

﴿ أَحَكَامِ القرآنَ ﴾

تمنيف الامام الحافظ الفاضي أبى بكر محدبن عبداللهن محدبن عبسد اللهن أحد المعروف بأن العربى المعافري الاندلسي الأشبيلي المالكي ختام عاماء الأندلس وآجر أغتها مرالمولود سنة ٤٦٨ المتوفى سنة ٤٤٥ هجرية

CHECKED - 165


طبع هذآ الكتابعلى نفقة سلطان المغرب الاقصى سابقا امامزمانه وفريد عص وأوانه قدوة الأمراء وحجة العلماء العلامة المحقق والملاذ الاكبر المدقق فرع الشجرة النبو يةوخلاصة السلالة الطاهرة العلوية سيدناومولانا كمحم الم ابن السلطان مولای الحسن بن السلطان سسیدی محد رفع عما الله قدره وأدامه وأودع في القاوب عبته واحترامه آمين

بتوكيل الحاج محد بن العباس بن شقرون خديم المقام العالى بالله الان بثغر طنجة ووكيل دولة المغرب الاقصى سابقا بمصر على بد نجله الحاج عبد السلام بن شقر ون

يتنسه ﴾ لا يجوز لأحد أن يطبع هذا الكتاب وكل من يطبعه يكون مكلفا الكف تدم شت انه طبع منه والا فيكون مسؤلا عن التعويض قانونا

ر الطبعة الاولى ــ سنة ١٣٣١ ــ ه »

منطبعة السعاده بحوارمحا يطيمه



﴿ سورة أبراهيم عليه السلام ﴾

فيها أربع آياتُ * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ وَوَ كُرُهُمْ بِأَيَامُ اللَّهُ ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى)معنى و كرهم قل لهم قولايتذ كرون به أيام الله (المسئلة الثانية) في أيام الله قولان أحدها نعمه الثاني نقمه قاله الحسن وكذلك روى ابن وهب عن مالك قال بلاؤه الحسن وأباديه عندهم وقد أخبرى بعض أشياخي من الصوفية انه كانمن جلتهم رجلاذاصفا له يوم جعل جوزا فىقدر وختم عليسه فاذاستل عن عمره أخرج القدر وفض الختموعدالجوزفيرىأنأيامه بعددها (المسئلةالثالثة) في هذأ دليل على جواز الوعظ المرقق للقلوب المقوى لليقين فقدروى سعيدبن جبيرعن ابن عباس عن أبي بن كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلي يقول بيناموسى فى قومه بذكرهم بأيام الله وأيام الله نعاؤه و بلاؤه وذكر حديث الخضر وقداستو فينافيه الغابة في شرح الصحيحين سنداومتنا * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وقال الذين كفروا لرسلهم الآية ﴾ فهامستلتان (المسئلة الاولى) قال الطبرى معناه لنخرجنكم من أرضنا الا أن تعودوا في ملتناوه وغير مفتقر الى هــــــذا التقديرفان أوعلى بابهامن التفيير خيرالكفار الرسل بين أن يعودوا في ملتهم أو يخرجوهم من أرضهم وهذه سيرة الله في رسله وعباده ألاترى الى قوله تعالى وان كادوا إليستفز ونك الآيتين وقال في الصحيح في حديث ورقةوقولةللنبي صلىالله عليه وسلم ياليتني فيهاجذعا ياليتني أكون حياحين بحرجك قومك قال أوعرجي همقال له ورقة نعم لم بأت أحد عشل ماجئت به الاعودي وأخرج وان بدركني بومك أنصرك نصرام وزرا (ألمسئلة الثانية) فيه اكراه الرسل بالخروج عن أرضهم وقد تقدم شدة ذلك و وقعه من النفوس في قوله تعالى ولوأما كتبناعلهم أن افتساوا أنفسكم أواخرجوامن دياركم مافعاوه الاقليل منهم فهومن أعظم وجوه الاكراءالمبيعة للحظورو يأيى ذلك في سورة النصل ان شاءالله تعالى وهذه سيرة الله في رسله كاقدمناه فلذلك أخسبرعن بعضهم وهم قوم شعيب في سورة الاعراف قال الملاء الذين استسكبر وامن قومه لنضرجنك الآمة

واخبر هناعر عمره الاهراهيال وفالداللين الاروال تقليل اعرجت والآمال الأمال التعور امتدال الاتيان الشعث إلى كان عليه إلى بالأن ربها إلى فها تلائه مسائل (المنتلة الأولي) في نفس مرز ولها على التعتاجة روى جادين سلمة عن شعبت بن الخفعات عن أنس بن مالك قال ألى رَسْوَلَ الله صِلى الله عليه وسل تقتاع بتن رطب فقال نشسل كلنطيبة الآبة قال عي النعلة وفي المصورة من الني مسلى العطليتوسع المعالي التبين المتجرنجرة لاسقط ورقها تؤنىأ كلها كليحين مثلها كتل السلم خبرون ماهي الحديث عتي قال النعي صلىالله عليه وسلمهي النفلة فلم كرخصالا في هذه الشجرة ومنها انها تؤنىأ كلها كلحين ("المستله الثالثية) فى تفسيرا لحين وقيم عشرة أقوال الاول انه ساعة أقل الزمان الثاني انه غدوة وعشية قاله الن غياس التالث انه ثلاثة أيام الرابع انه شهران قاله إن المسيب الخامس انهستة أشهر قاله إن عباس السادس اله سنتقاله على السابع انه سبعة أعوام الثامن ثلاثة عشرسنة التاسعانه يوم القيامة العاشرانه مجهول (المسئلة الثالثة) في تعقيق معناه اعلموا أفادكم الله العرفان اناقد أحكمنا هده المسبثلة في كتاب ملبيثة المتغقهين وتعن الآن نشيرالى مايعني فى ذلك الغرض ويشرف بكم على مقصود الفتوى المفترض فنقول انالين ظرف زمان وهومهم لا تعصيص فيه ولا تعيين في المفسر له وهذا مقرر لغة مجمع عليه من علماء اللسان واغايفسرهما يقسترن بهوهو يحقل ساعة خظية ويعقل يوم الساعة الابدية وبعقل حال العدم كقوله تعالى حلاتى على الانسان حين من الدهر الآية ولاجل أبهامه على الوعيد به ليغلب الخوف لاستغراق مدة العبدات أنهاية الأبدقيه فيكفعن الذنبأو برجولاقتضاء الوعيسدأقل مدة احتمالة فيغلب الرجاءولايقع اليأسعن المغفرة الذي هو أشدمن الذنب ثم يفعل القدمايشاء وتعلق من قال ال الحين غدوة وعشية بقوله تعالى فسيمان الله حين تمسون وحين تصمون ومن قال انه ثلاثة أيام نزع بقوله تعالى في قصة تمود تمتعوا حتى حين وتعلق ابن المسيب ببقاء النمر في النغل واستدل من قال انهستة أشهر بانه مدة النمرة من حين الابتداء الى حين الجني وتعلق من قال انه يوم القيامة بقوله تعالى الى حين وتعلق من قال انه سبع سنين أوثلاث عشرة سنة باخبار اسرائيلية وردت في مدة بقاء بوسف في السجن باختلاف في الرواية عنهـ مون هـ نه الاقوال حييح وفاسدوقوى وضعيف وأظهر هااللحظة لانهاللغسة والمجهول لانه لايملم مقسداره علىالتعيين والشهران والستةالاشهر والسنةلانها كلهاتغرجمن ذكرالحين فيذكر النغلة في القرآن والسنة وروى أبن وهب وابن القاسم عرب مالك من نذرأن يصوم حينا فليصم سنة قال الله تعالى تؤتى أكلها كل حين باذن ربها وروى أشهب عن مالك قال الحين الذي يعرف من الثمرة الى النمرة قال الله تعالى تؤتى أكلها كل حين بادن ربهاومن الحين الذى لايمرف قوله هل أى على الانسان حين من الدهر الآية وقال أشهب في رواية أخرى الحين الذى معرف قوله تؤتى أكلها كلحين فهذاسنة والحين الذى لايعرف قوله ومتاعا الى حين فهذا حين لايعرف وقدقال سعيد بن المسيب ان الحين في هذه الآية من حين تطلع النمرة الى أن ترطب ومن حين ترطب الى أن تطلع والجين ستة أشهر عمقال يقول الله تؤي أكلها كلحين باذن ربهاومن الحين المجهول قوله ولتعلمن نبأه بعد حين قال القاضي الامام الذي اختاره مالك في الصحيح سنة واختاراً بوحنيفة ستة أشهر وتبابن العلماء والاصحاب من كل باب على حال احتمال اللفظ وأصل المسئلة الذي تدور عليه أن الحين المجهول لا يتعلق به حكو والحين المعاوم هوالذى تتعلقبه الاحكامو يرتبطبه التكايف وأكثرالمعلومسنة ومالك يرىفىالأبمان والأحكامأعم الاسهاء والأزمنةوأ كثرهااستظهارا والشافعي برى الأقللانه المتعين وأبوحنيفة توسط فقال ستةأشهر ولامغنى لقوله لان المقدرات عنده لاتثبت قياسا وليس فيه نصعن صاحب الشريعة واغنا المعول على المعنى

بعدمعرفة مقتضى اللفظ لغة وهوأم يحتلف باختلاف الأمثلة ونحن نضرب فى ذلك من الأمثلة مانبين به المقصود وذلك ثلاثة أمثلة المثل الأول فنقول إذا تذرأن يصلى حينا فيعمل ركعة عندالشا فعي لانه أقل النافلة وركعتين عندالمالكية لانهاأقل النافلة فيتقدر الزمان بقدرالفسعل المثال الثاني إذا نذر أن يسوم حينا فبصغل بومالاأقلمنه لانعمعيارالصوم اذهى عبادة تثقدر بالزمان لابالافعال لانه ترك فلاحصده الاالوقت بخلاف الفعل فانه يعدنفسه ويعقل الدهرو يعتمل سنة فرأى الشافعي بوماأ خذابالأقل وألزم مالك الدهر لانهالا كثروتركه مالك للعلة التي أشار البها من أنه مجهول و يلزمه أن يقضي به وان كان مجهولا لان عنده أنه لو قال على صوم الدهرلزم و توسط فقال سنة فانه عدل بين الاقل والا كثر و بين في كتاب انله في ذكر النفلة ويعارضه أنستة أشهر بين أيضاول كنه أخف بالأكثر في دكر النفلة المثال الثالث ا داحلف أن لا بدخسل الدارحيناوهي متركبة على ماقبلها في تعديد الحين لكنه يلحق الصلاة في احتمال أقل من يوم و يعتمل سائر الوجوء والمعول عندعاما ثناعلى العرف ف ذلك ان لم تكن نية والسبب والابساط حال فيركب البروالحنث على النية أولا وعلى السبب ثانيا وعلى البساط ثالثا وعلى اللغة رابعا وعلى العرف خامسا وهوأولى من اللغة عندنا وسيأتى ذلك محققافي سورة ص وغيرها انشاءالله بد الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ رَبِّنا أَنَّي أَسَكُنْتُ من ذريتي الآية ﴾ فهاأربع مسائل ﴿ المسئلة الأولى) في تفسسيرها روى عن ابن عباس من طرق أن أول منسعى بين الصفاو المروة أماسمعيل وأن أول من أجر ت الذيل أماسمعيل وذلك أنه لما فرت هاجر من سارة أرخت ذيلها لتعفو أثرها علىسارة تم جاءبها ابراهيم وبابنها اسمعيل وهي ترضعه حتى وضعهما عندا لبيت عند دوحةفوق زمزمق أعلى الممجد وليس بمكة بومئذ أحدوليس بهاماء فوضعها هنالك ووضع عندهاجرابا فيه تمروسقاء فيعماء ثم قفاا براهيم منطلقا فتبعته أم اسمعيل فقالت ياا براهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادى الذى ليس فيه أنيس ولاشئ قالت له ذلك من اراوجهل لا يلتفت اليها فقالت له آمرك بهذا قال نعم قالت اذن لايضيعنااللة تمرجعت فانطلق ابراهيم حتى اذا كان عند الثنية حيث لابرونه استقبل بوجهه البيت عمدعا بهولاء الدعوات ورفع يديه فقال ربناائي أسكنت من ذريتي بواد غسيرذي زرع حتى بلغ يشكرون وجعلت أماسمعيل ترضع اسمعيل وتشرب من ذلك الماءحتى اذا نفد مافى السقاء عطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر اليديتاوي أوفال يتلظى فانطلقت كراهية أن تنظر اليه فوجدت الصفاأ فربجيل الى الوادى رفعت طرف درعها تمسعت سعى الانسان الجهودحتى جاوزت الوادى ثمأتت المروة فقامت علها ونظرت هل ترى أحدافعلت ذلك سبع مرات قال إن عباس قال الني صلى انته عليه وسلم فلذلك سبى الناس بينهما فلما أشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت أيضا فقالت قدأ سمعت ان كان عندلة غواث فأذاهي بالملاء عند موضع زمزم فبعث بعقبه أوقال بجناحه حتى ظهرا الماء فبعملت تعوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت من الماء في سقائها وهو يفور بقدر ما تغرف قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم برحم الله أم اسمعيل لوتركت ماء زمزم أوقال لولم تغرف من الماء لسكانت عيناه عينا قال فشر ،ت وأرضعت ولدها فقال فماالك لاتحافي الضيعة فانهاهنا يبت الله يبنيه هذا الغلام وأبوه وان الله لايضيع أهله وكان البيت من تفعا من الارض كالرابية تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله وكانت كذلك حتى مرتبهم رفقة منجرهم مقبلين من طريق كداء فنزلوا في أسفل مكة فرأوا طائراعا تفافقالوا ان هذا الطائر ليدورعلي أ ماءلعبدنابهذا ألوادىومافيهماءفأرسلوا جرياأوجريين فاذاهم بللاء فرجعوا فأخبروهم بللاء فأقبلواقال وأماسمعيل عنسدالماء فقالوا أتأذنين لناأن ننزل عندك قالت نعم ولكن لاحق لكف الماء قالوانع قال ابن

عباس قال الني صلى الله عليه وسلم فألفت ذلك أم اسمعيل وهي تعب الانس فنزلوا وأرساوا الى أهليم فنزلوا معهم حتى اذا كان بها أهل أبيات منهم وشب الغلام وتعلم العربيسة منهم وأنفسهم أعجبهم حين شب فاسأأ درك زوجوه امرأة فيهم وماتت أم اسمعيل فجاء ابراهم بعدماتز وح اسمعيل يطالع تركته فلم بجداسمعيل فسأل امرأته عنه فقالت خرج يبتني لنا مسألها عن عيشهم وحيثتهم فقالت نعن بشركي ضيق وشدة وشكت اليسه قال فاذاجاء زوجك اقرئى عليه السلام وقولى له يغير عتبة بابه فأماجاء اسمعيل كانه أنس شيأفقال هلجاء كمرمن أحد قالت نع جاء ناشيخ كذا وكذا فسألنا عنك فاخبرته وسألنى كيف عيشنا فاخبرته أنافى جهدوشدة قال فهل أوصاك بشئ فالتنعم أمن فيأن أقرأ عليك السلام ويقول غيرعتبة بابك قال ذاك أبي وقد أمرى أن أفارقك الحق باهلات فطلقهاوتز وج منهمأ خرى فلبت عنهما براهيم ماشاء الله ثم أتاهم بعدفلم يجده فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت خرج يبتغى لناقال كيف أنتم وسألها عن عيشهم وهيئنهم فقالت تعن بعنير وسعة وأثنت على الله فغال ماطعا مكرقالت اللحم قال فاشرابك قالت الماءقال اللهم بارك لحم ف اللحم والماءقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن لهم بومتندحب وتوكان لهم دعالهم فيه قال فهما لا يتخلو عليهما أحد بغيرمكة الالم يوافقاه قال فاذاجاء زوجك فأقرئى عليه السلام ومريه يثيت عتبة بابه فلماجاء اسمعيل قال هلأنا كمن أحد قالت نعرا تاناشيخ حسن الهيئة وأتنتعليه فسألنى عنك فأخبرته فسألنى كيف عيشنا فأخبرته أنابخيرقال فأوصالة بشئ قالت نعرهو يغرأ عليسك السلامو يأمرك أن تثبت عتبة بابك قال ذاك أبى وأنت العتبة أمرى أن أمسكك تم لبت عنهم ماشاءالله تمجاء بعدذلك واسمعيل يبرى نبلاتحت دوحة فريبامن زمز مفامار آه قام اليه فصنعا كايصنع الولد بالوالد والوالد بالولد بمقال بالسمعيل ان الله أمرى بأمر قال فاصنع ماأمرك ربك قال وتعينى قال وأعينت قال فانالله أمرنىأن أبني هاهنابيتا وأشارالى أكةمر تفعة على ماحولها قال فعند ذلك رفعاالقواعدمن البيت فجعل اسمعيل يأنى بالحجارة وابراهيم يبنى حتى اذا ارتفع البناء جاءبهذا الحبر فوضعه له فقام عليه وهويبني واسمعيل يناوله الحجارةوهما يقولان ربنا تقبل مناانك أنت السميع العليم قال فجعلا يبنيان حتى تدور حول البيت وهما يقولان ربنا تقبل مناالآية (المسئلة الثانية) في قوله تعالى ربنا الى أسكنت من ذريتي بوادغسيرذى زرع لايجو زلاحدأن يتعلق بهفي طرح عياله و ولده بارض مضيعة اتكالاعلى العز يزالر حيم واقتداء بفعل ابراهيم كما تقوله الغلاة من الصوفية في حقيقة النوكل فان ابراهيم فعل ذلك بأمر لقولهاله في هذا الحديث آنته أمرك بهذا قال نعرولما كان بأمر منه أراد تأسيس الحال ويمهيد المقام وخط الموضع للبيت المحرم والبلاة الحرام أرسل الملك فبعث بالماء وأقامه مقام الفذاء ولم يبقءن تلك الحال الاهذا المقدار فان الني صلى الله عليه وسلمة فالماء زمزم لماشربله وقداجتزأ بهأبو ذرلياني أقام بحة ينتظر لقاء الني صلى الله عليه وسلم ليسمع منه قال حتى سمنت وتكسرت عكن بطنى وكان لا يجترى على السؤال ولا يمكنه الظهو روالتكشف فأغنآه الله عاء زمزم عن الغذاء وأخبره النبي صلى الله عليه وسلم بان هذا موجود فيسه الى بومه ذلك وكذلك يكون الى يوم القيامة لمن صحت فيسه نيته وسلمت طويته ولم يكرس فيه مكه باولاشر به مجر بافان الله مع المتوكلين وهو يفضي الجربين ولقد كنت بمكةمقهافى ذى الحجهسنة تسعوهانين وأربعاثه وكنت أشربهاء زمزم كشيرا وكلاشر بتسهنو يتبه العلم والاعان حق فنع الله لى ببركته في المقدار الذي يسره لى من العلم ونسيت أنأشر بهللعمل وياليتني شربته لهاحتى يفنح الله على فيهما ولم يقدر فسكان صغوى الى العلم أكثرمنسه الى العمل ونسأل الله الحفظ والتوفيق برحته (المسئلة الثالثة) قوله ليقموا الصلاة خصها من جلة الدين لفضلهافيه ومكانهامنه وهيعهدالله عندالعبادقال الني صلى اللهعليه وسلمخس صاوات كتبهن اللهعلى

عباده فى اليوم والليلة من جاء بهن لم يضيح منهن شيأ استخفاه المحقد نائله عند الله تعدان بدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهدان شاء عذبه وان شاء أدخله الجنة (المستلة الرابعة) قوله عند بيتك المحرم قد قسمنا القول في تعرب مكة وقائدة حرمتها وما يترتب على ذلك من حكمة وتعربها كان بالعم وكان بقوله عبرا عنه وكل ذلك قد م لا أول له وحرمها بالكتاب حين خلق القلم وهو التصريم الثالث وقال له اكتب فكتب ما يكون الى يوم القيامة ومن جلة ما كتب أن مكة بيت عرم مكرم معظم وقدروى فى ذلك آثار منها أنه كان المسجد الحرام المسجد المرابع على على عهد رسول الله وأبى بكر فلما كان عربن الخطاب فضاق على ووضع الاثمان حتى أخذوها بعد ثم أعاط عليه بعد ارقصير دون القامة وان عنمان لماولى وسع المسجد الحرام واشترى من قوم وأبى آخرون أن يبيعوا فهدم على الناس ماقرب من المال وسع المسجد الحرام واشترى من قوم وأبى آخرون أن يبيعوا فهدم عليم فصيعوا فأمى بهم الى الحبس حتى كله فيم عبد الله بن خالد ابن أسيد ووجد فى المقام كتاب فجعلوا يعذر جونه لكل من أناهم من أهل الكتاب فلا يعلم والله من المين فقر أه عليم فاذا فيسه أنا انته ذو بكة صفتها يوم صفت الشمس والقمر وباركت لاهلها فى اللهم واللبن وأول من يعلها أهلها وذكر حديثاطو يلاخر جه جاعة واللفظ للواقدى رحمالة

﴿ سورة الحجر ﴾

فيهاعشرآيات * الآية الاولى قوله ﴿ وأرسلنا الرياح لواقح ﴾ فيهامسثلتان (المسئلة الاولى) قوله لواقح وفيه ثلانة أقوال الاولى تلقح الشجر والسعاب وجعت على حذف الزائد الثانى انهموضوع على النسبأى ذات لقح ولغاح الثالث أن لواقح جع لاقح أى حامل وسميت بذلك لانها تعمل الدحاب والعرب تقول للجنوب لاقح وحامل وللشال حائل وعقيم ويشهدله قوله حتى اذاأ فلت سعاباتها لامعناه حلت وأقوى الوجوه فيه النسبة (المسئلة الثانية) روى ابن وهبوابن القاسم وأشهب وابن عبدالحكي عن مالك واللفظ لاشهب قال مالك قال الله تعالى وأرسلنا الرياح لوافح فلقاح القمح عندى أن يحبب و يسنبل ولاأدرى ماييس فيأكامه ولكن يعبب حتى يكون لويبس حينتذ لميكن فسادالاخيرفيه ولقاح الشجركلهاأن تتمر الشجر وتسقط منه مايسقط وتثبت مايتبت وليس ذلك بأن نور دالشجر * قال القاضى الامام اعاعول مالك في هذا النفسيرعلى تشبيه لقاح الشجر بلقاح الحل وان الولد اذاعقد وخلق ونفخ فيه الروح كان عنزلة تحبب النمر وسنبلته ولانه مى باسم تشترك فيه كل حاملة وهو اللقاح وعليسه جاء الحديث نهى الني صلى الله عليه وسلمعن بيع الحبحتي يشتد * الآية الثانية قوله ﴿ ولقدعامنا المستقدمين منكولقدعامنا المستأخرين ﴾ فها خسمسائل (المسئلهالاولى) في سبب نزولها روى الترمذي وغيره عن ابن عباس أنه قال كانت امرأة تصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس لا والله مار أيت قط منابا قال فكان بعض المساء ين اذا صلواتقدموا وبعضهم يستأخر فاذا سجد أظروا اليها. ن تحت أيد بهم فأنزل الله الآبة (المسئلة الثانية) في شرح المرادبها فيها خسة أقوال الاول المتقدمين في الخلق الى اليوم والمتأخرين الذين لم يلحقو ابعد بيانا لان الله تعالى يعلم الموجودو المعدوم قاله فتادة وجاعة الثاني من مات ومن بق قاله ابن عباس الثالث المستقدمين سائر الام والمستأخر بن أمة محمدة الهجاهد الرابع قال الحسن معناه المستقدمين في الطاعة والمستأخر بن في المعصية الخامس روى عن ابن عباس أيضا أرب معناه ولقد عامنا المستقدمين في الصفوف في الصلاة والمستأخرين بهاحسباتقدم في الحديث وكل هذامعلوم للهسبصانه فانه عالم بكل موجود ومعدوم وبماكان

ويكون و عالا يكون أن لوكان كيف كان يكون (المسئلة الثالثة) هذا يدل على فضل أول الوقت في السلاة خاصة وعلى فضل المبادرة الى سائر الاعمال والمسارعة اليهاعامة وقد تقدم بيان ذلك (المسئلة الرابعة) ويدل أيضاعلى فضل المف الاول فى الصلاة قول النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلمون ما فى الصف الاول ثم لم يعبد وا الاأن يستهموا لاستهمواعليه فاذاجاء الرجل المسجد عنسدالزوال فينزل فيالصف الأول ممايلي الاسام فقدحاز ثلاث مراتب في الفضل فانجاء عنسه الزوال ونزل في الصف الآخر أوفها نزل عن الأول فقد حاز فضل أول الوقت وفأته فضل الصف الأول فانجاء وقت الزوال ونزل في الصف الاول دون ما دلى الامام فقد حاز فضل أول الوقت وفضل الصف الاول وفاته مجاورة الامام وذلك فضل ائله يؤتيه من يشاء ومجاورة الامام لاتكون لكل احد وانساهي كاقال النبي صلى الله عليه وسلم ليلني منكم أولو الاحلام والنهي فايلي الامام ينبغي أن يكون لمن كانت هنده صفته فأن نزلها غيره أخرله وتقدمهوالي هندا الموضع لانه حقه بأمر صاجب الشريعة كالحراب هو موضع الامام تقدم أوتأخر (المسئلة الخامسة) وكاتدل هذه الآية على فضل الصف الأول في الصلاة فكدلك تدل مل فضل الصف الأول في القتال فإن القيام إفي تعر العدو و بيه النفس من الله تعالى لايواز نه عمل هالتقدم اليهأ فضل ولاخسلاف فيه ولاخفاء به فلم يكن أحد ستقدم في الحرب بين بدى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان أشجع الناس قال البراءكنا اذا احر البأس اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم عد الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ الا آل لوط اللنجوهم اجعين الاامرأته ﴾ قدتكامنا على الاستثناء من الاستثناء في أصول الفقه عافيه بلاغ للطلبة وأوضعنا ان الاستثناء الثاني برجع الى مايليه ولايتعلق بالأول من الكلام تعلق الاول من الأستثناء به لاستعالة ذلك فيه و بيانه الآن على الاختصار لك انالو علقناه بالاول كاعلقناه عايليه لكان ذلك تناقضاوصار الكلام نفيالما اثبت واثبانالمانفي وذلك لان الاستثناء من الاثبات نفي ومن النفي اثبات فاذا كان الاول اثبانا فالاستثناء منه نفي شمان استثنى من النفي فانعايستثنى به اثبات فيصيرهذا المستثنى الآخر منفيا بالاستئناءالاول مثبتابالثاني وهذاتناقض وبسطه وايضاحه في الاصول فأبان الله تعالى بقوله انا أرسلنا الي قوم بجرمين الا آل لوط فليسوامنهم الاامرأته فانهاخار جةعن آله فترتب عليامن الفقه قول المقرله عندى عشرة الاثلاثة الاواحدافثات الاقرار بثمانية ويترتب عليه قول المطلق لزوجته أنت طالق ثلاثا الااثنتين الاواحدة فتكون اثنتان وهذا ظاهر على الاطناب فيه * الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ هُولا وبناتي ان كنتم فاعلين ﴾ الماتداي أهل المدينة الى دارلوط حين رأواوسمعوا بجال أضيافه وحسن شارتهم قصد اللفاحشة فيم تحرمهم لوط بالضيافة وسألهم ترك الفضيعة واتيان المراعاة فاماقالواله أولم ننهك عن العالمين قال لهملوط ان كنتم تو يدون قضاء الشهوة فهؤلاء بناتيان كنتم فاعلين ولايجو زعلي الانساء صلوات الله علهمأن يعرضوا بناتهم على الفاحشة فداء لفاحشة أخرى وانمامعناه هؤلاء بنات أهتى لان كلني أزواجه أمهات أمته وبناتهم بناته فأشار عليهم النزويح الشرعى وحلهم على النكاح الجائز كسرا لسور فالغامة واطفاء لنار الشهوة كماقال تعالى أتأنون الذكران الآيتين والله أعلم * الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ لعمرك انهم لني سكرتهم يعمهون ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قال المفسر ون بأجمعهم أفسم الله ههنا بحياة محمد صلى الله عليه وسلم تشريفاله أن قومه من قريش في سكرتهم يعمهون وفي حيرتهم يترددون قالواروى عن ابن عباس أنه قال ماخلق الله وماذر أولا رأنفسا أكرم عليه من محدوما سمعت الله أقسم معياة أحدغيره وهذا كلام صحيرولا أدرى ماالذى أخرجهم من ذكر لوط الى ذكر عسدوما الذى عنع أن يقسم الله بعياة لوط و يبلغ به من النشر يف ماشاء فكل ما يعطى الله للوط من فضل و يؤتيه من شرف فاسحمد ضعفاه لانه أكرم على اللهمنه

أولاترى قدأعطى لا براهم الخلة ولموسى التسكام وأعطى ذلك نجدفاذا أقسم الله بحياة لوط فياة محسدار فع ولا يخرج من كلام الى كلام آخر غيره لم يجوله ذكر لغيرضر ورة (المسئلة الثانية) قوله لعموله انهم ولا يخرجهم أراد به الحياة والعيش يقال عمر وعمر بضم اله ين وقتعها لغتان وقالوا ان أصلها الضم ولسكنها فقصت في القسم خاصة لكثرة الاستعال والاستعال الاستعال السنهال المسئلة الثانية فقد برواهدا (المسئلة الثائمة) قال احد بن حنبل من أقسم بالنبي لزمته الكفارة لانه أقسم بالنبي لزمته الكفارة كالواقسم بالتهوفة منا ان الله تعسل يقسم عاشاء من خلقه وليس خلقه أن يقسموا الابه لقوله من كان حاله المستضعفين من الرجال والمؤنث بن مكروها على قدر درجات القسم وحاله وقد قال ماللثان المستضعفين من الرجال والمؤنث بن منهم أوقد أي مكروها على قدر درجات القسم وحاله وقد قال ماللثان المستضعفين من الرجال والمؤنث بن منهم المربوب يقسمون بعياتك و بعيشك وليس من كلام أهدل الذكرة وان كان الله اقسم به في هداه القصة فالمالسوب به قوله تنا للمرب وبه أقول لكن الشرف المنزلة وشرف المستمال وردالقسم اليسه وقد بيناه في مسائل الخلاف من الآبوسم وهو تفعل من قوله تعالى على التوسم وهو تفعل من الوسم وهي العلامة التي يستدل بها على مطاوب غيرها قال الشاعر عدر النبي صلى الله عليه وسلم الوسم وهي العلامة التي يستدل بها على مطاوب غيرها قال الشاعر عدر النبي صلى الله عليه وسلم الوسم وهي العلامة التي يستدل بها على مطاوب غيرها قال الشاعر عدر النبي صلى الله عليه وسلم

انى توسمت فيك الخير نافلة ع والله يعلم انى صادق البصر

وهي الفراسة أيضايقال تفرست وتوسمت وحقيقته الاستدلال بالخلق على الخلق وذلك يكون بجودة القر بمعةوحدة الخاطروصفاء الفكر بحكى أن الشافعي وهمله بن الحسن كاماجالسين بفناء الكعبة ودخل رجل على باب المسجد فقال أحدهما أراه نجار اوقال الآخر بل حداد افتبا درمن حضر الى الرجل فسألوه فقال لهم كنت نجارا وأناالآن حداد وهذه زيادة على العادة فزعت الصوفية انهاكر امه وقال غيرهم بلهي استدلال بالعلامةومن العلامة ظاهر يبدول كل أحدبأول نظر ومنهاماهو خفي فلايبدول كل أحدد ولايدرك ببادي النظر وقدروى الترمذى عن أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اتقو افر استة المؤمن فانه ينظر بنور الله وهذامبين في كتب الاصول (المسئلة الثانية) اذا ثبت أن التوهم والمفرس من مدارك المعانى ومعالم المؤمنين فان ذلك لايترتب عليه حكم ولا بوجه بموسوم ولامتفرس وقد كان قاضي القضاة الشاى المال عي ببغداد أيام كوني بالشام عكوبالفراسة في الاحكام جرياعلي طريقة اياس بن معاوبة أيام كان قاضها ولشيضا نفر الاسلام أبى بكرالشاشي جزءفي الردعليه كتبهلي بعظه وأعطانيه ودلك صحيح فان مدارك الاحكام معاومة شرعامد ركة قطعا وليست الفراسة منها * الآية السابعة قوله تعالى ﴿ ولقد كذب أصحاب الحبور المرسلين ﴾ فيهاخس مسائل (المسئلة الأولى) في الحجر وتفسيره وفيه ثلاثة أقوال الأول انها ديار تمود الثانىأنه واد الثالثانه كلبناء بنيته وحظرت عليمه ومنه حجر امحجورا ولكن المرادبه ههناديار تمود صلى الله عليه وسلم لمائزل الحجرفى غزوة تبوك أمرهم أن لايشر بوامن بترها ولايستقوامنها فقالوا قدعجنا واستقينا فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين وبهر يقوا الماء وعنه فيه أيضاأن الناس تراوامع رسول اللهصلي الله عليه وسلم أرض تمود الحجر واستقوامن بارها واعتجنوابه فأمن هم رسول الله صلى الله عليه وسلمأن بهريقوامااستقوامن بترها وأن يعلفوا الابل العجين وأصهمأت يستقوامن البئرالتي كانت تردها الناقة (المسئلة الثالثة) روى مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر أن الني صلى الله عليه وسلم قال الاصحاب الحجر

لاته خاواعلى هؤلاء المعدبين الاأن تسكونوابا كين فأن لم تسكونوابا كين فلاتد خاواعليهم أن بصيبكم ماأصابهم وف حديث أبى الزبير عن جابر بن عبد الله الانصارى قال لما يزل النبي صدلي الله عليه وسلم الحبور قال لا تسشلوا الآيات فقدسأ لهاقوم صالح فكانت تردمن هذا الفيج وتصدر من هذا الفيج وكانت تشرب مأءهم يوماويشر بون لبنها يومافعتواعن أمراربهم فعقر وهافأ خسذتهم صيعة أخدت من تعت أديم السماء منهم الارجلاوا حدامنهم كأن في حرم الله فقيل من هُو يارسول الله قال أبُور غال فلما خرح من الحرم أصابه ما أصاب قومه (المسئلة الرابعة) أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهرق ما ديار تحود والقاء ما عجن وحيس به لاجل انه ما عضط فلم يجز الانتفاع بهفرار امن سخط الله وفال اعلفوه الابل فسكان في هذا دليسل أيضا على ان ما لا يجوز استماله من الطعام والشراب يجوزأن يعلفه الابل والهائم ادلات كليف علها ولاجه لهذا قال مالك في العسل النجس انه تعلفه النصل وكذلك لايجوز الصلاة فيها لانهادار سخط وبقعة غضب قال النبي صلى الله عليه وسلم لاتدخاوها الاباكينوروى أنه تقنع بردائه وأوضع راحلته حتى خرج عنها (المسئلة الخامسة) فصارت هذه بقعة مستثناة منقوله جملت لى الارض مسجدا وجعل ترابها لى طهورا فلا يجوز التعيم بهاولا الوضوء من ما تهاولا الصلاة فيها وقدروى الترمذي وغيره عن أبي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارض كلهامسجد إلاالمقبرةوالحام رواءالنرمذي وغيره وهوحديث مضطرب فيه وقدروىالترمذي وغيره أنالني صلىالله عليه وسلمنهى عن العسلاة في سبعة مواطن المزبلة والمجزرة والمقبرة والحام والطريق وظهر السكعبة واعطان الابلوذ كرعاماؤنا منهاجلة وجاعها هذءالتمانية التاسع البقعة النجسة العاشر فالبقعة المغصوبة الحادى عشراملمك جدارعليسه تجس الثانى عشرالكنيسة الثالث عشرالبيعة الرابع عشر بيت فيسه تماثيل الخامس عشرالارض المعوجة السادس عشرموضع تستقبل فيه نائماأ ووجدرجل السابع عشرا لحيطان وقدقر وناذلك فى مسائل الخلاف وشرح الحديث ومن هذا مامنع لحق الغيرومنها مامنع لأجل الجاسة المحققة أولعلبتها ومنهمامنع منه عبادة فامنع منه لاجل النجاسة ان فرش فيه ثوب طاهر كالمقبرة والحام فيها أوالهاهان ذلك بائز في المدونة ودكر أبوم صعب عنه السكر اهية وفرق علماؤنا بين المقبرة الجديدة والقديمة لاجل المجاسة الاأن ينزل علهاماء كثير والنهيءن المقبرة يتأكدا داكانت للشركين لاجل النجاسة وانها دارعذاب كالحجر وفي صحيح مسلم لاتجلسوا على القبور ولايصلى اليها وفي صحيح الحديث قال الني صلى الله عليه وسلم لعن الله الهودوالنصارى اتعدوا فبورانسائهم مساجد يعذر ماصنعوا وقال مالك في انجموعة لايصلى في اعطان الايل وان مرش ثوبا كأنهرأى لهاعلمين الاستقذار بهاوقفارها فتفسد على المصلى صلاته عان كان واحدا فلابأس به كاكارالنبي صلى الله عليه وسلم بععل في الحديث الصحيح وقال مالك لابصلي على بساط فيه تماثيل إلامن ضرورة وكرءا بن القاسم الصلام الى قبله فها تماثيل وفي الدار المغصوبة فان فعسل أجرأه ودكر بعضهم عن مالك ان الملاه في الدار المصورة لا تعزى ودلك عندى معلاف الارض فان الدار لا تدخل الابادن والارض وأن كأنت ملكا فأن المسجديه وبها فأتمة لايبطلها الملك وقدروى الترمذي لعرب اللهزوارات القبور والمتفذين عليها المساجدوالسر ج * الآيه الثامنة فوله تعالى ﴿ فاصفح الصفح الجيل ﴾ وقد بينا اله كان أمم أن يصفح عنهم صفحاجيلاو يعرض منهم اعراضا حسائم نسيز دلك الامر بالقتال وقدبيناه في القسم الثاني * الآية التاسعة قوله تعمالي ﴿ وَلَقِدْ آ تَيْنَاكُ سَبِعَامِنِ المُثَانِي ﴾ فيهاست مسائل (المسئلة الاولى) في تفسير السبع وفي دلا أربعه أقوال الاول ان السبع فيسل هي أول السور الطوال البقرة وآل عمر ان والنساء والمسائده والانعام والاعراف وبراءه تمدالانعال وقيسل السابعة التى يذكر فيها يونس فاله ابن عباس وابن

عر وغيرهم الثانى أنهاا لحدسب آيات قاله ابن مسعودوغيره الثالث انهاسب ع آيات من القرآن الرابع انهاالام وألنى والبشرى والندارة وضرب الامثال واعداد النعرونبأالأم (المسئلة الثانية) في المثاني وفيهاأ قوال الاول هي السبع الطوال بنفسها لانها تثنى فها المعانى ألثاني انها آيات الفاتحة لانها تثنى فى كل ركعة الثالث أنها آيات القرآن كإقال مثانى تقشعر منه جاود الذين يخشون ربهم الرابع أنها القرآن (المسئلة الثالثة) والقرآل العظم فيها ثلاثة أقوال الاول هو القرآن كله الثاني هو الحوآميم الثالث انها الفاتعة (المسئلة الرابعة) في تعقيق هذا المسطور يعمل أن يكون السبع من السور و يعمل أن يكون من الآيات أحكن الني صلى الله عليه وسلم قد كشف قناع الاشكال وأوضح شعاع البيان فني الصحيح عند اكل فريقومن كلطريقانهاأم المكتاب والغرآن العظيم حسما تقدمهن قول النبي صلى الله عليه وسلملأ بي بن كعب هي السبع المثاني والقرآن العظم الذي أوتيت و بعده فدا فالسبع والمثاني كثير والكل محمل والنص قاطع بالمر أدقاطع عن أرادالت كليف والعنادو بعد تفسيرالني صلى الله عليه وسلم فلا تفسير وليس للتعرض الى غيره الاالنكير وقدكان يمكن لولاتفسير الني صلى الله عليه وسلم أن أحرر في ذلك مقالا وجيزا وأسبك من سنام المعارف ابريزا الاأن الجوهر الاغلى من عندالني صلى الله عليه وسلم أولى وأعلى وقدبينا تفسيرها في أول سورة من هذا الكتاب إذهى الاولى منه فلينظر هناك من هاهناان شاء الله (المسئلة الخامسة) قوله لاتمدن عينيك الى مامتعنا به أزواجامنهم المعنى قدأ عطيناك الآخرة فلاتنظر إلى الدنيا وقدأ عطيناك العلم فلاتتشاغل بالشهوات وقدمنعناك لذة القلب فلاتنظر الىلذة البدن وقد أعطيناك القرآن فتغن به فليسمنا من لم يتغن بالقرآن أى ليسمنا من رأى عاعنده من القرآن انه ليس بغنى حتى يطمح ببصره الى زخارف الدنياوعندهمعارف المولى حيى بالباقى فغنى عن الفائى وقدروى عن الني صلى الله عليه وسلم أنه قال حبب الى من دنيا كم ثلاث الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة فكان يتشاغل بالنساء جبلة الآدمية وشرف الخلقة الأنسانية و يحافظ على الطيب منفعة خاصية وعامية ولاتقر له بعد ذلك عين الافي الصلاة لدى مناجاة المولى ويرى أن مناجأة المولى أجدر من ذلك وأولى وقد بينا تعقيق ذلك في شرح الحديث ولم يكن في دين محدصلي الله عليه وسلم الرهبانية والاقبال على الاعال الصاخة بالكاية كاكان في دين عيسى واناشر عالله لهولنا بحرمته حنيفية معحة خالصةعن الحرح خفيفةعن الاصر نأخلمن الآدمية وشهواتها معظ وافر وترجم الى الله بقلب سليم ان شغل بدنه باللذات عكف قلب معلى المعارف ورأى اليوم علماء القراء والمخلصون مرف الفضلاءأن الانكفاف عن اللذات والخلوص لرب السموات اليوم أولى لماغلب على الدنيامن الحرام واضطر اليه العب في المعاش من مخالطة من لا تجوز مخالطته ومصانعة من تحرم مصانعته و حماية الدنيا بالدين وصيانة المال بتبدل الطاعة يدلاعنه مفكانت العزلة أفضل والفر ارعن الناس أصوب للعبد وأعدل حسبا تقدمه الوعد الذى لاخلف له من الصادق بأتى على الناس زمان يكون خر برمال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطريفر بالمنته من الفتن فان قيل ففي هذا الحديث الذي ذكرتم وهي (المسئلة السادسة) أمه قال صلى الله عليه وسلم في الفاتحة هي السبع المثابي والقرآن العظيم الذي أوتيته فتكون الفاتحة هي القرآل العظيم فلنا المراد المتاني القررآن كله فالمعنى واقسدآ تيناك سبعا من الثاني بما ثني بعض آله بعضا ويكون المثاني جمع مثناة وتكون آى القرآن موصوفة بذلك لان بعضها تلابعضا بفصول بينها فيعرف انقضاء الآيةوابتداءالآبة التى بعدهاو فللثقوله تعالى متشاج امثانى و بعمل أن يكون مثانى لان المعانى كررت فيسه والقصص وقدقيسل انهاسميت مثاني لان الله استثناها لجددون سائر الأنبياء ولأمته دون سائر الأم * الآية العاشرة قوله تعالى على فسيج بعمد ربك وكن من الساجدين به فيا أربع مسائل (المسئلة الاولى) التسبيح هوذكر القه تعالى باهو عليه من صفات الجلال والتعظيم بالقلب اعتقادا و باللسان قولا والمرادبه هاهنا الصلاة قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم نعلم ضيق صدرك بما نسمعه من شكلا يبك ورد قولك و يناله أصحابك من اذا ية أعدا تك فافز على الصلاة في الصلاة في في أله السبيح ونها ية التقديس وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا حزبه أمر فزع الى الصلاة وذلك تفسير قوله وكن من الساجدين أي من المعلين وهي (المسئلة الثانية) فان عامة القربة في الصلاة حال السجود وقد ظن بعض الناس أن المراد به هاهنا الا مربالسجود بنفسه فيرى فنا الموضع عند قرابة له في تراويح رمضان وسجدت معه فيا ولم يره جاهيرالعلماء (المسئلة الثالثة) قوله في هذا الموضع عند قرابة له في تراويح رمضان وسجدت معه فيا ولم يره جاهيرالعلماء (المسئلة الثالثة) قوله واعب دربك حتى يأتيك اليقين أمره بعبادته اذا قصر عباده في خدمت فان ذلك طب علته وهي كاقدمنا واعب دربك حتى يأتيك اليقين أمره بعبادته اذا قصر عباده في خدمت فان ذلك طب علته وهي كاقدمنا منازله وهي الاسراء فقال سبعان الذي أسرى بعباده ولم يقل بنبيه ولارسوله ولقد مأحسن الشاعر فياجاه به من اللفظ حيث بقول

ياقوم قلبي عند زهراء * يعرفه السامع والرائي لاندعني إلا بياعبدها * فانه أشرف أسهائي

(المسئلة الرابعة) اليقين الموت فأمن وباستمرار العبادة أبدا وذلك مدة حياته وكان هذا أبلغ من قوله أبدا لاحتال لفظة الأبدللحظة الواحدة ولجيع الأبدكا قال العبيد الصالح وأوصائي بالصلاة والزكاة مادمت حيا والدليل على ان اليقين الموث ان أم العلاء الانصارية وكانت بايعت رسول القصلى الله عليه وسلم أخبرت انهم اقتسموا المهاجر بن قرعة فطار لناعثمان بن مظهون قالت فأنزلناه مع أبنا تنافو جع وجعه الذي مات فيه فاما توفى وغسل وكفن في أتوابه دخل رسول القه صلى القه عليه وسلم فقلت رحة القه عليك أبالسائب فشهاد في عليك لقدا كرمك القه فقال رسول القه صلى القه عليه وسلم وما يدريك ان القدا كرمه قلت بأبي أنت وأي يارسول الله فه فقال رسول القه صلى الله عليه وسلم أماهو فقد جاءه اليقين والقدا في لأرجوله الخيرا خديث ويتركب على هذا أن الرجل اذا قال لام مأنه أنت طالق أبدا وقال نويت وما أوشهر اكانت له عليها الرجعة ولوقال طلقتها حياتها لم براجعها وقدمه دناذلك في كتب الفر وع والله أعلم

﴿ سورة النحل ﴾

وتسمى سورة النع فيها احدى وعشرون آية به الآية الاولى قوله تعالى به والانعام خلقهال كونها دفء الآية كه فيها خسمسائل (المسئلة الاولى) قوله الانعام وقد تقدم بيانه في سورة المائدة فأغنى عن اعادنه (المسئلة الثانية) قوله لكونيها دفيها دفيها سنالا سواف والاوبار والاشعار كاقال تعالى وجعل لكوسرابيل تقيكم بأسكم فامتن ههنابالدف، وامتن هناك بالظل ان كان لاصقابالبدن ثوبا أوكان منفصلابنا، وقدر ويعن ابن عباس أنه قال دفوها نسلها فربك أعلم بها (المسئلة الثالثة) قوله ومنافع يعنى ماورا وذلك من الاابان غاصة لانه قدد كر بعد ذلك سواها من المنافع فقال ومنها تأكلون وقد ذكر وجه اختصاصه باللبن ويأتى ذلك ان شاء الله (المسئلة الرابعة) في هذه دليل على لباس الصوف فه وأولى ذلك وأولاه فانه شعار المتقين ولباس الصالحين وشارة الصحابة والتابعين واختيار الزهاد

والعارفين وهو يلبس لينا وخشنا وجيداومقار باور ديثاواليه نسب جاعة من الناس الصوفية لانه لباسهم في الغالب فالياء للنسب والهاء للتأنيث وقد أنشدني بعض أشياخهم بالبيت المقدس

تشاجر الناس في الصوفى واختلفوا ه فيه وظنوه مشتقا من الصوف ولست أنعمل هما الاسم غيرفتي ه صافى فصوفى حتى سمى الصوفى

(المسئلة الخامسة)قوله ومنهاتاً كلون فأبأح لناأ كلها كانقدم بيانه بشر وطه وأوصافه وكان وجه الامتنان بها أنسهاكا امتن الوحسية على وجه الاصطياد فالاول نعمة هنية والصيدصفة شهية ونصبة نصبية وهو الاغلب فيها * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ ولسكم فيها جال حين تر يحون وحين تسرحون ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) قوله ولكم فهاجال كاقال في الآية بعدها لتركبوها وزينة والجال قد بيناه في كتب الاصول وشرح الحديث وأوضعنا أنه يكون في المورة وتركيب الخلقة ويكون في الخلق الباطنة و يكون في الافعال فأماجال الخلقة فهوأم يدركه البصر فيلقيه الى القلب ملاغا فتتعلق به النفس من غسير معرفة بوجه ذلك ولاسيبه لاحد من البشر وأماجال الاخسلاق فبكونها على الصفات المجودة من العلم والحسكمة والعدل والعفة وكظم الغيظ وارادة الخيراكل واحد وأماجال الافعال فهو وجودها ملائمة لصالح الخلق وقاضية بجلب المنافع اليهم وصرف الشرعنهم وجال الانعام والدواب من جال الخلفة يحسوب وهومي في بالابصار موافق للبصائر ومن جالها كترتها يوادأ وردت الابل على الدرى سامية الذرى هبجات هجابا توفر حسنها وعظم شأنها وتعلقت الفلوب بهاء واذارأيت البقرنعاجا تردأفواجا أفواجاتفر بفر برهامعها صلعتها وأذار عهافق دانتظم جالها وانتفاعها واذارأيت الغنم فيهاالسالح والسخلة والعريض والسديس صوفها هدل وضرعها متجدل وظهرها منسجف اذاصعدت ثنية مرعت وآذا أسهلت عن ربوة طمرت تقوم بالكساء وتقرعلي الغداء والعشاء وتحلا الحواء سمنا وأقطابله البيت حتى يسمع الحيث عنها كيت وكيت فقد قطعت عنك لعل وليت جواذا رأيت الخيل تزايع يغابيب كأنهافي البيداء أهاضيب وفي الهجاء يعاسيب رؤسهاعوال وأعانهاغوال لينة الشكير وشديدة الشغيرتصوم وانرعت وتقيض اذاحت فقد متعت الاحوال وأمتعت واذارأيت البغال كأنهاالافدان باكفال كالصوى وأعناق كاعناق الظبا ومثى كشي القطاأ والدبا فقد بلغت فهاالمني وليس في الحير زينة وان كانت عن الخدمة مصونة ولكن المنفعة بها مضمونه (المسئلة الثانية) هذا الجال والنزين وان كان من متاع الدنيا فقدأ ذن الله فيه لعباده وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيم خرجه البرقاني وغيره الابل عزلاهلها والغنم بركة والخيل في واصها الخيرالي بوم القيامة واعاجع النبي صلى الله عليه وسلما لعزف الابللان فيها اللباس والأكل واللبن والحل والغز ووان نقصها السكروالفروجعل البركة في الغنم لمنافيهامن اللباس والطعام والشعراب وكثرة الولادة فانهاتلد فى العام ثلاث مرات الحىمايتبعها من السكينة وتعمل صاحبها عليسه من خفض الجباح ولين الجانب بعلاف الفدادين أهل الابل وقرن صلى الله عليه وسلم الخير بنواصى الخيل بقية للدهر لمافهاه ن الغنيه ة المستفادة للكسب والمعاش وما يوصل اليعمن قهر الاعداء وغلبة الكفار واعلاء كلة الله وقدروى أشهب عن مالك قال يقول الله تعالى ولكم فيهاجال حدين تر يعون وحين تسرحون دلك في المواشى تروح الى المرعى وتسرح عليه (المسئلة الثالثة) قوله وتعمل أثقالك الى بلدلم تكونوا بالغيمة الابشق الانفس فيها مسئلتان (المشمئلة الاولى) قد من الله علينا بالأنعام عموماً وخص الابل ههنابالذ كرفى حل الاثقال تنبيها على ما تميز به على سائر الانعام عان الغنم للسرح والذبح والبقر للحرث والابل للحمل وفي الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بيناراع في غنم عداعليها الذئب فأخذمنها شاة فطلبه الراعى فالتفت البه الذئب وقال من لهابوم السبيع بوم لاراعى لهاغيرى وبينارجل يسوق بقرة قدحل علبها فالتفتت اليه فكامته فقالت انى لم أخلق لهذا وأعاخلقت للحرث فقال الناس سصان الله فقال الني آمنتُ بذلك أناوأ بو بكر وعمر وماهماتم (المسئلة الثانية) في جواز السفر بالدواب عليها الاثقال التقال وأحكن على قدر ما تعتمله من غير اسراف في الحل مع الرفق في السيروالنزول للراحة وقد أحم النبي صلى الله عليه وسلم الرفق بها والاراحة لهاوم ماعاة التفقد لعلفها وسقها وفى الموطاقال مالك عن أبي عبيد عن خالدين معدان انانة رفيق يعب الرفق ويرضى بهو يعين عليه مالا يعين على العنف فاذار كبتم هـ نه الدواب العجم عانزلوهامنازلها فان كانتالارض جدبة فانجواعلها بنقهاوعليكوبسيرا لليلفان الارض تطوى بالليل مالأ تطوىبالتهاروايا كموالتعريس علىالطريقفانهاطرفالدواب ومأوىالحيات * الآيةالرابعة قوله تعالى ﴿ والخيلوالبغال الآية ﴾ فيهاست مسائل (المسئلة الاولى) ذكر الله الانعام في معرض الافتنان فساف فهاوجوهامن المتاع وأنواعامن الانتفاع وساف الخيل والبغال وألحسير فكشف قناعهاو بين انتفاعها وذلك الركوب والزينة كابين في تلك المتقدمة الدفء واللبن والاكل قال إن القاسم وابن وهب قال مالك قال الله تعالى والخيل والبغال والحيرلتركبوها وزينة فجعلها للركوب والزينة ولم يجعلها للأكل وتعودعن أشهب ففهم مالك رحمالله وجمايرا دالنعم وماأعدالله افى كل نعمة من الانتفاع فاقتصرت كل نعمة على وجمعنف عنما التي عين الله لهورتبافيه فاما الخيل وهي (المسئلة الثانية) فقال الشافعي انها تؤكل وعمدته الحديث الصعبع عن جابر نعر ناعلى عهدرسول الله صلى الله عليه وسلم فرساها كالماء وروى ان الني صلى الله عليه وسلم أدن في لحوم الخيل وحرم لحوم الحروقال علماؤنا كانت هذه الرواية عن جابر حكاية حال وقضية في عين فيحتمل أن يكونوا فبعوالضرورة ولا يعتج بقضايا الاحوال المحتملة وأماالجروهي (المسئلة إلثالثة) فقد ثبت في الصحيران الني صلى الله عليه وسلم حرمها يوم خيبر واختلف في تعربها على أربعة أقوال الاول انها حرمت شرعا الثانى انها حرمت لانها كأنت جوال القرية أى تأكل الجلة وهي النجاسة الثالث أنها كانت حولة القوم ولذلك روى في الحديث أنه قيل يارسول الله أكلت الحرافنيت الحرف حرمها الرابع أنها حرمت لانها افنيت قبل القسم فنع الذي صلى الله عليه وسلم من أكلها حتى تقسم وأما البغال وهي (المسئلة الرابعة) هانها تلحق الجيرعلى كل قول فأماان قلناان الخيل لا تؤكل فهي متولدة بين عينين لا يؤكلان وان قلنا تؤكل الخيل فانها عين متولدة بين مأكول و بين مالا يؤكل فغلب النحرج على ما يلزم في الاصول (المسئلة الخامسة) في تحقيق المقصودقد بينافيا تقدمان المحرمات مقصورة على مافى سورة الانعام وحفقنا مايتعلق به وينضاف اليه في آيات الاحكام منها وقدحررنافى كتب الخلاف أن مدار التعليل والتعربم في المطعومات بدور على ثلاث آياب وخبر واحد الآبة الاولى قوله و يحل لهم الطيبات و يحرم عليه م الخبائث الآية الثانية قوله حرمت عليكم الميتمة الآبة الثالثة آبة الانعام قوله قل لاأجد فياأوحى الى محرما الرابع الخبر قوله صلى الله عليه وسلمأ كلكل ذي ناب من السباع حرام وفي لفظ آخر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع وحرم لحوم الجرالاهلية وقوله قللاأجدفها أوحىالى محرما آخرآية نزلت كاسبق بيانه فانءولناعليها فالسكل سواهأ مباح وانرأ ينااخاق غسيرها بهاحسبا يترتب فى الادلة كاقال الني صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرى مسلم الاباحدى ثلاث ثم جاءت الزيادة علماحتى انتهت أسباب اباحة الدم عندالمالكية الى عشرة أسباب فالحال في لتعارض الادلة واشكال مأخه الفتوى فيها وفعدقال الشافعي الثعلب والضبع حلال وهوقدعول على

قوله أكل كلذى ناب من السباع حرام ولكنه زعم أن النبع يخرج عنه بعدد يثيرو به جابر أن النبي صلى الله عليه وسلمستل عن الضبيع أحلالهي قال نعم وفيها اذا أتلفها المحرم كبش وفي رواية هي صيد وفيها كبش وهدانص فى الاستنناء كازعم لوصح ولكنهم يتبت سنده ولوعولنا عليه لماخصصنا التعليل من جلة السباع بالضبع ولكنانقول انه ينبني على قاعدة التعليل وان الكل فدخر حعن التعرب والعصرت المحرمات وذكرلكل جنس منها منفعة حسباسر دناه لدكم ثم اختلف العاماه في الخيل منها هل تؤخذ الركاة من مالكها أملا فقال جهور العداءلاز كاة فيها وقال أبوحنيف قها الزكاة منتزعا بقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل ثلانة لرجل أجر ولرجل ستروعلى رجل وزرالحديث قال فيسهولم ينس حق الله في ظهور هاواحتجوا بأثر بروىءن الني صلى الله عليه وسلمانه قال في الخيل الساغة في كل فرس دينار وعول أصحابه من طربق المعنى على ان الخيسل جنس يسام و يبتغي نسله في فالب البلد ان فوجبت الزكاة فيه كالانعام وتعلق علماؤنا بقول الني صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولافي فرسه صدقه فنفي الصدقة عن العبد والفرس نفيا واحداوساقهمامساقاواحداوهوصيح وروى الترمذي وغيرهمن المصنفين عن علىأن الني صلى الله عليه وسلم قال عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق الاأن في الرقيق صدقة الفطر وقد كتب معاوية الى عمراني وجدت آموال أهل الشام الرقيق والخيل فسكتب اليه أن دعهما ثم استشار عثمان فقال مثل ماقال عمرو روى أنأهلالشام جعواصدقة خيولهم وأموالهم وأتوابها عمرفاستشارعليا فقال لاأرى بهباسا الاأن تكون سنة باقية بعمدك فأماقوله صلى الشعليه وسم علم ينسحق الله في ظهورها فيعني به الحلان في سبيل الله على معنى الندب والخلاص من الحساب وأماحد يهم في الخيسل السائمة في كل فرس دينار فير و به غورك السمعدي وهومجهول جواب آخر قدناقضوا فقالوا ان الصدقة في اناتها لافي ذكورها وليس في الحديث فصل بينهما ونقيس الانان على الذكور في نفي الصدقة هانه حيوان يقتني لنسله لالدره لا تجب الزكاة في ذكوره فلم تعبب في انانه كالبغال والحجير والله أعسلم ﴿ الآبة الحامسة قوله تعالى ﴿ وهو الذِّي سَفَرَ الْبَعْرَلْمَا كاوامنُه الى تلبسونها ﴾ فيها ثلاثمسائل (المسئلة الأولى) قوله لنأ كلوامنه لحياطر يافسمى الحوت لحميا وأنواع اللحم أربهة لحوخ الانعام ولحوم الوحش ولحوم الطير ولحوم الحوت ويعمها اسم اللحم ويخصه اأنواعه وفى كلنوغ من هـ نده أنواع تنشابه ولذلك اختلف علماؤنا فيمن حلف أن لايا كل لحافقال أبن القاسم يعنت بكل نوع من هـ نـه الانواع الاربعة وقال أشهب في المجوعة لا بعنث الابأ كل خوم الانعام دون الوحش وغـ يره من اعاة للعرف والعادة وتقديما لهماعلى اطلاق اللفظ اللغوى وهلا اعتناف في البلاد فالعمن كان بتنيس أو بالمرماء لابرى لحاالا الحوت والانعام قليلة فيهافسر فهاعكس عرف بغداد فالعلاأ ثرللحون فهاوا تحاللعول على لحوم الانمام واذا أجرينا اليمين على الاستباب بسيب اليمين يدخسل فبالمالا يجرى على المرف ويخرجهمنها رالنية تضيعلى ذلك كله وقديقول الرجل اشترى خماوحيتانا فلايعمد تمكر ارا والذي أختاره وان لمكن للحالف نية ولاسبب مافاله أشهب (المسئلة الثانية) قوله وتستخرجوا منسه حلية تلبسونها يعني به اللؤلؤ والمرجأن القوله سبحانه يخرج منهما اللؤلؤوا لمرجان وهسذا امتنان عأم للرجال والنساء فلايحرم عليهمشي منه واعماح مالله على الرجال الذهب والحرير (المسئلة الثالثة) قال الشافعي وأبو بوسف ومحمد من حلف أن لايلبس حليافليس لؤلؤا أنه يعنت لقول الله سبعانه وتستخرجوا منه حلية تلبسونها والذي يغر جمنه

اللؤلؤ وقال أبوحنيفة لايحنث ولم أراعاما ثنافيها نصا فانلم يكن له نية فانه حانث ﴿ الآية السادسة قوله تعالى عِ وعلامات وبالنجم هم بهتدون كه فهاثلاث مسائل (المسئلة الأولى) قال مجاهد من النجوم ما يكون علامات ومنهاما يهتك ونبه وقال قتادة خلق الله هنده النجوم لثلاث خصال جعلها اللهزينة للسماء وجعلها بهتدون بها وجعلهارجوما للشياطين فن تعاطىمنهاغيرذلك سفدرأيه وأخطأ حظه وأضاع نفسهوت كلف مالاعلهه وقديينا في كتب الأصول وشرح الحسديث تعقيق ذلك وتبيانه (المستلة الثانية) قوله وبالنجم فيه ثلاثة أقوال الأول أن الألف واللام للجنس والمرادبه جبع النجوم النانى أن المرادبه الثريا الثالث أنالمرادبه الجدى والفرقدان فأماجه النجوم فلايهتدى بهآالاالعارف بمطالعهاومغاربها والمفرق بين الجنوبى والشهالى منها وذلك قليل فى الآخرين وأماالثريا فلايهتدى بهاالامن بهتدى بعميه النبوم وانما الهدى لكلأحدبالجدى والفرقد بن لانهمامن النعوم المتعصرة المطلع الظاهرة السمت الثابتة في المكان فانها تدور على القطب الثابت دورا تامحسلافهي أبداهدي الخلق في البراذ اعيت الطرق وفي البعر عند عجرى السفن وعلى القبلة اذاجهل السمت وذلك على الجلة بأن تجعل القطب على ظهر منسكبك الأيسرف استقبلت فهوسمت الجهة وتعريرهافي الأبصار انك اذانظرت الشمس في اليوم الرابع والعشرين من الكانون الأول طالعة فاجعل بين وجهك وبينها في التقدير فراعا وتكون مستقبلاللكمية على التقريب سالكالى التعقيق وقدينا ذلك في كتب الفقه وشرح الحديث (المسئلة الثالثة) ومن الناس من قال انه يهتدى بهافى الانواء فان الله قدر المنازل ونزل فما الكواكب ورتب لهامطالع ومغارب وربط بهاعادة نزول الغيث وبهداعر فت العرب الواءها وتنظرت سقياها واضافة كثرة السقياالى بعض وقلته الى آخر و بروى في الأثر أنعرقال للعباس كمبق لنوءالثريا فقال له ان العرب تقول انهائه ورفى الأفق سبعا ثم بدر الله الغيث فياجاءت السبع حتى غيث الناس وفي الموطأ اذا نشأت بعربة مم تشاءمت فتلك عين غديقة ومن البلادما يكون مطرهآبالصبا ومنهاما يكونمطرهابالجنوب ويزعمأهلهاأن ذلك اعايدورعلى البصرفاذاجر تالريح ذيلها على البحرأ لقحت السحاب منه واذاجرت ذيلها على البيداء جاءت محاباعهما وهله افاسدمن وجهين أحدهما أنالاءنع ذلك فى قدرة الله فان ربنا قادر على أن ينشئ الماء فى السحاب انشاء وهو قادر على أن يسيب له ماء البحر الملح و يصعده بعدان كان مستفلا و يحاولى بتدبيره وقد كان ملحاو ينزله الينافر اتاعذ باولكن تعيبن أحد الوجهين لا يكون بنظر لانه ليس في العقل لذلك أثر وانعاطر يقه الخبر فنعن نقول هو جائر ولو أخبر به الصادق لكان واجبا والثانى أن الشمال تسميها العرب المجرة لانها تمخر السعاب ولاتمطر معها وقدتاني بحرية وبرية فدل هندا على أن الأمرم وقوف على المشيئة وأنه لا يحذبر عن الآثار العلوبة الاالألسنة النبوية لاالعقول الارسطاطاليسيه فانقيل فقدقال الني صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي أجعت عليه الأغة قال الله تعالى أصبيمن عبادى مؤمن في وكافر بالكوكب فأمامن قال مطرنا بفضل ألله ورحشه فذلك مؤمن في كافر بالكوكب وأمامن قال مطر نابنوء كذا وكذا فذلك كافرى مؤمن بالكوكب * قلنا الماخر جهدا على قول العرب التي كانت تعتقد أن ذلك من تأثير الكوا كب إهليتها وأمامن اعتقد هاوقتا ومحلاوعلامة ينشئه الله فها ويدير علها فليس من الذي نهى عندرسول الله صلى الله عليه وسلم في مدى وقد بينا دلك في مسائل الخلاف وسيأتي ان شاءالله يه الآية السابعة قوله تعالى ﴿ وَانْ لَكُونَ الْأَنْعَامُ لُعْبُرَةُ نُسْقَيْكُ مُمَّا فَي بطونه محفيها تلات مسائل (المسئلة الاولى) قوله نسقيكم ممافى بطونه فجاء الضمير بلفظ النذكير عانداعلي جعمؤنث وأجاب الملماء من ذلك بسنة أجوبة الاول قال سيبوبه الحرب تخبر عن الانعام بعبر الواحد

وما أراه عول عليه الافي هذه الآية وهذا لايشبه منصبه ولا يليق بادرا كه الثاني قال الكسائي معناه نسقيك بمافى بطون ماذكرناوهذا تقدير بعيدلا يعتاج اليسه الثالث قال الفراء الانعام والنم واحسد والنعم منكر ولهذا تقول العرب هذانع وارد فرجع الى لفظ النع الذي هومعني الانعام وهذا تركيب طويل مستغني عنسه الرابع قال الكسائي أيضا انماير يدنسقيكم بمافى بطون بعضه وهو الذي عول عليمة أبو عبيدة فائه قال معناه نسقيتكم بمافى بطون أبها كان له لبن منها أخامس ان النذ كبرا نماجيء به لانه راجع على ذكر النعم لان اللبن للذكرمنسوب والدلك قضى النبي صلى الله عليه وسلم بأن اللبن للفحل حين أنكر ته عائشة رضى الله عنهافي حديث أفلح أخى أبى المعيس فقالت انما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال لها الني صلى الله عليه وسلم اندعمك فليلج عليك بيان مندصلي الله عليه وسلم لان اللبن للرأة سقى وللرجل القاح فجرى الاشتراك بينهما فيه وقدبيناه في كتب الخلاف وشرح الحديث فلينظر هنالك ان شهاء الله السادس قال القاضي الامام أبو بكر اغايرجع التذكير الى معنى الجمع والتأنيث الى معنى الجاعة فذكر في آية النعل باعتبار لفظ الجمع المذكر وأنثف آية المؤمنين باعتبار تأنيت لفظ الجاعة وينتظم المعنى بهسدا التأو بل انتظاما حسنا والتأنيت باعتبار الجاعةوالتذكير باعتبار الجع أكثر في القرآن واللغة من رمل يبرين ومها فلسطين (المسئلة الثانية) نبه الله على عظم القدرة بعفروج اللبن خالصامن بين الفرث والدم بين حرة الدم وقذارة الغرث وقد جعهما وعاء واحدوجري الكلفي سيلمتعدة فاذا نظرت الىلونه وجدنه أبيض ناصعا غالصامن شاثبة الجار واذاشر بته وجدته سائفاعن بشاعة الفرثير بد لذبذاو بعضهم فالسائغا أى لايغص به واله لصفته ولكن التنبيه انماوقع على اللذة وطيب المطعمع كراهية الجار الذى انفصل عنه فى المكرش وهو الفرت القدر وهـ نده قدرة لاتنبغى الاللقائم على كل شئ بالمسلحة (المسئلة الثالثة) قال بعض المتصورين بصورة المصنفين المتسورين في علام الذين ان عدم الآية تدل على بطلان قول من يقول ان المي تجس لانه خارج على الخرح الذي يعرج منسه البول وهمذا القهيقول فى اللبن يحفر جمن بين فرث ودم لبنا خالصاسا ثغا للشار بين فكا بحر ح اللبن من بين الفرث والدمسائغاخالصاطاهرا فكذلك يجوزأن يحرح المني على خرج البول طاهرا بإقال القاضي بحقد بينافي كتابأصول الفقه صفة المجتهد المفتى فى الاحكام المستنبط لهامن الوحى المنزل ولوكانت تلك الصفات موجودة فهدنا القائل مانطق عثل هندا فان اللبن جاءا لخسير عنه مجىء النعمة والمنة الصادرة عن القدرة ليكون عبرة فاقتضى ذلك كله له وصف الخاوص واللذة والطهرة وأين المي من هذه الحالة حتى يكون ملحقابه أومقبسا عليه ان هذا لجهل عظيم * الآية الثامنه قوله تعالى ﴿ ومن عُرات النَّفِيلُ والاعناب تنفذون منه حكر اور زقا حسنا ﴾ فيهاست مسائل (المسئلة الاولى) قال قوم المعنى ومن تمر ات النفيل والاعماب ما تتخذون منه سكرا وقال آخرون معناه شيئ تتخذون منه سكر اودل على حذفه قوله منه فلذلك ساع حذفه والاس في ذلك قريب (المسئلة الثانية) قوله سكرافيه حسة أقوال الاول تنفذون منهما حرم الله قاله ابن عباس والحسن وغديرها الثابى اندخور الأعاجم قاله قتادة وبرجع الى الاول الثالث انه الخل قاله الحسن أيضا الرابع انه الطم اللى يصرف من فلك كلعقاله أبوعبيدة الخامس انصابيده الجوع مأخوذ من سكرب النهر اذاسدته (المشلة الثالثة) الرزق الحسن فيده ثلاثة أقوال الاول أنه ما أحل الله قاله ابن عباس والحسن وغيرها التانى انه النبيذوا خلى قاله قتادة الثائث أنه الاول يقول تتخدون منه سكرا ورزقا حسنا فجعل له اسمين وهو واحد (المسئلة الرابعة) أماهة والاقاويل فأحدها قول ابن عباس ان المكر الخر والرزق الحسن ماأحله الله بعدها من هذه المثر الو يحرح ذلك على أحسد معنيين اما أن يكون ذلك فبسل تعريج الخر والماأن يكون

المعنىأنع الله عليكم بشرات النخيل والاعناب تتخذون منسه مأحرم الله عليكم اعتسداء وماأحل الله لكم اتفاقاأ وقصدا الىمنعة انفسكم والصحيحان فلك كان قبسل تحريم الخر فان هنده الآية مكية باتفاق من العاماء وتعريم الخرمدي فان قيل وهي (المسئلة الخامسة) ان المرأد بقوله تتفدون منه سكرا ما يسكرمن الانبذة وخلاوه والرزق الحسن والدليل على هذا ان الله امتن على عباده بما خلق لهمن ذلك ولا يقع الامتنان الاعطللاعجرم فيكون فللثدلي الاعلى جواز مادون المسكرمن النبية فافاانتهى الى السكر أم يعز قاله أصحاب أبى حنيفة وعضدوارا يهم هذامن السنة بما روى عن النبي صلى الله عليمه وسلم انه قال حرم الله الخر لعينها والسكر من غيرها وبماروى أيضاعنه صلى الله عليه وسلم انه كان ينبله فيشر به ذلك اليوم فاذا كان في اليوم الثاني أوالثالث سقاه الخدم اذا تغيير ولوكان حراماماسقاه اياهم فالجواب انانقول قدعارض علماؤنا هدءالاحاديث عثلها فروى عندصلي انقه عليه وسفانه قال ماأسكر كثيره فقليله حرام خرجه الدارقطني وجو ده وتبت في الصحاح عرب الائمة أنه قال كل مسكر حرام وروى الترمذي وغيره عن عائشة انها قالت فالرسول اللهصلي الله عليه وسلم كل مسكر حرام ماأسكر الفرق فلء الكف منه حرام وروى فالحسوة منسه حرام وقدتبت تعريم الخر باتفاق من الائمة وقدروى عن النعان بن بشير قال قال رسول المتهصلى الله عليه وسلم ان من الحنطة خراوان من الشمير خراوان من التمر خرا وان من الزبيب خراوان من العسل حرا خرجه الترمذي وغسيره وفي الصحيحان عمربن الخطاب انه قال فلاعلى المنبرفان كان قاله عن النبي صلى الله عليه وسلم فهوشر عمتبع وان كأن أخبر به عن اللغة فهو حجة فهالاسها وهو نطق به على المنبر مابين أطهر الصحابة فلم يقممن ينكر عليه * جواب آخر أماقو لهم ان الله امتن ولا يكون امتنانه وتعديده الابما أحل فصصيح بيداً له يحمّل أن يكون ذلك قبسل تعربم الخرثم حرمت بعسه فان قيل كيف يحرم ماأحل اللههاهناو ينسيزها الحكم وهوخبر والاخبارلايه خلهاالنسيخ فلماهذا كالرمين لم يتعقق الشريعة وقد بينا حقيقته قبل وأوضعنا أن الخبراذا كان على الوجود الحقيق فذلك الذي لايد خله نسنح أوكان على الفصل المعطى توابافهوأ يضالا بدخله نسخ فاماان كان خبراعن حكم الشرع فالاحكام تتبدل وتنسخ جاءت بعسبراو بأمرولا يرجع ذلك الى تسكانيب في الخبرأوالشرع الذي كأن يخبرا عنه قد زال بغيره واذا فهمتم ها اخرجتم عن الصنف الذي أخبر الله عن الكفار في مقوله تعالى واذابد لنا آية مكان آبة الآية يعني انهم جهاواان الربيأم عابشاء ويكلف مايشاءو يرفع من ذلك بعدله مايشاء ويثبت مايشاء وعنده أم الكتاب * جواب بالثوأماماع ضدوه بهمن الاحاديث فالاول ضعيف والثاني في سقى الني صلى الله عليه وسلم مابقى للخدم صحيح لكنهما كان يسقيه للنخدم لانهمسكر واتما كان يسقيه لانهمتغير الراشحة وكان صلى الله عليه وسلمأ كره الخلق ى خبيث الرائعة ولذلك تعيل عليمه أزواجه في عسل زينب فانهن قلن له انا تجدمنك ريح مغافيريعني ريحا ننكره وفداستوفينا الكلامق هذه المسئلةمع أصحاب أبى حنيفة فى كتب الخلاف أثرا ونظرا فلينظر هنالك ان شاء الله تعالى (المسئلة السادسة) قوله تعالى ثمرات النصيل والاعناب تنفذون منه وسكر او رزقا حسنا وفدقيل انتمرأت الحبوب وغيرها يتفنمنه رزن حسن وسكر قلناهنه الحبوب وسائر الممراب وان وقع الامتنان بها وكانت لهاوجو مينتفع منهافلا قوم مقام النفل والعنب شئ لان فيه الخل وهوأجل مفعه في العالم هانه دوا موغ في المفالم يحل محل ها تين الثمر تين شئ خصابالتنبيه علمهما ج الآية التاسعة فوله تعالى ﴿ وأُوحى ربك الى النصل الآية ﴾ فيهاست مسائل (المسئلة الاولى) قدينا في شرح الحديث وكت الاصول ان الوحى ينقسم على عانية أقد ام منها الالهام وهو ما يخلقه الله في القلب ابنداء من غديرسبب

ظاهر وهومن قوله تعالى ونفس وماسو اهافألهمها فبعو رهاوتقوا هاومن ذلك الهائم ومايحلق الله فيهامن درك منافعها واجتناب مضارها وتدسرم عاشها ومن عجس ماخلق الله في النصل ان ألهمها لاتحفاذ بيوتها مسدسة فبذلك اتصلت حتى صارت كالقطعة الواحدة وذلك ان الاشكال من المثلث الى المعشر اذاجع كل واحد منها الى أمثاله لم يتصل وجاءت بينها فرح الى الشكل المسدس فانه اذاجع الى أمثاله اتصل كانه القطعة الواحدة فيضعف النصل سضرها الله لبنيان هذه البيوت على شكل التسديس يحمى بعضها بعضا عندالا تصال وجعلت كلبيت على قدر هافاذاتشكل عندحركة النصلة بقدرة اللهوعلمه وملائته عسلاا نتقلت الى غسيره بتسخيرالله وتقديره وتذليسه إن تركت عسلت وان حلت اتبعت وهى ذات جناح ولسكن القابض الباسط هو الذى سخرهاود برها (المستلة الثانية) قوله يخرج من بطونها شراب يعنى العسل عددها الله في نعمه وذكر شرابه ممتنابه وسهاء شرابا وان كان مطعوما لامه يصرف فى الاشر بة أ كارمن تصريف فى الاطعمة ولانه مائع وذلك الشرابية أخص كما أن الجامد أخص الطعامية (المسئلة الثالثة) قوله مختلف ألوانه بريد أنواعهمن الاحروالابيض والاصفر والجامد والسائل والامواحدة والاولاد يختلفون دليل علىأن القدرة توعته بحسب تنويع الغداء وانكان لايخرج على صفته ولا يجيءمن جنسه ولكن يؤثر بعض التأثيرفيه ليدل عليه ويغيره الله لتتبين قدرته في التصريف بين الامرين كافال تعالى يسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الاكل (المسئلة الرابعة) قوله فيه شفاء للناس وقدروى الائمة واللفظ للبخاري قال عروة عن عائشة كان الني صلى الله عليه وساريع جبه الحلواء والعسل وروى أيضاعن جابر بن عبد الله أن الني صلى الله عليه وسلقال ان كان في شي من أدو يتسكر خير فني شرطة محجم أوشر بة عسل أولدعة نار وروى أيضاعن أبي سعيدا لخدرى أن رجلاأني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان أخى بشتكى بطنه فقال اسقه عسلائم أتاه الثانية فقال اسقه عدلائم أتأه الثالثة فقال اسقه عسلائم أتاه فقال فعلت فازاد ذلك الااستطلافا فقال صدف الله وكذب بطن أخيك اسقه عسلاف فاه فبري وكان ابن عمر لايشكو قرحة ولاشيأ الاجعل عليه عسلاحتي الدمل ادا خرج عليه طلاه بعسل فقيلله في ذلك فقال أليس الله يقول فيه شفاء للماس وروى أن عوف بن مالك الاشجعي من ض فقيسل له ألانعا لجك قال التوني بماء ماء فان الله مقول وأنزلنا من الساء ماء مباركا والتوبي بعسل هان الله يقول فيه شفاء للناس وائتوني زيت فان الله قول من سَجرة ، باركة وجاؤه بذلك كله خفاطه جيعاثم شر به فبرئ وقال مجاهدوا لحسن والضعال ان الهاء في قولك فيه يعريد على القرآل أي القرآن شفاء للناس وهذاقول بعيدماأ راهيص عنهم ولوصو نقلالم يصوعقلاهان مساق الكلام كلمالحسل ليسللقر آل فيه فكروكيف يرجع ضعبر فى كلام آلى مالم بجراه في كرفيه وآن كان كامهنه واحكنه الهايراي مساف اله كالرم ومنعي القول وقدحسم المي في ذلك ذا الاشكال وأزاح وجه الاحتمال حتى أص الذي بشتكي الحنه بناري العدل فلما أخبره بأن العسل لماسقاه اياء مازاده الااستطلاقا أمن ه الني صلى الله عليه وسلم مود السرب له وفالله صدق الله وكذب بطن أخيك (المستاة الخامدة) قوله تعالى فيه شفاء للماس اختلف في شتله فة المت طاء مهمو على العموم في كل حال ولكن أحد كاسقناه من رواية ابن عمر وعوف رمنهم من قال انه على العرب رم التدبيراذ بخلط اخل بالمسل ويطيخ فيأتى تعرابا ينفع فى كل حاله من كل داء وفدا تفق الاطباء و بكرة أبهم على مدح عوم منفعة السكجنبين في كل من ض وم بممن قال ان ذلك على الخصوص وليس هذا بأرل لفط عام حل على مقصدخاص فالقرآن بملوءمنه واختالعر بيأتى فيهاالعام كثيرا بمغى الخاص والخاص بمعنى العام ألاترى الى قول الشاعر * أو يرتبط بعض النفوس حامها * والمرادكل المفوس اذلا تعاونفس من ارتباط الجام لها

والصحيح عندى انه يجرى على نية كل أحد فن قو بت نيته وصي يقينه ففعل فعل عوف وابن عمر وجده كدلك ومن ضعفت نيته وغلبته على الدين عادته أخذه مفهوما على قول الاطباء والكل مرسحكم الفعال الساء (المسئلة السادسة)اتفق العاماء على أن العسل لاز كامّ فيهوان كان مطعوما مقتاتا وَلَـكنهُ كَارُ وي في ذكر التعل ذباب غيث وكاجاء في العنبرا تعشي دسره البصر فأحسدهما يطير في الهواء والآخر يطفو على المساء وكلاهما ف همذا الحكوسواء وقدخص الله الزكاة عاخصها من الاموال المقتاتة والاعيان النامية حسما بيناهمنها في مواضعها فليقف عندها وقدروي مالك عن عبدالله بن أى بكر بن حزم انه قال جاء كتاب من عربن عبدالعزيز الىأبى وهو بمني أن لا يأخذ من العسل ولامن الخيل صدقة وقدقال علماؤنا ان العسل طعام يحفر جمن حيوان فلم تعبب فيه الزكاة كاللبن وليس هذابشي فان الاصل الذي يعفر حمنه اللبن عين زكاتية فقد قضي حق النعمة فيعوط والاسنيفاء لمنافعها بخلاف العسل فانه لازكاة فيأصله فلايصح اعتباره باللبن وقدقال أوحنيفة تجب الركاة في العسل محتجا بماروي أن الني صلى الله عليه وسلم أخلون العسل العشر والحديث لاأصلله اللهم الاان سمعه بن أبي ذباب روى عنه أنه قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله اجعل لقوى ماأسلموا عليهمن أموالهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعملني عليهم نم استعملني أبو بكر وعمرقال فكلمت قومى فى العسل فقلت لهم زكوه فانه لاخـــبر فى نمرة لانزكى قالواكم فقلت العشس فأخ ذنمنهما لعشر فأتيت عمر فأخبرته فقبضه وبأعموجعله فيصدقات المسلمين فانصيره لمذا فكالنب بطواعيتهم صدقة نافلة وليس كلامنافي دلك وانماتعن في فرض أصدل الصدقة عليه ولم يثبت ذلك فيموفها ذكرناه كالمتكفاية والله أعلم * الآية العاشرة قوله نعالى ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُومُنَّ الْفُسَكُمُ أَرْ وَاجَاالآية ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قوله جعل لكرمن أنفسكم أزواجا يعني من جنسكم يعني من الآدميين رداعلى العرب التي كانت تعتقد انهاتز وجالجن وتباضعها حتى روث ان عمرو بن هند تز و جهنهم غولا وكان يخبؤهاءن البرق لئلاتراه فتنفر فلما كآن في بعض اللياني لمح البرق وعاينته السعلاة فقالت عرو ونفرت فلم يرها أبداوهمذا منأ كاذيهاوان كانجائزافي حكمالله وحكمته رداعلي الفلاسمفة الذبن ينكر ون وجود الجنو يحيلون طعامهم ونكاحهم وقيل أرادبه قوله هوالذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منهاز وجها حسسهاتقدمبيانه فىسورةالاعراف (المسئلة الثانية) قولهأزوأجازوحالمرأةهى ثانيته فالمفردفاذا انضافت اليه كاناز وجين وانماج علت الاضافة اليسه دونها لانه أصلها في الوجود وقوامها في المعاش وأميرها في التصرف وعافلها فى السكاح ومطلقهامن قيده وعاقل المداق والدغقة عنها فيدو واحدمن هذا كلمكفي للاصاله فكيف بجميعها (المسئلة الثالثية) قوله وجعل لكممن أزوا جكم بنين وحفدة وجود البنبن كون نوما معا ولكنه لماكان تخلق المولودفها و وجوده داروح رصورة بهاوانفصاله كدلك عنها اضيف الها ولأجلدت مهافي الرن والحرية وصاره ثلهاف المالية سمعت امام الحنابلة وسينة السلام أبا الوفاء على س عقيل يقول اعساتهم الولد الام فالمالية وصار بعكمهافى القوالحربة لأما انفصل عن الأب نطفة القمة له ولاماليه فيه ولامنفعة مثبوته عليه واعا اك سب مااكتسب بهاومنها فلاجل ذلك تبعها كالوأكل رجل ترافى أرض رجل فسقطت منسه نواة فى الارض من دالاً كل فصارت نحله عامها مال صاحب الارض دون الا كل ماجاع من الامة لانها انفسلت من الآكل ولاقمة لهاوه منه من البدائع (المسئلة الرابعة) في تفسيرقوله وحفدة وفها ثانية أقوال الاول ابهم الاختان قاله ابن مسعود الثانى انهم الاصهار قاله ابن عباس الثالث قال محمد إن المسن الخان الزوح ومن كان من ذي رحه والصهر من كان من قب للمرأة ، ن الرجال الرابع انهاضه

دلك قاله ابن الاعرابي الخامس قال الاصمعي الخان من كان من الرجال من قبل المرأة والاصهار منهما جيما السادس الحفدة أعوان الرجسل وخدمه روى عن إين عباس أنه قال من أعانك فقد حفدك وبه قال عكرمة السابع حقدة الرجل أعوانه من ولده الثامن أنه ولد الرجل وولدولده (المسئلة الخامسة) هذه الاقوال كاسردناها إمااخذت عن لغة واماعن تنظير واماعن اشتقاق وقدقال الله تعالى وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا فالنسب سادار بين الزوجين والصهر ماتعلق بهماو يقال أختان المرأة واصهار الرجل عرفا ولغتو يقال لولدا لحفيدو يقال حقده بعقده بفتح العين فى الماضى وكسرحا فى المستقبل اذا خدمه ومنسه قولم في الدعاء واليك نسبى وتعقد فالظاهر عندى من قوله بنين أولا دالرجل من صلبه ومن قوله حفده أولاد ولده وليس في قوة اللغظ أكثر من هذا وتقول تقدير الآية على هذا والله جعل اسكم من أنفسكم أزواجا ومري أزواجكم بنين ومن البنين حفدة وبعمل أنير بدبه والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا وجعل لكممن أذواجكم بنين وحفدة فيكون البنين من الازواح والحفدة من السكل من زوج وأبن يريدبه خداما يعنى ان الازواح والبنين يعدمون الرجل محق قواميته وابوته وقدقال علماؤما تحدم الرجل زوجه فياخف من الخدمة ويعينها وقدفالوافى موضع آخر بخدمها وقالوافى موضع آخر ينعق على خادم واحدة وفى رواية على أكثرمن واحدةعلى قدر الثروة والمنزلة وهذا أمردائر على العرف والعادة الذي هوأصل من أصول الشريعة فان نساءالأعراب وسكان البادية يخدمن أزواجهن حتى في استعداب الماء وسياسة الدواب ونساء الحواضر بخدم المقلمنهم زوجه فياخف ويعينها وأماأهل التروة فيفدمون أزواجهم ويترفهن معهم اذاكان لهممصب دلك وانكان أمرا مشكلا شرطت عليه الزوجة ذلك فتشهد عليه أنه قدعرف أنها بمن لاتعدم نفسها فألتزم اخدامها فينفذذلك عليه وتنقطع الدعوى فيه وهذاهو القول الصحبح فى الآية لماقدمناه وقدروى ابن القاسم عن ماللثقال وسألته عن قول الله بنين وحفدة ماالحفدة قال الخدم والأعوان في رأى و بروى أن الحفدة البنات يعند من الأبوين في المنازل وبروى أن تافع بن الأزرف سأل اس عباس عن قوله وحف دة فال هم الأعوان من أعانك فقدحفدك قال فهل تعرف العرب فالثقال نعم وتقوله أماسمعت قول الشاعر

حفدالولالد حولهن والفيت * بأكفهن أزمة الأجمال

وغارت النجوم واللهحى قيوم معدالى قربة فى جانب الحجرة فحل شناقها مم توضأ فأسبخ الوضوء خرجه ان حادا لحافظ وفدييناه في كتاب التقصى وغيره ومن أفضل ما يعندم المر ء فيه نفسه العباد آت التي يتقرب بها الى الله سبصانه حتى يكون عملها كلهالوجه الله وعمل شروطها وأسبابها كلهامنه فللكأعظم للاجراذا أمكن وقدخر ح البغارى في كتاب الملاة عن الأسودبن يزبد سألت عائشة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسنع في بيته قالت كان يكون في مهنة أهله فاذا حضرت المسلاة خرح ومن الرواة من قال اذا سمع الأذان خرح قال الاسام يعنى الأقامة * الآية الحادبة عشر قوله تعالى ﴿ وضَرِب الله مشالاعبدا الآية ﴾ فيهامسئلتان الملوك الذىلايقيدر علىشي هوالكافرمن رزقناه منارزقا حسناهو المؤمن آتاها اللهمالا كثيرا ورزقا واسعافأماالكافر فبخل بهوأمسك عليمه وأماالمؤمن فقلب بهفى ذات الله يمينا وشمالا هكذا وهكذاسرا وجهارا وأماالمعنى على صرب المنسل للخلوق والخالق فهوعندهم أن العبد المماوك هو السي لايقدر على شئ لغرارته وجهالته كاقال بعد ذلك والله أخرجكمن بطون أمها تكم لا تعلمون شيأ وضرب المثل بقوله ومن رزقماه منا رزقاحسنالله وقد ضرب الله الأمثال لنفسه على وجه بديع بيناه في قانون التأويل ولم يأذن لاحدمن اخلق فيه وقال فلاتضر بوايسنى انتم الأمثال لله فان الله يعسلم مايقول ويريد وأنتم لا تعامون ما تقولون وماتر بدون الااذاعامة وأذن لكوفى القول (المسئلة الثانية) قوله عبداعات كالايقاء على شئ الباب في تكره وليس يقمضى الشمول ولايعطى العموم وانمايقيه واحدابها دالصفة ويجوز أن يكون العبد الماوك بقدر بأن بقدر ممولاه فينقسم حال العبيد الماليك الى قسمين أحدها ما يكون في أصدل وضعه لايقدر النائي أن بقدر بأن توضع له القدرة ويمكن من التصرف والمنفعة وبه قال مالك وقال أبوحنيفة لايقدر وان أقدر ولاعلات وانملك والشافعي قولان وتعلق أصحاب أي حنيفة بأنه بملوك فلاعلك أصله الهمية قال أهل خواسان وهذا الفقه صحيح وذلكأن المملوكية تنافى المالكية فان المملوكية تقتضى الحجر والمعوالم الكية تقتضى الاذن والاطلاق فلماتنا فضالم يجمما وقال علماؤنا ان الحياة والآده يسة علة الملك فهو آدى حي فجاز أن علك كالحر وانماطر أعلمه الرق عقو بة فصار للسد مدعلمه حق الحجر ودمته خالية عن ذلك فاذا أدن له سده وفك الحجر عنهرجع الى أصله في المالكية بعله الحياة والآدمية وبقاء ذمته خالية عن فلك كله والذي يعل على محيذهذا قوله صلى الله عليه وسلممن باع عبدا وله مال خيائه للبائع الاأن يشترطه المبتاع فأضاف المال الى العبد وملسكه إياه وجعله ف البيع تبعاله فان فيسل هنة ماضافة على كايقال سرح الدابة وباب الدار فيضاف ذلك الهما اضافة عللااضافه عليك قلبااتا كأنته مقده اضافة عللان الدابة والدارلا وصومتهما الملاث ولايصير لهماالتمليك بعلاف العبدفانه آدى حى فصيح أن يملك و بنلاث وجار أن يقدر و يقد سر والدليسل الذاطع لرأيهم المفسدلكلاء بهمانه ادا أذن لهسيده فى السكاح جارفنقول من مائث الابتناع ملك المتاع كالحر وهدندا لان البنم أنعرف نالمال فادامات البنع بالادن فأولى وأحرى أن علا اله اله الدومه في المرمه بالاذن فانقيسل اعاجازله النكاحضر ورة لاندادى يشستهي طبعافلا مسعناه اسذيفاء نبورته الجبلية لأنسر رنابه وثو سلطناه على اقتضائها بصفة الباغ لعطلنا الذكايف فدعته الضرررة الى الادر في النكاح له اذلا يصير الانسهاع بالبضع على ملك العدير بعلاف المال فاله يستباح على ملك الغدير بالاكل واللباس والركوب، و بكفي فد مجرد الادنوالاباحة ونالنمليك وهاء عدمهم وقدأجاب عنهاعاماؤنا بأجو بة كثيرة عمدتهاأن الضرورة لاتبح الفروح وانمااباحتهافي الاصلطلبا للنسل بشكثيرالخلق وتنفيذا للوعسه فبهذه الحكمة وضعت اباحته

وشرع النكاح لاستبقائها فقولهم انهاأ بيعتضر ورةغلط وقدأجا بواعن بان النكاح لوكان مباحاله بالضرورة لتقدر بقدر الضرورة فلاجعوزله إلانكاح واحسدة فان قلتمانها رعالا تعصمه فكانءن حقكان تبلغوه الى الاربع كاقال علماؤنا فلمالم يفعلوا ذلك استدللنا به على أن هذا الحكم اندا جرى على مقتضي الدليسل لابعكم الضرورة وأماقولهم ان المماوكيسة تناقض المالكية على مابسطوه فلايلزم لانها اتمساتناقشهاآذاتقابلتابالبداءة فأمااذا كان الحبئرطارئا بالرق وكان الاصلبالحياة والآدمية الاطلاق فلأبأس أن يرفع المالك للحبر حكمه بالاذن كابرتفع فى النكاح ولاجواب لهم عن هسذا * الآبة الثانية عشر قوله اعلموا وفقكم الله لسماؤك سبيل المعارف أن كلماعلاك فأطلك فهوستف وكلماأ فلك فهوأرض وكل ماسترك من جهاتك الاربع فهوجدار فاذا انتظمت واتصلت فهو بيت ﴿ المشلة الثانية) قوله سكنايعني محلاتسكنون فيه وتهدأ جوارحكم عن الحركة وقد تتصرك فيهوتسكن في غيره الا أن القول خرح فيسه على غالب الحال وهوأن الحركة تكون فياخر حعن البيت فاذاعاد المرء السمسكن وبهله اسميت مساكن لوجودالكون فهافى الاغلب وعدهد افى جلة النع فانه لوخلق العبسد مضطربا أبدا كالافلاك لكان ذلك كإخلق وأراد ولوخلف ساكنا كالارض لكان كإخلق وأراد ولكنه أوجسه خلقا يتصرف بالوجهين و يتغتلف عاله بين الحالين وردده بين كيف وأين (المسئلة الثالثة) قوله وجعل لـكم من جلود الانعام بيوتا تستخفونها يعسى جلود الابل والبقر والغنرفانه يتغلمنها بيونا وهى الأخبية فتضرب فيسكن فيهاو يكون بنماما عالهاونوا حهاوهندا أمرانتشر فى الثالك بالروعز بتعنه بلادنا فلا تضرب الاخبية الامن الكتان والموف وقدكان للنبي صلى الله عليه وسلم وبتمن أدم وناهيك بأديم الطائف غلاء في القيمة واعتلاء في المفة وحسنا فى البشرة ولم يعد ذلك صلى الله عليه وسلم ترفا ولار آهسر فا لانه بما امتن الله به من نعمه وأذن فيسه من متاعه وظهرت وجوء منفعته في الاكتنان والاستظلال الذي لايقدر على الخروح عنه جنس الادسان ومن غريب ماجرى الى زر ب بعض المز حدين من الغافلين ، ع بعض رجال المحدثين و دخلنا عليه في خباء كتان فعرض عليسه صاحي المحدث أن يحمله الى منزله ضيفا وقال ان هذا موضع يكثر فيسه الحر والبيث أرفق بك واطيب لنفسي فيك فقال له هسذا الخباء لنا كثير وكان في صنفها من الحقير فقلت الديس كازعت قد كانت لرسول اللهصلى الله عليه وسلم وهو رئيس الزهاد فيهمن أدمطائني بسافر معها ويستظل بهافيهت ورأيته على منزلةمن العي فنركته مع صاحبي وخرجت عنه (المسئلة الرابعة) قوله ومن أصوافها وأو بارها وأشعارها أدنالله سبعائه فيحسآه الآية بالانتفاع بصوف الغنم ووبرالابل وننسعر المعزكما ادن في الاعفام وهو ذجها وأكل لحومها كما أخبرأنه خلق إن اما في الارض جمعا وعلم كيفية الانتفاع بها (المسئلة الخامسة) قوله أثانا هوكل ماعداح للرءاني المستعيالهم الاتو مفتقراليمه في نصر يف منافعه من ماج مدومنه أثاث الديث وأصله من الكرر بقال أب البدية . واكد مكاذ الثال من قال معر أثيث ادا كان كثير اماتفا (المسئلة السادسة) مُولُ رستاعاً ومركن ما التمريد الرء في بصاغه ومره في حواصه يقال تنع لرحل عالها دامال النهر بهنه داوسد حدته و بأهله اذا سات حاجته وبينيه اداخهر بنصرتهم و بعيرته داراي من نعتم (المسئلة الدابعة) قوله الى حين زخة انده مع فقيل الحران يعنى كل واحد منهما بالاستعبار وقيدل الى حان الوب واختلف الغة ها معسب اختلاف الثأو الفال مالك وأبوحنيفه ان الموس لايؤثر في تسريم الصوف والوس والشعرلانهلابله قها إدالموت عبارة عن منى صل بعدم الحباة ولم تسكن الحياه في الموف والوبروالشعر

فيخلفها الموت فها وقال الشافعيان ذلك كلم معرم بالموت لانه جزء من أجزاء الميتة وقدقال تعالى حرمت عليكم الميتة وذلك عبارة عن الجلة وان كان الموت يعل بعضها والجواب عن قوله هدا أن الميتة وان كان اسما ينطلق على الجلة فانه اعاير جع بالحقيقة الى مافيسه حياة فنحن على الحقيقة لانعدل عنها الى سواها وقد تعلق امام الحرمين سنأصحام مبأن الموت وان كان لاصل الصوف والوبروا لشعرولكن الاحكام المتعلقة بالجثة تتعدى الى هسنده الاجزاء من الحل والحرمة والارش وتتبعها في حكم الاحرام وغير فلامن الاحكام فكالله الطهارة والتنجيس وتعريره أن نقول حكمن أحكام الشريعة فتعلق بالاجزاء من الجلة أصله سائر الاحكام الما كورة وهذالاتعو يلعليه فاتاقديينا أن الخفيقة معناواما الاحكام فهي متعارضة فلأنشهدله ماذكرمن الاحكام على اتباع هذه الاجزاء للجملة فليشهدن لنابانفصال هذه الاجزاء عن الجلة الحكم الاكبر وهي ابانتهاعن الجثة في حالة الحياة وازالتهامنها وهودليل يعضدناظاهراو باطنافلوكات هنده الاجزاء تابعة في الجلة لتنجست بابانتها عنها كاجزاءالاعضاء واذا تعارضت الاحكام وجب الترجيم بالحقيقة على أن هذه الاحكام التي تعلقوا بها لاحجة فيها أماالحل والحرمة فانما يتعلقان باللذة وهي في الشعركاتكون في البيدن وأما الاحرام فانه يتعلق بالقاءالتقثوا ذحاب الزبنة والشعرمن دلك الوصف وأماالارش فانه يتعلق بابطال الجال تارة وابطال المنفعة أخرى والجال والمنفعة معاموجودان في الشعر أوأحدهما يخلاف الطهارة والتنجيس فانه حكم يترتب على الحياة والموتوليس للصوف ولاللو بر ولاللش مرفى ذلك مدخسل بحال وقدعول الشيخ أبوأسحاق امام الشافعية ببغدادعلى أنالشعر والصوف والو برجز ءمتصل بالحيوان اتصال خلقة ينمى بمآثه فينجس عوته كسائر الاجزاء وأجاب عن ذلك علماؤنا بأن الماءليس بدليل على الحياة فان النبات يمنى وليس بعي واذا عولواعلى الماء المتصل بالحيوان عولناعلى الابانة التي تدل على عدم الاحساس الذي يدل على عدم الحياة وقد استوفينا القول فهافي مسائل الخلاف وأشرنا اليه فهاتقدم وعجموع هله الاقوال يتعصل العلم لكم و يخلص من الاشكال عندكم (المسئلة الثامنة) قوله ومن أصوافها وأو بارها وأشعارها ولم بذكر القطن ولا الكتانلانه لميكن في بلاد العرب الخاطبين به واعاعد دعلهم ماأنهم به عليهم وخوطبوا فياعر فواعافهموا وماقام مقام هذه وناب منابها بدخل فى الاستعمال والنعمة مدخلها وهذا كقوله وينزل من السماء من جبال فها من بردفيصيب بهمن بشاء ويصرف عن يشاء نفاطهم بالبردلانهم كالوايعر فون تزوله كثيرا عندهم وسكتعن ذكر الثاج لانه لم يكن في بلادهم وهومة له في الصفة والمنفعة وقد ذكرهم النبي صلى الله عليه وسلم معافى التطهير فغال اللهم اغسلني بماء وثلجو بردو نقنى من الذنوب والخطايا كاينق الثوب الدنس ماااء والآبة الثالثة عشر قوله تعالى ﴿ والله جعل لكم مما خلق طلالا ﴾ فيهاأر بـع مسائل (السئلة الاولى) عددالله في هذه الآية من نعمه ماشرح فها حاله فنها الظلال تق من حر الشمس الذي لا نعمله الإبدان ولا يبني معه ولادونه الانسان من شجر وحجر ونجمام ومن جاتها الجبال وهي (المسئلة الثانية) خلقها الله عدة للخلق بأوون المهاو يتعصنون بهاو يمتزلون الخلق فيهافقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعبد بغار حراء و يمكث فيه الليالى ذوات العددويتزود لذلك ثم يرجع الى أهله وفدخر جمهاجرا الى ربه هار بامن قوء ه فار ابدنسه من الفتن، م أصحابه واستحصن معارثور وأقام فيه للان ليال مع الصديق صاحبه عمامذي هجرته وأنفذعز مته حتى انتهى ألى دار هجرته وللد قيل أراد مه السهل والجيال ولكنه حذف أحدهم الدلالة الآخر عليه كاقال الشاعر

وماأدرى اذا عمعت أرضا ، أربد النبر أيهما بلينى الخير الذى أنا متغيه ، أم الشرالذى هو ببتغينى

وَكَافَالُ فِي الحَرِ بِعِنْهُ فِدَاسِرَا بِيلِ تَقْيِكُمُ الحَرَارِ الدِرالبِرِدُ فَحَلَّى لانَمَا بِقِي أَحْدُهُ إِنَّا لَاللَّهِ لَا اللَّهُ الثَّالَّةِ) قوله وجعدل لكرسرابيل تقيكم الحروالسر بال كلاستر باللباس من توب من صوف أوو برأوشد مرأوقطن أوكتان وهمة منعمة أنعم اللهمها على الآدى فانه خلقه عارياتم جعله بنعمته بعمد ذلك كاسميا وسائر الحميو انات سرابيلهاجاودهاأوما يكون من صوف أوشعر أووبرعلها فشرف الآدمى بأن كسي من أجزاء سواء (المسئلة الرابعة) وسرابيل تقيكم بأسكم يعنى دروع الحرب من الله بهاعلى العبادعه قالمجهاد وعوناعلى الاعداء وعامها كاعلم صنعة غيرها ولبسها ألنبي صلى الله عليه وسلم حين ظاهر يوم أحمد بين در عين تقاة الجراحة وان كان يطلب الشهادة كايمد السيف والرمح والسهم للقتل بهالغيره والمدافعة بهاعن نفسه ثم بنفذ القهماشاء من حكمه وليس على العبد أن يطلب الشهادة بأن يستقتل مع الاعداء ولا بأن يستسلم للحتوف ولكنه يقاتل لتكون كلة الله هى العلياو يأخذ حدره و يسأل الله الشهادة خالصاءن قلبه و يعطيه الله بعد مماسبق في عله ه وهدامعنى قوله لعلكم تسلمون بفتح التاءعلى من قرأها كذلك ومن قرأها بالضم فعناه لعلكم تنقادون الى طاعته شكر اعلى نعمه * الآية الرابعة عشر قوله تعالى ﴿ ان الله بأمر بالعدل الآية إلى فهاست مسائل (المسئلة الأولى) قوله بالعدل وهومع العالم وحقيقته التوسط بين طرفى النقيض وصله الجورودالمان البارى خلق العالم يختلفا متضادا متقابلا مزدوجا وجعل العدل في اطراد الا وربين ذلك على أن يكون الامر جاريافيه على الوسط في كلمعنى فالعدل بين المبدور به ايثار حق الله على حظ نفسمه وتقديم رضاه على هواه والاجتناب للزواجر والامتثال للاواص وأماالعدل بينهو بين نفسسه فنعها عمافيه هلاكها كافال تعالى ونهي النفس عن الهوى وعزوب الاطباع عن الاتباع ولزوم القناعة في كل حال ومعنى وأما العدل بينه و بين الخلق ففى بذل النصيحة وترك الخيانة فياقل وكاثر والانصاف من نفسك لهم بكل وجه ولا يكون منك الى أحدمساءة بقول والفعل الفيسر والافي علن عي اللم والعزم والمسرعل ما يعيبك من من الباوي وأقل فالث الانصاف من تفدك وترك الادى (المنطة الثانية) الاحسان وهوفي العلم والعمل فأما في العلم فبان تعرف حمدوث مفسك ونقديا ووجوب الاوليد تمتخالنها وكاله وأماالاحسان في العسمل فالمسين ماأمر الله به حتى ان الطائر في المنك والسنور في دارك لاينبغي أن تقصر في تعهده فقد ثبت في الصعيح عن النبي صد في الله عليه وسلم ان امر أقد خات النارفي هرة حسنها لاهي سقتها ولا أطعمتها ولا أرسلها تأكل من خشاش الارض و مقال الاحسان أن لاتبرك لاحسم عل حقاولات توفى مالك وقدقال جبر بل للنبي صلى الله عليه وسلم ما الاحسان قال أزنع دالله كأنك تراء هن لم تكن تراء فانه يراك وهذا اشارة الى ما تعتقده الصوفية من مشاهدة الحق في كل حال واليقين بأنه مطلع عليك فليس من الادب أن تعصى و لاك بعيث يراك (المسئلة النالثة) فوله وايتاء دى القر بى يعنى في صله الرحم وايفاء الحقوق كاقال ابن عباس العدل أداء الفرائض وكذلك يازم ايثاء حقوق الخلف البهوانح الخص دوى المفري لاز حقوقهم أوكدوصاتهم أوجدانا كيدحق الرحم الني اشتق الله المها من اسده وجعل صار امن صلته (المسئلة الرابعة) الفحشاء وذاك كل قبيح من فول أوفعل وغارته الزناواله: كر ماأنكر عائشرع بالذيه مواليفي عوالكر والظاروا خسوالتدى وحقيفته غيارز الخاسن بغي اجرح فهانسسته، أثل وقد فال ابن مسمودها وأجمع آفي الفرآن لخير عتال وشر بجتنب وأ ادمافال فتادهانه أيس نخلق حسن كان أهل الجاهلية يعملون به الا أمر الله به ولامن خلق مي ، كانوا بتعار و نه ينهم الانهي المته عد مرأن بريد الحير المختلق كلهم ان كان مؤمنا فيزدادا عانا وان كان كافي افيتبدل اسلاما وموالا والخلق بالبشر والمسيا مقولها ابروى أن عيسى عرض لاكلب أوخنز برفقال له اذهب بسلام اشارة الى ترك الاذابة

حتى في الحيوانية المؤذية * الآية الخامسة عشر قوله تعالى ﴿ وأُوفُوابِعُهِدَاللَّهُ اذَاعَاهُدْتُم ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) في ذكر العهدوالوفاء به وقد تقدم في المائدة والرعـ مشر حدوأ شرنا اليه حيث وقع ذكره بما أمكن فيه (المسئلة الثانية) قوله ولاتنقضوا الأيمان بعمد توكيد هاقال ابن وهبواين القاسم عن مالك أما التوكيد فهو حلف الانسان في الشيخ الواحد من اراير ددفيه الأعان عينا بعسد عين كقوله والله لاأنقضه من كذا وكذا يتعلف بذلك مرارا ثلاثة أوأ كثرمن ذلك فقال كفارة ذلك واحدة انماعليه مثل كفارة اليمين وقال يحى بن سعيدهى في العهو دوالعهديمين ولكن الفرق بينهما ان العهدلا يكفر قال النبي صلى الله عليه وسلم ينصب لسكل عادر لواء يوم القيامة عنداسته بقدر غدرته يقال هذه غدرة فلان وأما اليمين فقد شرع اللهفيه التكفارة مخلصة منهاو حالة ماانعقدت عليه وقال ابن عمر التوكيد في اليمين المسكر رة هوأن يعلف مرتين فانحلف مرةوا حسدة فلاكفارة عليه وقسه بينا ذلك فى سورة المائدة وأوضحنا سحة قول العلماء وضعف هذه الرواية عن ابن عمر (المسئلة الثالثة) ان كرر اليمين مرارا أوكثرها اعدادافلا يخلوان يقصه بدلك التأكيدمع التوحيد أويقصد بذلك التأكيدمع تثنية الجين فان قمد بذلك التأكيدمع التوحيد فلاخ الففاتها كفارة واحدة وان كان قصدالتوكيدمع تثنية اليمين فقال الشافعي وأبوحنيقة تكون عمنين وقال مالك تبكون عبنا واحدة الاألب والمدكفار تين وتعلق الفقهاء بأمها تثنية عين فتثنية المكقارة أصل فلدأن بعقدها بذلك وعول مالك على أنه اذاقصد الكفارة فيلزمهما التزم وأمااذا لم يقصد الكفارة وانما قصدالى تثنية اليمين فلايفتقرالى كفارتين كالوحلف بيمين واحدة على معنيين أوشيثين فان كفارة واحدة تجزيه م الآية السادسة عشر قوله تعالى ﴿ فَاذَا قَرَأْتَ الْقَرَآنَ فَاسْتَعَدُّ بِاللَّهُ مِنَ الشَّيطان الرجيم ﴾ فيها ثلاث مسائل (المستلة الأولى) انتهى الحي بقوم إلى ان قالوا ان القارئ اذا فرغ من قراءة القرآن حينته يستعيذ باللهمن الشيطان الرجيم وقال العاماءاذا أرادقراءة القرآن تعوذبالله وتأولوا ظاهراذا قرأت على انهاذا أردت كا قال اذا قنم الى السلاة معناه اذا أردتم القيام الى المسلاة وكفوله اذا أكلت فسم القسعناه اذا أردت الأكل وحقيقة القول فيه ان قول القائل فعل يصقل أبندا الفعل و يحتمل تا ديه في الفعل و يحتمل تمامه للفعل وحقيقته تمام الفعل وفراغه عندنا وعنسدقوم انحقيقته كانفى الفسعل والذي رأيناه أولى لانبناء الماضي هوفعل كاانبناء الحال هو نفعل وهو بناءالمستقبل بعينه و بخلصه للحال تعقيبه بقولك الآن و يخلصه للاسستقبال قولك سنفعل هندامنتهي الحقيقة فيه واذا قلناقرأ عمني أرادكان مجازا ووجدناه مستعملاوله مثال فحملناه عليه فان قبل وما الفائدة في الاستعادة من الشيطان وقت القراءة وهي (المسئلة الثانية) فلنا فائدته امتثال الأمروليس للشرعيات فائدة الاالقيام بعق الوفاء في امتثالها أمرا أواجتنابها نهيا وفدقه ل فائدتها الاستعادةمن وساوس الشبطان عندالقراءة كإقال تعالى وماأر سلنامن قبلكمن رسول ولانبي الااذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته يمني في تلاوته وقد بينا ذلك في جزء تنبيه الغي على مقدار النبي (المسئلة الثالثة) كان الني صلى الله عليه وسلم اذا افتتم القراءة في الصلاة كبر ثم يقول سبعانك اللهم و بعمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولاإله غررك ثم يقول لاإله الاأنت ثلاثائم يقول اللهأ كبركبيرا ثلاثا أعو ذبالله السمير العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه ثم يقرأ هذار واه أبو داو دوغيره واللفظ له وعن أبي سميد الخدري أن الني صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة وهذا نص في الردعلي من يرى القراءة قبل الاستعادة عطاق ظاهر اللفظ وقال مالك لايتعودف الفريضة ويتعودف النافلة وفير واية في قيام رمضان وكان مالك يقول في خاصة نفسه سبحانك اللهم و معمدك قبل القراءة في الصلاة الذكر المشهور وقدروى

مسلم انعمر بن الخطاب كان يجهر بذلك في الصلاة وحديث أبي هر يرة صحيح متفق عليه قال كان رسول القه صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير والقراءة اسكانة فغلت يارسول القه اسكاتك بين التسكبير والقراءة ماتقول فيسه قال أقول اللهم باعدبيني وبين خطاياي كاباعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقف من الخطايا كاينتي الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياى بللماء والثاج واابرد وماأحقنا بالاقتسداء برسول الله في ذلك لولا غلبة العامة على الحق وتعلق من أخذ بظاهر المدونة عا كان في المدينة من العمل ولم يشت عندنا أن أحدامن أممة الأمة ترك الاستعاذة فانه أمريفعل سرا فكيف يعرف جهرا ومن أغرب ماوجدناه قول مالك في المجوعة في تفسيرهذه الآبة فاذا قرأت القرآن الآبة قال ذلك بعد قراءة أم القرآن لمن قرأفي السلاة وهندا قول لم يرديه أثر ولا يعضده نظر فانافد بيناحكم الآية وحقيقتها فياتقه م ولوكان هذا كا قال بعض الناس ان الاستعادة بعد القراءة لكان تخصيص ذلك بقراءة أم القرآن في الصلاة دعوى عريضة لانشبه أصول مالك ولافهمه والله أعلم بسرها هالرواية ﴿ الآية السابعة عشر قوله تعالى ﴿ من كفر بالله من بعدا عانه الآية ﴾ فها تسعمسائل (المسئلة الاولى) عدم الآية نزلت في المرتدين وقد تقدم فكرمن أحكام الردة في سورة المائدة و بيناأن السكفر بالله كبيرة محبطة للعمل سواءتقدمها ا عان أولم يتقدم والسكافر. أوالمرنده والذى جرى بالكفرلسانه عبراعاانشر بهمن الكفرصدره فعليدمن الله الغضب وله العلااب الألم الامن أكره وهي (المسئلة الثانية) فذكر استثناء من تكام بالكفر بلسانه عن اكراه ولم يعقد على ذلك قلبه فانه خارج عن هذا الحكم معدور في الدنيا مغفور له في الأخرى والمكر ه هو الذي لم يحل وتصريف ارادته في متعلقاتها الحملة لها فهو غتار بعني أمه بقى له في جال ارادته ما يتعلق به على البدل وهومكره بعني انه حمد في له من متعلقات الارادة ما كان تصرفها بجرى عليمه قبسل الاكراه وسيب حدفها قول أوفعسل فالقول هوالتهديدوا افعل هوأخذالمال أوالضرب أوالسجن وقد تقدمت الاشار فالى شئمن دلك في سورة يوسف وقداختلف الناس في التهديد هــلهو اكراه أملا والصصيح انه اكراه فان القادر الظالم اذاقال لرجلان لم تفعل كذاوالا فتلتك أوضر بتك أو أخذت مالك أو بجنتك ولم يكن له من بحميه الاالله فله أن يقدم على الفعل ويسقط عنمه الانم في الجلة الافي القتل فلا خلاف بين الأمة انه اذا أكره عليه بالقتل الهلا معلله أن يغدى نفسه بقتل غيره و يلزمه أن يصبر على البلاء الذي ينزل به ونسأل الله العافية في الدنيا والآخرة واختلف فى الزناوا الصصيح انه يجوزله الاقدام عليه ولاحد عليه خلافالا بن الماجشون فانه ألزمه الحد لانه رأى أنها شهوة خلقية لايتصو رعليهاا كرأه ولكنه غفل عن السبب في باعث الشهوة وانهباطل واعاوجب الحد علىشهوة بعث عليها بسبب اختيارى فقاس الشئ على ضده فلم يعل بصواب من عند ده واما الكفر بالله فذلك جائز له بغير خلاف على شرط أن يلفظ بلسانه وقلبه منشرح بالاعان هاعد قلبه في الكفر لسانه كان آنما كافرالان الاكراه لاسلطان له في الباطن وانماسلط نته على الظاهر بل قد قال المحققون من علما ثنا انه اذا تلفظ بالكفرانه لايجو زله أن يجرى على لسانه الاجريان المعاريض ومتى لم يكن كذلك كان كافرا أيضا ودو الصحيح فأن المماريض أيضالا سلطان للاكراه علمامثاله أن يقال له اكفر بالله فيقول أما كافر بالله ير بدباللاهي ويصنف الياء كاتصنف من الغازى والقاضى والراى فيقال الغاز والقاض والرام وكذلك ادا قيسلها كفر بالني فيقول حوكافر بالني وهوير بعمالني المسكان المرتعع من الارض فان فيسلله اكفر بالنيءمهموذافيقول أناكافو بالنبيءبالهمزوير يدبه الخنبرأى عنبركان أويربدبه النيء الذي قال فيه الشاعر فأصبح رفادقاف الخصى ، مكان النيءمن الكائب

ولذلك يتحكىءن بعض العلماء فىزمن فثنة أحسدبن حنبل على خلق القرآن انه دعى الى أن يقول بمغلق القرآن فقال القرآن والتوراة والانجيل والزبو ريمددهن بيده هذه الاربعة يخلوقة بقصدهو بقلبه أصابعه التى عدديها وفهم الذىأ كرهه أنهير يدالكتب الاربعسة المنزلة من الله على أنبياته فخلص في نفسه ولم يضره فهمالذىأ كرهوطا كانحذا أمرامتفقاعليه عنسدالأئة مشهو راعنسدالعلماءألف فيذلك شين اللغسة ورثيسها أبوبكر بندر يدكتاب الملاحن للكرهين فجاءببدع في العالمين تمركب عليه المفجع الكابت فجمع في ذلك مجموعا وافراحسنا استولى فيه على الأمدو قرطس الغرض (المستلة الثالثة) هَذا يدل على أن الكفرليس بقبيم لعينه وذاته إذلو كان كذلك فماحسنه الاكراه ولكن الأمر كاقاله علماؤنا من أهل السنةان الأشياء لاتقبح لذواتها ولاتحسن لذواتها واعاتقبح وتعسن بالشرع فالقبيح مانهي الشرع عنمه والحسن ماأمر الشرعبة والدليس على صحة دلكأن القتل الواقع اعتداء يمائل القتل المستوفى قصاصافي الصورة والصفة بدليل أن الغافل عن سبيهما لايفرق بينهما وكذلك الايلاج في الفرج عن نكاح عائل الايلاج عن سفاح في اللذات والحركات وانملفرق بينهما الاذن وكذلك السكفر الذي يصدر عن الاسكراء عائل الصادر عن الاختيار ولكن فرق بينهما اذب الشرع في أحمدها وحجره في الآخر وقد أحكمنا دلك في كتب الاصول (المسئلة الرابعة) أن الكفر وان كان بالا كراه جائزًا عند العلماء فان من صبر على البلاء ولم يفتتن حق قتل فأنه شهيد ولاخلاف في ذلك وعليه تدل ٢ ثار الشريعة الني يطول سردها والماوقع الاذن رخصة من الله رفقابا خلق وابقاء عليهم ولما في هذه الشريعة من السماحة ونفي الحرح ووضع الاصر (المسئلة الخامسة) قد آن الآن أن نذكر سبب نزول هسنه الآية المسكمية وفى ذلك ثلاث روايات الاولى انها نزلت في عسار بن ياسر وأمهسمية وخباب بنالارت وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد وعياش بن أبي ربيعة والمقــداد بن الأسود وقومأسلمواففتنهما لمشركون عن دينهم فثبت بعضهم على الاسلام وافتتن بعضهم وصسبر بعضهم على البلاءولم يصبر بعض فقتلت سمية وافتان عمار فى ظاهره دون باطنه وسأل النبى صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية الثانية قال عكرمة نزلت الآية في قوم أسلموا بمكة ولم يمكنهم الخروج فلما كان يوم بدر أخرجهم المشركون معهم كرها فقتاوا قال وفيهم نزلت الاالمستضعفين من الرجال الآيتان الثالثة قال مجاهد أول من أظهر الاسلام سبعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وبلال وخباب وعمار وصهيب وسمية فامار سول الله صلى الله عليه وسلفنعه أبوطالب وأساأبو بكرفنعه فومه وأسالآخرون فألبسوهم أدراع الحديد وأوقفوهم فى الشمس فبلغ منهم الجهدماشاء انتهأن يبلغ من حرالحمديد والشمس فأما كان من العشاء أتأهم أبوجهل ومعمحرية أ فجعل يشمنهم ويو بخهم تمانى سمية فطعن بالحربة في قبلها حتى خرجت من فها فهي أول شهيد استشهد في الاسملام وقال الآخرون ماسألوهم إلابلالا فانهها نتعليه نفسه فجعلوا يعذبونه وبقولون له ارجع الحاربات وهو يقول أحد احسد حتى ماوه عم كتموه وجعاوافي عنقه حبلامن ليف ودفعوه الى صبيانهم يلعبون به ببن أأخشى مكةحتى ملاءوتركو دفقال عماركك قدتبكلم بالذى قالوا لهلولاان الله تداركنا غسير بلال فانهجاينت علسه نفسسه فيانله فهان على قومه حق تركوه فنزلتُ هسنده الآية في هؤلاء والصحيح ان أبابكرا شترى بلالا فأعتقه (المستلة السادسة) لماسمح الله تعالى في الكفر به وهوأ صل الشريعة عند الا كراه ولم يؤاخل به حل العلماء عليه فروع الشريعة كلها هاذا وقع الاكراه علما لم تواخذ به ولا ترتب حكم عليه وعليه جاء الأثر المشهور عندالفقهاء رفع عن أمتى الخطأ والنسيان ومااست كرهو اعليه والخبر وان لم يصح سنده فان معناه حصيح باتعاى من العلماء ولكنهم اختلفوافى تفاصيل منها قول ابن الماجشون في حدّالزنا وقد تقدم ومنها قول أبى حنيفة ان طلاو المكر ميازم لانهلم يعدم فيدأ كار من الرضاوليس وجوده بشرط فى الطلاف كالهاذل

وهذا قياس باطل فان الهازل قاصدالي ايقاع الطلاق راض به والمسكره غير راض به ولانية له في الطلاق وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم انما الأعمال بالنيات ولكل اص ئ مانوى ومنها أن المكره على القتل اذا قتل بقتل لانه قتلمن بكافئه ظلما أستبقاء لنفسه فقتسل كالوقتله الجاعة وقال أبوحنيفة وسحنون لايقتسل وهي عثرة من سمنون وقع فهابأسد بن الفرات الذي تلقفها عن أصحاب أبي حنيفة بالمراق وألقاها اليه ومن يجوزله أن يتي نفسه بأخيد المسلم وقدقال صلى الله عليه وسلم المسلم أخو المسلم لاينه مولايظ امه وقال الني صلى الله عليه وسلم انصر أخالة ظالماأ ومغللوما فالوايار سول الله هذا ننصره مظاوما فسكيف ننصره ظالما فال تسكفه عن الغلم فأدلك نصرك إياه (المستلة السابعة) من غريب الأمرأن علماء نااختلفوا في الاكراه على الحنث في اليمين هل يقع به أملاوهمة مسشلة عراقية سرت لنآمنهملا كانتهده المسشلة ولاكانواهم وأىفرق يامعشر أصحابنآبين الأكراءعلى أنمين فيأنها لاتلزم وبين الحنث فيأنه لايقع فاتقوا اللهور اجعو أبصائركم ولاتغتر وابذكرهذه الرواية فانها وصمة في الرواية (المستلة الثامنة) اذا أكر مالرجل على اسسلام أهله المالا يحل أسامها ولم يفتل نفسه دونها ولااحتمل اذاية في تعليصها والاصل في ذلك ما أخبرنا أبو الحسن بن أبوب عدينة السلام أنبأ ما أبو عبدالله الحسن بن محداً نبأنا أبوعلى بن عاجب حدثنا محدبن بوسف حدد تنامحد بن اسمعيل أنبانا أبوالميان أنبأنا شعيب حدثنا أبوالزنادعن الاعرج عن أبى هر برة قال قال رسول انته صلى انته عليه وسلم هاجرا براهيم بسارة ودخل بهاقر ية فهاملك من الملوك أوجبار من الجبارة فأرسل اليه أن ارسدل الى بها فقام الهافقامت تتوضأونسلي فغالت اللهسمان كنت آمنت مك ويرسواك فلاتسلط على المكافر فغط حتى ركض برجله (المسئلة التاسمة) فأن كان الأكراه بعنى عند الاباية من الانقياد اليه فانه جائز شرعاتنف معه الاحكام ولايؤثر في ردشي منها ولاخسلاف فيه وقدا تفق العاماء على أن دلسل ذلك ماروي أفوهر برة قال بينا تحن في المسجد الحراماذخرح علينارسول اللهصلي اللهعليه وسلم فقال الطلقوا الى يهودفخر جنامعه حتى جئنابيت الملدراس فقام النبى صلى الله عليه وسلم فناداهم يأمعشر بهو وأساموا تساموا فقالوا له قدباخت ياأبا القاسم فقال دالتأريد ثمقالها ألثانية فقالوا قدبلغت باأبا ألقاسم ثمقال الثالثة فقال اعلموا اعاالارض لله وارسوله وانى أريدأن أجليك فن وجده منكي عاله شيأ فليبعه والافاعادوا اعاالارض تله ورسوله ولهذا الحديث من قول النبى صلى الله عليه وسلم وفع له ومن حكم عمر بن الخطاب وحمله نظائرو يترتب على بيرع المضطر أحكام بيانها في كتب الفروع والله أعلم * الآية الثامنة عشرقوله تعالى ﴿ وَلا تَفْوِلُوا لمَا نَصْفَ ٱلسُّنَّةِ كُمُ الكُّدُبُ الآية ﴾ فها ثلاث مسائل (المستلة الأولى) في قراءتها قرأها الجاعة الكذب بنصب الكافي وخفض الذال واسب الباءوقرأهاالحسن وغيرهمشله الاأن الباء محفوضة وقرأها قوم بضم الكاف والذال فالقراءة الأولى يكون فيهاالكذب على الاتباع لموضع مايقولون ومن رفع الكاف والذال جدله نعتاللالسنة ومن نه بالكاف والباءجه لهمفعول قوله تقولو اوهو بين كله (المسئلة الثانبة) معنى الآية لاتصفوا الاعيان بأنها حلال أوحرامه ن فبسل أنفسكم انحنا لمحرم المحال هوالله سبعانه وهدندار دعلي الهودالذين كانوا يقولون ان المينة حلال وسلى الدر سالله بن كانوا يقولون مافى بطون ه ماء الاسام عالمة لله كور ما وعرم على أزواجنا افداء على الله بضلالهم وأعتداء وان أمهانهم البارى في الديرافعة اب الآخرة أشد وأدفى (المستلة الثانة) قال ابن وهب قال لى مألئ لم يكن من فتيا المسلمين أن يفولواهذا حرام وهذا حلال ولكن يقولون ا ما حكر دهذا ولم أكن لاصنع هذا فكان الماس يطيعون دلك ويرصون به ومعى هذا أن التصريم والتعليل اعداه ولله كانقدم سانه فليس الآحد أن بصرح بهذا في عبن من الاعيان الاأن يكون الباري عدد بذلا في عنه وما بودي اليد الاجتهاد في أنه حرامية ول اني أكرة كذار كدلك كان مالك يفعل افتداء بمن تقديم من أهل الرتوى فان

قيل فقدقال فعين قال لزوجته أنت على حرام انها حرام وتكون ثلاثا قلناسيأتي بيان ذلك في سورة التعريم انشاءالله ونقول هاهنا انالرجسل هوالذي ألزم ذلك لنفسه فألزمه مالك ماالتزم حواب آخر وهو أقوى وفلك انسلكالم اسمع على بن أبي طالب يقول انها حرام أفتى بذلك اقتداء به وقد يتقوى الدليل على التعريم عندانجتهد فلابأسأن يقول فلك عندنا كإيقول ان الرباحرام في غيرالاعيان السستة التي وقع ذكرها في الرباوهي الذهب والفضة والبر والشمير والتمروالملح وكثيرا مايطلق مالك فذلك حرام لايصلح في الاموال الربوية وفياخالف المصالحوخر حءن طريق المقاصدلة وةالادلة فىذلك ﴿ الآية النَّاسَــَّمْةُ عَشَّرُقُولُهُ تَعَالَى ع إن ابراهيم كان أمة قانتا الآية ﴾ فيهامسئلتان (المسئلة الأولى) قال ابن وهبوا بن القاسم كلاهما عن مالك قال بلغني ان عبدالله بن مسمود قال يرحم الله معاذ بن جبل كان أمة قانتالله فقيل له ياأباعبد الرحن اعداد كم اللهبهذا ابراهم فقال ابن مستعودان الامتالذي يعشغ الناس الخير وان القانت هوالمطيبع وقال الشعبي حدثنى فروة بن توفل الاشجعى قال قال ابن مسمودان معاذا كان أمة قانتالله حنيفا فقلت في نفسي غلط أبوعبد الرحن اعاقال الله تعالى ان ابراهيم كان أمة قائتا لله حنيفا فقال أتدرى ما الامة القانت قلت الله أعلم قال الامة الذي يعلم الخسير والقانت لله المطيع لله ولرسوله وكذلك كان معادبن جبل يعلم الخبر وكارب مطيعًا لله ولرسوله (المسئلة الثانية) الحنيف المخلص وكان ابراهم قاعًا لله بعقه صغيرا وكبيرا آناه الله رشده كاأخبره عنه فنصيرله وكسر الاصنامو ماين قومه بالعداوة ودعا الى عبادة ربه ولم تأخذه في انقه لومة لائم فاعطاه انقهأن لا تبعث نبيابعسه والامن ذربته وأعطاه انتهأن لابسافر في الارض فتغطر سارة بقلبه الاهتك الله بينهو بينها الحجاب فيراهاوكان أولمن اختتن وأقام مناسك الحج وضعى وعمل بالسان تعوقص الاظفار ونتف الابط وحلق العانة وأعطاه الله الذكر الجيل في الدنيافا تفقت الام عليمه ولم ينقص ما أعطى في الدنيا من حظه في الآخرة وأوحى الى محدوآمته أن اتبع ملة ابراهيم فانه كان حنيفامساما وما كان من المشركين فعلى كل عبد أن يطبع الله و يعلم الأمة فيكون في دين ابراهم على الملة * الآبة الموفية عشر بن قوله تعالى علم الماجعل السبت على الدين اختلفوافيه كه فيها خس مُسائل (المسئلة الاولى) المرأد بالذين اختلفوافيه البهود والنصارى أىفرض تعظيم بوم السبت على الذبن اختلفوا فيسه فقال بعضهم هوأ فضل الايام لان الله فرغمن خلق الاشياءيوم الجعة ثم سبت يوم السبت وفالآخر ونأفضل الايام يوم الأحدلانه اليوم الذي ابتدأ فيه خلق الاشياء فاختلفوا في تعظيم غيرما فرض علمه تعظيمه تم بعد ذلك استصاده (المسئلة الثانية) ما الذي اختلفوا فيهفيه خسة اقوال الاول أنهما ختلفوا في تعظمه كاتف مقاله مجاهد الثاني اختلفوا فيسه استعله بعضهم وحرمه آخرون قاله ابن جبير الثالث قال ابن زيدكا لوايطلبون يوم الجعة فأخطؤه وأخذوا السبت ففرض علمهم وقيل في القول الرابع انهم ألزمو إبوم الجعة عيد الخالفوا وقالو انر بديوم السبت لانه فرغ فيهمن خلق السموات الخامس روى أن عيسى أمرالنصارى أن يتضدوا يوم الجعة عيسدافقالوالا يكون عيسدنا الا بعدعيدالهود فجعلوه الأحد وروىأن موسى قال لبنى اسرائيل تفرغوا الى الله فى كل سبعة أيام فى يوم تعبدونه ولاتعملان فيهشيأمن آمرالدنيا فاختار وايوم السبت فأمرهم موسى بالجعة فأبو االاالسبت فجعلدالله علهم (المسئلة الثالثة) الذي يفصل هذا القول ماروي أن النبي صُملها لله عليه وسلم قال تحن الآخرون السائقون وحالقنامة سدأنهم أونواالكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فهذا البوح الذي اختلفوا فيهفهدانا الله له فالماس لما فيه تبسع الهو دغداوا لنصارى بعدغد فقوله صلى الله عليه وسلوفهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله يدل على أنه عرض عليهم فاحتاركل أحدماظهر اليه وألزمناه من غيرعرض فألتزمناه وقدروى في مضطرق الحديث الصحيح فهذا يومهم الذي فرض الله عليم فاختلفوا فيهوف الصحيح في بعضطرق

فسره الحديث الصعيح غسل يوم الجعدة واجب على كل يحتم (المسئلة الرابعة) روى أن اليهود حين اختار وابوم السبت فالواان ابتدأ الخلقة بوم الأحدوا تهابوم الجعة واستراح بوم السبت فنعن نترك العمل بوم السبت فأكذبهم الله في قولهم بقوله تعالى ولقه خلفنا السموات والارض ومأبينه سما في ستة أيام الآبة فلمأ وكوا العمل في بوم السبت بالتزامهم وابتدعوه برأبهم الفاسدو باختيارهم الفائل كان منهم من رعاه ومنهم من اخترمه فسضط الله على الجيع حسماتقهم في سورة الاعراف واختار الله لنابوم الجمة فقبلما خسيرة ربنالنا والتزمنامن غيرمثنو يةماألزمناوعر فنامقدار فضله فقال لنافى الحديث الصحيح عن أبىهر يرة خيريوم طلعت فيه الشمس بوم الجمة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة ومامن دابة الاوهى مصيغة يوم الجعة من حين تصبح الى حين تطلع الشمس شفقا من الساعة الاالجن والانس وفيه ساعة لايصادفها عبسدمسلم وهو يصلى يسأل الله شيأالا أعطاه اياه ف حديث طويل هذا أ كثره وجع لنافيه الوجهين فضل العسمل في الآخرة وجواز العمل في الدنيا وخشى علينا رسول القه ماجرى لن كان قبلنا من التنطع في يومهم الذى اختار وه فنعنامن صيامه فقال لا تعنصوا يوم الجعة بصيام ولاليلتها بقيام وعلى ذلك كثيرمن العلماء ورأى مالك أن صومه جائر كسائر الأيام وقال ان بعض أهل العمل في زمانه كان يصومه وأراه كان يتعراء ونهى النبي عن تغميمه أشبه بحال العالم اليوم عانهم بعفرعون في الشر يعدما يلحقهم عن تقدمو يسلكون به سنتهم وذلك مذموم على لسان الرسول فان الله شرع فيسه الصلاة ولم يشرع فيه الصيام وشرع فيه الذكروالدعاء فوجب الاقتعاء لسنته والاقتصار على ماأبان من شرعت والفرار عن الرحبانية المبتدعة والخشية من الباطل الماسوم على لسان الرسول (المسئلة الخامسة) فوله فيه خلق آدم يعنى جع فيه خلقه ونفخ فيه الروح وهسة افضل بينُ وقوله فيسهأهبط الى الارض بحفى وجه الفضل فيه ولكن العلماء أشاروا الى أن وجه التفضيل فيسه أنه تيب عليممن ذنبه وهبط الى الأرض لوعدر به حتى قال إنى جاعل في الأرض خليفة فاما سبق الوعد به حققه الله له في دلك ونفاذ الوعد خير كثير وفض ل عظم ووجه الفضل في موته أن الله جعل له ذلك اليوم للمائه فان فيل فقدجعل الله لمحمد صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وقتاللقائه يد قلما يكون هذا أيصاف ضلايشترك فيممع يوم الجمعةو يبقى ليوم الجمعة فضله الذي أعطأه الله لهزائدا على سائراً يام الجمعة ومن شارك شيأ في وجه وساواه فيسه لايمتم أن يفصله في وجوه أخرسواه وأماوج تفضيله في فيام الساعة فبــ فلان يوم القيامة أفضل الأيام فجعل قدوره في أفصل الأوقات وتكون فاتحته في أكرم أوقات سائر الأيام ومن فع لماسشمار كل دابة به وتشوقها اليه لمايتوقع فيسهمن قيام الساعة إدهو وقت فبأنها وحبى اقساسها وجزائها عاش الجن والانس اللذين ركبت فبهما الغفلة التى ترددفها الآدى بين الخوف والرجاء وهماركما التكايف ومعنى الفيام مالأمر والنهى ومائدة جريان الأعمال على الره الموال عبد وعلم الفعل ورجه الشرف تلك لساء التي ينشر ألباري فبارسته ويمض ف الخلق سباء ويناهم وباكره وفلاين واع الايستجيب له ولا كرامة الاو بؤتها ولارحة الأينباللن تأصب لهاواسة تعربهاولم يكن غاعالاعرا وبل كال وفتا تنسوسا بالفعال من بين ما ترالاوفات ورنه الله: أننال الحالات المبدوه والقالم المفالاعبادة أفعال منها ولاما تأخص ولعبرس تلك المالة لان اللهجم فهاعبادا بالملائكة كلهمادس مفاهم لايرح ونقياه وراكع لايرفع عن ركوعه وساجد دلابتهمى عن مجوده فحمع الله لبني آدم عدادات الملائك في عبادة واحدة وقد ما قل المديث أن العبداد المرفي سود باهى الله به ملائد كمه يقول يأملائكم انظروا ع بدى رو معدى و بدنه في طاعي و سارب « دوالساعة

فالأيام كليلة القدر فالليالى فمعنى الابهام لمابيناه من قبسل فأن إبهامها أصلح للعباد من تعيينها لوجهين أحده أنها لوعامت وهتكوا ومتهاما أمهاوا واذا أبهمت عليم عم عملهم اليوم كله والشهر كله كاأبهمت الكبائرف الطرف الآخروه وجانب السيات اليجتنب العبد الذنوب كلها فيكون ذلك أخلص له فاذا أراد العبدتعصيل ليلة القدر فليقم الحول على رأى ابن مسعود أوالشهر كله على رأى آخرين أوالعشر الأواخر على رأى كل أحد ولقد كنت في البيت المقدس ثلاثة أحوال وكان بها متعبد يترصد ساعة الجعة في كل جعة فاذا كأنحن الجعة مثلاخلار بهمن طلوع الفجر الى الضعي ثم انصرف فاذا كان في الجعة الثانية خلا بربه من الضعى الى زوال الشمس فاذا كان في الجعمة الثالثة خلابر به من زوال الشمس الى المصريم انقلب فاذا كأن في الجعمة الرابعة خلار به من العصر الى مغرب الشمس فتعصل له الساعة في أربع جع فاستعسن الماس فلكمنه وقال لناشيفنا أبو بكرا لفهرى هذالا يصير له لان من المكن أن تسكون في اليوم الذي يرصدها من الزوال الحالعصر تكون من العصر الى الغروب وفي اليوم الذى تكون من العصر الى الغروب يترصدها هومن طاوع الفجر الى طاوع الشمس الى الضمى اذ يمكن أن تنتقل فى كل جعة ولا تثبت على ساعة واحدة في كل يوم يشهدلصه ذلك انتقال ليلة القسدر في ليالى الشهر فانها تبكون في كل عام في ليلة لا تبكون فيها في العامالآخر والدليلعليمه أن النبي صلى الله عليه وسلم نصب لهم عليها علامة مرة فوجدوا تلك العلامة ليلة سبع وعشرين وسأله آخر متى بنزل فانهشاسع الدارفقال له ابرل ليلة ثلاث وعشر بن وماكان صلى الله عليه وسلم ليعلم علامة فلايصدق وماكان أيضا أيستله سائل ضعيف لا عكنه ملازمته عن أفضل وقت ينزل اليه فيدوأ كرم ليلة يأتيه فيها ليعصل له فضله فيصمله على الناقص عن غيره المحطوط عن سواه وهذا كله يدلك على ان من أراد تعصيل الساعة عمر اليوم كله بالعبادة أوتعصيل الليلة قام الشهر كله في جيع لياليه فان قيسل قاداخر حالى الوضوء أواشتغل بالأكل فجاءت تلك الساعة في تلك الحالة وهوغيرداع ولاسائل كيف يكون حاله قلىااذا كان وقته كلعمعمو رابالعبادة والدعاء فجاء وقت الوضوء أوالأكل أعطى طلبته واجيبت دعوته ولم يتعاسب من أوقانه بمالا بدله منه على الى قدرأ يت من علما تنامن قال اذا توضأ أوأ كل فاشتغل بذلك بدنه والسامه فليقبل على الطاعة بقلبه حتى يلقى تلك الساعة متعبد ابقلبه وهذا حسن وهوعندى غير لازم بل يكفى أن يكون ملاز ماللعبادة ماعدا أوقات الوضوءوالأكل فيعنى عنه فيهاو يعطى عندها كل ماسأل في غيرها بلطف الله بعباده وسعفر حته لهموعموم فضله لارب غيره على ان مسلما قد كشف الغطاء عن هذا الخفاء فقال عن الني صلى الله عليه وسلم أنه سنل عن الساعة التي في بوم الجعه فقال هي من جاوس الامام على المنبرالي انقضاء الصلاة وهذانص جلى والحدلله وفي سنن أبى داودعن السي صلى الله عليه وسلم نص في انها بعد العصرولا يصم * الآية الحادية والعشرون قوله تعالى ﴿ وانعاقبتم فعاقبوا بمنسل ماعوقبتم به ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) في سبب تر ولهاوفي ذلك روايات أصلها روايتان احسد اهما أنه لما كأن يوم أحسه أصيب من الانصار أربعة وستون رجلاومن المهاجرين ستة فيهم حزة فثلوا بهم فقالت الانصارائ اصبنامهم يومامثل حذا لنرببن عليهم قال فلما كان فتح مكه فأنزل الله وان عافّهتم الآبة فقال رجل لاقريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفواعن القوم الا أربعة الثانية ان الني صلى الله عليه وسلم وقف على حررة بن عبدالمطلب حين استشهد فعظر الى شئ لم ينظر الى شئ كان أوجع مداعلبه وعظر اليه قدمث لبه فقال رحة الله عليك فانك كنت ماعر فتك معولاللخيران وسولاللرحم ولولآ حزن من بعدك عليك لسرى ان أدعك حتى تعشرمن أفرادشتي أماوالله مع ذلك لامثان بسبعبن منهم فنزل جبريل والمبي صلى الله عليه وسلم واقف بخواتهم

النصلوان عاقبتم الآيات فصبرالنبي وكفرعن يمينه ولم يمثل بأحد (المسئلة الثانية) قال علماؤما الجزاء على المثلة عقو بة فأما ابتداء فليس بعقو بة ولسكنها سميت باسمها كاقال فرز اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمشل ما اعتدى عليكم وكاقال وجزاء سيئة سيئة مثلها وعادة العرب هكذا في الازدواج فجاء القرآن على حكم اللغة وقد تقدم بيان ذلك (المسئلة الثالثة) في هذه الآية جواز النمائل في القصاص فن قتل بعديدة فتل بها وكذلك من قتل بعجراً وحبل أوعودا متثل فيه مافعل وقد بينا ذلك في انقدم في البقرة والمائدة وغيرهم فلا معنى لاعادته (المسئلة الرابعة) قوله تعالى واثن صبرتم لهو خير المصابرين اشارة الى فضل العفو وقد تقدم في المائدة وغيرها والله الموفق المواب

﴿ سورة الاسراء ﴾

فياعشر ون آية به الآية الأولى قوله تعالى بخ سبعان الذى أسرى بعبده الى آخرها به فياست مسائل (المسئلة الأولى) في سبعان وفيه أربعة أقوال الاول أنه منصوب على المصدر قال سببو به والخليل ومنعه عنده المن الصرف كونه معرفة في آخره زائدان وذكر سيبو به ان من العرب من يصرفه و يصرفه الثانى قال أبو عبيدة هو منصوب على النداء الثالث أنه موضوع موضع المعدر منصوب لوقوعه موقعه الرابع أنها كانرضها الله لنفسه قاله على بن أبى طالب ومعناها عندهم براءة الله من السوء وتنز به الله منه قال الشاعر أنها الله على فخره به سبعان من علقمة الفاخر

(المسئلة الثانية) أما الفول بأنه مصدر فلا به جارعلى بناء المصادر ف كثير اما يأتى على فعلان وأما القول بأنه الم وضع المصدر فلا بهم رأوه المجرى على الفعل الذى هو سيم وأما قول أبى عبيدة بأنه منادى فانه ينادى فيسه بالمعرفة من مكان بعيد وهو كلام جع فيه بين دعوى فارغه الا برهان عليها ثم الا يعصمه ذلك من أن يقال الههل هو اسم أومصدر وماز الأبو عبيدة يمجرى في المنقول طلقه حتى اذا جاء المعقول عقله المى وأغلقه وقد جع في هذه المكامة أبو عبد الله بن عرفة جزأ قرأ ماه عدينة السسلام ولم يحصل اله فيه عن المتقصير سسلام والقدر الذى أشار المعسيبو به فيه مكفى فليأ خذكل واحد منكم و يكتفى (المسئلة الثالثة) فوله أدمرى بعده قال علماؤنالوكان النبي اسم أشرف منه لماه في تلك الحالة العليه به وفي معناه تنشد الصوفية

ياقوم قابى عندزهراء ﴿ يعرفها السامع والراتى لا تدعنى إلابيا عبدها ﴿ عَانِهِ أَسْمَاتُى

وقال الاستاد جال الاسلام أبوالقاسم عبدالحكريم بن هوازن المنطقة الى حضرته الدنية وأرقاه فوق الكوا كبالعلوية الزمه اسم العبودية الواضعا للالهية (المستلقال ابعه) عصى الله يحكمه وحكمه أن يتكلم الناس هل أسرى بجد رسول الله صلى الله عايه وسلم أم بروحه ولولا ، شبته ربنا الساء قسالا حملات لكانت المسئلة أبين عبدالانساف فان المسكر لذلك لا يعلوان بكون ملحدا دركر القدره و رى أن الثقيل لا يصعد علوا وطبعه الاستفال فاباله يتبكم معنافي هذا الفرع وهو مسكر للا صل وهو وجود الاله وقدرته وانه يصرف الاشياء بالعلم والارادة لا بالطبيعة وان كان المنكر من أغيباء الماذيقر معنا بالالهية والعلم والاراد والقدرة على الشياء الله يقال والمناه والمناه وما الدى عنع من ارتقاء الدى في الحوام تدرة خلق والارض والعماء فان قال لانه لم يردق المائه قدور حمن كل طريق على لسان كل فر قدمه ورواس انس قال أبو ذرقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غرج ستف بيتى وأ با يمكه فنزل جريل فمرح سدرى ثم عسله وا

زمزم ثم جاءبطشت من ذهب بمتلئ حكمة وا بما نافأ فرغه في صدرى ثم أطبقه ثم أخذ بيدى فعرح ي الى السماء الدنيافاماا تتهينا الىساء الدنياقال جبريل خازن السماء افتح قال من هذاقال هذا جبريل قال هل معك أحدقال نعم مى شحد فقال أرسل اليه فقال نعم فلما فتم عاونا السماء الدنيا اذارجل على عينه اسودة وعلى يساره اسودة اذأ نظر قبل بمينه ضعك واذا نظر قبل شماله بكي فقال من حبابالنبي الصالح والابن الصالح قلت ياجبريل من هذا قالحذا آدموهد والاسودة عن بينه وعن شهاله نسم بنيه فأحل المين متهمآهل الجنة والاسودة التي عن شهاله أهل النارفاذا نظرعن بمينه ضعك واذانظرعن شماله بكى ثم عرج بى الى السماء الثانية فقال بخازتها افتح فقالله خازنهامثل ماقال له الاول ففتح قال انس فذكر أنه وجدفي السهاء آدم وادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت كيف منازلهم غيرانه ذكرانه وجدادم في السهاء الدنيا وابراهيم في السهاء السادسة قال انس فلمام والنبي صلى الله عليه وسلم مع جبريل بادريس فقال من حبابالنبي الصالح والأخ الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مروت بموسى فقال مرحبابالنبي المسالح والانج الصالح قلت من هذا قال موسى ثم مروت بعيسي فقال مرحبا بالهى الصالخ والاخ الصالح قلت من هذا قال عيسى ثم مردت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح فلتمن هذاقال ابراهيم قال ابنشهاب فأخبرني ابن حزم ان ابن غباس وأباحية الانصاري كانايقولان قال النبى صلى الله عليه وسلم ثم بمرجى حتى ظهرت استوى أسمع فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وأنس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على أمتى خسين صلاة فرجعت بذلك حتى مرر ن عوسى فقال ماذا فرض الله على أمنك قلت فرض على خسين صلاة قال ارجع الى ربك فان أمنك لا تطيى ذلك فراجعني فرجعت فوضع شطرها فرجعت الىموسى قلت وضع شطرها فقال ارجع إلى ربك عان امتكالا تطيق دلك فرجعت فوضع شطر هافر جعت اليه فقال ارجع الى ربك فان امتك لاتطيق ذلك فراجعته فقال هي خس وهى خسون لأيبدل القول لدى فرجعت الى موسى فقال ارجع الى ربك فقلت قداستعييت من ربى قال ثم انطلق بىحتى انتهى بى الى سدرة المنتهى وغشها ألو ان لاأدرى ماهى ثم ادخلت الجنة فاذا فهاجنا بذاللؤلؤ واذاترابهاالمسكفان قيل فقد ثبت فى الصعيم عن أنس أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيناأنابين الماغم واليقظان ودكرحديث الاسراء بطولة الىأن قال ماستيقظت وأنافي المسجد الحرام قلماعنه أجوبه منهاأن هذا اللفظ رواهشر يكعن أنس وكان تغيربأ خرة فيعو لعلى روايات الجيع الثاني اله يعتمل انه رأى النبى صلى الله عليمه وسما الاسراءرؤ يامنام وطده اللهبها عماراه اياهارؤ ياعين كافعل به حين أرادمشافهته بالوحى أرسل اليه الملك في المام بفط من ديباج فيه اقر أباسم ربك وقال له اقرأ فقال ما أبا بقاري فغطه حنى بلغ منه الجهد شمأر سله فقال اقرأ قال ماأ ما بقارى الى آخر الحديث فلما كان بعدد لل جاءه الملك في اليقظه عثل مآراه في المنام وكانت الحدكمة في ذلك أن أراه الله في المنام ماأر اهون دلك نوطيدا وتثبيتا لنفسه حتى لا يأتيسه الحال فجأة فتقاسى نفسه الكرعة منهاشه وقعجز القوى الآدمية عن مباشره الهيئه الملكية وقدنسنا و الصحيح وغيره من طرف عن ابن عباس في قوله تعالى وماجعلما الرؤيا التي أريناك الافتنة للناس ولوكانت رؤبا منام ماأفتان مهاأ حدولاأنكر هافاملا يستبعد على احدأن برى نفسه بخترق السموات وبجلس على الكرسي ويكلمه الرب (المسئلة الخامسة) في هذه القصة كان فرض الصلاة وقدروى أن النبي صلى القد عليه وسلم كأن يصل قبل الاسراء صلاة العشى والاشراف و منتفل في الجلة ولم يثبت ذلك من طريق صحيحة حتى رفعه الله مكانا علما الله عليه وسلم أمنى جبريل عند البيت من تين فصلي في الظهر في الدحوم الاول حين ذالت الشمس وصلي في

العصر عندماصار ظلكل ثئمثله وصلى بى الغرب حين غربت الشمس وصلى بى العشاء عندماغاب الشفق وصلى بى الصبيحين برق الفجر وحرم الطعام والشراب على الصائم مم صلى بى الظهر في اليوم الثاني حين صار ظلكل شئ مثليه لوقت العصر بالامس وصلى بي العصر حين صارطل كل شئ مثليه وصلى في المغرب حين غربت الشمس لوقتها بالامس وصلى بي العشاء حين ثلث الليل وصلى بي الصبح وقائل يقول أطلعت الشمس لم تطلع ثم قال بالمجدهد اوقتك و وقت الأنبياء قبلك والوقت مابين هذين الوقتين وقدمه دانا القول في الحديث في شرح الصميحين وبيناما فيهمن علوم على اختللاف أنواعهامن حديث وطرقه والغة وتصريفها وتوحيد وعقليات وعبادات وآداب ومعو ذلك في نيف على ثلاثين ورقة فلينظر هنالك ففيه الشفاء سنداء الجهل انشاءالله الآية الثانية قوله تعالى وواذاأردناأن نهلك قرية أمر نامترفها الآية بدفهامسنلة واحدة وهي قوله آمرنافهامن القراآت ثلاثقرا آت القراءة الاولى أمرنا بتخفيف الميم القراءة الثانية بتشديدها القراءه الثالثة آمرنا عدبعد الممزة وتعفيف الميماما القراءة الاولى فهي المشهورة ومعناء أمرناهم بالعدل فالفوا ففسقو ابالقضاء والقدر فهلكو ابالكامة السابقة الخافة علهم وأماالفراءة الثانية بتشد بدالم فهي قراءة على وأبى العالية وأبي عمرو وأبيء تان الهدى ومعناه كترناهم والكثرة الى التغليط أفرب عادة وأماقراءة المدفى الهمزة وتعنفيف المبم فهي قرآءة الحسن والاعرج وخارجة عن نافع ويكون معناه الكائرة فان أفعل وفعل ينظران في التصريف من مشكاة واحدة و يعتمل أن يكون من الامارة أي جعلناهما من اه عاما أن يريدم جعلهم ولاة فيلزمهم الامر بالمعر وف والنهى عن المنكر فيقصر ون فيه فيهلكون وأما أن يكون من أن كل منملك دارا وعيالا وخادما فهوملك وأميرفاذاصلحتأحوالهم أقبساوا علىالدنيا وآثر وها علىالآخرة فهلكواومنه الأثرخبر المال سكةما بورة ومهرة وأمورة أى كثبرة النتاج واليه برجع قوله لقدجتت شيئا إمرا أى عظما والقول فيهامن كلجهة متقارب متداخل وقد قدمنا القول في الامر بالمعر وف والنهي عن المنكر عا يغنى عن اعادته وأكر سايكون هذا الفسق وأعظمه في المخالفة الكفر أوالبدعة وقدقال تعالى في نظيره ذلك من أنباء القوى نقصه عليك الى قوله أليم شديد فهؤلاء قوم عصوا وكفروا وهذه صفة الامم السالفة في قصص القرآن وأخبار من مضي من الاح * الآيه الثالثة قوله تعالى ﴿ من كان بريد العاجلة الآية ﴾ قد قدمنا أن الاعمال بالنيسة ولسكل احرىء مأنوى وبيناأن من أرادغسيرا لله فهو متوعد وأوضحنا أزآية الشورى معللفه فىأنس أرادالدنيا يؤتيه اللهمنها وليسله فى الآخرة نصيب وهنه مقيدة في أنه اعابؤتي حنله فى الدنياء ن يشاءاللهأن يؤتيه ذلك وليس الوعد بذلك عامالكل أحد ولايعطى لكل مريدا قوله عجلنا له فهاالآبه * الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ وقضى بِ اللَّهُ الاتَّعبدوا الاإيام ﴾ فيها خس مسائل (المسئلة الاولى) قوله وقضى أد بيناتفسيرهة واللفظة في كتاب المشكلين بجميع وجوهها وأوضحناأن ون معانها حلق و نهاأمر ولا يجوران يكون مناههاهنا الاأمرلان الاس يتصو روجود مخالفته ولاينسم روجود خدالان ماخلن الله لانه الخالق هلمن خالق غييرا للله فأحر الله سجانا إمهادت وبير الوائد ن منرونا وادنه كافرن شكره بشكره ولهذا قرأها بن مسمود زوصى ربك وفي الصعيح عن أبي بكرة فال رسول المفحلي المقطيم رسم الا خبركم بأكبر الكبائرقلنا بني بذر سول الله قال الإشراك بلقه ومفوق الوالدين رعن أنس في المه وح أ : ا الاشراك بلق وقتل النفس وعقوق الوالدين ومن البرالمهما والاحسان اليهما أن لاننعرص لسم ، أوهي (المسئله الثانية) ففي الصحيح عن عبد الله بن عمرو أنه قال قال رسول الله صدفى الله عليه وسدلم أن وزرا كبرا لكما رأن بلعن الرجل والدبه قبل يارسول الله وكيف ملمن الرجل والديه قال من بأبا الرجل فيسم بأباد ويسمبأ مه فيدسم أمه

حتى انه يبره وان كان ، شركا اذا كان له عهد قال الله لاينها سلم الله عن الذين لم يقاتلو كم في الدين الآية وهي (المسئلة الثالثة) قوله تعالى إما يبلغن عندك الكبر أحده اخص عالة الكبر لانها بطول المدى توجب الاستثقال عادة ويعصل المللو يكثرا لضجر فيظهر غضبه علىأبو يهوتنتفخ لهما أوداجهو يستطيل علهما بدالة البنوة وقلة الديانة وأقل المسكروه أن يؤفف لها وهوما يظهره بتنفسه المردد من الضجر وأحربان يقابله سما بالقول الموصوف بالكرامة وهوالسالم عن كل عيب من عيوب القول المتجرد عن كل مكروه من مكروه الاحاديث مقال وهي (المسئلة الرابعة) واخفض لهاجناح الذل من الرحمة المعنى تذلل لهم تذليل الرعية للأمير والعبيدللسادة وضرب خفض الجناح ونصبه مثلا لجناح الطائر حين ينصب بجناحه لولده أولغسيرهم منشـدةالاقبال والذلهواللين والهون في الشئ نم قال وهي (المسئلة الخامسة) وقل رب ارجهما كمأ ربيانى صغيرا معناه ادع لها فى حياتهما و بعد يماتهما بان يكون البارى برحهما كارحاك وترفق بهما كا رفقابك فأنالله هوالذي بجزى الوالدعن الولدإذ لايستطيع الولدعلي كفاء نعمة والدمأبدا وفي الحديث الصعيحان معزى ولدوالده الاأن يجده عماو كافيشتر يه فيعتقه معناه يخلصه من أسرال وكاخاصه من أسر الصغر وينبغى لهأن يعلمأنهما ولياه صغيرا جاهلا محتاجافا سراه على أنفسهما وأسهر اليلهما وأناماه وجاعا وأشبعاه وتعريا وكسواه فلايجز بهماالاأن يبلغاهن الكبراني الحدالذي كان هوفيه من الصغرفيلي منهما ماوليا منسه ويكون لهاحينتذ عليه فضل التقدم بالنعمة على المكافئ علها وقدأ خبرني الشريف الأجل الخطيب نسيب الدولة أبوالقاسم على بن العاضى ذو الشرفين أبو الحسين أبراهيم بن العباس الحسيني بدمشق أنبأما أبو نصر أحدبن الحسن بن الحسين بن الشير ازى بمكة في المسجد الحرام معتدد اخل السكعبة من هذا الرجسل وكان حافظا حدثناأ بو بكر محدبن عبدالله بن أحدبن ربدة الضبى الاصمائى بأصمان قراءة أنبأ ماأبو القاسم سلمان ابن أحدبن أبوب الحافظ الطبرى حدثنا مجدبن خالدين يزيد البرذعي عصر حدثني أبوسامة عبيدبن خلمة عمرة النعان حدثنا عبدالله بن نافع المدى عن المنكدر بن محدين المنكدر عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال جاءرجلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال بارسول الله ان أبي أخدمالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل فائتنى بأبيث فنزلجبر يل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله عزوجل يقر ثك السلام و مقول لك اذا جاءك الشيخ فاسأله عن تي قاله في نفسه ماسم حته أذناه فلما جاء الشيخ قال له الني صلى الله عليه وسلممابال ابنك يشكوك أتر بدأن تأخدماله فقال سله بارسول الله هل أنفقه إلاعلى إحدى عمانه أوخالانه أو على نفسى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابه دعنامن هذا أخبرنى عن ثي قاته في نفسك ماسمعته أدناك فغال الشيخ والله بارسول الله مابزال الله تعالى بزيد نابك يقيما لقد قات في نفسي شيأما معمته أدناي فقال قل وأماأسمع فالرقلت

غذوتك مولودا ومنتك يافعا و تعل بما أحنى عليك وتهل ادالياة صافغك بالسقم لم أبت به لسقمك الاساهوا أعدل كأنى أبا المطروق دونك الذي به طرفت به دونى فعينى نهمل تعافى الردى نشمى عليك وانها به لتعلم أن الموت وقت مؤجل فلا المغت السن والخابة التي يه البها مدى مافيك كنت أؤمل بملت جزائى غلظة وفظاظة به كأنك أنت المنع المتغضل فله تدع حق أبوتى به فعلت كما الجارالجاود يفعل فله تدع حق أبوتى به فعلت كما الجارالجاود يفعل

قال فينثذ أخذ الني صلى الله عليه وسلم بتلابيب ابنه وقال أنت ومالك لابيث قال سلمان لابر وى هذا الحديث عن محدين المنسكدر بهذاالتمام والشعر الابهذاالاسناد تقردبه عبيدبن خلصة وأخسبرناأ بوالمعالى نابت بن بندار فدارنا بالمعندية أخبرنا أبو بكرأحدبن غالب الحافظ أنبأناأ بو بكرالاسمعيلي أخبرنا أبو يعلى الموصلي حدثنا سويد بن سعيد بن عبد الغفار بن عبدالله وأخبرنى عبدالله بن صالح حدثنا أبوهشام بن الوليدبن شجاع بنقيس بن هشام السكوني قالوا حدثناعلى بن مسهر عن عبدالله بن عرعن نافع عن ابن عرعن الني صلى الله عليه وسلم قال بينا ثلاثة نفر بمن كان قبلكي عشون اذأصابهم مطرفا ووا الى غارفا لطبق علهم فقال بعنهم لبعض ياهؤ لاء لا ينجيكم الاالمدق فليدع كل رجل مبكم عايم مالله انه قدصدق فقال أحدهم اللهمان كنت تعلقانه كان لى أجدير على لى على فرق أرز فله هدوتركه فزرعته فصار من أمره الى اشدر بت من ذلك الفرق يقرائم أناني يطلب أجره فقلت له اعمدالي تلك البقر فسسقها فانهامن ذلك الفرق فساقها فان كنت فعلت ذلك من خشيتك ففرح عنافا نصاحت عنهم الصضرة فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كان لى أبوان شيغان كبيران وكانت لى غنم وكنت آتيهما فى كل ليلة بلبن غنم فى فأبطأت عنه و اذات ليسلة فاتيتهما وقدرقدا وأهلى وعيالى يتضاغون من الجوع وكنت لاأسقيم حتى يشرب أبواى فكرهتأن أوقظهمامن رقدتهما وكرهتأن أرجع فيستيقظالشر بهمافلم أزل أنتظرها حتى طلع الفجر فقاما فشر بافان كنت تعلم انى فعلت دالثمن خشيتك ففرح عنافا نصاحت عنهم الصخرةحتى نظروا الى السماء فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كانت في ابنة عممن أحب الناس الى والى راودتهاعن نفسها فأبت على الاأن آتها عالة دينار فطلبتها حتى قدرت عليها فجئت بهافر فعتها الهافأ مكنتني من نفسهافه اقعدت بين رجليها قالت لى اتق الله ولا تفض الخاتم الاجعقه فقمت عنهاوتركت لهاالمائة دينارفان كنت تعلم أنى تركت فلكمن خشيتك فافرح عناففرج الله عنهم وخرجوا يمشون ومنتمام برالابوين صلة أهسلودهما لماصيرعن الني صسلي الله عليه وسلم انه فال ان أبرأ البرأن يصل الرجل أهل ودأبيه وروى عبدالله عمروعن الني صلى الله عليه وسلم أنه قال رضاالرب في رضا الوالدين ودغت الرب في سخط الوالدين خرجهما البروني ولذلك عدل عقوقهما الاشراك بالله في الاثم وهذا يدل على أن برها قرين الايمان في الاجروالله أعلم * وقد أخبرنا الشريف الأجل أبو القاسم على بن أبي الحسن الشاشيبها قال حددناأ بوهمدالجوهرى في كتابه أنبأ ناأبو القاسم عيسى بن على بن عيسى الوزير حدثناءبداللهن محدين عبد العزيزالبغوى حدثنا محدين عبدالوهاب حدثنا عبدالر-بنن بن الغسيل عن أسيد عن أبيه على بن عبيد عن أبي أسيدوكان بدرياقال كنت عند الني صلى الله عليه وسلم جالسافجاء رجله والانصار فقال بارسول الله هل بقي من بر والدى من بعد موتهما شئ أبرها به قال نعم السلاة علمما والاستغفار فياوانفاذعهدها بعسدهاوا كرام صديقهما وصلة الرحم الذى لارحملك الامن فبلهما فهذا الذي قى عليك وقد كان الني صلى الله عليه وسلم عنى لسدائن خديجة برابها ووفاء لهاوهى زوجة فاظنك بالأبوين وقدأخبرني شيخنا النهرى في المذاكرة ان البرامكة لما احتبسوا أجنب الأب فاحتاح الى غسل فقام ابنه بالا،أءعلى السراج لي لذحق دفي واغتسل به ونسأل الله التوفيق لناول كرحته * الآبة الخامسة قوله تعالى ﴿ وَآنَ ذَا الْقَرِ بِي حَقَّهِ فِيهَا أَرْبِعِ مَمَا ثُلُ (المستلة الأولى) قدقد منا القول في حق ذوى القربي في سورة البقرة والنساء وأكدائله هاهنا حقم لانه وصى ببرالوالدبن خصوصا من القرابة نم ثنى التوصية بذى القربي عموما وأمل بتوصيل حقه اليسهمن صلةر حمواداء حق من ميراث وسواء فلايبدل فيه ولايغسير عن جهته بتوليهوصية أوسوى ذلكمن الدخسل ويدخل ذلك قرابةرسول اللهصلي اللهعليه وسلم دخولامتقدماأو

منطريق الأولى منجهة أن الآية للقرابة الادنين المخنصين بالرجسل فأماقر اية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدأبان اللهعلى الاختصاص حقهم وأخبرأن محبتهم هيأجرة النبي صلى القهعليه وسلم على هداه لنا (المسئلة الثانية) قوله تعالى والمسكين وأبن السبيل ولم حقان أحده مأداء الزسكاة والثانى الحق المفترض من الحاجة عندعدم الزكاة أوفنائها أوتقصيرهاعن عوم المحتاجين أوأخسذ السلطان لهادونهم وقدحققنا ذلك فها مضى فانظر وافيه (المسئلة الثالثة) قوله والأتبة رتبة براقال أشهب عن مالك التبد يرهو منعه من حقه و وضعه في غير حقه وهو أيضا تفسير الحديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال وكذلك يروى عن ابن مسعودوهو الاسراف وذلك حرام بقوله ان المبذر بن كانوا اخوان الشياطين وذلك نص في التمريم عان قيل فن انفق في الشهوات هل هو مبذراً ملاقلنا من أنفق مائه في المشهوات ذائداعلى الحاجات وعرضه بذلك للنفادفهومبذر ومنأنفق ربحماله في شهوانهأ وغلتسه وحفظ الاصل أوالرقبة فليس يمبذرومن أنفق درهمافى حرام فهومبذر بحجر عليسه في نفقة درهم في الحرام ولا يحجر عليه ببذله في الشهوات الااذاخيف عليه النفاد (المسئلة الرابعة)قوله واماتعرضن عنهم الآية أمر الله بالاقبال على الآباء والقرابة والمساكين وأبناء السبيل عند المتكن و العطاء والقدرة فان كان عجز عن ذلك جاز الاعراض حتى برحم الله عابعادعلهم به فاجعسل بدل العطاء قولا فيميسر وقيل انماأمن بالاعر اضعنهم عندخوف نفقتهم في معاصي الله فينتظر رحة الله بالتو بة عليهم وقد قال جاعة من المفسر بن ان هذه الآية نزلت في خباب و بلال وعامر بن فهيرة وغيرهم من فقراء المسامين كانوا يأنون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه فيعرض عنههم اذلا بجدما يعطيهم فأحران يحسن فم القول الى أن ير زقه الله ما يعطهم وهو قوله ابتغاء رحه من ربك ترجوها 🚁 الآية السادسة فوله تعالى ﴿ وَلا تَجعل بدل مَعْلُولُهُ إلى عنقلُ الآية كِوفَها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قوله ولا تجعل بدل مغاولة الىءنقك هسذا مجازعير يهعن المضيل الذي لايقدرمن قلبه على اخراج شيء من ماله فضرب له مثلا الغل الذي عنعمن تصرف المدين وقدضرب له الني صلى الله عليه وسلم أمثلا آخر فقال مشل الخيل والمتصدق كمثل رجلين علهما جبتان من حديد من ثديهما الى تراقبهما فأما للنفق فلاينفق الاسبغت و وفرت على جلده حتى يخفى بنانه و يعفوا ثره وأماا لبخيل فلابر يدأن ينفق شيأ الالزمت كل حلقة مكانها فهو بوسع ولايتسع (المسئلة الثانية) قوله ولاتبسطها كل البسط ضرب بسط الينمشلالله هاب المال فأن قبض السكف يحبس مافها وبسطها يذهب مافها ومته المثل المضر وبفي سورة الرعد كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فامفي أحدوجهي تأويله كأنه جله على التوسط في المنع والرفع كاقال والذين اذا أنفقو الميسرفوا الآية فيؤول معنى الكلام الى أوجه ثلاثة الاول لايمتنع عن نفقته في الخبر ولاينفق في الشر الثاني لا يمنع حق الله ولاينجاو زالواجب لنلا يأتى من يسأل فلا يعيد عطاء الثالث لاتمسك كل مالك ولاتعط جميعه فتبتى . أوما في جهات المنع الثلاثة محسورا أى منكشفا في جهة البسط والعطاء للسكل أولسائر وجوه العطاء المفمومة (المسئلة الثالثة) هذا خطاب للني صلى الله عليه وسلم والمرادأمته وكثيراماجاء في الفرآن فان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان سيدهم و واسطنهم الى ربهم عبر به عنهم على عادة العرب في ذلك فانه صلى الله عليه وسلم كان قد خيره الله في الغني والفقر فاختار المقر بجوع يوماو يشبع بوماو بشدعلى بطنهمن الجرع حجرين وكانعلى فالنصبار اوكان يأخد لعياله قوت سنتهم حين أهاءالله عليسه النضير وفدك وخيبرتم يصرف ما بقى فى الحاجات حتى يأتى أثماء الحول وليس عند سشئ فلم بدخل في هذا الخطاب باجاع من الامة لماهو عليه من الخلال والجلال وشرف المنزلة وقوة النفس على الوظائف وعظيم العزم على المقاصد فأماسا أوالماس فالخطاب عليهم واردوالأمر والنهى كاتقدم البهم

متوجه الاأفراد اخرجوامن ذلك بكال صغانهم وعظيم أنفسهم منهم أبو بكر الصديق خرج عن جميع ماله النبي صلى الله عليه وسلم فقبله منه لله سبحانه وأشارعلى أبي لبابة وكعب بالثلث من جيع مالهم لنقصهم عن هذه المرتبة فأحوالم وأعيان من الصحابة كانواعلى هذا فأجراهم الني صلى الله عليه وسلم عليه واتمر وابأم الله واصطبر وأعلى بلائه وامتتعلق قاوبهم بدنيا ولاار تبطت أبدانهم عال منها وذلك لثقتهم عوعو دالله في الرزف لغدولانظر عؤخرعينه الىأحدولار بطعلى الدنيابيد وقد تعقق أن الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدروهو بعباده خبير بصير * الآية السابعة قوله تعالى ﴿ ولانقتارا أولاد كم خشية املاق ، فيها ثلاث مسائل (المستلة الأولى)روى ابن مسمود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أي الذنب أعظم قال أن تجمل لله نداوه و خلفك قال شمأى قال أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك وهذا نص صريح وحديث صحيح وذلك لان القتل أعظم الذنوب اذفيه اذاية الجنس وايثار النفس وتعاطى الوحدة التى لافو أملاعالم بهاو تعلق الجنسية بأخلاق السبعية واذا كانتمع قوة الأسباب في جار أوقريب والولد ألص في القرابة وأعظم الحرمة فيتضاعف الانم بتضاعف المتك للحرمة (المسئلة الثانية) وكان موردهذا النهى في المقصد الأكبرا هل المؤودة الذين كانوا يرون قتل الامات يخافة الانفاق عليهن وعدم النصرة منهن ويدخل فيه كل من فعل فعلهم من قتل ولده اما خشية الانفاق أولغير ذلكمن الأسباب لكن هنذا أقوى فها وقدقدمنا بيان القول فجريان القصاص بين الأبوالابن عابغني عن اعادته هاهما (المسئلة الثالثة) قوله ان قتلهم كأن خطأ كبيرا الخاء والطاء والهمز ة تتعلق بالقمد وبعدم القصيد تقول خطئت اذاتهمدت وأخطأب اذا تعمدت وجها وأصبت غييره وقديكون الخطأ معدم القصد وهومعنى متردد كإبينا القوله وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الآيه الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الآية ع فراخس ما ش (المسئلة الأولى) فوله فقد جعلما لوليه المعي للفريب منه واخوذمن لرنى وهوالقرب على ماحةة ناه في كتاب الأمد لاقصى والفرب في المعاني ليس بالمسافة وانه اهو الصفات والصف التى باكان فرباهى النسب الذى هو البعضية فكلمن كان ينتسب اليدبنوع من أنواع البعضية فهوونى واختاصا العلماء فى ذلك حسبابيماه فى مواضع كثيرة فنهم من فال هو الوارث مطلقا فكل منورته فهووليب وعلى ذلك وردلفظ الولابة في القرآن وتعقيق ذلك أن الله تعالى أوجب القصاص ردعا عن الاتلاب وحياة الماقين وطاهره أن يكون عفا لجيع الماس كالحدود والزواجر عن المرقة والزناحتى لا معتص برامستعق بيدأن البارىء تعالى استثى الفصاص نهده الفاعدة وجعله للاولياء الوارثين ليتمقق المعفو الذي تدب اليه في باب القتل ولم يعمل عفو افي سار الحدود لحكمته البالغه وقدرته المافدة ولهذا قال سلى الله عليه وسلمن قنل له قتيل فهو بمغرال ظرين بين أن بقتل أو يأخذ الدبة وكانت هذه كاتقدم ذكره ماسسيه أعطيه الهمأة والأرانفة خرات سيلاركنان رتنف للشعس بطلقالا ولياء ايتصور العفو أوالأسيفاء حسامسه الدي الديد مارهي (المعله الدين في اختاب قول مالك وخول النساء في الدم و عليه والمشروع أو وه الآيه والماهال بعورون و المالان طالت والمتعلى المعلى المعلى والمايع يُّهِ مَا وَالْوَالِمُ اللَّهِ رَدَ مَا الْأَوْلِ مِنْ اللهِ اللهِ وَالْوَالْوَالْمُالِمُ عَلَى مِنْ وَلَوْلِما الْحَرِي _ أي شئ ي ون مخر لهن أر دلك روايتان الد المائل العردة ون العفو روجيه أن الخرض اسدا قال ا - عول الحياة والما ق س عدم المصر وعطم الزن على النقيد والنساء بذلك أخص والثانيد أن دخو لهن و المفودون القود تعايبا لجاز بالاسقاءا الذي يغاب في الحدود هن أى وجموجدنا الاستقاط وان ضه ب

أمضيناه (انتصاف) ذكرعلى بن محد الطبرى عرف أسمعيل بن اسمق القاضى أنه احتم على منع النساء من الدخول في الآبة لوجوه ركيكة منها أن الولى في ظاهره على النذكيروهو واحد ولم يعلم أنَّ ما كان عَمَى الجنس استوى المنكر والمؤنث فيه قال القاضى لم ينصف الطبرى من وجهين أحدها أنه لم يستوف كالرم اسمعيل واستركه قبل استيفائه فالركيك هوقوله الذي لميتم وتعام قول اسمعيل هوأنه قال ان الولى هاهناعلى التذكير لانه واحدفى معنى الجنس كاقال ان الانسان لفي خسر فمكن أن يكون ولى القتيل واحدا و عكن أن يكون جاعة ولاندخل المرأة فيجلة الأولياء كإدخلت فيجلة الناسحين قال ان الانسان افي خسر لانها في هـــذا الموضع معناها ومعنى الرجل سواءاذ كان الخير وعمل الصالحات اعماهوشي يخصهما في أنفسهما والولى يكون وليالغيره وهو واحمد أوأكثر والمرأة لاتستعق الولاية كلها قال الطبرى قال اممعيل المرأة لاتستعق كل القصاص والقصاص لابعض له فازمه من ذلك اخراج الزوحمن الولاية قال إبن المريى تبصر أيها الطبري ماقاله اسمعيل المالكي اتمالاتستعق المرأة الولاية كلهالانهاليست بكاملة لافي شهادة ولافي تعصيب فكيف تضعف عن السكال في أضعف الاحكام ويثبت القصاص لهاعلى السكال أين ياطبرى تعقيق شيخك امام الحرمين من هذا الكلام وأماا حتجاجك بالزوح فهو الركيك من القول فان الزوج لامدخل له في ولاية الدم قال الطبري قال اسمعيل المقصود من القصاص تقليل القتل والمقصود بكثرة القتل الرجال دون النساء ويلزم على هذا أن لايجرى القصاص بين الرجال والنساء قال القاضى أبو بكراماأن فكيك ضعفاعن لوك ماقاله اسمعيل واما تعاميت عداوذلك لان القتل والاعتداءا عاشأنه الغوائل والشحماء وهي ببن الرجال دون النساء ولايقتل على الغائلة امرأة الادنى الهمة ويعير به بقيه الدهر فكان ذلك واقعافي الغالب على الرجال دون النساء فوقع القول بجزاء ذلك وهوالقصاص على الرجال دون النساء اذخروج الكلام على غالب الاحوال هي الفصاحة العربية والقواعد الدينية وقد تفطن لذلك شيخك امام الحرمين فجهله أصسلامن أصول الفقه ورداليه كثيرا من مسائل الاجتهادفكيف دهلت عنه وأنت تحكيه وتعول في تصانيفك عليه (المسئلة الثالثة) قوله سلطا مافيه خده أقوال الأول قال ان وهد قال مالك السلطان أمر الله في أرضه الثاني قال ابن عباس السلطان الحجة الثالث فالالضماك وغيره السلطان انشاءعني واسشاء قنهاوان شاء أخيد الدية قاله أشهب والشافعي الرابع السلطان طلبه حتى يدفع اليه وهذه الاقوال متقاربة وانكان بعضها أطهرمن بعض اماطلبه حتى يدفع اليه فإمى ابتداءا لحق وآخره استيفاؤه وهو القول الخامس وأمر الله هي حجة الخاف لعباده وعلمهم والاستيفاءه الممتهى وفدتداخات وتقاربت وأوضحهاقول مالكواى دنيفةا نهام اللة ثمان أمر الله لم يقع نصا عاختلف العاماءفيه فقال ابن القاسم عن مالك وأبي حنيفة القتل خاصة وظال أنهب عنه الخيرة بن الفتل والدبه وبهقال الشافعي وقد قدمناه في موضعه فلينظر فيه من سورة المقرة وفي، سائل الخلاف (المسئلة الرابعة) قوله فلا يسرف فالقتل فيه ثلاثة أقوال الأول قال الحسن لايقتل غرفاتله الثاني قال بجاهد لايقتل عل وليه انسين كا كانت العرب تفعله الثالث لاعثل بالقاتل قاله طلق بن حبيب وكله من ادلانه اسراف كله منهى عنه (المسئلة الخامسة) قوله اله كان منصور ابعني معاناهان قيل وكم من ولى يخذول لا يصل الى حقه قالما المعونه تكون بظهور الحبيه نارة وباستيفائها أخرى وبمجموعها ثالثة فايها كان فهو نصرمن الله سمعانه وحكمته في الحم بين الوجهين وفي افراد الروعين والله أعلم * الآية التاسعة قوله تعالى الرو ولا تقر بوارال اليتهم الآية ﴾ فيهاست مسائل (المسئلة الأولى)قدقد منا القول في مال الينيم في مواضع عايمني عن اعادته وقوله الابالني هي أحسن بعنى التى هي أحسن لليتيم وذلك بكل وجه تسكون المنفعة فيه الميتيم لا للتصرف فيه كفول عائشة اتعبر وافي

ا أموال اليتامي لاتاً كلها الزكاة وقد فسرمجاهد وغيره الحسن فيه يعني التجارة (المسئلة الثانية) قوله حتى يبلغ أشده يعنى قوته وقد تقدم القول في الاشد في سورة يوسف وسرد نا الاقوال فيه والاشد كاقلنا في القوة وقد تكون في البدن وقد تكون في المعرفة والتجربة ولايدمن حصول الوجهين فأن الاشدد هاهنا وقعت مطلقة وجاءييان اليتم في سورة النساء مقيدا قال تعالى وابتلوا اليتامى الآية فجمع بين قوة البدن ببلوغ النسكاح وبين قوة المعرفة بايناس الرشد وعضد ذلك المعنى فانه لواقتضت الآية تمكين اليتيم من ماله قبل حسول المعرفة لهو بعسد حصول قوة البسدن لاذهبه في شهوا تهو بقي صعاو كالامال له وخص البيتم بهذا الشرط في هذا الذكر لغفلة الناس عنه وافتقاد الآباء لبنهم فكان الاهمال لفقيد الاب أولى (المسئلة الثالثة) قوله وأوفوا بالمهدان المهدكان مسؤلايعني مسؤلاً عند وقد تقدم القول في المهدفي مواضع (المسئلة الرابعة) قوله وأوفوا السكيل اذا كلتم يريد اعطوه بالوها، وهوالتمام لابخس فيسمبالقسط كما أمن الله به (المستثلة الخامسة) قوله وزنوا بالقسطاس المستقيم يعنى الميزان العدل وقال الحسن هو القبان يعنى به ماقال الله يخبرا عنه في موضع آخر ولا تنقصوا المكيال والميزان وقال ووضع الميزان ألا تطغوا في الميزان لا بزيادة ولا بنقصان ومن توادرا يالفضل الجوهري سأأنبأ ناعنه محدين عبدالملك الواعظ وغيره انه كان يقول اذا أمسكت علاقة الميزان بالابهام والسبابة وارتفعت سائرا لاصابع كان تشكلها مقر وأبقو للثالقه فكأنها اشارة منسه سبعائه في تسييرالوزن كاللثالي أن الله مطلع عليك فأعدل في وزنك (المسئلة السادسة) قوله ذلك خبر وأحسن تأو للاأىعاقبة معناه أن العدل والوفاه في السكيل أفضل للناجر وأكر مللبائع من طلب الحيدلة في الزيادة لنفسه والنفسان على غيره وأحسن عاقبه فان العاقبة التفين * الآية العاشرة قوله تعالى ﴿ والا تقف ماليس للثبه علم ﴾ فها خسمسائل (المسئلة الاولى) قوله ولا تقف تقول العرب قفوته أقفوه وقفته أقوفه وقفيته اذأ اتبعث أثره وقافية كلشئ آخره ومنه اسم النبي صلى الله عليه وسلم المقفى لانه جاء أخر الأنبياء وأخيرهم ومنه القائف وهوالذي يتبع أثرا لشبه يقال قاف القائف يقوف اذا فعسل ذلك وكذلك قرأه بعضهم ولاتقف مثال تقل (السنلة الثانية) في تفسير هذه اللفظة للناس فها خسة أقوال الاول لانسمع ولاتر مالا يعل المن ماعه ولارؤيت الثانى قال ابن عباس لا تتبع مالا تعلم ولا يعنيك النالث فال فتادة لا تقل رأيت مالم أر ولاسمعت مالم أسمع الرابع قال محد بن الحنفية موشهادة الزور الخامس قيسل عن ابن عباس معناه لاتقف لاتقل (المسئلة الثالثة) هذه الاقوال كالهاصحيمة و بعضها أقوى من بعض وان كانت من تبطة لان الانسان الابحل له أن يسمع ما لا بحل ولا يقول اطلاف كيف أعظمه وهو الزور و يرجع الخامس الى الثالث الانه تفسير له واذالم يحلله أن بقول ذلك فلا يحلله أن يتبعه والدلك قال علماؤنا رحة الله علمهم ان المهنى بالتقليد اذاحالف نصالرواية في نصالنازلة عن قلده انهمدموم داخه لفى الآية لانه نقبس و عبتهد في غهر على الاجتهاد وانعا الاجهادفي قول الله وقول الرسول لافي قول مذر بمدهم اومن قال من المقلد بن هداد المسئلة عفر حمن قول مالك في مرصم كذا فه و داخل في الأبة فان قيل فأنت تقولها وكثير من العلماء قبلك فاسانع نصن نقول ذلك فتذريع منهب اللاعلى احدالة ولينفى التزام الماحب بالتخريج لاعلى نهافتوى مار له تعه ل علما المسائل حتى اخاجاء سائل عرضت المستلة على الدليل الأصلى لاعلى التخريج المذهبي وحينند يقال له الجواب كذاها عمل عليه ومنهافول الناس حل الحوض قبل الميزان والصراط أواليزان قبلهما أم الحموس فبذا قفوما لاسييل الى علمه لان حلا أمر لا مدل ونظر العفل ولا ينظر السمع وليس فيسم خبر صييح ولاسيل الي مرفة ومثله كيف كفة من خفف مواذين من المؤونين كيف يعطى كتابه (المسئلة الرابعة) فوله إن الممع والبصر

والفؤاديسأل كلواح يسمنها عن ذلك كله فيسأل الفؤاد عماافتكر واعتقد والسمع والبصر عمارأي من ذلك أوسمع فأماالكافرفينكرفتنطق عليه جوارحه فاذاشهدت استوجب الخاودالدائم وأماالمؤمن العاصى فلميأت فيسهأمر صحيح فهومثال وابسع منها وقديينا هسامه المسسئلة في رسالة تقويم الفتوى على أهل الدعوى به الآية الحادية عشر قوله تعالى ﴿ ولا تمش في الارض من حا ﴾ فيسه خس مسائل (المسشلة الاولى) قوله من حافيسه أربعة أقوال الاول متسكيرا الثاني بطرا الثالث شديد الفرح الرابع النشاط فاذاتتبعت هنه الاقوال وجدتها متقاربة ولكنها منقسمة قسمين مختلفين أحدها منسوم والآنوميود فالتكبر والبطر متمومان والفرح والنشاط مجودان ولذلك يوصف اللهبالفرح فني الحديث للهأفرح بتو بةالعبدمن رجل الحديث والكسل مذموم شرعاوالنشاط ضده وقديكون التكبر محودا وذلك على أعسداءالله وعلى الظامة وحفيقة القول في ذلك الآن ان الغرح اذا كان بدنيا وصسفات أيس لها في الآخرة اصيبأوكان النشاط الى مالاينفع في الآخرة ولايكون في الوجهين جيعا نية دينية للتصف بمما فذلك الذي ذمانله هاهناوالدليسل عليسه قوله في المسشلة الثانية انكان تتغرف الارض يعني لن تتو لجباطنها فتعلم مافها وان تباغ الجبال طولاوهي (المسئلة الثالثية) يربدان تساوى الجبال بطولك ولا بطولك وانحا تستقبل ماأسامك وأى فضل لك فى ذلك والمساواة فيمموجودة بين الخلق وبروى ان سبأ دوّخ الأرض بأجناده شرقاوغر باسهلاوجبلاوقتل وأسر وبهسمى سبأودان له الخلق فلماقال ذلك انفر دعن أصحابه ثلاثة أيام ثم خوج عليم فقال انى لمانلت مالم ينل أحدر أيت الابتداء بشكر هذه النع فلمأر أوقع في ذلك من السجود للشمس اذاشرقت فسجدوالها فكان ذلك أول عبادة الشمس فهذه عاقبة الخيسلاء والمتكبر والمرح (المسئلة الرابعة) قوله كل ذلك كان سيئة عندر بك مكروها قرى سيئه برفع الهمزة و بالهاء و بنصب الهمزة والهاءفن قرأه برفع الهمزة والهاءأرادان الكلام المتقدم فيسه حسن مأمو ربه وفيهسي منهي عنسه فرجع الوصف بالسوءالى السيءمنه ومن قرأه بالهمزة المنصو بة وبالتاء رجع الى مانهى عنه منها لانه أكثر من المأمور بهواختارالطبرى الأول فانقيل فسكيف يكون الشئ مكروهاوالسكر أهية عندكم ارادة عدم الشئ فسكيف يوجد ماأرادالله عدمه قلناقد أجبناعن ذلك في كتاب شرح المشكلين ببسط بيانه على الإيجازأن معنى مكر وهامنهاعنه فأحدالوجهين ومرادامأمو رابه وعلى هذاجاء قوله تعالى بريدالله بكاليسر ولابريدبكم العسرأى بأمرباليسر ولايأمربالعسر ويكون معناه أيضا كلذلك كانسيئة عندريك مكروها شرعا أئ لاير يدأن يكون ون الشرعوان أرادوجوده كقوله ولابرضى لعباده المكفر معناه دينا لاوجودا لانه وجسد بارادته ومشيئته تعالىأن يكون من عبده في ملكه مالا يربده (المسئلة الخامسة) قوله ذلك مما أوحى البكر المتمن الحبكمة قدقدمنا بيان الحسكمة هاهنا وفي كتبنا وفسرنا وجوهها ومواردها ولبابهاههنا أنها العمل بمقتضى العلم وأعظمها قدرا وأشرفها مأمور امابدأ بهمن قوله وقضى ربك أن لاتعبدوا إلاإياء ولاتجعل مع الله إلها آخر * الآية الثانية عشر قوله تعالى ﴿ نُسِمِ له السموات السبع الآية ﴾ فهامستلتان (المسئلة الأولى) اختلف الناس في معنى هذه الآية على أقوال كثيرة أمهانها سنة الأول دلالنها على وحدانية الله وقدرنه وعلمه وارادته وسائر صفاته العلى وأسمائه الحسنى الثانى نذكر تهاللتسبيم بها الثالث كل شئ له يسيها حالبرق وصريف الرعد وصرير الباب وخرير الماء الرابع قال فتادة والحسن كل ذي روح بسبح الخامس قال النعبى وغميره الطعام يسبع السادس قال أكبر الناس من قرأة القرآن والحديث كل نئ يسبع تسبيحالايعامه الآدميون (المستلة التآلثة) اعاموانو رالله بصائركم بعرفانه ان هـ نـ مسئلة كثر الخوض

فهابينالناس وقدأوضحناها في كتاب المشكلين على مقتضى أدلة المعقول والمنقول وترتيب الفول هاهنا أنه في المستحيل أن يكون المجادات فضلاعن البائم تسبيح بكلام وان لم نفقه مصن عها الدليس من شرط قيام البائكلام بالمحل عندا هل السنة هيئة آدمية ولا وجود بله ولارطو به واعات كفي له الجوهرية أوالجسمية خلافا المنفذة والمنه والحود بقشر طافى الكلام فاذا ثبت هندا الأصل بادلته التي تقررت في موضعه و بأن كل عاقل يعلم ان السكلام في الآدميين عرض بعناقه الله فيهم وليس يفتقر العرض الالوجود جوهر أوجسم يقوم به خاصة وماز ادعلى ذلك من الشروط فاعاهى عادة والمبارى يفتقر العرض الالوجود جوهر أوجسم يقوم به خاصة وماز ادعلى ذلك من الشروط فاعاهى عادة والمبارى عليه وسيم العادة و خرقها عباساء من قدرته لمن شاء من علوقائه و بريته و لهذا حن الجنع لرسول الله صلى الله عليه وسيم المعام ببركته وسيم المعام وسيم المعام ببركته وسيم و كفه و كف أصابه و كان يمكة حجر يسلم عليه قبل أن يبعث و كانت الصحابة تسمع عليه و المعام ببركته و سيم المعام ببركته و من المناف المناف

ربركب قدأناخوا حولنا به يشربون الخر بالماء الزلال سكت الدهر زمانا عنهم به وكذاك الدهر حالا بعسمال

وذلكمالا يعصى كثرة وهوعندهم من البديع في الفصاحة والغابة في البلاغة وان قلنا ان تسبيح البرق لمانه والرعدهديره والماءخريره والباب صريره فنوعمن الدلالة ووجهمن التممية بالجاز نلاهر وان قلساان كلذى روح يسبح بنفسه وصورته فثله فى الدلالة وفى المجازف التسمية وان قلنا ان الطعام يسبح التحق بالجمادف المعنى والعبارة عنه كاتقدم وانقلنا ان لكل شئ تسبيعار بنابه أعلم لانعلمه تعن أخذا بنا اهر القرآن لم نكذب ولم مغلط ولاركبنا محالافي العقل ونقول انهاتسيج دلالة وتذكرة وهيثة ومقالة ونعن لانفقه ذلك كله ولأنعلم اعليمامه من خلقه كافال ألايع من خلق وقدمهدنا القول في ذلك في شرح الحديث عند وله شكت المار الى ربها فقالت ياربأ كلُّ بمضى بعضاهل هو بكلام أوعلى تقدير قوله امتلاء الحوض وقال قطني والسكل جأء من عندناور بناعليه قادروأ كل التسبيح تسبيح الملائكة والآدميين والجن فانه تسبيح مقطوع بانه كظرم معفول مفهوم للجميع بعبارة مخلصة وطاعة مسامة وأجلها مااقترن بالغول فيها فعلمن ركوع أوسجود أوشتوعهما وهى صلاة الآدميين وذلك غابة التسبيح وبعسميت الصلاة سبعة فان قيل فامعني قوله ولكل لانفقهون تسبيصهم قلناأما الكفار المنكرون للصانع فلايفقهون من وجوه النسبيح في الخاوفات شيأ كالفلا غدفاتهم جهلوا دلالتهاعلى الصانع فهم لماوراء ذلك آجهل وأمامن عرف الدلالة وهانه مأرراء عافرو بذهه وجها وجعنى عليه آخر فتكون الآبة على العموم في حق الفلاسنة وتكرن على الخصر ص في وراء مم من أدرا شيأ ن تسبيعهم ولذلك قال تعالى ولله يسجد من في السعرات والارص طوعا وكرها وظلام ذبع أنعر بنالنال ذلاوعبرعنه بالسجود وهي غابة المداه لن له بالحقيقة وحداة العزة وهذا وفيد نفيس العرفة دادا نتينم البه عارفين عاتقهممن بياننا فقفوا عنده فليس وراءه ، زيدالافي تفصيل الايان والتوسياء وذلك بنف كب الاصول والله أعلم * الآبة الثالثة عشر قوله تعالى ﴿ واستفزر من استطعت منهم الآبه م فيها للات مسالل

(المستلة الاولى) قوله واستفررفيه قولان أحدها استضفهم الثاني استبهلهم ولا يعف الامن يجهل فالجهل تفسير مجازى والخفة تف برحقيق (المسئلة الثانية) قوله بصوتك فيه ثلاثة أفوال الاول بدعائك الثانى بالغناء والمزمار الثالث كل داع دعام الى معصية الله قاله إين عباس فأما القول الاول فهو الحقيقة وأما الثاني والثالث فهما مجازان الاأن الثاني مجازخاص والثالث مجازعام وقددخل أبو بكربيت عائشة وفيهجاريتان من جوارى الانصار تغنيان عا تقاولت به الانصار يوم بعاث فقال أمز مار الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليسه وسلم فقال دعهما ياأبا بكرفانه بوم عيسه فلينكر النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر تسمية الغناء مزمارالشيطان وذلك لانالمباح قديست ورجبه الشيطان الى المعصية أكثر وأقرب الى الاستصراح المها بالواجب فيكون اذا تجردمباحا ويكون عندالدوام وماتعلق به الشيطان سن المعاصي وامافيكون حينته مزمارالشسيطان ولذلك قال النبى صلى الله عليسه وسلم نهيت عن صوتين أحقين فاجرين فذكر الغناء والنوح وقدمناشر حذلك كله (المسئلة المثالثة) قوله وشاركهم في الاموال والاولاد وذلك قوله ولآمرتهم فليبتكن آدان الانعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله وهذا تفسيرأن صوته أمره بالباطل ودعاؤه اليدعلي العموم وبدخل فيهمأ كانت المرب تدينه من تحريم بعض الاموال على بعض الماس وبعض الاولاد حسيا تقسدم في سورة الانعام ويدخسل فيسه ماشرحناه فى قوله فى سورة الاعراف فلما آتا هما صالحا الآية قدأ وضعنا ذلك كاه * الآية الرابعة عشرة وله تعالى ﴿ رَبِّحُ الذِّي يَرْجِي لَكُمُ الْفَلْكُ الآية ﴾ قد بينا أن كوب البصر جائز على العموم والاطلاق وقسمنا وجوءركو به في مقاصدا خلق به وذكر ناأن من جلته التجارة وجلب المنافع من بعض البلادالى بعض وهذا تصريح بذلك في هذه الآية بقوله لتبتغوا من فضله يعنى التجارة كاغال تعالى ليس عليك جناح أن تبتغوا فضلامن ربكم وقال فاذا فضيت الصلاة فانتشر وافى الارض وابتغوامن فضل اللهولا خلاف أن ذلك في هاتين الآيتين الثعارة فك لك هذه الآية وكذلك يدل قوله ، وولقه كرمنا بني آدم وحلناهم في البر والبصر يعملى جوازركو بهأيضاوهي الآبة الخامسة عشر وقدأو ضعنا تفسيرها في اسم المكريم من كتأب الامدالاقصى فليطلب ذلك فيه و الآية السادسة عشر ف قوله تعالى أقم الصلاة الداول الشمس الآبة ، فها سبح مسائل (المسئلة الأولى) قوله أقم الصلاة أي اجعلها قائمة أي داغُه وقد تقدم (المسئلة الثانية) قوله لدلوك الشمس وفيه قولان أحدهمااز لتعن كبدالساء قاله عمروابن عمروأ بوهريرة وابن عباس وطائفة سواهم من علماء النابعين وغيرهم الثاني أن الدلوك هو الغروب قائه ابن مسعودوعلي وأبي بن كعب وروى عن ابن عباس (المسئلة الثالثة) غسق الليل فيه ثلاثة أقوال الأول اقبال ظلمته الثاني اجتماع ظلمته الثالث مغيب الشفق وقدقيدت عن بعض العاماء أن الدلوك اعاسمي بهلان الرجل بدلك عينيه اذا نظر الى الشمس فيهاما في الزوال فلكثرة شعاعها واسافي الغروب فليتبينها وهذالونقل عن العرب لكان قويا وقدقال الشاعر هندا مقام قدى رباح ي حتى يقال دلكت براح

كقوله فطام وحدام وفى ذلك كلام وقدروى مالك فى الموطأ عن ابن عباس أنه قال دلول الشمس ميلها وغسق الليل اجتماع الليل وظامته ورواية مالك عنه أصيم من رواية غيره وهو اختيار مالك في تأويل هذه الآية وقدروى أن ابن مسمر دصلى المفرب والناس بقارون فى الشعس لم تغب فقال ماشأنكم قالوانرى أن الناسس لم تغب قال ماشأنكم قالوانرى أن الناسس لم تغب قال منداوالذى لا اله غيره وقت هذه السلاة نمقرا أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وتحقيق ذلك أن الدلوك هو الميل وله أقل عندناوهو الزوال وآخر وحو الغروب وكذلك الغدي ها الفلمة وله البتداء وانتهاء فابتداؤها عند دخول الليل وانتهاؤها عند

غيبو بةالشفق فرأى مالكأن الآية تضمنت الصاوات الخمس فقوله دلوك الشمس يتناول النظهروالعصه وقوله غسق الليل اقتضى المغرب والعشاء وقوله قرآن الفجر اقتضى صلاة المبيج وهي (المسئلة الرابعية) وسمى صلاة السبية رآنا ليبين أن ركن الصلاة ومقصود هاالأ كبرالذكر بقراءة القرآن ولقوله تعالى فاقرؤا ماتيسرمن القرآن معناه صاواعلى مايأتي بيانه انشاءالله وهي أطول الصاوات قراءة ولقول النبي صلى الله عليه وسلم قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين يقول العبدالحدالله رب العالمين يقول الله حدى عبدى ويقول الني صلى الله عليه وسلم للاعرابي الذي علمه الصلاة اقرأها تعة الكتاب وماتيسر معك من القرآن معناه صلوا على ما يأتى بيانه ان شاءً الله وهي أطول الصاوات قراءة (المسئلة الخامسة) قوله الفجر يعني سيلان الضوء وجريان النورفي الأفق من فجرالماءوهوظهوره وسييلانه فيكون كثيراومن همذا الفجروهو كثرة الماء وهوابتداءالنهار وأول اليوم والوفت الذي يعرم فيسه الطعام والشراب على الصائم وتعوز فيسه صلاة الصبح فعلا وتجب الزامافي الذمةوحتها ويستعب فيسه فعلها ندباحسها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فها من مواظبته على صلاتها في الوقت الأول ولا يجوز أن يصلى بالمنازل لا بالطالع منها ولا بالغارب ولا بالمتوسط في كبدالسهاء لانك اذا تراءيت الطالع أوالغارب فتراءى الفجر أؤلا لانه لا يجوز ترك الأصلم القدرة عليه والرجوع الى البدل وانماجعل الله مواقيت الصلاة بينة ليتساوى في دركها العامى والخاصى ولاجل ذلك نصهابينة للابصارظاهرة دون استبصار فلاعمدرلاحد أنيقلها تخفية فذلكعكس الشريعمة وخلط التكليف وتبديل الأحكام (المسئلة السادسة) قوله ان قرآن الفجركان مشهودا يعني مشهودا بالملائكة الكرام الكاتبين ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلمين روابة الأعمة الهقال يتعاقبون فيكملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجمعون فى صلاة الصبح وفى صلاة العصر ثم يعر ح الذين باتوافيكم فيسأ لهم وجواعلم بهم كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم يصاون وأتيناهم وهم يصاون وبهدا فضلت صدلاة الصيوسائر الصاوات ويشاركها فىذلك العصر فيكونان جيعا أفضل الصلوات ويتميزعلها الصبح بزيادة فضل حتى تكون الوسطى كابيناه في سورة البغرة والله أعلم (المسئلة السابعة) ذهب قوم الى آن صلاة الظهر يتمادى وقتها من الزوال الى الغروب لان الله علق وجو بها على الدلوك وهذا دلوك كله قاله الاوزا ى وأبوحنيفة في تفسيل وأشار اليهمالك والشافعي في حال الضرورة وقال آخرون وقت المغرب يكون من الغروب الى مغيب الشفق لانه غسق كله وهو المشهور من مذهب مالك وقوله في موطئه الذي قرأه طول عمره واسلاه حياته ومن مسائل أصول الفقه التي بيناها فهاوأسرنا اليه في كتبناء ندجر يانهاان الاحكام المعلقة بالاسهاء هل تتعلق باوائلهاأمها خرهافيرتبط الحكم بجميعها وقسداختلف فىذلك العاماءوجرى الخلاف فيمسائل مالكعلي وجهيدل على ان ذلك مختلف عنده والاقوى فى النظر أن يرتبط الحكم باوائلها لتلايمودذ كرها لغواهادا ارتبط بأواثلها جرى بعد دفاك النظر في تعلقه بالكل الى الآخر أم اقتصاره على الأول على ما يعطيه الدليل ولابدمن تعلق المسلاة بالزوال لانه أول الدلوك وكنا نعلقها بالجيع الاأن صلاة العصر قدأخ فنتمنها وقتهامن كون ظل كل شئ مثله فانقطع حكم الظهر لدخول وقت العصر فبقي النظرفي اشدرا كهمامعا يدارل آخربيناه في مسائل الفقه وشرح الحديث وفيه طول وأماص الاة المغرب فأمرها أبين من الأول لانه اتتعلق بالتنوالدلوك وهوالغروب وليس بعدها صلاة تقطع بها وتأخسذالوقت منهاالى مغيب الشفق فهل يتمادى وقتهاال دخول وقت الصلاة الأخرى أميتعلق بالأول خاصة قدبين النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح هنذا كله فقال وقت المغرب مالم يعضر وقت العشاء وقال أيضافيه وقت المغرب مالم يستقط نور

الشفق فارتفع الخلاف ببيان مبلغ الشريعة صلى الله عليه وسلم * الآية السابقة عشر قوله تعالى ﴿ ومن الليل فتهجدبه نافلة لك كه فهاأربع مسائل (المسئلة الأولى) قوله فتهجدبه يعلى اسلهر به والهجو دالنوم والتهجد تفعل وهولا كتساب الفعل واثباته في الاصل وقدياً بي لنفيه في حروف معدودة جماعها سبعة تهجد ننى الهجو دتخوف ننى الخوف تعنث ننى الحنث تنجس ألتى النجاسة عن نفسه تحرج ننى الحرج تأثم نني الاثم تعذر نفى العدر تقدر نفى القدر وفي البخارى تجزع نفى الجزع (المسئلة الثانية) قوله ما فله لك والنفل هوالزيادة كاتقدم بيانه وفي وجه الزيادة ههنا قولان الأول أنه زيادة على فرضه خاصة دون الناسي الناني قوله نافلةلكأى زيادة لأنهلا يكفرشمأ اذغفر لهذنبه والأول أصهلان الثانى فاسمه اذنفله وقرضه لايصادف ذنبا ولاصلاة الليل ولاصلاة النهار تكفران خطيئة لان ذلك معدوم في حقه وجود امعدوم في حقه موّاخذة أن لوكان لفضل المغفرة من الله عليمه ومن خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل وكان يقوم حتى ترم قدماه وقدييناذلك في سورة الاحزابوفي سورة المزمل (المسئلة الثالثة) في صغة هذا النهجدوفية ثلاثة أقوال الأولانه النوم تمالصلاة تمالنوم تمالصلاة الثانى انه الصلاة بعدالنوم الثالث انه بعد صلاة العشاء وهذه دعاوى من التابعين فها ولعلهما عاعولواعلى ان الني صلى الله عليه وسلم كان ينام و يصلى و ينام و يصلى فعولواعلى ان ذلك الفعل كان امتثالا لهذا الامرفان كان ذلك فالامر فيه قريب (المسئلة الرابعة) في وجه كون قيام الليل سبباللقام المحودوفيه قولان للعلماءأ حدهماأن البارى يجعل ماشاءمن فعلد سببالفضادمن غير معرفة بوجه الحكمة فيسهأو يمعرفة وجه الحكمة الثانى ان قيام الليل فيسه الخلاق مع البارى والمناجاة دون الناس فيعطى الخلوة بهومناجانه فى القيامة فيكون مقاما محوداو يتفاضل فيه الخلق بتعسب درجاتهم فاجلهم فيه درجة محد صلى الله عليه وسلم يعطى من المحامد مالم يعط أحدو يشفع ولايشفع أحدوالله أعلم * الآية الثامنة عشرقوله تعالى ﴿ ويستلونك عن لروح الآية ﴾ فدأطلنا النفس في هذه الآية في كتاب المشكلين وشرح الصميح عايقف بكرفهاعلى المعرفة فاما الآن فخسة والبة فتشرف بكم على الغرض ثبت عن الني صلى الله عليه وسلمن طريق ابن مسعود وغيره قال بينا أنامع النبي صلى الله عليه وسلم ف حرث وهو متكئ على عسيب اذمر الهود فقال بعضهم لبعض ساوه عن الروح فعال مارابكم اليمه وقال بعضهم لايستقبلنكم بشئ تكرهونه قالواساوه فسألوه عن الروح فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يردعا يم شيأ فعامت انه يوحى اليه فقمت مقاى فلما نزل الوحى قال يستلونك عن الروح الآية قال ابن وهب عن مالك لم يأنه في ذلك جواب وقسدقال بكربن مضرفى رواية ابن وهب عنسه ان اليهود قالواسلوه عن الروح فان أخبركم فليس بنى وان لم يخبركم فهونى فسألوه فنزلت الآية ومعنى هذا أن الانبياء لايتكامون مع الخلق في المتشابهات ولايفيصون معهم في المشكلات وانماياً خدون في البين من الامور المعقولات والروح خلق من خلق الله تعالى جعله الله في الاجسام فأحياهايه وعامها وأقدرهاو بنيعلها الصفات الشريفة والاخلاق الكرعة وقابلهابا ضدادها لنقصان الآدمية فاذا أرادالعبدانكارهالم بقدر لظهور آثارهاواذا أرادمعر فتهاوهي بين جنبيه لم يستطع لانه قصر عنها وقصر مه دونها وقال أكثر العاماء انه سحانه ركب ذلك فيه عبرة كإقال وفي أنفسكم أفلا تبصر ون ليرى أن البارى تعالى لا يقدر على جحده لظهو رآياته في أفعاله * ففي كل شئ له آن تدل على أنه واحد * ولا يعسط مهلكه بالموعظمة فافاوقف متفكرافي هذاناه اه الاعتبار لاترتب ففيلة من ذلك آثار انظرال موجودف اهابك لاتقدرعلى انكاره لظهورآ ثاره ولاتعيط عقداره لقصورك عنه فيأخذه الدليل وتقوم للهالحجة البالغة عليه * الآبة التاسعة عشر قوله وولقد آتيناموسي تسع آيات بينات بدفيه امسئلتان (المسئلة الاولى)

فىتفسيرالآيات فهاخسسة أقوال الاول قال اين عباسهى بده وعصاه ولسانه والبعر والطوفان والجراد والقملوالصفادعوالدم الثانىأنها الطوفان والجرادوالقملوالصفادع والدموالصروعصاءوالطمسة والحبورقاله محدبن كعب لعمر بن عبدالعز يزفقال له عمر ماالطمسة قال قوله وينااطمس على أموالهم قال فدعا عمر مغريظة كانت لعبد الملكين مروان أصيبت بمصرفاذا فها الجو زةوالبيضة والعدسة مسخت حجارة كانت من أموال فرعون عصر الثالث روى ابن وهبعن مالك هي الحبير والعصاوا ليدوالطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والطود وقال ملك الطوفان الماء الرابع روى مطرف عن مالك هي الطوفان والجرادوالقمل والضفادع والدم والعصا واليدوالصر والجبل في أقوال كشيرة الخامس روى الترمذي وغيره عن صفوان بن عسال المرادى أن بهوديين سألا الني صلى الله عليه وسلم عن التسع الآيات فقال هي ألاتشركوابالله شيئا ولاتسرقواولا تزنواولا تقتساوا النفس التي حرمالله الاباخق ولاتمشو اببريءالى ذي سلطان ليقتله ولاتسخر واولاتقذ فواالحصنات ولاتولوا الادبار عندالزحف وعليكم خاصة بهود أن لاتعتدوا فى السبت فقبلايديه و رجليه وقالانشهدانك ني فقال وما عنعكا أن تتبعاني فقالاان داود دعا الايزال من ذريته نبي و إناتخاف ان البعناك أنت تقتلنا بهود (المسئلة الثانية) الذي جرى من الاحكام هاهناذ كرالعما وسنستوفى القول فها في سورة طه أن شاءالله ﴿ الآية الموفيه عشرين قوله تعالى ﴿ وَلا تَعِهْرُ بِصَلَاتُكُ ولاتخافت بهاوابتغ بين ذلك سبيلا كه فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) في سبب نز ولها وفي ذلك خسة أقوال الاولروى الضارى وغسيره عنابن عباس أنالصلاة هناالقراءة في الصلاة قال كان الني صلى الله عليه وسلما ذاصلي بأحصابه رفع صوته بالقرآن فاذا سمع ذلك المشركون سبوا الفرآن ومن أنزله ومن جاءبه فقال الله لنبيه ولاتجهر بصلاتك فيسمع المشركون ولاتخافت هاحتى لايسمعك أصحابك الآية الثاني أنها زلت في المسعاء قاله المضاري وغيره عن عائشة وانن وهدأ بفار واهعن مالك عن هشام بن عروة عن أسه الثالث قال على بن أى طلحة عن ابن عباس قيل فحد لا تحسن صلاتك في العلانية مرا آ مولانسمًا في المخافئة الرابع روىعن عكرمة عن أبن عباس أعائز لت هذه الآية لامروذ لك أن الله لما أنزل على رسوله في عدد خزنة النار عليها تسعة عشر وقالوافي ذلكما فالواجعاوا اذاسمعوا الني صلى الله عليه وسلم يقرأ يتفرقون عنه فكان الرجل اذاأر ادأن يسمع استرق السعع ذهب خشية اذاهموان خفض صوته يظن الذي يسعع أنهم لايسمعون منقراءته شيئا وممع هوشيئامنهم أصاخه يممحمنه فقيل لهلاتجهر بصلاتك فيتفرقواعنك ولاتخافتها فلايسمعها من يسترق السمع رجاء أن يرعوى الى بعض ما يسمع فينتفع به الوسنان قال محد بن سير بن كان أبو بكر يطافت وعريجهر فقيل لابى بكرف ذلك فقال أسمع من اناجي وقال لعمر فيه ففال أوفظ الوسنان وأطرد الشيطان وأذكر الرحن فقيللاني بكرارفع قليلا وقيل لعمراخفض قليلاوذ كرهذاعند قوله تعالى ولاتجهر بصلاتك ولانخافت بها (السئلة الثانية) عبرالله هاهنابالصلاة عن الفراءة كأعبر بالفراءة عرن الصلاة في قوله وقرآن الفجران قرآن الفجر كان مشهود الان كل واحدمنهما مرتبط بالآخر الصسلاة تشغل على قراءة وركوع وسجود فهي من جلة أجزائها فيعبر بالجزءعن الجلة و بالجلة عن الجزء على عادة العرب في الجاز وهوكتير (المسئلة الثالثة) في تتبع الاسباب بالتنقيح أمار وايات ابن عباس فأصها الاول وأماروابة مانشة فيعضدها ماروى أن الني صلى الله عليه وسلم كان في مسير فرفعوا أصواتهم بالشكبير ففال صلى الله عليه وسلم انكم لاتدعون أصم ولاغائب أواغاتدعون سميعاقر يباانه بينكم وبين رؤس رحالكم وأساالثائث فانصع فيكون خطا بالنبي صلى انتهء ليعوسلموا لمرادأمته إذلا يجوز عليعتى من ذلك وأساال ابع

فحقل لكنه لم يصبح وأماحديث أبى بكر وعمر فيشبه الحديث الواردف الدعاء ولعل فلل محمول على الزيادة في الجهر حتى يضر فلا بالقارئ ولا يمكنه التمادى عليه فأخه بالوسط من الجهر المتعب والاسرار المخافت وقدراً يتبعض العلماء قال فيها قولا سادسا وهولا تجهر بصلاتك بالنهار ولا تعافت بها بالليه لوابتغ بين فلك سبيلا سنها القه لنبيه وأوعز بها اليكم

﴿ سورة الكهف ﴾

فيهاعشر ون آية * الآية الاولى قوله تمالى ﴿ إِنَاجِعَلْنَامَاعَلَى الارضَ زِينَةُ هَا ﴾ قدتقدم بيانه في قوله قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق فلامعنى لاعادته * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فَابِعِنُوا أَحِدُكُمْ بُورِقِكُمُ الآية ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) قوله فابعثوا أحدكم بورقبكم هذهالى المدينة هــــذايدلعلى صحة الوكالة وهوعقد نيابة أذن الله فيه للحاجة اليـــه وقيام المصلحة به إذ يُعجز كل أحسدعن تناول أموره الابعونة من غسيره أو يترفه فيستنيب من بر يحه حتى جاز ذلك في العبادات لطفامنه سبعانه و رفقا بضعفة الخليقة ذكرها الله كاترون و بينهار سول الله صلى الله عليه وسلم كاتسمعون وهو أقوى آية في الغرض وقد تعلق بعض علما تنافي صحة الو كالة من القرآن بقوله تعالى والعاملين علها و بقوله اذهبوا بقميصى هندا فألقوه على وجده أيى يأت بصبرا وآية القميص ضعيفة وآية العاملين حسنة وقدروى جابرين عبدالله فالأردت الخروج الى خيبر فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت له الى أريد الخروج الى خيبر فقال ائت وكيلي فخذمنه خسة عشر وسسقا فان ابتغى منك آيه فضع بدك على ترقوته وقد وكل عمر وبن أمية الضمرى على عقد نكاح أم حبيبة بنت أى سفيان عند النجاشى و وكل أبار افع على نكاح ممونة في احدى الروايتين ووكل حكم بن حزام على شراءشاة والوكالة جائزة في كل حق تجوز النيابة فيه وقدمهد نافلك في كتب المسائل تعريره في خسسة وعشرين مثالا الاول الطهارة وهي عبادة نجوز النيابة منها في صب الماء خاصة على أعضاء الوضوء ولاتجوز على عركها الاأن يكون المتوضئ مريضا لايقد درعليه الثانى النجاسة الثالث المسلاة ولاتجوز النيابة فهابحال باجاع من الأمة وانما يؤديها المكاف ولو باشفار عينيه اشارة الاف ركعتى الطواف الرابع الزكاة وتجوز النيابة في أخذها واعطائها الخامس الصيام ولا تجوز النيابة فيه بعال الاعندالشافعي وأحمد وجلةمن السلف الاول وقدبيناه في مسائل الخلاف السادس الاعتكاف وهومثله السابع الحج الثامن البيع وهي المعاوضة وأنواعها التاسع الرهن العاشر الحجر يصح أن يوكل الحاكم من يحجر وينفدسائر الاحكام عنسه وكذلك الحوالة والضمان والشركة والاقرار والصلح والعارية فهذه ستة عشرمثالا وأماالغصب فالوكل فيهكان الغاصب الوكيل دون الموكل لان كل محرم فعله لاتجوز النيابة فيهو يتبع ذلك الشفعة والقرض ولايصح التوكيل فى اللقطة وأماقسم النيء والغنجة فتصح النيابة فيسه والنكاح وأحكامه تصيح النيابة فيه كالطلاق والابلاء يمين لاوكالة فيه وأما اللعال فلاتصح الوكالة فيه بتعال وأماا لظهار فلاتصح النيابة فيه لانه منكرمن القول وزور ولا يجوز فعله والخيانات لايصح التوكيل فها لهذه العلةمن انهاباطل وظلم وبجوز التوكيل على طلب القصاص واستيفائه وكذلك في الدّية ولاوكالة في القسامة لانهاأ بمان ويصح التوكيل في الزكاة وفي العتنى وتوابعه الافي الاستيلاد فهذه خسة وعشر ونمثالاتكون دستورا لغيرها وان كان لم يبق بعدها الايسيرفر علما (المستلة الثانية) قال عاماؤنا ف هـ نه الآية دليل على جو از الاجتماع على الطمام المشترك وأكله على الاشاعة وليس في هـ نه الآية دليل على

مافالوه لانه يحفل أن يكون كلوا حدمنهم قدأعطاه ورقهمفر دافلا يكون فيداشتراك ولامعول في هذه المسئلة إلاعلى حديثين أحدهما انابن عرم بقوميأ كلون عرافقال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الاقران الاأن يستأذن الرجل أخاء الثانى حديث أى عبيدة في جيش الخبط وان الني صلى الله عليه وسلم بعثهم وفقدوا الزادفأم أبوعبيدة بازواد ذلك الجيش فجمعت فسكان يقوتنا كل يوم قليلاوهذا دون الأول في الظهور الانه كان يحقل أن يكون أبو عبيدة كان يعطيه كفاهامن فلك القوت ولأ يجمعهم عليه وقد بينا أحاديث ذلك ومسائله في شرح الصعيم (المسئلة الثالثة) في هــنـ ما الآية نكتة وهي ان الوكالة فها ايما كانت مع النقية وخوف أن يشعر بهم أحدلما كانوا يعافون على أنفسهم منهم وجواز توكيل ذى العدر متفق عليه فأمامن لاعدر له وأكثر العاماء على جواز توكيله وقال أبوحنيفة لا يعو زوكان مصنون قد تلقفه عن أسدين الغرات فحكم به أياء قضائه ولعدله كان يفعل ذلك بأخل الظلم والجبر وتانصاها منهم وارذالابهم وهوالحق فان الوكالة معونة ولاتكون لأهل الباطل والدليل على جواز النيابة في ذلك قائم لانه حق من الحقوق التي تجوز النيابة فها فجاز نالوكالة عليمه أصله دفع الدين ومعولهم على ان الحقوق تختلف والناس في الاخلاق يتفاوتون فر بما أضرالوكيل بالآخرقلما وربما كانأحدهماضعيفا فينظر لمغسه فيمن يقاوم خصمه وهذابممالا ينضبط فرجعنا الى الأصلوه وجواز النيابة على الاطلاق وللوكالة مسائل بأتى في أبوابها ذكر فروعها ان شاء الله (المسئلة الرابعة) قوله فلينظر أيها أذكى طعاماقيل أراداً كثر وقيل أراداً طهر يعني أذك وأحل ولاينبغي لاحدان يستبعد طلبه أكثرلانه ليسمن ماب النهاءة وانما محله على أنه ان كان من ادا فعناه برجع الى أن رزقهم كان أفل من عددهم فاحتاجوا الى وضع في المطعوم ليقوم بهم والمعنى الآخر من طلب الطهارة بين ولعمله أر ادالمعنيين جنيماوالله أملم * الآية الثالث، قول تمالى ﴿ وَلا تَقُولُنَ لَشَّىٰ الَّى فَاعَلَ ذَلَكُ عَدَا الاأَن يشاءالله ﴾ فها سبر مسائل (المسئلة الأول) في سبب نز ولها قال ابن استعنى وغديره قال أبوجهل ياسعشر فريش والله اأرأنا الاقداعة رنافي امرها الرجل من بني عبد المطلب والله لقدأ صحت تم صنع كاكان يصنع في صلاته القدأ خسان صغرة محرضخت رأسه فاسرحنا منه فامنعوني عند فللتأوأ ساموني قالوا ياأبا ألحكم والله لانسامك بدافاما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلمن تلك الليلة غدا الى مصلاه الذي كان يصلى فيه وغدا أبو جهل مه حجر وقريش في أندينهم ينظر ون مايصنع فلما محدر سول الله صلى الله عليه وسلم قام اليه أبوجهل بذلك اخجر فاما دماء عدرجع منهز مامنتق مالونه فد كادب وحه تفارقه فقام اليسه نفر من قريش عن سمع ماهال تلك الليلة فالوا ياأباك كممالك فوالله لقد كنت بحدافي أممك تمرجعت باسوء هيتذرجع بهارجل ومآ رأبناه ون محدشيأ يمنعه منك فقال ويلكم والله لعرض دونهلى فحل من الابل مارأيت مشله هامته وأنيابه وقصرته افسال فط منظر دونه ليردنوت لأكلى فاسافا لهاأ بوجهل قام النضر بن الحارث فقال يامعشر قريش والله المدنزلب احذكم اصرماأر اكم إلى الميم به قبله قلم لمحدشا عروالقماهو شاعر وقلتم كاهن والقماهو بكلمها رقاتم واسرواننا مأمر وبأحر وقأتم مجنون والهاهو بمجنون واللالقد وكان محتدارضا كم فيسكم أمر عدد كم سد الساوا عنادا ما أمام وعيركم بواراء ق بلع من السن ما بلغ هابصر وابعم كم وانتباوا الأمركم ففالت قريس عز أنت بالضر دارج الى احباريهو دبيرب ونبعث معك رآبلاعام مأعل المكتاب الاول والعلم بمسا أستناني فنا والمحالفية سنالهم ثم تأتيناه نهم عايقولون فالم نعرجوا وبعثواء مع عقبه بن أبي معيط فقادء واعلى أحبار البودة رصغالهم أمررسول اللهصلي القهعليه وسلم ومايدعوهم اليهوخلافهم ابأه فقائوا الماساوه عن الاسخلال المركم بهن ساوه عن فتية مضوا في الزمن الاول قد كان لم خبر ونبأ وحديث معجب

وأخبر وهم خسبرهم وسلوه عن رجل طواف قدبلغ من البلادمالم يبلغ غسيره من مشارقها ومغاربها يقالله ذوالقرنين وأخبر وهم خبره وسلوه عن الروحما هوفان أخبركم بهؤلاء الثلاث فالرجل نبي مرسل ماتبعوه وانلم يفعل فالرجل كذاب فروارأ يكم فقسدم النضر وعقبة على قريش مكة فقالا فدأتينا كم بفصل مابينكم وبين عجدأم تناأحبار يهود أن نسأله عن ثلاث أمور فان أخبرنابهن فهونبي مرسل فاتبعوه وان عجزعنها هارجهل كذاب فشوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ياعمد أخبرنا عن ثلاث أمور نسألك عنهافان أخسبرتناعنها فأنت نبىأخبرنا عن فتيةمضوا فىالزمن الأول كان لهم حديث معبيب وعن رجل طواف بلغ من البلاد مالم يبلغه غيره وعن الروح ماهو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدا أخبركم عن ذلك ولم يستأتن فكثعنهجبر يلبضع عشرة ليلة مايأتيه ولابراه حتى أرجف بهأهل مكة قالواان محداوعدنا أن يخبرناهما سألناه عنه غدافهذه بضع عشرة ليلة فكبرعلى رسول اللهصلي الله عليه وسلم لبث جبريل عنه ثم جاءه بسورة السكهف فقال رسول آلله صلى الله عليه وسهم لقداحتبست عنى ياجبر يلحتى سؤت ظنا فقال لهجبريل ومانتنزل الابامرر بكالآبة نمقرأ سو رةالتكهف فنزل فأمرالفتية أمحسبتأن أححاب التكهف الى آخر القصة فقال حين فرغ من وصفهم وتبين له خبرهم لاتمار فيهم الامن اعظاهرا يقول لامنازعة ولاتبالغهم فيها جهد الخصومة ولاتستفت فيهم منهما حسدالاالهود الذين أمروهم ان يسألوك ولاالذين سألوهم من قريش يقول قدقصصناعليك خبرهم علىحقه وصدقه ونزل في قوله تعالى أخبركم بهغدا ولاتقوان لشئ الى فاعل ذلك غداالاأن يشاءالله فانكلا تدرى ماالله صانع فى ذلك أي خبرهم عما يسألونك عنه أم يتركهم وادكر ربك ا ذانسيت الآية وجاءه ويستلونك عن الروح الآية و زخمواأمه ناداهم الروح جبريل قال ابن اسعق و بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسسلم لما قدم المدينسة قال له أحبار بهود بالمغنايا محمد أن فياتلوت حين سألك قومك عن الروح وماأوتينهمن العبغ الاقليلافايا باأردت بها أمقومك فقال كلاأر بدبها فالواأوليس فياتتاو اناأوتينا التورآة فيهابيان كلشئ قال بلى والثوراة فى علم الله قليلُ وهى عندكم كثير عجزى • فيذكرون والله أعلم ان هؤلاء الآيات ولنعند فللتولو أنمافي الارض من شجرة أقلام الى آخر الآيات وقدروى في الصعيح أن الهودسألوه عن الروح بالمدينة وقد تقدم ذلك من قبل وهو أصيرُ (المسئلة الثانية) قوله تعالى ولا تقولن لشيَّ الى فاعل دالت غدا الاأن يشاء الله قال عاما و ناهدا تأديب من القدر سوله أصره فيه أن يعلق كل شئ عشيئة الله اذمن دين الأمةومن نفيس اعتقادهم ماشاءالله كانومالم يشألم يكن لاجرم فلقد تأدب نبينا بأدب الله حين علق المشيئة الكاثن لاعالة فقال بوماؤة دخرج الى المقبرة السلام عليكم دارقوم مؤمنين وانا انشاء الله بكم لاحقون وقال أيضاوانى والله انشاءالله لاأحلف على عين فأرى غيرها خيرا منها الأأتيت الذى هو خير وكغر تُعن عيني (المسئلة الثالثة) فاذا ثبت هذا فقاله المرء كإيازمه في الاعتقاد فهل يكون استثناء في البين أملا قال جهور فُقهاء الامصار يكون استثناء وقال ابن القاسم وأشهبوابن عبلا الحسكم واسامة بن أحدبن محمدعن أبيه عن مالك أن قوله تعالى ولا تقولن لشئ الى فاعل فلك غسدا الا أن يشاء الله أنه اعاقصد بذلك ذكر الله عند السهو والغفلة وليس باستثناء وهسذا الذي قاله مالكرضي الله عنسه لم أجدعليه دليلا لان الله ربط المشيئة وذكر هاقولامن العبد لفعل العبد فقال لعبده لاتقل الى فاعل شيأ وياتستقبله الاأن يشاء الآلة تقدير معند قوم الاعشيئة اللهوتقديره عندآخرين الاأن تقول انشاء الله وقدمه نأه في رسالة الملجئة وهذا جزم من الله لعبده عسلى أن بدخل قو لاوعقدافي مشيئة ربه فانشاؤ ون الاأن يشاءالله وقول فللأجدر في قضاء الأمر ودرك الحاجة قال البي صلى الله عليه وسلم قال سليان بن داود لاطوفن الليلة على سبعين امر أة تحمل كل امر أة عارسا

يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله فلم يقل فلم تحمل شيأ الاواحدا ساقطا أحد شقيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لوقالها لجاهدوا في سبيل الله فهذا بيان الثنيا في اليمين وانها حالة لعسقه الاعان وأصل في سقوط سبب الكفارة عنهاوانما الذي قاله مالك من أن الني صلى الله عليه وسلم أمر أن بذكر الله عند السهو والغفلة يصيمأن يكون تفسسيرا لقوله واذكر ربك اذانسيت وفها ثلاثة أفوال الاول قال ابن عباس معناه واذكر ربك اذانسيت بالاستثناء في الاعان متى ذكرت ولوالي سنة وتابعه على ذلك أبو العالية والحسن الثاني قال عكرمة معناه واذكر ربك اذاغضبت الثالث الثمعناه واذكر وبك اذانسيت بالاستثناء فيرفع عنه ذكر الاستثناء الحرج وتبق الكفارة وانكان الاستثناء متصلا انتفى الحرح والكفارة فأمامن قال انمعناه واذكرربك اذانسيت بالاستثناء فقدقال صلى الله عليه وسلموانى والله لاأحلف على عين فأرى غبرها خيرامنها الاأتيت الذي هو خسير وكفرت عن يميني وأمامن قال معناه واذكر ربك اذاغضت بالغين والضاد المعجمتين فعناه التثبت عندالغضب فاندموضع عجلة ومزلة قدم والمرءيؤ اخذعا ينطق بدفيه كانقدم بيانه ومن رواه بالعين والصادالمهملتين فهوخطاب للنبي صلى الله عليه وسلموا لمرادبه أمته لاستعالة المعصية على الانبياء شعرعا بالخبر الواردالسادق في تنزيمهم عنها وأملمن قال ان معناه واذكر ربك بالاستثناء في اليمين ليرتفع عندال الحرح دون الكفارة فهو تحكم بغيردليل فتبين ان الصصيح في معنى الآية ارادة الاستثناء الذي يرفع اليمين المنعقدة بالله تعالى وهي رخصة من الله وردت في اليمين به خاصة لاتتعداه الى غيره من الأعان وهي (المسئلة الرابعة) وخالف فى ذلكمالك والشافعي وأبوحنيفة وغيرهما فقالوا ان الاستثناء نافع في كل يمين كالطلاق والمتق لانها يمين تنعقدمطلقة فاذاقرن بهاذكرا للهعلى طريق الاستثناء كان ذلك مانعامن انعقادها كاليمين بالله ومعول المالكية على أن مشيئة الله سبحانه انما تعلم بوقوع الفعل لانه لا يكون الامايشاء فاذا قال أنت طالق ان شاء الله أوأنت طالق ان دخلت الداران شاء الله فقد كان الطلاق بوجود المشيئة لان وجود الفعل علامة عليها وهذا أصلمن أصول السنة وقدمهد ناه في مسائل الخلاف (المسئلة الخامسة) قوله وقل عبير أن يهديني ربي الآية فيه ثلاثة أقوال الاول أمر قيسل للني صلى الله عليه وسلم على معنى الذبرك أوالذأ ديب 'لثاني أرباله في عسى أن بهديني ربي الأقرب من ميعادكم فان قيل وأى قرب وقد فات الأجل فانا القرب عومه رادا تهرقته وانبعه والبعدمالم يردالله وقت وان قرب المالك المعنى انكم طلبته مني آيات والنعلى نبوتي فأحرر كرالم تقبلوا مى فعسى أن يعطيني الله ماهو أقر بالإجابتكم عماساً لتم ﴿ المستلة السائدة ﴾ غاله توريأي فأناء عَد سُلها الاستثناء وهوحقيق واقع لاكالة لان الدليل قدقام وكل أحد قدعلم بان ماشاء الله كان فنناء أربضا جوية الاول انه تعبد من الله فاستثاله واجب لالتزام النبي صلى الله عليه وسلم له وانقياده اليه ومواظبته عليه المانى ان المرءقداشمل عقده على أنهان شاءالله كأن ماوعد مفعله أو تركه وانصل بكارمه في ضميره فينبخي أن متصل ذلك من قوله في كلامه بلسانه حتى ينتظم اللسان والقلب على طريةة واحدة الثالث أنه شعار أعل السنة فنعين الاجهاربه لميزمن أهل البدعة الرابع أن فيه التنبيه على مايطر أفي المواقب بدفع أوتأت ورفع الايهام المتوقع بقطع العقل المطلق في الاستفناء عن مشيئة الله سحانه وهاء كانت فائدة الاستناء دخلت في أكيين بالله رخصة وبغيت سائرالالتزامات علىالأصلولهذا بروى عن بعض المتقدمين أنه فال اذاقال العبه وأنت حران شاءالاه فهو حر لانه قرية ولوقالها في العالماق لم تلزم لأنه أبغض الحالال الى الله وهـ نداضعيف لأنه أن كان الاحتداء برفع العبقد الملتزم في المين بالله والطلاق فليرفع وفي العثق وان كانت رخصة في الهين بالله ليكنره ارددها فلايقاس على الرخص (المسئلة السابعة) هـ نمالاً بفحجز دبين الكفر والإيمان والباحدة والسفوذ لله

أن الله أدب رسوله عليه السلام بر بطالامور عشيئة الله تقدس وتعالى وأجعت الامة على أن الرجل لوقال لرجل آخراه عليه حق والله لاعطينك حقك غداان شاءالله فجاء الغدولم يعطه شيأانه لاحنت عليه في عينه ولا يلحقه فيه كذب والتأخير معصمة مرس الغني القادر ولوكان اللهلم بشأ التأخسير لانه معصية وهولا بشاء المعاصي كما يقولون إذن كان يكون الحالف كاذباحا نثاأ لاترى أنهلو قال وانته لأعطيتك حقك إن عشت غدافعاش فإيعطه كان حانثا كاذباوعنه معتزلة البصرة وبغدادان مشيئة الله لاعطاء هذا الحالف ماعليه من الحق أمره وقد علم حصول أمره بذلك فجب أن يكون استثناء الحالف بمشيئة الله في ذلك المعلوم حصولها بمنزلة استثناء الحالف بنكل معلوم حصوله وكالوقال والله لاعطينك حقك ان أمرني الله غدا بذلك ولافرق بينهما بيدان أهدل البصرة قالوا اناللة أراداعطاء حق هذا ارادة متقدمة للامريه وبذلك صارالأمرأم راوهي متجددة في كل وقتوالحالف كاذب على كل قول من أقوالهم حانث وقدز عم البغداد يون أن مشيئة الله هي تقية العبدالي غد وتأخيره له ورفع العوائق عنه ولوكان هـ أعصمالوجب اذاأ صبح الحالف حيابا قياسالما من العوائق أن يكون كادباحانثآ أذالم يعطه حقه وقدفالوا انمالم يلزمه الحنث اذا قال أن شاءالله رخصة من الشرع فلناحكم الشرع بسقوط الخرح والحنث عنهاذا قال انشاءالله وبقائه عليه اذاقال إن أبقاني الله دليل على أن الفرق بينهما بين معنى كاهو بين لفظا إذلو كان المعنى واحدالما اختلف الحمر ومنهم من قال ان معناه الا أن يشاء الله إلجائى اليه وهذا عاسدفان الله لوأ البالم يتصورا لتكليف فيه بالالزام لأن الاسكراه على فعل الشئ مع الأمر به عندهم محال فلاوجه لفولهم بعال وقد بسطناه في كتب الأصول بأعم من هذا التفصيل ي الآبة الرابعة قوله وابدواف كهفهم وفها الأثمسائل (المستلقالأولى) قال مالك الكهف من ناحية الروم وروى سفيان عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال غز ونامع معاوية غز وة المنيق تعوال ومفررنا بالكهف الذى فيه أضحاب الكهف الذى ذكرالله في القرآن وذكر الحديث بطوله واسم الجبل الذي فيه الكهف بنجلوس وفال الضحالة الكهف الغارفي الوادى والأول أصير وقال قوم ان الكهف في ناحية الشام على فرب من وادى موسى ينزله الحجاج اذا ساروا الى ، كذ والله أعلم بصعه ذلك وقال البخارى في باب أم حسبت أنأحاب الكيف والرقم ثمأدخل عليه بأب حديث الغار وذكر عليه خبرالثلاثة الذبن آواهم المطرالي غار و نصبى عليهم فقالوا والله لأينجيكم الاالت مق وذكر الحديث (المسئلة الثانية) في قوله قل الله أعلم عالبثواهي الحباهان فوله ولبشوافي كمفهم من كلامهم وقدقه منافها قمل سكى الجبال ودخول الغيران للعزلة عن الخلق والانفرادبالخالقوالله أعلم (السئلة الثائنة) فيهجواز الفرار من الظالم وهي سنة الأنبياء والأولياء وحكمة الله في الخلية ناوة و شرحنا ها في كمب الحديث ي الآية الخامسة قوله تعالى ع ولولا إذ دخات جنتك قلت ماشارالة لادوم الابالله ي فهامستلمان (المسئلمان (المسئلمان والمسئلمان وقد روى المرمند وغيريا عن عادته أنها تالت كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه وقال النبي م مالده أيه رسل في المدير لوآن احدهم اذا أى أهله قال بسم الله اللهم جنينا الشيطان وجنب الشيطان مذبرتذاه ذوبيغ أرشاريضره الشيطان أبدا ومن جلذا لأوفات التي يستعب فهاذ كرالله اذادخل أحدنا عَنْزا الوم عب موسى (لد معنا الثانيت) أن يتول كاقار الله ولولاا فدخلت جنتك أى منزلك قلت ماشاه الله والراج الأعال أنسميا على مالة بالني المكل من دخل منزله أن يقول منذا وقال ابن وهب قال لى حفص ابن وسد بترايت على المبارحب بن منبه مكاو بالماشاء الله الاقرة الابالله وروى أن من قال أربعا أمن من أربع من قالي هذر في من هذا ومن فال حدينا الته و نم الوكيل أمن من كيد الساس له قال تعالى الذين قال لهم الناس

الى حسينا الله ونع الوكيل ومن قال أفوض أصى إلى الله أمنه الله من المسكر قال تعالى مخيرا عن العبد الصالح أنعقال وأفوض أمرى إلى الله إلى سوء العذاب ومن قال لااله الأأنت سيمانك الى كنت من الظالمين أمن من الغم وقدةال قوم مامن أحديقول ماشاءالله كان فأصابه شئ إلارضي به والله أعلم ﴿ الآية السادسة قوله تعالى ﴿ وَالْبَاقِياتَ الْصَالَحَاتَ الْآية ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) قد بينا في كتب الأصول أن كل موجودماعدا الله وصفاته المليله أولى فانكل موجودماعدا نعيم أهل الجنة وعذاب أهل النارله آخر وكل مالا آخرله فهوالباق حقيقة ولكن الباق بالحق والحقيقة هوالله حسما بيناه فى كتاب الامد فأما نعيم الجنة فأصول مذخلقت لمتفن ولاتفى معبرالله تعالى وفروع وهى النع هى أعراض اندانوصف البقاء على معنى أن أمثالها يتجددمن غيرانقطاع كاروىءن النبى صلى الله عليه وسلم على ما يأتى بيانه فى سورة مريم وغيرها انشاء اللهوعلى ماتقدم بيانه قبل فى سورة النساء بقوله كلانضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرهافهذا فناء وتجديد فيعمل بقاء مجاز ابالاضافة الى غيره فانه يفني فلايعود فاذا ثبت هذاوهي (المستلة الثانية) فالاعمال التي تصدر عن الخلق من حسن وقبير لا بقاء لها ولا تعدد بعد فناء الخلق فهي باقيات وصالحات وطالحات حسنات وسيات في الحقيقة لكن لما كانت الا عمال أسبابا في الشواب والعقاب وكان الثواب والعقاب دا تمين لا ينقطعان وباقيين لايفنيان كاقدمنا بيانه وصفت الاعمال بالبقاء حلامجاز ياعليها على مابيناه في كتب الاصول من وجه تسمية الجاز أماتسمية الشئ بسببه المتقدم عليسه أوتسميته بفائدته المقصودةبه فندب الله تعالى إلى الاعمال الصالحة ونبه على أنهاخير مافي الدنيا من أهل ومال وعمل وحال في الما "لفقال وهي (المسئلة الثالثة) والباقيات الصالحات خيرعندر بكثوابا من المال والبنين وخير أملا فيايستقبلون ارادته واقتضى ذلك وهي (المسئلة الرابعة) أن يكون بهذا العموم الباقيات الصالحات كل عمل صالح وهو الذي وعد بالثواب عليه الاأن المفسرين عينوافي فللثأقوالاورووافيه أحاديث واختار وامن فلك أنواعا بكثرتعه دادهاو يطول ايرادها أمهانها أربعة الاول روى مالك عن سعيد بن المسيب أن الباقيات الصالحات قول العبدالله أكبر وسيصان الله والحدلله ولاإله الاالله ولاحول ولاقوة الابالله الثانى روى ابن وهب عن على بن أبي طالب مثله المالت مثله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرابع أنها الصاوات الخسروى عن ابن عباس وغيره وبه أقول واليه أميل وليس في الباب حديث صحيح أماآن فضل التسبيح والنكبير والتهليل والحوقلة مشهور في الصصيع كثير ولامثل للصاوات الخس في ذلك بحساب ولا تقدير والله أعلم به الآية السابعة قوله تعالى ﴿ وادْقَالْ مُوسَى الفَدَّاهُ ﴾ وهي آية سيرتبط بهاغيرها لانه حديث الخضركله وذلك في سبع عشرة مسئلة (المسئلة الأولى) في سرد الحسديث قدمهدناه في شرح الصحيحين بغاية الايعاب وشرحنامسائله وتكامناعلى مايتعلق به وتعن الآن هاهنالانعبدوما يتعلق بالآيات على النقر يبالموجز الموعب فهابعون اللهومشيئته فاماحد يثه فهوماروى أى بن كعب وغيره والمعول على حسديث ابن عباس قال سعيد بن جبير قلت لابن عباس أن نو والبكالي يزعمأن وسيصاحب بني اسرائيل لبس موسى صاحب الخضر فقال كذب عدوانقه معت أبى بن كعب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قام وسي خطيبا في في أسرائيل فسئل أي الناس أعلم فقال أناأعل فعنب الله عليه افغ بردالعلم اليه فأوحى الله اليه انعبدامن عبادى عجمع الحرين موأعل منكفال موسى أى رب فك فعلى به فقال له احل حوتا في مكتل فيث تفقد الحون فثر هو وانطاق و انطافي معه فناد بوشع بن نورن فجعل موسى حوتا في مكتل فانطلق وفتاه بمشيان حتى أثبا الصغرة فراه موسى وانتاه هاضطرب الحوت في المكتل حتى خرج من المكتل فسقط في البعر قال وأمسك الله عنه جرية الماء حتى كان

مثل الطاق وكان للحوت سرباو لموسى ولفتاه عجبا فانطلقا بقية يومهما وليلتهما ونسى صاحب موسى أن يخبره فلماأصبهموسى قاللفتاء تناغداناءالآيةقال ولم ينصبحتى جاو زالمكان الذى أمربه قال أرأيت إذاوينا الى الصغرة فانى نسيت الى قصصا قال فكان يقصان آئار اهاقال سفيان بزعم ناس أن تلك الصغرة عندها عين الحياة ولايصيب ماؤهاميتا الاعاش قال وكان الحوت قدأ كلمنه فاما فطرعليه الماءعاش قال فغصا آثارها حتىأتيا الصغرة فرأى رجلامسجى عليب بثوب فسلم عليب فقال أنى بارضك السلام قال أناموسي قال موسى بنى اسرائيل قال نعمقال ياموسى انتعلىعلم من علم الله علمكه لاأعلمه وأناعلى علم من علم الله علمنيه لاتعلىه فقال موسى هل أتبعث الى لاأعصى لل أمر اقال له الخضر فان انبعتني فلا تسألني عن شي حتى أحدث للثمنه ذكراقال نعرفا نطلق الخضر وموسى يمشيان علىساحل البصر فرتبهما سفينة فسكلماهم أن يحملوهم فعرفوا الخضرف مماوحا بغيربول فعسمه الخضرالى لوس من ألواح السفينة فنزعه فقال لأموسى قوم حلونا بغيير نول عمدت الى سفينتهم فنخرقتها لتغرق أهلها القدجئت شيأ آمر اقال ألم أقل الى عسرا تم خرجامن السفينة فبيناها يشيان على الساحل اذابغلام يلعب مع الغلمان فأخسذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فالله موسى أقتلت نفساز اكية الى صبرا قال وهذه أشدمن الاولى قال ان سألتك عن شي بعدها الى قوله تعالى مالم تستطع عليه صبراقال رسول الله صلى الله عليه وسلم برحم المتمويي لوددنا انه صبرحتي بغص الله علينامن أخبارهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاولى كأنت من موسى المياما فال وجاءعه فو رفزقع على حوف السفينة نم نقرق البعرفقالله الخضر مأعابي وعلمك في علم الله الا بقدار ماأخ و المصفور من البصر قال سعيدين جبير وكان ابن عباس يقرأوكان أماسهم ملك يأخساء كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ وأماالغلام فسكان كافراةال ابن عباس قال أبي قال الني صلى الله عليه وسلم الغلام الذي قتله الخضرطبع يوم طبع كافرا وقال أبوهر يرةقال الني صلى الله عليه وسلم اتماءهي الخضر لانه جاس على فروة بيضاء فأهتزت تعتم خضراء (المسئلة الثانية) قوله تعالى واذقال موسى لفتاه فيه قولان أحدهاانه كان مه يخسمه والثابي انهابن أخته وهو يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف بن يعقوب وانما ساه فتاه لانه قام مقام الفتي وهو العبد قال تعالى وقال لفتيانه اجعاوا بضاعتهم وقال تراود فتاها وفال صلى الله عليه وسلم لايقولن أحدكم عبدي وأستى وليفل فتاى وفتاتي فظاهر القرآن يفتضى انه عبدوفي الحديث انه كان يوشع بن يون وفي التفسير اندابن أخمه وهدا كاممالايقطع به فالوقف فيه أسلم (المسئلة الثالثة) فيدالر حلة في طلب العلم الأى ليس بفرض وقد رحلت الصحابة فيه وأذن فم ف الترحل في طلب الدنيا فضلاعن الدين وعَديد اه في غير موضع (المسئلة الرابعة) من الآية الثامنة ونسياحونهما ي جعل الله تعالى النسيان سبباللزيادة على مقدار الحاجة في المسير لان الله كان كتب له لغاء موكتب الزيادة في السير على موضع اللقاء فنفذ السكل وفيه دليل على جو از النسسيان على الانداء وكذلك على الخلق في ماى الدين وهر عفو عندالله سبدانه كاتقام (المسئلة الخامسة) من الآية التاسمة قوله ﴿ فالله ام تناغدا منا على بين بذلك جواز الاستغدام بالاصحاب أوالعبيد في أمور العاس وعاجدًا لنافع لدُغنسل المنزلة أوخق السيدية (المسئلة السادية) من الآيه العاشرة فوله تعالى ﴿ وَمَا أنداسها الاالك طان يح نسيه يوضح ونسسه أيضا وسى ونسبه المنى ندوانا المالشيطان الانهم همكن ونسه ولايندم مسيان الانبراءالا السيطان لانه لايمكن مسرم والالد وانهم أسوة للخاق وسنة فيهر (المسئلة السابعة) قرنه تعالى ﴿ را عَهْ سِيله في المرعجبا) و قال النبي صلى الله عليه وسلم فصارا الماء على الحرب مثل الطاق ليكون ذلك علامة لورى ولرلادما علماً بن فقد اخوت ولاوجد عالى القاءالما اور سني الا المسئلة

الثامنة) من الآية الحادية عشر قوله هل أتبعث على أن تعلمني وهو دليل على ان المتعلم تبع للعالم ولو تفاوتت المراتب (المسئلة التأسعة) من الآمة الثانية عشر قوله تعالى ﴿ انك أن تستطيع معى صبرا ﴾ حكم عليه بعادة الخلق في عدم الصبر عما يخرج عن الاعتياد وهو اصل في الحكم بالعادة (المسئلة العاشرة) من الآية الثالث عشر قوله تعالى عستعدى انشاء الله صابراولا أعصى للثأمرا على قال على ونارجة الله علهم استثنى فى التصبر ولم يستثن في امتثال الاص فلاجرم وجسه مااستثنى فيه فسكان اذا أرادأن يحرق السفينة أو يقتل الغلام لم يقبض يده ولانازعه وخالفه في الأمر فاعترض عليه وسأله (المسئلة الحادية عشر)من الآية الرابعة عشر قوله تعالى ﴿ لا تُواخذ ي بمانسيت ﴾ ذكر ان النسيان لا يقتضى المؤاخذة وهذا بدل على ماقدمناه من أنه لا يدخل تحت الدكايف ولا يتعلق به حكوفي طلاق ولاغديره (المسئلة الثانية عشر) من الآية الخامسة عشر قوله تعالى بوان سألتك عن شيء بعد هأفلانصاحبني عدفه داشر طوهو لازم والمسلمون عندشر وطهموأحق الشروط أن يوفى بهما التزمه الانبياء أوالتزم للانبياء فهذا أصلمن الغول بالشروط وارتباط الاحكام بهاوهو يستدل به في الاعان وغيرها (المسئلة الثالثة عشر) قوله قد بلغت من لدي عدرا هندايدل على قيام الاعتدار بالمرة الواحدة مطلقاو بقيام الحجة من المرة الثانية بالقطع (المسئلة الرابعة عشر) صبرموسى على قتل من لايست عق عنده القتل ولم يغتر لما كان أعلمه من أن عنده على اليس عنده ولولاذلك ماصبر على حال ظاهرها المحال وكان هوأعسلم بباطنها في المثال (المسئلة الخامسة عشر) من الآية السادسةعشر قوله تعالى و فانطلغاحتي اذاأتياأهل قرية استطعاأها هاكه وصلاالي القربة محتاجين الى الطعام فعرضوا أنفسهم عليهم وكانوا ثلاثة فأبواعن قبول فالشمنهم وهناسؤال وهوعلى مراتب في الشرع ومنازل بيناها في كتاب شرح الصحيحين ومنه السؤال من تلاث الاقسام هوسؤال الضيافة وهي فرض أوسنة كايناه هنالك وسن اهاء ترفقه معتقد لع ف حديث ألى سعيد اخدرى انهم نزلو القوم فاستضافوهم فأنوا أن يسيفه وهم فللدغ سيدهم فسألوج هدن من راق فجاعلوهم على قطيع من الغنم الحديث ألى آخره وذكر واذلك للنبي صنى الله عليه وسنر فجور والمكار وقد كان موسى سين سق لبنت شعيب أجوع منه حسين أنى الفرية مع الخضر وله يسأل قومأبل سقى إشساء وفي القرية سألا القوت وفي ذلك للعلماء القسالات كثيرة منهاان موسى كأن فى حديث مدين منفردا وفى قصة القرية تبعالغيره وقيل كان هذا سنفر تأديب فوكل الى تسكليف المشقة وكان ذلك سفر عجرة فوكل إلى العون والقوة (المسئلة السادسة عشر) من الآية السابعة عشر فرله تعالى بؤأما السفينة فكانت لساكين يعملون في الحر ي فاستدل بهمن قال ان المسكين منو الذي ليس له شيء وفرمن فللتقوم حق قرؤهالمساكين بتشديد السين من الاستمسالة وهذ الاحاجة اليه فاتها عدانسيهمالي المسكنة لاجل ضعف القوة بل عصمها في الصر وافتقار العبد الى المولى كسباو خلقا ومن أراد أن يعلم يقينا أن الحول والقوة ننذاي كبائب (المسئلة الدرابة عقس) و والآية الثامنة عشر قوله يبلغا اشدها وقد تقدم فَ كُو الْأَشْمُ وَسَرِحُهُ بِهِ الدِّيَّةِ الدُّاسِيِّ عَشَر تَعَوِلُهُ نَعَالِي ﴿ فَهِلْ نَجِعَلَ للأبخر عِلْ إِنْهِ الْمُسْتِلُمُ وَاحْدُهُ النَّفِي جِرَاجُوا مُ والعبرة وكالدندكايتناون أدريهر يقور بصاخهم فدرض عليد وبنزاه في أن يكدر دم العبدونه ور والديدياجه موما وريريره المان فرخوان بقرم التال المال المالة الن فرحان بدائم وساءو جهمواد الاس الرعم «ن أمر الفم التي تي عدايد. و حفو قهم التي يجده ما خز نتهم تحمد يده ونشره حتى لوا كانتها المقوق وأنه سامها ا . وَن واستُو عَنها الصراه عنو الكه عشهم جبر ذلك من أسواله و دليب حسس النظر له و ذلك شلامة نمر و ما الأوليان أن الموعان المان الماليان الماليات المالية المن المعالم المان المعان المعالم المعالم المعالم المالية المالية المالية المعالم المالية المعالم المالية المعالم مقسدار منازلهم فاذا فنيت بعده فسناذ خائرا الخزانة وبقيت صفرا فاطلعت الحوادث أمرابذلوا أنفسهم قبسل أموالم فان لم يغن ذلك فأموالم تؤخسة منهم على تقديروتصرف بأحسس تدبير فهذا فوالقرنين لماعرضوا عليمه المال قال لست أحتاج اليهوا تمااحتاج اليكوفأ عينوني بقوة أى اخمدموا بأنفسكم معي فان الاموال عندى والرجال عندكم ورأى أن الاموال لا تغنى دونهم وانهم ان أخذوها أجرة نقص ذلك بما يعتاج اليه فعاد عايم بالاخلفكان التطوع بعدمة الابدان أولى وقديينا ذلك كلهف كتاب الفي والخراج والآموال من شرح الحديث بيانا شافيا وهذا القدر يتعلق بالقرآن من الاحكام وغدامه هنالك وضبط الامر فيسه انه لايعل أخنسال أحدالالضرو رةتعرض فيؤخذ ذلك المسال جهرالاسراو ينفق بالعدل لابالاستئثارو برأى الجماعة لابالاستبدادبالرأىوالله الموفق للصواب * الآية الموفية عشرين قوله تمالى ﴿ قَلَ هَلَ نَتْبُلُكُمُ بِالاخسرين أعمالا ﴾ فهامسئلةأجابالله عماوقع التقريرعليهم بقوله أولئك الذبن كفروابا آيات ربهم الآية لسكن العلماء من الصحابة ومن بعدهم حاواعلم معسرهم وأخقوا بهممن سواهم بمن كان في معناهم و برجعون في الجلة الى تلاثة أصناف الصنف الأول الكفار بالله واليوم الآخر والانبياء وألنكليف فان الله قدربن لكل أمة عملهم انفاذالمشيئته وحكابقضائه وتصديقالكلامه الصنف الثانىأهل التأويل الفاسد الدليل الذين أخبرالله عنهم بقوله فأماالذين فى قلو بهم زيدخ فيتبعون ماتشابه منسه ابتغاءا لفتنة وابتغاء تأويله كاهل حروراء والنهروان ومن عمل بعملهم اليوم وشغب الآن على المساسين تشغيب أولثك حينته فهم مثلهم وشرمنهم قال على بن أبي طالب بوماوه وعلى المنبر لايسألني أحدعن آية من كتاب الله الاأخر برته فقام ابن الكواء فأرادأن يسأله عما سأل عنه مبيع عمر بن الخطاب فقال ماالذار يات ذروا قال على الرياح قال ما الحاملات وقراقال السعاب قال شاا جار يات يسراقال السفن قال فالمقسمات أمراقال الملائكة قال فقول الله تعالى هل ننبئكم بالاخسرين أعمالاقال ارق الى أخبرك قال فرقى المدرجتين قال فتناوله بعصا كانت بيده فجعل بضربهما تمقال أنت وأصحابك وهذا بناءعلى الغول بتكفيرا لمتاولين وقدقدمنا نبذة منسه وتمامها في كتب الاصول العسنف الثالث الذين أفسدوا أعمالهم بالرياء وضيعوا أحوالهم بالاعجاب وقدأ تيناعلى البيان فى فللثمن قبسل ويلحق مؤلاء الاحدناف كثير وهم الذين أفنو ازمانهم النفيس في طلب الخسيس كان شبغنا الطوسي الا كبريقول لايذهب لسكم الزمان في مصارلة الاقران ومواصلة الاخوان وقدختم البارى البيان وحتم البرهان بقوله فن كان برجولقاءربه الآبة

﴿ سورة سيم ﴾

غيراست آيات به الآية الأولى يو قوله اذنادى ربه ندا ، خفيا به فيرا مسئلتان (المسئلة الأولى) هذا يناسب فوله ادعواربكم تضرعا وخفيفة وقدروى سعدعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الذكر الخنى وخبر الرزق ما يكنى وذلك لانه أبعد من الرياء فأمادعا ، زكر يافا كان خفيا وهى (المسئلة الثانية) لوجه بن أحده با أنه كان ليلارا اثانى لانه ذكر في دعائه أحو الاتفتقر الى الاخفاء كقوله والى خفت الموالى من ورائى وهذا بما بيكم به وقد أسر مائك القنوت وجهر به الشافى والجهر أفضل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو مهاجهراً حسباررد في المصبح والتهامل به الشافى والجهراً فضل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو مسئنتان (المسئلة الاولى) فديننا ان للولى غانية ، عان في كتب الاصول والحديث وأوضعنا أن من جانها الوارن وابن العرف م غف زكر ياارث المال ولارجاه من الولدواك أرادارث النبوة وعليا خافى أن تخدر من عقبه وابن العرف م غف زكر ياارث المال ولارجاه من الولدواك أرادارث النبوة وعليا خافى أن تخرص من عقبه

فقدقال النىصلى اللهعليه وسلم انامعشر الانبياء لانورت ماتركناه صدقة وفى لفظ آخران الانبياء لم يورثوا دينار اولادر هما انماور ثواعلما والأول أصر (المسئلة الثانية) رجاز كريار به في الولد لوجهين أحدهما اله دعاه لاظهار دينه واحياء نبوته ومضاعفة أجره في ولدصالح نبي بعده ولم يستله الدنيا الثاني لان ربه كان قد عوده الاجابة وذلك لقوله تعالى ولمأكن بدعائك ربشقيا وهذه وسيلة حسنة أن يتشفع اليه بنعمه ويستدر فضله بفصله يروى أن ماتم الجود لقيه رجل فسأله فقال له ما تم من أنت قال أنا الذي أحسنت اليه عام أول قال مرحبا بمن تشفع الينابنا * الآية التالثة قوله تعالى ﴿ وآتيناه الحكوصبيا ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) قدبينا آخكمة والحكي سورة البقرة من كتابناهذا وفي غيره من الكتب وأوضعنا وجوهها ومتصرفاتها ومتعلقاتها كلهاوأ جلهام تبة النبوة (المسئلة الثانية) في المرادبا لحكمهنا وفيه ثلاثة أقوال الاول الوحى والثانى النبوءة والثالث المعرفة والعمل بهاوهذا كله محمّل يفتقرالي تعقيق فأماه ن قال انه الوحى فجائزان يوحى الله الى الصغير ويكاشفه بالائكته وأحمره وتكون هذه المكاشفة نبوة غيرمهموزة رفعة ومهموزة اخبارا ويجوزأن يرسله الى الخلق كامل العقل والعلم قريدا بالمعجزة لكنالم يردبذ للثخبر ولاكان فمن تغسم وقول عيسي اني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبيا اخبارهما وجب له حصوله لاعما - عمل بعد وأساالهم والعمل فقدروى ابن وهب عن مالك فى قوله وآثيناه الحكم صببا قال عيسى أوصيكم بالحكمة والحسكمة فى قول مالك هي طاعة الله والاتباع لها والفقه في الدين والعمل به وقال و يبين دلك انك تحجد أ الرجلعاقلا فيأمرالدنياذابصرفها وتحدآخرضعيفا فيأمردنياه عالمابأمردينه بصيرابه يؤتيه الله إياه و بعر و معادا فالحكمة الفقه في دين الله وروى عنه ابن القاسم انه سئل عن تفسير قوله وآثينا ه الحركوسيا قال المرفاوالعمل بدانتهي قرل ماللة وق الاسرائيليات انه قيسل ليعى وهوصم فيرألا تذهب نلعب قال ماخلفت المعب، الآية الرابعة في التعالى، ﴿ وهزى اليك بجارة الضاء تساقط الآية ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) دُو الموروزي اليلاّب بـ فـع النخلة أحرب شكليف الكسب في الرزق وقد كانت فبل ذلك مأتهاوزة مامن غسير ن السمب على إنعال كلَّاد على علمهاذ كر با العراب الآية قال علماؤنا كان قام الله فاله ففرغ الله بارحتما عن النسب فاما ولاب عيدي و ملو ,قلم الحب وكام الله الى كسما وردها الى العادة في التعلق الاحساب la miloliar 14

> آلم زائر : الله قال المريم به الميك فهرى الجفيع يسافط الرغب ولويشاء أسنى الجفيع من غيرهزها به البها ولتكن كل شئ له سبب وقد كان حب الله أرنى برزفها به كاكان حب الخلق ادى الى النصب

المسئلة النائة) في صنة الجدع قولان أحدهماانه كان لنطلة خضر أولىكنه كان زمان الشتاء فصار وجود النرق غبر اباذ آه الثاني اله كان بأمطا إبسافه زيه فاخفر وأورف وانمر في لحظة ودخلت بتلم سنة خس ونحايين وأر وم شفر أيد في أيد في المايد برفي المايد بوانع يابس كان رهبانهم يدكرون أنه جلع من م باجاع فلما كان يو الحص من المناز وم المناز المناز وم المناز المناز والمناز والمناز

الخامسة قوله تعالى ﴿ أَنْ كُلِّ مِن فِي السموات والارض الا آتى الرحن عبدا ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى ﴾ قال محمد بن كعب لقد كاد أعداء الله أن يقم واعلينا الساعة بقولهم هذا لقوله تعالى تسكاد المسموات يتفطرن منسه وتنشق الارض الىقوله عبسداو صدق فانهقول عظيم سبق به الغضاء والقدرولولا أن البارى الايضعة كفر الكافر ولاير فعه إعان المؤمن ولايز بدهنا في ملكه كالاينقص فالثمن ملكه لماجرى شئ من هذا على الالسنة ولكنه القدوس الحكيم الحليم فلم يبال بعد ذلك بما يقوله المبطاون (المسئلة الثانية) قوله ان كلمن في السموات والأرض الا آتى الرحن عبداد ليل على أن الرجل لا يجو زله أن علل ابنه ووجه الدليل عليه من هذه الآية أن الله تعالى جعل الولدية والعبدية في طرفي تقابل فنني احداها وأثبت الأخرى ولواج هعالماكان لهذا القول فاتدة يقع الاحتماج هاوالاستدلال عليها والتبرى منها ولهذا أجعت الامة على أن أمة الرجل الحر اذاحلت فان ولدها ينعقد في بطنها حر الارق فيه بحال وماجري في أمهموضوع عنه ولولم بوضع عنه فلاخلاف فى الولد وبه يقع الاحتجاح واذا اشترى الحر أباه وابنه عتقاعليه حتى يتم الشراء وف الحديث الصحيم لن بجرى ولدوالده الآن بجده عماو كافيشتر به فيعتقه فهسدا نص والاول دليل من طريق الاولى فان الأب اذالم بملك ابنه مع علومر تبته عليه فالابن بعدم ملك الأب أولى مع قصوره عنه وكان الفرق بينهماأن هـذاالولديماولالغيره فاذاأزال للثالغ ير بالشراءاليه تبطل عنه وعتق والتحق بالأول وفى ذلك تفريع وتفصيل موضعه شرح الحديث ومسائل الفقه فلينظر فيها برالآبة السادسة قوله تعالى بإ ان الذين آمنو أوعملوا الصالحات سجعل لهم الرحن ودا يوفيهامسئلنان (المسئلة الاولى)روى مالك وغرره من الائمة قال الني صلى الله عليه وسلم ان الله أذا أحب عبد انادى جبريل الى أحب فلانا هاحبه فيحبه جبريل ثم ينادى ملائكة السهاءان الله يحب فلانا فأحبوه فتعبه ملائكة السهاء مم يوضع له القبول في الارض فذلك قول الله سبمانه إن الذبن آمنو او عملوا الصالحات سبعمل لهم الرحن و داوا ذا أبغض عبد افذ كرمثله و في كتب التفسير أحاديث في هذه الآية أعرضنا عنها لضعفها (المسئلة الثانية) روى ابن وهب وغييره عن مالك في حديث اتقالله معبك الناس وان كرهوك فقال هذا حق وقرأ ان الذين آمنوا الآية وقرأ مالك والغيت عليك محبة مني وهندايب بنسبب حب الله أه وخلقه الحبة في الخلق وذلك نص في قوله ان الله يحب المثقين وهو أحد قسمي الشريعة من اجتناب النهي

﴿ سورةطه ﴾

عن النعل واستعق الواطئ التبرك بالمباشرة كا لاندخل السكعبة بنعلين وكا كان مالك لايركب داية بالمدينة برابتر بتهاالمحتو يةعلى الاعظم الشريفة والجثة الكريمة وانقلنابر واية ابن مسعودوان لمتصوفليس عمتنع أن يكون موسى أمر بعلع نعليه وكان أول تعبدأ حدث اليه كاكان أول ماقيل لمحدصلى الله عليه وسلم قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهروالرجز فاهجر وقداختلف الناس ف جلدالميتة على أربعة أقوال الأول انه ينتفع به على مأله وان لم يدبغ قاله ابن شهاب لطلق قوله صلى انته عليه وسلم هلاأ خذتم ا ها بها فانتفعتم به ولم يذكر دباغاً الثانى أنه يدبغ فينتفع بهمدبوغالقوله صلى الله عليه وسلم هلا أخذتم اهابها فدبغ شوه فانتفعتم به قاله مالك فأحد أقواله الثالث أنهاذا دبنغ فقدطهر لقوله صلى اللهعليه وسلم أعااهاب دبنغ فقدطهر خرجه مسلم وخرج المغارى أنه صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ من قربة مدبوغة من جلامينة حتى صارت شناقاله مالك فالغول الثانى وهوالرابع ووراء هنده تفسيل والصعبع جواز الطهارة على الاطلاق وعمل أن يكون نعلا موسى لم تدبغاو يعممل أن تسكو نا دبغثا ولم يكن في شرعه ا ذن في استعمالها والأظهر انها لم تدبيغ وقد استوفينا القول ف كتب الفقه والحديث في الباب * الآبة الثانية قوله تعالى بإواقم السلاة لذكري الآبة الما أربيع مسائل (المسئلة الأولى) في معنى قوله لذكرى وفي ذلك ثلاثة أقوال الأوَّل أقم الصلاة لان تذكرني قاله جاهد الثانى أقم الصلاة لذكرى للشالمات الثالث أقم الصلاة إذاذ كرتنى وقرأ أبوعبد الرحن الساسى ورويت عن ابن عباس أقم الصلاة للذكر وقرى للذكري (المسئلة الثانية) لاخلاف أن الذكر مصدر مضائ إلىالضمير ويعمَّلُ أَن يكون مضافاإلى الفاعل ويعمَّل أَن يكون مضافا إلى ضميرا لمقعول وقدروى مالك وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن صلاة أونسيا فليصلها إذاذ كر هافان الله يقول أقر الصلاة للذكرى ولذكرى ومعسى قوله للذكرى إذاذكر تك بهاولتذكر في فهاولذكرى للثبها فان فيل الذكر مصدر في الاثبات ولا يعمل العموم * قلنا بل يحمّل العموم كاتقول عجبت من ضربي زيدا اذا كان الضرب الواقع به عاما في جيع أنواع الضرب فيكون العموم في كيفيات الضرب ومتعلقاته والاثبات في النكرة الذي لاتع مايتناول الأشخاص (المسئلة الثالثة) قوله من نام عن صلاة أونسها فليصلها إذاذ كرها مقتضى وجوب السلاة على خاكر إذاذكر كان الذكر دائما كالتارك لهاعن علم أوكان الذكر طارثا كالتارك لحناعن غفلة وكل ناس تارك الاأنه قديكون بقصدو بغيرقصد فتي كان الذكر وجب القمل دائسا ومنقطعا فافهمواهمة هالنكتة تربعوا أنفسكم منشغب المبتمدعة فازالوا يزهدون الناس في الصلاة حتى قالوا انمن تركها متعمد الايلزمه قضاؤها ونسبوا ذاك إلى مالك وحاشاه من ذلك فان ذهنه أحدوستميه في حماطة الدين آكدمن ذلك اتماقال انمن ترك صلاقمتعمد الايقضى أبدا كاقال في الأثر من أفطر يومامن رمضان متعمدالم يقضه صيام الدهر وان صامه اشارة الىأن مامضى لايعود ولسكن مع هدف الابدمن توفية التكليف حقه بإقامة القضاء مقام الأداء واتباعه بالتوية ويفعل الله بعد ذلك مايشاء (المستلة الرابعة) قالت المتزهدة معنى أقم الصلاة لذكرى أى لاتذكر فهاغيرى فانه قال فاعبدنى أى تذال لى وأقم السلاة لمجرد كرى تعرم عن الدنيا وأخلص للاخرى واعمر لسأنك وقلبك بذكر المولى وقد بيناأن هذا لمن فدر عليه هو الأولى فن لم يفعل كتب له منها بمقدار ذلك فيها وقدمه دناه ندافى شرح الحديث يه الآية الثالثة قوله تعالى عروم الله بمينك ياموسى بدفها خسمسائل (المستلة الأولى) قوله وما ثلث بمينك قال علماؤنا انداساله عنها لما كان أضمر من الآية له فهاحتى اذارجع عليا وتعقق عالها وكسيت تلك الحلة المتعبانيسة عرأى منسه لابتدائها كان تبديلها مع الذكر أوقع فىالقلب وأيسرله من أن يففل عنهما فيراها بعلة الثعبانية مكسوة فيظن انهاعين أخرى

سواها (المسئلة الثانية) قال هي عصاى قال أرباب القاوب الجواب المطلق أن يقول هي عصا ولايضيف إلى نفسه شيأ فاماأر ادأن تكون اثنين أفرد عنها بصفة الحبة فيق وحده لله كاعب حتى لا تكون معه الاالله يقول الله أنت عبدي ويقول موسى أنت ربي (المسئلة الثالثة) أجاب موسى بأكثر من المعني الذي وقع السؤال عنه فانه ذكرفي الجواب خسة معان وكان يكفي واحدقال الاضافة والنوكأ والهش والماكرب المطلقة وكان ذاك دليلاعلى جواب السؤال بأكثرهن مقتضى ظاهره وقدقال الني صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحلميتة لمن سأله عن طهورية ماء البصر (المسئلة الرابعة) الهش هو أن يضع المحبين في أصل الغسن و بحركه فيسقط منه ماسقط و يثبت ماثبت قاله ابن القاسم عن مالك وروى عنه أيضا آنه قال مرالني صلى الله عليه وسسل براع بعضد شجرة فنهاء عن ذلك وقال حشواوارعوا وهذامن باب الاقتصاد في الاقتبات فانه إذاعضد الشجر الموملم يجدفها غداشيأ ولاغيره بمن يخلفه فاذاهش ورعى أخذوأ بقي والناس كلهم فيه شركاء فليأخذ وليسدع الاأن يكون الشئ كثيرا فليأخذه كيف شاء (المسئلة الخامسة) تعرض قوم لتعديد منافع العصا كأنهم يفسرون بذلك قول موسى ولى فيهاما كرب أخرى وهنداى الايعتاج اليسه في العلم وانما ينبغي أن يصرف العصافى كل حاجة عرضت اماأنه يختاح الهافى الدين فى موضع واحداجا عاوهو الخطبة وفى موضع آخر باختلاف وهوالتوكأعلهافى صلاة النافلة وقدروى أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بهرواه أبوداود وغيره وقدقدمناذ كره في غير موضع هناوسواه * الآبة الرابعة قوله تعالى ﴿ اذْهِبَا الْيَافُرُ عُونَ انْهُ طَغي فَهُولًا لەقولالىناالىآخرالآياتالثلاث ﴾ فىھامسئلتان(المسئلةالأولى)يجو زأنىرسلاللەرسولىنوقدىيناذكر قاضيين وأميرين والرسالة بمخلاف ذلك فانها تبليغ عن الله فهى عنزلة الشهادة فان كان القضاء وقلنا لايجوز لنىأن يشرع الابوحى جازأن محكامعاوان قلناآنه بجوزان مجتهدالني لم محكا الأحدهما وهذا يتربيانه في قصة داودوسليان انشاء الله تعالى (المسئلة الثانية) في هذا جواز الامر بالمعر وَفُوالنهي عن المنكر باللين لمن معه القوة وضمنت له العصمة ألاتراه فال لها قوله لاقولالينا ولاتتخافا انني معكما أسمع وأرى ففي الاسر اثيليات أنموسى أقام علىباب فرعون سنة لايجدر سولايبلغ كلاماحتى لقيه حين خرج فجرى لهماقص الله علينامن أمره وكان ذلك تسلية لمن جاء بعده من المؤمنين في سيرتهم مع الطالمين وربك أعلم بالمهتدين * الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ ولقد عهدنا الى آدم الآية ﴾ وقد تقدم ما في مثلها من أحكام بيد أنه كنافي الاملاء الاول قد وعدنا فى قولهم اله أكلما ناسيا ببيانه في هذا الموضع فها يحن بقوة الله ننتقض عن عهدة الوعد فنقول لم قال في تنزيه الانبياءعن الذى لايليق عنزلتهم مماينسب الجهلة الهممن وقوعهم في الذنوب عدامنهم اليها واقتصاما لهامع العلمها وحاش تقه فان الاوساط من المسلمين يتو رعون عرف ذلك فكيف بالنبيين ولكن البارى عسصاته وتعالى بحكمه النافذ وقضائه السابق أسلم آدم الى المخالف فوقع في امتعمد الماسيافقيل في تعمده عصى آدم ربه وقيل في بيان عندره ولقسد عهدنا الى آدم من قبل فنسى ونظيره من التمثيلات أن يحلف الرجل لايدخل دارا أبدافيد خلهامتعمدانا سياليمينه أومخطنافي تأو بله فهوعامدناس ومتعلق العمد غيرمتعلق النسيان وجاز للولى أن يقول في عبده عصي تحقيرا وتعذيباو يعودعليه بفضله فيقول نسى ننزيها ولايجو زلاحدمناأن يعنبر بذلك عنآدم الااذاذكر ناه في أثناء قول الله عنه أوقول نبيه واماأن نبتدى ف ذلك من قبل أنفسنا فليس بحبائز لنافئ آبائنا الادنين الينا المهاثلين انافكيف بابينا الاقدم الاعظم الني المقدم الذي عدره انتهوتاب عليه وغفرله ووجه الخطأ في قصة آدم غيرمتمين ولكن وجوه الاحتمالات تتصرف والمدرك منهاعندنا أن يذهل من أكل الشجرة كاضر بناللتل في دخول الدار الثاني أن يذهل عن جنس منهى عنه و يعتقده في عينه اذقال الله له هذه الشجرة كاتقدم في سورة البقرة الثالث أن يعتقد أن النهي ليس على معنى الجزم الشرعى لمعنى مغيب فان قيسل فقد قال فتكونا من الظالمين قلناقد قيسل معناه من الظالمين لانفسكا كاقال فنهم ظالم لنفسه والصصبح هوالمعنى الاول وهو الذى نسى من تحذير انتهله أوتأو يله فى تنزيله وربك أعلم كيف دار الحديث والتعيين يفتقرالى تأويله وكذلك قلناان الناسي في الحنث معذور ولايتعلق به حكم والله أعلم * الآية السادسة قوله تمالى ﴿ ومن آنا، الليل الآية ﴾ فيها خسمسائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى ومن آناء و زنه أفعال واحدها إلى مثل عدل وانأمثل عنب في السالم قال الله تعالى غدير ناظرين اناه (المستلة الثانية) لاخلاف ان المرادبقوله تعالى هاهنا سيرصل لانه غاية التسبير وأشرفه واختلف الناس هل ذلكبيان لصلاةالفرضأم لصلاةالنفل فقيل قبلطلوع الشمسيعنىالصحوقبسل غروبها يعنىالعصر وقدقال صلى الله عليه وسلم اذكرتر ون ربكم كا ترون القمر ليلة البدر فان استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طاوع الشمس وقبسل غروبها فافعلوا وفى الحديث الصعيم أيضامن صلى البردين دخل الجنسة (المسئلة الثالثه) قوله تعالى ومن آماء الليل يعنى ساعاته بريد بذلك قيام الليل كله على أحد القولين وفي الثاني صلاة المغربوالعشاءالآخرة علىحد قوله تعالى وحبن تمسون فىالفرض وعلى حسدقوله تعالى يأيها المزمل قم الليل الاقليلاعلى حدقولنا في أنه النفل (المسئلة الرابعة) قوله تعالى وأطراف النهار يعني في أحد القولين صلاة الظهروقيل صلاة المغرب لانهافي الطرف الثانى والاول أصيرلان المغرب من طرف الليل لامن طرف النهاروفي القول الثاني بعني به صلاة النطوع وهوقول الحسن والاول أصم (المسئلة الخامسة) قوله تعالى لعلك ترضى هو مجمل قوله المفسر عسى أن يبعثك ربك مقاما محموداً وعائل قوله تعالى ولسوف بعطيك بك فترضى

فر سورة الابياء »

فيهاثلان آيات * الآية الاولى قوله تعالى في فال بل فعله كبيرهم هذا كه فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) روى الائة عن أبه هر برة وغيره والفظ له قال الذي صلى الله عليه وسلم يكذب ابراهم في شئ قط الافى ثلاث قوله تعالى الى تقيم ولم يكن سقيا و وله تعالى لسارة أختى و قوله تعالى بل فعله كبيرهم هذا ونبت أيضا فى الصحيح عن أبي هربرة أن رسول القصلى الله عليه وسلم قال لم يكذب ابراهم الاثلاث كذبان انتين من الحبابرة فقيل له ان سقيم و ووله بل فعله كبيرهم هذا و بينا هو ذات يوم وسارة إذا تى على جبار من الحبابرة فقيل له ان ها هنار جلامعه احم أن من أحسن الناس فأرسل المعقساله عنها فقال من هذه قال أختى فأى بسارة ذفال با مارة ليس على وجه الارض مؤمن غيرى وغيرك وان هذا سألى مأخبرته أنك أختى فلا تكذيبى فأرسل البافلة اختم عليه ذهب ناولها بيد وأخذ فقال ادعى القدلى ولا أضرك فدعت القدا أطلق شمن الولما النائن وأخذ من المنافقة المنافقة الناس المنافقة الناس في المنافقة الناس المنافقة الناس في المنافقة النافقة والمنافقة النافية النافقة ولا المنافقة المنافقة المنافقة المنافقة الناس في المنافقة النافقة ولا المنافقة المنافقة المنافقة ولا المنافة ولو النافعة ولا المنافقة و

ولايضرون فيقول لهم فلم تعبدون فتقوم الحبعة عليهم منهم ولحذا لايجو ذعنسدالاغة فرحض الباطل مع الخصم حتى برجع الىالحق من ذات نفسه فأنه أقرب في الحجة واقطع للشبهة كإقال لقومه هذار بي على معنى الحجة عليهم حتى اذا أفل منهم تبين حدثه واستمالة كونه إلها (المسئلة الثالثة) قوله هذار بى وهذه اختى وانى سقم و بل فعله كبيرهم هذه وان كانت معاريض وحسنات وحججاني الحق ودلالات والكنها أثرت في الرتبة وخَفْضت عن محدمن المازلة واستعيا منها قائلها على ماورد في حديث الشفاعة لان الذي كان بليق عرتبته في النبوية والخلة أن يصدع بالحق ويصرح بالاس فيكون ماكان ولكنه رخص له فقبل الرخصة فكان ماكان من القمة ولهذاجاه فيحديث الشفاعة اغااتحذت خليلامن وراءوراء يعنى بشرط أن تتبع عثراتي وتعتبرا حوالي والخلة المطلقة لمحدلانه قال له ليغفراك القعماتة عدم من ذنبك وماتأ خرولذلك تقول العرب في أمثالها ابغني من وراثي أى اختبر عالى (المسئلة الرابعة) في هدا الحديث نكتة عظمى تقصم الظهر وهي انه قال رسول الله لم يكذب ابراهم الاثلاث كذبات ثنتين منهاماحل بهاعن دين الله وهي قوله اني سقم وبل فعله كبيرهم هداولم يعدقوله همذءاختىفى ذات اللهوان كانرفع بهامكروها ولكنه لماكان لابراهم فبهاحظ من صيانة فراشه وحاية أهله لم يجعل في جنب الله ذلك لا يجعل في ذات الله الا العمل الخالص من شوا أب الخطوط الدنياوية أوالمعانى التي ترجع الى النفس حتى اداخاصت للدين كانت لله كإقال ألا لله الدين الخالص وهذا لوصدرمنا الكانالة ولسكن منزلة إبراهيم افتضت هذاوالله أعلم مع الآية الثانية قوله تعالى مؤ وداودوسلمان اذبحكان في الحرث إلى آخر الآيشين فيهأ بمان عشرة مسئلة (المسئلة الأولى) قوله وداود وسلمان اذيحكان في الحرث لم بردوان جعهمافي القول اجتماعهمافي الحكم فأن حاكبن على حكم واحد لا يجوز كاقدمناه وانعاحكم كل واحد منهماعلى انفراد بحكوكان سليان هو الفاهم لها (المسئلة الثانية) في دستور في قصص القرآن وذلك ان الله ذكرلرسوله ماجري من الاحموعلها وأقوال الانساء وأفعالها فأحسن القصص وهوأصدقه فان الاسر البليات ذكروهامبدلةو بزيادة باطلة موصولة أو بنقصان محرف للقصد منقولة ومانقل من حديث نفش الغنم وقضاء داودوسليان فبها انظروا اليهف اوافق منسه ظاهر القرآن فهو صحيح وماخالفه فهو باطل ولم يردله فيه ذكر فهو محمّل بكأعلم به (المسئلة الثالثة) في ذكر وصف ماقضاه النبيان صلى الله عليه ما وسلم فيه وفيه قولان أحده إانه كان زرعاوقعت فممالغنم لملاقاله قتادة الثانى انه كان كرمانت عناقيده وهوقول اسمسعود وشريح وقدرويان المفشرعي الليل والخلرعي النهار وهـنداهو المشهور في اللغة (المسئلة الرابعة) في ذكروصف فضائهما اماحكم داود فاله بروى انه قضى لصاحب الحرث بالغنم وأماحكم سلبان فانه قضى بأن تدفع الغنم لصاحب الحرث عليه يغتلها ويدفع الحرث الى صاحب الغنم ليقوم بعارته فاداعادف السنة المقبلة الى مثل حالته ردالي كل أحدماله قاله ابن مسعودو مجاهد فرجع داود الي حكم سلمان (المسئلة الخامسة) في صفة حكم المصطفى صلى الله وسلم فهاروى الزهرى أخبرني سعيد بن المسيب وحرام بن سعد بن محيصة ان ناقة للبراء دخلت حائطا فأفسدت ففضى رسول الله صلى الله عليه وسملم أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار وأن ماأفسسدت المواشى بالليل ضامن علىأهلها وفىرواية وعلىأهل المواشى حفظها بالليل وهسذا حديث صحيم لاكلامفيه (المسئلة السادسة) في هذه الآية دليل على رجوع القاضى عماحكم به اذا تبين له ان الحق في غيره وهكذا فيرسالة عمرالى أي موسى فاما أن ينظر قاض فهاحكم بهقاض فسلابعوزله لان ذلك يتداعى الى مالا آخرله وفيهمضرة عظمى منجهة نقض الاحكام وتبديل الخلال بالحرام وعدمضبط قوانين الاسلام ولم يتعرض أحدمن الخلفاء الى نقض مار آمالاً خروا عاكان يعكم عايظهر اليه (المسئلة السابعه) قال بعض

الناس ان داود لم يكن أنف لم الحسكم وظهر السماقال غسيره وقال آخرون لم يكن حكا وانما كانت فتيافأما القول بأن ذلك من داود كان فتيافهو ضعيف لانه كان النبي وفتياه حكم وأماقوله الآخر انه لم يكن أنف نه الحكم فظهراه ماقال غيره فهوض عيف لانه قال اذبحكان فبين ان كلواحد منهما كان قدحكم على انه قد قيلان الفشياح وهو صحير لفظا وف بعض المعنى لانه يازم المقلدقوله ولايلزم الجنهدقول غيره وقد قيل ان الله أوحى ان الحكم حكوسليان فعلى هذا كان القضاء من الله وكل ذلك عمل وهذا كلعمبني على أن الانساء يجوز لهم الحركم بالاجتمادوهي (المسئلة الثامنة) وقديينافي كتاب التمحيص ان اجتمادهم صحيح لانه دليل شرعى فلااحالة فىأن يستدل به الانبياء فان قيل انما يكون دليلا اذاعه مالنص وهم لابعه مونه لآجل نزول الملك قلنااذالم ينزل الملك فقدعدموا النص وجواب آخر وذلك انه عندنا دليل مع عدم النص وعندهم هو دليلمع وجوده والله أعلم (المسئلة الناسعة) في تحر يرهذه المسئلة كلها وذلك انه لا أشكال في أن من أتلف شيأ فعليه الضان لكن المواشي جاءفها حديث صعبع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجهاء برحها جبار فحكم صلىالله عليه وسلمفي هذا الحديث بأن فعلى المهائم هدر وهذا هموم متفق عليه سسندا ومتناوحديث ناقة البراء خاص وماقضي به داود وسليان غيرمعلوم على التعيين ممن يقطع بصدقه فتعين أن نعته ي بشرعنا فنقول لاخلاف ان العام بقضى عليه الخاص وقضاء النبي صلى الله عليه وسلم في نافة البراء بأن حفظ الزروع والثمار بالنهارعلى أربابها لما على أهل المواشي من المشقة في حفظها بالنهار و بان حفظ الكل بالليل على أر باب المواشي لان ذلك من حفظ الزروع والنمار شاق على أربابها فجرى الحيكم على الاوفق والاسمح بمقتضى الحنيفيسة السمعة ومجرى المصلحة وكان ذلك أوفق للفريقين وأسسهل على الطائفتسين وأحفظ للالين وايس ف هدا اختلاف الروى عن النبيين المتقدمين صلى الله عليهما وسلف أصل الضمان وانما هو خلاف في صفته (المسئلة العاشرة)قالمالكوأ وحنيفة والشافى لاضان على أرباب المواشي فياأصابت بالنهار وقال الليث يضمن أرباب المواشى بالليل والنهار وقال أبوحنيفة اذاأ فسدت المواشى ليلاأونها رالم يكن على صاحبها ضمان وتعقيق المسئلة أنهمعنى حدست العجهاء جبار وهذا ينفى الضمان كله ومعنى حديث البراء وهو نصفى الفرق بين الليل والنهار فوجت تخصيص حدث البراء يحديث العجاء وليس عندنا بقضاء داود وسليان نص فنقول انه بعارض هذا على أحدالقولين في أن شرع من قبلنا شرع لنافيفتقر حيننذالي الكلام عليه والترجيح فيه فوجب الوقوف عندها وقف بناء النص عليه والله أعلم (المسئلة الحادية عشر) اذا قلنا ان أرباب المواشى يضمنون ماأفسدن ماشيتهم بالليل فانهم يضمنون فعة الزرع على رجاء أن يتم أولايتم قاله عنه مطرف ولا يستانى بالزرع أن ينبت أولا ينبت كايفعل فيسن المغير وقال عيسى عن ابن القاسم قيمته لوحل بيعه وقال أشهب وابن نافع عنه في الجهوعة وانام ببد صلاحه والاول أقوى لانها صفته فيقوم كذاك لوتم أولم ينم كايقوم كل متلف على صفته (المسئلة الثانية عشر) اذا أفسدت المراشى ذلك فعلى أربابها قمة ماأفسدت وان زاد على قيمتها وقال الليث تقط الزيادة على القيمة وهنا الطل لان القيمة اتناهى على أرباب المراشي وليست على المواسي وتعالف هذا جنابة العبد فاتهاعليه فيعمل السيدمنهاان أرادفداء مقيمته (المسئلة الثالثة عشمر) لولم يقض والمفسد بشي حق نت أوانجبرفان كانت فيمه قبل ذلك منفعة رعى أوشى عضمن تلك المنفعة وان ثم يكن فيه منفعة فلاضان رواه ان حبيب وقال أصبخ يضمن لان التلف قد تحقق والجبرايس من جهته فلا يعتد له به (المستلة الرابعة عشر) قال أصبغ في المدنية ليس لاهل المواثى أن بحرجوا مواشيهم الى قرى الزرع بغير ذواد فركب العلماء على هذا انالبقعة لاتخلوأن تكون بقعة زرعأو بقعة سرح فان كأنت بقعة ذرع فلاتد خلها ماشية الاماشية تعتاح في

الزرع الذي يحرنه فيها حفظها وماأفسدت ضامن على أهلها ليسلاا ونهادا وان كانت بقسة سرح فعلى صاحب الزرع الذي يحرنه فيها حفظه ولاني على أدباب المواشى (المسئلة الخامسة عشر) قال أشهب وابن نافع في العميمة عن مالك سواء كانت النار والزروع محظر اعلها أو بغير حظار ولا يختلف الحكيا خظار وقال غسيره يختلف وهذا أصوب فان العجاء لا يردها حظار (المسئلة السادسة عشر) المواشى على قسمين ضوادى وحريسة وعليما قسمها مالك فالضوارى هي المعتادة للزروع والنار فقال مالك تغرب وتباع في بلد لازرع في مدرواه ابن القاسم في المكتاب وغسيره قال ابن حبيب وان كره ذلك ربها وكذلك قال مالك في الدابة التي ضريت افساد الزرع تغرب وتباع وأماما يستطاع الاحتراز منه فلا يؤمن صاحب بالمواجب وهذا بين المسئلة السابعة عشر) قال أصبغ التعلم والماء العرب كلما الشيئة لا يتقامن التغاذها وان أضرت وعلى أحسل القرية حفظ زر وعهم وهذه رواية ضعيفة لا يلتفت الها ومن أرادان ينفذ ما ينتفع بمنالا يضربغيره مكن منه وأما انتفاعه عايت فدم وأرى الفيان عليم والكنه أنى على سايان بصوابه وعدر داود فى المناه تعلم والدين القام الشارة على المناه الابعد التقدم وأرى الفيان عليم قبل التقدم اذا كانت ضوارى (المسئلة الثامنة عشر على المناه في المناه والدين القام والذي نواله والذي نواله والدين القام والدين الفيال وقد اختلف العلماء في الجنه وين الفروع اذا اختلف والما لحق في قول واحد منهم غير معين أم المناه الفينظ وفيه ان شاء النه حيص فلينظ وفيه ان شاء النه

﴿ سورة الحج ﴾

فهاست عشرة آية * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ يَأْمِهَا النَّاسَ ان كُنتُم فَى يَسِمِن البعث ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى فانا خلقنا كم من تراب يعني آدم ثم من نطفة يعسني ولده وهو المني سمى نطفة لقلته وهو القليسل من الماء عممن علقة يعنى قطعة صفيرة من دم عممن مضغة يعنى عم من جزء يختر يشبه اللقمة التي مضغت وقوله مخلقة فيه أربعه أقوال الاول صارت خلقا وغسير مخلقة ماقدفته الرحم نطفة قاله ابن مسعود الثانى نامة الخلق وغيرتامة الخلق قاله فتادة الثالث معناه مصورة وغير مصورة كالسقط فالهجاهد الرابع بريدنامة الشهور وغيرتامة (المسئلة الثانية) قد قدّمناشياً من القول في هذا الغرض ونعن الآن نفيض فيعمااذا اتصل عاف سورة الرعد كان سانالله شاه وعرفانا فنقول ف ذلك روايات عن الني صلى الله عليه وسيغ وأقوال عن السلف فأماالروايات فقدقد منابعه فهاونعيد منهاهاهنا الرواية الاولى روى يعيى بن زكريا بنأبي زائدة حدثنا داود عن عامر عن علقمة عن ابن مسعود فعوه وعن ابن عمر أئب النطفة اذا استقرت في الرحم أخذها ملك بكفه فقال أى رب ذكراً مأنثي شقى أم سعيد ما الأجل ما الاثر و بأى أرض تموت قال داودوشككك في اخلق والخلق فيقال له انطلق الى أم الـ كتاب فانك تعبد فها قصة هــ نه النطفة فينطلق فيجدقصتها فىأم الكتاب تنخلق فتأكل رزقها وتطأ أثرها فأذا جاءأ جلها قبضت فدفنت فى المسكان الذى قدّر لفائم قرأعام يأأيها الناسان كنتم فيريب من البعث فاناخلقنا كممن تراب عمن نطفة ممن علقة نممن مضفة مخلقة وغير مخلفة الثانية محدبن أي عدى عن داود بمثله قال عبدالقه ادااستقرت النطفة في الرحم أدارها ملك بكفه وقال أى رب مخلقة أوغير مخلقة قال فأن كانت غير مخلقة قذفتها الارحام هماوان كانت مخلقة قال أى رب أذكرام أنى شق أم سعيد ما الرزق ما الاثر بأى أرض تموت (٢ ثار السلف أربعة) الاول قال عام في النطفة

والعلقة والمضغة فاذا انكتت في اخلق الرابع كانت نسمة مخلفة واذا قدفتها قبل ذلك فهي غير مخلفة الثاني قال أبوالعالية غير مخلقة السقط قبل أن يخلق الثالث قال فنادة نامة وغيرنامة الرابع قال ابن زبد المخلقة التي خلق فها الرأس واليدين والرجلين وغير مخلقة التي لم يعلق فهاشيا (المسئلة الثالثة) قال المغيرة بن شعبة انه كان يأمر بالمسلاة على السقط ويقول سموهم واغساوهم وكفنوهم وحنطوهم فأن الله أكرم بالاسلام صنغيركم وكبيركم ويتلوهسنه الآية هوالذى خلقتكم منتراب ثممن نطفة ثممن علفة ثممن مضغة يخلقة وغسير مخلقة لم يسستتم سأثرخلقها فان الله يبعثها يوم القيامة خلقاتاما (المستلة الرابعة) اذارجعنا الىأصل الاشتقاق كان النطفة والعلقة والمنخة مخلقة لان الكل خلق الله واذارجعنا الى النصو يرالذي هومنتهي الخلقة كإقال ثم أنشأ ناء خلقا آخر فذلك ماقال ابن زيدانها التي صورت برأس ويدين ورجلين وبينهسما حالات فأما النطفة فليست بشئ يقينا وأماان تلونت فقد تخلقت فى رحم الام بالتلوين وتخلقت بعد ذلا بالتخثير فانه انشاء بعدانشاه ويزعم فومانمع التخثير يظهر التخطيط ومثال التصوير فلذلك شكمالك فيه وقال ومن رأى من يعرف انهسقط فهو الذى تسكون به أمولد وقداستوفيناه في سورة الرعد وشرح الحديث في كتاب الحيض فلمنظر هنالك وعلى هذا محمل ماجاءمن الاخبار والآثار على المخلق وغسيرالمخلق وعلى التام والناقص ولعسل المغسيرة بنشعبة أرادا لسقط ماتبين خلقه فهوالذي يسمى ومالم يتبين خلقه فلاوجو دله والاسم فيسه دونت موجوديسمي و عاذا تسكو "ن الوادوقد بيناه هنالك كاأشر نا اليه والله ينفعنا بعزته (المسئلة الخامسة) اذا ثبت هذافان عدة المرأة تنقضي بالسقط الموضوع ذكره اساعيل القاضي واحتير عليمه بانه حل وقدقال الله وأولات الاحال أجلهن أن يضعن حلهن وكذلك قاللاتكون به أمولد ولا يرتبط شئ من الاحكام به الاأتبكون مخلقالة وله تعالى فاناخلقنا كممن تراب تممن نطفة مخلقة وغيير مخلقة فيطلق عليمه انه خلق كا انه حسل واعترض عليسه بعض الشافعيسة بان الولدليس عضغة وانعاذ كره الله سسبحانه وتعالى تنبيها على القدرة قلنافأن المقدور الذي تعلقت به القدرة هل هو تصر بف الولديين الاحوال ونقله من صفة الى صفة فذكر أنأصله النطفة ثم تتداوله الصفات فيكون خلقاو حسلاقال المعترض والمراد بقوله وأولات الاحال أجلهن مايسمي ولدا قلنابل المراديه مايسمي حسلا وخلقا لشسغل الرحم فاذا سقط برثت الرحم من شغلها قال القاضى أساعيسل والدليل عنى صحة ذلك أنه رت أياه فدل على وجوده خلقا وكونه ولداو حلاقال المعترض لاحجة في الميراث لأنه جاء مستندا الى حال كونه لطفة قلنالولم يكن خلقا موجودا ولاولد امحسو باماأسند ميرائه الى حال ولاقضى له به يد الآية الثانية قوله تعالى ﴿ سواء العا كف فيه والباد ﴾ فيه ست مسائل (المسئلة الاولى) فيسبب نر ولهاروي أنها زلت حين خرح اليي سلى الله عليه وسلم في غز وة الحديبة عام ست فصده المشركون عن دخول البيث ومنعوه فقاضاهم على المام المستقبل وقضي هرته في مكانه ونعره عديه وحلق رأسه ورجع الى الدينة (المسئلة الثانية) قوله والممبسد المراء الدي جعانا وللناس سواء العاكف فيه والبادفيه قولان أحسدهاأنه أراديه المدبعد نفسه دون اغرم ودوظاهر القرآن لأنعلم يذكر غيره الثابي أنه أرادبه الخركله لان المشركين صدوا رسول انقه صلى الله عليه رسغ وأصمابه عنه فنرل فارجامنه في الحل وعيرهم الله بذلك ودل عليسه أيضا قوله والمسجد الحرام عصفة الحرام تقتضي المرم كاملانه يصفته في التصريم وآخة بجزءعظيم من الشكرمة والتعظيم بأجاع من المسلمين ألاترى الى قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس وكان الحرم مثله لانه حريمه وحريم الدار من الدار (المسئلة الثالثة) قوله وجعلناه للناسير بدخلقناه لهم وسعيناه ووضعناه شرعاو ديناوقد بينامعني الجعل ونصرفاته (المشلة الرابعة) قوله

سواه العاكفيدي المقيم وكذلك اسمه في اللغة والبادي يريد الطارى عليه وقد قال ابن وهب سألت مالكاعن قول القهسواء العاكف فيدوالبادي فقال لى مالك السعة والأمن والحق قال مالك وقد كانت الفساطيط تضرب فىالدور ينزلها الناس والبادى أهل البادية وغيرهم بمن يقدم عليهمتم قال وجاءبتكم من البدو قال إين القاسم وسلمالك عن ذلك فقال سواء في الحق والسعة والبادي أهل البادية ومن يقدم عليهم وقد كانت تضرب في الدور ولقد سمعت أن عمر بن الخطاب كان ينزع أبواب سكة اذا قدم الناس قال والخيج كله في كتاب الله تعالى (المسئلة الخامسة) في المني الذي فيه التسوية وفيه قولان أحدهما في دو ره ومنازله ليس المقم فيها أولى بها من الطارئ عليه اهــنـ أ قول مجاهــدومالك كانقدم وغيره الثانى أنهما في الحق سواء والحرمة والنسك والمصبح عوم التسوية في ذلك كله كاقال مالك وعليه حله عمر بن الخطاب فقدروى أنه كان يأمر في المسوسم بقلعأ بواب دورمكة حتى بدخلها الذي يقدم فبنزل حيث شاءوهذا يذبني على أصلين أحدهماأن دو رمكة ملك لاربابهاأمعىللناس الثانى ينبنى عليه هذا الاصل وحوأن مكة حلافت كتشت عنوة أوصلحا وقديينا ذلك فهاتقدم وقدروى علقمة بن نَصَلَهُ قَالَ ثوفى النبي صسلى الله عليسه وسلم وأبو بكرو بمروماترى رباع مكة الاالسوائب من احتاج سكنومن استغنى أسكن وقدبينا في مسائل الخلاف القول في رباع مكة والذي عندى الآن فها أن النبي صلى الله عليه وسلما فتنع مكة عنوة لكنه من عليهم في أنفسهم فسموا الطلقاء ومن عليهم في أموالهم أمر مناديه فنادى منأغلق عليه بابه فهوآمن وتركهم فى منازلهم على أحوالهم من غير تغيير عليهم لكن الناس اذا كثروا واردين عليهم شاركوهم بحكم الحاجة الىذلك وفدروى نافع عن ابن عمرأن عمركان نهى أن تغلق مكة زمن الحاج وانالناس كالواينزلون منهاحيث وجسدوافارغا حتى كالوايضربو نالفساطيط في جوني الدور (المسئلة السادسة) قوله ومن بردفيمه بالحاد بظلم تسكلم الناس في دخول الباء همنافنهم من قال انهاز اثدة كزيادتها في قوله تنبت بالدهن وعليه حلوا قول الشاعر

تعن بنوجعدة أمحاب الفلج ه نضرب بالسيف وترجو بالفرج

أرادونرجوالفرج وهذا عالا يعتاج اليه في سيل العربية لأن حل المنى على الفعل أولى من حله على الحرف في المالية ومن بهم في مدين يكون فلك الميل ظلمالان الالحاد هو الميل في اللغة الا أنه قد صارفي عرف الشريعة ميلامنه موافر فع المه الاسكال و بين أن الميل بالظاه هو المراده هنا والظافي الحقيقة لفة وشرعا وضع الشي في غسير موضعه وفلك يكون بالذنوب المطلقة بين العب ونفسه و بالذنوب المتعدية الى الخلق وهو أعظم ولذلك كان ابن عمر له فسطاطان أحدهما في الحل والآخر في الحرم في كان اذا أراد الصلاة دخل فسطاط الحرم واذا أراد الامر لبعض شأنه دخسل فسطاط الحل سيامة للحرم عن قولهم كلاوالله و بلى والله حين عظم المقالد نب ومن المعينة معمدينين احداها بنفس الخالفة والثانية بأسقاط حرمة الشهر الحرام أو البلد الحرام فان أشرك فيه أحد فقد أعظم الذنب ومن استعلم متأولا فقد أعظم الذنب ومن استعلم متأولا فقد أعظم الذنب والمناسخة علم الذنب ومن استعلم متأولا فقد أعظم الذنب والمناسخة على المدومة ومها الله تعلى المدومة والمناسخة والمناسخة

يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك فيهادما أو يعضد بهاشجرة فان أحد ترخص بقتال رسول القصلي الله عليه وسلم فقولوا له ان الله أدن لرسوله ولم يأدن لكم واعاأ دن له فيه ساعة من نهار وقدعادت حرمتها اليوم كمرمتها بالامس وليبلغ الشاحد الغائب فقيل لاى شريح ماقال للتعروقال أماأعلم منك بذلك ياأباتس يحان الحرم لابعيد عاصياولافارا بدم ولاهار ابخر بةوه أامن احتجاج عمرو باطللان ابن الزبير رضي الله عنه كان قائما بالحق عادلاف الحرم داعياالى الله سبعانه * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ و إِذْ بِو أَمَا لا براهيم مكان البيت ﴾ فيهاأربع مسائل (المسئلة الاولى) قالو امعناه وطأما ومهد ناوليس كاز عموا اعالمباءة المنزل وبو أنافعلمامه هالمهني وإد نزالنا بتشديد الزاي لابراهم مكان البيت أيعرفناه بعمنزلا ولذلك دخلت اللام فيعفى الامر على يعين ركرياحق قال ان اللام ههاز ألله قوليس كذلك (المسئلة الثانية) قال الماس جعل الله لا راحم علامه ريحاهبت حتى كشفت أساس آدم في البيت وفيل نصب له طلاعلى قدر البيت فقدر ه مه و عمل أن يكون حط الهجيريل وهذه الجللا تتصص الابنص صريح صحيح أماا ماقدمنا حديث ابراهم وماكان سممع هاجر وابنها وكمعاد وكيف بنى وليس فيه ذكر لذلك كله (المسئلة الثالثة) روى أبو درعن المي صلى الله عليه وسلم أنه عال له أي المسجدوضع في الارض الاول قال المسجد الحرام قلت عماى عال المسجد الاقصى قلت كم كان منهما قال أر بعون سنة تم أينا أدركتك الصلاة فصل كاتقدم بيانه هما وفي غيرموضع (المسئله الرابة) قوله تعالى وطهر بيتى يعنى لاتغر به بمعصية ولانجاحة ولاقدارة وكان على ذلك حتى شاء الله فعبد فيه غيره وأشرك فيهمه ولماح بالدماء النجسة وملئ من الاقدار المستمه الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ وأدن في الماس بالحج ﴾ فيه سمع سائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى وأدن تقدم بيان أدن في سورة براءة وأوضعنا أن معماه أعلم وان الله أمر بيه ابراهم أنبنادى فىالناس بالحج وذلك نص القرآن واحتلفوافى كيفيه النداء كيم وقعت على فولين احسدهماالهأم بهق جسله شرائع الذين المسلاة والزكاة والصيام والحج حسمة فهدب بهمله الاسلام الى أسسهاعلى لسانه وأوضحها ببيانه وخمها مبلعة تامة بمحمد في زمامه الثاني ان الله أمره أن برفي على أ في قبيس وينادىأبها الناسان الله كتب عليكم الحبج يحجوا فلم تبي نفس إلاأبلع الله مداءا براهم اليهاء وأي حيانه حرومن سكت لم يكن له ويسه نصيب وربناه لي دلك مقتدر وان صديدالا تراسفر عقيدة راستعر والا فالاول يكفى فى للعنى (المسئلة الثانية) قوله يأتوك رجالاقال أكارفقها والامصار لامقرس الحم على من لمسله راد ولاراحلة وهي الاستطاعة حسمانة سر ف صديت الجوري وقد بيادلك كامق سوره آل عراب الا وجهلاعادته بيدأن حدده الآية مسفى ان حال الحاج في فرض الاجابه مقسمة الدراجيل ورا كبراس عرب هدا لأحدمنه ولابعده في الدلسل مالم سياعي علم عدما ١١١٠ه ، وأن ١١ سيان عسناصفةالم تطيعوهي قائة بمديه فاداقس عشى وجبت على المناده ودامخر ووحد الراد والراحل وحبب عليمة أيضاو معقق الوعد الرجع ب المعالمة الثالث) قوله وعلى كل عاربان عن التي عبيد عاون المرالحتى كتها العياقى ردعتها العادات والدسن ويرادان المرادي والمرادية البيداءومعاط بالأعدا ردها سلالا ورسفه الالمالاال الى شهدا و المالية الله المالية الله المالية ردالفميراني الابل تكرمة فمالقو عدما الحيم مرأر ما باكاتال الله المادات بالماكات الماكات الماكات لهاحل مت في سيل الله (المدالة الخامسة) قرية حميق دي ميسر المع در الد عالم الله ري المعالية » وقاتم الأعمان خاوى المخترف » بر مديالأعساق الاه الدين علم المدينة ويديد بدر الدار و بريا كأمكوان كست.معداها و ولدلك معال أرعميق أن يعيد والقعر ﴿ الله عَلَمُ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ

وغبرهأن السيصلي الله عليه وسلم حج قبل الهجرة حجتين وحج حجة الوداع ثالثة وظن قوم أن حجه كان على دين ابراهيم ودعوته واتماحج على دينه وملته تنفلابالعبادة واستكثار امن الطاعة فلماجاء ه فرض الحج بعسه علكهلكة وارتفاع العوائق وتطهير البيت وتقديس الحرم قدمأبا بكر ليقيم للناس حجهم تمأدى الذي عليه في العام الثاني وقد قد مناوجه تأخيره إلى حجة الوداع من قبل (المسئلة السابعة) قال علماؤ مارحهم الله لماقدم الله تعالى ذكره رجالاعلى كل ضامر دل على أن حج الراجل أفضل من حج الراكب وقد قال اين عباس انها لحوجاء في نفسي أن أموت قبل أن أحجم اشيا لاني سمعت الله مقول أنوك رجالا وعلى كل ضامر فبدأ بأهل الرجلة وقدجاء فىالأخبارأن ابراهيم وعيسى حجاماشيين وانماحج النبي صلى الله عليه وسلرراكبا ولم يحيج ماشيالأنهان إقتدى بهأهلملته لم يقدرواوان قصروا عنه تحسروا وكان بللؤمنين رؤهارحها ولعمرانته لقمد طافراكباليرى الناس هيئة الطواف * الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ وليشهدوا منافع لَم ﴾ فهاخس مسائل (المسئلة الأولى) همة والام المقصود والفائدة التي ينساق الحديث لهما وتنسق عليه وأجلها قوله ذلك ليعلموا أنالله على كل ترى قدير وأن الله قد أحاط بكل شئ علما وقد تنصل بالفعل كاقدمناه وتنصل بالحرف كقوله لثلايه لمأهل المكتاب وقدحققنا موردهافي ملجئة المتفقهين إلى معرفة غوامض النصوبين (المسئلة الثانية) قوله منافع فهاأر بعة أقوال الأول الماسك الثاني المغفرة الثالث التجارة الرابع من الاموال وهو الصعيم ودلك كلمن نسك وتجارة ومغمرة ومنفعة دنيا وآخرة والدليل عليه عموم قولة منافع فكل ذلك يشمل عليه هذا القول وهذا يعضه مماتقهم فى البغرة فى تفسير قوله ليس عليك جناح أن تبنغوا فضلامن ربك وذلك هوالتجارة باجاع من العلماء (المسئلة الثالثة) قوله و يذكروا اسم الله في أيام معاومات فيها قولان أحدهما أنهاعشرذى الحجه التانى أنهاأيام التشريق وبالأول يقول الشافعي وقد تقدم ذكر المعلومات في سورة البقرة عناعادته هاهنا وقدروي ابن القاسم عن مالك الأيام المعاومات أيام النصر بوم النصر و ومان بعده وقال هوالنهار دون الليل ومشله روى أشهب وأبن عبدالحكم عن مالك وثبت يقيناأن المرادبذكر اسم الله عاهماالكناية عن النصر لانه شرطه (المسئلة الرابعة)قوله فكاوًا قد تقدم ذكر الاكلمن لحم الصيد وجرى فيه شئ من دكر الهدى وحقيقته تأتى بعدان تناءالله (المسئلة الخامسة) وأطعموا البائس الفقير فأما الفقير مهوالذى لاشئله على نعت ما تقدم وسورة براءة وأساالبائس فهوالذى ظهر عليه البؤس وهوضرو المرض أوصرر الحاجة * الآية السادسة قوله تعالى ﴿ ثم ليفضو اتفهم ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) في دكر النفث قال القاضي الامام هذه لفظة عرية عربية لم يجدأهل المعرفة فهاشعر اولاأ عاطوا بها خداو تكلم الدلف عليهاعلى خسة أقوال الأول قال ابن وهب عن مالك التفت حلاق الشعر ولبس النياب وماأتسع ذلك عماجعل بعالمحرم الثانى انه مناسك الحج رواما بن عمروا بن عباس الثالث حلق الرأس قاله قتادة الراسع ب الحارة له محاهد الخامس اراله قشف الاحرام من تقليم أطعار وأخذ شعر وغسل واستعمال طيب فاله الحسن حوقول مالك الأول فأماقول أبن عباس وابن عمر فلوصح عنهما لكان حجة لشرف الصعبة والاحاطة الله والمادول منادما محاق الرأس فن قول مالك وأماقول مجاهسه انهرى الحار فن فول ابن عمروابن ع غير " تبست التفف احة فر أيت أباسيد ومصر بن المثي تدفال المقص الاطفار وأخذ الشارب وكل ما يحرم ي العرب المراج المكامل المعرفيه بالعرب تجمه وقال صاحب العين التفث هو الرمى والحلق والتفصير والدبغ رئس الطعاريا الميد ويتسالانط ودكوالرجاج والفراء نعوه ولاأراه أحده الان فول العلماء وهال المريد عد الرحل الدار و مع والله و والعلم

حفوار وسهمام يعلقوانفثا و ولميسلوالهم قلاوصتبانا

واذا انتهيتم الى هنذا المقام طهر اليكم ان ماذكر أشار اليه أسية بن أى المات وماذ كره قطرب هوالذى قاله مالك وخوالصصيح في التفت وهذه صورة القاء التفت لغة وأماحقيقته الشرعية عاذا تحرالحاج أوالمعقر هديه طاق رأسه وأزال وسفه وتطهر وتنقى ولبس الثياب فيقضى تفته وأما وفاء نذره وهي (المستلة الثانية) غان الندركل مالزم الانسان أوالتزمه وقال مالك في رواية ابن وحب وابن القاسم وابن بكيرانه رى الجارلات النذرهوالعقلفهورى الجارلاجل النذريمني بالعسقل الدية والأول أقوى لانه يازم الوقاء برى الجارو بتصر الهدى و يجتنب الوط، والطيب حتى تقع الزيادة (المسئلة الثالثة) قوله وليطوفو أبالبيت العتيق هذا هو طواف الزيارة وهوطواف الافاضة وهوركن من أركان الحجماتفاق وبهيتم الحج لانه أحداهماله ونهاية أركانه (المسئلة الرابعة)قوله بالبيت العتيق وفي تسميته بالعتيق قولان أحدهما انه من عتق أى قدم ا فحوا ول مسجد وضع في الارض أول الناتي انه عتق أي خلص من الجبا برة عن الهوان الى انقضاء الزمان حسبها بيناه من قبل و الآية السابعة قوله تعالى ﴿ ذلك ومن يعظم حرمات الله الآية ﴾ فها أربع مسائل (المستلة الأولى) الخرمات امتثال ماأص به واجتناب مانهي عنه فان أهذا حرمة المبادرة الى الامتثال ولذلك حرمة الانكفاف والانزجار (المسئلة الثانية) قوله واحلت لكم بهجية الانعام الاماية لي عليكم قد تقدم بيانه في سورة المائدة (المسئلة الثالثة) قوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان وصف الله الاوثان بانهار جس والرجس النبس وهي تعسة حكاوا لنعاسة ليست وصفاذا تياللاعيان وانماهي وصف شرعي من أحكام الايمان ولهذا قلناانها لانزال الا بالماء كالم تعز الطهارة في الاعشاء الابالماء أذالمنعان متماثلان في حكم الشيرع ليسابع نسين وقد بينا دلك في مسئلة ازالة النجاسة من مسائل الخلاف (المسئلة الرابعة) قوله واجتنبوا قول الزوروهو الكذب وله متعلقات أعظمهاعقو بةالكذب علىالله فى ذاته أوصغانه أوأفعاله وهوالشرك ويلحق به الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم لانه على الله افبكلامه يشكلم المتعلق الثانى الشهادة وهوتصو يرالباطل بصورة الحق في طريق الحكم ولهذا عظم النبي صلى انته عليه وسلم أمر هافذكر الكباثر فقال الاشراك بانته وشهادة الزورتم قال وقول الزور ألاوقول الزورف ازال يكررها حتى قلناليته سكتومن طريق آخرعه لتشهادة الزور الاشراك بالله تمقرأ فاجتنبوا الرجس من الاونان واجتنبواقول الزورثم تتغاوت متعلفات السكذب يعسب عظم ضرره وقاته * الآية التامنة قوله تعالى وومن يعظم شعائر الله وفها حس مسائل (المسئلة الأولى) قوله شعائر الله واحدها شعيرة والم معتلفوا انهاا المعالم وحقيقتها أنها فعيلة من شعرت معنى مفعوله وشعرت دريت وتفطنت وعامت وتعققت كله عمني واحدفي الاصل وتتبابن المتعلقات في العرف هذا معناها لعنفأ ما المراديها في الشرع وهي (المسئلة الثانية) وفي دلك أربعة أقوال الأول انهاعر فة والمزدلفة والصفاو المروة ومحل الشعائر الى البيت العنيق والهابن القاسم عن مالك الثانى انهامناسك الحج وتعظيمه استيفاؤها الثالث انها البدن وتعظيمها استمهامها الراسعامه دين الله وكتبه وتعظيمها التزامها والصعيح انهاجيع مناسك الحج (المسئلة الثالثة) قوله فانهامن تقوى القاوب يربد فان حالة التعظيم اذا كست العبسد باطنا وظاهرا فاصله تقاة القلب بصلاح السرواخلاص النية ودلك لان التعظيم فعلمن أفعال القلب وهو الاصل لتعظيم الجوارح الامعال (المسئلة الرابعة)قوله ليكم فهاسافع فيه ثلاثة أقوال الاول انها التجارة ويكون الاجل على هذا الفدرة الى الحج الثانى انالمافع الثواب والاجل يوم الدين الثالث ان المنافع الركوب والدر والنسل والاكل وهذا على فول من قال انهاالبهن والاجل ايجاب الهدى والصعبح انهاالبه نوتدل على غير حااما من طربق الماثلة وامامن طريق

الاولى (المسئلة الخامسة) قوله تعالى ﴿ مَحْلُهَا الى البيت العنيق ﴾ يريد انها تنتهى الى البيت العنيق وهو الطواف وهناقولمالك انالحج كله في كتاب الله يعني أن شعائر الحج كلها تنتهى الى الطواف بالبيت وقال عطاء تنتهى الىمكة وهنداهم ملايفيدشيا فانه قدصر حبذكر البيت فلامعنى لالغائه وكذلك قول الشافعي انه المحالحل والحرم وهذا انتابنوه علىأن الشعائرهي البدن ولابدفهامن الجع بين الحل والحرم ولاوجه لتغصيص الشعائرمع عمومها (المسئلة التاسعة) قوله تعالى ﴿ وَلَـكُلُّ أُمَّة جِعَلْنَا مُنْسَكًّا ﴾ فيها خسمسائل (المسئلة الاولى) قَرى منسك بكسر السين وفتعها وباب مفعل في اللغة يختلف حالة دلالته اختلاف حال فعله قادًا كان مكسورالعين في المستقبل فاسم المسكان منه مفعل والمصدر مفتوح العدين واسم الزمان منه كاسم المسكان قالوا أتت الناقة على مضربها ويحلهاوما كان العين في المستقبل منه مفتوحا فالمصدروا لمسكان مفتوحان كالمشرب والملبس ويأنى لغبره كالسكبرمن كبريكبروما كانعلى فعل يفعل بضم العين فبمنزلتما كان على يغمل مفتوحا لم يقولوا فسمفعل بضم العين وقدجاء المصدر مكسورافي هذا الباب قالوا مطلع الشمس والحجاز بون يفصونه وقدكسروا اسم المكان أيضافقالوا المنبت لموضعه والمطلع لموضعه فعلى هذا قلمنسكا ومنسكابالفتم والكسر (المسئلة الثانية) اذا ثبت هذا فقد اختلف العلماء في معناه فقيل معنى منسكا حجا قاله قتادة وقيل ذيحا قاله مجاهدوقيل عيداقاله الغراء واشتقاقه من نسكت وله في اللغة معان الاول تعبدت ومنه قوله تعالى وأرنامنا سكنا خصف الحجوعلى عادة اللغة الثابى قال تعلب هومأخو ذمن النسيكة والنسكة المخلصة من الحبث ويقال للذبح نسكلانهمن جلة العبادات الخالصة نقهلانه لايذبح لغبره وادعى ابن عرفة ان معنى نسكت ذهبت وكل من ذهب مذهبافقه نسكولا يرجع الاالى العبادة والتقرب وهو الصعيع ولمارأى قوم ان العبادة تتكرر قال ان نسكت عمني تعيدت والذي ذهب المعالفراء من أنه العيدروي عن ابن عباس وهو من أفضل المناسك (المسئلة الثالثة) قوله تعالى ليذكروا اسرائله على مارز قهرمن مهمة الانعام يعني بذيعونها لله دون غيره في دسي أوضعية حسيا تقدم بيانه في سورة الانعام (المسئلة الرابعة) في اقامة الصلاة وقد تقدم (المسئلة الخامسة) قوله تعالى وبما رزقناهم ينفقون وقد تقدم في مواضع كثيرة (المسئلة العاشرة) قوله تعالى والبدن جعلناه الكرمن شعاش الله الاآية فيها عمان عشرة مستلة (المستلة الاولى) قوله تعالى والبدن جعلنا هالكم من شعائر الله البدن جع بدنة وهي الواحدة من الابل سميت بذلك من البدانة وهي السمن يقال بدن الرجل بضم العين اذاسمن وبدن بتشديدهااذا كبر وأسن واعماسهاها بصفتها لينبه بذلك على اختيارها وتمين الافضل منها فان الله أحق مااختير لهوقسر ويعن جابر وعطاء ان البقرة يقال لهابدنة وتحكى ابن شجرة انه يقال في الغنم وهوقول شاذوالبس هي الابل والهدي عام في الابل والبقر والغنم (المسئلة الثانية) قوله تعالى جعلنا هالكم من شعائر الله وهذا نص في أنها بعض الشعائر كاتقدم بيانه (المسئلة الثالثة) قوله تعالى لكوفها خدير بعني منعفة اللباس والمعاش والركوب والاج فأما الاجرفهو خبرمطلقا وأماغيره فهوخير اذا قوى على طاعة الله (المسئلة الرابعة) هاذكروا اسهالته علها صواف فيهاثلاث قراآت صواف بغاء مطلقة قراءة الجهور صوافن بنون قراءة ابن مسعودصوافى بياءمعجمة بائنتين من تعتها قراءة أى س كعب فأماقوله صواف فن صف بصف ادا كانت حلة من قيام أوقعو دأومشاة بعضها الىجانب بعض على الاستواء ويكون معناها ههما صغت قواتمها في حال تعرها أوصفت بديها فاله مجاهد وأماصوافن فالمافن هوالقائم وقيل هوالذي يثني احدى رجليه واماصوافي فهو جعصافية وهي التي أخلصت لله نية وجلالا واشعار اوتقليدا وقال ابوحنيفة لااشعار وهو بدعة لانه مثلة وكأنه لاخسير عنده للسنة الواردة في ذلك ولاللا حادث المتعاضدة فهي فعل النبي صلى الله عليه وسلروا اصعابه بعده ومعهوا ظفاء اللاشعار (المسئلة اظامسة) قوله تعالى فادكر والسم الله يعنى المحر وها كاتقدم ان دكرالله اسركناية عن المحر والذبح البينامن أنه نمرط فيه وأصل معه (المسئلة السادسة) في كيفية تعرافه دى وفيه أقوال الاول قال ابن وهب أخبرى ابن أبي ذئب أمسال ابن شهاب عن الصواف فقال بقيدها ثم يصفها وقال كلمالك بن أنس مثله وقال فيضرها قاعة ولا يعقلها الاأن يضعف انسان فيضوف ان تنفلت بدنته فلا بأس بان يمرها معقولة وان كان يقوى علمها فلينسرها قاعة مصفوفة بديه بالقيود قال وسألت مالكاعن البدئة تصووهى قاعة الماأحب فلك الأن يكون الانسان يضعف عنها فلا يقوى علمها فيضاف أن تتفلت منه فلاأرى بأساأن يعرفها وهذه الاقوال الثلاثة للعاماء الاول يقيها الثانى يقيدها أو معقلها الثالث يعرفها وزاد مالك أن يكون الاصلى عن المنافئة وروى عن بعض السام مثله والاحاديث الصلاح في ذلك ثلاثة الاول في تعرها قيده في الصلاح عن ابن عمرانه أتى على رجل قداً ماخ بدنته فعرها فالله المنافئة في المنافظة السابعة وقولة على المنافئة في المنافئة في المنافئة في المنافئة في المنافظة السابعة وقولة على الجنب كاكى عن المنافئة في المنافئة المنافئة والمنافئة المنافئة في المنافئة في المنافئة في المنافئة في المنافئة في المنافئة المنافئة المنافئة المنافئة في المنافئة في عن المنافئة المنافئة في المنافئة في المنافئة المنافئة المنافئة المنافئة في المنافئة في المنافئة المنافئة في المنافئة المنا

المه فهد منازع شهاوه ﴿ عَبِس كواسب ما بمن طعامها ﴿ وَفَالَ آخر ﴾

فتركه جرر الدسماع ينشنه * مابين صله رأسه والمعصم

المستعدان وداك كتير (المستله اثناء ته) هوله تعالى فكالوامهاولا يحلوان بكون الهسدى الموافع الواجعا فالماهدى المنطوع في ال

فامامن قال الهماوا جبان فتعلق بظاهر الفول مع مافيه من مخالفة الجاهلية ففيه غريبة من الفقه لم يقع لى مذقرأت العرفانظير وذلك أن قول القائل انهما جيعاية كان لابهما مستعبان لم يتصو رشرعاها ليس وراء دلك الااتلافها وذلك لابجو زفلابصح استعبابهم بامعاوا تمايقال أحدهما واجب على البدل أويقال الاكل مستعب والاطعام واجب كاقال مالك وآلاصم عندى أن الاكل واجب وقداحتم عاماؤ مابامشلة وردت بصيغة الأمرولم تسكن واجبة وليس في ذلك حبّة لانه اذاسقط أمر بدليل لا يسقط غيره بغير دليل (المسئلة العاشرة) اذا أكل من لجم الهدى الذي لا يعل له أ كله ففيه لعاما شاقو لان أحدهما ما وقع في المدينة انه ان كان جهل فليستعفر الله ولاشئ عليه قال مالك وقد كأن ماس من أهل العلم يقولون يأ كل منه وقال في المشهور من مذهبها الهادا أكلمن جزاءالصيد أوفدية الادى بمدأن بلغ محله غرم ومادا يغرم قولان أحدهما يضمن الهدىكله قاله ابن الماجشون الثانى ليس عليه الاغرم قدرماأ كل وهذاه والحق لاشئ عبره وكذالو بدرهدى المساكين فأكل منه معدأن بلع محله لايغرم الاماأ كل خلافا للدونة لان الصعيم عدى مادكر ته الحم ادالنصر قــدوقع والتعدى انماهوفي اللحم فيغرم بقدرمانعدى فيدواختلف علماؤما فيمايغرموهي والمسئلة الحادية عشر) فقال بعض علمائما اله يغرم قهة اللحم وقال في كتاب محدوا بن حبيب عن عبد الملك أنه يعر معطعاما والاولأصح لان الطعام اعاهوفي مقابلة الهدى كله عستعدره عبادة وليس حكم التعدى حكم العبادة عاما ادا عطب الواجب كله قبل محله فليأ كل معه لان علم بدله وهي (المسئلة الثارية عشر) فأن كأن تطوعا فعطب قبسل محلملم يأكللانه يتهم أن يكون أسرع مهاية كله هذامن باجسد الدرائع وهي (المسئلة الثالثة عسر * المسئلة الرابعة عشر القانع * والخامسة عشر المعتر) وفي دلك حسة أقوال الأول قال إن وهب وابن القاسم القانع المقير والمعترال الرالث الثاني قال ابن وهب وعتبة السائل وقاله زيدين أسلم الثالث المعترالذي يعتر يكقاله مجاهد والقانع الجالس في بيته قاله مجاهد الرابع القانع الذي يرضى بالقليل والمعترالذي يمربك ولايبايتك فالهالقرطى ألخامس الذي يقمع هوالمتعفف والمعترالسائل (المسئلة السادسة عشر) هذه الاقوال متقاربة فأما القانع ففعله قنع يقنع وآهفى اللغة معيان احدهما الدى يرضى عاعنده والثانى الذى يدل وكالاهما يبطلى على الفقير فانه ذليل فأن رقف عندرز قه فه و تابع واسلم يرض به فهو ملحف وأما المعتر والممترى فهمامتقار بان معيمع افتراقهما اشتقاقا فالمعتر فناعف وآلمعترى معثل اللاموهن البادر في العربية كونهماععى واحدقال الحارث ينهشام

وشيبة فيهم والوليد ومهم ﴿ أَمية مأوى المعتر ينوذي الرحل

ير بدبالمعترين من يفيم للريارة ودوائر حل من عربك فتضيفه وفال رهير

على مكتر بهم رزق من يعد بهم مه وعد القلين السماحة والمذل

ر بعصدهذا قوله تعالى ان نقول الااعتراك بعض آلهتما يسوء بريد برل بك فهذا كله في المعتلوأما ماورد في المصاعب في المحلول الشاعر » يعطى دحائر ماله » معتره قبل السؤال ، وقال الكويت

أيا خير من يأته الطارقو يد ساما عيادا واما اعترارا

وقال آخر لمال المرء يصلحه فيمي به معاقره أعصمن القموع

في مان الته من الأحام والدى عدى ويمان المنى عبرمامة ارب كه قدر و منى المتهروا لدى وحقية تمالث أن الله و المناف و من المناف و مناف و مناف و من المناف و مناف و منا

الغنى وليس لذلك وجه كابيناه (المسئلة الثامنة عشر) قال بعضهم ان الهدى يقسم اللاتاقسم بأكاه صاحبه وقسم بأخذه القانع وقسم بأخذه المعتر واعايقهم قسمين قسم بأخذه الآكل وقسم بأخذه القانع والمعتر ولهذا قال ابن القاسم عن مالك ليس عند نافي الضعاياقسم معلوم موصوف قال مالك في حديثه بلغني عن ابن مسعود شئ ليس عليه العمل عندنا وهو الذي أشرنا اليهمن قسمتها اثلاثا وقد قال تعالى والانعام خلقها الكرفيادف ومنافع ومنهاتأ كلونولم يكن ذلك لجزأ اثلاثا ذلك لتعاسوا ان هذا التقدير ليس بأصل يرجع اليهوفي صحبح مسلم عن تو بان ضعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة تم قال لى أصلح لجها فازال يأكل منه حتى قدمنا المدينة ولم بذكر صدقة وهذا الص في المسئلة ﴿ الآية الحادية عشر قوله تعالى ﴿ لَنْ يَنَالُ اللَّهُ لَحُومُهَا الآية ﴾ فيما ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قوله أن ينال الله من الالفاظ المشكلة فان النيل لا يتعلق بالبارى سيسانه ولكن عبر به تعبيرا بجازياعن المبول عان كل سائال الانسان موافق أو يخالف فان نائه موافق قب له أو يخالف كرهه ولاعبرة بالافعال بدنية كانت أومالية بالاضافة الى الله تعالى اذلا يعتلف في حقه الاعقتضي نهيه وأمره وانما مراتبها الاخلاص فيهاو النقوى منها ولذلك قال لن يصل الى الله خومها ولا دماؤها وانعايص اليه التقوى منك فيقبله اليه ويرفعه ويسممه (المسئلة الثانية) كذلك سخرها لكم امتن علينا سبحانه بتذليلها لناوتمكسنا من تصريفها وهي أعظم مناأبدانا وأقوى أعضاء ذلك ليعلم العبدان الامور ليست على ما تظهر الى العبد من التدبير واعاهى محسب مايد برهاالعز بزالق د برفيغلب الصغيرال كبيرليع الخلق أن الغالب هوالله وحده الفاهرفوق عباده (المسئلة الثالثة) قوله لتكبروا الله على ماهدا كم ذكر سيعانه ذكر اسمه عليها في الآية قبلها فقال ليذكروا اسمالله عليها صواف وذكرههنا التكبير فسكان ابن عمر يجمع بينهما اذانعر هديه فيقول بسم الله والله أكبر وهذامن فقهه رضي الله عنه وقدقال قوم التسمية عند الذبح والتكبير عند الاحلال بدلامن التلبية عند الاحرام وفعل ابن عمر أفقه والله أعسلم به الآية الثامنة عشر قوله تعالى بو أذن للذين يقاتلونبانهم ظاموا كه فيهاأر بسعمسائل (المسئلةالاولى) فيسبب زولهاوفي ذلك ثلاثة أقوال الاول روىءن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لماخرج من مكة قال أبو بكر أخرجوا نيهم إمالله و إنااليه راجعون لهلكن فأنزل الله أذن للذين يقاتلون بأنهسم ظلموا قال أبو بكر فعرفت أنه سيكون قتال خرجسه الترمذى وغييره الثانى قال مجاهد الآية مخصوصة نزلت في قوم مهاجرين وكانوا يمنعون فأذن الله في فتالمم وهيأول آية نزلت في الفتال الثالث قال الضحالة استأذن أصحاب السي صلى الله عليه وسلم في قتال السكفار فقيل أم ان الله لا يعب كل خوا ان كفور فاما هاجر الالتأدن للذين يقاتلون بأنهم ظاموا وحد فالماسخ لسكل ما في القرآن من اعراض وترك وصفح وقد بيناه في قسم النسخ الثاني من علوم القرآن (المسئلة الثانية) معنى أدن أبيح فانه لفظ موضوع فى اللغة لاباحة كل بمنوع وهو دليل على أن الاباحة من الشرع وانه لاحكم قبل الشرع لااباحة ولاحظرا الاماحكيه الشرعو بينه وقدأوضعناه فيأصول الغقه ألاترى ان الله قدكان بعث رسوله ودعاقومه ولسكنهم بتصرفوا الابأم ولافعساوا الاباذن (المسئلة الثالثة) قدبينا أنالله سيما بهلما بعث متراصلي الله عليه وسلم الحجة دعا قومه الى الله دعاء دائما عشرة أعوام لاقامة حجة الله سيمانه ووهاء بوعده الذى امتنبه بغضله في قوله وما كنامعذبين حتى نبعث رسولا واستمر الناس في الطغيان وما استدلوا بواضح البرهان وحين أعذر اللهبذاك الحانى وأبواعر المسدق أمررسوله بالفتال ليستفرح الاقرار بالحق مهم بالسيف (المسئلة الرابعة) قرى يقاتلون بكسرالتاء وفتعها عان كسرت التاءكان خبراعن فعل المأدون لهم وان فتعها كان خبراعن فعل غيرهم بهم وان الاذن وقعمن أجل ذلك لهم فني فتح المناه

بيان سبب القتال وقد كان السكفار يعقدون النبي صلى انته عليه وسلم والمؤمنين بالاذابة ويعاملونهم بالنسكاية القدخنقه المشركون حتى كادت نفسسه تذهب فتداركه أبوبكر وقال أتقتلون رجلاأن يقول ربي الله وقدبلغ بأصابه الىالموت قدقت لأبوجهل سمية أمعمار بنياسر وقدعذب بلال ومابعد هنذا الاالانتصار بالقنال والأقوى عندى قراءة كسرالتاء لان الني صلى انته عليه وسلم بعد وقوع العغو والصفح عمافعلوا أذن انتهله فى الغتال عنسد استفراره بالمدينة فأخرج البعوث محرج بنفسه حتى أظهره الله يوم بدر وذلك قوله وان الله على نصرهم لقدير ع الآية الثالثة عشر قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ آخر جوا من ديار هم بغير حق الا أن يقولوا ربناالله ﴾ فيهامسئلتان (المسئلة الاولى) قال علماؤنار حهم الله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بيعة العقبة لم يؤذن له في الحرب ولم تعلل له الدماء انما يؤمر بالدعاء الى الله والصبر على الأذى والصفح عن الجاهل فكانت قريش قداضطهدتمن اتبعمن قومهمن المهاجرين حتى فتنوهم عن دينهسم ونفوهم عن بلادهم فهم بين مفتون في دينسه ومعذب و بين هارب في البلاد مغرب فنهم من فرالي أرض الحبشة ومنهم من خرح الى المادينة ومنهم من صبر على الأذى فاساعتت قريش على الله وردوا أمره وكرامته وكذبوا نبيه وعذبوا من آمن به وعبده ووحده وصدق نبيه واعتصم بدينه أذن الله لرسوله في الغنال والامتناع والانتصار عن ظلمهم و بغي عليهم فكانتأول آية أنزلت في اذنه له بالحرب واحلاله له الدماء أذن للذبن يقاتلون بأنهم ظاموا إلى قوله الأمورأي اغاأ حللت لهم القتال لانهم ظلمواولم يكن لهم ذنب فعابينهم وبين الناس الاأن يعبدوا انته وأنهم اداظهروا أقاموا الملاة ثم أنزل الله علهم وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين لله وقد تقدم بيان ذلك وعن هذا عبر رسول اللهصلى الله عليه وسلم فياأ خبرنا بصربن ابراهم الزاهد قال حدثنا على بن موسى أنبأ ناالمروزى حدثنا الفربرى حدثناالخارى حدثنا عبدالله بن محدالمسندى حدثنا حرى بن عمارة حدثنا شعبة عن واقد بن محدسمعت أبى يعدث عن اين عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الاالله وأن محدا رسول انته ويقيموا المسلاة ويؤتوا الزكاة فاذافعاوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم الابعق الاسلام وحسابهم على الله (المسئلة الثانية) قوله تعالى الذين أخرجو امن ديار هم بغير حتى دليل على نسبة الفعل الموجود من الملجأ المكره الى الذي الجاه وأكرهم وبترتب عليه حكوفعله ولذلا قال علما ونان المكره علىاتلاف المال يازمه الغرم وكذلك المسكره على قتل الغير يازمه الفتل وروى في يختصرا لطبرى أن أحصاب الني صلى الله عليه وسلم استأذنوه في قتال الكفار اذ آذوه بمكة غيلة فنزلت إن الله لا يحب كل خوّان كفور فلماهاجر الىالمدينة أطلق لهم قتالهم وهذا انكان حصيدافقد نسضه الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم فالمن لكعب بن الأشرف فانه قد أذى الله ورسوله فقام محد بن مسامة فقال يار سول الله أنحب أن أقتله قال نع فقتله مع أصحابه غيلة وكذلك بعث النبي صلى الله عليه وسلم رهطا إلى أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق فقتلوه عَيلة * الآية الرابعة عشر قوله تعالى ﴿ وماأرسلنا من قبلاتُ من رسول ولا نبي إلى صراط مستقيم ﴾ فيها مسئلنان (المسئلة الأولى) في سبب نزوله افي ذلك روايات مختلفة أظهرها ومافها ظاهر أن الني صلى الله عليه وسلمجلس فى نادمن أندية قومه كثير أهله فتنني يومئذ أن لا يأتيه من الله شئ فينفر واعنه يومئذ فأنزل الله عليهم والنصم إذا هوى فقرأ حتى اذا بلغ الىقوله أفرأينم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ألتى عليه الشميطان كلتين تلك الغرانيق العلى وان شماعهن لترتجى فتكم بهانم مضى بقراءة السورة كلها ممسجدفى آخرائسورة وسجدالقوم جيعامعه ورفع الوليدبن المغبيرة ترابا الىجبهته وسجدعليه وكان شيخا كبيرا فلماأمسي أتاء جبريل فعرض عايسه السورة فلمابلغ الكامة بن قال ماجدتك باتين فأوحى الله

المهوان كادوا لمفتنونك عن الذي أوحينا اليك الي يصيرا فياز المغمومامهموماحتي نزلت وماأرسلنامن قبلائمن رسول ولانى الااذاتي ألق الشيطان فأمنيت وفي رواية أنجبريل قال له لقد تاوت يا محدعلى الناس شيألم آتك مفزن وخاف خوفاشد يدافأ نزل الله عليه انه لم يكن قبله رسول ولاني تمني كاتمنى وأحبكا أحب الاوالشيطان قد التي في أمنيته كما التي الشيطان على لسانه (المسئلة الثانية) اعلموا أمارالله أفئدتكم بنورهداه ويسرلكم مقصد التوحيد ومغزاه أنالهدى هدى الله فسحان من يتفضل بهعلى من يشاءو يصرفه عن يشاء وقد بينامعني هذه الآية في فصل تنبيه الغي على مقدار النبي عارجو به عند الله الجزاء الأوفى فيمقام الزلني ونعن الآن نجساو بثلث الغصول الغماء ونرقيكم بهاعن حضيض الدهماء الى بقاع العلماء في عشر مقامات المقام الاول أن الذي اذا أرسل الله اليه اللك بوحيه فانه يعلق له العلم به حتى يتعقق أنه رسول من عنده ولولا ذلك ما صحت الرسالة ولا تبينت النبوة فاداخلق الله له العلم به عيزعنده من غيره وثنت اليقين واستقام سبيل الدين ولوكان النيادا شافهه الملك الوحي لايدري أملك هو أمشيطان أمانسان أمصورة مخالفة لهذه الاجناس ألقت عليه كلاماو بافت اليه قولالم بصيرله أن يقول انهمن عندالله ولاتبت عنسدنا أنهأم الله فهذه سبيل متيقنة وطاة متعققة لابده نهاولاخلاف في المقول ولافي المعقول فيها ولوجاز للشيطان أن يقشل فهاأو يتشببه بهاما أمناه على آية ولاعر فنامنه باطلامن حقيقة فارتفع بهذا الفصل اللبس وصيراليقين فالنفس بالمقام الثاني ان الله قدعهم رسوله سن الكفر وأمنسه من الشرك واستغر ذلكمن دبن المسامين باجماعهم فيه واطباقهم عليه فن ادعى أنه يجو زعليه أن يكفر بالله أو يشك فيسه طرفة عين فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه بللا تجو زعليه المعاصى فى الافعال فضلا عن أن ينسب الى الكفر في الاعتقادبل هوالمنزه عن ذلك فعلا واعتقادا وقدمهد نادلك في كتب الاصول بأوضو دليسل المقام الثالث ان الله قدعرف رسوله بنفسه و بصر مبادلت وأراء ملكوت سمواته وأرضه وعرفه سأن من كان قبسله من اخوته فلم يكن يخفى عليه من أمر الله مانعر فه اليوم ونعن حثالة أمته ومن خطر له ذلك فهو بمن يمثى مكباعلي وجهه غدير عارف بنبيه ولابر به المقام الرابع تأملوا فتج الله أغلاق النظر عنكم الى قول الرواة الذبن م بجهابم أعداءعلى الاسلام بمن صرح بمداوته أن الني صلى الله عليه وسلما اجلس مقريش تمنى أن لا ينزل عليه من الله وحى فسكيف يجو زلمن معه أدنى مسكة أن يخطر بباله أن المنى صلى الارع ليدور الم آثر وصل قوء ه على وصل ربه وأراد أن لا يقطع أنسه بهم عاينزل عليه من عندر به من الوسي الذي ركان مرات مدر قله رأنس وحشته وغاية أمنيته وكان رسول الله صلى الله عليه رسل أجودال اس فاداجاه ه ببري في وال جود بالخديد من الربح المرسلة فيؤثر على هذا مجالسة الاعداء بالمقام الخامس ان قول الشيطان ملك العراث العلى ان غا عما ترتيعي للسي صلى الله عليه وسلم قبله سنه فالتبس عليه السيدان بلاك واختلط عليه الموحيد بالمكدر حق م يفرق بينهما وأمامن أدنى المؤهة ين منزلة وأفلهم مرفه عاوفقن القاله وآثابي من علمه لا بحفي على رعا 🗲 أنهمه ا كفرلا بوزوروده ونعندانته وأوهاله أحدأكم إشادوا اسا بالبعوب النفكر بالانكار والردع واسرب والشابيع فظالاعن أن يجهل السي صلى الله عليه رسهره بالديرية عدي عابدة قوله ولاينة طن لصف الادام بأنهاا مرابقة المليوان كفاعنها رنجل وقسمة على شرور الهب والدلاديد ورلاد عرولاتنطق ولا نضر ولاتنفع ولاتعمر ولا شعربهذا كان بأتيه جرس السرح والداء يدله والترح و ولا بعو زنسفهن جهة المعتول ولامل جه المقرل فكم ضعف سلاملي الرسور عراب والمدر واليا الهجر بلا اعاد المعادد فلا ليعار ضافيا أني اليسن الرحى كررهاد المساطان والماليان والمالية المراها علمه

جبريل وقالله ماجئتك مهدم فزن الني صلى الله عليه وسلم لذلك وأنزل عليه وان كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا اليك لتفترى عليناغيره فيالله والمتعامين والعالمين من شيخ فاسد وسوس هامد لايعلم ان هذه الآية نافيسة لماذ عوامبطلة لمارووا وتقولوا وحويه المغام السادس وذلك أن قول العربى كاد يكون كذامعناه قارب ولم تكن فاخبرالله في هذه الآية انهم قاربوا أن يفتنوه عن الذي أوحى اليه ولم تسكن فتنة ثم قال لتفتري علينا غيره وهويه المقام السابع ولميفتر ولوفتنوك وافتريت لاتعذوك خليلافغ تفتتن ولاافتريت ولا أعسدوك خليلا ولولا ان تبنناك وهو المقام الثامن لقد كدت تركن الهم شيأ قليسلا فأخسبر الله سحانه وتعالى انه تعته وقرر التوحيدوالمعرفة في قلبه وضرب عليسه سرادق العصمة وآواه في كلف الحرمة ولو وكله الى نفسه و رفع عنسه ظل عصمته خظة لالمت بماراه ومولكناأم تأعليك المحافظة وأشرقنا ينور الهداية فؤادك فاستبصر وأزح عنك الباطل ودحرفهة ه الآية نصفى عصمته من كل مانسب اليه فسكيف يتأولها أحسد عدوا عمانسب مرس الباطلاليه * المقام التاسع قوله فازال مغموما مهموماحتى نزلت عليه وماأرسلنامن قبلك من رسول ولانى الآية فاماغمه وحزنه فبأن تمكن الشيطان بماتمكن بمايأتي بيانه وكان الني صلى الله عليه وسلم يعزعليه أن منال الشيطان شيأوان قل تأثيره * المقام العاشر إن هذه الآية نص في غر ضنا دليل على صحة مذهبنا أصل في راءة الني صلى الله عليه وسلم ما نسب اليه أنه قاله عند ناوذلك انه قال تعالى وماأر سلنا من قبلك من رسول ولأنى الااداتمى ألفي الشيطان في نلاوته فاخبر الله تعالى أن من سنته في رسله وسيرته في أنبيا ثمانهم اذا قالواعن الله قولازادالشيطان فيهمن قبل نفسه كإيفهل سائر المعاصى كاتقول ألقيت فى الدار كذاوأ لفيت فى العكم كذا والقيث في الكيس كذا فهذا نص في أن الشيطان زادفي الذي قاله الني صلى الله عليه وسلم لا ان الني تاله وذلكأن الني صلى الله عليه وسلم كان اذا فرأ ثلاقرآ نامقطعا وسكت في مقاطع الآي سكوتا محسلا وكذلك كان حديث مترسلافيه متأنيا فيتبع التسيطان تلك السكتات التي بين قوله ومناة الثالث الاخرى وبين فوله تعالى ألك الذكر وله الأشى فقال يحاكى صوت الني صلى الله عليه وانهن الغرانقة العلى وان شفاعتهن لترتعبى فأماا لمشركون والذين فى قلوبهم مرض لقلة البديرة وفساد السريرة فتلوها عن الني صلى الله عليه وسلم ونسبوها بجهلهم اليه حتى سجدوا ومسه اعتقادا انه معهم وعلم الذين أوتوا العلم والاعان ان الفرآل حقمن عنسه الله فيؤمنون بهو رفضون غسيره وتجيب قلو بهسم الىالحق وتنفرعن الباطل وكل دلك ابتسلاء من انتهومحمة فأبن مسذامن قولهم وليس في القرآن الاغاية البيان بصيابة النبي صلى الله عليه وسلفى الاسرار والاعلان عن الشكوالكفران وقداؤعدنا اليتكم توصينان تجعلوا القرآن امامكم وحروفه أمامكم فلاتحه اوا تمليدا ماليس فيها ولاتربطوافها ماليس نها وماهدى لهذا الاالطيري يجلله قدره وصفاء فكروء سدمة اعدفي المل وشدة ساعده وذراعه فالنظر وكأنه أشارالي هنذا الغرض وصوب على هينة المروة وطبر يعدوان كرفي وللشروايات كثيرة كلهاماطلة لاأصيل لها ولوشاءر مكالمارواها آحه ولاسلر عاركة ، فعال لما يربد عصمنا الله واياكم بالتوفيق والتسديد وجعاما من أهل التوحيد بفضله ورحته بالكماخاه سه منس قوله تعالى فإ يأمها للسن تسوا اركعوا واسجدوا كوحلها كاتقدم سانناله مهرج الراد بعدة تلاوة فدحه وسأ وتال آخرون هو منعودال الاة فقصر ومعلمه ورأني هم انهاسيسة الاوذ والهالا ١٠٠٠ بها رأواها كذلك تنادري إبن وحبوغسيره عن مالك عن نافع ان رجلا من الانسار أخبره ال حرين الدغاءة أسردة الحدم فسعادفها السجدنين تحقال ان هداء السورة وضلت بسجادتين قالمالك وحدثني مبداللدين وبسارتان رأمت اس عمر يسسجه فيسو رةالحج مسجدتين وكان ان عمرأ كمراخلق

بالنبى صلىالله عليب وسسلم قدوة وروى عقبسة بن عامر قلت لرسول الله صلى الله عليه وسسلم يارسول الله أفى سورة الحبير سبدتان قال نعرومن لم يستجده الايقرأها رواه وهب بن لهيعة عن مسرح بن هاعان عنه * الآية السادسة عشر قوله تعالى ﴿ وماجعل عليكم في الدين من حرج ﴾ فيا أربع مسائل (المسئلة الاولى) الحر جهوالضيق ومنه الحرجة وهي الشجرات الملتفة لاتسلك لالتفاف شجر اتهاو كذلك وقم التفسير فيهمن الصعابة رضىالله عنهم روىان عبيسدبن عيرجاء فى ناسمن قومسه الى ابن عباس فسأله عن الحرج فقال أو لسترالمرب فسألوه ثلاثا كلذلك يقول أولسترالعرب تمقال ادعاى رجلامن هذيل فقال الهماالحر حفيسكم قال المرجة من الشجر ماليس له عزج وقال ابن عباس فلث الحرج ولا عزر حله (المسئلة الثانية) في عل النفي وقدروى عن عثمان بن يسارعن ابن عباس في قوله تعالى وماجعل عليكم في الدين من حرج قال هذا فى تقديم الاهلة وتأخيرها بالفطر والاضمى وفي الصوم وتبت صححاعن ابن عباس قال تقول ماجعل عليكم فى الدين من حرح الماذلك سعة الاسلام ماجعل الله فيه من التوبة والكفارات وقال عكر مــة أحل لكم من النساء منه وثلاث ورباع وماملكت عينك قال القاضى قال الني صلى الله عليه وسلم بعثت بالحيفية السمحة وقدكانت الشدائدوالعزائم في الام فأعطى انته هذه الامة من المسامحة واللين مالم يعط أحسدا قبلها في حرمة نيها ورحة نسه صلى الله عليه وسلم لها فأعظم حرج رفع المؤاخذة عانبدي في أنفسنا وتعفيه وماية ترن بهمن اصر وضع كايينامن قبل ف سورة الاعراف وغيرها ومنها النو بة بالندم والعزم على ترك العودف المستقبل والاستغفار بالقلب واللسان وقيللن قبلنافتو بوا الى بارتكم فاقتلوا أنفسكم ولوذهبت الى تعديد نعم الله فى رفع الحرح لطال المرام ومن جعلته اله لا يواخل فناتعالى ان نسينا أوا خطأنا وقد بيناه أيضافها قبل ذلك وقد ثبت في الصحيح عن عبد الله بن عمر و وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع فحملوا بسألونه فقال رجل لمأشعر فحلقت قبل أن أدبح قال اذبح ولاحرج فجاء اخر فقال لم أشعر فنصرت قبسل أن أرمى فغال ارم ولاح حفاستل بومه عنشىء قدم ولاأخوالاقال افعل ولاحوح فأعجب لمن يقول ان الدم على من قدم الحلوعلى المصر والنبي صلى الله عليه وسلم قدفال ولاحر حولقد نزلت بي هذه النازلة سنه دسم وعانين كان معى مااستيسر من الهدى فامار ميت بحرة العقبة وانصرفت الى النصر باء المزين وحضر الهدى فقال أصحابي ننصر ونحلق فحلفت ولم أشعر قبسل النصر وماتذ كرت الاوجسل شعرى قددهب بالموسي فقلت دم على دم لايلزم ورأيت بعد ذلك الاحتياط لارتفاع الخلاف والحق هو الاول فهو المقول (المسئلة الثالثة) اذاتمارض دليلان أحدهم بالخفار والآخر بالاباحة فن العلماء من مال الى الاستظهار وفال يقدم دليل الخظرومنهمن فال يقدم دليل الاباحة و يحتلف في دلك مقاصد مالك الافي باب الربافية دم دلسل الحظر وذلك من وقه العظيم وكذلك لوقام دليل على زياده ركن في العبادة أوشرط وقام الدليل على اسماطه فاختلف العلماء أبضافيمه فن العلماء من أخسل بالاحتباط وقعرن بزياد فالركن والشرط ومنهم من أخدا ماناعة وقال بعليه لاسقاط ولم بعول مالنه هاهناعلى أقوى الدليان كان زيادة أو باستماط ورآيده والدى واد وقد مهدناه في أه ول انفقه في الك نظر أن ساء الله (السئلة الرابع) أوا كان المرح في الناعاماني الماريطة بمعلفط واها كان خاصالم يعتبرع عدناوى بعض أصول الشافع ادتباره ودلا ، يعرد ، بذبه سا ١٠١ الللاف فنهخذ ووبعري أنان

﴿ سورة المؤمنين ﴾

فهاا تتناعشرة آبة * الآية الأولى قوله تعالى ﴿ الذين هم في صلاتهم غاشعون ﴾ فباست مسائل (المسئلة الأولى) في سبب نزولها روى الزهري عن عروة بن الزبير عن عبد الرحن بن عبد القارى قال سمعت عمر ابن الخطاب يقول كان الني صلى الله عليه وسلم اذا أنزل عليه الوحى يسمع عند وجهه كدوى النعل فأنزل عليه يوما فلبثنا ساعة تمسرى عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال المهمز دنا ولاتنقصنا وأكرمنا ولاتهنا واعطناولا تعرمناوا ترناولا تؤثر علمناوار ضناوارض عنائم قال أنزل على عشر آيات مرزأ قامه ودخسل الحنة ثمقال قدأ فلح المؤمنون حتى ختم عشرآ يات رواه الترمذي وغيره وهو صحيح وان كأن قد تسكام فيسه أبوعيسي وقطعه وكان سب نزولها فيرواية محدأن الني صلى الله عليه وسلم كان يقلب بصره في السماه ا ذاصلي فتزلت آية قال محمدان لم تسكن الذين هم في صلاتهم غاشعون فلاأ درى اية آية هي قال القاضي هو محمد بن سير بن وهذا لمديث مقطوع مظنون فأصوده غديره قطوع فسقناه على حاله لكرحتى نكون في معرفت مسوا يمعكم (المسئلة الثانية) الخشوع هو الخضوع وهو الاخبان والاستكانة وهي ألفاط مترا دفة أو. تقار به أومثلازمة وقدكان الني صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه خضع النسوادي وآمن بك فؤادي وحقيقته السكون على حالة الاقبال التى تأهب لها واحترم بهابالسرفي الضمير وبالجوارح في الطاهر فقد كان النبي صدلي الله عليه وسلم لاملتفت في صلاته خاشعا خاضعا و كذلك كان أبو بكر لا ملتفت وكذلك كان حفيده عبد دانلدن الزبير قال اس المنسكدرلعروة لورأيت قيام ابن الزبير يعسى أخاه عبدالله في المسلاة لقلت غصن تصفقه الرياح وحجارة المنجنيق تقعهاهنا ووصفعن بمينه وعن يساره وهوقائم يصلى وقال مجاهدكان ابن الزبيرا داقام يصلى كأنه عودمن الخشوع وقال عرو بندبناران ابن الزيركان بسلي في الحجرمر خما ثيابه في احجر حداف فدهب بطائفة من أو به فالتفت وكذلك كان عبدالله بن مسعودا داصلي لا يتعرك منهشي ومن هاهناقال العلماءوهي (المسئلة الثالثة) انه يضع المصلى بصره في موضع سجوده و به قال الشافعي والصوفية بأسرهم فانه أحضر لقابه وأجع لفكره وقال مالك اتما ينظر امامه فانه انحني راسه دهب بعض القيام المقوض عليه في الرأس وهو أشرف الاعضاءمنه وان أقام رأسه وتسكلف النظر ببصره الارض فتلك مشقة عظيمة وحرح بعرفون فالثبالتعربة وماجعل علينا فى الدين من حرح وانحاأم الأن نستقبل الحهة ببصائر ناوأ بصارنااما انه أفضل لمن قدر عليه مق قدر وكيف قدر وانحا المنوع أن يرفع يصره في المسلاة إلى الساء عامه لم يؤمر أن يستفبل السماء واعامأم أن يستقبل الجهة الكعبية فادارهم بصره فهو اعراض عن الجهة التي أمر بهاحتي فالالني صلى الله عليه وسلم لينتهين أقوام عن رفعهم أبسارهم آلى السماء في المسلاة أولتفطفن أبسارهم وهي (المسئلة الرابعة) حتى قال علما و ناحين رأواعامة الخلق رفعون أبصارهم الى السماء وهي سالمه ان المراد بالخطف ههناأ خندهاءن الاعتبار حين عربا آيان الساء والارض وهومعرض وذلك أشدا خطف ومن الحيفيه السمسة برفع الخرح الاذن فيأن يلحظ عيناوشمالاوان كان نصلي بسمر مورأسسه دون بدنه أذن الشرعفيه وهي (المسئلة الخامسة) فن مر اسيل سعيد بن المسبب إن النبي صلى انته عليه وسلم كان ياسح في العالمة ولا بلتفت وروي سعاوية بن قرة قال قيسل لابن عمر ان ابن الزبيرا ذاصليام بقل هكذا وهكذا فقال لسكنا قول هكذا وهكذاونكونمثل الناس اشار فمن ابن عمر الى أنه تكليف يعفرج الى الحرح (المسته السادسة) فال ابن القاسم عن مالك في قوله الذبن هم في صلاتهم خاشعون قال الاوبال علماوقال معاتل لابعر في وزعل عد منعولامن

على يساره صليت المغرب ليلة مابين باب الاخضر وباب حطة من البيت المقدس ومعنا شيضنا أبوعبد الله محدين عبدالرسن المغربي الزاهد فاماسلمنا تمارى رجلان كاناعن يمين أبي عبدالله المغربي وجعل أحدهما يقول للاخر أسأت صلاتك ونقرت نقر الغراب والآخر يقول لهكذبت بلأحسنت وأجلت فقال المعترض لأبى عبدالله الزاهد ألميكن الىجانبك فكيف رأبته يصلى قال أبوعبد الله لاعلمك به كنت مشتغلا بنفسى وصلاتى عن الناس وصلاتهم فخبل الرجل وأعجب الحاضر ون بالقول وصدق شفنا أ وعبد الله الزاهد لو كان لصلاته قدرأوله بهاشغل واقبال بالكاية لماعلمن عن عينه أوعن يساره فضلاعن معرفته كيفية صلاته والافاحسد الرجلين أساء صلاته في حذف صفانها وأختصار أركانها وهـ تدا أساء صلاته في الاشتغال بصلاة هذا حتى ذهب حفظ صلانه وخشوعها ونكتة المسئلة أن قولك الله أكبر يحرم عليك الافعال بالجوارح والكلام باللسان ونية الصلاة تعرم عليك الخواطر بالقلب والاسترسال علىالأفسكارالاأن الشر علىاعلمأن ضبط النشرمن السريغوت طوق البشر سمح فيسه كاتقسهم بيانناله والله أعلم * الآية الثانيه قوله تعالى ﴿ والذين هم لفروجهم حافظون ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) من غريب القرآن ان هؤلاء الآيات العشر هي عامة فى الرجال والنساء كسائر آلفاظ القرآن التي هي عتملة لهم فانها عامة فيهم الاقوله والذين هم لفروجهم حافظون فانه خطاب للرجال خاصدة دون النساء بدليسل قوله الأعلى أزواجهم أوماملسكت أيمانهم وألااباحة بين النساءو بين ملك المين في الفرج واتماعرف حفظ المرأة فرجهامن أدلة أخر كالتيات الاحصان عموما وخصوصا وغيرذلكمن الأدلة (المسئلة التانية) قال محد بن عبد الحكم سمعت حرملة بن عبد العزيز قال سألت مالكا عن الرجل يجلد عيرة فتسلاه فده والذين هم لفروجهم الى هم العادون وهذا لانهم يكنون عن الذكر بعميرة وفيه يقول الشاعر

اذا حلت بوادلا أنيس به * فاجلد عميرة لاداء ولا حرح

ويسمية الحالم العراق الاستناء وهو استفعال من المنى وأحد بن حنبل على ورعه بجو زه و يحني بأنه اخراح فضلة من البدن فيجاز عند الحاجة أصله الفصد والحجامة وعامة العلماء على تعريب عوهوا لحق الذي لا ينبغي الناس حتى صارت قيلة و ياليم المعاماء انه كالفاعل بنفسه وهي معصية احدثها الشيمان وأجر اهابين الناس حتى صارت قيلة و ياليم المهتمة الدليل على جو از هالسكان ذوا لمروءة يعرض عنها لدناء تهافان قيل فقد قيل انها خبر من شكاح الامة وانائسكاح الامة ولو كانت كافرة على منه هب العلماء خبر من هداوان كان قد قال ابنا المعتماء المعتماء المعتمل ا

الآية الخامسة قوله تعالى عروالذبن هم على صاواتهم يحافظون كوقد تقدم القول فى حفظ الصلاة فى نفسها وبينا المحافظة عليهابادامة أفعالها فيأوقاتها متى تسكررت مفر وضاتها فاعاموه يوالآبة السادسة قوله تعالى يؤوا تزلنا من السهاء ماء بقدر الآية كد فها خس مسائل (المسئلة الأولى)هذه من نع الله على خلفه وما امتن عليم بهومن أعظم المان الماء الذى به حياة الابدان وعاء الحيوان والماء المنزل من السماء على قسمين هذا الذي ذكر مانته في حنذهالآبة وأخبرعنه بأنهاستودعه في الارض وجعله فهامخزونا لسقيا الناس يعدونه عدة عنداخا جذاليه وهوماءالانهار والعيون ومايستفرج من الآبار والقسم الآخر هوالذي ينزل من السهاء على الارض في كل وفت (المسئلة الثانية) روى أشهب عن مالك انه سئل عن قول الله تعالى وأنزلنا من السياء ماء يقدر فأسكناه في الارض الآية أحواظريف فهابلغك قال لاوالله بلحذافي الخريف والشتاء وكل شئ بنزل ماؤه من السهاء اذاشاء محموعلى ذهاب به لقادر ﴿ قَالَ الْقَاضَى ﴾ هذا الذي ذكره مالك يحمّل فان الله أنزل من السماء ما وفأسكنه في الارض تم منزله في كل وقت فكون منه غذاء ومنه اختزان زائدا على ما كان علمه وقد قال أشهب قال مالك هي الارض التي لانبات فهايعني قوله أولم بروا انانسوق الماء الى الارض الجرز فنضرج بهزرعا وقوله والسماء ذات الرجع يعنى المطروالارض ذات المدع يعنى النبات وهسذا يكون في كالحظة كاجاء في الاثران اللهلا لا يخلى الارتض من مطر في عام أوغاص وأنه ما نزل بن السهاء ماء الا يعفظ ملك موكل به الاما كان من ماء الطوفان فانه خرج منه مالم يحفظه الملك وذلك قوله الالماطغي الماء حمانا كمفي الجاربة لأن الماءين التقياعلي أمرقد قدرما كأن فى الأرض وما نزل من السهاء ثم أص الله ما يزل من السباء بالاقلاع فلم تتص الارض منه قطرة وأمرالارض بابتلاع ماخرج منهافقط وذلك قوله وقيل باأرض ابلى ماءك وياسهاء أقلعي وغيض الماء وهدايدل على أن الارض لم تشرب من ماء السهاء قطرة (نكتة أصولية) قال القاضى أبو بكر قوله والسهاء ذان الرجع فيه ثلاثة أقوال أحدها انه ذات المطرلانها ترجع في كلعام الى الحالة التي كانت عليها من الزال المطرمنها وظن بعض الناس كابينا انها تردماأ خدت مرب الارض من الماءاذ السحاب تستقي من البعر وأنشدوا في ذلك قول الهذلي ﴿ شربن عاء البصر ثم ترفعت ﴿ يعني السحاب وهذه دعوى عريضة طويلة وهى في قدرة الله جائزة ولكنه أص لايعلم بالنظر واعاطريقه الخبر ولم يرد بذلك أثر (المسئلة الثالثة) قوله واناعلى ذهاب به لقادرون يعنى لقادرون على اذهاب المناء الذى أسكناه في الارض فهلك الناس بالعطش ونهلك مواشيهم وهذا كقوله قل أرأيتم ان أصبح ماؤ كم غور افن يأتيكم بماء معين وقد قال وأنزاناه ن السماء ماءطهوراوهي (المستلة الرابعة) فهذا عام في ماء المطر والماء الخنزن في ألارض فصارت احدى الآيتين عامة وهيآنة الطهور والآبة الأخرى خاصةوهي ماءالفدر المسكن في الارض ومن هاهنا قال من قال ان ماء البصر لاستوضأ بهلانه عالم صنرالله عنه أنه نزل من السهاء وقد وناأن الني صلى الله عليه وسلم قال هو الطهور ماؤه الحل ميتته وهذا نص فيه (المسئلة الخامسة) روى ابن عباس وغيره أن الني صلى الله عليه وسلم قال أنزل الله من الجنهالي الارض خسة أنهار سيمون وهونهم الهند وجيمون وهونهم باخ ودجاتوا لفرات وهانهما العراق والنيل وهرنهر مصرأ نزلها اللهمن عين واحدةمن عيون الجنة في أحفل درجة من درجاتها فاحتو دعها الجبال وأجراهافي الارض وجعل فهامها يشالناس فيأصناف مهاينهم وذلك توله وأنزاناهن السهاء ماء بقسدر فأسكناء في الارض فاذا كان عندخروج يأجوح ومأجوح أرسالي اللهجيريل فرفعمن الارض القرآن والعلإرهف والأنه ادالخسية فيرفع ذلك الى السهاء وذلك قوله راناعلى ذهاب به لفا درون وهذا جائز في القدرة ان صحت به الرواية وانفااانري في الصحيح أن الذي صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء رأى سمه رة المنهى وذكر

ماأنشامن الماءمن النبات وقد تقدم في سورة الانعام * الآية السابعة قوله تعالى ﴿ وآويناهما الى ربوة ذات قرار ومعين كه فيهاأر بع مسائل (المسئلة الاولى) قوله ربوة فيها خس لغات كسرالراء وفتعها وضمها ولاثلغات ويقال رباوة بفتح الراء وكسرها ولم أقيدغيره فباوجدته الآن عندي (المسئلة الثانية) في تعيين عدهالر بوةستة أقوال الاول أنهاالرملة وهي فلسطين قاله أبوهر يرة ورواه الثاني قال فتادة هي بيت المقدس أقرب الارض الى السهاء بنمانيسة عشرميلا الثالث انهادمشق قاله ابن المسيب ورواءا بن وهب وأشهب عن مالك الرابع انهامصر قاله زيدبن أسغ وليس الرباالاعصر والماء برسل فيكون الرباعلها الفرى ولولاداك غرقت الخآمس انه المرتفع من الارض قاله ابن جبير والضحاك السادس انها المكان المستوى قاله ابن عباس فال القاضي هذه الاقوال منهاما تفسر لغة ومنهاما تفسر نقلا فأما التي تفسر لغة فكل أحديشترك فبه لانهامشتركنا للدرك بين الخلق وأماما يفسرمنها نقلاففتقرالى سند صحيح يبلغ الى النبي صلى الله عليه وسلم الأأنه تبق هاهنان كمتة وذلك انه اذا نقل الناس تو ترا ال هذاء وضع كذا أوال هذا الامر جرى كذا أووقع ولزم قبوله والعمليه لان الخبر المتواتر ليس من شرطه الاعان وخسبر الآحاد لابدمن كون الخبر به بصفة الاعآن لانه عنزلة الشاحدوا لخبرالمتوانر عنزلة العيان وقديبنا ذلك فيأصول الفقه والذي شاهدت عليه الناس ورأيتهم يعينونها نعيان واثرده شفففي سفح الجبل فغربى دمشق مائلاالى جوفها موضع من تفع تتشقق منه الانهار العظيمة وفيهاالفواكه البديعه من كلنوع وقدا تعذبها مسجد بقصد اليهو ينعبد فيه أماانه قد قدمناان مولدعيسي صلى الله عليه وسلم كان بين ف فيم لاخلاف فيه وفي مرأيت الجذع كاتقدم ولكنها لما خرجت بابنها اختلفت الرواة هل و المستلة الثان عر أم أخذن به شرقال دمشن والله أعلم (المستلة الثالثة) قوله ذاب قرار فيه قولان ُ أحدها أرض منه مطة و باحه را مه النابي ذات شي يستفر فيهمن قوت وما ، وذلك كله محمّل وقوله و مين و في (المتنزة الراسه) قوله رمعين بر خللاء هومعمل عمى مفعول و يقال معن الماء وأمعن الحاسال فيكون فعيل عدني فاءل عال مريد يرواهم معين عمن يأوهضبه دونها الهوى يهوفيها أقوال لايتعلق بهاحكم * الآبة الناه نه مرله تعالى . بالم الرسل كاوامن الطيبات ، قستقدم ذكر الطبب وتفسير عبالحلال وكذلك فسره مالك وراما بي عرسدالمز بزالعمرى عنسه وقدروى مالك عن عان انه قال ف خطبته وعلى كمس الماء رعاطاب مهاوذتروى أبوهر برة أث الني صلى الله عليه وسلم قال باأم الناس ان الله طيب لايقبل الاطيبا وان المتأمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال ياليها الرسل كاوا الآية عُم قَال يا إيها الذين آمنوا كلوامن طيباب مادزة الكم ثمدكر الرجل يطيل السفرأشعث أغبر عديديه يارب يارب مطعمه حرام ومشربه حوام وملبسه حوام وغدى باخرام فأنى يستجاب له وقال النبي صلى أنقه عليه وسلم ان من أطيب ما كل الرجل من كسبه وان والمسمن كسبه وذال تمانى فى داود وعلمناه صنحة لبوس لكم وروى علماؤنا أن عيسى كان مأكل من غزل أمه وفال الني سي اللمسايه والم مسل و زقي تعددن رحى وجعلت الدلة والصنار على من خالف أصى فجعل اللهرزر عندني كسبدنه مادوخس له أشار أواع الكسب وهي أخذا الغلبه والقهر لشرفه صلى الله عليه وسلم " الآية الله سمه قول عال الروان بن بؤتون ما اتواوقاو بهموجلة يوفيها أربع مسائل (المستلة الاولى) فها ولان أحددها الذين يطيعون وهم خائفون أن لايقبسل مهم الثانى الذين يعصون وهم يمنافون أن يعسذبوا " (المسئلة الثانية)روي الزوادي وغيره عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآبة الذين إ بون ما آتوا وقاد بهم وجله قائت عائشة وهم الذين يشر بون الخر ويسرقون قال لايابنت الصديق أو يابنت الما الما ولد كنهم الذين نصومون ويصاون ويتصافون وهم يعنا فون أن لاية بدل منهم أولئك الذين يسارعون

فى الخيرات وقدروى عطاء قال دخلت مع عبيد بن عمير على عائشة فقال لهاكيف كانوا يقرؤن يؤتون ساكنوا قالت يأتون ماأتو افلهاخر جنامن عندها قاللى عبيسدين عبرلان يكون كاقالت أحب الىمن حرالنعم يمنى بقولها يأتون ماأتوامن المجىء إي يأتون الذنوب وحدخا تفون (المسئلة الثالثة) عولوا على قراءة الجهور ولاتتعلقوا بأعضاءال كمسيرانما كان القوم اذاغلب على أعمالهم الاخلاص والقرب خافوا يوم الفزع الاكبر وهي مسئلة كبيرة وهي ان الافضل للتقين أن يغلب عليهم قام الرجاء أو يغلب عليهم قام الخوف فهسنده الآبة تشهدبه ضل غلبة مقام الخوف لقوله ان الذين هممن خشية ربهم الى سابقون وكان النبي صلى الله عليه وسلم بوم بدرقدغلب عليه مقام الخوف فرفع يديه الى السماء وقال اللهم انتهاك هذه العصا بة لا تعبد في الارض مادًا يدمه حتى سقط رداؤه عن منكبه فقال له أبو لكركفاك يارسول الله مناشستك رمك فانه منجز لكما وعدك حسبكيارسولالله فقدالحت على ربك مفلباجانب الرجاء في نفوذ الموعد (قال القاضي) ليس يعتاح ف هسنه الآية الى اختسلاف القراءة بين يأنون و يؤنون فان قوله يؤنون يعطى الامر بن تقول العرب آتيت من نفسي القبول وآتيت منها الاباية ير بدأ عطيت القيادمن نفسي يعنى اذا أطاع وأعطيت العنادمن نفسي يعنى اداعصى فعناه يؤتون ماأتوامن طاعة أومن معصية ولكن ظاهرالآية وسسياق الكلام يقتضي انهيؤتي الطاعة لانه وصفهم بالخشيفل بهم والاعان باكيانه وتنزيهه عن الشرك وخوفهم عدم القبول منهم عندلقائه لهم فلاجرمهن كان م الصفايسارع في الخيرات وأمامن كان على العصيان متاديا في الخلاف مستمر افكيف يوصف بأمهيسارع فى الخيرات أو بالخشية لربه وغيرة المتمن الصفاب المتقدمة فيعاماان المنى يأتى المعصية على ثلاثة أقسام أحدها الذى يأتها ويخاف العداب فهذاه والذنب والذى يأتها آمنامن عداب الله منجهة غلبة الرجاءعليه فهوالمغرور والمغدور فيحزب الشيطان وانأتاهاشا كافي العذاب فهوملح للمغفرة له ولاجلر اشكال قوله يؤنون ما آنواقال بعضهم يعنى به انفاق الزكاة لانه لم يظهر اليسه صلاحية لفظ العطاء الا فالمال وقدييناأن لفظ العطاء ينطلق في كل معنى مال وغيره وفي كل طاعة ومعصية وانضعت الآبة والله أعلم (المسئلة الرابعة) قوله أولئك يسارعون في الخيرات هذا دليل على أن المبادرة إلى الاعمال الصالحة من صلاة في أول الوقت وغيرذلك من العبادات هو الافضل ومدح البارى أدل دليل على صفة الفضل في الممدوح على غيره والله أعاروقد ببناه في واضع متقدمة والآية العائر مقوله تعالى ومستكبرين بهسام راتهجرون فهاأربع مسائل (المسئلة الأولى) لم يعتلف أحد أن المراد بهذا الله مأهل الحرم قال الله لهم قد كاست آياتي تتلي عليكم ف كمنم على أعقاب كنكسون مستكبرين به أى بالحرم بربد يتعاطون به الكبر وبدعون حتى كانوا برون الناس تعطفون من حولهم وهم آمنون ومن الكبركم وهو النكبرعلي الله وعلى رسوله والشكبر على المؤمنين السق والتكبر على الكفارايان فليس الكبر حرامالعينه وانسا يكون عكمه بحكم متعلقه (المسئلة الثانية) ووله سامي اغال المسررن حلقا حلقا وأصله الصلق بالليسل للممروكني بقوله سامي اعن الجاعة كإيقال بافر وجامل لجاءه اليقروا بعال وصحاءفي المنللاأ كله السمر والقمر يعني في قولهم الليسل والنهار وقال الثوري السمر ظل القمر وحقيفته عنسدى انهلفنا يستعمل في الليسل والهار والملك يقال لها إبناسم ولان ذلك في الهار جبلهوفي اللمل عادة فانتظار عسيره نهما بهوقد قرأدأ يورجا سيار اجتع سامي وغد قال الطبرى انماوجه مراوه وفر مرضع الجعلان وضع مرضم الوقت وعي والوفت واحسه واداخر حالك لامعن الفاعل أرانفه ل الى الوقت وحدليه على عررجه عن بايه (١١ سئلة الثالثة) قرئه تهجرون قرى برفع التاء ركسر الجهر بنعب التساء وضرالجيم والأول ونسدهمون أهجر إدانطق بالعجش والماله ونهجراها

هندى ومعناه تتكلمون بهوس لايضرالني صلى الله عليه وسلم ولايتعلق به اعاضر رهبكم وقد بيناحقيقة ه ج ر فیسورةالنساء ولذلك فسرهاسسمیدین جبیرفقال مستسکیرین بحری تهجرون نبی وزاده فتادة ان سامرا غرم آمن لا يمغاف بيا تافعظم الله عليهم السمر في الامن وأفناه في سب الرسول (المسئلة الرابعة) روى سعيدبن جبيرعن ابن عباس انماكره السعر حين نزلت هـ فه الآية مستكبرين به ساهر الهجرون يعنى ان الله ذم قوما بأنهم يسمر ون في غمير طاعة الله اما في هذيان واما في اذابة وفي الصحيح عن أبي وزة وغميره كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبلها والحديث بعمدها يعنى صلاة العشآء الآخرة اما السكراهية للنوم فبسل العشاء فلثلا يعرضها للفوات وكذلك قال عرفها فن نام فلانامت عينه فن نام فلاناست عينه فن نام فلانأمت عينه واماكراهية السمر بعدهافلان المسلاة قدكفر ن خطاياه لينام على سلامة وقسدختم الملك المكريم المكاتب صيفته بالعبادة فملؤها بالهوس ويجعل خاعتها الباطل أواللغوليس هادا من فعل المؤمنين وقدقيل انحا يكره الدعر بعدها لماروى جابر بن عبد الله قال والدول الله صلى الله عليه وسلمايا كيم والسمر بعدهدأة الرجل فانأحدكم لايدرى مايبث اللهمن خلقه اغلقوا الابواب وأوكوا السقاء وخروا الأنية وأطفؤا المصابير وكان عريجاب السمر بعد العشاء أي يعيبه ويطوف بالمعد بعدا العشاء الآخرة و مقول ألحقوا برحالكم لعلاله أن برزفكم صلاة في وتكم وقد كان يضرب على السمر حينند ويقول أسمرا أول الليل ونوما آخره أريحوا كتابيم حتى انهروى عن عبدالله بن عمرانه وال من قرض بيت شعر بعدالعشاء لم تقبل له صلاة حتى يصبح وأسنده شدادبن أوس الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال البخارى البالسمرفي الفقه والخير بعد المشاء وذكر أن قرة بن خالد قال انتظر ناالحسن وراث علينا حتى جاءقريبا من وقت فيامه فقال دعانا جيرا نناه ولاء تم غال قال أنس اننظر نا النبي ذات أيلة حتى كان شطر الليل فجاء فصلى ثم خطبنافة الألاان الناس قدصلوا ورقدوا وانهم لم نزالوافي صلاة ساانة ظر م الصلاة قال الحسنوان الفوم لا يزالون في خبرما انتظروا الخير تم قال باب السمر مع الضيف والأهل وقال عن عبد الرحن ن أبي بكر ان أصحاب المدينة كانوا أماما فقراء وأن الني والمن كان عنده طعام انزين فاينحب بسائث وان أربع نعامس أوسادس وأن أبا بكرجاء بنسلانة وانطلق النبي بعشرة فال فهوأناوأ بي وأى ولاأدرى هل فال واسرأتي وغادم بين بيتنا وبيت أبي بكر وان أبا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم تم لبث حتى صايت اله شاء ثم رجع فلبت حتى تعشى الذي فجاءبه دمامضي من الليل ماشاء الله تالت له أمرأنه عا حيسك عن أضافك عال أو. أ عشيتهم قالت أبواحتي تجيء قال فذهبت أمافا ختبأت قال ياغنثر فجدع وسب وقال كاو الاهنينا والتهلا كاسم أبداوأ عاللهما كنانأ خدمن لقمة الاربامن أسفلهاأ كثرمنها قال وشبعوا وصارت أكثرم اكات وبلداث فنظر البهاأبو بكرفاذاهى كاهى أوأ كثرفقال لامرأنه باأخت بى فراس ماهدا فالت لاوقرة عيني لهي الآن أحكر منها قبل دلك بذلاب مهار فأكل مها أبو بكروفال اعا كان ذلاث من الشير فان يعنى بمينه نم أكل منها القمة تم حاباالى السي فأصبعت عده وكان بذا وبين دوم عقد فانى الأجل ففره داا ثنى عشر وجلاه ع كل وجل ، نبدانس الله على كرمع كررجل فأكاو امنها أجعون أركانال (لانتي القاضي أبر كور دورات عنه إندا بدالك على أن النبي عن الممر الهاهولاجل هجر القرل أوله ود أولاجل خوف فوت في ام الليل الذا كان على خلاف هذا أونه لقت به حاجمة أوغرض شرعى فلاح حفيه وليس ، ومن منزع الآبة الماهو . أخذ آخر على مايينا. والله أعسلم به الآية الحادية عسر قوله تمالى ﴿ ادفع بالتي هي أحسن السيئة ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الأولى) للعلماء فها ثلاثه أقوال الأول ادفع بالاغضاء والصفح اساءة المسئ الثاني دفع اانكر

بالموعظة الحسنة الثالث ادفع سيئتك بالحسنة بعدها (المسئلة الثالثة) معنى هذه الآية قريب من معنى ادفع بالتيهى أحسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنهولى حبم الاأن هذه خاصة فى العفو والتي شرحنا الكلام هاهناعامة فيسه وفى غيره حسياسطرناه آنفاوهي مخصوصة فى الكفار بالانتقام منهم باقيسة فى المؤمنين على عمومها فأماقو لهم ادفع سيثنث بالحسنة بعسدها فيشيرالي الغفلة وحسنتها الذكر كإقال في حدست الاعز المزني انه قال صلى الله عليه وسلم انه ليغان على قلى فاستغفر الله سبعين مرة وفي كتاب مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلماني لااتوب الى الله في اليوم مائة مرة وقالت الصوفية انه بدخل فيه ادفع حظ الدنيا اذار حرحظ الآخرة معظ الآخرةوحدها قاللى شيفناأبو بكرالفهرى متى اجمع للتأمران أحدهم للدنياوا لآخرلته فقدم مالله فانهما يحصلان الشجيعا وان قدمت الدنيار بمافاتامعا وربمآ حصل حظ الدنيا ولم ببارك الثافيمه ولقدبو بته فوجدته ويدخل فيسه ادفع الجفاء بالوفاء لاجرم كذلك قال رباغفر لقومى فأنهم لايعلمون وفقه الآية اسلا مسللة الكرام ولاتلحظ جآنب المكافأة ادفع بمسيرعوض ولاتسلك مسالة المبأيعة ويدخل فيسمسلم على من لم يسلم عليك وتكثر الامثلة والقصدمفهوم فاسلكوه * الآية الثانية عشرة وله تعالى ﴿ وقلرب أعودُ بكمن همزات الشياطين وأعوذ بكرب أن يعضرون ، فهامستلتان (المستلة الاولى) قدينا أنه لاسلطان للشيطان على النبي صلى الله عليه وسلم وأن الله عصمه منه ولكنه كان يستعيذ منه كاكان يستغفر بعدا علامه بالمغفرة له تتحقيقا للموعه أوتأكيداً الشرط (المسئلة الثانية) أمره له بالاستعادة عام فلاجرم كان النبي صلى الله عليه وسد فريستعيد حتى عندا فنتاح الصلاة فيقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه حسماتقدم بيانه والجدلله

﴿ سورة النور ﴾

وبهاتسع وعشر ون آیة به الآیة الاولی قوله تعالی پوسور تأنزلنا هاو فرضنا ها په فیها ثلاث مسائل (المسئلة الاولی) قوله سور نه یعنی منزلة و می تبة الم تروا قول الشاعر

ألم تر أن الله أعطاك سورة مه ترى كل ملك دونها يتذبذب

وعا-ةالتراءعلى رفعها وقرأها عبسى بن عمر بالنصب وهو بين فاما الرنع فقال أهدل العربية انهاعلى خبر الابتداء المتنه ومنده سورة لان الابتداء بالنسكرة قبيح وقدينا في الرسالة المجتمة أنه فصيح مليح وجئنا فيه بالمثال المصيح (المسئلة النائية) قرل فوضناها يفرأ بفضيف الراء وتشديدها فن خفف فعناه أوجبناها معينة مندرة كاقال فرض رسول الله صدقة الفطر على كل حروع بعد كروانش من المسلمين ومن شدد فعناه على وسهدين اماعلى معنى وضعناها فرائض فرائض أوفر ضافر ضاكم تقول تزلت فلاناأى قدرت له المنازل واحدابه دواحدو في عميم هنزلنى زيدأى رتبلى منازل كثيرة النابى على معنى التكثير وهو صحيح واحدابه دواحدو في المسئلة الثالث الاحكام والمسئلة الثالث والمكل آيات بينات فيا حجج توحيدو فها دلائل الاحكام والمكل آيات بينات فياحجج توحيدو فها دلائل الاحكام والمكل آيات بينات في المنازل الاحكام ترشدالى وجهالحق وترفع نحمة والمكل آيات بينات في المنازل المكلم ترشدالى وجهالحق وترفع نحمة النافي الدولة المنازلة في المنازلة والمنازلة في المنازلة في المنازلة في المنازلة في المنازلة في المنازلة المنازلة والمنازلة في المنازلة والمنازلة في المنازلة والمنازلة المنازلة والمنازلة والمنازلة والمنازلة والمنازلة والمنازلة والمنازلة في المنازلة والمنازلة والمنا

ردالأمرعليكم فقدأ حكمناه في موضعه وحققناه في مسائل الخلاف بأدلته (المسئلة الثانية) قرى عبالرفع والنصب فيهما كاتقدم في آبة السرقة اعراباوقراءة ومعنى كفة كفة فلاوجه لاعادته (المسئلة الثالثة) قولَّه الزانيسة والزانى فدكر الذكر والانق فيه والزانى كان يكفى عنه قلناهسداتا كيد للبيان كافال والسارق والسارقة ويعتمل أن يكون في كرفى الزناك الايظن ظان أن الرجل لما كان هو الواطئ والمرأة عل في كرهما رفعالهذا الاشكالالذي أوفع جاعتمن العلماء حق قالوالا كفارة على المرأة في الوطع في رمضان لأنه قال جامعت أهلى فى رمضان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كفر والمر أة ليست بمجامعة ولاواطئة وهذا تقصير عظيم من الشافي وقديبتاه في مسائل الخلاف وانها تتسف بالوط وفكيف بالجاع الذي هو مفاعلة هـ نـــا مالا يعني على لبيب (المسئلة الرابعة) قوله الزانية والزاني فبدا بالمرأة قبسل الرجل قال عاماؤنا ذلك لفائدتين إحداهما أن الزنافي المرأة أعر لأجل الحل فصدربها لعظيم عالهافي الفاحشة الثانيسة أن الشهوة في المرأة أكثرفسيدر بهاتفليظالردع شهوتهاوان كان قدركب فيهاحياء ولكنها اذازنت ذهب الحياء (المسئلة الخامسة) قوله فاجلدواجعل الله كاتف دم حدالزنا قسمين رجاعلى الديب وجلداعلى البكرود للكلان قوله الزانية والزاني فاجلدوا كل واحددمنهماعام في كل ذان تم شرحت السنة عالى الثيب كاتقدم في سورة النساء وقدقال النبي صلى الله عليه وسلم قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلدمائه وتغر سعام والنيب الثيب جادما تذوالرجم فقاله سنة وأنزل الله الجلد قرآماو بقي الرجم على حاله في النيب والتغريب في البكريج تقسدم بيانه هنالك (المسئلة السادسة) لاخلاف أن الخاطب بهذا الامر بالجلد الامام ومن تاب عنه و زادمالك والمنافى السادسة في المبيدة الالشافى في كل جلد وقطع وقال مالك في الجلد خاصة دون القطع كاوردت به السنة اذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحدوقد بينا في مسائل الخلاف (المسئلة السابعة) قوله لاتأخذ كم بهمارأفة في دين الله اختلف السلف فيها فنهم من فاللاتأخذ كم بهمارأفة فتسقطوا الحد و، نهمهن قال لاتأخيذ كه بم ، ارأفة فتففقو الخدوهوعند دى محول عليم ماجيما فلايجو زأن محمل احددا رأه، على زان بار. يسقط المله أو يحفقه عند، وصفه الضرب أن يكون سوطابين السوطين وضربابين الضربين وتستوى في ذلك الحدود كابا وقال أبو حنيفة لاسواءيين الحدود ضرب الزاني أشده من ضرب الفذف وضرب الغندى أشده وضرب الشرب وكامه ظرواصورة الذنب فركبوا عليه صفة العغوبة والشرب اخذعهن القذف واتقذف اختمس الزماخ للوه عليعوقر نوه به وقدروي أز البي مني التماما ورسر اتى برجل قدائصا بحساواتي بدوط نديد غفال درن الدارات بسوط دونه فقال هذا وأسرعمر برجل بندرب الحدفقال له لا ترفع ابطك وصمانه اعتار سوطايين السوطيس بعرف عليه الضرب في ظهره وتعتنب مقاتله ولاخه الاف فيه وعمه المالم متاب والناس في السر ولا الدائة المه المعاصي حتى يتخذوها ضراوة ويعطف أ لناس عليم المراد ومن المرواء من حرامه موال ترويات مدر والمالحلاجل وبالمقالدند فله يرعريسكران في ومعان نضر به تري ن حد احد رس ري المثل حرمنا تهره كندا يجب ان أ وكالمراه والمدد وأن أنه أنه والمسائلة المراه المساورة والمراه والمراق والأواقة والمألة فلي بغييرة الكمالات عن التسافيكية في وأي في الاستدام والتواليم والمناه والمام والمام الله بنناكر وبيع المسدردواسية أوالبيدة أن سنوب العضافة تساوغ جبالس أحدور بدا اللهونع الوكيل (المشلقالثامنة) قوله سأى ولبشره وزاب اطائفتس المؤرنين تتعذلك الديروع المحدود ومن شهده و حضره بعد به و بزدجر "جلد و نشيع- د سينه فيما به من بعدد (الد عله الناسي) واختلف

فى تعديد الطائفة على خسة أقوال الاول واحد فازا دعليه قاله ابراهم الثاني رجلان فصاعدا قاله عطاء الثالث ثلاثة فصاعداقاله قوم الرابع أربعة فصاعدا قاله عكرمة الخامس انه عشرة وحقيقة الطائفة في الاشتقاق فأعسلة من طاف وقدقال آلله تعسالى فاولا نفرمن كل فرقة منهم طائغة ليتفقوا فى الدين ولينذروا قومهماذار جعوااليهم لعلهم يحذرون وذلك يصحفى الواحدومن هاهنا استدل العلماء على قبول خبرالواحد الا أن سياق الآبة ها هنا يقتضى أن يكونوا جناعة لحصول المقصودمن التشديد والعظة والاعتبار والذي أشار الىأن تسكون أربعة نزع بانه أقل عددشهو دموالصعيح سقوط العددوا عتبار الجاعة الذين يقع بهم التشديد من غيرحد * الآية الثالثة قوله تعالى علم الزاني لاينكح الازانية أومشركة م فهاتلات مسائل (المسئلة الاولى) في وجه تز ولها فيه ستأقوال الاول أنها تزلت مخصوصة في رجل من المسلمين استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسكاح احر أه يقال لها أمهز ول كانت من بغايا الزانيات وشرطت له أن تنفق عليه فأنزلالله هذهالآية قاله ابن عمرومجاهد الثاني انها نزلت في شأن رجل مقال له مرثد بن أبي مرتدوكان رجسلا يعمل الاسرى من مكة حتى يأتى بهم المدينة قال وكانت امرأة بغي بمكة يقال لهاعذاق وكأنت صديقة له وانه كان وعدر جلامن أسارى مكة يحمله قال فجئت حتى انزيت الى ظل حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة قال فجاءت عناف فابصرت موادظلي يجنب الحائط فاماانتهت الىعرفتني فقالت مرثد فقلت مرثد فقالت مرحباوأهلاهم فبتعند بالليلة فقلت باعداف ان الله حرم الزما التيا عن الخيام هذا الرجل بعد له امراكم فتبعني تمانية وسلكت الخدمسة هاسميت الى غارفه خات فجاؤا حنى فأ، و على رأس في أر فتها بريو لهم على أ رأسى وعماهم الله عنى قال ثم رجعوا و رجعت الى صاحى فحملته وكان رجلا تقيلاحتى انتهيت الى الادخر ففككت عنه كبله فجعلت أحله ويعينني حتى قدمت المدينة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت بارسول الله أنكح عناق فأمسك رسول الله فلم بردشيأ حتى نزلت الزانى لاينكح الازانية أومشركة والزانية لاينكحها الازان أو شرك وحرم ذلاعلى المؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يامي تدالزان لاستكم الازانية أومشركة والزانيسة لاينكحها الاران أومشرك الى آخر الآية فسلاتنكحها الثالث انها نزلت فيأهل السفة وكانوا قوما من المهاجرين لم يكن لهم بالمدينة مساكن ولاعشا رفنزلوا صفة المسجد وكانوا أربعائة رجل يلتسون الرزق بالهارو يأدون الصفة بالليل وكان بللدينة بغايامتعالنات بالفجور مخاصيب بالكسوة والطعام فهمأهل الصفة أن يتزوجوه ن فيأووا الى ما كنهن و يأكاوا من طعامن وكسوتهن فنزلت فرم هذه الآيذ قاله ابن أي صالح وقاله مجاهدوز ادانهن كن يدعين الجهنيات دسبة البهتم الرابع معناه الزائي لأيزني الابزائيه والرأنية لاتزنى الابزان ودوى عرابن عباس الخامس ابها مخصوصة فى الزاتى لاينكم الازائية محدودة ولايذكم الزانيه المعدودة الازان روى عن ابن مسعود رالحسن وغيره السادس المعامق تعريم نكاح الزانية على المفيف والمفيف على الزانية (المشلة اثنانية مده الآيةمن مشكلات القرآن من وجهين أحدهما ان فده صيغة الخبر وهوعلى معناه كمابيناه في غدير، وضع وشرحناه رداعليمن يقول ان الخبر يردعه في الأص ودلل انه أنه النه أخبر ان الراني لاينكح الازانيه أومشركة ونسئ نرى الزاني منكح العفيفه وقال أيضا والرانية لابكحها الاران ومشرك ونحن رى لزانية بنكحها العفيف فكيف يوجد خلاف ما خبرالله به عنه و نبره صدق رنوله من الإجبوز أن يوب مخ رم صغلاو خبر، ولهذا أخذاله المار فبراما تخدمتها ينةر لم اسمع الالثفها كالرا اوق كان ابن مسعد ديري أن الرجل ادار يبالمرآة غرنكحياانه ارانبان منعان اوقال اس عباس أوله مفاح وآخره فكاح وذال العريمثل وذال مدادا وجل

سرق تمرة ثم اشتراها وأخذ مالك بقول ابن مسعود فرأى انهلا ينكحها حتى يستبرئها من مائه الفاسد ورأى الشافعي وأبوحنيفة ان ذلك الماءلا حرمتله ورأى مالك ان ماء الزناوان كان لا حرمته فاء النكاح له حرمة ومن ومته أن لا يصب على ماء السفاح فبخلط الحرام بالخلال و بمزج ماء المهانة بماء العزة فكان نظر مالك أشدمن نظر سارُ فقهاءالاممار (المسئلة الثالثة) في التنقيح أمامن قال أنها نزلت في البغايا فظاهر في الرواية وأسلمن قال ان الزانى المعدودوهو الذي ثبت زناملاينكح الارانية محدودة فكالمالاري عن الحسن وأسنده قوم الى النبي صلى الله عليه وسلم وهدند المعنى لا يصح نظر الكالم يثبت نقلاوهل يصح أن بوقف نكاح من حدمن الرجال على نكاح من حدون النساء فبأى أثر يكون ذلك أوعلى أى أصل يقاس من الشريعة والذي عندى أن النكاح الاصافون أن برادبه الوطء كافاله ابن عباس أوالعقدهان أريدبه الوطء فان معناه لا يكون زنا الابزانية وذلك عبارة عن أن الوطأين من الرجل والمرأة زنامن الجهتين ويكون تقديرا لآية وطء الزنالايقم الامن ذان أومشرك وهذا يؤرعن ابنء اسوهومعنى صيح فانقيل وأى فائدة فيموكذ للشهو قلناعلمناه كذلك منهذا القول فهوا حدادلته هان قيل فاذرني بالغرب بية أوعاقل عجنونة أومستيقظ بناغة فان ذلك منجهة الرجل زناولا يكون ذلكمن جهة المرأز زنافهذاز أنينكع غير زائية فيضرح المرادعن بابه الذى تقدم قاناهو زنامن كلجه فالاأن أحدهما سقط فيه الحدوالآخر ثبت فيه ألحدوان أردنابه العقد كان معناه أن ينزوج الرانية زان أو ينروج الزائي زاسة وتزويج الزانية يكون على وجهين أحدهما ورحها مشغول بالماء الفاسد الثاني انتكون قداسة بئت مان كان رحمها ، شنو لابلناء فلا يجوز نكاحها مان فعل فهوز نالكن لاحد عليه لاختلاف العلماء فبه وأما ان استبرئت فدالت والراحاعا وتدئيت عن ابن عربيناأ بو بكر الصديق في المسجد ا فجاءر جل فلات عليه أيين وفي كلام بهود وش في الله مرفي فاطرفي شأمه فان المثنا ما ففام اليدعم فقال ان ضيفا ضافه فزنى بالتمنينين عرفي ساره ومال فيدله الأسار عني السلافة مربها أبو يكرفنسر بالخديمروح احدم التنونمانس بها "زينر باحولاية دروى ناسم أل رحالاه تكره جاريه وافتض فجالده أبر بكرد م بجلدها ونفاه بهثمي ورجدار البه والتوجاع رنبي حامها لواخيبر والآخواني فدل وروى الرهرى أزارج لاذبعو مسأموس كران فجادها أبو بكرو فاهما ثمزوجه إياها من بعدالحول وهذا أفرب الحاله وابوأشبه بالنظر ردوان بكون وواح بمدنا والمغريب وقدروى مالائعن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال الرانى الاستكام الاراسة ومسرية ولر بالار حجها الراز اومسركاقال نسخت منه الآية الي بعدماوا كحوا ، لاباق، تكم والصاغين، ن عبادكم راما كم وعامينا في القسم الثانى من الناسخ والمدوخ من علوم الفرآن ان علما السربدخ راءا هو تفصيص عام ربيان محمل كالقنصيه الألفاط وتوجبه الاصول من فسرال كاح بانوط، أو العقدورك _ المهنى عليه والله أعلى بر الآية الم العة قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ بِرَمُونَ الْمُحَمَّنَاتَ مُمْ لِمِأْتُوا أرد من تنابل والآراك و سر و شرية الرا (السوالة الاولى) قوله والذين يرمون ير مد بشمون رست را مسرار ما ما ما ما ما يا ورا ما تعالى ما شافي الما هييج من الإي عباس فال ان ملال بي ما غ على حل الما يا ما يا ما والما والمركز من الما يجو ما عال كيور مواليات م وعال درسي اس تر شدد ووادی م بريدودو اجل الطوي ره ان

(معناه الدوسه) را من روز التناسف كو هدو ضعرانع أواسب فاختلافهم في المسادورو اسادقه والمادقة والمادقة والمادقة والمادقة (المنافذة) المسادقة بسا الاحصان وأقسامه و سود الداد الداد الماد الماد المادمون و المنافذة و المن

فىالقاذف وشرطان فىالمقذوف به وخسةفى المقذوف فأماا لشرطان اللذان فى القاذف فالعقل والبلوغ وأماالشرطان فالشئ المقذوف بهفهوأن يقذفه بوطء يلزمه فيسمالحه وحوالزناأ واللواط أوينفيه من أبيسه دون سائر المعاصى وأماالخس التي في المقدوف فهي العقل والبلو غوالاسلام والحرية والعفة عن الفاحشة التي رى بها كان عفيفاعن غيرهاأولا فأمااشتراط الباوغ والعقل في القادف فلانهما أصلاالتكايف إذ التكليف ساقط دونهما وانماشر طناهافي المقذوف وان لرتكو نامن معاني الاحصان لأجسل ان الحد انماوضع للزجرعن الاذاية بالمعرة الداخلة على المقذوف ولامعرة على من عدم العقل والبلوغ اذلا يوصف الوطء فهما ولامتهمابانهزنا وأماشرط الاسسلام فيسه فلانهمن معانى الاحصان وأشرفها كاييناه من قبسل ولان عرض الكافرلاحرمة لهمهتكها القسذف كالفاسق المعلن لاحرمة لعرضه بل هوأولى لزيادة الكفرعلي المعلن بالفسقوأماشرط العفةفلان المعرةلاحقةيه والحرمةذاهبةوهى مرادةههنا اجاعاوأماا لحرية فانحاشر طناها لأجل نقصان عرض العبد عن عرض الحر عدليل نقصان حرمة دمه عن دمه ولذلك لايقتل الحربالعب فلا معدبقد فهوقد بيناه في مسائل الخلاف (المسئلة الرابعة) المراد بالرى همنا التعيير بالزنا فاصة لقول ابن عباس ان هلال بن أمية قذف زوجه بشريك بن المصاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم البينة و إلاحه في طهرك والنكتة البديعة فيه انه قال ثملم بأنوا بأربعة شهداء والذي بفنقراني أربعة شهداء هو ألزنا وهذا فاطع (المسئلة الخامسة) قوله يرمون اتفق العلماء على انه اداصر حبالزنا كان قذفاوذ نبامو جباللحد فان عرض ولمنصرح فقالمالك هوقذف وقال الشانبي وأبوحنيفة ليس يقذف ومالك أسدطر يفةفيه لان التعريض فول يفهممنه سامعه الحدفوجب أن يكون قذها كالصر بحوالمعول على الفهم وقدفال انتدمحبرا عن ذوم شعيب انكالأنت الحليم الرشيد وقال في أبي جهل ذق انك أنت العزيز الكريم وهذا اظاهر (المشلة السادسة) عان قال اله يامن وطي إبين الفخذين قال ابن القاسم فيه الحدلانه تعريض وقال أشهب لاحد فيه لانه نسبة الى فعللايعدزنا اجاعا وقول ابن القاسم أصوب من جهة التعريض (المستله السابعه) ادارى صبية يمكن وطؤها قبل البلوغ بالزنا كان قذفا عندمالك وقال أبوحنيفة والشافى ليس بقذف لانه ليس بزنا إدلاحه عليها وعول مالك على انه تعيير نام يوطه كامل فكان قذفا والمسئلة محة لمة مشكلة لكن مالك غلب حامة عرض المقذوف وغيره راحى حاية طهر القاذف وحاية عرض المقذوف أولى لان القاذف كذخب ستره بطرف اسانه فازمه الحد (المسئلة الثامنة) قوله تم لم بأنوا بأربعة شهدا، كنرالله عددالشهود في الرماعلي سائر الحقوق رغبة في الدستر على الخلق وحقق كضه الشهادة حتى ربط أن يقول أيت دلك منه في دلك منه أى المرود في المسكحلة حسماييناه في الاحاديث من قبل فلوقالو ارأيهاه يرني بها الزناالموجم بالحد فعال ابن القاسر يكونون قذفة وقال غبره ادا كانوافعها والقاضى فقيها كانت شهادة والاول أصح لان عدد الشهود تعبدولفظ الشهادة تعبدوصفتها تعبدفلا يبدل شئ منها بغيره حق قال علماؤماوهي (المستنة التاسعة) ان من سرط أداء الشهود الشهادة أن كون ذلك في مجاس واحد هال افترقو الم كن شهادة وقال عبد الملك تعبل خهادتهم بجمهمين ومفعرفين فرأى مالك أن اجتماعهم تدباء ورأىء بسالات أن المقصودا داء السهادة واجهاعها وهوانقوى (المسئلة العاشرة) قوله المحصنات قبل هو وصف الذياء وختى من الرياع واختلف في وجه الحاق الرجال بن فقيل بالقياس علين كالخق ف كور العيد المتهافي ند نبراخا وحيمله حسنيج المنة ومدحب لسان الأبة وقال المام المومين ليس من مدالقهاس وأسلار من أماكون التياني من انشيرة بدرالدارال علته وحعلون هذا الحبير بالحلق الأوتمالسيد في فوله من أعتن مركاله في عدوي على معال فرنا الم

سمعه كل أحد علم أن الأمة كذلك قبل أن ينظر في وجه الجامع بينهما في الاشتراك في حكم السراية وقيل المراد بقوله المحصنات الانفس المحصنات وهذا كالامهن جهل القيآس وفائدته وخنى عليه ولم يعلم كونه أصل الدين وقاعدته والصحيح سأأشار اليه أبوالحسن والقاضى أبو بكركا قدمناعنهمامن أمه قياس صريح صحيح (المسئلة الحادية عشر) قيل نزلت هـ قده الآية في الذين رمواعائشة رضى الله عنها فلاجرم جلسالني منهم من تبت ذلك عليه وقيل نزلت في سائر نساء المسلمين وهو الصحيح (المسئلة الثانية عشر) قوله فاجلد وهم فيه ثلاثة أقوال أحدهاأن حدالفذ ف حق من حقو ف الله كالزنا قاله أبو حنيفة الثاني أنه حق ، ن حقو ف المقدوف قاله مالك والشافعي النالث قال المتأخرون من الطائفتين في حدالقذف شائبتان شائبة حق الله وهي الغلبة وفال الآخرون شائبة حى العبدهي المغلبه ولهذا الشوب اضطرب فيه رأى المالكية والصحيح أنه حق الآدهيين والدليل عليمانه يقف على مطالبته رأمه يصوله الرجوع عنه أصله الفصاص في الوجهين وعدتهم أن يتشملر بالرف فسكان كالزما فلما يبطل بالسكاح فانه بأشسطر بالرق فلاينسكح العبدالا اثنتين في أحدقو ليبا وعندهم وهوستىالآدى فيبطل ماقائوه (المسئلة الثالثه عشر) انهلايقمه الامام الإعطالبة المقلوف عنسه الجهور وعال ابن أبى ليلي لا يفتقر الى مطالبة الآدى ولعل ابن أبى ليلي يقول ذلك اذا سمعه الاسام بمحضر عدول الشهود فيكون دالثأظهر ولكن بق أن يقال انه يعمل أن يكون من حجة الامام أن يقول أحده لانه لم يدع عندى أثبات مانسب الميه فان ادعى سجنه ولم يحده بحال (المسئله الرابعة عشر) قال ابن مسعود وعمر بن عبد العزيز والاوزاعي بعد العبد تمانين بعد وم الآيذ وفال علماؤناا به حد فليتشطر بالرفك الزناو خصوا الأمة بالقياس (المسئلة الخامسة عشر) قرئه ولاتق الوالحم شهادة على الله على القدى ثلاثة أحكام الحد وردّ الشهادة ر مفد و تنا نظائساً و تسنمال مره و و و الردم عنه وقال أبوحنيفة ردالشهادة من جله الحدوقال علماؤنا بر رده من علماللم من عام يال أرتى بة فر وروان بهادة بد أيل قوله الالله بن تأبو امن بعد ذلك وأصلحوا وسي (المسلمة من الدسم عندر) ولاحسان في أن لنو بقت قط الفسم واختاموا في دالشهادة على ربعه قرال ﴿ وَلِأَم مَعْبِلُ قَبِلَ خُورِ عَالِمُو بِهِ قَالِهِ مَالِكُوا لِسَافِعِي وَعَارِهُمُ مِن جهور اللس الثاني أنه ه قد ١٤ تفسل مهاند مأبد لاقبل عادولابه ده يقومذهب شريح الثالث أنها نقبل فبدل الحد ولاتقبل حدر ويالب الهأبير عنيفة الرابع ساتة بل نمهادته بعدالحدولا تفيل قبله وهوفول ابراهير الأدمي وهمام والمبرية والمحقة والأور وألوا اللاف وأوجوا وسلواللعد فعالى كالماللجنة والمالة عار أباء سنند عبول ردا المهارة ومنجل على روية والانهادة والانهادة والمناقلي وجعات المقى بهذران عول ' جمايه ، هي الممان تنه ما لامن ما رقال عمن انه محكومات الذي في واداز الت المهاد وهي الفسق بالتوبة ست المهادء كال ساراله صبى وقا احتاساله عابدًا على الهنها علكان عريمول لال كرة تب عبي هُ بِهِ مَنْكُ مِيمِي ﴿ مِنْ أَعَالَ * أَنَ إِنْ الْتَعَالَةِ مِنْ أَنْهِ لِلْفِيرِ : إِنْ شَاعِبُهُ وَ فِي أَوْ لَا لِهِ مِنْ على والأرز والرجود والمراري والمراري والوار من الموري والمراور والألوار والمراور ويواريها من يرت أله معروف المال في الله المنظوم المنوا " ووات بالأحوي فيه الله أن وق عرية عودن عربة في تدرج أن سما بالسَّمَ وقد الم توكو اليعاند في ريام يودوة وعدال يم ب عكوف من سر إسعود و بير ديجلي أسرأة و و راطه أفة البلامر فرسم الأدار والم إسر بدياد الما يا والمراه في المراع والمال المن مرجول شالا ووكاست والمائمة المعرفوالا عرال والارال المنا بوغي المن أع فعل و على المناه عن المره الله الاعطال أب كرة بالمربير المسارة مال

لاتصل بنافكتبوا الىعمر بذلك فبعث عمرالى أبى موسى واستعمله وقالله انى أبعثك الى أرض قدباض فيها الشيطان وفرخ فالزم ماتعرف ولاتبدل فيبدل اللهبك فقال ياأمير المؤمن ين أعنى بعسدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجر بن والانصار فانى وجدتهم في هذه الامة وهذه الاعمال كالملح لايصلح الطعام الابه قال فاستعن عن أحببت فاستعان بتسعة وعشر بن رجسلامهم أنس بن مالك وعمران بن حصين وهشام بنعام تمخرح أبوموسى حتى أناخ بالبصرة وبلغ المغيرة اقباله فغال والقماجاء أبوموسى زائرا ولاناجرا واسكنهجاء أميرا مم دخل عليه أبوموسي فدفع الى المغيرة كناب عمر رضي الله عنمه وفيه أمابعد فانه بلغني أمرعظيم فبعثت أباموسي أميرافسنم البسمماني يديكوالعجل فأهدى المغيرة لأبي موسى وليسدةمن وليسدات الطائف تدعى عقيسلة وقالله انى قسدر ضيتهالك وكانت فارحة وارتحل المغسيرة وأبو بكرة ونافع ابن كلدةو زياد وشبل بن معبدحتى قدمواعلى عمر فجمع بينهم و بين المفيرة فقال المفيرة لعمر ياأمير المؤمنسين سلهولاء الاعبدكيف رأوني مستقبلهم أومستدبرهم وكيف رأوا المرأة وهل عرفوها فان كانوامستقبلي فكيف لمأستترأ ومستديري فبأيشئ استعلوا النظراني على امرأتي والقهما أتبت الازوجيتي وكانت تشهها فبدأبأ يبكرة فشهدعليه أنهرآه بين رجلي أمجيل وهو بدخله ومخرجمه كالميسل في المسكحلة قال وكيف رأيتهما فالمستدرهما فالوكيف استنبت رأسها فالتعاملت حتى رأيتها تم دعابشبل بن معبد فشهد بمنسل دالتوشهد مافع عنل شهادة أيى بكرة ولم يشهدز يادعنسل شهادتهم ولسكنه قال رأيته جالسابين رجلي امرأة فرأيت قدمين مخضو بدين يحفقان وأستين مكشوفين وسمعت حفزا ماشديدا قال هسل رأيت كالميسل في المكحلة قاللا قال فهل تعرف المرأة فاللاولكن أشبهها قالله تنبج وأمر بالتملانة فجلدوا الحمه وقرأ هاذلم بأنوابالشهداء فأولئك عندالله هم الكاذبون فقال المغيرة اشفني من الاعبسد ياأمبر المؤمنين فقال له اسكت أسكت الله نأمنك أماوا للهلو عت الشهادة لرجتك بأحجارك ورد عمرشهادة أى بكرة وكان يقول له تب اقبل شهادتك فيأتى حتى كتبعهد عندسوته هذاماعهدبه أبو بكرة نفيع بن الحارث وهو يشبه أن لااله الاالله وان هجدار سول الله وان المفيرة بن شعبة زنا مجارية بني فلان وحد الله عرحين لم بفضح المفيرة وروى أن الثلاثة لمأدوا الشهادة على المعيرة وتقدم زيادآ خرهم قال له عمر قبل أن بشهدا في لأراك حسن الوجه والى لأرجوأن لايفضح اللهعلي بديك رجلامن أصحاب محمد صلى الله عليه وسسلم فقال ماقال وكان دلك أول ظهور رياد فليته وقف على ذلك ومازاد ولكمه استمر حتى ختم الحال بغاية الفساد وكان فالثمن غبيرة ضاء طاهرا فى ردشهادة القدفة اذالم تتمشهادتهم وفى قبولها بعدالتو بة وقد بينا ذلك في مسائل الخلاف والاصول وتعلق علماؤنا بقوله الاالذين تابوا وقالوا انهذا الاحتثناء راجع الى جيدع مائقدم ماعدا افاسمة الحدد فأنه سقط بالاجاع وقال أنوحنيفه انهرجم الاستشاء الى أفر بمذكوروا اصحبير جوعسه الى الجيع لغة وشريعة ألا رى الى قوله تعالى انماجزاء الذين يعاربون الله ورسوله و يسعون في الارض فسادا أن يقته اوا أو يصلبوا أوتفطع أيديهم وأرجلهم ن خلاف أو ينفواس الارض ذلك لهم خزى فى الدنياولهم فى الآخرة عداب عظيم الاالذين تأبوامن قبلأن تقدروا عليهم هاعلموا ان الله غفو ررحيم وهنده الآية أختها ونظيرتها في المقصود وأساقبول الارادة قبل الحدفلا نهاذالم بقم عليه الحدفه الهمترود وبين الكذب السالب للعدالة وبين الصدف السحح هافلا يسقط يقين حاله عجتمل مقاله وبهندا يتبين ضخمقالة شريح رأماقول ابراهم فانام يكن منى قول أبي حنيفة والافلامني اله يع الآية الخامسه قوله تمالى يز والذين يرمرن أزواجهم والم يكن لهم شهداء الاأنفسيمالاً به ﴾ فما أربة عسرمسئلة (المسئلة الأولى) في مناب تروهُا ودلك إن الله تعالى

الخلق في التسكلم بعال الزوجات جعل لهم مخلصا من ذلك باللعان على ماروى ابن عباس انه قال لما زلت هذه الآية والذين برمون المحصنات مملم بأتوابأر بعنشهداء فاجلدوهم تمانين جادة ولاتقباوا لهم شهادة أبداقال سمدبن عبادة أهكذا نزلت يارسول اللهلو أتبت لكاع وقد تفخذه أرجل لم يكن لى أن اهجه واخرجه حتى آنى بأر بعة شهدا وفواللهما كنت لآنى باربعة شهدا وحتى يفرغ من حاجته فقال رسول الله صــلى الله عليه وســلم يامعشـر الانصار أماتسمعون مايقول سيدكم فالوالاتلمه فانهرج لفيورما تزوج فيناقط الاعدراء ولاطلق امرأة هاجترأ رجل منايتز وجها قال معديار سول القبأى وأي والله لاعرف انهامن الله وانهالحق فوالله مالبثوا الايسيراحتى جاءهلال بن أمية من حديقة له فرأى بعينه وسمع باذنيه فامسك حتى أصح تم غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الى جئت أهلى عشاء فرأيت رجلامع اهلى رأيت بعيني وسمعت بادلى فكره رسول اللهصلي القعليه وسلماأ تاه وتقل عليه جداحتي عرفت المكراهية في وجهه فقال هلال يارسول الله انىأرى الكراهية في وجهك بما تيتك به والله يعلم انى لما دق وانى لارجو أن بجعدل الله فرجا فقالوا ابتلينا عاقال سعد أيجاد هلال وتبطل شهادته في المسلمين فهم رسول الله بضر به واله الكذاك ير بدأن يأمي بضربه اذنزل عليه الوحى والذبن يرمون أزواجهم الآيات فقال رسول اللهصلي الله عليه وسلم ابشر ياهلال ان الله قد جعل فرجا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارساوا الهافاما اجتمعا قيل لهافك بت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله يعلم ان أحد كالمكاذب فهل في كما تأثب فقال هلال لقد صدقت وما قلت الاحقافقال رسول التهصلي الله عليه وسلم لاعنوابينهما قيل لهلال اشهدفشهدأر بسع شهاداب انهلن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من السكاديين فقيل له عسداخا ، تياهلال اتق الله فان عداب الله أشدمن عسداب الناس وانهاالموجية التي توجب عرب العقو بقعمال داذل واحه ماينة بي الله عايها كالم يجلدني عليه ارسول اللهصلي القدعليه وسلم فشهدا خامسة ألملعة تدعليها ثكان من الكاديين تحقيل فحادشهدى فشهر سأر بعمشهادات بالله الملن الكادبين تم قيل لهاعد الخامسة اتقى الله عنن فذاب الله أشدن عن اللاس وان هذه الموجبة الى توجب عليك العذاب فتلكا كساعة مح قالت والله لاأ فضح وى فشهرت الخامسة ان غضب الله علها ان كان من الصادقين ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقضى ان الولد لها ولايد ى لابيه ولا يرى ولدها وفيروالة قيسل لهلال ان قدفت امرأتك جلدت تمانين قال الله اعدل من دلك وقدعه انى قدراً بنحى استيقنت وسمعت حتى استثبت فنزلت آنه الملاعنة وفي رواية انجاء به كداوكدا فهوار وجها والجاءن به كذاوكذافهواللنى قيل فجاءت به كالهجل أورق فكان بعد أميرا عصر لايعرف نسبه وقيل لايدرى من أبوه *وفيرواية ان جاءت به أسعم أدعج العينين عظيم الاليتين خدا الساقين فلاأحسب عو عرا الاصدى راب جاءت به أحركاً موحرة فلا أحسب عو عرا الاقد كذب علم افجاءت به على النعت الذي يصدق عو عرا وى رواية عن سهل أن رجلامن الانصار أى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت لوأن رجلاوجه مع امرأته رجلاأ يقتله فتقتاو بهأم كيف يفعل فأبزل الله أمرا التلاءنين ففال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى الله فيكوفي امرأتك فتلاعنا نم عارقها عند ورسول التهصيي الله عليه وسلم فكانت السنة بعيدها أن يغرف بين المتلاعنين وكانت عاملافأ سكره فكان ابنها بدعى الدائمه ثم جرب السنه ان ابنها يرثها وترتمافرض الله لها (المسئلة الثانيه) ان قوله والذين ير.ون أرواجهم عام نى كل رمى سواء قال زنت أور أينها نزنى أوهذا الوله ليسمى فأنالآ يةمشمله عليه وهومبنى المكرفها واختلفت الرواية عن مالك فاقتصار اللعان

على دعوى الرؤية على روايتين كااختلف العلماء في ذلك واذا شرطنا الرؤية أيضا فاختلفت الرواية هل يصف الرؤية صفة الشهود أميكني فكرهامطلقاعلى روايتين عنه ووجه القول باشتراط الرؤية الزجرعن دعواها حتى اذارهب ذكرها وخاف من تعقيق مالم بتبقن عمانه كفعن اللعان فوقعت السترة وتعلص منها بالطلاق انشاء ولذلك شرطناعلي احسدي الروايتين كيفية الرؤية كايذ كرها الشهود تغليظا وظاهرالفرآن بكفى لايجاب اللعان بمجرد الغذف من غيررؤية فلتعولوا عليه لاسها وفي الحديث الصعيم أرأيت لوأن رجلاوجدمع امرأنه رجلافقال الني صلى الله عليه وسلم اذهب فائت بها فلاعن بينهما ولم يكلفه ذكرر ويتسه أماانه قال في آلحديث الثانى وأيت بعيني وسمعت بأذنى كاقال سمد بن عبادة اذا أثيت لكاع وقد تفخذها رجل وكذلك اذانفي الحل فالهيلتعن لانه أقوى من الرورية اذقد ظهرت عرة الفعل ولابد من ذكر عدم الوطه والاستبراء بعده واختلف علماؤما في الاستبراء هل يكون محيضة أو بثلاث والصصيحان الواحدة تكني الان براءة الرحمة من الشغل نفعها كافي استبراء الأمة وانما راعينا الثلاث حيض في العدة لحسكم آخر (المسئلة الثالثة) قوله تعالى أزواجهم عام في كل زوجين حرّ بن كانا أوعبدين مؤمنين أو كافرين فأسقين أوعدلين لعموم الظاهر ووجو دالحاجة الى ذلك في كل رجسل واحر أة وتعصيل الفائدة فيه بينهما وقال أبو حنيفة لايصح اللعان إلامن زوجين حرتبن مسلمين واتفق الجيم على انه لابدأن يكونا مكافين وذلك لان اللعان عنده مشهادة وعندناو عندالشافعي انه عين وقدحققنا دلك في مسائل الخلاف عانكته أن الني صلى الله عليه وسلم قال لولا الأيمان لكانلي ولها شأن فسهاها أيماما ومن طريق المعنى أن الفاسقين اللذين لاتقبل شهادتهما يلتعنان وهدا يدلك على انه عين فان قيسل الدليل على انهشهادة قوله فشهادة أحدهم فجاء بالاسم الخاص بهاومن طريق المعنى أنهرددها خساولو كانت عينامار ددت والحكمة في ترديدها فيامها في الاعداد مقام عدد الشهودفي الزنا قلناأماذ كره تبارك وتعالى للفظ الشهادة فلابقتضى لها حبكمها لوجهين أحسدهاان العادة في العسر ب حاربة مان يقول أشبيه مالله وأحلف الله في معرض الأعبان دون الشهادة وأما تكرارها فيبطل بدين القسامة عانها تمكررت وليست بشهادة اجاعا والحكمة في تكرارها التغليظ في الفروح والدماءعلى فاعلها لهله أن يكف عنها فيقع السبتر في الفرج والحقن في الدم والفيصل في انه عين لاشهادة أنالزوج يعلف لنفسه فاثبات دعواها وتعليصه عن العداب وكيف بجوز لأحدان يدعى ف الشريعة انشاهه أيشهد لنفسه عايوجب حكاعلى غيره هذا بعيدى الاصل معدوم في النظر (المسئلة الرابعة) راعىأ بوحيفة عموم الآبة فقال ان الرجل اداقلون وجتمبالزناقب لمأن يتزوجها فانه يلاعن ونسي ان دلك قدتخهنه قواهوالذين يرمون المحصاب وهندار ماهاوهي محصنة غير زوجةواتما يكون اللعان في قذف بلحق فيه النسب و « لدا قذف لا بلحق فه نسب فلا يوجب لعاما كا لوقدف أجنبية ثم تزوجها (المسئلة الخامسة) اداقة فهابعه دااطلاق نظرت فان كأن هالك نسب يريدأن ينفيه أوحل يتبرأ منسه لاعن والالم يلاعن وقال عنمان البتي لايلاعن بعال لانها ليست بزوجة وفال أبوحيفة لايلاعن في الوجهين لانها ليست بزوجة وهذا ينتقض عليه بالقذف قبل الزوجية كاتقدم بلهذا أولى لان النكاح قدتقدم وهو يريد الانتفاء من النسب وتبرئ ممن ولديلحق به فلابد من اللعان وادا لم يكن هناات حسل يرجى ولا نسب يخاف تعلقه لم يكن للعان فائده نام بمكم بهركان قذدا طلقادا خلاتعت قوله والذين يرمون المحصنات تملم أتوا بأر بعه شهدا عفاجلدوهم تمانين جلدة فوجب عليه الحدو بطل ماقال البتى لظهور فساده (المسئلة السادسة) اذا انتفى من الحل كاقسمناو وقع ذلك بسر وطه لاحن قبل الوضع وبهقال الشافيي وخال أبوحنيفة لابلاءن إلابعه أن تضع لانه

إستملأن يكون ربعا أوداءمن الادواءود ليلنا النص الصريح الصحيح بان النبي صلى الله عليه وسلم لاعن قبل الوضع وقال ان جاءت به كذافه ولأبيسه وان جاءت به كذافه ولفلان فجاءت به على النعت المكروء فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كنتراجا أحدابغير بينةلرجتها فان قبل علم الني صلى الله عليه وسلم حلها فلذلك حكم باللعان والحاكم منالا يعلم أحل هوأمريح قلنااذا جرت أحكام النبي صلى الله عليه وسلم على القضايالم تحمل على الاطلاع على الغيب فإن الاحكام لم تبن عليه و إن كان به عليها وإنما البناء فها على الظاهر الذي يشترك مع النبى صلى الله عليه وسلم فيه القضاة كلهم وقدأ عرب عن ذلك بقوله تعالى اتما أنابشر والكر تعتصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألن بحبت من بعض فاقضى له على نعوما أسمع فأحال على الظواهر وهذا الااشكال فيه (المسئلة السابعة)اذافذف بالوط في الدبر لزوجة لاعن وقال أبوحنيفة لايلاعن وبناه على أصله في أن اللواط لابوجب الحدوهذا فاسدلان الرمي به فيممعر تقوقه دخل تعت قوله تعالى والذين يرمون أزواجهم وَقَلْهِ بِينَا فِي المُتقدم مِن قولنا و في مسائل الخلاف وجوب الحدفيه (المسئلة الثامنة) من غريب أمر هذا الرجل انه قال أدا قدف زوجته وأمهابالزنا انهان حدالام سقط حدالبنت والاعن للبنت لم يسقط حدالام وهندا لاوجيله ومارأبت لهمفيه شيأيتكي وهذاباطل جدافانه خصعوم الآية في البنت وهي زوجة بعدالام من غير أمرولا أصل قاسم عليه (المسئلة التاسعة) يلاعن في النكاح الفاسد كايلاعن في النكاح الصحيح لان اللعان حكمن أحكام النكاح يتعلق بالفاسدمنه كالنسب والعدة والمهر وهندا الفقه صيح وذلك أن اللعان موضوع لنفى النسب وتطهير الفراش والزوجة بالنكاح الفاسدقد صارت فراشاو بلحق النسب فيه فجري اللعان عليه (المسئلة العاشرة) فائدة لعان الزوج دروالحد عنه ونفي النسب منه لقول الني صلى الله عليه وسلم البينة والاحدفي ظهرك فاوجاء بالبينة لدرأت الحدعنسه فقدقام اللعان مقام البينة وقال أبوحنيفة لولم يلتعن الزوجلم يعدولكنه بعبس حتى يلاعن ونارة بجعل اللعان شهادة وتارة بجعله حدا ولوكان حداما حبس على فعلهلان الحديؤ خذقسر امن صاحبه فاذالاعن فقدبرئ من الحدوثعلق ذلك بالمرأة لانهما خصمان يتنازعان فلو كان اللعان شهادة لكان تعقيقاللز ناعلهاوا عاهو كاقدما لتبرثة نفسه كاقال الني صلى الله عليه وسلم البينة والاحدفي ظهرك نم يقال لهااعتر في فتعدى أو بربي نفسك وذلك لقوله تعالى و يدر أعنها العداب وهي (المسئلة الحادية عشر) وقال أبوحنيفة العداب المراد بالآية الحبس فيقال له ولم تعبس ولم عبب عليها بغول الزوجثي عندك نم قات اللعان حدف كيف وجب عليها بقول الزوح حد والقة تعالى يقول ويدرأعنها العذاب وهوالخد بدليل قوله تعالى وليشهدعذا بهما طائفة من المؤمنين يعنى الحدف ماه عذابا هاهناوه وذالة بعينه لاتحاد المقصدفيها فان قيل اللعان بمين أوشهادة من الزوج وإيما كان فلايوجب حداعلى المرأة قلماأقيم مقام الشهادة بدليل أنه يخلص به الزوح من الحد (المسئلة الثآنية عشر) البداءة في اللعان عابدا الله به وهو الزوج ولو بدأبالمرأة قبلدلم بجزء لانه عكس رتبة الله وقال أبوحنيفة يجز يهوهم ذاباطل لانه خلاف القرآن وليسكه أصل برده اليه ولامعنى يقوى بهبل المعنى لنالان المرأة اذابد أنباليمين فتنفى مالم يثبت وهسذا لاوجه له (المسئلة الثالثة عشر) اذا صدفته المرأة في قذفه وهناك ولدلم يلاعن عنداً بي حنيفة لانه لالعان عند دعلي نفي الولدوقد بيناه (المسئلة الرابعة عشر) ادافذ فها برجل سهاء كشريك بن سعهاء أسقط اللعان عنه حد الغذف لزوجت وحدلشريك وبهقال أبوحنيفة وقال الشافعي لايحدله اذا لاعن زوجه وظاهر القرآن لنالان الله وضع الحدفى قدف الاجنبى والزوجة مطلقين ثم خص الزوجة بالخلاص باللعان و بقى الاجنبي على مطلق الآية واحتج الشافعي بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحده لالا لشريك بن سعماء قلنالانه لم يطلبه وحد القذف لايقيمه الامام الابعد المطالبة اجماعا ومن العجب أن قالت احبار الشافعية انه يعتاح الى ذكر الزانى بزوجه ليعره كاعره وأىممرة فيسهوخبره عنه لايقبل وحكمه فيسه لاينفذانما المعرة كلهابالزوح فلاوجه لذكره فان قدفه تعلق به حكمه لعموم القرآن * الآية السادسة قوله تعالى ﴿ ان الذين جاوًا بالأفك عصبة منكم لا تعسبوه شرالكم الآية ﴾ فها أربع مسائل (المسئلة الاولى) في سبب تزولها روى ابن شهاب عن عروة بنالزبير وسعيدبن المسيب وعلقمة بنوقاص وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن حسديث عائشة زوح الني صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الافك ماقالوا فبرأها الله بماقالو اوكل حدثني بطائفة من الحديث و بعض حديثهم يصدق بعضاوان كان بعضهم أوعى له من بعض فالذى حدثني عروة عن عائشة أن عائشة زوح النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذاأر ادأن يعر حأفر عبين نسائه فأيتهن نوج سهمها نوج بهامعه قالت عائشة فقرع بيننافي غزوة غزاها نفرج سهمي وخوجت مع رسول اللهصلي ألله عليه وسلم بعدما نزل الحجاب فأناأحل في هودجي وأنزل فيه فسر ناحتى اذا فرغرسول الله صلى الله عليه وسلم من غز وته تلك وقفل ود نو نامن المدينة قافلين آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آدنو ابالرحيل فشيت حتى جاوزت الجيش فاماقضيت شأى أقبلت الى رحلى فادا عقدلى من جزع ظفار قدانقطع فالتمست عقدى وحبسني ابتغاؤه وأقبل الرحط الذين كانوا يرحلون فاحتملوا هودجي فترحلوه على بعديري الذي كنت ركبت وهم بعسبون انى فيه وكان النساء اذ ذاك خفافالم يتقلهن اللحم اعاما كان العلقة من الطعام فلميستنكرالقوم خفةالهودح حبن وفعوه وكنتجارية حديثة السن فبعثوا الجلوساروا فوجدت عقدى بعدمااستمر الجيش فجنت مناز لهموليس بهاداع ولامجيب فأعمت منزلى الذى كنتبه وظننت انهم سيفقدوني فيرجعون الى فبينا أناجالسة في منزلى غلبتني عيتى فخت وكان صغوان بن المعطل السساسي تم الذكواني من وراء الجيش فادلج فأصبح عندمنزلي فرأى سواد انسان ناعم فعرفني حسين رآنى وكان يراى قبــل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فحمرت وجهي مجلبالى ووالقهما كلي كلة وماسمعت منه كلة غير استرحاعه حتىأناخر احلت فوطئ علىديها فركبتها هانطلق يقودبي الراحلة حتى أتينا الجيش بعسه مانزلوا موغرين في تعر الظهيرة فهاك من هلك وكان الذي تولى الافك عبدالله بن أى ان سلول فقد منا المدينة فأشتكيت حين قدمت شهر اوالناس يفيضون في قول أسحاب الافك لاأشعر بشئ من ذلك ويريبى في وجى الى لاأرى من رسول اللهصلي الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي انما كأن يدخل على رسول الله صلى الله عليمه وسلموهو يقول كيف تيكمم ينصرف فذلك الذي يريبني منمه ولاأشعر بالشر حستى خرجت بعمد مانقهت فخرجت مع أم مسطح قبل الماصع وهومتبر زيا وكما لانحرح الاليلاالي الليل وذلك قبسل أن نضا السلانف قريبامن بيوتنا وأمر ماأمر العرب الاول في التبر زقبل الغائط فكمانتأدى بالسكنف أن تخسفها عندبيوتنا فانطلفت أماوأممسطحوهى ابنسةأ بىرهم بن عبسدمناف وأمها بنتصخر بن عاص خالةأ بى بكو الصدرق وابنهامسطح بنأثاثة فأقبلت أناوأم مسطح قبل بيتى وقدفر غنامن شأننا فعثرت أممسطح في مرطها فقالت تعسمسطح فقلت لهابئس ماقلت أنسبين رج الاشهديدرا قالت أي هنتاه ألم سمي ماقال قالت فلت لها وماقال قالت فأخبرتني بقول أهل الافك قالت فاز ددت من ضاعلى من ضى قالت فامار جعت الى بيتى ودخل على رسول الله صلى الله عليـ وسلم مم قال كيف تيكم فقلت أتأدن لى أن آتى أبوى فالتوأنا حينندأر يدأن أستيقن الخبرمن قبلهما قالت فأذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أبوى فقلت لأمى باأمتاه ماينعدث الماس فالتيابنية هوني عليك فوالله لقاما كاستام رأة قط وضيئة عند درجس يحم اولها

ضرائرالاأ كثرن عليها فالتفقلت سمان الله ولقد تعدد ثالناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى أصبعت لابرفألى دمع ولاأ كتحل بنوم حتى أصبعت أبكى فدعار سول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب وأسامة بن زبد حين استلبث الوحى يستأمره إنى فراق أهله فأماأ سامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى يعلممن براءة أهله وبالذى يعلم لهم فى نفسه من الود فقال يارسول الله أهلك ولانعلم الاخيرا وأما على بن أبي طالب فقال يارسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير واسأل الجارية تصدفك قالت فدعا رسول القصلي القعليه وسلم بربرة فغال يابربرة هلرأيت منشئ بريبك قالت بربرة لاوالذي بعثك بالحق ان رأيت عليها أمر اقط أغمه أكثر من أنهاجار بة حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتى الداجن فتأ كله فقام رسول الله صلى الله عليه وسنم فاستعذر بومتذمن عبدالله بن أبي ابن سلول فغال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهوعلى المنبر يامعشر المساسين من يعذر بي من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي فو الله ماعاست من أهلى الاخير أ ولغهد كروار جهلاماعامت عليه الاخيرا وماكان يدخل على أهلى الامعي فقام سعد بن معاذالأ نصارى فقال بارسول الله أناأعذرك منه انكان من الأوس ضربت عنقه وانكان من اخو اننامن الخزر ح أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقام سعدبن عبادة وهوسيد الخزرح وكان فيناقبل ذلك صالحا ولكن احتملته الحية فقال لسعدبن معاذ كذبت لعمرالله واللهلا تقتله ولا تقدر على قتله فقام أسيدبن حضير وهوابن عم لسعدبن معاذ فقال السمدين عبادة كذبت والله لنقتلنم فانكمنافق تعبادل عن المنافقين فتثاور الحيان الأوس والخررح حتى هموا أن يقتناواور سول القصلي الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله يحفضهم حتى سكتوا قالت فكتتبوى ذلك لابرقألى دمع ولاأكتمل بنوم قالت فأصبح أبواى عنسدى وفسدمكثت ليلتين وبوما لاأ كتعلبنوم ولايرقالى دمع يظنان أن البكاء فالق كبدى قالت فبيناهما جالسان عنسدى وأناأ بكى قال فاستأذنت على أمرأة من الانسار فأدنت لهافجلست تبكيمي قالت فبينا نعن كذلك دخل علينارسول القصلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندى منذقيل لى ماقيل قبلهما وقدلبث شهر الابوحى اليه شئ في شأني قالت فتشهد سول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس مح قال أما بعد ياعاتشة فاله قد بلغني عنك كذاوكذا فانكنت بريثة فسيبرتك اللهوان كنت ألمت بذنب فاستغفرى اللهوتوى اليه فأن العبدادا اعترف يذنبه عمتاب ناب الله عليه قالت فاماقضي رسول الله مقالته قلص دمعي حتى ماأحس منه قطرة فقلت لابي أجبرسول الله فياقال قال فوالله ماأدرى ماأقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم عالت فقلت لاى أجيبى رسول الله قالت والتعماأ درىما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وأماجار ية حديثه السن لاأقرأ كثيرامن القرآل انى والله لقد علمت أذ كرسم عنم هذا الحد. ثحق استقرفي أننسكم وصدفتم به فانن قلت لكم انى بريئة والله يعلم أنى بريئة لاتصد قوني بذلك ولئن اعترفت لديم بأمن والله يعلم أنى نه بريئة لتصدقوني والله ماأجدنى واكرمذ لاالاقول أبي وسف عصبرج يل والله المستعان على ماتع غون قالت تم تعوات المضطجعت على فرانى قالت وأراح مئذاً علما يرب قوأن القه سيرثى بدارى ولكن والله ما كدت أطن أنه بنزل في قرآن يتلي ولشأى في نصى كان أحقر من أن يتكلم الله في با إعتنالي ولسكى كست أرجو أن رى رسول الله صلى الله عليه وسيرو يافي الموم برئي الله بها قالت فو الله مارام رسول الله مكاله وماخر ج أحد من أهل البيت حتى أبرل الله عليه وأخدهما كأن أخذهمن البرحاء حتى انه ليتعدر منه مثل الجان من العرق وهوفي يوم شات من ثفل الغول عليه فلماسرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سرى عنه وهو يضحك فسكان أول كلة تسكلم بها ياعانشه أماالله فقد برأك فالتأى قوى ابه قالت فوالله لاأقوم اليه رلاأ حدالاالله وأنزل الله ان الذين جاؤا

بالافك عصبة منكم العشرالآيات كلهافاسا أنزل انتهجدا فى براءتى قال أبو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح ابن أثانة لقرابته منسه وفقره والله لاأنفق على مسطح شيأ أبدابع سالذى قال لعائشة فأنزل الله ولايأتل أولوا الغضل منكم والسعة الى قوله غفور رحيم قال أبو بكر بلى والله الى أحب أن يغفر الله لى فرجع الى مسطح النفقة التى كأن ينفقها عليه وقال والله لاأنزعها منه أبدا قالت عائشة وكان رسول الله يسأل زينب بنت جحش عنأمرى قال ياز بنب ماذاعامت أوماذا رأيت فقالت يارسول الله أحى سمعي و بصرى ماعامت الاخسيرا قال وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع وطفقت أختها حنة تعارب لهافهلكت فمن هلك من أسحاب الافك (المسئلة الثانية) قوله لا تعسبوه شرالكم بل هو خسير لسكم قدبينافى كتبالأصول حقيقة الخير وأنعمازا دنغعه على ضرء وحقيقة الشرماز ادضره على نفعه وأن خبرالاشرفيههوالجنةوشرالاخيرفيسههوجهنم ولهذاصارالبلاءالنازل علىالأولياء خيرا لان ضرءمن الالم قليل فى الدنيا وخيره وهو النواب كثير في الآخرة فنبه الله تعالى عائشة ومن ماثلها بمن تاله هم من هذا الحديث أنهماأصابهم منهشر بلحو خسير علىماوضع اللهالشروا لخبر عليه فىالدنيا من المقابلة بين الضروالمفع ورجحان النفع في جانب الخير ورجحان الضرفى جانب الشر (المسئلة الثالثة) قوله لسكل امرى منهم مااكتسب من الانم هــــــــ الله في كل ذنب أنه لا تعمل كل نفس الاماا كتسبت من الانم ولا يكور في لحا الاما كسبت الاان الذي تولى كبره وكان برميه ويشبعه ويستوشيه و بجمعه له عداب عظيم في صحيح حديث الافكان الذى كان يشكلم فيه مسطح وحسان والمنافق عبدالله بن أبي ابن ساول وهو الذي كان يستوشيه و يجمعه وهوالذي تولى كبره منهم هو وحنة (المسشلة الرابعة) قوله تعالى عذاب عظيم فيــه ثلاثة أقوال الاول انه الممى الثانى عداب جهتم الثالث الحد فأما العمى فهوالذى أصاب حسان وأماعد ابجهتم فاسن كتبه الله الماعداب الحدفقدر وي محدبن اسحق وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم حدفى الافك رجلين وامرأة مسطحا وحسان وحنة م الآية السابعة قوله تعالى ع لولاا فسمعة و دظن المؤمنون والمؤمنات الآية كه فياثلاث مسائل (المسئلة الأولى) المنى ظن الماس بعضهم ببعض خيرا وجعل الغير مقام النفس لذمام الايمان كابينا في قوله تعالى ولا تقتاوا أنفسكم أى لا يقتل بعضكم بعضا (المسئلة الثانية) هذا أصل في أن درجة الإعان التي حاز ها الانسان ومنرلة الصلاح التي حلها المرء ولنسه العفاف التي تسترجها المسلم لايز يلهاعنه خبرمحمّل وانشاع اذا كانأصله فاسداأومجهولا (المستلة الثالثة) وقالوا هذا افك مبين أى كذب ظاهر لانه خبرعن أمر باطن عن لم يشاهده ودلك أكذب الاخبار وشرالا قوال ميث استطيل به على العرض الذي هو أشرف المحرمات ومقرون في تأكيه النصر يم المهجات ﴿ الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ لُولاجاوًاعليه بأربعة شهداء ﴾ فهامسئلتان (المسئلة الأولى) هذاردالي الحكم الاول واحالة على الآية السابقة فان الله حكم في رى الحصنات بالكنب الا أن يقيم قائل ذلك أربعة من الشهداء على مازعم من الاصراءحتى مفرجه الى أنظاهر من حد الباطن والالزمه حكم المفترى في الانم و حاله في الحد (المسئلة الثانية) قوله تعالى فان لم يأ نوابالشهداء فأولتك عندالله هم الكادبون وهذه آية مشكلة فانه قد يكون من القذف الظاهر ماهوعندالله في الباطن صدق ولكنه يؤخذ في الظاهر يعكم الكادب و يجلد الحدوهذا الفقه صحيح وهو ان معى قوله عندالله و بدى حكمه لا في علمه وهو انجار تب الحدود على حكمه الدى شرعه في الدنيالاعلى مقتضى علمه الذي تعلق الاشياء على ماهي عليه واغايبي على دلك حكم الآحرة يه الآبة التاسعة قوله تعالى ﴿ يَعْظُكُمُ اللَّهَانَ تَعُودُوالْمُثَلِمُ أَبِدَاانَ كُنتُمِ مُؤْمِنَانِ ﴾ فيها سئلة قوله تعالى الثله يعى في عائشة لان مثله

لا يكون الانظيرالقول في المقول عنه بعينه أوفين كان في مرتبته من أزواج الني صلى الله عليه وسلم لما في المن من اذاية رسول الله صلى الله عليه وحمل في عرضه وأهله وذلك كفر من فاعله قال هشام بن عار سمعت ما الكايقول من سبآبا بكر وعمر أدب ومن سبعائشة فتل لان الله يقول يعظم الله أن تعود والمثله أبدا ان كنتم مؤمنين فن سبعائشة فقد خالف القرآن ومن خالف القرآن قتسل (قال الفقيه القاضى أبو بكر) رحما الله قال أعماب الشافى من سبعائشة أدبكا في سائر المؤمنين وليس قوله تعالى ان كنتم مؤمنين في عائشة لان ذلك كفر واتما هوكا قال لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه ولو كان سلب الا يمان في سبعائشة حقيقة المكان سلبه في قوله تعالى لا يزفى الزانى حين بزنى وهو مؤمن حقيقة قلناليس كازعتم ان أهل الافكر موا عائشة المطهرة بالفاحشة في الافكر موا طريق قول اللث وهي سبيل لا تحقالا هل البصائر ولو أن رجلاسب عائشة بفيرما برأها الله منه وكافر فهذا الادب به الآية العاشرة قوله تعالى بخ ان الذبن يحبون أن تشيع الفاحشة في الله من المنافرة وله أن الذب الله في المسئلة الأولى) قوله تعالى يحبون أن تشيع الفاحشة يعنى بريد ذلك و يتفعله لان الحبة فعل القلب ومن أحب شيأ أطهره فان لم يظهره كانت نيته فاسدة يعاقب عليا في الدنيا وقدروى مسروف عن عائشة قال جاء حسان بن ثابت يستأدن عليا فدخل فشبب وقال المذاب في الدنيا وقدروى مسروف عن عائشة قال جاء حسان بن ثابت يستأدن عليا فدخل فشبب وقال المذاب في الدنيا وقدروى مسروف عن عائشة قال جاء حسان بن ثابت يستأدن عليا فدخل فشبب وقال المذاب في الدنيا وقدروى مسروف عن عائشة قال جاء حسان بن ثابت يستأدن عليا فدخل فشبب وقال حاديث وقال حاديث والمنافل الدنيا وقدروى مسروف عن عائشة قال عادية وقوله الفوافل حاديث والمنافد وقال الموافل حاديث وقال حاديث والمنافل الدنيا وقدروى مسروف عن عائشة قال جاء حسان بن ثابت يستأدن عليا فدخل فشبب وقال حاديث وقال حاديث والمؤلول حاديث وقال حاديث وقال حاديث والمؤلول حاديث وقال حاديث والمؤلول حاديث وقال حاديث والمؤلول حاديث والمؤلول حاديث والمؤلول حاديث والمؤلول حاديث و المؤلول حاديث والمؤلول حاديث والمؤلف حادية والمؤلول حادي والمؤلول حادي والمؤلول حاديث والمؤلول حاديث والمؤلول حادي والمؤل

فالته الكمك است كذلك قات ندعين مثل عنداً بدخل عليك وقد أنزل القوالذي تولى كبره منهم له عـ ناب عظم قالت وأى عذاب أشدمن العمى وقد كان يردعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينت له أن العمى من العنداب الدنيوى الذي قو رض بعوذ كرت ذمامه في منافحته عن رسول الله صبَّلي الله عليه وسلم وانها رعت ادال وان كان قال فيها والآية الحادية عشر قوله تعالى ﴿ ولاياً تِل أُولُو الفضل منكروالسعة ﴾ فهاأربع مسائل (المسئلة الاونى) قدييناآن ذلك نزل في أبي بكر قالت عائشة في حديثها فحلف أبو بكر ألاينفع مسطحا بنافعة أبداها ول الله الآية ولايأتل اولو الفضل يعني أبا بكرأولي الفربي والمساكين والمهاجر بن في سبيل الله يعني مسطحا الى قوله غفور رحيم قال أبو بكر بلى والله يار بنا اما لنعب أن يغفر لنا وعادلما كان يصنعله وفيه دليل على أن القذف وان كان كبيرة لا يحبط الأعمال لأن الله وصف مسطحا بعد قوله الهجرة والايمان (المسئلة الثانية) قال ابن العربي عجبت لقدوم يشكافون فيشكا مون بمالا يعامون هدا أبو بكرحلف أن لاينفق على مسطح تم رجع اليه نفقته فن للتكاف لناتكاف بأن أبابكر لم يكفرحني يتكام بهذا الهزءوقد بينادلك في شرح الحديث (المسئلة الثالثة) قد بينا أن الم ين لا تحرم أوتحرم في مورة المائدة وتعقيقه في سورة التعريم (المسئلة الرابعة) وهي حدية أن في ذلك دليلا على أن الحنث اداراً، خيراأ ولى من البرلة ول النبي صلى الله عليه و سلم فرأى غيرها خيرامها فليأن الذي هو خير وليكفر عن بمينه وقدقدمناه م الآبة الثانية عشر قوله تعالى ﴿ يَاأَبِهِ الذِّبِنِ آمَنُو الاندخاوا بيوناغمبر بيوتكم الآية ﴾ فيهاتسع سائل(المسئلةالاولى) اعلمواوفقكم الله أنالله بيعانه وتعالى خصص الناس بللنازل وسترهم فبهاعن الابصار وملكهم الاسقتاع بهاعلى الالفر أدوحجر على الخاق أن يطلعوا على مافيهامن خارج أو يلجوها بغير إدن أربابها لئلا بهتكوا أستارهم ويبلو في أخبارهم وتحقيق ذلك مار وي الصحاح عن سهل بن سعد قال اطلع رجل من حجرة في حجر الني صلى الله عليه وسلم ومع الني مدرى بحك بها رأسه فقال لوأعلم أنك تنظر لطعنت بهفي عينك اعاجعل الاستئذان من أجل البصر ومن حديث أنس فيها فقام الني صلى الله عليه وسلم اليه عشقص فكأبي أنظر اليه يعتل الرجل ليطعنه (المسئلة الثانية) تزلت هذه الآبةعامة فى كل بيت وتزل قوله تعالى ياأم الذين آمنو الاندخاو ابيوت النبي صلى الله عليه وسلم عاصة في أبيانه صلى الله عليمه وسيأى بيانها في سورة الاحزاب ان شاء الله (المسئلة الثالثة) قوله تعالى حتى تستأنسوامد الله النصريم في دخول بيت ليس هو بيتك الى غاية هي الاستئناس واختلف فيه على ثلاثة أقوال الأولأن معناه حتى تستأذ بواركذلك كان يقرؤها عبدالله بن عباس ويقول أخطأ السكاتب الثاني حتى تؤنسوا أهلالبيت بالتنعنج فيملموا بالدخول عليهم قاله ابن مسعود ومجاهدوغيره الثالث حتى تعلموا أفهما من تستأذبون عليسه أم لا قاله إبن قتيبة (قال الفقيه القاضي أبو بكر رحه الله) أما قوله أن تستأنسوا عمني تستأذنو افلامنع فيأن يعبرعن الاستئذان بالاستئناس وليس فيه خطأمن كاتب ولايجو زأن ينسب الخطأالي كتاب تولى الله حفظه وأجعت الأمة على صعته فلا يلتفت الى راوى ذلك عن ابن عباس و وجه التعبير عن الاستئذان بالاستئناس أنه مثله في معنى الاستعلام وأمامن قال انه التنصيح فهى زيادة لا يحتاح الهاوأشبه مافيه قول ابن قتيبة فانه عبرعن اللفظين بمعنيين متغاير بن مقيد بن وهذا هو حكم اللغة في جعسل معنى لدكل لفظ (المسئلة الرابعة) في كيفية الاستئذان وهو بالسلام وصفته ماروى عن أبي سعيد الخدري قال كنت في مجلس من بحالس الانصار اذجاءاً يوموسى كأنه منعور قال استأذنت عسلي عمر ثلاثا فلم يأذن بي فرجعت قال ما منعك قلت استأذنت ثلاثافلم يؤذن فرجعت وقال رسول اللهصلى الله عليه وسلم اذا استأدن أحدكم ثلاثا فلم يؤذنله فليرجع فقال والله لتقمين عليه بينة أمنك أحدسمعه من الني صلى الله عليه وسلمقال أبى بن كعب والله لايقوم معك الاأصغر نافكنت أصغرهم فقمت معه فأخبرت عرأن الني صلى الله عليه وسلم قال ذلك وهذاحديث صحيح لاغبار عليه وحكمة التعدأد في الاستئذان أن الأولى استعلام والثانية تأكيدوا اثالثة اعذار وقدروى ابن وهب وابن المقاسم عن مالك أن الاستئناس هو الاستثنان على التأويل الأول ويكون قوله وتسلموا تفسيرا للاستئذان وفداخترناقول ابن فتيبة واللهاعلم (المسئلة الخامسة) قال جاعة الاستئذان فرض والسلام مستحب وبيانه أن التسليح كيفية فى الاذن روى مطرف عن مالك عن زبدبن أسلم انه استأذن على ابن عمر فقال أألج فأذنله ابن عمر قال زيد فاماقضيت حاجتي أقب ل على ابن عمر فقال مالك واستندان العرباذا استأدنت فقلالسلام عليكم فاذار دعليك السلام فقل أأدخسل فان أذن لكفادخل فعلمه سنة السسلام وقدروى ابنسبر بنأن رجلا استأذن على النبي صدلى الله عليه وسلم فقال أدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل عنده قم فعلم هذا كيف يستأذن فأنه لم يحسن فسمعها الرجل فسلم فاستأذن (المسئلة السادسة) روى الزهرى عن عبيدالله بن ألى تورعن ابن عباس قال سألت عربن الخطاب فقلت ياأمير المؤمنين من المرآنان من أزواح الني صلى الله عليه وسلم اللنان تظاهر تأعليه اللنان قال الله فهما ان تتو با الى الله فقد صغت قلو بكافقال حفصة وعائشة قال ثم أخذ يسوق الحديث وذكر اعتزال الني في المشرية قال فأتيت غلاما أسود فقلت استأذن لعمر فدخل الغسلام تم خرح الى فقال قسد ذكر تك فهمت فرجعت فجلست الى المنبر مم غلبني ما أجدفر جعت الى الغلام فقلت استأدن لعمر فدخل مم خرج فقال قد دكرتك فصمت قال فوليت مدبرا فاذا الغملام بدعونى فقال ادخل فقد أذن لك فدخلت فسأستعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذاه ومتكئ على رمال حصير قد أثر في جنبه فقلت يارسول الله أطلقت نساءك فرفع الى رأسه وقال لافقلت الله أكبرلو رأيتنا يارسول الله وكنامعشر قريش نغلب النساء فلماقدمنا

المدينة وجددناقوماتغلهم نساؤهم فطفتي نساؤما يتعلمن مرن نسائهم فغضبت بوماعلي امرأني فطفقت تراجعني فأنكرتان تراجعني فقالتماتنكر فواللهان أزواح رسول الله صلى الله عليمه وسلم لبراجعنه وتهجره احداهن بومهاحتي الليل فقلت قدغاب من فعل ذلك منهن وخسر أتأمن احداهن أن يغضب الله علمها لغضب رسوله فاذاهى فدهلكت فتبسم رسول اللهصلي اللهعليه وسلم فدخلت على حفصة فقلت لايغررك أن كانت جارتك هي أوسم وأحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك فتبسم أخرى فقلت استأنس بارسول اللهقال نع فجلست فرفعت رأسي في البيت فوالله مارأيت شيأ يرد البصر الاأهبة ثلاث وذكر الحديث (قال الفقيد القاضي أبو بكررضي الله عنه) فني هذا الحديث أن عمر رجع من من تين ولم ينتظر الثالثة فهذا بدلك على أن كال التعداد حق الذي يستأذن أن أراد استقصاه والاتركه وفيه قوله بعد الدخول أستأنس يارسول الله وهـ ندامن الانس والتبسط لامن الاعلام الذي تقدم في الآية (المسئلة السابعة) قال علما ونا ان وقعت العين على العين فالسلام قد تعين ولا تعدّر و يُتلك له اذنالك في دخو لك عليه فاذا قضيتُ حق السلام لانك الوارد حينند تقول ا دخل فان أذن لك فادخل والارجعت (المسئلة الثامنة) هذا كله في بيت ليس لل فأما بينك الذي تسكنه فان كانت فيه أهلك فلااذن عليها وان كانت فيممعك أمك أوأختك فقالوا تنعنم واضرب برجليك حتى تنتبه لدخوالث لان الاهل لاحشمة بينك وبينها وأماالام والاخت ففدتكون على مآلة لاتراهافيها قال ابن القاسم قالمالك ويستأذن الرجل على أمه وأخته اذا أرادأن يدخل عليهما وقدروي عطاءبن يسارآن رجلاقال للني أستأذن على أى قال نعم قال انى أخدمها قال استأذن عليهاقال فعاوده ثلاثا قال أتحب أن تراها عريانة قال لاقال فاستأذن عابها وعن ابن مسعودوا بن عباس واللفظ له انه قيل له أستأذن على اخوايي وهن في حجرتي معي في بيت واحدة فال نم فرددت عليه ليرخص لي فأبي قال أتحب أن تراها عربانة فلت لاقال فاستأذن عليها فراجعته فغال أنحب أن تطيع الله قلت نعم قال فاستأدن عليها وقال طاوس مامن امرأة أكره الى أن أرى عورتهامن ذات محرم ذكر ذلك كله الطبرى (المسئلة التاسعة) هـ ذا الاذن في دخوله بيناغير بينه فان دخل بيت نفسه فقال علماؤناليقل السلام علينامن ربنا التعيات الطيبات المباركات للهالسلام عليكم رواءابن وهبءن النبي صلى انله عليه وسسالم وسنده ضعيف والصعيم ترك السلام والاستئذان والله أعلم يه الآبة الثالثة عشرة وله تعانى ﴿ فَانَامْ تَعِدُواْ فَهِا أَحَـدَا الآبَهُ ﴾ فهاست مسائل (المسئلة الأولى) هذا تبيان من الله لا شكال يلوح في الخاطروه وأن يأتى الرجل الى منزل لا يجد فيه أحدا فيقول فى نفسمه اذا كانت المنازل خاليمة فلا اذن لانه ليس هنالك عتجب فيقال له ان الاذن يفيد معنيين أحدهما لدخول على أهل البيت والثاني كشف البيت واطلاعه هان لم يكن هذالك أحد محتجب فالبيت محجوب لمافيه و بمافيه الاباذن من ربه (المسئلة الثانيه) قوله حتى يؤذن لكم يعنى حتى يأتى صاحب المنزل فيأذن أو يتقدم له الاذن (المسئلة الثالثة)قوله وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا هذا كالرمم تبط بالآية قبلها التقدير ياأيها الذبن آمنوالاته خاوابيو تأغر بيوتكم خى تستأنسوا وتسلموا على أهلها فان أذر لكم فأدخلوا ولافارجموا كافعل عمرمع النبي صلى الله عليه وسلم وأبوموسى مع عمر حسبا تقدم تسطيره وايراده فان لم تعبدوا فيهاأ حداياً دن لكم فلاتد خلواحتي تعبدوا اذنا (المسئلة الرابعية) وسواء كان الباب مغلقاأ ومفتوحاً لان الشرع قد أغلقه بالتحريم للسخول حتى يفتعه الادن من به بل يجب عليه أن يأتى الباب و يعاول الاذن عكى صغة لاا تطلع منه على البيت لافي اقباله ولافي انقلابه فقدروى علماؤما عن عمر بن الخطاب انه قال من ملاء عينيهمن قاعة بيت فقد فسسق وقد تقدم قول النبي صلى ائله عليه وسلم اعاجعل الاستثذان من أجل البصر

(المسئلة الخامسة) اذا استأذن أجد فينبغي للستأذن عليه أن يقول أذخل أوما في معناه من الالفاظ لا بزيد على ذلك ولايستعقرفيه روى ان عبدالله بن عرجاء دار الحابابان قال ادخل قالله انسان ادخل بسلام قالله ومايدريك انى أدخل بسلام مم انصرف كراهية مازادلان الذى قال ادخلوها بسسلام عالم بذلك قادرعليه وحوالذى زادفى الاذن بسلام زادمالم يسمع وقال مالم يعلم وضمن مالم يقدر عليه (المستُلة السادسة) اذاتبت انالاذن شرط في دخول المنزل فانه يجوز من الصغير والتكبير وان كان قول الصغير لغوافي الاحكام باجاع أهل الاسلام ولسكن الاذن في المنازل من خص فيه للضر ورة الداعية اليه وقد كان أنس بن مالك دون البلوغ يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيعمل على قوله وكذلك الصحابة مع أبنا تهم وغلمانهم * الآية الرابعة عشرقوله تعالى ﴿ لِيسْ عَلِيكُمْ جِنَاحَ أَنْ تَدْخُلُوا بِيُوْنَاغُ سِيْرُمُسْكُونَةُ فَيُهَا مُنَّاكُمْ ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) في المرادجة والبيوت أربعة أقوال الأول انها الخانات والخانكات الثاني انها وكاكين التبارقاله الشعبي الثالث قال مجاهدهي منازل الاسفار ومناجاة الرجال الرابع انهاا يخرابات العاطلة قاله قتادة (المسئلة الثانية) قوله تعالى فيهامتاع لسكم فيها ثلاثة أقوال الأول انها أمو ألى التجار الثانى انها المنافع كلها الثالث انها الخلاء لحاجة الاسلام (المستئة الثالثة) قال الفقيسه القاضى أبو بكورضي القعنه آما مرن قال انها الخانات وهي الفنادق والخانكات وهي المدارس للطلبة فانهامشة كةبين السكان فيها والعاملين بهافسلايصح المنع فلايتصور الادن وكذلك دكاكين التجار قال الشعى لااذن فهالان أصحابها جاؤا ببيوعهم وجعاوها فيهاوفالواللناس هلم فالمعنى فى ذلك كله أن لايدخل فى كلموضع بغيرا ذن الامن كان من أهله ومن خرح عنهم فلادخول فيه لهم (المسئلة الرابعة) وأمامن فسرالمتاع بأنه جيم الانتفاع فقد مطبق المفصل وجاء بالفيصل وبين ان دخول الداخل فيها اتماه ولماله من الانتفاع فالطالب يدخل في الخانكات العلم والساكن يدخل في اخان للنزل فيه أولطلب من نزل خاجته اليه والزون يدخل لدكان الابتياع والحاقن يدخل الخلاء للحاجة وكل يؤتى على وجهمن بابه فان دخل في موضع من هذه باسمها الظاهر ولمنفعتها البادية ونيته غسيرذالت فالله على بماأبدى وبمساكتم يجازيه عليسه ويظهرهمنه * الآية الخامسة عشرقوله تعالى ﴿ قَلَلْوُمنين يَعْضُوامَنَ أَبْصَارِهُم ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) قوله يغضو إيعني يكفو اعن الاسترسال قال الشاعر

فغض الطرف الكمن تمير ﴿ فلا كعبا بِلغت ولا كالربا

(المسئلة الثانية) قوله يغضو امن أبصارهم فأدخل حرف من المقتضية للتبعيض وذكر و يحفظوا فروجهم مطلقا وللعاماء في ذلك ثلاثة أقوال الاول أن غض الابصار مستعمل في النصر بملان غضها عن الحلاللايلزم واغايلزم غضها عن الحرام فلذلك أدخل حرف النبعيض في غض الابصار فقال من أبصارهم الثاني ان من نظر الدين ما لايحرم وهو النظرة الاولى والثانية في از ادعلها محرم وليس من أمم الفرج شئ ما يحلل الثالث ان من النظر ما يحرم وهو ما يتعلق بالاجانب ومنه ما يحلل وهو ما يتعلق بالزوجات وذوى المحارم بعنلاف الفرح فان منزد واجب في الملا والخاوة للديث بمزين حكم عن أبيه عن جدّه معاوية بن حيدة القشيرى قال قلت بالرول الله عور اثنامانا أى منها وما ذر قال احفظ عور تك إلامن زوجك أو ما ملكت يمينك فقال الرجل بكرن مع الرجل قال ان استطست أن لا براها أحد فافعل قات فالرجل يكون خاليا قال الله أحق أن يستحيامنه وقد ذكرين عاد من على الله على الله على الله على الله على الله على الله وقال أبو العالية الثانية و فوله و بعفظ و أوجهم و منى مه العفة وهو اجتناب ما نهى الله عنه فيها وقد تقدم بيامه وقال أبو العالية الثانية و فوله و بعفظ و الموالية و فال أبو العالية والمالية و فال أبو العالية و فوله و بعفظ و الموالية و فال أبو العالية و فوله و بعفظ و الفرا في وقد و المناه و قال أبو العالية و فوله و بعفظ و الموالية و فوله و بعفظ و الموالية و فوله و بعفظ و المولة و بعفظ و فوله و بعفظ و الموالية و فوله و بعفظ و الموالية و فوله و بعفظ و المولة و بعفظ و بدولة و بعفظ و المولة و بعفظ و المولة و بعفظ و بعفظ و بعفل المولة و بعفظ و المولة و بعفظ و بعفظ و بعفظ و بعفظ و بعفظ و بعفظ و بعفلة و بعفظ و بعفلة و بعفظ و بعفلة و بعفظ و بعفظ و بعفلة و بع

المرادبه هاهنا حفظها عن الابصار حتى لا براها أحدوف تقدم وجوب سترهاوشي من أحكامها في البقرة والاعراف وايضاحه في شرح الحديث والمسائل (المسئلة الرابعة) قوله ذلك أن كلم ير بدأ طهر على معانى الزكاة فابه اذا غض بصره كان أطهر له من الذنوب وأنمى لأعماله في الطاعة ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى "ياعلي" ان الك كنزافي الجنبة وانك ذوقر نها فلا تتبع النظرة النظرة فان الاولى الثوالثانية ليست التوهو أيضا أفرغ لباله وأصلح لاحواله وقد أنشد أرباب الزهد

وأنتاذا أرسلتطرفك رائدا و لقلبك بوما أتعبتك المناظر رأت الذي لا كله أنت قادر و عليه ولاعن بعضه أنتصابر

وقالوامن أرسل طرفه أدنى حتفه ومن غض البصر كفعن التطلع انى المباحات من زينة الدنياو جالها كا خال القلنبيه ولانمذن عينيك الى مامتعنابه أزواجامنهم زهرة الحياة الدنيالنفتنهم فيسه ورزق ربك خسير وأبتى بريدماعند الله تعالى وفي الاسرائيليات أن رجلا كان قاتما يصلي فنظر الى امرأة باحسدي عينيه فتطأطأ الى الارض فأخذعو داففقأبه عينه التي نظربها الى المرأة وهي من خسير عين تعشر وتعكى الصوفية أن اصرأة كانت تمشى على طريق فاتبعها رجل حتى انتهت الى باب دارها فالتغنت اليه فقالت له ياهذا مالك تتبعني فقال لما اعجبتني عيناك فقالت البث قليلاف خلت دارها تم فقأت عينيها في سكرجة وأخرجهما اليه وقالت الهخد ماأعجبك فا كنت لأحس عندى مايفتن الناسمى * الآية السادسة عشر قوله تعالى ﴿ وقل للومنات يغضضن من أبسار هن الآبة ﴾ فيها تمان مسائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى قل للوَّمنين يغضو امن أبسارهم و يعفظوا فروجهم فول عام يتناول الذكر والأنثى من المؤمنة بن حسب كل خطاب عام في القرآن على مابيناه فأصول الفقه الاأن القتعالى قد يعنص الاناث باخطاب على طريق النأكيد كاوردفى حدديث أمعارة الأنصارية إنها قالت بارسول الله انى أرى كل شئ للرجال وماأرى النساء يذكرن بشئ فنزلت السامين والمسلمات الآية خرجه الترمذي وغيره فلماأر ادالله من غض البصر وحفظ الفرج أكده بالتكرار وخص النساء فيمالذكر على الرجال (المسئلة الثانية) قوله يغضضن من أبصارهن وذلك حرام لان النظرالي مالا يعل شرعايسمى زنا قال أبوهر يرة معترسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كتب على اين آدم حظمن الزناأدرك ذلك لامالة فالعينان تزنيان وزناهاا لنظر واليسدان تزنيان وزناهما البطش والرجلان تزنيان وزناه بالمشي والنفس تمنى وتشتهى والفرح يصدق ذلك أويكذبه وكالابعل للرجسل أن ينظراني المرأة فكذاك لايحل للرأة أن تنظر الى الرجل فان علاقته بها كعلاقتها به وقصده منها كقصدهامنه وقدروت أمسامة فالتكنت أناوعائشة وفيروابة ومعونة عندالنبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه ابن أممكتوم فقال لنااحتجبن مندفقانا أوليس أعمى قال النبي صلى الله عليه وسلم أفعميا وأنأنتما فان قيل يعارضه ماروي أن الني صلى الله عليه وسلم فالتله فاطمة بنت قيس في شأن العدة في يت أمشر يك فقال لها تلك امر أه يغشاها اسماى اعتدى في بيت أم مكتوم فانه رجل أعي تضمين ثيابك عنده ، قلناقد أوعبنا الغول في هذا الحديث فى الشرح من جيد ع وجوهه وسترونه في موضعه ان شاء الله تعالى والذي يتعلق به هاهنا أن انتقالها من بيت أمشر بك الى بيت آبن أممكتوم كان أولى بهامن بقابها فى بيت أمشريك اذ كانت فى بيت أمشريك يكتر الداخلفيه والرائى لها وفي بيت أممكتوم كان لايراها أحد وكان امساك بصرها عنه أقرب من ذلك وأولى فرخص لهافى ذلك (المسئلة الثالثة) قوله ولايبدين زينتهن الاماظهرمنها الزينسة على قسمين خلقية ومكتسبة فالخلقية وجهها فانهأصل الزينةوجال الخلفة ومعنى الحيوانية لمافيهمن المنافع وطرق العلوم وحسن ترتيب عالهافى الرأس ووضعها واحدامع آخر على التدبيرا لبديع وأماالزينة المكتسبة فهى ما تعاوله المرأة في تحسين خلقتها بالتصنع كالثياب والحلى والمكعل والخضاب ومنه قوله تعالى خدوازينتكم عندكل مسجديه في الثياب وقال الشاعر

يأخذن زينتهن أحسن ماترى يه واذاعطلن فهن خبر غواطل

(المسئلة الرابعة) قوله الاماظهرمنها اعلموا عرفكم القالحقائق أن الظاهر من الألفاظ المتقابلة التي يقتضى أحدها الآخر وهوالباطن هاهنا كالأول مع الآخر والقديم مع الحديث فلمأوصف الزينمة بان منها ظاهر ادل على أن هنالك باطنا واختلف ف الزينة الظاهرة على ثلاثة اقوال الاقل أنها الثياب يعنى أنها يظهر منهاثها مهاخاصة قاله ابن مسعود الثانى الكحل والخاتم قاله ابن عباس والمسور الثالث أنه الوجه والكفان وهووالقول الثاني عمني لان الكحل والخاتم في الوجه والكفين الاأنه يغر جعنمه بمعنى آخر وهوأن الذي يرى الوجه والكفين هي الزينة الظاهرة يقول ذلك مالم يكن فها كل أوخاتم فان تعلق بها الكحل والخاتم وجب سترهاوكانت من الباطنة فأماالزينة الباطنة فالقرط والقلادة والدملج والخلخال وغيره وقال ابن القاسم عن مالك الخضاب ليس من الزينة الظاهرة واختلف الناس في السوار فقالت عادُّت هي من الزينة الظاهرة لانهافي اليدين وقال مجاهدهي من الزينة الباطنة لانها خارجة عن الكفين وانمأت كون في الذراع وأماا نخضاب فهومن الزينة الباطنة اذا كان في القدمين والصحيح أنهامن كل وجه هي التي في الوجه والكفين فانها التي تظهر في الصلاة وفي الاحرام عبادة وهي التي تظهر عادة (المسئلة الخامسة) قوله وليضربن بخمرهن على جيوبهن الجيب هوالطوق والخارهي المقنعة روى الخاري عن عائشة أنها فالترحم اللهنساء المهاجرات الاول لمائزل وليضربن بمغمرهن على جيوبهن شنققن مروطهن وفي رواية فيسأينا شققن ازرهن فاخفرن بها كأنعس كان لهامه طشقت مهطها ومن كان لهاازار شقت ازارها وهدايدل على أنسترالعنق والصدر بمافيه ويوضعه حديث عائشة كانرسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن مايعرفن من الغلس أى لاتعرف فلانة من فلانة (المسئلة السادسة) قوله ولايبدين زينهن الالبعولهن حرم الله اظهار الزينة كاتقدم على الاطلاق واستتنى من ذلك اثنى عشرمحلا المستثنى الاقل البعولة والبعل هوالزوج والسيدفي لسان العرب ومنسه قول النيحين ذكرأشراط الساعة حتى تلدالأمة بعلها يعنى سيدها اشارة الى كثرة السرارى بكثرة الفتوحات فيأى الاولاد من الاماء فتعتق كل أم بولدها فكا "نه سيدها الذي من عليه ابالعتق اذكان العتق حاصلا لها من سببه فالزوج والسيديمن برى الزينسة من المرأة وأكثرمن الزينة إذ تل محل من بدنها حلال له لذة ونظرا وذلك يخسوص بالزوج والسيد لقوله تعالى والذينهم لفروجهم عافظون الاعلىأز واجهم أوماملكت أبمائهم فانهم غير ملومين وقداختلف الناس فيجواز لظرالرجه لالىفرج زوجته علىقولين أحدهما يجوز لانه اذاجأزله التلذذ فالنظر أولى وقيل لا يجوز لقول عائشة في ذكر حاله امع رسول الله صلى الله عليه وسلم مار أيت ذلك منعولار أى ذلك منى والأول أصيروه فالمجول على الأدب فقد قال أصبغ من علما ثنا يجوز له أن يلحسه بلسانه المستثنى الثانى أوآبائهن ولاخلاف أن غير الزوح لايلحق بالزوج فى اللذة وكذلك أجعت الأمة على أنه لايلحق غيرالزوجبالزوج فالنظروان كانقدشورك بينهم في لفظة العطف الذي يقتضي التشريك في ذلك كله ولكن فرقت بينهم السنة واختلف العاماء فهايبد وللاب من الزينة على ثلاثة أقوال الاول انه الرأس قاله قتادة الثابي أن الذي تبدى القرط والقسلادة والسوار فأما خليجا لهاوشسعرها فسلا قاله ان عباس ونعوه عن ان

مسعود الثالث أن يكون على رأسها خاروم قنعة فتكشف المقنعة له وهي متقاربة المعنى اذ الزيئة الباطنة يجوز للاب النظر الياللضرو رةالدا عية الى ذلك في الخلطة ولاجل الحرمية التي مهدت الشريعة أذ لابقترن بهذا النظرشهوة لتعذرها فيهذا الموضع بالتصريم المتعبديه والبعضية القائمة معه المستنى الثالث أو آباء بعولتين قالأبوب السفتياني فلت لسعيد بن جبير الرجل ينظر الى شعر ختنته فقر أهــنده الآية ولايبسدين زمنتهن الالبعواتين الى آخرالآية وقاللاأر اهامنهاوني الحديث ان الجوهو الموت يعسني لابدمنسه كالابلامن الموت في أحد التأو يلات ولانها بنته فنزلت منه بناك المنزلة والاختان والاصهار والاحار بمساكتر فيهم القول وجله أن الختن الصهر وقيل من كان من قبل الزوح من رجل أوامر أة المستثنى الرابع الابناء قال أبراهم لامأس أن منظر الرجل الى شعر أمه وأخته وعته وكره للباقين وبالجلة فان الابن والأب أحق الاجانب من جهة الحرمية بالاطلاع على الزينة الباطنة المستثنى الخامس أبناء البعولة وهم يتزلون بثلث المستزلة في جوازروية الزينسةالباطنة لنزولم منزلة الابناء في الحرمية المستثنى المسادس الاخوة وقدروى ان الحسن والحسسين كالايدخلان على اختهما أم كاثوم وهي تتشبط وذلك هو الصحيح عنسدى المستثنى السابع أبناء الاخوة وهرمن آبائهم روى علىاؤناان صفية بنت عبدالمطلب عةرسول اللهصلي الله عليه وسلم كانت لاتغطى وأسسها مه ولامن عشرة من المهاجر بن الأولين من حزة أخما ولامن جعفر ولاعلى بن أبي طألب أخمها ولامن الزبير ا بنهاولامن عنان بن عفان ابن بنت أختها أمه أروى بنت كريز وأمها البيضاء أم حكيم بنت عيد المطلب ولامن أبى سامة بن عبد الاسد ولامن أبي سبرة بن أبي رهم ابني أختها برة بنت عبد المطلب ولامن طليب بن عمير بن وهب ابن عبدبن قصى وأمه أروى بنت عبد المطلب ولأمن عبد الله وأبى أحد الشاعر واسمه عبيد أبني جحش أمهما أمية بنت عبدالمطلب المستثنى الثامن بنو الاخوان ولمالحقوافي المحرميسة بمن تقسدم لحقوامهم في جواز النظر المستثنى التاسعقوله أونسائهن وفيهقولان أحسعهاأنه جسع النساء والثاني أنه نساء المؤمنسين فأما أهل الذمة فلاننيغي أنتكون المساءة مبدية لهن زرنتها وقدكتب عمرين الخطاب الى أى عبيسدة بن الجراح أما بعدفقد بلغى أن نساء المسامين يدخلن الحامات معهن نساء أهل المكتاب فامنع ذلك وحل دونه تم ان أباعبيدة قامق دلك المقام متثلا فقال أيمأ مرأة دخلت الحام من غيرعالم ولاسقم تريد البياض لزوجها فسود الله وجهها يومتبيض الوحوه والصعبع عندى أن ذلك جائز لجميع النساء وانحاجاء بالضمير للاتباع فانها آية الضائراذ فهاخسة وعشر ون ضميرالم روافي القرآن لها ظيرافجاء حن اللاتباع المستثني العاشر قوله تعالى أو ماء لكتأعانهن حرم الله على المرأة عسدها وكانت الحكمة فى ذلك فيام معت من شخنافخر الاسلام بمديسة السلام تماهض الاحكام فانها تملكه بالعدودية فلوملكها بالزوجية لعال لها خرجي وأطيعي زوحك وقالت هي الماسكت وأطع سيدتك وقال أحده ماأقم وقال الآخر ارحل وقال أحدهما أنه ق بالرق وقال الآخر أندق بَّالز وحية فيعود المنالب مظار إ والآس أمو رافحسم الله العلة بالمحرمية وفها برى فيها قولان أحددها انااب كالاجهي و نثابي نه كنرى المحارم وقسدروى أبن وهب وابن القاسم عن مالك دحل من يت م مهر وبعص قال الله أكره أن يسافر الرجل بامر أعابيه أوابنه وللهدره انها ليست كأمهوا ينتسه قالا قالمالك واداكان بعض الجارية حرافلا يجوزلن علك بقيتهاأن منظر الي شيءمنها غسير شعرها كماي طرعميره ولابأسأن يدخل على زوجته ومعها المرأة اذا كانت عليها ثيابها واذا كان بعض الغسلام حرافلابرى شعرمن والثبقيته وانكان خصيالاتملكه لم ينظر شمعرها وصدرهاولا بأسأن منظر خصيان العبيداني شعور النساء فأما لاحرار فلاوذلك في الوغد منهم فأمامن له المنظرة فلاوقال مالك يجوز

للوغدان يأكل معسيدته ولايعوز ذلك لذى المنظرة وقال في الخصى عادم الرجل في منزله برى نفذه منكشفة انه خفيف وقال في جار بة المرأة لا بنبغي أن ترى فقد زوجها سنكشف عنها قال الله تعالى أوماملكت أعانهن طمرأته فيحسنا كغيرها ونهي عمرين الخطاب النساءأن بلبسن القباطي وقال ان كانت لاتشف فانها تصف قال الفقيه القاضي أبوبكر رحسه الله يريد الخصور والارداف قال ابن القاسم سمعت مالكا يعسدت أن عائشة دخل عليها رجل أحمى وانهأا حتجبت منسه فقيل لهاياأم المؤمنين انه أحمى لاينظر اليك قالت ولسكنى أنظراليه قالأشهب سئلمالك أتلقى المرأة خارها بين بدى الخصى وهل هومن غسيرأ ولى الاربة فقال نعماذا كان بماوكالها أولغيرها فأماالحرفلاوان كان فحلا كبيرا وغدا تملكه لاهيئة له ولامنظرة فلينظراني شعرها قال الفقيه القاضي أبو بكر رحه الله كاقال اين عباس لابأس أن ينظر المماوك الى شدر مولاته قال أشهب قال مالك ليس بواسع أن تدخل جارية الزوجة أوالولد على الرجل المرحاض قال الله وأزواجكم أوماملكت أعانكم وقالأشهبعن مالك ينظر الغلام الوغدالى شعرسيدته ولاأحبه لغلام الزوج وأطلق علماؤنا المتأخرون القول بان غلام المرأة من ذوى محارمها عمل لهمنها ما يعل لذى المحرم وهو صعيح فى الغياس وقول مالك في الاحتياط أعجب الى وفرع و قال علما ونارحة الله عليهم لا تسافر المرأة مع عبدها وان كان ذا حرم منهاإذبعوزأن يعتق في السفر فيعل لهاتز وجه وهـذاعندي ضعيف فانعثقه بيدها فلايتفق له ذلكحتي يكون بموضع يتأتى فيهماذكرنا المستثنى الحادى عشرقوله أوالنابعين غديرأولى الاربة فيه تمانية أقوال الاول انه الصغير قاله مجاهد الثانى انه العنين قاله عكرمة والشعى الثالث انه الأبله المتوعلا بدرى النساء قاله سعيدبن جبير وعطاء الرابع انه المجبوب لفقد إربه الخامس انه الهدر ملعجز إربه السادس انه الأحق الذىلابشتهي المرأة ولايغار عليمه الرجل قاله قتادة السابع انه الذي لايهمه إلابطنه قاله مجاهد الثامن انه خادم القوم للماش قاله الحسن (قال الفقيه القاضي أبو بكر رضى الله عنه) أما القول الاول بانه الصغير فلامعنى لهلان ذلك قدأ فرده اللهبالذكر بعد ذلك فى قوله أوالطفل الذين لم ينظهر وأعلى عوراب النساء وأما غسير ذلك فهم على قسمين منهممن له آلة ومنهسم المجبوب الذي ليسله آلة والذيله آلة على قسمين منهسم العنين الذي لايقومه شئ ومنهم الذى لاقلب له في ذلك ولاعلاقة بينه و بينه فأما الجبوب والعنين فلا كلام فهمما وأمامن عداها عن الاقلب له في ذلك فالقياس يقتضي أن لا يكون بينه وبين المرأة اجتماع لضرورة حاله لكن الشريعة رخصت في ذلك الحاجة الماسة اليمولقصد نفي الحرج به والدليل عليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه كان جالساعندأمسامة فدخل عليهما هيث المخنث فقال لأخيما عبدالله بن أي أمية وهوعندها ياعبدالله ان فتح الله عليكم الطائف غدافاني أدلك على بادنة بنت غيلان يعنى زوح عبدالرحن بن عوف فانها آنيف بالذكر وآلانني وتقبيل بأربع وتدبر بثمان مع ثغر كأنه الاقحوان وبين رجليها كالاماء المكفوء ان جلست تبنت وان

بين شكول النساء خلقتها ﴿ قصد فلا جبلة ولا قضف تغترق الطرف وهي لاهية ﴿ كَأَنَّمَا شَفَ وَجَهُمَا نَرْف

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأرى هـ ندايعرف ما هه نالا يدخل عليه كن فحجبه المستنى الثانى عشر فوله أو الطفل الذين لم يظهر واعلى عور ات النساء واختلف الناس فى وجوب سنر ما سوى الوجه والكفين منه على قولين أحدهم الابلزم لانه لا تكايف عليه وهو الصحيح والآخر يلزم لانه قديشتهى وقدتشتهى هى أيضا فان راهن فحكمه حكم البالغ فى وجوب الســتر ولزوم الحجبة و يقي ههنا المستثنى الثالث عشر وهو

الشيخ الذي سقطت شهوته وفي عقولان كاقدمناه في الصيح بقاء الحرمة (المسئلة السابعة) قال أحماب الشافي عورة المر أقمع عبده امن السرة الى الركبة وكائم مظنوها رجلا أوظنوه امراة والله قال احماب الشافي عورة المراقم عبده امن السرة الى الركبة وكائم مظنوها رجلا أوظنوه امراة والتحمل تعالى حرم المراقع على الاطلاق نظر اولادة تم استنى الله قلل ومن الساده تباعيد وقد تأول بعض الناس قوله أو ما ملكت أعانهن على الاماء دون العبيد منهم سعيد بن المسبب فكيف بعمل على العبيد تم يلحقون بالنساء هذا بعيد جدا (المسئلة الثامنة) قوله ولا يضر بن الرجل والمنافية بن من زينتهن قال كانت المرأة تضرب برجله السمع قعقعة خلخالها فن فعل ذلك فرحا بعلمان فهو مكروه ومن فعل ذلك تبرما وتعرضا للرجل فهو حرام وكذلك من صرينعله من الرجال الفهو عرام وكذلك من صرينعله من الرجال ان فعل ذلك عجبا حرم فان العجب كبيرة وان فعل ذلك تبرحالم يجز والمداعم والصالحين من وله الإيلى منكم والصالحين من وامائكم مح فها الثانى انها التى لازوج لها وفي الحديث انه نهى عن الأعة وقال الشاعر وفي عنها زوجها الثانى انها التى لازوجها وفي الحديث انه نهى عن الأعة وقال الشاعر وقال الساعر وقال الشاعر وقال المستمال وقال الشاعر وقال الشاعر وقال الساعر وقال الشاعر وقال الشاعر وقال المستمال وقال الساعر وقال الشاعر وقال الشاعر وقال الشاعر وقال الشاعر وقال الساعر وقال الشاعر وقال الشاعر وقال الشاعر وقال الشاعر وقال المراك وقال المساعر وقال الشاعر وقال المراك وقا

فان تذكحي انكح وان تتأمى ﴿ وَانْ كُنْتُ أَفْتَى مَنْكُم أَتَّأْمِ

وفي الحديث الابم أحق بنف مهامن وأبهاوهي التي لازوج لهابعد زوجها وفي لفظ الثيب أحق بنفسها (المسئلة الثانية) في المرادبا يخطاب بقوله انسكموافقيل هم الازواج وقيل هم الاولياء من قريب أوسيد والصحيح انهم الاوليا الانه قال المحدوابالهمزة ولوأراد الازواح لقال دلك بغيرهمزة وكانت الألف الوصل وان كأن بالهمز في الازواجله وجدفا لظاهراً ولى فلايعدل الى غسيره الابدليل (المسئلة الثالثة) قوله وانكحو الفظه المسيغة الامر واختلف في وجو به أوند به أواباحت على ثلاثة أقوال وقال علما وتاصتلف الحصم في ذلك باختلاف حال المرء من خوفه العنت وعدم صبره ومن قوته على الصبر وزوال خشية العنت عنده وأذاخاف الهلاك فى الدبن أوالدنيا أوفهما والنكاح حتم وان لم بعش شيأ وكانت الحال مطلقة فقال الشافعي النكاح مباح وقال أبوحنيفة ومالك هومستعب وتعلق الشافعي بأنه قضاء لذة فكان مباحا كالاكل والشرب وتعلق علماؤما ف ذلك بأحاديث كثيرة ولا فائدة في التعلق بغير الصعيح وفي ذلك حديثان صحيحان الأول قال أنس اسمالك جاء ثلانة رحط الى بيوت أزواج الني صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة الني صلى الله عليه وسلم ونماأخبر وهاكا نهم تقالوها فقالواوأين نحن من الني صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وماتأخر ولأحدهم أماأ ما فأصلى الليل أبدا وقال الآخر أ ماأصوم الدهر ولاأ فطر وقال الآخر أ ماأعتزل النساء ولاأتزوج أبداوجاءر سول القدصلي القدعليه وسلم اليهم فقال أنتم الذين فلتم كذاوكذا أماوالقداني لاخشا كم لله وأتقاكم أه ولكى أصوم وأفطر وأصلى وارقدوا تروج النساء من رغب عن سنتى فليس منى الثانى قال عروة سألت عائشة عن قوله وان خفتم أن لاتقسطوا في اليتاى فانكحواماطاب لكم من النساء الى قوله أن لا تعولوا قالت يا بن ختى هي الينسية تكون في حجر والهافيرغب في مالها وجماله الريد أن ينز وجها بأدني من سنة صداقها دموا أن ينكحوهن الاأن يقسطوالهن فيكماؤا الصداق وأعروا بنكاح من سواهن من النساء (المسئلة الرابعة) قوله والسالحسين من عبادكم وامائسكم وفيها قولان أحدهما وانسكحوا الايام منسكم والصالحين من عبادكم وانكحوا اماء كم وثقر برهاوانكحوا الايام منكم والصالحين وعبادكم بعضهم ببعض الثانى وهوالاطهرانه أمرانكاح العبيدوالاماء كاأمر بانكاح الاياى وذلك بيدالسادة في العبيدوالاماء كاهوفي لاحرار بيدالاولياء الامن ملك نعسم واثقرأمه وأبصر وشده اماان أصحاب الشافعي تعلقو ابان العبم

مكاف فلم بجريرعلى الديكاح لان التسكليف بعل على ان العبد كامل من جهة الآدميسة واعمايتعلق به المماوكية فباكان حظاللسيدمن ماك الرقبة والمنفعة فلهحق المملوكية فيبضع الامة ليستوفيه ويملكه فأمابضع العبدفلاحق لهفيه ولاجسل فللثلاثباح السميدة لعبدهاهمذه عدة أهل خراساني والعمران ولعاماتنا النكتة العظمى فأن مالكية العبداستغرقتها مالكية السيدولذ لك لايتزوج الاباذنه اجماعا والنكاح وبابه أغاهومن المصالح ومصلحة العبدموكولة الى السيدهو براهاو يقمها للعبدولذ للثزوج الاسة بملكه لرقبتها لاباستيفائه لبضعها والدليل على صةمانقوله من ذلك أنه لا يملك بضع امر أته وان كان بملكه و بحلك بضع اختسه من الرضاع أمة وان كان لايستوفيه والمالكية في رقبة العبد كالمالكية في رقبة الامة والمصلحة في كل واحدمنهما بيد السيد استيفاؤها واقأمتها والنظر اليها ومنها ومن عدهم الطلاق فانه علكه العبد علائ عقده وهذا الايلزم لان للسيد نظرافي المصلحة فان أسقطها العبد فقد أسقط خالص حقه الذي له وقد نرى النيب لاعلك الطلاق ولا يملك عليها النكاح وعاث النكاح على السفيه المولى عليه ولاعلا عليه الطلاق وعلا عليه البيع والشراء ولاعلاث هوالاقالة ولاالفسخ ولاالعتق فدل على أن مطلع كل واحدمن العينين غير مطلع الآخر فافترقا فان قيل لو أراد المماوكين لقال من عبيدكم قلناعنه جوابان أحدهما انه قال بعده وامائكم ولوأراد الناس لما جاء بالهمزة كا تقدم ولذلك قرأها الحسن من عبيدكم ليبين الاشكال وبرفع اللبس الثانى أن هذا اللفظ لوقدرناه كازعوا الكانعاماوكنانعكم بعمومه فبمن كأنحر اأوعبدا كالحكمنا بعمومه فبهن كانتأمة لله أولاحدمن خلقه بَمْلِيكُهُ أَيَاهَالُهُ (المُسْئَلَةُ الخَامِسة) قُولُهُ أَنْ يَكُو تُوافقراء يَعْنَهُمُ الله من فضله وهذا فيه قولان أحدهما يغنيهم الله من فضله بالنكاح كقوله وان يتفرقا يغن الله كلامن سعته يعنى النكاح من غيره الثابي يغنهم بالمال وهو اختيار جاعة من السلف فر ويعن ابن عمر أنه قال عجبت لن لا يرغب في الباءة والله يقول ان يكونوا فقراء يغنهم اللهمن فضله ومن حديث أبي هر يرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة كلهم حق على الله عونه الجاهد في سبيل الله والناكح يريد العفاف والمسكانب بريد الأداء فان قلناقد نجد الماكح لايستغني قلنا عنه ثلاثة أجوبة الأول أنه يغنيه بايتاء المال وقديوجد ذلك الثاني بغنيه عن الباءة بالعفة الثالث يغنيه بغني النفس ولايلزم أن يكون هذا كله على الدوام بل لو كان في لحظة واحدة اصدق الوعد وقدر أيت بعض علمائنا يقول ان هذاعلى الخصوص كاقدمناه في الجواب الأول وفي بعض الآثار النا كحمعان والمكاتب معان وباغي الرجعة معان (المستلة السادسة) فان قيل هذه الآية وان وردت بلفظ واحد فالهاقد تناولت مختلفات الأحكاممنها واجبومنهاغير واجبومنهافى البالغ ومنهافى الصغيرومنهافى التيبومنهافى البكرقلما همذا لايؤثر فى الخطاب فان ذلك كنير فى القرآن وأقرب منه الآية التى تلوناها آنفا فى قوله ولا يبدين زينهن الا لبعولتهن الى تمخر الاثنى عشر وجهاوكل واحد بعتلف في بابه والخطاب مشترك فيهم وان كان الحكم بعثلف في التعلق بهم (المسئلة السابعة) في هذه الآية دليل على تزويج الفقير ولايقولن كيف أتزوج وايس لى مال فانرزقه ورزق عياله على الله وقدرق النبي صلى الله عليه وسلم الموهوبة من بعض أصعابه وليس له الاازار واحدوليس لهابعد هذا فسخ النكاح بالاعسار لانهاعليه دخلت وانما يكون ذلك على الحسكم اذا دخلت على اليسار فخر حمعسر أأوطرأ الاعسار بعد ذلك والله أعلم * الآية الثامنة عشر قوله تعالى ﴿ وليستعفف الذين الا يجدون نكاحا الآبة ﴾ فيهاست عشرة مسئلة (المسئلة الاولى) هذا خطاب لبعض من تناولته الآية الأولى عن علائاً من نفسه فيعتف ويتوقف أو يقدم على النكاح ولا يتعلف وأما من زملمه بيدسواه يقوده الى مابراه فليس له في هذه الآبة مدخل كالمحجو رقولاوا حدا والأمة والعبد على أحدد

فولى العلما، (المسئلة الثانية) أن كان النسكاح في الآية الاولى مختلفا فيه مابين وجوب وندب واباحــة فالاستعفاف لاخلاف في وجو به لأجهلأنه تمسك عماحرم الله واجتناب المحارم واجب بغمير خملاف (المسئلة الثالثة) لمالم يجعل الله بين العفة والنكاح درجة دل على أن ماعداهما محرم ولا يدخسل فيه ملك الميين لانه بنص آخر مباح وهوقوله تعالى أومامل كتأعان كإفجاءت فيه زيادة هذه الاباحة بالمية في آية ويبق على التعريم الاستساءر داعلي أحدبن حنبل كاتقدم بيانه وكذلك يخرج عنه نسكاح المتعة لنسخه كاتفدم (المسئلة الرابعة) قوله تعالى الابجدون لكاحايعني يقدر ون وعبرعن القدرة بالوجود وعن عدمها بعدمه كالقدم في قوله تعالى فلم تعدوا ماء حرفا بعرف فخده منه (المسئلة الخامسة) قوله تعالى حتى يغذيهم الله من فضله فهاقولان أحده إبالقدرة على النكاح الثانى فى الرغبة عنه وقال بعض عامائها انه يستعف بالصوم لحديث عبدالله بن مسعودة لل كمامع الذي صلى الله عليه وسلم شباما لانجد شيأ فقال لمارسول الله صلى الله عليه وسلم يامعشرا لشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوح فاله أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليب بالصوم فامله وجاءوه وأصيح الاقوال لانتظام القرآن فيه والحديث واللفظ والمعنى والله أعلم (المسئلة المادسة) قوله تعالى والذين يبتغون الكتاب بماملكت أبمانكم فكاتبوهم يعنى يطلبون الكتاب يربد المكاتبة على مال يدفعونه الى ساداتهم فافعلوا دالت لم فذكر القطاب العيد للكأتبة وأمر السيد بها حينتذ وهى حالتان الأولى أن يطلها العبدو يجيبه السيدفهذ امطلق الآية وطاهرها الثانيسة أن يطلها العبدو يأباها السيدوفيه قولان الاول لعكرمة وعطاءان ذلكواجب على السيد وقال سائر علماء الامصار لا يجب دلك عليه وتعلقمن أوجبها عطلق قوله تعالى فسكاتبوهم وافعل عطلقه على الوجوب حتى بأنى الدليل بغيره وهذه مسئلة أصولية قديياها في أصول الفقه ولانسامها لهم بل نفول ان لفظ افعل لاقتضاء الفعل والوجوب يكون بتعلق الذم بتركه والاقتضاء يستقل به الاستعباب فأين دليل الوجوب وهسندا هو الاصل الذي لامزعزع له اما انمن علمائما المقرسين بالفقه سلموا أن مطلق افعل على الوجوب وادعوا ان الدليل هاهنا قدقام على سقوط الوجوب من ثلاتة أوجه الاول ان الكتابة اداطلها العب مقفها اخراح ولك السيد من بده بغير اختيار والا أصلافاك في الشريعة بل أصول الشريعة كاما تقتصي أن لا يعرج المن أحد عن بده الاباختياره وماجاء بعنلاف الاصول لايلتفت اليهوهذا لايلزم لان الآية عدماأوا لحديث اداجا آ بعلاف الاصول فهو أصل بنفسه يرجع اليدفي بابه و يجرى على حكمه كابياء في مسائل المصرات من كتب الخلاف وف تعارض الاداة من كتب أصول الفقه النانى قالوا انما يكون مطلق الامريقة ضي الوجوب اداتمري عن قرينة وهاهما فريه تقتضي صرفهعن الوجوب وهو تعليقه بشرط علما لخيرفيه فتعلق الوحوب على أمر سأطن وهوعلم السسيه بلغير فيه واداقال العبد كاتبني فقال السيدلم أعلم فيك خيراوه وأمر باطن فيرجع فيه اليه و يعول عليه وهو قوى في بابه الثالث قال علما وما مال العبد وأكسابه ملك السيد و رقبته ملك له عادا قال العبد خذكسي وخلص رقبتي فهو يطالب بتفو يتملكه عنه فكالهيقول اعتقني وذلك لايلزم وهوكالم قوى في الباب علىمنبتي الاجتهادومن ردهلايلتفتاليه (المسمئلة السابعة) قوله تعالى فكاتبوهم أن عامتم فيهم خيرا وفيه ثلاثة أفوال الاول انه القدرة على السعى والاكتساب وبه قال مالك والشافعي الثاني ان الخير المال وهوقول عطاء الثالث انه الوهاء والسدق والامانة وهوقول الشافعي الثاني فأساالقول الاول باله المال فلا اشكال فيمه وأماالقمدرة على الأداء بحسن السعى والاكتساب فظاهرانه يلحق بهلانه مأل منجم بجتمع السعى في مدة الاجل وأمامن قال انه الصدق والامانة فكاله نظر الى معنى هومشر وط في كل طاعة وفعل

فلا تختص هذه الكتابة باشتراطه وحسدها (المسئلة الثامنة) اذا كاتب عبده على مال قاطعه عليه نجوما هانجعله حالافقد اختلف فيسه السلف والعلماء على قولين واختلف قول علمائنا باختلافهم والصصيح في الظران الكتابة مؤجلة كاوردبها الاثر فحديث بربة حسين كاتبت أهلها على تسع أواقى في كل عام أوقية وكافعلت الصعابة ولذلك سميت كتابة لانهاتكتب ويشهدعلها فقداشتق الآسم والاثر وعضده المعنى فان المال ان جعله حالا فلا يخلوأن يكون عند العبدأولا يكون عنده شئ فان كان عنده ماقطعه عليه فهومال مقاطعة وعقسه مقاطعة لاعقد كتابة وانلم يكن عندالعبد ماللم يجزأن يجعل ما يكاتبه عليه حالالانه أجلجهول فيدخله الغرر وتقع المنازعة عندالمطالبة وذلكمنهي عنه شرعامن جهة الغرر ومنجهة الدين معمافيسه من عنالفة السنة فان قيل اعاجعه الاجل رفقا بالعبد فانشاءأن يرتفق والاترك حقب قلناكل حقهواسقاط محض وترك صرففهو جائز وكل حق يترك في عقمه يعودعليمه بالغرر لايجوز اجماعا وقدأشبعنا القول في كتب الخلاف في هذه المسئلة فن أراده فاينظره هنالك (المسئلة التاسعة) قوله تعالى وآنوهم من مال الله الذي آناكم فيه قولان أحده هاانه مال الزكاة قاله ابراهيم وألحسن ومالك الثاني انهجزء من مال الكتابة قاله على وغيره و به قال الشافى وقدره على بر بع الكتابة وقدره غيره بنجم من نجومها ورأى الشافعي أله مجهول وأن ذلك موقوف على اجتهاد الحاكم بعسب مايراه فاله ينفذه في تركته ويقضى بهعليسه واحتيج عطلق الامرفى قوله وآتوهم من مال الله الذي آنا كم و بقول على و روى مثله عن عمر وليس للشافعي فالمسئلة عدة وانماهي لعلما تناوقد أوضعنا دلك في مسائل الخلاف ولوأن الشافعي حين قال ان الابتاء واجب يفول ان الكتابة واجبة لكان تركيبا حسنا ولكنه قال ان الكتابة لا تازم والايتاء يجب فجعل الاصل غير واجب والفرع واجباوه الانظيرله فصارت دعوى محضة فأن قيل يكون ذلك كالنكاح لايجب فاذا انعقدوجبت أحكامه منهاالمتعة قلناعند فالانجب المتعة فلامعني لاصحاب الشافعي في التعلق مها والدليل القاطع على أن الايتاء غير واجب انه لوكان واجباغير مقدر كاقال الشافعي لكان المال في أصل الكتابة بجهولاوالعقدبالعوض الجهول لايجو زأن يقال ان الله شرعه وقدعنده علماؤنا بقول الله وآتوهم من مال الله الذى آتا كم ومال الله هو الزكاة والنيء وليس عال أوجب حقافي عقدوان كان العباد وأمو الحم لله ولكن الحرية وقصدبه القربة اليه قلناهذا مجاز لايصار اليه الالضرورة وبالجسلة فان أصحاب الشافعي ريدون أن بمجعلوا انجازحقيقة ويعدلون باللفظ عن طريقه هان قيل فكيف يفعلون بقول عمر وعلى قلما سيحان من لم يجعسل الحجة الافي قول صاحب المجزة على ان الذي روى في دلك اعساهو إن عمر كاتب عبد الله هو جد ممون بن حابان فقال له عركم تعرض فقال عبده أغرض مائني أوقية قال فااستزادني وكاتبني عليها فأراد أن يعجل لى من ماله طائفة وأرسل الى حفصة أم المؤمنين الى كاتبت غلامى فأردت أن أعجل له طائف فمن مالى فأرسلى الى عائتى درهم الى أن يأتينا بشئ فأرسلت ما اليه فأخذها عمر بيمينه وقرأه نه مالآمة والذين يبتغون الكتاب بماملكت أعانك فكانبوهمان علمتم فبهم خبراوآ توهم من مال الله الذي آتا كم فخذها فبارك الله الثفهاقال فبارك اللهلى فبمأعتقت منهاوأصبت عديرا كثيرا وقال على في قول الله وآ نوهم من مال الله الذي آنا كمقال ربع الكتابة وكاتب عبداله على أربعة آلاف درهم فوضع عنه ربعها وهلذامن فعل عمر وقول على وفعله لايقتضى الاالمدب وليس فيه على الوجوب دليل لاسما وقد خالفه اعثمان فروى انه كاتب عبده وحلفأن لا يعطه في حديث طويل (المسئلة العاشرة) في أي وقت يؤتى فيــه أربعة أقوال الاول قال

ابن وهب سمعت مالكايقول وسألت معايترك للكائب من كتابنه التي يكاتب عليهامتي يترك وكيف يكنب فقال مالك يكتب في كتابته انه كاتب على كذا وقدوضع عنه من أجر كتابته كذا الثابي انه بترك له من كل نبع قاله بجاحد الثالث يوضع عندمن آخرال كتابة فاله على بن أبي طالب الرابع يوضع عند من أولها قاله عمر وفعله والافوى عندى أنه يكون في آخرها ليستفيد بذلك براءته بماعليه وحصول العتق له والاسقاط أبدا انما بكون في أخريات الديون (المسئلة الحادية عشر) اختلفوا في صفة عقد الكتابة وروى انه كان يقول والحال يشهدله هان ذكره فسن وان تركه فهومعلوم لا بعتاج اليه (المستلة الثانية عشر) قوله ولا تكرهوا فتياتكم على البغاءان أردن تعصنا قال جابر بن عبدالله كانت جارية لعبد الله بن الت يقال لهامسكة فأكرهماعلى البغاء ففالت ادائن كان هدذا خبرا لقدد استكثرت منه وروى لقداستنكرت منه وانكان شرالقدبان ليأن أدعسه فأنزل الله الآية وروى الزهرى انه كان لعبد الله بن إلى جارية يقال لهامعاذة وكان رجلمن قريش أسربوم بدرف كان عنده وكان القرشي يربدا لجارية على نفسها وكانت الجارية تمتنع منه لاسلامهاوكان عبدالله بن أبي يضربها على امتناعها من القرشي رجاء أن تحمل منه فيطلب فداء ولاء فأنزل عن الاكراه على الزنا ان أرادت المسكرحة الاحصان ولا يجوز الاكراه بحال فتعلق بعض الغافلين بشئ من دليل الخطاب في هـنه الآية وذكروه في كتب الاصول لغفلتهم عن الحقائق في بعض المعاني وهـنايما لايعتاح اليب واتماد كرانقه ارادة التعصن من المرأة لان ذلك هوالذي يصور الا كراه فأما اذا كانتهى راغبة في الزنالم بتصورا كراه فحصاوه ان شاءالله (المسئلة الرابعة عشر) قدت كلمناعلي الاكراه فهاسبق وهمنه الآية تدلعلي تصور الاكراه في الزنا خلاطلن أنكر ذلك من علمائنا وهوابن الماجشون وغيره ولاينهى الله الاعن متصور ولايقع الشكليف الإعايد خل تعت القدرة ولذلك قلنا انه لاحدعليه لان الا كراميسقط حكم التكليف فانقيل ان الزائي ينتشر ويشتهى اذا اتصل بالمرأة طبعاقلنا الالجاءال ذلك حوالذي أسقط حكمه (المستلة الخامسة عشر) نهى النبي صلى الله عليسه وسلم في الحديث الصحيح عن مهر البغي وحلوان المكاهن فانمن البغايامن كان يأخذعوضاعن البغي وكذلك كأن جرى في هذه القصة روى عاهدفى قوله ولاتكرهو افتياتكم على البغاء فالكانوا يأمرون ولائدهم فيباغين فكن يفعلن ذلك فيصبن فيأتونهم بكسهن وكانت لعبدالله بنأى ابن ساول جارية وكانت تباغى فكرهت ذلك وحلفت أن لاتفعله والطلقتُ وياغت بيردأ خضر وأتنهم به فأنزل الله الآية (المسئلة السادسة عشر) قوله فان الله من بعد اكراهن غفور رحم هذه المغفرة انماهي للكره لاللذى اكره عليه والجاء المكره المضطر اليه ولذلك كان يقرؤها عبدالله نمسعو دفأن اللمن بعدا كراههن لهنغفور رحيم والمغفرة تتعلق بالمكر والمضطر اليه فصلامن الله كما قال في المينة فن اضطر غير باغ ولاعاد فلا أتم عليه ان الله غفور رحم * الآية التاسعة عشر قوله تعالى ﴿ من شجرة مباركة ريتونة لاشرقية ولاغربية ﴾ هذه آية عظمة قد بيناها في كتاب المشكلين وفي قانون المتأويل وأوضعنا المرادمها على أقوال العلماءوهذا الحرف منهاذ كره بعض الاحكاميين فرأينا ان لا تعلى هذا المختصر منه واختلف في هذه الشجرة على ستة أقوال الاول انهاليست من تنجر الشرق دون الغرب ولامن شجر الغرب دون الشرف لأن الذي يختص باحسدى الجهتين كان أدنى زيتا وأضعف ضوأ ولسكنهامابين الشرق والغرب كالشام لاجناع الأمرين فيه وهوقول مالك وفيرواية ابن وهب عنه قال هو

الشام الشرف من ههناو الغرب من ههناور أيته لابن شجرة احد حداق المفسرين الثاني انها ليست بشرقية وسرعن الشمس عند الغروب ولا بغربية تسترعن الشمس وقت الطاوع بل هي بارزة و ذلك أحسن لزيها أيضا قاله فتادة الثالث انها وسط الشجر لا تناله الشمس ا فاطلعت ولاا فاغر بت و ذلك أجود لا ينها قاله عطية الرابع انه ليس في نجر الشرق ولا في شجر الجنة لا من الدنيا قاله الحسن السادس انها مو منه ليست بنصر انية تصلى الى الشرق ولا يهودية تصلى الى الغرب وهوقول الدنيا قاله المفتون المنافية و النافية و النافية و المنافية و النافية و

بورك الميت الغريب كما * بورك نضر الرمان والزيتونُ

وقدرأيت في المسجد الأقصى زيتونة كانت بين محراب ذكرياو بين باب التو ية والرحمة الذي مقولون اله المراد بقوله باب باطنه فيسه الرحة يعني المسجد الأقصى وظاهره من قبسله العذاب بشرقيه دون السور وادي جهنم وفوقه أرض المحشر التي تسمى بالساهرة فكانوا يقولون انها الشجرة المذكورة في هذه الآية وربك أعل ومن غريب الأثرأن بعض علمائنا الفقهاءقال ان هذامثل ضربه اللهلا راهم وصحدولعيد المطلب وابنه عبدالله فالمشكاة هي الكوة بلغة الحيشة فشبه عبد المطلب بالكوة فيها القنديل وهو الزجاجة وشبه عبدالله بالقنديل وهوالزجاجة وشحد كالمصباح يعنى من أصلابهما وكأنه كوكب درى وهوالمشترى يوقدمن شجرة مباركة يعنى ارث النبوة من ابراهيم هو الشجرة المباركة يعنى حنيفية لاشرقية ولاغربية لايهو دية ولانصرانية يكاد زيتهايض ولولم تمسسه ناريقول يكادا براهيم يتكلم بالوحى من قبل أن يوحى اليسه تورعلي نور ابراهم تم محد قال الفقيه الفاضي أبو بكر رجه الله وهذا كله عدول عن الظاهر وليس يمتنع في المتنيل أن يتوسع المرءفيسه ولكن على الطريقة التي شرعناها في قانون التأويل لاعلى الاسترسال المطلق الذي يعفر حالامر عن بأبه و يحمل على اللفظ مالا يطيقه فن أرادا خبرة به والشفاء من دائه فلينظر هنالك ؛ الآية الموفية عشرين قوله تعالى ﴿ في بيوت أَذِن الله أَن ترفع الآية ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) اختلف في البيوت على ثلاثة أقوال الاول انها المساجد وهوقول ابن عباس وجاعة الثانى انهابيت المقــــــس قاله الحسر • _ الثالث انها سائر البيوت قاله عكرمة (المسئلة النانية) قوله ترفع فيها ثلاثة أفوال الاول تبني كاقال واد يرفع ابراهم القواعدمن البيت واسمعيل قاله مجاهد الثاني تطهرمن الانعباس والاقدار كقوله تعالى وطهر بيتي الثالث ان تعظم قاله الحسن فأمامن قال ان معناها تبني فهو مقعن وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من بني للمسجدا ولومثل مفحص قطاة بني الله له بيتا في الجنة ومن فال إنها تطهر من الاقدار والانجاس فذلك كقوله صلى الله عليـ وسلم ان المسجد لينزوى من النجاسة كاتنزوى الجلدة من النار وهـ ندا في النجاسة الظاهرة فاطنك بغيرها وأمامن قال الهاترفع فالرفع حسا كالبناءوحكا كالتطهير والتنظيف وكإتطهر عن ذلك فانها مطهرة عن اللغو والرفث لقولة وهي (المسئلة الثالثة) ويذكر فها اسمه وهذا يدل على انها المساجد كلهاضرب اللهالمثل لنوره بالزيت الذي يتوقدمنه المصباح فى البقعة المسكرمة وهي المساجد تنميما

لتشريف المثلبالمثل وجلاله من كلجهة وقسدبينا في شرح الحديث من ذكر المساجد جلاعظمة تربوعلي المأسول فيسه * الآية الحادية والعشر ون قوله تعالى ﴿ واذادعوا الىالله ورسوله ﴾ فها ثلاث مسائل (المسئلةالاولى) فيسبب نزولهاروي الطبري وغيره أن رجلامن المنافقين كان يقال له بشركانت بينه وبين رجسل من الهود خصومة وكان الهودي بدعوه الى النبي وكان المدافق بدعوه الى كعب بن الاشرف وقال ان محمد العيف علينا وكان المافق اذا توجه عليه الحق دعاالي غسيرالني واذا كان له الحق دعاماليه ليستوفيه فنزلت الآية فيه (المسئلة الثانية) قديينا انه اذا كان الحسكم بين المعاهد والمسلم أن القضاء يكون للسلمين لاحق لاهل الذمة فيه واذا كان بين ذميين فللك البهما فاذاجا ، قاضي الاسلام ان شاء حكم وان شاء أعرض حسباتقدم بيانهمستوف والحداله (المسئلة الثالثة) حده الآية دليل على وجوب اجابة ألدعوى الىالحا كرلأن القسبصاله ذممن دعى الى رسول الله ليحكم بينه وبين خصمه فلم بجب بأقبير المتسمة وفد بينا في أصول الفقدأن حد الواجب ماذم تأركه شرعاوالله أعلم وقدروي أبوالاشعث عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلمقال من دى إلى حاكم من المسلمين فلم يجب فهوظ الم ولاحق له وهو حديث باطل فأماقو له فهوظ الم فسكلام صيع وأماقوله لاحق له فلايصم و معمّل أن ير يدبه أنه على غير الحق ه الدّية الثانية والعشرون قوله تعالى ﴿ وَأَقْدُمُوا بِاللَّهِ جِهِداً عَالِهُمْ آتُن أَمْنُ تَهُمُ لِبَعْرِجِنَ ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) قوله جهداً بمانهم يعنى غاية أبيانهم وقد تقدم بيانه (المسئلة الثانية) تزلت في قوم كانوا يتغلفون عن الجهاد ثم يعتسارون فاذا عوتبواةالوالوأمرتنايارسولالله لخرجنا ومعلغون علىذلك فقال الله لهملاتقسموا تم قال وهي (المسئلة الثالثة) طاعة معروفة وفها ثلاث تأويلات الأول طاعة معروفة أمشيل الثاني طاعة معروفة بينكم فها الكنسأي هي طاعة الله معروفة قولا باطلة قطعا إدلايفه اونه الاأمرتهم ولولم يؤمروا الثالث قال مجاهد معنى قوله طاعة معروفة أنكرتكذبون يعنى ليست لكم طاعة وقدقر أت طاعة بالنصب على المسدر ويكون قوله طاعة منصوبة ابتداء كلام وبرجع المعنى فيه الى قول مجاهد الاأن الاعراب بختلف والمعنى واحد ، الآية الثالثة والعشرون قوله تعالى بهووعد الله الذين آمنو امنكر وعماوا الصالحات ﴾ فيها خس مسائل (المسئلة الاولى) في سبب زولها روى أن بعض أصحاب الني صلى الله عليه وسلم شكا البه مأهم فيه من العدر و تضييقه علهم وشدة الخوف ومايلقون من الأذى فنزلت هذه الآية بالوعد الجيل لهم فأنجزه الله وملكهم ماوعدهم وأطهرهم على عدوهم وروى أبوالعالية قالمكث النبي عشرسسنين خائفا يدعو الى القهسر اوجهرا نمأمر بالمجرة الىالمدينة فكشبها وأمحابه فاثفين يسبعون في السلاح ويمسون فقال رجسل ما يأتى علينا يوم نأمن فيه ونضع عناالسلاح ففال المبي صلى الله عليه وسلم كلة معناها لاتعبرون إلايسيراحتي يجلس الرجل منكم فى الملا العظم محتبياليس بيده حديدة وأنزل الله هذه الآية (المسئلة الثانية) قال مالك رات هذه الآية في أبي بكر وعروعدالله ألذين آمدوامنك وعملوا الصاخات الى آخرها وقال علماؤناهد مالآية وعدحق وقول صدف يدل دلك على صدة امامة الخلفاء الاربعة لانهلم يتقدمهم أحدفي الفضيلة الى يومنا هذا فأولئك مقطوع بأمامتهم متفق علهم وصدى وعدالله فيهم وكانواعلى الدين الذى ارتضى لهم واستقر الاس لهم وقاموا بسياسة المسلمين وذبوا عنحوزه الدين فنفذ الوعدفيهم وصندق المكلام فيهم واذاكم يكن هذا الوعذبهم ينجزو فيهم نفذوعل يسمور د ففين يكون اذن وليس بعدهم مثلهم الى يومناهذا ولا يكون فهابعده فامأبو بكر بدعوة الحق واثفاف الخلق وواضيرا لحجة وبرهان الدين وأدلة اليقين فبايعه الصصابة نم استفلف عمر فلز مت الخلافة ووجبت النيابة وتعين الممع والطاعة ثم جعلها عمر شورى فصارب لعثمان بالنظر الصعيع والتبعيل الصريح والمساف الفسيع جعسل

الثلاثة أمرهم الى ثلاثة ثم أخر ح عبد الرحن نفسه بشرط أن يكون الى من اختاره من الرجلين هاختار عثمان وماعدل عن أخيار وقدمه وحقه التقديم على على ثم قتل عنمان مظلوما في نفسه مظلوما جيح الخلق فيه فلم يبق الاعلى أخذابالا فضل فالافضل وانتقالا من الاول الى الاول فلااشكال لمن جنف عن المحال أن التنزيل على هؤلاءالاربعة وعدالله في هدنه الآية ثم كات الحال لا في بكر فاتعة وخاتمة ثم كلت لعمر وكمر الباب فاختلط الخشكار باللباب وانجرت اخال مع عثمان واضعة للعقلاء معترضا عليهامن الحقى تم نف القدر بقتله إيثارا للخلق منهعلي نفسه وأهله تمقام على أحسن قيام لوساعده النقض والابرام ولكنه وجدالامور نشر اومارام رتق خصم الاانفتق عليه خصم ولاحاول طي منتشر الاعارضه عليه أشر ونسبت اليه أمور هومنها برئ براءة الشمس من الدنس والماء من القبس وطالبه الاجل حتى غلبه فانقطعت الخلافة وصارت الدنيا ملكانارة لمن غلب وأخرى لمن خلب حتى انتهى الوعد الصادق ابتداؤه وانتهاؤه أما الابتسداء فهذه الآبة وأما الانتهاء فبعديث سفينة قالسميد بن حدان عن سفينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتى الله الملائمن يشاء قال سعيدقال لى سفينة أمسك عليسك أبو يكرسنتين وعمرعشرا وعنمان اتني عشر وعلى كذا قال سعيد قلت السفينة إن حولاء يزعمون ان عليالم يكن خليفة قال كذبت استاء مبنو الزرقاء يعنى بنى مروان زادفى رواية أعددا بو بكركذا وعمركذا وعثمان كذا وعلى كذا والحسن ستة أشهر فهؤلاء ثلاثون سنة وقدروى الترمذي وغيره ان رجلاقام الى الحسن بن على بعدما بايع معاوية فقال له يامسود وجوه المؤمنسين فقال لابأس رحك الله هان الني أرى بني أمية على منبره فساءه ذلك فنزلت الما أعطيناك الكوثر ونزلت اناأنزلناه في ليسلة القدر وماأدراك ماليلة القدر ليلة القدرخير من ألف شهر علكها بعدا بنوأمية يامحمد قال القاسم راوى الحديث فعدد ناهاعادا هي ألف شهر لاتز يدولا تنقص وفي الحديث الصعيم انالني أجلس الحسن فحجره على النبر وقال ان ابني هذا سيدولعل الله أن يصلح به بين فتتين عظميتين من المسلمين (المسئلة الثالثة) فان قيل هذا الوعديصم لكرفي أي بكروحده فأماهم فأى أمن معهوقد قتل غيلة وعثمان قدقت ل غلبة وعلى قدنو زع بالجنبة والجلبة قلناهدا كلام جاهل غي أومتهاون يكنّ على نفاق خفى أمّا عمر وعثمان فجاءهما أجلهما وماتامية تهما التي كتب الله لهما وليس في ضمن الامن السلامة من الموت بأى وجده وقع وأماعلى فلم يكن نزاله في الحرب مذهب اللامن فليس من شرط الامن رفع الحرب انحا من شرطه ملك الانسان لنفسه باختيار ووسلامته عن الغلبة المشصونة بالذلة كاكان أصحاب الني بمكة فأما بعسه ماصاروا الى المدينة فقد آلوا الى الامن والمزة فى الصحيح عن خباب بن الارث قال شكونا الى الني صلى الله عليه وسلم وهومتوسد بردةله في طل السكعبة فقلناله ألا تستنصر لنا ألاتدعو الله لناقال كأن الرجسل فين كان قبلكم يحفر له فى الارض فيحمل فيه فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنين ومايسة وذلك عن دينه وبمشط بأمشاط الحديدمادون لحممن عظم وعصب ومايصده فالتعن دينه والقه ليتمن هذا الامن حتى يسبر الراكب من صنعاء الى حضر موت لا يخاف الاالله والذئب على غمه ولكنك تستعجلون وحقيقة الحال انهم كانوامقهورين فصاروا قاهرين وكانوامطاو بين فعادوا طالبين وهذانها يذالامن والعز (المسئلة الرابعة) قال قوم ان هذا وعد بليع الامة في ملك الارض كله اتحت كلة الاسلام كاقال صلى الله عليه وسلم زويت لى الارض فأريت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملاثأمتي مازوى لىمنها قلنالهم هذاوعد دعام في النبوة والخلافة واقامة الدعوة وعموم الشريعة بنفاذ الوعدفى كلأحد بقدره وعلى حاله حتى في المفتيين والقضاه والاغة وليس المخلافة محل تنفذ فيسه هذه الموعدة الكربمة الامن تقدّم من الخلفاء الاربعة (المسئلة الخامسة) قوله

والسنفلفنهم فالارض فيعقولان أحدهماانهاأرض مكةوعدت الصعابة أن يستخلفوا فهاال كفار كاوعدب بنواسرائيلأن يستخلفوا فأرض القبط الثانى انها بلادالعرب والعجم وهوالصعيح لانأرض مكة محرمة على المهاجر بن قال النبي صلى الله عليه وسلم لكن البائس سعد بن خولة يزنى له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنمات بمكة وقال في الصحيح أيضا بمكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا من رواية العلاء بن الحضرى ﴿ الآيةُ الرابعة والعشرون قوله تعالى ﴿ يَاأَبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَتَّأَذُنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكُتَّ أَعَانُكُمُ الآية ﴾ فيها اثنتا عشرة مسئلة (المسئلة الاولى) هذه آية خاصة والتي قبلها عامة لانه قال فع ياأيها الذين أمنو الاندخاوا بيوناغير بيوتكم حتى تسستأنسوا وتساسوا على أهلها ثم خص ههنا فقال ليستأذنكم ألذين ملكت أعانكم فخص فى هذه الآية بعض المستأدنين وهم الذين ملكت أعانكم من مسئلة جيع المسامين فى الآبة قبلها وكذلك أبضائنا ولالقول فى الآية الاولى جميع الأوقات عموما وخص في همة مالآية بعض الاوقات وهي المفسرة على ماياً بي دكره انشاء الله (المسئلة الثانية) في قوله ملكت أيمانكم ثلاثة أقوال الاول انهـم الذكر ان والامات الثانى انه العبددون الامة قاله ابن عباس وابن عمر الثالث انهن الاناث فاله أنوعبد الرحن السلسى (المسئلة الثالثة) هل الآية محكمة أومنسوخة فقال ابن عمرهي محكمة يعنى في الرجال خاصة وقال ابن عباس قد دهب حكمهاروى عكرمة ان نفر امن أهل العراق سألوا ابن عباس فغالوايا ابن عباس كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا وياعما أمر بافلايعمل بهاأحد قول الله باليها الذين آمنوا ليستأدنكم الذين ملكت أعانكم وقرأها الى قوله تعالى على بعض فقال ابن عباس ان الله رفيق جبسيع المؤمنين ينعب الستر وكان الناس ليس لبيوتهم ستو رولا حبجال فربما دخل الخادم أو ولده أو يتبه والرجسَل على أهله فأمر الله بالاستئذان في تلك العوران فجاءهم القبالستور والخيرفغ أرأحدايعمل بذلك وهذاضعيف جداعا بيناه في غسير موضعمن أنشر وط السيخ المتجمع فيدمن المعارضة ومن التقدم والتأخر فكيف يصيح لناظر أن يحكم به (المسئلة (ابعة) في السَّقيح اعلموا وفقكم الله ان الحجبة واقعة من الخلق شرعاً ولذلك وجب الاستئذان حتى يحلص به المحجو رمن المطلق والمحظور من المباح وقدقال الله تعالى لاندخلوا بيوناغسير بيوتسكم حتى نستأبسواوتسلمواعلي أهلهائم قال أوماملكت أيمانكم علىماشرحناه فاستثنى ماملكت اليمين من المحجور نماستني من المستنى في ملك المين همذه الاوقات الثلاثة فالعبداذا كان وغمدا أودامنظرة وكان حكمه في الحجبة على صفة هان هـ قده الاوقات الثلاث لا يدخل فها عبد كيفها كان ولا أمة الابعـ قد الاستئذان (المسئلة الخامسة) قوله ثلاث مرات قد كرقبل صلاة الفيدر وعند الظهيرة وهي القائلة ومن بعد صلاة العشاءوهي أوقاب الخلوة التي يكون فيها التصرف بعنسلاف الليسل كلهفانه وقت خلوة ولسكن لاتصرف فيه لان كل أحد مستعرى بنومه وهذه الاوقاب الثلاثة أوقاب خلوة وتصرف فنهواعن الدخول بغيراذن لثلايصادفو امنظرة مكروهة وفىالصصيح كان السي صلى الله عليه وسلم يصلى كذاور كعتين قبل صلاة الصبح وكانت ساعة لايدخل على المي صلى الله مليه وسلم فيها من حديث ابن عمر وفي رواية عنه لاأدخل وعن عائشة كان النبي صلى الله عليموسلم ينامأول لليل ويقوم آحره ثم يرجع الى هر اشمحتى بأتيه المؤذن فان كانت به حاجة اغتسل والاتوضأ وخرج رواه البخارى وغيره وفى الآثار التغسيرية ان النبى صلى الله عليه وسلم أرسل الى عمر غلامامن الانصار قالله مدلج في الظهيرة فدخل على عمر بغيراذن فأيقظه بسمرعة فانكشف شئ من جسده فنظر اليه الغلام فخزن لهاعم فقال وددتان القابفظه نهي عن الدخول علينافي هذه الساعات الاباذننا ثم الطلق الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجده لم الآية قداً رات عليه فحمد الله (المسئلة السادسة) يريد بقوله

صلاة المساء التى بدعونها الناس المعقة وفى الضعييض في واية عب عنافقة من المغفل المؤتى ان التي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلب كم الاعراب علي المعلم على المعلم على المعلم ا

وكانت لايزال بها أنيس ه خلال مروجهانم وشاء فدع هذاول كن من لطيف ه يؤرقني اذاذهب العشاء

(المسئلة السابعة) ثلاث عورات العورة كلشئ لامانع دونه ومنه قوله تعالى ان بيو تناعورة أي سهلة المدخل لامانع دونهافبين العلة الموجبة للاذن وهى الخلوة فى حال العورة فتعين امتثاله وتعسفر نسخه ثمر فع الجناح بعد هن في دلك وهو الميل بالعناب أو العقاب على الفاعل وهي (المسئلة الثامنة) ثم بين العلة الاصلية والحالة الاهليةوهي (المسئلة التاسعة) قوبه طو" افون عليكم أي مترددون عليكم في الخدمة ومالاغني بكرعنه منهم فسقط الحرج عن ذلك وزال المانع كإقال صلى الله عليه وسلم في الهرة حين أصفي لها الاناء انهامن الطوافين عليكأوالطواافات وذلك مسقط لحكرسؤ رهافي مباشرتها التجاسة وحلهاأ بداعلى الطهارة الاأن يرى فيفها أذى (المسئلة العاشرة) قوله بعضكم على بعض بريد بعضكم من بعض في الخالطة والملابسة فلذلك سقط الاستندان لهم عليكم ولسكم عليهم كاارتفع الجناح بينكم وبينهم منهم لكم ومنكمهم (المستلة الحادية عشر) قوله كفلك يبين القدلكم الآيات المعنى يبين الله الآيات الدالة على المعجزة والتوحيسه كايبين الآيات الدالة على الاحكام وقديينافي كتب الاصول مايدل الشرع عليه ومايدل العقل عليه ومايشترك فيه دليل العقل والشرع بأوضع بيان والله أعلم (المسئلة الثانية عشر) لابأس أن يجلس الرجل مع أهله و فخذ ممتكشفة وحديث جرهد وكان من أحداب الصفة إنه قال جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ناوفخذى متكشفة فقال خرعلنك أماعامت أن الفخذعورة وقدغطاهار سول الله صلى الله عليه وسلم عند دخول عثمان لانها كانت منكشفة من جهته التي جلس منها ومن حديث عرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه اذارق ح أحدكم عبده أوأجيره فلاينظر الىمادون السرءة وفوق الركبة فانهعورة وقال الاوزاعي انما أمر الني صلى الله عليه وسلم جرهدا لانه كان في المسجدمين يضاوليس الفخة عورة ع الآية الخامسة والعشر ون قوله تعالى و واذابلغ الاطفال منكا لخفر فليسستأذنوا الآية كه فهامستلة واحدة هذه الآية مبينة قوله أوالطغل الذين لم يظهر واعلى عوران النسأء فكان الطفل مستثنى من عوم الحجبة في الآبة الاولى ادالم يظهر على العورة ثم بين الله أن الطغلاذاظهرعلىالعودةوهو بالبلوغ يستأذنوق كانقوله أوالطغل الذين لم يظهروا على عورات النساء كافيا لان المستثنى طفل بصفته المختصة بهو يبقى غيره على الحجر فكانت هنه مالآبة زيادة بيان لابانة الله في

أحكامه وايضاح حلاله وحرامه * الآية السادسة والعشر ون قوله تعالى ﴿ وَالْقُواعِـــُدُ مِنَ النِّسَاءُ اللَّاكَ لابرجون نكاحافليس علين جناح أن يضعن ثبابهن غيرمتبر جات بزينة وأن يستعففن خبر فن والقسميح عليم وفيا أربع مسائل (المسئلة الاولى) قوله القواعد من النساء جمع قاعد بغيرها ، فرقابينها و بين القاعدة من الجاوس في قول بعضهم وهن اللوائي قعدن عن الحيض وعن الولد فلس فين رغبة لكل أحدولا يتعلق من القلب في نكاح و يجوز النظر المن تعلاف الشباب منهن (المسئلة الثانية) قوله فليس علين جناح أن يضعن ثيابهن فيهقولان أحدهم اجلبابهن وهوقول ابن مسعوديعني به الرداء أوالمقنعة التي فوق الخار تضعه عنها أداسترهامابعده من الثياب والثاني تضع خارها وذلك في بينها ومن وراءسترهامن توب أوجدار وذلك قوله غير متبرجات بزينة يعني وهي (المستلة الثالثة)غير مظهر ات لما يتطلع اليه منهن ولامتعرضات بالنزيين للنظر البين وان كنايس بمحل ذلكمنهن وانماخص القواعد بذلك دون غيرهن لانصراف النفوس عنهن ولان مستعففن بالتسترال كامل خير لهن من فعل المباح لهن من وضع الثياب والله أعلم (المستلة الرابعة) من التبرج أن ثلس المرأة تو بارفيقايمفها وحوالمرا دبقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح رب نساء كأسيات عاريات ماثلات عيلات لايدخلن الجنة ولا يجدن رجعها واعاجعلهن كأسيات لان الثياب عليهن والماوصفهن بماريات لان الثوب اذارق يكشفهن وذلك حرام يه الآبة السابعة والعشر ون قوله تعالى وليس على الاعمى حرج ولاعلى الاعرج حرج ولاعلى المريض حرج ولاعلى أنفسكا الآية كوفها أربع عشرة مسئلة (المسئلة الاولى)فسبب نز ولهاوف ذلك عمانية أقوال الاول أن الانسار كانوا يتصر جون ا دادعوا الى طعام أن يأكلوا مع هؤلاء من طعام واحدو يقولون الاعي لا يبصر طبب الطعام والاعر بالاستطيع الزحام عند الطعام وآلمريض يضعف عن مشاركة الصحيح في الطعام وكابو ايعز لون طعامهم مفر داو يرون انه أفضل فأنزل الله الآية ورفع الخرج عنهم في موا كلتهم وهذا قول ابن عباس الثاني ان أهل الزمانة هؤلاء ليس عليهم وج أن يأكلوامن بيوتمن سمى الله بعدهدامن أهالهم فاله مجاهد الثالث رواء مالك عن الزهرى عن سمعيدين المسيب أنالآية نزلت في أناس كانوا اذا خرجو المعرسول الله صلى الله عليه وسلم يعنون في الجهادوضعوا مغاتيح بيوتهم عندأهل العلة بمن يتغلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الأعى والاعرج والمريض وعنسداقار مهم وكانوا يأمرونهمأن يأكلوامن بيوتهماذا احتاجوا الىذلك فكانوا يتقونه ويقولون غنشىأنلاتسكون نقوسهم بذلك طيبة فأنزل الله حذه الآية يعله لهم الرابع ان على بن أبي طلحة روى عن ابن عباس لمنأنزلالله ياأمها الذبن آمنوالاتأ كلواأموالكم بينكم فقال المسلمون ان الله قسدتهانا أن نأكل أموالنابيننابالباطل والطعام هومن أفضل الاموال فلابحل لأحدمناأن يأكل عندأ حدفكف الناسعن ذلكفأنزلاللههنـمالآيةالىقولهأوماملـكتممغانحهوهوالرجل *بوكلالرجــ*لبضيعته الخامس من دعى الى واعتمن هؤلاء الزمني فلاحرج عليه أن يدخسل معه قائده السادس انها نزلت حين كانت البيوت لاأبواب لماوالستورم نفاة والبيت بدخل فرعالم يوجد فيه أحدوا لبيوت اليوم فهاأهلها فاذاخرجوا أغلقوها السابع انها زلت في جواز مبايعة الزمني ومعاملهم قالته عائشة الثامن قاله الحسن قوله تعالى ليس على الاعمى تحرج ولاعلى الأعرج ورج ولاعلى المريض حرج نفي لوجوب الجهاد عليهم وقوله تعالى بعد ذلك ولاعلى أنفسكم كلام مستأنف خوطب به جيع الناس (المسئلة الثامنة) قوله تعالى ولاعلى أنفسكم يعنى ولا عليكأمهاالناس ولتكن لمااجمع مخاطب وغير يخاطب غلب المخاطب لينتظم الكلام وكان المعنى يراذبه جعيسع من ذكر من الأعمى والأعرج والمريض وأصحاب البيوت (المسئلة الثالثة) قوله تعالى من بيوت كم فيله

ثلانة أقاويل الأول يعنى من أموال عيالكم وأزواجكم لانهم في بيته الثاني من بيوت أولاد كم ونسبت بيوت أولادهم الهم لمساجاء في الأثرأنت ومالك لأبيك ولذلك لم يذكر الله بيوت الأبناء حسين ذكر بيوت الآباء والاقارب لدخوهم فبانقه مهن ذكرالأنفس كاقررناه الثالث أن المراديه البيوت التي أهاوها وساكنوها خدمة لأصحابها (المسئلة الرابعة) قوله تعالى أو بيوت آبائكم أو بيوت أمها تكم أو بيوت اخوا نكم أوبيوتأخوانكمأو بيوتأعمامكمأو بيوتهماتكمأو بيوتأخوالكمأوبيوت فالاتكم فأباحالاكل لمؤلاءمنجهة النسب من غيراستئذان في الأكل اذا كان الطعام مبذ ولا فان كان بحرز ادونهم لم يكن لهم أخذه ولائعبوزأن يعباوزوا الىالادخار ولاالى ماليس عأكولوان كارب غيرمحر زعنهم الاباذن منهم وهي المسئلة إلخامسة (المسئلة السادسة) قوله تعالى أوماملكتم مفاتحه فيه ثلاثة أقوال أحدها انه عنى به وكيل الرجل على ضيعته وخازنه على ماله فيجو زله أن يأكل مماهو قيم عليسه قاله ابن عباس الثانى انه أراد مهسنزل الرجل نفسه بأكل بماادخزه فيه هذا قول قتادة الثالث انه عني بهأكل السيدمن منزل عبده وماله لانمال العبداسيده حكاه ابن عيسى (المسئلة السابعة) قوله تعالى أوصديق كم فيه قولان أحدهما أن يأكل من بيت صديقه فى وليمة أوغيرها اذا كان الطعام حاضر أغير بحرز قاله ابن عباس والاسسدقاء أكثرمن الآباء ألا ترى أن الجهنيين لم يستغيثوا بالآباء والأمهات واعاقالوا فالنامن شافعين ولاصديق حيم (المسئلة الثامنة) ف تنقيح معاى الآبة المذكورة في المسائل السبعة وذلك يكون بنظم التأويل في الأقوال على سرد فيتبين المنى المستقيم من غسيره أما ان قلنا بقول الحسن من أن نفى الحرج عن الثلاثة الاصناف الزمني مقطوع عما قبله وان قوله تعالى ولاعلى أنفسكم كلام مستأنف وأماقول من قال في الاول ان الانصار تحرجوا أن يأ كلوا معهم فلو كان هذا صحيحالكان المعنى ليس على من أكل مع هؤلاء حرج فاماأن يتعرج غيرهم منهم وينفي الخرج عنهم فهوقلب للقول من غيرضر ورة عقل ولارواية صحيحة في نقسل وأما القول الثاني فانه كالأمينتظم لان نتى الخرج عن أحماب الزمانة وعمن سواهم أن يأكلو امن بيوت من سمى الله فهو كالام منتظم ولكن بتي أ وجمالفائدة في تخصيص أهل الزمانة بالذكر مع أن عموم قوله ليس عليكم جناح أن تأكلوا يكفي في تخصيصهم فيعتمل أن يكون وجهمه انه بدأبهم لانهم رأوا انهم بضرارتهم أحق من الاصحاء بالمواساة والمشاركة وأمأ رواية مالك عن ان المسيب فهو أيضا كلام منتظم لأجل تخلفهم عنهم في الجهادو بقاء أموالهم بأيديهم لكن قوله أوماملكتم مفانحه قدا فتضاه وأفاده فأىمعني لشكر اره فكان هذا القول بعيد جدا وأما القول بأنه بيان لقوله لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل فينتظم معنى لكن ذكر الزمانة غسير مختص به ولامنتظم معه وأما القول الخامس في أكل الأصاء مع الزمني فذالت مدخول عادخل به القول الاول من ان نظام الكلام في نفي الخرجعن الناس فالزمني لاعن الزمني فيهسم وأماالسادس فسنجذا وكذلك السابع مثله لوعضدته صعة النقل (المسئلة التاسعة) في الختار وذلك أن يقال ان الله رفع الحرج عن الأجي فها يتعلق بالتكايف الذي يشترط فيهالبصر وعن الاعرج فهايشة رطفى التكايف بهالتشي ومايتعندرمن الافعال مع وجو دالحرج وعن المريض فهايتعلق بالتكليف الذي يؤثر المرض في اسقاط وكالصوم وشروط الصلاة وأركانها والجهاد ونعوذلك نمقال تعالى بعد ذلك مبينا وليس عليكرج فى أن تأكلو امن بيو تكم فهذا معسى صبح وتفسير سرمفيد لايفتقر فى تفسيرالآية الى نقل و يعضده الشرع والعقل فأماالا كلمن مال الازواج فَذَلَكْ جائز للزوجة فياليس بمحجوب عنها ولامحر زمنهاقال النبي صلى الله عليه وسفاذا أنفقت المرأة سن مال زوجها غير مفسدة كأن لهاأ برهاعا أنفقت وللزوج مثل ذلك وأما ماكان محرزا عنها فلاسبيل لهااليه وكذلك الزوج

الآن فلا تقام الدين المرافعة لكن الروجة السط لما لها من حق النفقة والمياز والمن والمنافعة والمين والمنافعة والمنافعة والمنافعة والمنافعة والمنافعة الآن والمنافعة وال

من لى عن يشق الفؤاد بوص ، وافاتر حل لم يزغ عن عهده يابؤس نفسى من أخ لى بأذل ، حسن الوفاء بقر به لابعده بولى المسفاء بنطقه لاخلقه ، ويدس صابا في حسلاوه شهده فلسانه يدى جواهر عقده ، وجنانه تغلى من اجل حقده لاهم الى لا أطيس ق فراسة ، بك أستعيد من الحسود وكيده

(المسئلة العاشرة) في تمام المعنى في الآية من قوله تعالى اليس على مجناح أن تأكلوا جيعاً وأشتانا فيه أربعة أقوال الاول انها لالتنافية كان الرجل منهم بحرم على نفسه أن يأكل وحده حتى ان الرجل المقيم على المهوع حتى بعيد من يؤاكله وكانت هذه السيرة مو روئة عن ابراهم صلى الله عليه كانه كان لا يأكل الامع غيره الثانى أنها لا لتفقوم من العرب كانوا اذا لا لهم ضيف تعرجوا عن أن يأكل وحده حتى يأكل المع غيره الثانى أنها لا التفق قوم كانوا بتعرجون أن يأكلوا جيعا و يقول الرجل آكل وحدى الربع أنها لا لتقل الربع أنها لا لتقل الرجل آكل وحدى الربع أنها لا تقول الرجل آكل وحدى المنافر بن يعلطون أزودتهم فلا يأكل احد حتى يأى الآخر فابع ذلك لم وهدا القول تضمن بعيم عدال فيمو زلار جل أن يأكل المحمودة والمنافر بن يعلم وهدا القول الاستراك في المنافر بن يعلم وهدا الله المنافر بن على المنافرة بنافران في المنافرة بنافران أكل المنافرة وسواء كان مشترى منهم المنافرة بنافران في النه المنافرة والمنافرة والمنه في المنافرة والمنافرة والمنافرة والمنافرة والمنافرة والمنافرة والمنافرة والمنافرة على ما ينافرة وحديث وقد روى المنادى في النهد حديث أي عديدة في جديا الازواد وكان يغديم كل وم تمرة تمرة وحديث عرف نعرالا بل ومنعه من ذلك وجعالنى صلى الله عليه وسم أزوادا ببيش و بل عليا ما حتى كل احد

فيمز ودمو وعائمن غسيرتسو بفحتي فزغوا والمبلتقافس الخروج يقال نهمدندي المرأة ونهد القوم لغز وهرونهدا لجاعداذا أخرجوا طعلما أومالا تم بعفوه وأكلوا أو أتفتوا منه (المسئلة الجاهبه غشير) قوله فاذا دخلتم بيوتا فسلمواعسلي أنقيكم في البيوت فولان أحمهما أثما البيوت كلها والنافي أنها المساج دوالصميع هوالاول لمموم القول ولادليث على التفعيص فلماقوله فقلوا على أتفسكم وعي (المسئلة الثانية عَشر) وفيها أر بع أقوال الأول سلموا على أهاليكم في يوشَّكُ قادة التأنُّي اهَا دخلتم بيوتغيركم فسلمواعلهم قالة الحسن الرابع اذادخلتم بيوتافازغة فسلموأ على أتفسكم قبولها السلام علينا وعلى عيادالة المالحين قاله ابن عمر (المشلة التالثة عشر) في الختار من هذه الاقوال وبيانه أن الله منائدة القرالة الأبدّ الإولى لاتدخاوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتساموا على أهلها فنص على بيون النبر ممقال في هذه الآية الثانية فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم أي ليسم بعضكم على بعض وأطلق القول لانهقد بين الحكم في بوت الغير ليدخل تعت حذا العموم كل بيت كان الغير أولنفسه وقال على أنفسكم ليتناول اللفظ سلام المر معلى عينه وليأخذ المعنى سلام الناس بعضهم على بعض فأذاد خل بيتا لغيره استأذن كاتقسموان دخل بيتالنفسه سلمكا وردف اخديث يقول السلام علينا وعلى عبادانله المساخين قاله ان عمر وهندا أذاكان فارغافامااذا كانفيه أهله وعياله وخسه مه فليقل السلام عليكم فأنهم أهل للصيةمنه وان كانسجدافليقل كإجاءفي الحديث السلام عليناوعلى عبادالله المالحين وعليه حل ابن عرالبيت الفارغ والذي أختاره اذاكان البيت هارغا أنه يازم السلام فانه اذاكان المقصود الملك فالملائكة لاتفارق العبد بتعال أما انهاذا دخلت بيتك يستسباك وكرالله عما قد شرحناه في سورة الكوف بأن يقول ماشاء الله لاقوة الابالة والله أعلم (المسئلة الرابعة عشر) قعبينا في سورة النساكيفية السلام الذي شرع الله لعباده وأوضعنا بجراه ومماأجع عليه العاماء أنسلام الواحد على الجاعة يكفي في الابتداء والردوقال الحسن كان النساء يسلمن على الرجال ولايسم الرجال على النساء وهذا صحيم فانها خلطة وتعرض الاأن تكون امرأة متجالة اذا خلطة لاتكون بين الرجال والنساء وهذا هو المقصود والمنتهى ي الآية الثامنة والعشرون قوله تعالى ﴿ انما المؤمنون الذين آمنوا باللهورسوله واذا كانوامه على أمرجامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه إ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) في سبب نزول الآية والمرادبها في ذلك تُلاثة أقوال الأول أن الاص الجامع الجعة والعيدان والاستسقاء وكلشئ يكون فيه الخلطة قاله يعيى بن سلام الثانى انه كل طاعة لله قاله مجاهسه الثالث انه الجهاد قاله زيدين أسسلم وقدروى أشهب و بعبى بن بكير وعبدالله بن عبدا لحركم عن مالك أن هذه الآية انما كانت في وبرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وكذلك قال محمد بن اسحق والذي بين خلك أمران صحيصان اما أحدهما فهوقوله تعالى في الآية الأخرى قديمهم الله الذين يتسالون منكم لوا ذاوذلك ان المنافقين كانوايتاوذون و بخرجون عن الجاعة ويتركون رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر الله جيمهم بانلايخرجحتي يأذن لهرسول اللهصلي الله عليمه وسلم وبذلك يتبين إعانه وأماالثاني فهوقوله تعالى لم يذهبواحتى يسستأذنوه هاى اذن في الحسديث والامام يخطب وليس للامام خيار في منعه ولا ابقائه وقسدقال لمن شتتمنهم فبين بذلك أنه يخصوص في الحرب التي يؤثر فيها التغرق اماان الآية تعل بقوة معناها على أنمن حضر جاعبة لايغر حالا لعبة ربينأ وباذن قائم من مالك الجاعة ومقيدمها وذلك الاجاع كان لغرض فالم يتم الغرض لم يكن للتفرق أصل واذا كل الغرض جاز التفرق (المسئلة الثانية) قوله تعالى فاذا استأذكوك لبعض سأنهم فائدن لمن شئت منهم فسكان النبى صلى الله عليه وسلم بالخيار ان شاء أذن له

اذارأى فللنضرورة للستأذنولم يرفيسه مضرة على الجاعة أذن بنظرأومنع بنظر وقدروى مكسول أن الرجل يوم الجعة اذار عض أوأحدث يجعل يده على أنفهو يشيراني الامام فيشيرته الامام بيده ان اخرج وقال ابن سبرين كانوايستأذنون الامام وهوعلى المنبرفاما كترفاك قال زيادمن جعل يده على أنف فليضرج دون اذن وقد كان حدابالمدينة حتى ان سهيل بن أبي صالح رعف يوما في الجعة فاستأذن الامام ولسكن الأمر كابينا من الهلا يعناج اليه إذلا إذن فيه ولاخبرة ولامشيئة تتعلق به واعاهو أمن صاحب مؤتمن عليه فضرج اذاشاء و يجلسُ اذاشًاء * الآية الناسعة والعشرون قوله تعالى ﴿ لاتجعاوادعاء الرسول بينكم الآبة ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) قوله تعالى لاتجعاوا دعاء الرسول بينكم فيه مسئلة بديعة من العربية وهي أت المعد قديضاف الى المفعول كإيضاف الى الفاعه ل تقول أعجبني ضرب زيد عرا على الاول كاتقول كرحت ضرب زيدعر وعلى الثانى وقدجهل بعض الادباء هذا المقدار فعقد فصلافى ترغيب الناس في الدعاء قالفيه فاحتباوا بالدعاءوا بتهلوا برفع أيديكم الىالساء وتضرعوا الىمالك أزمة القضاء فانه تعالى يقول قل مايعبا بكر بى لولادعاؤكم وأرادلولاسوالكم أياه وطلبكم منه ورأى انه مصدر أضيف الى فاعل وليس كازعم واغاهو مصدرات فيفالى المفعول والمعنى قل يامحه للكفار مايعبا بكر بى لولادعاؤكم ببعثة الرسل اليكم وتبيين الادلة لكم فقد كذبتم فسوف يكون عدا بكم لزاما (المسئلة الثانية) قدقال بجاعة من الناسان المرادبالاصافة حاحنااصافة المصرالي الفاعل ويكون لذلك ثلاثة معان أحدحالا تبعاوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم لبعض بينكم فان اجابته واجبة وليست اجابتكم واجبة يعنى على الاطلاق وانما تعب اجابة اخلق يقرائن من حقوق الله أومن حقوق الدامي وقد تقدم بيان وجوب اجابة دعاء الرسول في سورة الانغال والثاني أن يكون معناء احذرواان تتغرقواعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدعو عليكم وليس دعاؤه كدعاء بعضكم بعضافان دعوته مجابة ولذلك قال صلى الله عليه وسلم الى عاهدت ربي عهدا قلت اللهم اني بشرأغضب كإيغضب البشرفأي ارجل لعنته أوسببته فاجعل ذلك صلاة عليه ورحة الى يوم القيامة المعني الثالثان معناهلاتسووايين الرسول وبينكم في الدعوة فان كل أحسديدي باسمه الارسول الله فانه يدي صطنبوهي الرسالة وكذلك قال العلماء غفيرا أن الخليفة يدى بهاوالامير والمعلم ويوفر على كل وأحد حظهمن أغطة فيدى ما قصدالكرامة (المسئلة الثالثة) قوله تعالى فليمذر الذين يخالفون عن أمره بهذه الآبذا حني الفقهاء على ان الامرعلي الوجوب وقد بينافي أصول الفقه ان الأمر صريح في الافتضاء والوجوب لانوخ تنمن نفس الأمروا عايو خسنسن توجه اللوم والذم فالأمر مقتض واللوم والذم خاتم وذكر العقاب بالثار مكبر يعدبه الفعل فيجلة الكبائر فلينظر تعقيقه هنالك وقدقال جاعة ان الامرهاهنا عمني البيان سنقول أوفعل وحو الصصيح والمخالفة تبكون بالقول وبالفعل وكل فلأيترتب على أحم النبي صبلي الله عليه وسلم وفعله فان كان واجبا كانت الخالفة حراماوان كان الامر والفعل ندبا كانت الخالفة مكروهة وذلك مترتب على الاداة و ينساق عقتضى الاحوال والاسباب القاضية عليه بذلك (المسئلة الرابعة) قال علماؤنا في قوله أن تصيهم فتنة فيه ثلاثة أقوال الاول الكفر الثانى العقوبة الثالث بلية يظهربها مافى قلوبهم من النفاق وهنذه الاقوال صحيحة كلها ولمكن متعلقاتها مختلفة فهنالك يخالفة توجب المكفر وذلك فماسعلق بالعقائد وهنالك مخالفة هي معصية وذلك فما شعلق بأعمال الجوارح حسماييناه في كتب أصول الدين والردعلي الخالفين من المبتدعة والملحدين ورتبنامنا ذل ذلك كله ومساقه ومتعلقه بدليله وقدأ خبرنا أبوا لحسن المبارك بن عبد الجبار بن أحد بن القاسم الاز دى أخبرنا أبو الحسن أحد بن محد العتيقى أنبأنا أبو عمر محد بن العباس بن حيوة

حدثنا جرهى بن أبي الملاء قال معت الزير بن بكارية ول سعت سفيان بن عينة بقول سعت مالك بن أنس وأتاه رجل فقال يا أباعب والله من أن أحرم قال من ذى الحليفة من حيث أجرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الى أديد أن أحرم من المسجد فقال لا تفعل فالى أديد أن أحرم من المسجد من عند القبرقال لا تفعل فانى أخشى عليك الفتنة قال وأى فتنة أعظمت أن ترى المسبقت الى فنيلة قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعت الله يقول فلعد والنه بن عنالفون عن أمن من أن تصييم فتنة أو يصيبهم عد اب ألم وثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افترقت المهود والنسارى على احدى وسبعين فرقة وسنفتر ق أمنى على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الاواحدة قيل من هم يارسول الله قال ما أناعليه والحدة قيل من هم يارسول الله قال ما أناعليه وأحدا في والله الموفق للعصمة بالطاعة والمتابعة في الالفة فان يد الله مع الجاعة كا قال النبي صلى الله عليه وسلم

﴿ سورة الفرقان ﴾

فيها احدى عشرة آية * الآية الاولى قوله تعالى ب وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام و بمشى فى الاسواق * فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) عير المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم بأكله الطعام لانهم أرادوا أن يكون الرسول ملكاوعير ومبلكتى فى السوق فأجابهم الله بقوله وما أرسلنا من قبلك من المرسلين الاانهسم ليأكلون الطعام و بمشون فى الاسواق فلاترتب بذلك ولاتغنم به فانها

شكاة ظاهرعنائعارها يه وحجةقاهر الدخارها

وهذا انتاأوقعهم فيهعنادهم لانهلا ظهرتعليم المعجزة ووضحت فمفى صدقه الدلالة لم يقنعهم ذلكحتى سألوه آيات أخرسواها وألف آية كالية عندالمكابها وأوقعهم أيضافي ذلك جهلهم حين رأوا الأكاسرة والقياصرة والماوك الجبابرة يترفعون عن الاسواق أنكروا على محد مسلى الله عليه وسلم ذلك واعتقدوه ملكايتصرف بالقهر والجبر وجهلوا انهنى يعمل بمقتضى النهى والاس وذلك انهسم كانوأبرونه في سوق عكاظ وبجنسة العامة وكان أيضا يدخسل الخلصة بمكةفاما أصهم ونهاهم قالواهسد املك يطلب أن يتملك علينا فاله يخالف سيرة الماوك في دخول الاسواق واعا كان بدخلها خاجت أولنذ كرة الخلق بأمن الله ودعوته ويمرض نفسه على القبائل ف مجمعهم لعل الله أن برجع الى الحق بهم (المسئلة الثانية) لما كترا لباطل في الاسواق وظهرت فيهالمنا كركره عاماؤنا دخولها لأرباب الفضل والمهتدى بهم فى الدّين تنزيها لهم عن البقاع التي يعصى الله فيها وفي الآثار من دخل السوق فقال لااله الاالله وحدملا شريك له الملك وله الحد وهوعلى كلشئ قدير غفرت ذنو به انباء بانه وحده عندص خب الخلق ورغيم فى المال أقبل على ذكر القهم يقصد فى تلك البقعة سواه ليعمرها بالطاعة ان غمرت بالمعصية والصلها بالذكر ان عطلت بالغفلة وليعلم الجهلة ويذكر الناسين (المسئلة النالثة) أما كل الطعام فضر ورة الخلق لاعار ولادرك فها وأما الاسواق فسمعت مشيخة العلم يقولون لأبدخل إلاسوق الكتب والسلاح وعندى انه بدخل كلسوق للحاجة اليعولايأ كلفيه فان ذلك اسقاط للروءة وهدم للحشمة ومن الاحاديث الموضوعة على رسول القه صلى الله عليه وسسلم الأكل في السوق دناءة وهو حديث موضوع لكن رويناه من غيرطريق ولاأصل له في الصحة ولاوصف * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وهوالذي جعل الليل لباسا ﴾ يعنى سترا للخلق يقوم مقام اللباس في سسترالبدن و يربى عليه

أن يمسلى عريانا في بيته اذا أغلق عليه بابه والستر في المسلاة عبادة تختص به اليست لاجل نظر الناس ولا ساجة الى الاطناب في هذا * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وَآثِرُلنا مِن الساءماء طهورا ﴾ فيها اثنتا عشرة مسئلة (المسئلة الأولى) قد بيناقوله وأثرلنا من الساءماء في سورة المؤمنين فلاوجه لاعادته (المسئلة الثانية) قوله ماء طهورا فوصف الماء بأنه طهور واختلف الناس في معنى وصفه بأنه طهور على قولين أحسم الناس في معنى مطهر لغيره و به قال مالك والشافي وخلق كثير سواها والثاني أنه بعنى طاهر و به قال أبو حنيفة وتعلق في ذلك بقول الله تعالى وسقاهم ربسم شراباطهور المعنى طاهرا اذلات كليف في الجنت وقال الشاعو

خليلي هـل في نظرة بعـد توبة * أداوى بهـا قلبي على فجور إلى رجح الاكفال هيف خصورها * عـذاب الثنايا ريقهن طهور

فوصف الربق بأنه طاهروليس بمعنى أنه يطهروتفول العرب رجل نؤوم وليس ذلك بمنى أنهمنيم لغيره وانما يرجع ذلك الى فعل نفسه ودليلنا قوله تعالى وأنزلنا من السهاء ماء طهور اوقال ليطهر كم به ويذهب عنكر وجز الشيطان فبين أن وصف طهور يفيد التطهير وقال صلى الله عليه وسلم جعلت لى الأرض سجدا وطهورا وأرادمطهرة بالتجمولم يردطاهرة به وان كانت قبل ذلك طاهرة وقال في شاء البعرهو الطهور ماؤه ولولم يكن معنى الطهور المطهرلما كانجوابالسؤالم وأحست الأمة لقة وشريعة على أن وصف طهور يختص بالماء ولايتعدى الى سائرالمائعات وهي طاهرة فككان اقتصارهم بذلك على المساء أدل دليل على أن الطهور هو المطهر فأماتعلقهم بوصف القلشراب الجنة بأنه طهوروا لجنة لأشكليف فها فلاحجة لهم فها لان القتعالى أراد بذلك المبالغةفى الصفةوضرب المتسل بالمبالغة فى الدنياوهو التطهيروقدة العلماؤنا ان وصَف شراب الجنة بأنه طهور يغيدالتطهير عنأوضارالذنوب وعنخسائس الصفات كالغلوا لحسد فاذانهم بواهذا الشماب طهرهم القهممن رحض الذنوب وأوضار الاعتقادات الذمعة فجاؤا القبقلب سليم ودخلوا الجنة بصفة التسليم وفيسل لهم حينئة سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين كاحكم فالدنيا بزوال حكم الحدث بجريان الماء على الأعضاء وهذا حكمته في الدنيا وتلك حكمته ورجته في الأخرى وأما قول الشاعر * ريقهن طهود * فوصف الريق بأنه طهور وهولا يطهر فاعاقصه بذلك المبالغة في وصف الريق بالطهورية أرادأنه لعذو بته وتعلقه بالفلوب وطيبه فى النفوس وسكون غليسل الحب برشفه كأنه الماء الطهور وبالجلة فان الأحكام الشرعيسة لاتثبت بالجازاة التسعرية فان الشعراء يتجاوزون فى الاسستغراق حدالمسدق الى السكذب ويسترسلون في القول حتى بخرجهم ذلك الى البدعة والمعصية وربحا وقعوا في الكفر من حيث لايشعرون ألاترى ليقول بعضهم

ي ضروب نسل اسيف سوق مها ، وقد شكون في الفعل القاصر كاقال الشاعر و نؤوم الضعى لم تنفطق عن تفديل ، فوصفه الأول بالمبالغة في الضرب وهوفه ل يتعدى ووصفه الأال بالمبالغة في الضرب وهوفه ل يتعدى ووصفه الثاني بالمبالغة في النوم وهوفع في الاينعدى واتما تؤخف طهور ية الماء اغيره من الحسن نظافة

ومن الشرعطهارة كقوله صلى الله عليه وسلم لايقبل الله صلاة بغيرطهور وقدياني بناء فعول لوجه آخر ليس من هذا كأوهو العبارة به عن آلة الفعل لاعن الفعل كقولنا وقودوس صور بفتم الفاء فانه عبارة عن الحطب وعن الطعم المسصريه وكذلك وصف الماء بأنه طهور يكون بقني الطاء أيضا خسيراعن الآلة التي يتطهر بهاهاذا ضممت الفاءوفي الوقودوا لسصور والطهور عاداني الفعل وكان خبراعنه فثبت بهذاأن اسم الفعول بفتم الفاء يكون بناءللبالغةو بكون خبراعن الآلة وهذا الذي خطر ببال الحنفية والكن قصرت أشدافهاعن لوكه وبعد هذا بقف البيان بهعن المبالغة أوعن الآلة على الدليل مثاله قوله تعالى وأنزلنا من السماء ماء طهورا وقوله صلى الله عليه وسلم جعلت لى الارض مدجدا وطهورا و بعقل العبارة عن الآلة فلاحجة فيـ ملعانانا لكن يبقى قوله ليطهركم بهنصفأن فعلهمتعدالى غسيره وهذه المسئلة آنما أوجب الخلاف فهاماصار اليسه الحنفية والشافعيةوهي (المسئلة الثالثة) حين قالوا ان الماء المستعمل في رفع الحدث لايجوز الوضوء به مرة أخرى لأن المنع الذي كان في الاعضاء انتقل الى الماء وقال علماؤما حسنئذان وصف الماء بأنه طهور مقتضى التكرارعلي رسم بناءالمبالغة وهنداىالايعتاح اليه حسمابيناه في مسائل الخلاف واتماتنبني مسئلة الماء المستعمل على أصل آخر وهوأن الآلة اذا أدى بهافرض هل يؤدي بها آخراً ملافنع ذلك المخالف قياسا على الرقبة انهاذا أدى بهافرض عتق لم إصلح أن يتكرر في أداء فرض آخر و هذا بأطل من القول عان العتق اذا أتىءلى الرفأ تلفه فلاببق محلاداء الفرض بعتق آخر ونظيره من الماء مأثاث لي الأعضاء فأنه لايصم أن يردي به فرض آخر لتلف عينه حساكاتلف الرق ف الرقبة بالعقق الأول حكا ومنه انفيس فتأما وهوى الصحيح عن جارقال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمامي يض لاأعقل فتوضأ صب على من وضورة فأفقت وذكر الحدث وهنذا بدل على أن الماء الفاضل عن الوضوء والجنابة طاهر لاعلى طهارة الماء المستعمل كا نوعمه علماؤما وهذا خطأ فاحش فتأملوه (المسئلة الرابعة) لمافال الله وأنزلنا من السماء ماءطهور اوكان الماء معاومابسفة طعمه وربعه ولونه قال عاماؤنار حةالله علهم اذاكان بهنه الصفة فلاخللف في طهور يته فاذا أتقل عن هناماله فات الى غرب بره بتغير وصف من هام الاوصاف الثلانة خرج عن طريق السنة وصف الدامورية رالخالط للباء على ثلاثة أضرب ضرب يوافق في صفتيه جيما وحي الطهارة والتطهير فاداخالطه صررا إياب رم مستمللوافقته له فهما وهوالتراب والضرب التاني يوافق الماء في احدى صفتيه وهي الطهارة والاوافعه في صنته الاخرى وهي النطهير فادا خالطه فغير مسلبه مأخالفه فيموهو النطهير دون ماوافته وهي الطبارة كاء الوردوسا والعابارات والفرب الثالث غالفته في الصعدين جيما وهي افطهارة والشطهيرف واخالطه فغيره سلبه السفتين بيعا مخالفت كفهما وهوالنجس وتسديد ناذلك فيرساش اظلاف وكتب الفروع وقال أسوحنمفة اداوقعت تجاسه في ماء أفسه ته كله كثيرا كأن أوقلماذا المحقفت عموم المجاسة ذبه ووجه تعققها عندهن يقع شلانه طة بول في بركة ماء فان كانت البركة يتحرك طرفا ها يتمريك أحدى الأتكاريبد والكالد حكة أحدالطرفين لاتصرك الآخر المنجس والمصر وون كابن القاسم وغيرمية ولون ن قائم بالسامنج معالليل النجاسة وفي المجوعة فعومن مذهب أي حنسة وقال انشاذي عوسف القلتين ورواه و ين المرحد والن به معريط ون فيه والحديث والدراو الرقوي على المدان وعلى المدان وعلى المدان وعد المناف برنائي تعيه اختص ببريمة لريق فرالا للدي يا عليه عسامهمناه في سائل اخلاف كاتعان خَهُ أَوْنَاأً عَانَى مُنْ ﴿ وَ فِيسُولُ مُعِيدًا مُسْرِى فَيُرَدُ بِضَادِهُا شَيْرُواهِ النَّسَاقُ والمرمني وأرداه ووغيرهم سنا وسور القصلي الله عني وسيم عروا بالعه وملطوح فيهدن الجيف والنتن ومليكي الناس فعال الما

طهور لانجسه شئ الاماغيرلونه أوطعمه أور بعهوهذا أيضاحديث ضعيف لاقدم لهفي الصحة فلاتعويل عليه وقد فاوضت الطوسي الاكبرفي هذه المسئلة مرارا فقال ان أخلص المذاهب في هذه المسئلة مذهب مالك فانالماء طهور مالم يتغيرأ حداؤوصافه اذلاحديث في الباب يعول عليسه وانحا المعول على طاهرالقرآن وهوقوله وأنزلنامن السهاءماءطهورا وهوماءبصفاته فاذا تغيرعن شئ منهاخرجعن الاسم بمغروجهعن المسفة ولذلك لمالم يجدالبخارى امام الحديث والفقه في الباب خبرا صحيحا يعول عليه قال باب أذا تغير وصف الماءوادخل الحديث الصصيح مامن أحديكام في سبيل الله والله أعلم عن يكلم في سبيله الاجاء يوم القيامة وجرحه وفنب دما اللون لون الدم والربح ربح المسك فأخبر صلى الله عليه وسلم أن الدم بعاله وعليه و اتعة المسك ولم ترجدالرا يعتمن صفة الدمو ية ولذلك قال علماؤما اذا تغيرالماء بريح جيفة على طرفيه وساحله لم يمنع ذلك من الوضوءبه ولوتغير بهاوقدوقعت فيعلمكان ذلك تنجيساله للخالطة والاولى مجاورة لاتعويل عليها (المسئلة الخامسة) تم تركب على هذا مسئلة بديعة وهي الماءادا تغسير بقراره كز رنيخ أوجير يجرى عليه أوتخير بطحل أوبورق شجر ينبت عليه لا يمكن الاحتراز منه هاتفق العلماء على أن دلك لا يمنع من الوضوء به لعدم الاحترازمنه وقدروى ابن وهبعن مالك ان غميره أولى منه يعني اذا وجمده فأذالم يجدسواه استعمله لان مايغلب عليسه المرءفي باب الشكليف ولا يمكنه التوقي منسه فانه ساقط الاعتبار شرعا ولذلك لما كان العبسه لايستطيع النزوع عن صغار الذنوب ولا عكن بشرا الاحتراز منهسالم تؤثر في عدالته ولما كانت السكبائر عكن التوقى منها والاحتراز عنها قدحت في العدالة والامانة وكذلك الكثير في الصلاقلا كان الاحتراز منه مكنابطلت الصلاةبه ولما كان العسمل اليسيرلا يمكن الاحسترازمنه كالالتغان بالرأس وحدء والمراوحة بين الاقدام ونحريك الاجفان وتقليب اليدلم يؤثر ذلك في الصلاة وهذه قاعدة الشريعة في باب الدكايف كله فعليه خرج تعيرالماء عايعلب عليه عن تغيره عالا يغلب عليه (المسئلة السادسة) لماوصف الله الماء بأنه طهور وامتن بالزاله من السماء ليطهر نابه دل على اختصاصه بذلك وكذلك فاللاسماء بنت الصديق في دم الحيض يصيب النوب حتيه ثم اقرضيه ثم اغسليه بالماء فالدلك لم يلحق غيرا لماء بالماء لوجهين أحدهما مافي دالت من ابطال فالدة الامشان والثاني لانغير الماءايس عطهر بدليل انهلا يرفع الحمدت والجنابة فلايزيل النجس وقال بعض علمائنا وأهل العراقان كلمائع طاهر يزيل النجاسة وهسذا غلط لان مالايدفع النجاسة عن نفسه فكيف بدفعهاعن غيره وقدروى ابن نافع عن مالك ان التجاسة القليلة اذا وقعت في الزيت الكثير لم ينجس ادالم يتغير وهسنه دواية ضعيفة لايلتفت آلهالان الني صسلى انته عليه وسلم في الصحيح سئل عن فارة سقطت في سمن فقال ان كانجامـــدا فألقوهاوماحولهاوكلوم وفيروابة وان كان مائعافأريقوم وقوله اس كانجامدا فألقوهاوما حولها دليل على انها تفسدالما ثعلانه عموم سئل عنه فنخص أحد صنفيه بالجوازوبني الآخرعلى المنع وليسهدا بدليل الخطاب حسبابيناه فيأصول الفقه وهده نكته بديعة تفهموها فهي خير لكممن كتاب وليست النجاحة مدني محسوساحني يقال كل أزالها فقدفام يه المرض وانحا النجاسة حكم شرعى عين له صاحب الشريعة الماء فلايلحق به غيره اذليس في معناه ولانه لوطق به لاسقطه والفرع اذاعاد الحاقه بالاصل بالاستقاط ستقط في نفسته وقد كان تاح الستذو العز ين المرتضى الدبوسي يسميه فرخ زنا (المسئلة السابعة) توهم قوم إن الماء ادافضلت للجنب منه فضلة انه لا يتوضأ بهاوه دامده سباطل فقد ثبتعن ميونةأنها فالتأجنبت أناورسول اللهصلى الله عليه وسلم واغتسلت من جفنة وفضلت فضلة فبجاء رسول اللهصلي الله عليه وسدلم ليعتسل منها فقلت الى قداغ سلت منه فقال ان الماء ليس عليه تعاسه أوان الماء

لا يجنب وقدر وى هذا الحديث من طرق (المسئلة الثامنة) اذا كان الماء طاهر المطهر اعلى أصله فو لغ فيه كأب فسدعندجهو رفقهاء الاممار لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذاولغ الكاب في اناء أحدكم فاغسلوه سبع من اتوعفر وا الثامنة بالتراب وقدقال مالك وقد جاء هـندا الحديث ولا أدرى ماحقيقته وقدبينافي مسأثل الخلاف حقيقته وان الاناء يغسل عبادة لاانجاسة بدليلين أحدهاأن الغسل معدد بسبع الثاني انه جعلالتراب فهامدخلا ولوكان انجاسة لما كان للتراب فهامد خل كالبول عكسه الوضوء لما كان عبادة دخل التراب مع الماءو رأى مالك طرح الماء تقر رالا تنبسا أوحسما لمادة الخلاف اولانه حيوان يأكل الاقذار ولا يعتاج اليه فيكون من الطوافين أوالطوافات وقداستوفينا القول عليه في الفقه (المسئلة التاسعة) اذاولغت السباع فالماء كلحيوان عند مالك طاهر العين حتى الخنزير كابيناه في مسائل الخلاف ولسكن تعررمن مذهب مالك أن أسا رالسباع مكر وه تلابيناه في مسئلة الكاب من أنها تصيب النجاسات وليست من الطوافين ولامن الطوافات وقال أبو حنيفة أساكر السباع تجسة وقدروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئلءن حياض تكون بين مكة والمدينة تردها السباع وفي رواية والكلاب فقال لهاما حلت في بطونها ولنا مابقي غيرشراب وطهوروفى الموطأ أنعمر وعمراوقفا على حوض فغال عمرو ياصاحب الحوض هلترد حوضك السباع فقال لهجمر ياصاحب الحوض لاتخبر نافانا تردعلى السباع وتردعلينا وهذا لان الماء كان كثيرا ولوكان قليلالكان المسئلة حكم قدمناه قبل في هـ نه الآية وقدر وي عن سهل بن سعد أن امر أة دخلت عليه مع نسوة فقال لواني سقيتكن من بثر بضاعه الكرهان ذلك وقدوا لله سقيت منها رسول الله صلى الله عليله وسلم بيدى وهسذا أيضالانماءها كانكثيرا لايؤثر فيه محائضالنساء وعدرالناسولحوم السكلاب وقد قال أبوداودسمعت قتيبة بن سعيد قال سألت قيم باثر بضاعة عن عمقها قلت ما أكثر ما يكون الماء فها قال الى العامة قلت فاذا نقص ماؤهاقال الى العورة قال أبوداود فقدرتها ردائي مددته علبا تحذر عته فاذاعرضها ستة أدرع وسألت الذى فشرنى باب البستان حل غير بناؤها بما كانت عليه فقال لاقال أبو داودو رأيت ماء هامتغير اللون جدا (قال الفقيه القاضي أبو بكررضي الله عنه) تغير ماؤه الأنهافي وسط السخة فاؤها يكون قرارها وبضاعة دوربني ساعدة ولهايقول أبوأ سيدمالك بن ربيعة الساعدي

> نحن حيناعر بضاعة كلها * ونحن بنينا معرضا هو مشرف فاصبح معمورا طويلا قداله * وتحرب آطام بهما وتقصف

(المسئلة العائرة) من أصول الشريعة في أحكام المياه أن و رود النجاسة على الماء ليس كو رود الماء على النجاسة لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح اذا اسنية ظأحه كمن نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فان أحدكم لا يدرى أبن باتت بده فنع من و رود اليسد على الماء وأمر بابر ادالماء عليها وهدا أصل بديع في الباب ولولا و روده على النجاسة قليلا كان أو كثير الماطهرت وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في بول الاعرابي في المسجد صبو اعليه ذبو بامن ماء روى أن اعرابيا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه المسلم بالس فبايعه وصلى ركعتين ثم لم يلبث أن قام فنشج يعنى فرح بين رجليه فبال في المسجد فعجل الماس اليه فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالسب البه فقال لهم النبي صلى الله عليه المناب المناب المناب المناب المناب وسلم بذبوب من ماء فصب على بوله و روى محد بن اسحق بن خزيمة في صحيحه وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم بذبوب من ماء فصب على بوله و روى محد بن اسحق بن خزيمة في صحيحه وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بحفر موضع بوله وطرحه غارح المسجد (المسئلة الحابة عشر) وأى جاعة من العاماء أن الدلو وسلم أمر بحفر موضع بوله وطرحه غال حالي المسجد (المسئلة الحابة عشر) وأى جاعة من العاماء أن الدلو

يكفي لبول الرجل في از الة عينه وطهارة موضعه وليس لذلك حد لان الدلوغير مقدر ومالم يكن مقدرا لا يتعلق بدحكم الاترى أن الشافي تعلق بعديث القلتين وجعله تقدير اوخني عليه أن الحديث ليس بصحيم بدليل أن الحدبث بأن النبي صلى الله عليه وسلم علق عليه الحسكم وهو مجهول ساقط ا ذلو كان النبي صلى الله عليه وسلم علق عليه الحسكم لعلقه على معاوم كاعلم الصاع والوسق حتى كان الحسكم المعلق عليسه شرعا المقدربه صحيحا وانما المول في از الة النماسة على الاجتهاد في صب الماء حتى يغلب على ألظن أنها زالت (المسئلة الثانية عشر) لماقال الله وأنزلنا من السهاء ماء طهو را توقف جاعة في ماء الصر لانه ليس عِنز ل من السهاء حتى رووا عن عبدالله بن عروابن عرومها أنه لايتوضأ به لانهما ونارولانه طبق جهنم ولكن الني صلى الله عليه وسلم بين حكمه وحتى قال لمن سأله عن جواز الوضوء به هو الطهو رماؤه الحل ميتنه وهدا أصح بما ينسب الى أبي حريرة وعبسدانله ينحرو بن العاصى أنهما قالالايتوضأ بماءالصر لأن الماءعلى نار والنار على ماء والمساءعلى نارحتى عدسيعة أبحروسبعة أنوار وأبوهم يرة هوراوى حسديث هوالطهورماؤه الحسل ميتنه وقدروى عرو بن دينارعن أبي الطغيل ان أبابكر المسديق قال في البصر هو الطهور ماؤه الحل ميتنه وقسدروى ان ابن عباس سئل عن الوضوء بمساء الصر فقال انصاحما بعران فلايضرك بأيهدا بدآت وفسدوى مالك عن زيدبن أسلم عن سعيدا لجارى قال سألت ابن حروعب دانته بن عروعن الحيتان يقتسل بعضها بعضاوعن ماء الصرفل بريابذاك بأسام الآية الرابعة قوله تعالى م وهو الذي خلق من الماء بشر افجعله نسباوصهرا إ فهامستلتان (المسئلة الأولى) في النسب وهوعبارة عن مرج الماءبين الذكر والانتي على وجه الشرع فأنكان بمسية كانخلقا مطلقا ولم يكن نسبا محققا ولذلك لم يدخسل تعتقوله حرمت عليك أمهاتكم وبناتك بنته من الزنالانهاليست ببنت في أصوالقولين لعاما ثناوأ صوالقولين فى الدين قد بيناه في مسائل الخلاف (المسئلة الثانية) قوله وصهرا الماالنسب فهوما بين الوطأين موجوداوأما الصهرفهوما بين وشائج الواطئين معاالرجل والمرآة وهم الاحاء والاختان والصهر يجمعهما لفظا واشتقاقا واذالم يكن نسب شرعافلا صهرشرعا فلابحرم الزنابيات أما ولابام بنتاوما بعرم من الحلاللا يعرم من الحرام لان انتدامتن بالنسب والسهر على عباده ورفع قدرهما وعلق الاحكام في الحسل والحرمة عليهما فلايلحق ألباطل بهما ولايساو يهما وقددروى عن مالك أن الزنايحر مالما هرة وهدا كتابه الموطأ الذي كتبه بخطه وأملاه على طلبته وقرأه من صبوته الى مشيخته لم يغير فيه ذلك ولاقال فيه قولا آخروا كتبواعني هكذاوا بن القاسم الذي يحرم المساهرة بالزناقر أضد ذلك عليه في الموطأ فلا يترك الظاهر الباطن ولاالقول المروى من ألف للروى من واحسه وآحاد وقدقرر ناذلك في مسائل الخلاف * الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ وتوكل على الحي الذي لا عوت ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) في المنوكل وهو تفعل من الوكالة أي اتخسفوكيلا وقديينا مني كتاب الاستدوهو اطهار المجز والاعتاد على الغر (المسئلة الثانية) أصل هـ قداع العبد بأن الخاوقات كلها من الله لا مقدر أحد على الايجاد سواء فأن كأناله مرادوع فم انه بيدائذي لا يكون الاماأراد جعل له أصل التوكل وهدا فرض عين وبه يصح الايمان الذي هوشرط التوكل قال الله تعالى وعلى الله فنو كفوا ان كتم مؤمنين (المسئلة الثالثة) يتركب على هذا من حكون الغلب وزوال الانرعاح والاضطراب أحوال تلحق بالتوكل في كاله ولهذه الاحوال أقسام ولكل قسماسم الحالة الأول أن يكتني على يدهلا يطلب الزيادة عليسه واسمه الفناعة الحالة الثانية أن يكسب زيادة على مافي بده ولاي في ذلك التوكل عندنا قال النبي صلى الله عليه وسلم لو توكلتم على الله عق توكله لرزفكم كايرزف الطيرة فسدوخ اصاوتروح بعاانا فان قيل هدندا حجة عليك لان الطير لاتزيد عني مافى

اليد ولاتدخرلف قلما الما الاحتجاج بالغدو والرواح والاعتمال في الطلب قان قيسل آراد بقوله تغدوفي الطاعة بدليسل قوله وأحمرا هلل بالصلاة واصطبر عليها لانستلك رزقائه ن ترزقك والعاقبة للتقوى قلنا الما أراد بالفدوا لاغتداء في طلب الرزق فأما الاقبال على العبادة وهي الحالة الثالثة وهو أن يقبسل هلى العبادة ويترك طلب العادة فان الله يفتي له وعلى هذا كان أهل السيفة وهذه حالة لا يقدر عليها أكثرا خلق و بعده له مقامات في التغويض والاستسلام وقد بيناها في كتاب أنوار الفجر والله الموفق ه الآية السادسة قوله تعالى على وضعالى وقد بيناها في كتاب أنوار الفجر والله الموفق ه الآية السادسة قوله تعالى المسئلة وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن أراد أن بذكر أوار ادشكورا كه فيه اثلاث مسائل (المسئلة الأولى) في تفسير الخلفة وفيها ثلاثة أقوال الأول انه جعل أحده الخالف الا آخر يتضادان وصفا و يتعارضان وضعا و وقتاو بذلك يميز الثانى انه اذا مضى واحدجاء آخر ومنه قول أبي بن كعب

بهاالعيس والآرام يمشين خلفة * واطلاؤها ينهضن من كل مجثم

الثالث معنى خلفة ما مات في هذا خلفه في هذا في الحديث الصحيح ما من امرى تكون له صلاة بلين فغلبه عليه الوم في ملين طاوع الشعس الى صلاة الظهر الاكتب الله أجر صلا ته وكان لومه صدقة عليه معت ذا الشهيد الاكبريقول ان الله خلق العبد حياعاً لما وبذلك كاله وسلط عليمة آفا النوم وضمر ورة الحدث ونقصان الخلقة أذ الكال للاول الخالق في المكن الرجل من دفع النوم بقلة بالاكل والسهر في الطاعة فليفه لل ومن الغين العظيم أن يعيش الرجل سنين سنة بنام ليها في نهب النصف وعره لغواو بنام تحوسه س النهار راحة في نهب ثلثاه و بهق له من العمر عشر ون سنة ومن الجهالة والسفاعة أن يتلف الرجل ثلثى عمره في لذة فانية ولا يتلف على والسهرة في لذة باقية عند الغين الوفى الذي ليس بعد م ولا طاوم (المسئلة الثانية) قوله تعالى المناقدة على الذي لا من العمل و يشكر قدر النعمة في ولا القائدة على الذي لا ضدله وفي دلالة المناقدة على الذي لا مناقد وفي دلالة المناقدة على الذي المناقدة على الذي لا مناقد وقد المناقدة على الناقد وقد المناقدة على الناقد وقد المناقدة على الناقد وقد المناقدة على الناقد والمناقدة وله المناقدة وفي المناقدة وله المناقدة وله المناقدة وله المناقدة والمناقدة والم

تواضعت في العلياء والاصل كابر * وحزت نصاب السبق بالهون في الامر سكون في المناس، ن عظم المسكون الناس، ن علم المسكون ا

وقد قال صلى الله عليه وسلم أبه الناس عليم بالسكينة فان البرليس في الايضاع وكان عمر بن الخطاب يسرع جبلة لاتكافا والقصد والتؤدة وحسن الصمت من أخلاق النبوة وقد بيناه في قسس الموطأ وقد قيل معناء عشون رفقا من ضعف البدن قد براهم الخوف وأنحاتهم الخشية حتى صار واكأنهم الفراخ (المسئلة الثانية) قوله تعالى واذا فاطبهم الجاهلون قالو اسلاما اختلف في الجاهلين على قولين أحسدها نهم الكفار التاني انهم السفهاء (المسئلة الثالثة) قوله تعالى سلاما فيه وجهان أحدهما اله بعنى حسن وسداد الثاني انه قول سلام علي كال سي و يه لم يؤمم المسلم ون يومئذ أن يسام واعلى المشركين ولكنه على معنى قولهم لاخير بيننا ولاشر فال الفقيه الفاضي أبو بكر رجمه الله) ولانه واعن ذلك بل أمر ونا بالصفح والهجر الجيل وقد كان ونساف المناسفة والهجر الجيل وقد كان ونساف المناسفة والمجر الجيل وقد كان ونساف المناسفة والمجر الجيل وقد كان ونساف المناسفة والمحر الجيل وقد كان ونساف المناسفة والمحر الجيل وقد كان ونساف المناسفة والمحر المحدود المناسفة والمناسفة والمناسفة والمحدود المناسفة والمناسفة والمناس

منالأم في دينهم التسسليم على بعيب عالاتم وفي الاسرائيليات ان عيسى مربه عنزير فقال له اذهب بسسلام حين لم يقل وهو لايعقل السلام فأساال كفار فكانوا يفعلونه وتلين جوانبهم به وقدكان النبي صلى الله عليه وسلم يقف على أنديهم و يعييهم ويدانهم ولايداهنهم فصمل قوله فالوا سلاما المصدر و عمل أن يكون المرادنه التصةوقد بيناذلك كله في سورة هود وقداته قي الناس على ان السفيه من المؤمنين اذا جفاك يجوز أن تقول له سلام عليك وهل وضع السلام في أحد القولين الاعلى معنى السسلامة والتواد كأنه يقول له سلمت منى وأسلمنك أيه الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ والله بن اذا أنفقو الم يسرفو اولم يقتروا ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) في تفسير قوله لم يسرفوا وفيه ثلاثة أقوال الأول لم ينفقوا في معصية قاله ابن عباس الثاني لم ينفقوا كتبيرا قاله ابراهم الثالث لم يمتعو اللنعيم اذأ كلو اللقوة على الطاعة ولبسوا للسبرة الواجبة وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله بزيد بن أبي حبيب وقد بيناه في سورة الاعراف وهدمالا قوال الثلاثة صحاح فالفقة ق المعصية وام فالأكل واللبس للذة جائز والمثققى والسترأ فضل فدح الله من أنى الافضل وان كان ما تحته مباحا واداأ كثر رغا افتقر فالتمسك ببعض المال أولى كاقاله الني صلى الله عليه وسلمال في لبابة ولكعب كاتقدم بيانه في غيرموضع (المسئلة الثانية) قوله تعالى ولم يقدر وافيسه قولان الاول لم عنعوا واجبا الثاني لم عنعوا عن طاعة (المستلة الثالثة) قوله تعالى قوا ما يعنى عدلا وهو أن ينفق الواجب يتسم في الخلال في غيردوام على استيفاء اللذات في كل وقت من كل طريق * الآية التاسعة قوله تعانى ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهِدُونَ الرُّورَالِي كُرَّاماً ﴾ فيهائلاتمسائل (المسئلة الأولى) قوله يشهدون الزور فيهستة أقوال الاول الشرك التائى المكفب التالث أعيادا هل الذمة الرابع الغناء الخامس لعبكان فى الجاهلية يسمى بالزورة اله عكرمة السادس انه المجلس الذي يشتم به النبي صلّى الله عليه وسلم (المسسئلة الثانية) أما القول بانه مجلس يشتم فيسه النبي فهو القول الاول انه الشرك لان شتم النبي شرك والجلوس مع من سمة من غير تغيير ولا فتسل له شرك وأما القول بانه الكذب فهو الصعيم لان كل ذلك الى السكذب برجع وأمامن فالرانه أعيادا هل الذمة فان فصيرا لنصارى وسبت اليهو ديذكر فيه التكفر فشاهدته مشاهدة كفر الالمايقتضي ذلك من المعانى الدينية أوعلى جهل من المشاهدلة وأما القول بأنه الغناء فليس منتهي الى هذا الحد وقدبيناأمره فياتقدم وقلناان منهمبا حاومنه محظورا وأمامن قال انه لعب كان في الجاهلية فانما يعرم ذلك اذا كان فيه قارأوجهالة أوأمريه ودالى الكفر (المسئلة الثالثة) قوله واذامر واباللغوم وأكراما قد بينا اللعو وانه الافائدة فيهمن قول أوفعسل هان كانت فيهمضرة في دين أودنيا فقد تأكد أمره في التمريح وذلك بحسب تلك المضرة في اعتقاداً وفعل ويتركب اللغوعلي الزور لسكن ينبغي أن يكون له معنى زائد همنا لانهقال والذين لايشهدون الزورفهذا عرم بلاكلام شمقال وادام واباللغو يعنى الذى لافائدة فيه تبكرموا عسمحتى فالقوم منأهل التفسيرانه ذكرالرفث ويكون لغواجردا اداكان في الحلال ويكون زورا عرما ادا كان في الحرام وان احتاح أحدالي د كر الفرج أوالنكاح لامريتعلق بالدين جار ذلك كاروى ان الذي صلى المذعاب وسلم فاللذي آء ترف عنده بالزناأ نكتها لاتكني الحاجة الى ذلك في تقدير الفعل الذي يتعلق به الحد * الآية العاشرة قوله تعالى ﴿ والذين اذا ذكروا باكيان ربهم لم يخروا عليه اصاوعياما ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قال علماؤنايسي الذبن ادافروا القرآن قرؤه بقلوبهم قراءة فهم وتثبت ولم ينثروه نثرالدقل فانالمرو رعليه بغيرفهم ولاتثبت صمروعي عن معاينة وعيده و وعده حتى قال بعضهم ان من سمع رجلاوهويصلى يقرأ جدة فسجدوهي (المسئلة الثانية) فليه جدمعه لانه سمع آيات الله تتلى عليه وهذ الايلزم الا

لفارئ وحده وأماغيره فلايازمه فلك الافى مسئلة واحدة وهى (المسئلة الثالثة) ذكر هامالك وهو ان الرجل افاتلا القرآن وقراً السجدة فان كان الذى جلس معه جلس اليه ليسمعه فليسجد معه وهذا أبعد منه وقيل سجو دعليه وعلى عدا إخدا كان في صلاة فقراً السجدة أنه لا يسجد الذى لا يسلى معه وهذا أبعد منه وقيل الآية في الآية الحادية عشر قوله تعالى على والذين يقولون أحوالهم بحسب اختلاف اعتقادهم وأعملم والله أعلى به الآية الحادية عشر قوله تعالى على والذين يقولون ربناهب لنامن أزوا جناو فريا تناقرة أعين به فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) قوله قرة عين معناه ان النفوس تفنى والعيون تمتد الى ماترى من الازواح والذرية حتى اذا كانت عنده زوجة اجتمعت له فيها أمانيه من بحال وعفة ونظر وحوطة أوكانت عنده فريته محافظين على الطاعدة معاونين له على وظائف الدين والدنيا المين وسكون النفس (المسئلة الثانية) قوله واجعلنا للتقين امام معناه قدوة كان ابن عرية ول في دعائه المين وسكون النفس (المسئلة الثانية) قوله واجعلنا للتقين امام معناه قدوة كان ابن عرية ول في دعائه المين وسكون النفس (المسئلة الثانية) قوله واجعلنا للتقين امام معناه قدوة كان ابن عرية ول في دعائه المين وسكون النفس وكان الاستاذ أبو القاسم القشيرى شيئ الصوفية يقدل الأمامة بالدعاء لا بالدعوى يعسى فاقتدى بهم من بعدهم وكان الاستاذ أبو القاسم القشيرى شيئ الصوفية يقول الأمامة بالدعاء لا بالدعوى يعسى بتوفيق الله سجانه وتيسيره وهبته لا باية عيد على أحد المفسه وبرى فهاماليس له ولا بة

﴿ سورة الشعراء ﴾

وتسمى الخاضعة فيهاست آيات * الآية الاولى قوله تعالى وانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم بدفيا ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قال إن القاسم قال مالك نوح معموسى رجلان من التجار الى البصر فاما أتيا اليه قالاله بمأمرك الله قال أمرى أن أضرب البحر بعصاى هـ تدويجف فقالاله افعـ لما أمرك به ربك فلن يخلفك ممألقيا أنفسهما في البصر تصديقاله فازال كذلك البصر حتى دخسل فرعون ومن معمه ثمارته كاكان وفى رواية عمرو بن معيون أن موسى قال للبصرانفلق قال لقداست كبرت ياموسى ماانفرقت لاحدمن ولدآدم فأنفلق للثفأوحي الله الىموسي أن اضرب بعصال البصر فانفلق فكانكل فرق كالطود العظيم فصار لموسى وأصحابه البحرطر يقايابسا فلما خرج أصحاب موسى وتكامل آخر أحصاب فرعون انسب عليهما لبصر وغرق فرعون فقال بعض أصحاب موسى ماغرق فرعون فنبذعلي ساحل البصر حتى نظروااليه (المسئلة الثانية) قالمالك دعاموسي فرعون أربعين سنة الى الاسلام وأن المصرة آمنوا في يوم وافق السنةأوالحكمة أوقامت به المصلحة التي لم تختلف فيها الشرائع وعلى هذه النكتة عول في جامع الموطأ * الآبة الثانية قوله تعالى ﴿ واجعل لى السان صلى في الآخرين ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) قوله واجعل لى لسان صدق في الآخرين قال مالك لا بأس أن يعب الرجـــ ل أن يتني عليه صالحا و برى في عمل الصالحين اذاقصد به وجهالته وهو الثناء الصالح وقدقال الله وألقيت عليك مجبه من (المسئلة الثانية) قوله واجعلى لسان صدق في الآخرين يعنى أن يجعل من ولده من يقوم ماخق من بعده الى يوم الدين فقبلت الدعوة ولم تزل النبوة فيهم الى محمد عمالى يوم القيامة وقيل ان المطاوب اتفاق الملل كلها عليه فلاأمة الاتقول به وتعظمه وتدعيه الاأن الله تعالى قطع ولاية الأم كلها الاولايتنا فقال سبصانه إن أولى الناس بابراهيم للذين ا تبعوه

على الترغيب في العمل الصالح الذي يكسب الثناء الحسن وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذامات المرء القطع عمله الامن ثلاث صديد قد جارية أوعلم علمه أوولد صالح بدعوله وفي رواية أنه كذاك في الغرس والزرع وكدلك فينمات مرابطا يكتبله عمله الى يوم القيامة والخسة صحيح أثرها ومستلة الرباط حسن سندها * الآية الثالثة قوله تعانى علم إلامن أتى الله بقلب سليم كه فيسه قولان أحدهما أنه سليم من الشرائ قاله ابن عباس الثانى أنه سلم من ردائل الأخلاق فقدروى عن عروة أنه قال يابني لاتسكو تو العانين فان ابراهيم لم يلمن شسيأ قط قال الله إدجاء وبهبقلب سليم وقال قوم معناء لديدخ أحوقته المخاوف وللدغته الخشية وقدقال بعض علمائنا انمعاه إلامن أنى الله بقلب سليم من الشرك فأماالذ نوب فلايسه أحدمها والذى عندى أنه لا يكون القلب سلياإذا كان حقودا حسودا معجبامتكبرا وقدشرط النبي سلياإذا كان حقودا حسودا معجبان أن يحب لاخيه مايعب لىفسەواللەالموفق برحمته ، الآية الرابعية قوله تعالى ﴿ وادابطشتم بطشتم جبارين ﴾ فيهامستلة في نزولها خبر عن تقد ممن الام ووعظ من الله لنافي بجانبة ذلك الغمل الذي دمهم به وأنكره علم قال مالك بن أس قال نافع قال ابن عمر في قوله واذا بطشتم بطشتم جبارين قال يعني به السوط وقال غسر مبألقتل و يتو يدماقال مالك قول الله تعالى ذكره عن موسى فلماأن أراد أن يبطش بالذى هو عدوها قال ياموسى أنريد أأن تقتلي كافتات نفسابالامس إن تريد الاأن تسكون جبار افى الارض وذلك أن موسى لم يسسل عليه سيفا ولاطعنه برمح واتماوكزه فسكانت ميتته فى وكزته والبطش يكون باليدأقله الوكز والدفع ويليسه السوط والعصاو يليه الحديد والسكل مذموم الابعق ، الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ وَأَنذَر عَسْسِرَتُكُ الاقربين ﴾ فهمامستلتان (المستلة الاولى) في نزولها وذلك أنها نزلت بسعر على الني صلى الله عليه وسلم فصعد الصفائم مأدى بإصباحاه وكانت دعوة الجاهلية إدادعاها الرجسل اجمعت اليسه عشيرته فاجمعت اليسهقريش عن بكرة أبهامع وخص فقال أرأيت كم لوأخبرت كمأن العدق مبعكم أكمتم مصدقى قالواماجر بناعليك كذبا قال فأني نذير لسكم بين يدي عد اب شديد قال كعب بن لؤى يابي مرة بن لؤى يا آل قصى يا آل عبدشمس يا العبدساف يا الحائم يا العبد المطلب ياصفية أمالزبير يافاطمة بنت محد انقدوا أنفسكم من الناد انى لاأ الماث لسكم من الله شيأ يابني عبد مناف يابني عبد المطلب ياصفية يافاطمة ساوني من مالى ماشتم واعاموا انأوليائي يوم المقيامة المتقون فانتكونوا يوم الفيامة معقر ابتكم فذلك وإياى لايأتي الناس بالاعمال وتأنون بالدنيا تعملونها على أعناف كم فأصد بوجهى عنكم فتقولون يامحمد فأفول مكذا وصرف وجهدالي الشسق الآخر غدران لكرحاسا بلهابسلالها فقال أبولهب ألهسة اجعتنا تبالك سائر اليوم فنزلت تبت يدا أبي لهب وقدتب وفيدروى البغارى عن عمرو بن العاصى أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان آل أبي طالب ليسوا الى بأوليا، واعاولي الله وصالح المؤمنين قال البغارى حدد ثنا محد بن بشار حددنا مجدبن جمفر عن شعبة هال وكان في كتاب مجدبن جعفر بياض يعنى بعد قوله الى وقد بيده أبود ارد فجع المحمين عن شعم السند الصحيح فقال ان آل أبي طالب ليسوا الى بأولياء انداولي الله وصالح المؤرة ين والد تفسه م ذكر ذلك (المسئلة الثانية) روى ابن القاسم عن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلمف البوم الذى مات فيه لا بشكل الناس على بشئ لا أحل إلاما أحل الله في كتابه ولا أحرم الاماحرم الله في كتابه ياهاط م قبت رسول الله ياصفيه عمة رسول الله اعلالما عند الله فا علا عنى عنكما من الله شيأ ، الآبة السادسة قوله تعمالي ﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون ﴾ فيها تمان مسائل (المسئلة الاولى) فوله والشمراء الشعراوعمن الكلام قال الشاءى حسنه كحسن الكلام وقبيعه كقبيعه بعدى ان الشعرليس يكره لذاته وانمايكر ملتضمناته وقدكان عندالعرب عظيم الموقع حتى قال الاول منهم

* وجرح اللسان بحرح اليد * وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الشعر الذي كان بردبه على المشركين انه لاسرع فهم من النبل وقد أخبر نا أبوا لحسن المبارك بن عبد الجبار أنبأ با البر مكى والغز و يني الزاهد أنبأ با ابن حيوة أنبأ نا أبو محد السكرى أنبأ نا أبو محمد الدينورى حدثنى يز بدبن عمر و الغنوى حدثنا ذكريابن بحيى حدثنا عمر بن زحر بن حصيين عن جدته حيد بن منهب قال سعت جدى خريم بن أوس بن حادثة بعي حدثنا عمر بن زحر بن حصيين عن جدته حيد بن منهب قال سعت جدى خريم بن أوس بن حادثة بقول ها جرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة منصر فعمن تبوك فسمعت العباس قال يارسول الله الى أديد أن أمتد حل فقال قل لا يفضض الله قال فقال العباس

من قبلها طبت فى الظلال وفى ه مستودع حيث تعفصف الورق ثم هبطت البلاد لا بشر ه أنت ولا مضغة ولا على في بل نطفة تركب السفين وقد ه ألجم نسرا وأهله الغرق تنقل من صالب الى رحم ه اذا مضى عالم بدا طبق حتى استوى بيتك المهين من ه خندف علياء تحتها النطق وأنت لما بعث أشرقت الأر ه ض وضاء بنورك الأفق فنصن فى ذلك الضياء وفى ال هنور وسبل الرشاد نعترق

فقال له الني صلى الله عليه وسلم لا يفضض الله هاك (المسئلة الثانية) قوله يتبعهم الغاوون يعنى الجاهاون من الخيى وقد يكون الجهل في العقيدة في كون شركاو برادبه السكفار والشياطين وقد يكون فيها دون ذلك فيكون سفاهة (المسئلة الثالثة) قوله ألم ترانهم في كل وادبه يون يعنى عشون بغير قصد ولا تحصيل وضرب الأودية في البرمث لالصنوف السكلام في الشعر في يان تلك سيلاوس برهو لاء قولا وأحسن ما قيل في ذلك قول الشاعر فسار مسير الشمس في كل بلدة « وهب هبوب الرجى في البروال معر

(المسئلة الرابعة) قوله وأنهم يقولون مالايفعلون يعنى مايذ كرونه فى شعرهم فى الكذب فى المدح والثفاخر والغاخر والغزل والغزل والشجاعة كقول الشاعر فى صفة السنف

تظل تحقر عنمه ان ضربتبه * بعدالذراعين والساقين والهادى

فهذا تجاوز بارد وتعامق جاهل (المسئلة الخامسة) روى أن عبدالله بن رواحة وكعب بن مالك وحسان بن ثابت أنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزل والشعراء يتبعهم الغاوون وقالو اهلكنا يارسول الله فأنزل الله الاالذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا فى الاالذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا فى كلامهم وانتصر وافى ردالمشركين عن هجائهم كقول حسان فى أى سفيان

وان سنام الجدد من آل هاشم * بنو بنت غزوم ووالدا العبد وما ولدت افناء زهرة منكم * كريما ولا يقرب عجائزا الجدد ولست كعباس ولا كابن أمه * ولكن هجينا ليس يورى له زند وان امرأ كانتسمية أمه * وسمراء مغدوب اذا بلغ الجهد وأنتام وقد نيط في آل هاشم * كانيط خلف الراكب القدح الفرد

وروى الترمذى وصححه عن أنس أن النبى سلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة عشى بين يديه يقول خاوا بنى الكفار عن سبيله * اليوم نضربكم على تنزيسله ضرباً بزيل الهام عن مقيسله * ويذهسل الخليل عن خليله

فقالله عريا ابن رواحة في حرم الله و بين بدى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول الشعر فقال النبي صلى الله عليه وسلم خل عنه ياعر فانه أسرع فيهم من نضح النبل وفي روابة

نعن ضربنا كم على تأويله * كا ضربنا كم على تنزيله

(المسئلة السادسة) من المندوم فى الشعر التسكلم من الباطل عالم يفعله المرء رغبة فى تسلية المفس وتعسين القول روى آن النعمان بن على بن نشلة كان عاملالعمر بن الخطاب فقال

ألا هـل أنى الحسناء ان خليلها * بميسان يستى فى زجاج وحندتم اذا شئت غنتى دهاقين قربة * ورقاصة تعدو على كل ميسم فان كنت ندمانى فبالا كبراسقنى * ولا تسسقنى بالاصغر المتثلم لعسل أمير المؤمنسين يسوؤه * تنادمنا بالجوسق المتهدم

فبلغ ذلك عرفة الديالة دوم عليه وقال الى والله يسوقى ذلك فقال له يأمير المؤمنين ما فعلت شيأ مماقلت وانهم وانما كانت فضلة من القول وقد قال الله تعالى والمسعراء يتبعهم الفاو ون ألم ترانهم فى كل وادبه بهون وأنهم يقولون ما لا يغملون فقال له عمر أساء تدرك فقد دراً عنك الحدولا تعمل لى أبدا (المستلة السابعة) وقد كشف الخليفة العدل عمر بن عبد العز بزحقيقة أحوال الشعراء وكشف سمراثرهم وانتى معايهم فى أشعارهم فروى انه الماستخاف عمر بن عبد العز بزرجه الله وفدت اليه الشعراء كا كانت تفدالى الخلفاء قبله فأقام وابيابه أيام الاراذن لم بالدخول حتى قدم على بن أرطاة على عمر بن عبد العز بزوكانت له مكارة فتعرض له بو بوفقال

یاآبها الرجل المزجی مطبته به هذا زمانك آبی قد خلازمنی أبلغ خلیفتنا آن كنت لاقیده به آبی لدی الباب كالمصفود فی قرن وحش المكانة من آهلی ومن ولدی به نائی المحلة عن داری وعن وطنی

فقال نعم أباحرزة ونعمى عين فلما دخل على عمر قال ياأمير المؤمنين ان الشعر اءببابك وأقوالهم باقية وسهاه بهم مسنونة فقال عرمالى والمشعراء قال ياأمير المؤمنين ان رسول القصلى القدعليه وسلم قدمدح وأعطى وفيه أسوة لسكل مسلم قال من مدحه قال عباس بن مرداس السلمى فسكساه حلة قطع بهالسانه قال نعم فأنشده

رأيشك ياخير السبرية كلها * نشرت كتاباً جاء بالحق معلماً سننت لنا فيه الهدى بعدجورنا * عن الحق لما أصبح الحق مظلما فرن مبلغ عنى المبي محمدا * وكل امرى محبزى بماقد تكلما تعلى عسلوا فوق عرش إلهنا * وكان مكان الله أعسلى وأعظها

قال صدقت فن بالباب منهم قال ابن عمل عربن أبي ربيعة القرشي قال لاقرب الله قرابت ولاحياوجه البس هو القائل

ألا ليت الى بوم بانوا بميتتى * شعمت الذى مابين عينيك والمم وليت طهورى كان ريقك كله * وليت حنوطى من مشاشك والدم وياليت سلمى فى القبورضجيعتى * هنا لك أو فى جنة أوجهنم

فليت عدوانقه تمنى لقاءهافي الدنيا تم يعمل عملاصالحا والقة لادخل على أيدافن بالباب غسيرمن ذكرت قال جيل بن معمر العدرى قال هو الذي يقول ألا ليتنا تحيا جيعا والن نمت ﴿ يُوافَى لَدَى المُوتَى صَرِيحِي صَرِيحِها فا أنا في طول الحياة براغب ، اذا قيل قد سنوى علها صفيعها أظل نهارى لاأراها ويلتستى * معالليل روحى فى المناموروحها أعزب به فلادخل على أبدافن غيرسن فكرت قال كثير عز مقال هو الذي يقول رهبان مدين والذين عهدتهم * يبكونمن حدر العداب قعدودا لو يسمعمون كما سمعت كلامها * خر وا لعزة ركعا وسمجودا أعزب مفن بالباب غيرمن ذكرت قال الاحوص الانصاري قال أبعد مائلة وأسصقه أليس هوالقائل وقد أفسد على رجل من أهل المدينة جارية له حتى هر بت منه وقال الله بينى و بين سيدها يد نفر منى بها وأتبعسه أعزب بعفن بالباب غيرمن ذكرت قال حهام بن غالب الفرز دق قال أليس القائل بفخر بالزنا هادلياني مر على السين قامسة * كا انقض باز أفتح الريش كاسره فالمااستون رجلاى في الارض قالتا * أحى رجى أم قتيل تحاذره فقلت ارفه واالامراس لايشعروا بنا يه ووليت في أعفساب ليسل أبادره أعزب مفوالله لامدخل على أمدافن بالباب غيرمن فكرت قلت الاخطل الثملي قال هو القائل فلست بصاغم رمضان عمرى عه ولست بالمكل لحم الاضاحي ولست بزار عنسار كوبا * الى بطحاء مكة النجاح ولست بقائم كالعمير يدعو « قبيل الصبح حى على الفلاح ولكني سأنس مها شمولا * وأسجد عندمنبلج المسباح أعزب به فوالله لاوطئ بساطى فن بالباب غيرمن ذكرت قلت جرير بن الخطفي قال أليس حوالفائل لولا مراقبة العيدون أريتا * مقدل المها وسدوالف الآرام ذم المازل بعد منزلة اللوي * والعيش بعد أولئك الإيام طرقتك صائدة القاوب وليس ذا ي حين الزيارة فارجى بسلام فان كان ولا يدفهذا فائدن له نفرجت اليه فقلت ادخل أباحز رة فدخل وهو يقول ان الدى بعث النسى محمدا يد جعل الخلافة للزمام العادل وسع البرية عدله ووفاؤه ، حتى ارعوى وأقام ميل الماثل الى لارجومنك خيرا عاجلا ي والنفس موامة بعب العاجل فلمامثل بين يديه فاليله اتتى اللهياج يرولا تقل الاحقافأ نشأ يفول كم باليمامة من شعثاء أرملة ﴿ وَمِنْ يَتِّمِ ضَعِيفُ الْصُوفُ وَالْمُطُرُ يمن يعدك تكني فقيد والده ﴿ كَالْفُرْحَ فِي الْعَسْلُمُ بِدُرْجُولُمُ يُطِّرُ اما لنرجو ادا ما الغيث أخلفنا ﴿ مِنْ الْخَلِيفُـةُ مَا تُرْجُو مِنْ الْمُطُّرُ

أنى الخسلافة اذ كانت له قدرا ﴿ كَمَا أَنِّي رَبِّهُ مُوسَى عَلَى قَسَدُرُ

هذى الارامل قدقضيت حاجتها * فن لحاجة هذا الأرمل الذكر

فقال ياجر ير لقدوليت هذا الامروما أملك الاثلاثمائة فائة أخذها عبدالله ومائة أخذتها أم عبدالله ياغلام اعطه المائة الثالثة الثالثة فقال والله الشعراء ماو راءك قال اعطه المائة الثالثة فقال والله الشعراء ماو راءك قال مايسوق كم خرجت من عندا مير يعطى الفقراء و بمنع الشعراء والى عنه لراض مم أنشأ يقول

رأيت رق الشيطان لايستفزه * وقد كان شيطا ف من الجن راقيا

ولماولى ابن الزبير وفداليه نابغة بن بنى جعدة فدخل عليه المسجد الحرام ثم أنشده

حكيت لسا الفساروق لما وليتنا « وعنان والعسديق فارتاح معدم وسويت بين الناس في الحق فاستووا « فعاد صباحا حالك اللون مظلم أثاك أبوليدلي يجدوب به الدجى « دجى الليل جواب الفسلاة عشم لنجسبر منا جانبا دعدعت به « صروف الليالى والزمان المصم

فقال له ابن الزبيرهون عليك أباليلى فالشعر أدنى وسائلك عند ناأ ماصفوة مالنا فلا أل الزبير وأماعفوته فان بيئ أسدو تميا شغلاها عنك ولكر لك في مال القه سهمان سهم برق يتكرسول صلى القه عليه وسلم وسهم بشركتك أهل الاسلام في فيهم ثم آخذ بيده و دخل دار المغنم فاعطاه قلائص سبعاو جد الارحيلا وأوقر له الركاب وتمر افجع للانابغة يستعجل ويأكل الحب صرفا فقال ابن الزبير ويم أبى ليسلى لقد بلغ به الجهد فقال النابغة أشهد لسمعت رسول القهصلى الله عليه وسلم يقول ما وليت قريش فعدلت والاسترحت فرحت وحدثت فعددت وعدت فأنجزت فأناو النبيون فراط لقاصفين قال الزبير بن بكار فكان الفارط الذي يتقدم الى الماء والدالاء والقاصف الذي يتقدم لشراء الطعام (٢) (المسئلة الثامنة) في تعقيق القول فيه اما الاستعارة في التشبهات فأذون فها وان استغرقت الحدونجا وزت المعتاد فبذلك يضرب الماك الموكل بالرقيا المثل وقد أنشد كعب بن زهير النبي صلى القه عليه وسلم

بانت سماد فقلى اليسوم متبول * متم أثرها لم يفسد محكبول وماسماد غداة البين اذرحاوا * الااغسن غضيض الطرف مكحول تجلوعوارض ذى ظلم اذا ابسمت * كأنه منهسل بالراح معلول

فيجا، في هذه القصيدة من الاستعارات والتشبيهات بكل بديع والنبى صلى الله عليه وسل يسمع ولاينكر حنى في تشبيه ريقها بالراح وقد كانت حرمت قبل انشاده لهذه القصيدة ولكن تعريمها مي تعدهم طبها بل تركوها على الرغبة فيها والاستعسان لها فكان ذلك أعظم لاجورهم ومن الناس قليل من يتركها استقدار الها وانها لاهل لذلك عندى وانى لاعجب من الناس في تلذفهم بها واستطابتهم لها ووالله ماهى الاقدرة بشعة كربهة من كل وجه والله يعصم من المعاصى معزته و بالجلة فلا ينبغى أن يكون الغالب على العبد الشعر حتى يستغر ف قوله وزمانه فذلك ، قد وم شرعا قال النبى صلى الله عليه وسلم لأن على جوف أحدكم قصاحتى بريه خدير له من أن عمل والله أعلم

﴿ سورة النمل ﴾

و يقال الهدهد وبهاست عشرة آية * الآية الأولى قوله تعالى ﴿ وورت سليان داود ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الأولى) قد يتنافيا سلعا أن المبي صلى الله عليه وسلم فال المامعشر الانبياء لانورت ما تركناه صدفة واله قال ان

الانساءلم يورثوا دينار اولادر هااغاور تواعلما والأول أصم فان قيسل فامعنى قوله وورث سليان داود قلنا

وهي (المسئلة الثانية)ألدبالارث همنا تزوله منزلته في النبوة والملك وكان لداود تسعة عشر ولداذ كراأوانثي فخص سليان بالذكر ولوكانت وراثة مال لانقسمت على العدد فخصه عاكان لداودوز ادمين فضياد ملكا لاينبغي لاحدمن بعده * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ علمنا منطق الطير ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الأولى) القول فيمنطق الطير وهوصوت تثفاهم بهمعانها على صيغة واحمدة بحصلاف منطقنا فانه على صيخ مختلفة نفهم به معائبها قال علماؤنا وفي المواضعات غرائب ألاترى ان صوت البوق تفهم منه أفعال مختلفة من حل وترسال ونزول وانتقال وبسسط وربط وتفريق وجع واقبال وادبار بعسب المواضعة والاصطلاح وقدكان صاحبناىموس السرنبدي يقرأمعنا ببغداد وكان من قوم كالرمهم حروف الشفتين ليس خروف الحلق عندهم أصل فجعل الله لسليمان معجزة فهم كلام الطير واليهائم والحشرات وانحاخص الطيرلاجل سوق قصة الهدهد بعدهاألاتراه كيفذ كرقصة النمل معها وليست من الطير ولاخسلاف عنسد العلماء في ان الحيوانات كلهاها أفهام وعقول وقدقال الشافعي الحام أعقل الطير وقد قال علماء الاصوليين انظروا الى النملة كيف تقسيركل حبة تدخرها نصفين لثلاينبت الحب الاحب الكز برة فانها تقسم الحبة منه على أربع لانهاا ذا فسمت بنصفين تنبت واذا قسمت بأربعة أنصاف لم تنبت وهله من غوامض العلوم عند تاوأ دركتها النمل بعلق الله دال لها قال الاستادأ بوالمظفرشاء نور الاسفراين ولا يبعدأن تدرك الهاغم حدوث العالم وخلق الخاوقات ووحدانية الاله ولكمالانفهم عنها ولاتفهم عنااما المانطليها وهي تفرمنا فبعكم الجنسية (المسئلة الثانية) روى ابن وهب عن مالك أن سليان النبي مرعلى قصر بالعراق فاذافيه كتاب

خرجنامن قرى اصطخر * الى القصر فقلناء فر سال عن القصر ، فبنيا وجدناه

وعلى القصرنسر فناداه سليان فأقبل اليه فقال مذكرا نتهاهنا قال مذتسعها تةسنة ووجدت هذا القصرعلى هيئته قال القاضى قرأت بمدينة السلام على أبى بكر التجيب بن الاسعد قال أنبأ ما محد بن فتوح الرصافى أنبأما الخطيب أبوبكر الخافظ حدثني أبوالقاسم عبدالله بن محدالرفاى أنبأ ماعلى بن محد بن أحدالفقي وباصهان أنبأنا أبوعب دالله محدبن عبدالله بن أسبيد حدثنا محدبن زكريا الغلابي حدثنا عبيدالله بن على بن يعيى الافريق حدثناعبدالماك بن حبيب عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبدالرحن عن سعيد بن المسيب كان سليان بن داود يركب الريح من اصطخر فيتغدى ببيت المقدس تميدود فيتعشى باصطخر فقال ان ابن حبيب أدرك مالكاوماأراء ولاهذا الحديث الامقطوعا واللة أعلم وروى مالك وغيره فى الحديث الصعبع عن الني صلى الله عليسه وسلمانه قال ني من الانبياء تحت شجرة فادغته علة فأمر بعهازه فأخرج من تحتماتم أمربينها فاحرق فأرحى الله ألاعلة واحدة والآية الثالثة قوله تعالى ووحشر لسليان جنوده من الجن والانس والطيرفهم يوزعون ﴾ فيهامسئلتان (المسئلةالاولى) قوله يوزعون يعنى يمنعون و يدفعون و بردأولهم على آخر هم وقد يكون بمعنى يلهمون من قوله أوزعني أن أشكر نعمتك أى الهمني و يحمل أن يرجع الى الاول ويكون معناه ردنى (المسئلة الثانية) روى أشهب قال قال مالك بن أنس قال عثمان ما يزع الناس السلطان أكثر مما يزعهم القرآن قال مالك يعنى يكفهم قال ابن وهب مثله وزاد ثم تلامالك فهم يوزعون أى يكفون وقدجهل قوم المراد بهذا الكلام فظنواأن المعنى فيهأن قدرة السلطان تردع الناسأ كثريما نردعهم حدود القرآن وهذاجهل بالله وحكمه وحكمته ووضعه لخلقه فان اللهما وضع الحدود الامصليحة عامة كافة قائمة بقوام الحق لازيادة علما ولا

نقمان معها ولايملح سواهاولكن الظلمة خاسوا بهاوقصر واعنهاوا تواماأ توابغيرنية منهاولم يقمدوا وجدالله في القضاء بها فلله للشالم يرتدع الخلق بها ولوحكموا بالعدل وأخلصوا النية لاستقامت الامور وصلح الجهور وقد شاهد تهمنااقامة العدل والقضاء والجديقه بالحق والكف للناس بالقسط وانتشرت الامنة وعصمت المنعة واتصلت في البيضة الهدنة حتى غلب قضاء الله بفساد الحسدة واستيلاء الظامة يوالآية الرابعة قوله تعالى (حتى اذا أثواعلى وادى النمل قالت علة الى آخرها) فبهامس ثلثان (المسئلة الاولى) رأيت بعض البصريين قدقال ان النملة كان لهاجناءان فصارت فى جلة الطير ولذلك فهم منطقها لانه لم يعلم الامنطق الطير وهدانقصان عظم وقدبينا الحكمة فيذكر الطيرخصوصا دون سائرا الهائم والخشرات ومالا يعقل وقدا تفق الناس على انه كان يفهم كلام من لايتكلم و يخلق له فيه القول من النبات فكان كل نبات يقول له أما شجرة كذا أنفع من كذا وأضرمن كذاً وما نه كن الهاظ مل الحيوان (المسئلة الثانية) قوله لا يعطمنكم سليان وجنوده وهم لايشعرون فانظرالى فهدها بأنجند سليان لم يكن فهممن يؤذى تتلقمع القصدالى فالمشوالعلم به تقية لسليان الأن منهما لتتي والفاجر والمؤمن والكافراذكان فبهم الشياطين وقد أخبرالله عرب جيش فحد بمثله في قوله ولولأرجال مؤمنون ونساءمؤمنات لمتعلموهمأن تطؤهم فنصيبكم منهمعرة بغيرعلم وهذامن فضائل محمد صلى الله عليه وسلم وقد بينا ذلك في كتاب المشدكاين وفي معجز ات النبي من كتاب أنواراً لفجر وقد انتهى الجهل بقوم الى أن يقولوا إن منساه والنمللايشسعرون فخرح وخطاب المواجه الم خطاب الغائب لغيرضر ورة ولافائدة الا ابطال المعجرة لهذا الني المكريم والله ولى النقويم كاانهى الافراط بقوم الى أن يقولوا انه كان من كلام الخلةله أنقالت يانبي الله أرى للتملكا عظم اعظم جندل قال لها تسخير الريح قالت له ان الله أعلمك أن كل ما أست فيسه في الدنيا ريح وما أحسن الاقتصاد وأضبط السداد للامور والانتقاد * الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ فَتُسِم ضَاحَكَامِن قُولُهَا ﴾ وما مسئلتان (المسئلة الاولى) القول في التبسم وهو أول الضحك وآخره مرقالنواجة ودلك يكون مع القهقهة وجل ضعك الانبياء التبسم (المسئلة الثانية) من الضعك مكروه الفوله فليصحكوا قليلاوليبكوا كثيراجزاء عاكانوا يكسبون ومن الناس من كان لايضحك اهتماما بنفسه وفسادحاله في اعتقاده من شدة الخوف وان كان عبداطائعا ومن الناس من يضحك وانماقال الله في الكفار فليضحكواقليلا وليبكوا كثيرالما كانواعليه منالنفاق يعنى ضعكهم فى الدنيا وهوتهديدلا أمر بالضصك وقالت عائشة جاءت امرأة رفاعة الفرظى إلى البي صلى الله عليه وسلم وكأن رفاعة طلقها فبت طلاقها فتزوجت بعده عبدالرحن بنالزبير وفالتبارسول القهوالقه مامعه الامثل هذه الهدية لهدية أخذتها من جلبايها وأبوبكر المديق وخالد جالسان عدالبي صلى الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاصى جالس بهاب الحجرة ليؤذن له فطفق خاند بادى يأما بكر انظر الى ما تجهر به هذه عدر سول الله صلى الله عليه وسلم وما يز بدر سول الله صلى الله عليه وسلم على التسم ع قال لعلك تربدين أن ترجى الى رهاعة الحديث واسم أدن عمر على رسول الله صلى الله عليه و م فروعنده سوه و قريش إسأله و يستسكار به عالية أصه إنهن على ضوئه فلما استأدن عر تبادر ن الحبجاب وأدن له الني صلى الله عليه وسلم فدخل والنبي صلى الله عليه و ملم يضعك فقال أضحك القه سنك يارسول الله بأبي أ، توأى فغال عجبت وهولاء اللائي كن عندى فاما معن صوتك بادرن الحجاب ودكر الحديث وروى عبدالله يزعرون لني سلى الله عليه وسلمل كانبالطائف فال الما فافلون غدا انشاء الله فقال ناسمن أصحاب رسول الاصلى الله علمه وملم لا رح حنى الفتمها فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاعدوا على الفتال قال فعدوا مفاتلوهم الائديداوكرب الحراطات فغال رسول القصلي الله عليه وسلما مافافلون غداان شاء الله فسكنواقال

فضعك رسول الله صلى الله عليده وسلم وقال أبوهر برقاني رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حلكت وأهلكت وقعت على أهلى في رمضان قال اعتق رقبة قال ليس لى مال قال فصم شهر بن منتابعين قال الأستطيع قال فاطعم سستين مسكينا قال لأأجد قال فأنى بعرق تمر والعرق المكتل فقال أين السائل تصدق بهسالقال على أفقر منى والله مابين لابتها أهل بيت أفقر منافضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فأنتم اذاولم اسأله الناس المطر فأمطر واثم سألوه المحوضحك (المسئلة الثالثة) قال عاماؤنا ان قيل من أي شئ ضحك سلمان قلنافيه أقوال أصهاانه ضحك من نعمة الله عليسه في تسخير الجيش وعظيم الطاعة حتى لا يكون اعتداء ولذلك قال أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت على وعلى والدى وأن أعمل صالحا ترضاه وهو حقيقة الشكر والله أعلم يه الآية السادسة قوله تعالى ﴿ وَتَفَقد الطِّير ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) في سبب تفقده قولان أحدهاان الطير كانت تظل سليان من الشمس حتى تصير عليه صافات كالغيامة فطار الهدهدعن موضعه فأصابت الشمس سلمان فتفقده حينثة الثانى ان الهدهد كان يرى تعت الارض الماء فكان ينزل بعيشه ثم يقول للهدهد انظر بعدا الماءمن قربه فيشيرله الى بقعة فيأمى الجن فتسلخ الارض سلخ الأدبم حتى تبلغ الماء فيستقى ويسقى (المسئلة الثانية) قال سليان مالى لاأرى الهدهدولم يقل ماللهدهد لاأراء قال لنا أبوسعيد محدين طاهر الشهيدةال لناجال الاسلام وشينح الصوفية أبو القاسم عبد الكرج بن هوازن اعاقال مالى لانهاعتبر حال نفسه اذعمم انه أوتى الملك العظم وسخرله الخلق فقد لزمه حق الشكر باقامة الطاعة وادامة العمل فلما فقدنعمة الهدهمد توقع أن يكون قصر في حق الشكر فلا جله سلها فجمل يتفقد نفسه فقال مالى وكذلك تفعل شيوخ الصوفية اذآفقدوا آمالهم تفقدوا أعمالهم هنذافي الآداب فكيف بنا اليوم ونعن نقصر في الفرائض (المسئلة الثالثة) قال علما وناهسة ايدل من سلمان على تفقده أحوال الرعية والحافظة عليهم فانظروا الى الهذهدوالى صغره فانه لم يغب عنه حاله فكيف بعظائم الملك ويرحم الله عرفانه كان على سيرته قاللوأن سخلة بشاطئ الفرات أخذها الذئب ليسأل عنهاعر فاظنك بوال تذهب على يديه البلدان وتضيع قف ياوقاف كيف برى الماء تعت الارض ولايرى الحبة فى الفخ فقال له ابن عباس بديهة ادا زل القد رغشى البصر ولايقدرعلى هذا الجواب الاعالم القرآن وقدأنشدني محدبن عبدالملك التنيسي الواعظ عن الشيخ أبى الفضل الجوهري في هذا المعنى

اذا أراد الله أمرا بامرى * وكان ذاعقل وسمع و بصر وحيسلة يعملها فى دفع ما * يأتى به مكروه أسماب القدر غطى عليمه سمعه وعقله * وسله من ذهنه سل الشعر حتى اذا أنفذ فيه حصكمه * رد عليمه عقمله ليعتبر

* الآية السابعة قوله تعالى على الأعدبنه عدابات بدا أولاً ذبحنه كد فهامسئلتان (المسئلة الأولى) هده الآية دليل على أن الطير كانوا مكلفين إدلايعا قب على ترك فعل الامن كلف ذلك الفعل و بهذا يستدل على جهل من يقول ان ذلك انعاكان من سليان استدلالا بالامارات وأنه لم يكن للطير عقل ولا كان المباغ علم ولا أوى سليان علم منطق وقاتلهم الله ما أجراهم على الخلق فضلاعن الخالق (المسئلة الثانية) كان الهدهد صد بر الجرم ووعد بالعداب الشديد لعظيم الجرم قال علماؤما وهذا يدل على أن الحد على قدر الذئب لا على قدر الجسد اما أنه يرفق بالمحدود في الزمان والصفة على ما بيناه في أحكام استيفاء القصاص * الآية الثامنة قوله تعالى

﴿ فَكَنْ غَيْرُ بِعِيدُ فَقَالُ أَحَطَتُ عِنْ لَمُ تَعَطُّ بِهِ ﴿ هَذَا دَلْيِلُ عَلَى أَنَ الْصَغَيْرِ يَقُولُ لَلْكَبِيرُ وَالْمُتَمَالِمُعَالَمُ عَنْدَى ماليس عندك اذا تعقق ذلك وتيقنه وقد بيناه في آداب العلم * الآبة التاسعة قوله تعالى م ان وجدت اص أة عَلَكُهُم ﴾ فيهاثلاث مسائل (المسئلة الأولى) قالعلما وناهى بلقيس بنت شرحبيل ملكة سبأ وأمهاجنية بنتأر بعين ملكاوهذا أمرتنكره الملحدة ويقولون ان الجن لايا كلون ولايلدون وكذبوا لعنهم الله أجعين دلك صحيح ونكاحهم مع الانس جائز عقلافان صر نقلافها ونعمت والابقيناعلى أصل الجواز العقلى (المسثلة الثانية) روى الترمذي وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في سبأ هور جل ولدله عشرة أولاد وكان لهم خبر فسمى البلاباسم القبيلة أوذكر أنهجاه من القبيلة ويعمل أن يكون سمى البلاباسم القبيلة دوى الترمذى وغيره عن فروة بن مسيانا لمرادى قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله ألا أقاتل من أدبر من قوى بمن أ قبل منهم فأذن لى فى قتالم وأمرى فأما خرجت من عند مسأل عنى مافعل القطيفي فأخبر بأبى قدسرت قال فأرسل فيأثرى فردنى فأتيته وهوفى نفرمن أصحابه فقال ادع القوم فن أسلم منهم فاقبل منه ومن لم يسلم فلا تعجل حتى أحدث لك وأنزل الله في سبأ ما أنزل فقال رجه ليار سول الله ما سبأ أرض أوامن أة فقال أيس بأرض والاامرأة ولكندرجل والدعشرة من العرب فتيامن متهمستة وتشاءم منهم أربعة فأماالذين تشاءموا فلخم وجذام وغسان وعاملة وأماالذين تيامنو افالأزد والاشمر يون وحيروكندة ومذحج وانمار فقال دجل يارسول الله وماأعار قال الذين منهم خثعرو بجيلة وروى في خذاعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث آخر (المسئلة الثالثية) روى في الصعيع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حين بلغه أن كسرى لمامات وولى قومه بنته لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة وهمذا نص في أن المرأة لاتكون خليفة ولا خلاف فيسه ونقل عن محدين جر برالطبرى المامللاين أنه يجوز أن تكون المرأة قاضية ولم يصر ذلك عنه ولعله كالقلعن أى حميفة أنها تقصى فهاتشهد فيسه وليس بأن تكون قاضية على الاطلاف ولابأن بكتب لها منشور بأن فلابة مقسمة على الحكوالافي الدماء والسكاح واعداذلك كسبيل التحكيم أوالاستنابة في القضية الواحدة بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة وهذاه والظن بأبي حنيفة وابن جرير وقدروى أنعمر قدم امرأة على حسبة السوق ولم يصبح فلاتلتفتوا اليسه فانماهو من دسائس المبتدعة فالأحاديث وقدتناظر في هسنه المسئلة القاضي أبو بكربن الطيب المسالك الاشسعري مع أبي الفرح ابن طراز شبخ الشافعية ببغدادفى مجلس السسلطان الاعظم عضدالدولة فاحل ونصرابن طراز اماينسب آنى ابنجربر علىعادة القوم فى التجادل على المذاهب وأن لم يقولوا بها استفر اجاللادلة وتمرنا فى الانباط للمانى فقال أبوالفرح بنطرأز الدليل على أن المرأة يجوز أن تحكم أن الغرض من الاحكام تنفيذ القاضى لهاوساع البينة عليها والفصل بين الخصوم فيهاوذلك يمكن من المرأة كامكامه من الرجل فاعترض عليه القاضي أبو بكرونقض كلامه بالامامةالسكبرى فان الغرض منهاحفظ المثغور وتدبيرالامور وحايةالبيضةوقبض الخراج ورده على مستعقيه ودلك يتأتى من المرأة كتاتيده من الرجل فقال له أبوالفرج بن طراز هداهو الاصل فالشرع الاأن يقوم دليل على منعه فقال له القاضي أبو بكر لانسارانه أصل الشرع قال القاضي عبد الوهاب هذا تعليل للنقض يربدوالمقض لايعلل وقدبينا فسادقول القاضي عبد الوهاب في أصول الفقه (قال الفقيه القاضى أبو بكر رحه الله) ليس كلام الشيفين في هذه المسئلة بشئ فان المرأة لايتأتي منهاأن تبرز إلى الجالس ولاتعالط الرجال ولاتفاوضهم مفاوضة النظير للنظير لاتهاان كانت فتاة حرم النظرالها وكلامهاوان كاست منجالة بررة لم يجمعها والرجال مجلس تزدحم فيهمعهم وتكون منظرة لهم ولم يفلح قط من تصور هذا ولا

من اعتقام * الآية العاشرة قوله تعالى ﴿ سننظر أصدقت أم كنت من الكاذبين ﴾ فهامستلتان (المسئلة الاولى) قوله سننظر أصدقت الم يعاقبه لانه اعتذرته ولا أحدا حب اليه العدر من الله ولذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين وكذلك يجبعلي الوالى أن يقبل عذر رعيته ويدرأ العقو بةعنهم في ظاهر أحوالم بباطن اعتذارهم ولكنلهأن عنعن ذلك اذاتعلق بهحكمن أحكام الشريعة كافعل سلمان فالعلاقال لهاني وجدت أمرأة تملكهم وأوتيث منكلشي ولهاعرش عظيم الميستفزه الطمع ولااستجره حب الزيادة في الملك الى أن يعرضله حتى قال وجمدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله حينته غاظه ماسمع وطلب الانتهاء الى ما أخبر وتعميل علم ماغاب من ذلك حتى يغيره بالحق ورده الى الله تعالى وتعومنه ما يروى ان عمر بن الخطاب سأل عن الملاص المرآة وهي التي يضرب بطنها فتلقى جنينها فقال أيكم ممع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيأ قلت أنايعني المغديرة بنشعبة فقال ماهوقلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبسه أوأمة فقال لاتبرح حتى تنجىءبالنحر سهمن ذلك فخرجت فوجلدت محمد بن مسلمة فجثت به فشهد وكان هذا تثبتا من همو وكذلك قال لاى موسى في الاستئذان عليه ثلاثًا فرجع وقال انه سمع من الني صلى الله عليه وسلم فسأله البينة لانه احتير به لنفسه وأما المغيرة فتوقف فباقال لاجل قصة أنى بكرة وهذا كاءمبين في أصول الفقه (المسئلة الثانية) لو قال آهسليان سننظر في أمرك لاجتزى به واسكن الهده ما اصرح له بفخر العلم فقال أحطت عالم تعط به صرح له سلمان بأنه سينظر أصدق أم كذب فكان ذلك كفو الماقاله والآية الحادبة عشر قوله تعالى ﴿ ا وَهِبْ بِكُتاب هذا الى قوله ألقى الى كتابكر بم انه من سليان الآيات كيه فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قوله كتاب كربم فيمستة أقوال الاول لخمه وكرامة الكتاب خمه الثاني لحسن مافيه بلاغة واصابة معني الثالث كرامة صاحب النهملك الرابع كرامة رسوله لانهطائر وماعهدت الرسلمنها الخامس لانه بدأفيه بسهالله السادس لانه بدأ فيه بنفسه ولا يفعل ذلك الاالجلة وفي حديث ابن عمرانه كتب الى عبد الملك بن مروان يبأيعه لعبدالله عبدالملك أميرا لمؤمنين انى أقراك بالسمع والطاعة مااستطعت وانبني قدأقر وابذلك وهذه الوجوه كلها صحيحة وقدر وى انه لم يكتب بسم الله الرحن الرحيم أحد قبل سلمان (المسئلة الثانية) الوصف بالكرم فىالسكتابغايةالوسف ألاترىالىقوله انهلقرآن كريج وأعلاالزمان يصسفون السكتاب بالخطير وبالاثير وبالمبرورفان كان لللثقالوا العزيز واسقطوا الكريم غفلة وهوأفضلها خصلة فأماالوصف بالعز يزفقه اتصف به القرآن أيضافقال وانه لسكتاب عزيز لايأتيه الباطل من بين مديه ولامن خلفه فهذه عزته وليست لاحدالاله فاجتنبوها في كنبكم واجعلوا بدلها العالى توفية لحق الولاية وحياطة للديانة (المسئلة الثالثة) هذه البسملة آبة في هذا الموضع بأجاع ولذلك ان من فال بسم الله الرحن الرحيم ليست آية من القرآن كفر ومن قال انهاليستباكة فيأوائل السورلم يكفرلان المسئلة الاولى مثغنى علها والمسئلة الثانية يختلف فها ولا يكفرالا بالنص أوما يجمع عليمه * الآية التانيسة عشر قوله تعالى ﴿ قالتَّيا أَيَّ اللَّا أَفْتُونَى فِي أَمْرَى ما كنت فاطعة أمراحى تشهدون كد فهذادليس على صحة المشاو رةامااستعامة بالآراء وامامداراة للاولياء ويقال انهاأول منجاءانه شاور وقديينا المشورة في سورة آل عمران عاأغني عن اعادته وقعمد ح الله الفضلاء بقوله وأمرهم شورى بينهم * الآية الثالثة عشر قوله تعالى ع والى مرسلة البيسم بهدية * فيهامس ثلثان (المسئلة الاولى) يروى أنهاقالت ان كان نبيالم يقبل الهدية وان كان ملكا قبلها وفي صفة الني مجدانه يقبل الهدية ولايقبل المدقة وكذلك كان سليان وجيع الانبياء يقبلون الهدية واعاجعلت بلقيس قبول الهدية أو ردهاعلامة علىمافي نفسهالانه قال لهافى كتابه أنلاتعلواعلى والتونى مسامين وهذالا تقبل فيه فدية ولاتؤخذ

عنه علية وليس هسندامن الباب الذي تقرر في الشريعة من قبول المسدية بسبيل وانتاهى رشوة و بيع الحق بالمال هوالرشوة التي لاتعل وأماالهدية المطلقة للتعبب والتواصل فانهاجا ثرةمن كل واحدوعلي كلحال (المسئلة الثانية) وهذاما لم تكن من مشرك هان كانت من مشرك ففي الحديث نهيت عن ذبد المشركين. وفى حديث آخر لقدهمت أن لاأقبل هدية الامن ثقني أودوسى والصعيح ما ثبت عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل الحدية ويثيب عليها ومن حديث أبي هريرة لودعيت الق حراع لأجبت ولو أهدى المة ذراع أوكر اعلقبلت وقدقال النعي صلى الله عليه وسلم لاصعابه في المسيد هل معكم من لمعشى قلت نعم فتاولت العشد وقداستستى فى دار أنس خلبت له شاة وشيب وشربه وأهدى أيوطلت له ورك أرنب ونقدبها فقبله واهدت أمحفيد اليه اقطاوسمنا وأضبافأكل النبي صلى الله عليه والمهن الاقط والسمن وترك الضب وقال في حديث بريرة هو عليها صدقة ولما هدية وكان الماس يتصرون بهداياهم يوم عائشة * الآية الرابعة عشر قوله تعالى على أيكم بأتيني بعرشها كه فها تلات مسائل (المسئلة الاولى) ما الفائدة في طلب عرشها قيل فيه أربع فوائد (الفائدة الاولى) أحبأن يعتبرصد ق الهدهد (الثانية) أراد أخله قبل أن تسلم فيصرم عليه مالها (الثالثة) أراد أن يعتبر عقلها في معرفتها به (الرابعة) أراد أن يجعله دليلا على نبوته لأخذه من ثقاتها دون جيش ولاحرب (المسئلة الثانية) قد ثبت أن العنجة وهي أموال الكفار لم تعللاً حدقبل محدصلي الله عليه وسلم واتعاقمه وبالارسال المهااظهار نبوته و يرجع المهاملكها بعدقيام الدليل على النبوة به عندها (المسئلة الثالثة) قوله تعالى قال الذي عنده علم من الكتاب أما آنيك به قبل أن يرتد اليك طرفك في تسميته حسة أقوال لاتساوى مهاعها وليس على الارض من يعلمه ولقد قال ابن وهب حدثني مالك في حذه الآية قال الذي عنده علم من السكتاب أما 7 تيك به قبل أن يرتد اليك طرفك قال كانت بالبمين وسلبان عليه السلام الشام أرادم الكان هند ممعجزة لان قطع المسافة البعيدة بالعرش في المدة القصيرة لا يكون الابأحد الوجهين إماأن تعدم المسافة بين الشام والبين وإماأن يعدم العرش بالبين ويوجد بالشام والكل لله سبعانه مقدور عليه هين وهو عندناغ يرمتعين يوالآية الخامسة عشر قوله تعالى بخ قالوا تقاسمو ابالله لبيتنه وأهله الآية ﴾ فيهامسئلتان (المسئلة الاولى) لماصان الله بالقصاص في أهبها الدماء وعليها تسلط عمم الاعداء شرع القسامة بالنهمة حسبابيناه في سورة البقرة واعتبر فيها النهمة وقد حبس الني صلى الله عليه وسلم فيها في الدماءوالاعتداءولا يكون ذلك في حقوق المعاملات (المسئلة الثانيسة) اعتبركتبر من العلماء فتيل المحلة فىالقسامة وبه قال الشافعي لاجل طلب البهود ولحديث سهلبن أبي حقة في الصصيح أن نفر امن قومه أتوا خيبرفتفر قوافيا فوجدوا أحدهم قتيلافقالوا للذى وجدفهم قدقتلتم صاحبنا قالوا ماقتلماه والاعامنا قاتله وقال عرحين فدع عبدالله بن عراله ودأنتم عدوناوتهمتنا وفي سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للبود وبدأبهم أبحلف منكم حسون رجلاهأ بوافقال للانصار أتعلفون قالوا تعلف على الغيب يارسول الله وجعلهارسول اللهصلي الله عليه وسلم على بهودلانه وجدبين أطهرهم وقدبيناه في مسائل الخلاف ، الآية السادسة عشر قوله تعالى ﴿ اعاأمرتأن أعبدرب هذه البلدة الذي حرمها ﴾ وقد تقدم بيانه

﴿ سورة القصص ﴾

فيها نمان آيات ﴿ الآية الاولى قوله تعالى ﴿ وأصبح فوادأم موسى فارغا الآية ﴾ فيهامسئلتان (المسئلة الاولى) فوله فارغافيه السلام الثابى فارغا

من وحينا يعنى نسيته الثالث هارعامن العقل فاله مالك بريدامتلا ولها بروى أنها لمارمته في البصر جاءها الشيطان فقال لها أو حبستيه فذع فتوليت دفنه وعرفت موضعه وأما الآن فقد قتلتيه أنت ومعت ذلك فقرغ فؤادها بما كان فيه من الوحى الأأن الله ربط على قلبلبالمبر (المسئلة الثانية) قديينا أن هذه الآية من أعظم آى القرآن فصاحة اذقيها أجران ونهيان وخبران وبشارتان به الآبة الثانية قوله تعالى بو فالتقطه آل فرعون به وقد قدم نا القول في اللقيط في سورة يوسف عليه السلام وهذه اللام لام العاقبة كاقال الشاعر

وللنايا تربى كل مرضعة * ودورنا غراب الدهرنبنها

ي الآية المثالثة قوله تعالى ﴿ فَاسْتَغَانُهُ الذِّي مَنْشَيْعَتْهُ عَلَى الذِّيمِ عَدُوهُ ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) قوله فاستَّمَاتُه طلب غوثه ونصرته ولذلك قال في الآية بعد هاهادا الذي استنصره بالاسس يستصرخه وانما اغاثه لأن نصر المظلوم دين في الملل كلها وفرض في جيع الشرائع وفي الحديث الصميم في حقوق المسلم على المسلم نصر المظلوم وفيعا يضاقال النبي صنلي الله عليه وسلم أنصر أخال ظالما أومظلوما فنصره ظالما كفه عن الظلم (المسئلة الثانية) قوله فوكر مموسى فقضى عليه لم يقصد قتله اعاقصد دفعه فكانت ويه نفسه وذلك فتل خطأ ولكنه في وقت لأيؤم منه بقتل ولاقتال فلذلك عده ذنبا وقد بيناه في كتاب المشكلين فى اب الانساء منه ﴿ الآمة الرابعة قوله تعالى ﴿ و وجد من دونهم امرأتين تذودان ﴾ فيها مسئلتان (المســئلة الاولى) قــوله ماخطبكما انماسألهماشفقة منهعليهماورقة ولم تــكن في ذلك الزمان أوفى ذلك الشرع حجبة (المستلة الثانية) قالتالانستي حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير يعني لضعفنا لانستي الامافضل عن الرعاء من الماء في الحوض وقيل كان الماء يخرج من البار هادا كل سقى الرعاء ردواعلى البار حجرها هان وجدوا فيالخوض بقية كان ذلك سقيهما وان لمتكن فيه بقية عطشت غذهما فرق لهمموسي ورفع الحجو وكان لا يرفعه عشرة وسقى لهاتم رده فذلك قولها لأبهمايا أبت استأجره ان خبر من استأجرت القوى الأمينوهي ﴿ الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ فجاءته إحداهما تمشي على استمياء ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) قال يابنية هذه قونه فاأمانته قالت انكلا أرسلتني اليه قال لى كويي و رائى لثلايصفك التوب من الربح وأناعــبرانى لا أنظر الى أدباد النساء ودليي على الطريق عينا ويسارا (المسئلة الثانية) قوله استأجره دليل على أن الاجارة كانت بينهم وعند هم مشر وعة معاومة وكذلك كانت في كل ملة وهي من ضرورة الخليقة ومصلحة الخلطة بين الناس خلافاللا صموقد بيناه حيث وردفى مواضعه ﴿ الآية السادسة قوله تعالى ﴿ الْيَأْرِيدَأْنَ أَسَكُحَكُ إِحْسِدِي ابْنِي هَاتَيْنَ ﴾ اعلمواعلمك الله الاجتهاد وحفظ عليكم سبيل الاعتقادان هذه الآية لم يذكرها القاضي أبواسمق في كتاب الاحكام مع أن مالكاقد دكرها وهذه عفلة لاتليق عنصبه وفيهاأ حاديث كثيرة وآثارمن جنس ماد كرناه فى غديرها ونعن نحلب درها وننظم دررها وىشدەئر رھاانشاءاللەوفىهائلا بون مسئلة (المسئلة الاولى) قوله الى أريدأن أنكحك فيدعرض المولى وليته على الزوج وهذه سنة قائمة عرض صالح مسدين ابنتسه على صالح بني اسرائيل وعرض عربن الخطاب ابنته حفصة على أبي بكر وعثمان رضى الله عنهما وعرضت الموهو بة نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم هاما حديث عرفرواه عبددالله بن عمر أن عمر حسين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حسدافة وكان من أصعاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قدشهد بدرا وتوفى بالمدينة قال عمر فلقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقلت ان شأت الكحال خفصة بنت عرفقال سأنظر في أمرى قلبثت ليسالى مم لقيني فقال

قديدالى أن لاأتز وح يوى هذا قال عرفلقيت أبا بكرالصد فيق فقلت ان شئت أنكحتك حفصة بنت عمر فصمتأبو بكرفلم يرجع الىشيأف كنتعليه أوجدمني على عنان فلبثت ليالى ثم خطبها النبي صلى القعليه وسلم فأكحتها أيأه فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت على حين عرضت على حفصة فلمأرجع اليك شيأ فقلت نعم فقال انه لم عنعني أن أرجع اليسك فياعر ضت على الاأى كنت عامت النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم أكن لأفشى سر رسول القصلي الله عليه وسلم ولوتر كها النبي صلى الله عليه وسلم لقبلتها وأما حديث الموهو بقوروى سهل بن سبعد الساعدي قال انى لنى القوم عنسد رسول القصلي الله عليه وسلم اذجاءت امرأة فقالت يارسول الله جئت أهباك نفسى فررأيك فنظر البارسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر فهاوصو به تم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلراسه فلمار أت المرأة انه لم يقض فهاشيأ جلست وقال رجسل من أصحابه يارسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فرو جنها فقال هل عند للمن شئ فقال لاوالله يارسوليانه فقال اذهب الميأهلك فانظرلعلك تجسد نشسيأ فندهب ورجع فقال لاوانقه ماوجسدت شسيأ فقال وسول انتدصلي الله عليه وسدلم انظر ولو خاتما من حديد فذهب تم رجع فقال لاوالله يارسول الله ولاخاتما منحدبد ولكن هذا إزاري قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلماتصنع بازارك ان لبستهم يكن عليهامنه شئ وان لبسته لم يكن عليك منه شئ فجلس الرجل حق طال عداله عم قام فرآهرسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فأمر به فدعى فلماجاء قال مامعك من القرآن قال معى سورة كذاوسورة كذا لسو رعددها-قال تقرأهن عن ظهرقلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتها عا معكمن القرآن وفي رواية زوجتكها وفي أخرى المكحتكها وفي رواية أمكناكها وفي رواية والحن أشقق يردى هذه أعطها النصف وخذا لنصف فن الحسن عرض الرجل وليته والمرأة نفسها على الرجل الصالح اقتداء بهذا الساف المالح (المسئلة الثانية) استدل أحماب الشافعير ضوان الله عليه بقوله انى أريدأنأنكحك علىأن النكاح موقوف على لفظ التزو يحوالانكاح وقال علماؤما ينعقدا لنكاح بكل لفط وقال أبوحنيفة فينعقد يكل الغظ يقتضى التمليك على التأبيد والاحجة للشافعي في هذه المشلة الآتية من وجهدين أحدها أنهداشر عمن قبلناوهم لاير ونه حجة في ثين وتعن وان كنائراه حجة فهذه الآية فيهاان المكاح بلفظ الانكاح وقع وامتناعه بغير لفظ المكاح لايؤخذ من هذه الآية ولايقتضيه بظاهر هاولاينظر منها ولكن الني صلى الله عليه وسلم قد قال في الحديث المتقدم قدمل كذ كها عامعات من القرآن وروى أ مكما كها عامعات من القرآن وكل مهما في البغارى وهدانس وقدرام الحققون من أصحاب الشافي أن يجملوا انعقاد النكاح بلفظة تعبدا كالعقاد الصلاة بلفظ الله أكبر ويأبون مابين العقود والعبادات وقدحققنا في مسائل الخلاف الامروسنبينه في سورة الاحزاب انشاء الله تعالى (المسئلة الثالثة) ابتداؤه بالرجل قبل المرأة ف قوله أسكحك وذلك لانه المفدم في العقد الملتزم للصداق والمفقة القيم على المرأة وصاحب الدرجمة عليها في حقالكاح وأبين منهذا فوله فى سورة الاحزاب فاماقضى زيدمنها وطراز وجنا كها فبدأ بالني صلى الله عليه وسلم قبل زينب وهوشرعنا الذي لاخلاف في وجوب الاقتداء به (المسئلة الرابعية) قوله تمالي احدى ابنتي هاتين هذا يدل على انه عرض لاعقد لانه لو كان عقد العين المعقود عليه اله لان العاماء وان كانوا قداختلفوافى جوازالبيع اداقال له بعتك احدعب دى هذين بشمن كذافاتهم اتفقواعلى ان ذلك لايجوزف النكاح لانه خيار وشئ من الخيار لايام قبالكاح وقدروى انه قال أيتهما تريدقال الصغرى تم قال موسى لاحتى تبرئها عمافى نفسك بريد حين قالت له ان خير من استأجرت القوى الأ. بن هامتلا تنفس صالح مدين

أصل ساقط وقدمهدناه في مسائل الخلاف (المسئلة الحادية عشر) اذا ثبت جواز الصداق اجارة فني قوله على أن تأجرنى ذكر للخدمة مطلقا وقال مالك انهجائز و بعمل على المعروف وقال أبو حنيفة والشافعي لا بجوز لاته يجهول ودلياما انهمعلوم لانهاستحقاق لمنافعه فيايصرف فيهمثله والعرف يشسهد لذلك ويقضى به فيحمل عليه ويعضد هذا يظاهر قصة موسى فانه ذكراجارة مطلقة على ان أهل التفسير ذكروا انه عين له رعية الغمولم بروواذلك منطر بق صيعة ولكن قالوا ان صالح مدين لم يكن أه عل الارعية الغنم فكان ماعلم من حاله قاتمام عُمام تعيين الخدمة فيه وعلى كلا الوجهين فان المسئلة لنافان المخالف يرى ان ماعلمن ألخال لا يكفي في صعة الاجارة حتى يسمى وعندناانه يكفي ماعل من الحال وماقام من دلينل العرف فلا يعتاج الى التممية في الحدمة والعرف عندناأصل من أصول الملة ودليل من جلة الأدلة وقدمهد ناء قبل وفي موضعه من الاصول (المسئلة الثانية عشر) قال علماؤناان كان آجره على رعاية الغنم فالاجارة على رعابة الغنم على ثلاثة أقسام اماأن تسكون مطلقة أومسهأة بمدة أومعينة فان كانت مطلقة جازت عندعاما ثماوقال أبوحنيفة والشافعي انهالا تجو زلجها لنهاوعول علماؤنا علىالعرف وانديعطى على قدرما تحمل قوته وزادبعض عاما تناانه لايجو زحتى يعلم المستأجرة سر قوته وهذا صبيح فان صالح مدين قدعلم قدر قوة موسى برفع الحجر وأماان كانت معدودة فان ذلك بائزاتفاقا وان كانت معدودة معينة ففها تغسيل لعامائنا قال ابن القاسم لا يجو زحتى يشترط الخلف ان ماتت وهي رواية ضعيفة جدا قديينا فسادهافى كتب الفقهوقسد استأجر صالحمدين موسى على غفهوقدر آهاولم يشرط خلفا (المستلة الثالثة عشر) قال بعضهم هذا الذي كانجرى من صالح مدى لم يكن ذكر الالمسداق المرأة واغا كأن اشمتراطالنفسه علىما تفعله الأعراب فانهاتشترط صداق بناتها وتقولل كذافي خاصة نفسي قلنا حندا الذي تغمله الاعراب هو حلوان و زيادة على المهر وهو حرام لايليق بالانبياء فأمااذا شرط الولى شيأ لمفسه فقداختلف علماؤنا فبابخر جدالز وحمن يده ولابدخل في بدالمرأة على قولين أحدهما انهجائر والآخر لايجوز والذى يصرعندى فيه التقسم فان المرأة لاتخاوأن تكون بكرا أوثيبا فان كانت ثيبا جازلان نكاحها بيدهاواعا يكون للولى مباشرة العقدولا يتنع العوض عنه كايأخذه الوكيل على عقد البيع وان كانت بكرا كان العقد بيده فكامه عوض فى النكاح لغير الزوجة وذلك باطل فان وقع فسيخ قبسل البناء وثبت بعده على مشهورالر وآية وقدبيناه في مسائل الفقه (المسئلة الرابعة عشر) قال بعض العلماع لم يكن اشتراط صالحمدين على موسى مهرا واعا كان كله لنفسه وترك المهرمفوضا ونكاح التفويض جائز قلنا كانت بكرا ولا يجوز فالتعاقد مناه ولايظن بالفضلاء فكيف بالانبياء صاوات الله عليم (المستلة الخامسة عشر) لم ينقل ما كانت أجرة مؤسى ولكن روى يعيى بن سلام ان صالح مدين جعل الوسى كل سخلة توضع خلاف لون أمها فأوحى الله الى موسى ألق عصالة بينهن بلدن خلاف شبههن كلهن والذي روى عتبة بن المنذر السلمي وهو عتبة بن عبيد وكارمن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الاجلين أوفي موسى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو فاهما وأبرهما مم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى لماأر ادفران شدعيب أمرامرأ هأن تسأل أباهامن نتاج غفهما يعيشون به فأعطاها ماولدت غفهمن قالساون ذلك العام فقال رسول المقصلي الله عليه وسلما وردت الحوض وقف موسى بازاء الحوض فلم تمر به شاة الاضرب جنها بعصا فوضعت قوالب ألوان كلهاا ثنيين وثلاثة كلشاة ليس منهن قشيوش ولاضنوب ولا كشية ولا ثغول القشوش التى ادامشت سال لبنها والمنتوب التى ضرعها مشلللو زتين والكمشذ المغيرة الضرع التى لايضبطها الحالب والقالب لون صنف واحد كاء ولوصعت هذه الرواية لكان فهامستلتان احداها (المستلة

السادسةعشر)وهى الوحى لموسى عليه السلام قبل الكلام وقلك بالالحام أو بأن يكامه الملك كهيئة الرجل كا روى الههماه في طريقه لمدين حين ضل وخاف ولكن لا يكون بذلك نبيا فليس كل من يكامه الملك و يخبره بأمر مشكل يكون نبيا وقدور دت بذلك أخبار كثيرة الثانية وهي (المستلة السابعة عشر) الاجارة بالعوض الجهول فانولادة الغنم غسيرمعلومة وان من البلادا لخضبة مايعهم ولادة الغنم فيها قطعا وعدتها وسلامة سضالها منهاديارمصر وغيرهابيدأن ذلك لايجو زنى شرعنالان النبي صلى الله عليه وسسلم نهى عن الغرر ور بماظن بعضهم ان عداف بلادا خصب ليس بغرر لاطراد ذلك في العادة فيقال له ليس كاظننت فان الني صلى الله عليه وسلم كانهى عن الغررنهي عن المضامين والملاقيح والمضامين مافى بطون الامهات والملاقيح مافى أصلاب المنسول أرعلي عيلاف ذلك كإقال الشاعر يه ملقوحة في بطن بأب حاس يه على ان معمر بن رائسه أجاز الاجارة على الغنم بالتلنشنة الربع وقال ابن سيرين والزهرى وعطاء وقتادة ينسي الثوب بنصيب منهوبه قال أحدبن حنبل وبيان فللبك في مُسائل الغقه وقرأت بياب جيرون على الشيخ الاجل الرئيس أبي محمد عبد الرذاق بن فضيل الدمشقي أخبرني أبو عمر المالسكي حدثنا محد بن على بن حادين محد حدث اأحد بن ابراهم ابن مالك قال حدثنا موسى بن امصق الانصارى أنبأنا الحسن بن عيسى أخبرنا ابن المبارك حدثنا سعيد بن يزيد الحضرى عن عيينة بن حصن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آجر موسى نفسه بشبيع بطنه وعفة فرجه فقال له شعيب للشمنها يعني من نشاج غمه ماجاءت به قالب لون واحد غير واحد أوا ثنين أيس فيها غرور ولاقشوشولا كموش ولاضنوب ولانغول الغرورالتي يعسرحلها والثغولالتي لها زيادة حلمةوهو عيب فيها وقد كان مع أبى موسى الاشعرى غلام يخدمه بشبيع بطنه وجوز ذلك مالك وأباه غيره وقدبيناه قى مسائل الخلاف (المسئلة الثامنة عشر) قال بعضهم انه قال لبنت صالح مدين في الغنم حصة فلذاك صحت الاجارة صدا قالها بما كان لهامن الحمة فيها (قال القاضي) هذا احتراز من مدى بوقوع في آخر فان الغنم اذا كانت بين صالح مدىن وبين ابنته وأخسدها موسى مستأجر اعلها فني ذلك جع سلعتين في عقد واحد لغير عاقدواحد وقداختك فيذلك العاماء ومشهو رالمذهب منعه لمافيه من الجهل بالثمن في حصة كل واحسد من الشريكين من غيرضر ورة الى جع السلعتين لاسيا ويمكن التوقى من ذلك بأن يذكركل واحدمنهما قعية سلعته ويقع الثن مقسوماعلى القهة فيكون معروفالاغررفيه فلاعنع العقد حينثذ علهما (المسئلة التاسعة عشر) في هذا اجتماع اجارة ونكاح وقد اختلف علماؤما في ذلك على أربعة أفوال الاول قال في تعانيـة أبي زيديكره ابتداءفان وقعمضي الثانى قال مالك وابن القاسم في المشهو رلايجو زويفسخ قبل الدخول وبعده الثالث اجازه أشهب وأصبغ الرابع قال محدقال ابن الماجشون انتى بعد المبيع يعنى من القجة ربع دينار يقابل البضع جاز النكاح والالم بجزوقد بيناتوجهان هذه الاقوال في كتب المسائل والصعيح جوازه وعليه تدل الآية وقدقال مالك النكاح أشبعش بالبيوع فأى فرق بين أن يجمع بين بيع واجادة أو بين بيع ونكاح وهوشهه الامن جهة الرجلين بجمعان سلعتهماواذا كانتالرجل واحدجاز والعاقدهنا واحدوهو الولى (المسئلة الموفية عشرين) قال علماؤنافي هذه الآية دليل على أن السكاح الى الولى لاحظ للرأة فيسهلان صالحمدين تولاء وبهقال فقهاء الامصار وقال أبوحنيفة لايفتقر النكاح الى ولى وعجباله متى رأى امرأة قط عقدت نكاح نفسها ومن المشهو رفى الآثار لانكاح الابولى وقال الني صلى الله عليه وسلم أعا امر أة نسكحت نفسها بغسيراذن ولهافنكاحها باطل فنكاحها باطل فسكاحها باطل فان مسهافلها المهربا استحل من فرجها فان اشتجر واهالسلطان ولى من لاولى له وقد بينا دلك في سورة البقرة ومسائل الخلاف (المسشلة الحادبة

والعشرون) هذادليسل على أن الاب يزوح ابنته البكرمن غديراستنار قاله مالك واحتج بهذه الآية وهو طاهرقوى فى الباب وقال به الشافعي وكثير من العلماء وقال أبوحنيفة اذا بلغت الصغيرة فلايز وجها أحسد الابرضاهالابهابلغت حدالت كليف فاساادا كانت صغيرة فانهيز وجهابغير رضاهالانه لااذن لحاولارضاء يغسير خلاف والحديث الصعيح الابم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمي من نفسها واذنها صاتها وفيدواية الابرواليتمة تستأمرني نفسها فغوله الثيب أحق بنفسها دليل قوى في الباب لاته جعل العلاف كون المرأة أحق بنفسها كونهاأ عاودلك لاختيار هامقاصدفي النكلح وقدحققنا ذلكفي مسائل الخلاف وتكامناعلي حذاالحديث بكل فالدة ولطيفة واحتجاج مالك بهنه الآية يدل على الدكان يعول على الاسرائيليات وفيها انهما كانتابكرين وبينافلك فشرح الموطأ ومسائل الخلاف وربحاظن بعضهم الهبناء على أن الاصل فى البنات ترك المكاححي يتبت انهن متز وجات وليس كذلك طان الظاهر من النساء المكاح ومتى اجتمع أصل وظاهر وهى مسئلة أصولية وقد بيناها في كتب الاصول وكذلك يقال ان أباها لماقال اني أريد أن أنكحك احدى ابنتى حاتين فأشار اليهما كان هذا أكثرمن الاستبارأومثله فان الكلام مع الاشارة البهابضميرا لحاضراساع لها وانمايخ حمن الآبة مسئله وهي الاكتفاء بصمت البكر وهوفي حديث محمد صلى الله عليه وسلم ظاهر وفى شريعة الاسلام أبين منه فى شرع موسى وبهذه الاحتمالات يتبين الثوجه استضراج الاحكام ومايمرض على الادلة من الشبه فيقابل كل فن عمايه لحه و برجح الأطهرو يقضى به (المسئلة الثانية والعشرون) قد بينافى مسائل الفقه أن السكفاءة معتبرة في النكاح واختلف علماؤما فها هلهي في الدين والمال والحسب أوفى بعضها وحققما جوازنكاح الموالى للعربيات وللفرشيات وأن المعول على فول الله تعالى ان أكركم عندالله أتقاكم وقدجا مدوسي الىصالح مدين غريباطريدا وحيداجا تعاعرياما فأنكحه ابنته لماتعقق مندينه ورأى من حاله وأعرض عاسوى داك ولاخلاف في انكاح الاب وانما الخلاف في اعتبار الكفاءة وانكاح غيرالأب من الاولياء الاأن يطرحها الاب في عاريلحق القبيل ففيه خلاف وتفصيل عريض طويل بيناه في مسائل الخلاف والفروع فلينظر هنالك (المسئلة الثالثة والعشرون) اختلف الناس حلدخل موسى عليه السلام حين عقد أم حين سافر فان كان دخل حين عقد فاذا نقدوقد منع علماؤما من الدخول حتى ينقد ولوربع دينار قاله أبن القاسم فان دخل قبل أن ينقدمضي لان المتأخرين من أحمابنا قالوا تعجيل الصداق أوشئ مستعب على أنه ان كان الصداق رعيسة الغنم فقد نقد الشروع في الخدمة وان كان دخل حين سافر أوأكل المدة وهي (المسئلة الرابعة والعشرون) وطول الانتظار في المنكل جائروان كانمدى العمر بغيرشرط وأماان كان بشرط فلاجبوذ الالغرض صحيح مثل التأهب للبناءأوا نتظار صلاحية الروجة للدخول انكانت صغيرة نصعلبها علماؤنا والظاهرأ مدخل في الحال وماكان صالحمدين يحبسه عن الدخول بوماوقد عقدله عليها حالا (المسئلة الخامسة والعشرون) قوله ثماني حجج فسعلي عقدالاجارة بيدأو بينموسى مدةمن تماسه أعوام على رعية الغنم والحيوان فتغير فى الآماد الطويلة ولم يرابن الموار العشرين سسنة في العقد طولا ولارأى في المدونة الجسة عشرطولا ومنعها بعضهم في العشرستين وهو أصهلسرعه التغيرفي العالب اليالأبدان في هداء المدة وهذه الآبة تقتضى تماني سنين وبلغها بالطوع الذي لايارم عشراوهوالعدل (المسئلة السادسة والعشرون) لمادكر الشرط وأعقبه بالطوع في العشرخرح كلواحدمنه ماعلى حكمهولم يلحق الآخر بالأول ولااشترك الفرض والتطوع ولذلك يكتب في العقود السروط المتفق عليها تم يقال وتطوع بكذاف بعرى الشرط على سبيله والتطوع على حكمه وقدأ فرط بعضهم

بأنقال يقال في المقدور لطوع بعد كال المقد وهدا افراط يعفر حيقا تلدالي التفريط هامة قصر نطره على الحقيقة فيدوهي أنهاذا قال عقدمعه كذاوشرط كداوتطوع بكذافقدا نفصل الولجب من التطوع وتبين أن النطوع أخرجه عن لوازم العقد وقوله بعد ذلك وذلك بمدكال العقد حشو لاحاجة اليه وتسكر ارلامعني له (المسئلة السابعة والعشرون) قوله أيما الاجلين قضيت المعنى ليس لك ان وفيت أحد الاجلين أن تتعدى حلى بلطالبة بالزائد عليب فاوقصرني العامين لم يكن عليهشئ ولوقصرفي الثمان لسكان عليه عدوان وحوأن يعدى عليموكيفية العدوان نبينه أن نقول اختلف ادا استأجر على عمل حائط متلافلا مقه فله من الأجرة بقدر مأعمل الاأن تسكون مقاطعة فلاشئ له الاأن رحه الاأن تكون العرف بالمقد فينقده والزمه تمامه وأكثر بناء الناس على المقاطعة اذاسمي له مثل أن مقول استأجرتك على بنيان هذه الدارشهر ا أونصفا أوشهر بن وان أطلقالقول وقالتبتي هتمه الداركل يوم بدرهم فسكلها بني أخذأوتبني هذا الباب أوهسذا الحائط فهومثله وكذلك كانت اجارة موسى مقاطعة ولهاحكا المقاطعة وفي داك تفصيل طويل يأتى في كتب المسائل وتعريره أن المسمل في الاجارة اما يتقدر بالزمان أو بصفة العمل الذي يضبط هان كان بالزمان فهومقدر بهلازم في مدته وان كانبالعمل فانه يضبط بصفته ويازم الاجيرتمام المدة أوتمام الصفة وليس له ترك دالث ولايستعنى شيأ من الاجرة اذا كان هكذا الابتمام العمل (المسئلة الثامنة والعشر ون) قوله تعالى والله على مانقول وكيل اكتفى الصالحان بالله في الاشهادولم يشهدا أحدامن الخلق وقدا ختلف العلماء في وجوب الاشهاد في الذكاح على قولين أحدها أن النكاح لا ينعقد الابشاهدين وبعقال أبوحنيغة والشافعي وقال مالك انه ينعقد دون شهود وأغايشسترط فيه الاعلان والتصريح وقدمه ناهذه المسئلة في كتب الخلاف وبينا انه عقد معاوضة فلايشترط لانعقادالاشهاد كالبيع واعاشر طناالاعلان للحديث المشهور الصعيم فرق مابين النكاح والسفاح الدف ور بمازع ناذع بأن الاشهاد في البيع لازم واجب وقد بينا دلك في سورة البقرة وقد أخبر نا أبو المعالى نابت بندار قال أخبرنا الرفاء الحافظ حدثما أبو بكر الاسهاعيلي حدثنا أبو بكر المروزي حدثنا عاصم ن على حدد ثما الليت وأخبرتي موسى بن العباس حدثنا محدين الفضل حدثما آدم حدثنا الليث بن سعد حدثنا حفص بن ربيعة عن عبد الرحن بن هر مزعن أبي هر يرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلامن بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل أن يسلفه ألف دينار قال أتيتني بالشهداء أشهدهم قال كفي مالقه شهيدا قال أتيتنى السكفيل قال كفي الله كفيلاقال صدقت فدفعها اليه الى أجلمسمى فخرح في البصر فقضى حاجته والتمس مركبا يركبها لثلايقدم عليه الأجل الذى أجله فلم يجدمر كبافأ خذخشبة فمقرها وأدخل فيهاالف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم جاء بهاالى البعر فغال اللهم انك تعلم الى تسلفت من فلان ألعب دينارفسألى كفيلا فقلتله كني بالله كفيلا وسألى شهيدا فقلتله كني الله شهيدا فرضى بذلكوانى جهدتان أجدم كباأبعث له بالذى اليه فلم أقدر والى قداستودعتكما ورمى بهافى المعرحتى ولجت فيه مم انصرف وهوفي دالث يلقس مركبا يغرخ الى بلده فخرح الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا قدجاء بماله عادابالخشسبة التيفيها المال فأخذها لاهله حطبافاها نشرها وجدالمال والصعيغة ثمقهم الذي كأن أسلفه وأنى الألف دينار وقال والله مازلت أجهدفي طلب مركب لآنيك عالك فاوجد مركبا قبل الذي أتيت فيه قال هل كست بعثت الى بشئ قال مع وأخبر تك انى لم أجد مركبا قبل الذى جثتك فيه قال بلى والله قد أدى الله عنك الذي بعثت به عانصرف بالالف دينار راسندا (المسئلة التاسعة والعشرون) قوله تعالى فلما قضى موسى الأجل وسار بأهله دليل على ان للرجل أن يذهب بأهله حيث شاء لماله عليه امن فضل القوامية و زيادة الدرجة الا أن يلتزم لهاأم ا فللومنون عند شروطهم وأحق الشروط أن يوفى به ما استحلاتم به الفروج (المسئلة الموفية ثلاثين ﴾ قال علما ولللاقضي موسى الأجل طلب الرجوع الى أهله وحن الى وطنه وفي الرجوع الى الاوطان تقتطم الاغرار وتركب الاخطار وتعلل الخواطر ويقول لماطالت المدة لعله قدنسيت التهمة وبليت القمة * الآية السابعة قوله تعالى ﴿ واذاسمعوا اللغواعرضواعنه ﴾ فيها مسئلتاني (المسئلة الأولى) فالمراد بذلك أربعة أقوال الأول أنهم قوم من اليهود أسلموا فكالت اليهود يلقونهم بالسب والشتم فيعرضون عنهم قاله مجاهد الثاني قوم من اليهود أسلوا فكانوا اذاسمعواماغ يرماليهود من التوراة وبدلومين نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصغته أعرضوا عنه وذكروا الحق الثالث انهم المسلمون اذا سععوا الباطل لم يلتفتوا اليه الرابع انهمأناس منأهل الكتاب لم يكوبوا بهوداولانصارى وكانواعلى دين الله وكانوا ينتظرون بعث محد صلى الله عليه وسلم فلماسمعوابه عكة قصدوه فعرض عليهم القرآن فأسلموا فكان الكفار من قريش يقولون لهم أف لكم إمن قوم اتبعنم غلاما كرهه قومه وهم أعلم به منكم (المسئلة الثانية) وقالوا لناأعمالناول كأعمال كي يدلها حقناول كماطلكم سلام عليكم قال عاماؤنا ليس عدابسلام المسلمين على المسلمين وانساهو عنزلة قول ألرجل للرجل ادهب بسلاماى تاركني وأتاركث و يحمل أن يكون فبل تبيان الحال التصية بالسلام واختصاصها بالمسامين وخر وج الكفار عنها حسبها بيناه من قبل * الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ ولا تنس نصيبك من الدنيا الآية ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الأولى) في معسى النصيب وفيه ثلاثة أقوال الأوللاتنس حظك من الدنياأى لانغفل أن تعمل في الدنيا للا آخرة كاقال إن عمر أحرص لدنياك كانك تعيش أيداوا عسل لآخرتك كانك تموت غسدا الثانى امسلت مايبلغك فذلك حظ الدنياوانفق الفصل فدال حظ الآخرة الثالث لاتغفل شكرما أنع الله عليك (المستلة الثانية) وأحسن كمأحسن اللهاليكذكرفيهأقوال كثيرة جاعهااستعمل نعم اللهفي طأعنه وقال مالك معناها تعيش وتأكل وتشرب غيبر مضق عليك فيرأى قال القاضي أرى مالكا أرادالرد على من يرى من العالين في العبادة التقشفوالتقصفوالبأساء وانالني صلىائته عليه وسلم كانيأ كلالحلوى ويشرب العسسل ويستعمل الشواء ويشربالماء الباردولهذا فالالحسن أمرأن يأخذمن ماله قدرعيشهو يقدم ماسوى ذلك لآخرته وأبدعمافيه عنسدى قول قتادة ولاتنس الحلال فهو نصيبك من الدنياوياما أحسن هذأ

﴿ سورة العشكبوت ﴾

فيها أربع آيات به الآية الأولى قوله تعالى بخ و وصينا الانسان بوالديه حسنا به تقدم في سورة سبحان دكر ذلك به الآية الثانية قوله تعالى بخ ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ماسبقكم بهامن أحدمن العالمين به وقد تقدم القول فيها و يحق أن نعيده لعظمه وقد مادى الله عليه بهابهم أول من اقتصم هسدا ولفد قال النبي صلى الله عليه وسلم فينامن رواية عبسدالله بن عرولياً تبن على أمتى ما أتى على بنى اسرائيل حدوالمعل بالمعل حتى لوكان منهم من يأتى أمه علانية كان في أمتى من يصنع ذلك وقدر وى ابن و هب وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه اقتلوا الفاعل والمفعول به ولقد كتب خالد بن الوليد في ذلك الى أبى بكر الصديق و كتب اليه عليه وسلم فقال على بن أبى طالب و مكتب اليه أبو بكر عليه الرجم و ماد على دلا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال على بن أبى طالب ان العرب تأنف من العار وشد برته أبغ الا أثنا حرقه بالنار ففعل فقال ابن وهب الأرى خالدا أحرقه الا ققال أبو بكر صدق أبو الحسن فكتب الى خالدان احرقه بالنار ففعل فقال ابن وهب الأرى خالدا أحرقه الا

بعد قتله لان النارلايعذب بهاالا الله تعدالى قال القاضى ليس كاذعم ابن وهب كان على برى الحرق بالدار عقو بة ولذلك كان ما أخبرنا أبو المعالى ثابت بن بندار البرقائى الحافظ أخسبر ناالاساعيلى حدثنا براهيم بن هاشم البغوى حدثنا محدثنا اسمعيل قال رأيت عرو بن دينار وأبوب وهارا الرهسى اجمعوا فتنا كروا الذبن حرقهم على فدت أبوب عن عكر مة عن ابن عباس انه لما بلغه قال لوكنت أناما حرقتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك دينه فاقتلوه فقال عادلم يكن حرقهم ولكنه حفر فم حفائر وخرق بعضها الى بعض ثم دخن عليم حقى ما توافقال عاد قال الشاعر

لترم بى المنايا حيث شاءت * اذا لم ترم بى فى الحفرتين اذا ما أججوا حطبا ونارا * هناك الموت نقدا غيردين

ومن حمديث يحي بن بكير مايصدق ذلك عن على انه وجمد في طواحي العرب رجلا ينسكم كاتنكح المرآة كان اسمه الفجأة فاستشارأ يو بكرأ صحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفهم على بن أبي طالب وكان يومث ف أشدفهم قولافقال على ان هذا الذنب لم تعص به أمة من الأثم الاأمة واحد وصنع الله بهاماً عامتم أرى أن يعرق بالنار فأجمع رأى أحداب رسول الله صلى الله عليه وسلمأن بعرق بالنار فكتب أبو بكرالى خالدبن الوليدان يمرقهم بالنار فاحرقهم بالناديم أحرقهما بن الزبير في زمانه تم أحرقهم هشام بن عبسد الملائم أحرقهم خالد القسرى بالعراق وقدروى أن عبد الله بن الزبير أني بسبعة أخدة وأفي لواط فسأل عنهم فوجد أربعة قد أحصنوا فأمربهم فخرج بهممن الحرمتم وجوابا لحجارة حتى ماتوا وجلدا لثلاثة حتى ماتوابا خدقال وعنده اين عباس وابن عرفاينكراعليه وقدذهب الشافعي الى هذاوالذى صار اليه مالك أحق وهوأصر سندا وأقوى معقدا حسبها بيناه قبل حداوقد روى عن ابن عباس انهستل عن حداللواط فعال يصعدبه الجبل ثم يردى منه تم يتبع بالحبوارة * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ﴾ فهاأر بعمسائل (المسئلة الأولى) في قوله تعالى ان الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر قولان أحدها مادام فهاوالثاني مادام فهاوفها بعسدها قال ابن عباس قال رسول القه صلى الله عليه وسلم من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لمرز ددمن الله الابعدا قال القاضى قال شيوخ الصوفية المعنى فهاأيضاان من شأن المسلى أن ينهى عن الفحشا، والمنسكر كامن شأن المؤمن أن يتوكل على الله كاقال وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وكالايعز حالمؤمن بترك النوكل على الله عن الايمان كناك ليعزج المصلى عن الصلاة بأن صلابه قصرت عن عنه والمنه فقال مشيخة الصوفية المسلاة الحقيقية ما كانت ناهية فأن لم تنه فهي صورة صلاة لامعناها ومعنى ذلك ان وقوفه بين يدى ولاه ومناجاته له إن لم تدم عليه بركتها وتظهر على جوارحه رهبتهاحتي أني عليسه صلاة أخرى وهوفي تلك الحالة والافهوعن ربه معرض وفي حال مناجاته غافل عنه (المسئلة الثانية) الفحشاء الدنيا فتنهاه الصلاة عنها حتى لا يكون لغير الصلاة حظ في قلبه كاقال الني صلى الله عليه وسلم وجعلت قرة عيني في الصلاة وقيسل الفحشاء المعاصى وهو أقل الدرجات فن لم تنه وصلاته عن المعاصى ولم تقرن جو ارحه بالركوع والسجودحتي بأنس بالمسلاة وأفعالها أنسا ينقذ به عن اقتراف الخطاياوالافهى قاصرة (المسئلة الثالثة) المنكروهو كلأ كرد الشرع وغيره ونهي عنه (المسئلة الرابعة)ولذكر الله أكبره ما أربعة أقوال الأول دكرالله لكأفصل ندكركم له أصاف المدرالي الماعل الثانى ذكرالله أفضل من كل شئ الثالث دكرالله في العدلة أفضل من ذكره في غديرها يعدى لانها

عبادتان الرابعذكرالله في المسلاة أكبرمن الصلاة وهذه كلها اضافة المصدرالي المفعول وهذا كله صحبح هان الصلاة بركة عظمية « الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب الابالتي هي أحسن ﴾ الآية فيها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) قال قتادة وهي منسوخة باكية القتال فانه رفع الجمدال (المسئلة الثانية) قديينافي القسم الثانى انهاليست منسوخة وانماحي مخصوصة لان الني عليب السلام بعث باللسان يقاتل بهفي القتم أمره القدبالسيف واللسان حق قامت الحجة على اخلق لله وتبين المنادو بلغت القسدرة غامها عهرة أعوام متصلة فن قدر عليه قتل ومن امتنع بق الجدال في حقه ولكن عما يعسن من الادلة و يجمل من الحلام بأن يكون منك الخصم تمكين وفى خطابك له لين وان تستعمل من الادلة أظهر هاوأ ورهاوا ذالم يفهم الجادل أعاد علىه الحجة وكررها كافعه الخليل مع المكافر حين قال 4 ابراهم رى الذي يعي ويميت فقال له الكافر أماأحى وأست فسن الجدال ونقل الى أبين منه بالاستدلال وقال ان الله يأنى بالشمس من المشرق فائت بهامن المغربوهوانتقال من حق الى حق أطهر منه ومن دليل الى دليل أبإن منه وأنور (المسئلة الثالثة) قوله الا الذين ظلمواوفيه أربعة أقوال الأول أهل الحرب الثاني مانعوا لجزية الثالث من بقي على المعاندة بعدظهور الحبعة الرابع الذين ظلموا في جدالم بأن خلطوا في ابطالم وهده والاقوال كلها صحيحة مرادة وقد كانت للنبي صلى الله عليه وسدا مجادلات مع المشركين ومع أهل السكتاب وآيات القرآن في ذلك كثيرة وهي أثبت في المعنى وقدقال لليهودان كاست لكم الدار الآخرة عندالله خالصة من دون الناس فقنوا الموت ان كنتم صادقين وان يقنوه أبداع اقدمت أيدبهم فا أجابوا جواباوقال لهمان مثل عيسى عندائلة كشل آدم خلقه من تراب أى ان كمتم أبعدتم والدابغ برأب فخد واوالدادون أب ولاأم وقال ياأهل المكتاب تعالوا الى كلة سواء بينناو بينكم أنلانعبدالاألةولانشرك بهشيأ وقالوقالتاليهود والنصارى نحن أبساءالةواحباؤه قل فليعسذبكم بذنوبكم بلأنتم بشريمن خلق وقال عمران بن حصين قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي حصبن ياحصين كم تعبد اليوم إلها قال انى أعبد سبعة واحدافي السهاء وستافى الارض قال فأيهم تعدر غبتك ورهبتك قال الذى في السهاء قال باحصين اماانك ان أسامت عامتك وذكر الحديث

﴿ سورة الروم ﴾

فهائلات آیاس به الآبة الأولى قوله تعالى فرق بضع سنین که فیهائلات مسائل (المسئلة الأولى) فى سیب نوله اروى الرمة ی وغیره واللفظ له عن آبی سیعید الخدری قال لما کان بوم بدر ظهرت الروم علی فارس فاعیب ذلك المؤمنین فنزلت آلم غلبت الروم فی آدنی الارض الی قوله یفر المؤمنون بنصر الله قال ففر المؤمنون بظهور الروم علی فارس و ذكر عرف ابن عباس قال غلبت الروم و غلبت كان المشركون بعدون آن تظهر وارم علی فارس بعدون آن تظهر وارم علی الروم لا نهر مروه لا به بكرون و كان المسلمون بعبون آن تظهر الروم علی فارس لا بهم واباه كانوا أهل كتاب فد كروه لا بی بكرون كره أبو بكر لرسول الله صلی الله علیه و سدم فقال اما انهم سیغلبون فذكره آبو بكر فی گرفت و نظهر وافذكر ذلك للنبی علیده السلام فقال ألاا خفضت و فی روایة المؤمن و نظهر وافذكر ذلك للنبی علیده السلام فقال ألاا خفضت و فی روایة آلا جعاته الی دون آراه العشرة قال آبوسیمید والبضع ما دون العشرة تم ظهر وا علیم و م فلك قوله تعالی آلم غلیر وا علیم و م فلك قوله تعالی المناه ما السلمی قال لما نواک المناه آلم غلیم و می دو المناه به داره به دون آده المناه می دروی آین اعن نیاد بن مکرم الاسلمی قال لما نواک المه به دروی آین اعتم نیاد بن مکرم الاسلمی قال لما نواک آلم به دروی آین اعتمال به دروی آین اعراد به داره الاسلمی قال لما نواک المال المناک المال المؤلل المناک المال المال المال قال المال قال المورود به دروی آین المال المال قال المال قا

اغلبت الروم فىأدنى الارض وهممن بعسم غلبون فى بضع سنين وكانت فارس بوم نزلت هسندا الآية قاهر بنلاوم وكان المسسلمون يعبون ظهور الروم عليم لانهم واياهم أهل كتاب وذلك قوله و يومتسذيفر س المؤمنون بنصرالله ينصر من يشاء وهوالعز يزالرحيم فسكانت قريش تحب ظهور فارس لانهم واياهم ليسوا بأهل كتاب ولاإعان ببعث فاما أنزل الله هذه الآية خرج أبو بكر الصديق يصبح في نواحي مكة ألم غلبت الروم في أدى الارض وهم من بعد غليم سيغلبون في بضع سنين قال ناس من قريش لآبى بكر فذلك بيننا وبينكم إزعم صاحبك أنالروم ستغلب فارس فى بضع سنين أ فلانراهنك على ذلك قال بلى وذلك قبل تعريم الرحان فارتهن أبو بكروالمشركون وتواضعوا الرهآن وقالوالابى بكركم تجعل البضع ثلاث سنين الى تسع سنين فسم بينناو بينك وسطاقال فسموا بينهم ستسنين قال فضت الستسنين قبل أن يظهروا فأخذ المشركون رهن أبى بكر فلماد خلت السنة السابعة ظهرت الروم على فارس فعاب المشركون على أى بكر تسمية ستسنين لأن الله تعالى قال فى بضع سنين قال واسلم عند ذلك ناس كثير فهذه أحاديث صحاح حسان غراب (المسئلة الثانية) فهذا الحديث جوازالمراهنة وقدنهى الني صلى الله عليه وسابعد ذلك عن الغردوالثمار وذلك نوعمنه ولم ببق للرحان جواز الافي الخيل حسمابياه في كتب الحديث والفقه (المسئلة الثالثة) قوله في بضع سنين البضع فيهلاهل اللغة خسةأقوال الأول انهمابين اثنين الى عشرة أواثى عشرالى عشرين فيقال بضع عشرة في جَمَّ اللَّهُ وَ بِضَمَّةً عَشَرَ في جَمَّ المُؤْنِثُ الثَّانِي البضَّعَ سِبِمَةَ قَالُهُ الْخَلِيلُ الثَّالْثَ البضَّمِ مِن الثَّلَاثُ الى التسع الرابع قال أبوعبيدة هومابين نصف العقدين يريسمابين الواحدالي الاربعة الخامس هومابين خس الى سبيع قال يعقوب عن ألى زيدو يقال بكسر الباء وفنعها قال أكثرهم ولايقال بضع وماثة والماهو الى التسعين والصعبراً نهمابين الثلاث الى العشر و بذلك يقضى في الاقرار وقد بيناه في فروع الآحكام * الآبة الثانية قوله تعالى ﴿ فسبمان الله حين تمسون وحين تصبعون ﴾ وقد تقدم بيانها مع نظر ائها من آيات الصلاة * الآبة الثالثة قوله تعالى ﴿ وما آتيتم من ربالير بوفي أموال الناس فلاير بوعندالله ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) بيناالر باومعناه في سورة البقرة وشرحنا حقيقته وحكمه وهوهناك محرم وهنا محلل وثبت بهذا أنه قسمان منه حلال ومنه حرام (المستلة الثانية) في المرادبه له الآية فيه ثلاثة أقوال الأول انه الرجل بهب هبة يطلب أفضل منهاقاله ابن عباس الثابي انه الرجل في السفر يصحبه رجل بعدمه و يعينه فيجعل المخدوم له بمض الربح جزاء خدمته لالوجسه الله قاله الشعبي الثالث الرجل بصل قرابته يطلب بذلك كونه غنيا لاصله لوجه الله قاله ابراهيم (المسئلة الثالثة) أمامن يصل قرابته ليكون غنيا فالنية في ذلك متنوعة فان كان ليتظاهر بهدنيا فليس لوجه الله تعالى وأن كان ذلك الهمن حق القرابة وبينهمامن وشجة الرحم فالهلوجه ليس لير بوفي أموال الناس وانماهو لير بوفي مال نفسه وصريح الآية فين بهب يطلب الزيادة من أموال الناس في المكافأة وذلك في وقد قال عمر بن الخطاب أعارجل وهدهبة برى انهالله وال فيوعلي هبته حتى يرضى منها وفال الشافعي الهبه أعاتكون لله أولجلب المودة كاجاء في الاثر تهادوا تعانوا وههذا باطل فان العرف جاربان بهب الرجل الهبية لايطلب الاالمكافأة علها وتصصل ف ذلك المود م تبعاللهبة وقدروي أن الني صلى الله عليه وسلم أناب على لقحة ولم يذكر على صاحها حين طلب الثواب وانسأ أسكر السخطة للثواب وكان زائدًا على القيمة وقد اختلف عاماؤنا فها اذاطلب الواهب في هبته زائدًا على مكافأته وهي (المسئلة الرابعة) فأن كانت الهيه قائمة لم تتفر فيا خدماشاء أو بردها علسه وقسل تلزمه القيمة كنكاح التفويض

وأمااذا كان بعدفوات الهبة فليس له الاالقيمة اتفاقا وقدقال تعالى ولاتمان تستكثر أى لا تعط مستكثرا على أحدالتأو يلات ويأتى بيامه ان شاء الله تعالى

﴿ سورة لقان ﴾

فيها خس آيات * الآية الاولى فوله تعالى ﴿ ومن الناس من يشترى لهوا لحديث ﴾ فها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) خواخديث هو الغناء وما اتصل به فروى الترمذي والطبري وغيرهما عن ألى أمامة الباهلي أن الني صلى الله عليه وسلم قال الإعمل بيع المغنيات والاشراؤهن والاالتمارة فهن والأثقانهن وفهن أنزل الله تعالى ومن الناس من يشترى لهو الحديث ليسل عن سبيل الله بغير علم الآية وروى عبد الله بن المبارك عن مالك بن أنس عن محد بن المنكدر عن أنس بن مألك قال قال رسول الله صلى الله علية وسلم من جلس الى قينة يسمع منهاسب في أذنب الآنك وم القيامة وروى ابن وهب عن مالك بن أنس عن محسد بن المنكدران الله يقول بوم القيامة أين الذين كانوا ينزهون أنفسهم وأساعهم عن اللهو ومز امير الشيطان أدخاوهم في رياض المسك تميقول لللائكة أسمعوهم حدى وشكرى وثنائي عليم وأخسبر وهمأن لاخوف عليم ولاهم يحزنون ومن رواية مكحول عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلمن مات وعنده جارية مغنية فلا تصاواعليه الثاني انه الباطل الثالث انه الطبل قاله الطبرى (المستلة الثانية) في سبب تزولها وفيه قولان أحدها انها ولتفران الخارث كان يعلس بمكة فاذاقالت قريش ال محداقال كذاو كذا ضعك منسه وحدثهم بأحاديث ملوك الفرس ويقول حديثي هذا أحسن من قرآن محمد الثانى انها نزلت في رجل من قريش اشترى جارية مغنية فشغل الناس بلهو هاعن استاع النبي صلى الله عليه وسلم (المسئلة الثالثة) هذه الاحاديث التى أور دناها لايسح منهائئ معال لعدم ثقة ناقلها الىمن ذكرمن الاعيان فها وأصحمافيسه قول من قال انه الباطل فأماقول الطبرى انه الطبل فهوعلى قسمين طبل حرب وطبل لهو فأماطبل الحرب فلاحر حفيه لانه يقيم النفوس ويرهب على العدو وأماطبل اللهوفهو كالدف وكذلك آلات اللهو المشهرة للنكاح يجوز أستعمالها فيعل المحسن من السكلام ويسلم من الرفث وأماسهاع القينات فقد بينا انه يجوز للرجل أن يسمع غناء جاريته اذ ليسشئ منهاعليه حرام لامن ظاهر هاولامن باطنهاف كيف عنعمن التلذذ بصوتهاولم بجز الدف فالعرس لعينه واعاجاز لانه يشهره فكاماأشهره جاز وقسه بيناجو ازالزمه فى العرس عاتق ممن قول أبي بكر أمزمار الشيطان في بيترسول القه صلى الله عليه وسلم فقال دعهما ياأبا بكر فانه يوم عيدول كن لا يجوزا الكشاف النساءالرجال ولاهتك الاستار ولاسماع الرفث فاذاخرح ذلك الى مالابعوزمنع من أؤله واجتنب من أصله * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ ولقد آ تينالقهان الحكمة الآية كد فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) في ذكرلقان وفيه سبعة أقوال الاول قال سعيد بن المسيب كان لقان أسود من سودان مصرحكما ذا مشافرولم كننبيا الثانى قال فتادة خيره الله بين المبوة والحكمة فاختار الحكمة فأتاه جبر سلوهو ناشم فقلف علمه آلحكمة فأصبح ينطقها فستلءن ذلك فقال انهلوأ رسلالى النبوة عزمة لرجوت الفوز وأن أقوم بها واكمه ديرنى فخفت أن أضعف عن النبوة الثالث انه كان من النو بة قصيرا أفطس الرابع انه كان حبشيا الخامس اله كان حياطا السادس المكان راعيا فرآسرجل كان يعرفه قبل ذلك قال ألست عبد بني فلان الذي كسترى بالامس فالربلي فالفابلغ بالماأري قال فدرالله وأداء الأمامة وصدق الحدديث وترك مالايعنيني السابعانه كانعبدانجار اقالله سيدهاد بحشاة وائتنى بأطيها بضعتين فأناه بالقلب واللسان م

أمره بذبح شاة وقال له القائب المستلة القي اللسان والقلب فقال أمر تشان تنى بأطبها بضعتين فاتيتى باللسان والقلب وأمر تشا أن تلق أخبها بضعتين فألقيت اللسان والقلب فقال ليس شئ أطيب منها اذاطابا ولانت أخبث منها أذاخبنا (المسئلة الثانية) روى علما وناعن مالشأن لقهان قال لا بنسه بنى ان الناس قد نطاول عليه ما يوعدون وهم الى الآخرة سراعا بذهبون وانك قد استدبرت الدنيا منذكت واستغبلت الآخرة وان داراتسيرالها أقرب اليك من دار تخرج عنها وقال لقهان بابنى ليس عنى كصعة ولا نعمة كطيب نفس وقال لقهان لا بنعابنى لا تعبالس الفجار ولا تماشهم اتق أن ينزل عليه عنداب من الساء فيصيبك معهم وقال يابنى جالس العلماء و زاحهم بركبتيك فان جالس العلماء و من المرب القيان القاف المنافق المنافق و خرائد و كان لقبان الفيان المنافق النافق و كان لقبان الفيان المنافق الله كورفى القرآن و كان لقبان هذا الذي تذكره العرب ابن عاد الأكبر و كان لقبان المنافق النافق و المنافق ا

لقسيم بن لقيان من اخت * فكان ابن أخت لها وابنها ليالى حسق فاستعصنت * عليه فقربها رجلا مظلما فقربه رجلا محكا

(المسئلة الرابعة) ذكر مالك كلاما كثيرامن الحكمة عن لقهان وأدخل من حكمته فصلافى كتاب الجامع من موطئه لان الله ذكره في كتابه وذكر من حكمته فصلا يعضده السكتاب والسنة لينبه بذلك على ان الحكمة تؤخذ من كل أحمد وجائز أن يكون نبيا وجائز أن يكون علما عاملاً عاملاً عن الحكمة وهي العمل بالعمل بالعمل الثالثة قوله تعالى بإولات عر خدل للماس كله فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) لا تصاعر خدل يعنى لا تمله عنهم تكبرا بريدا قبل عليهم متواضعا مؤنسا مستأنسا واذا حدث أحدهم فاصغ اليمه حتى يكمل حديث وكذلك كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الشاعر

وكنااذا الجبار صعرخده ، أفناله من ميله فتقوم

ر بدفتقوم انت أمر مم كسرت القافية (المستلة الثالثة) قوله ولا بمش فى الارض مرحا قد تقدم بيان ذلك في سورة سبحان و فى الحديث الصحيح عن مالك وغيره بينار جل يتغتر فى بردية أعجبته نفسه فخسف الله به الارض وهو يتجلجل فيها الى بوم القيامة وعنه حميحا الذي يجرثو به خيلا الا ينظر الله اليه بوم القيامة وعنه مثله لا ينظر الله الى من براز اره بطر اوعنه مشله عن الى سعيد الخدرى انه سئل عن الازار فقال أبوسعيد أنا الخبر كم بعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه في بينه و بين المستلم من الخسف وفى بعض الآثار وفى صحيح الاخبار انه سخد ف بعيش فى الميداء يقصد البيت وقد بينا ذلك فى شرح الحديث اما انه يتبختر فى ضحيح الاخبار انه سخد ف بعيش فى الميداء يقصد البيت وقد بينا ذلك في شرح الحديث اما انه يتبختر فى خسف به الارض حقيقة خسف به فى الدمل مجاز اله يتبختر فى المسئلة الاولى) وهو أشد الخسف م الآية الرابعة قوله تعالى به واقصد فى مشيك به في المسئلان (المسئلة الاولى) القصد فى المشى يحتمل أن يريد به وجهسين أحده بالمجرى على حكم النية ولا يسترسل استرسال فى موضعه و يحتمل أن يريد به وجهسين أحده بالمجرى على حكم النية ولا يسترسل استرسال فى موضعه و يحتمل أن يريد به المشتر بد به وجهسين أحده بالمجرى على حكم النية ولا يسترسل استرسال فى موضعه و يحتمل أن يريد به المشتر بقد به المسترسل استرسال

الهمة والكل صحيح مرادوالله أعلم (المسئلة الثانية) قوله واغضض من صوتك يعنى لاتدكاف رفع السوت وخد منه ما تعتاج اليه فان الجهر بأكثر من الحاجمة تكلف يؤذى وقد قال عمر لمؤذن تكاف رفع الأذان باكثر من طاقت لهد خشيت أن تنشق مربطاؤك والمؤذن هو أبو محدورة سمرة بن معمر والمربطاء ما بين السرة الى المانة بدالاً ية الآية الخامسة قوله تعالى بإ وفساله في عامين كه بأنى في سورة الاحقاف ان شاء الله

﴿ سورةالسجدة ﴾

فيها ثلاث آيات؛ الآية الاولى قوله تمالى ﴿ تَجَافَى جَنُو بَهِمِ عَنْ الْمُنَاجِع ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) المناجع جع مضجع وهي مواضع النوم وجعمل وقت الاضطجاع ولكنه عجاز والحقيقة أولى وذلك كناية عن السهر في طاعة الله تعالى (المسئلة الثانية) الى أى طاعة الله تتجافى وفيه قولان أحدهما ذكر الله والآخر الصلاة وكالرهما صحيح الاأن أحدهما عام والآخر عاص فان قلنا ان ذلك في الصلاة فأى صلاة حى فى ذلك أربعة أقوال وهي (المسئلة الثالثة) الاول أنها النفل بين المغرب والعشاء قاله قتادة الثاني أنهاالمقة فالهأنس وعطاء التالث أنها صلاة العشة والصبع فيجساعة فالهأبو الدرداء الرابع أنه قيام الليل قاله مجاهدوالاو زاعى ومالك قال ابن وهب هوقيام الليل بعد النوم وذلك أثقله على الناس ومتى كان النوم حينتفأحب فالملاة حينتذ أحب وأولى والقول في صلاة الليل مضى وسيأتى في سورة الزمر ان شاءالله تعالى الآية الثانية قوله تعالى ﴿ قُلْ بِتُوفًا كُم النَّالمُوتَ الذي وكل بِكُم ﴾ قال القاضى هذه الآية لم يذكرها من طالعت كلامه في جيع الاحكام القرأ نيسة وذكرها الفرطي في كتب الفقه خاصة منتزعاً بها لجواز الوكالة من قوله الذي وكل بكم وهذا أخذ من لفظه لامن معناء فان كل فاعل غسير الله اعايفه ل عاخلق الله فيه من الفعل لاعاجعل المحسما بيناه في أصول الدين ولواطر دفاك لقلنا في قوله قل يا أبها الناس الى رسول الله البكم جيعا أنهانيا بةعن الله تعالى وكاله في تبليغ رسالته والفلنا أيضافي قوله وآ توالز كاة أنه وكاله في أن الله ضمن الرزق لسكل دابة وخص الاغنياء بالاغلية وأوعز اليهم بأن رزق الفقراء عندهم وأمرهم بتسليم اليهم مقدرا معلومافى وقتمعلوم ودبره بعلمه وانفذهمن حكمه وقدره بحكمته حسبابيناه في موضعه ولاتتعلق الأحكام بالالفاظ الاأن تردعلى موضوعاتها الاصلية في مقاصدها المطلوبة فان ظهرت في غير مقصدها لم تعلق عليها مقاصدها ألاترى أن البيع والشراء معلوم اللفظوالمعنى وقدقال الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأنطم الجنة الآية ولايقال هنده الآية دليل على جواز مبايعة السيد لعبده لان المقسودين يختلفان وهذاغر ضشبطوق أصحابنا عنه فاذاأرادوالبسه لم يستطيعوا جو به ولاوجد امر ومهم جيبه وقد تكامناعلى هذه الآية في المشكلين وأحسن ماقيد نافهاعن الاسفرايني من طريق الشهيدا بي سعيد المقدسي ان القده والخالق لكل شئ الفاعل حقيقة لكل فعل في أي محل كان ومتى ترتب المحال وتناسقت الافعال فالكل اليد مراجعون وعلى فدرته محالون ومن فعله محسوب وفى كتابه مكتوب وقد خلق ملك الموت وخلق على يدبه قبض الارواح واستلالهامن الاجسام واخراجهامنهاعلى كيفية بيناهافى كتب الاصول وخلق جندا يكونون معديه المونعل المراءمتني وفرادي والبارى تعالى خالق الكل فاخبر عن الاحوال الثلاثة بثلاث عبارات وقال الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم عتفى منامها الآبة اخبار اعن الفعل الاول وهو الحقيقة وقال في الآية الاخرى قل يتوها كم ملك المون الذي وكل بكم الآية المحل الاول الذي نيطبه وخلق فعله فيه وقال ولو ترى اذيتوفى الذبن كفر والللائكة رما أشبه ذلك من ألفاظ الحديث خديراعن الحالة الثانية التي تباشرفها ذلك فالاولى حقيقة عقلية إلهية والثانية حقيقة عربية شرعية بعكم المباشرة وقال مالك الموت انباشر مثلها وان أم فهو كقولم حدالام برازا في وعاقب الجانى وهده نهاية في تعقيق القول قال ابن العربي أما انه اذا لم يكن بد من التسور على المعانى و دفع الجهل عنها في غير موضعها والاعراض عن المقاصد في ذلك فيقال ان هذه الآية دليل على أن للقاضي أن يستنيب من يأخذ الحق عن هو عليه فسرا دون أن يكون له في ذلك فعل أو برتبط به رضى اذا وجد ذلك وهو التعقيق الحاضر الآن و تمامه في السئلة الأولى) فمن تزلت وقدروى أنها تزلت كان مؤمنا كن كان فاسقالا يستوون به فهامستلتان (المسئلة الأولى) فمن تزلت وقدروى أنها تزلت فعلى بن أبى طالب المؤمن وفي عقبة بن أبى معيط الكافر فاخر عقبة عليا فقال أنا أبسطمنك لسانا وأحد سنانا وأنبأ في السئلة الثانية) في هذا القول نفي المساواة بين المقتول و بذلك احتج على القياف وحيدا لقصاص المساواة بين القاتل والمقتول و بذلك احتج على أونا على أبى حنيفة في وحوا القول المناف المدني المدالة وتعن حلناه على عومه وحوا أمراد نفي المساواة هاهنا في الآخرة في الثواب وفي الدنيا في المدالة وتعن حلناه على عومه وحوا أو المناف المناف

﴿ سورة الاحزا**ب** ﴾

فيهاأربع وعشرون آية ، الآية الاولى قوله تعالى ﴿ ماجعل الله لرجـــل من قلبين في جوفه ﴾ فيهاأربع مسائل (المسئلة الاولى) فى سبب تزولها فيهاأر بعةأقوال الاول أنهامثل ضربه الله لزيدبن حارثة وللنبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس ابن رجل آخر ابنك الثانى قال قتادة كان رجل لا يسمع شيأ الاوعاء فقال الناس مايعي هذا الأأن له قلبين فسمى ذا القلبين فقال الله تعالى ماجعل الله لرجل من قلبين في جوف الثالث فالمجاهدان رجلامن بنيفهر قال انفى جوفى قلبين أعمل بكل واحد منهدما عملا أفضل من عمل محمد الرابع قيللابن عباس أرأيت قول الله تعالى ماجعل الله لرجل من قلبين في جوفه ماعني بذلك قال قامني الله صلى الله عليه وسسلم يصلى فحظور حظيرة فقال المنافقون الذين يصاون معه ألاترون له قلبين قلبامعكم وقلبامعهم فأتزل الله تعالى الآبة (المسئلة الثانية) قوله من قلبين الغلب بضعة صغيرة الجرم على هيئة الصنو برَّة خلقها الله تعالى في الآدى وجعلها محلاللعم والروح أيضا فىقول بعصى به العبدمن العلوم مالا يسع في أسفار يكتبه انته له فيد بالخط الالهى ويضبطه فيسه بالحفظ الرباني حتى محصيه ولاينسي منه شسيأوهو بين لمتين لمةمن الملك ولمةمن الشيطان كاتقدم بيانه فى الحديث وهو محل الخطرات والوساوس ومكان الكفر والايمان وموضع الاصرار والانابة وبجرى الانزعاح والطمأنينة والمعنى فى الآية أنه لا يعشع فى القلب المسكفر والايمان والهدى والنسلال والامابة والاصراروهة انفي لكلماتوهمه أحدفي ذلك من حقيقة أومجاز (المسئلة الثالثة) قوله وماجعل أزواجكم اللائى تظاهرون منهن أمهاتكم نهى الله سنحانه أن تكون الزوجة أما يقول الرجسل هي على كظهر أى والكنه حرمها عليه وجعل تصريم الغول عتدإلى غاية وهى الكفارة على مايأتى بيانه في سورة المجادلة (المسئلة الرابعة) قوله وماجعل أدعياء كم أبناء كم كان الرجل بدعو الرجل ابنا اذارباء كأنه تبناه أى يقيه مقام الابن فردالله عليه ولحم لانهم تعدوابه الى أن فالوا المسيح ابن الله والى أن يقولو ازيد بن محد فسيخ الله هذه الذريعة و بتحبلها وقطع وصلها عاأخـبر من ابطال ذلك به الآية الثانية قوله تعالى ﴿ ادعوهم لآبائه ﴿ مَوَاقْسَطُ عندالله ﴾ فيها خس مسائل (المسئلة الاولى) قوله ادعوهم لآبائهــم روى الائمة أن أبن عمر قال ماكما A

نه عون بدبن سار ثقالاز بدبن شعد حتى نزلت ادعوهم لآبائهم هو أفسط عندانله به وكان من قصة زبدبن حارثة أنه فل كان جبلة في الحي فقالوا أنت أكبر أم زبد فقال زبد أكبر منى وأناولدت قبله وسأخبركم عن ذلك كانت أمنا امر أقمن طي ، فات أبو باو بقينا في حجر جدى فجاء على فقالا لجدى نصن أحق بابن أخينا منك فقال ماعند باغير لها فأبيا فقال خداج بلة و دعاز بدا فانطلقا بي فجاءت خيل من تهامة فأصابت زبد افتراقي به الامر الى خديجة فوهبته خديجة للني عليه السلام وكان الني صلى الله عليه وسلم اذا لم يغز وغز ازبد أعطاه سلاحه وأهدى النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يغز وغز ازبد أعطاه سلاحه وأهدى النبي صلى الله عليه وسلم فتبناه النبي صلى الله عليه وسلم فتبناه النبي صلى الله عليه وسلم فتبناه النبي صلى الله عليه وسلم فنبناه النبي عليه وسلم كان أبوه يدور بالشام و يقول

بكيت على زيد ولم أدر مافعسل به أحى فيرجى أم أنى دونه الاجل فوالله ماأدرى وانى لسائل به أغالت بعدى السهل أم غالث الجبل باليت شمرى هلك الدهر أوبة به فحسبى من الدنيا رجوعك لى أمل تدكرينه الشمس عند طلوعها به ويعرض ذكراه اذا غربها أفل فان هبت الارياح هجن ذكره به فياطول ماحزنى عليمه وما وجل سأعمل نص العيس في الارض جاهدا به ولا أسام التطواف أو تسام الابل حياتى أو تأنى على منيتى به فكل امرى هان وان غره الامل

فأخبرأنه بمكة فجاءاليه فهلك عنده وروى أنهجاء اليه فخيره النبي صلى الله عليه وسلم فأختار المقام عندالنبي صلى الله عليه وسه السعادته وتبناه ورباه ودعى له على رسم العرب فقال الله تعالى وماجعل أدعياء كم أبناء كم ذلكم قولسكم بأفوا لحكم والله يقول الحقوهو يهدى السبيل أدعوهم لآبائهم هوأقسط عنسدالله فان لم تعلموا آباءهم هاخوانكم فى الذبن ومواليكم وليس عليكم جناح فياأ خطأ ثم به ولكن ما تعمدت قاو بكم وكان الله غفورا رحيا الني أولىبالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب اللهمن المؤمنين والمهاجر بن الاأن تفعلوا الى أوليائكممر وفاكان دلك في السكتاب مسطورا فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم لحارثة وعرفت كلب نسبه فأقروا به وأثبتو انسبته وهو أقسط عندالله أي أعدل عند الله قولا وحكا(المستَّلة الثانية) قوله تعالى فان لم تعلموا آباءهم فاخوا نـكم في الدبن وموالبكم دليل قوى على أن من لا أبله من ولددى أولعان لاينتسب الى أمه ولكنه يقال أخ معنقه ومولده ان كان حرا أوعبده ان كان رقافاً ماولد الملاعنة أن كان حرافانه يدى الى أمه فيقال فلإن ابن فلانة لان أسبابه في انتسابه منقطعة فرجعت الى أمه (المسئلة الثالثة) فيماطلاق اسم الأخوة دون اطلاق اسم الأبوة لان المؤمنين اخوة قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة وقال الني صلى الله عليه وسم وددت أبي رأيت اخوانا قالوا لسنابا خوانك قال بل أنتم أصماق واخواساالدين لم يأتوابعه (المسئلة الرابعة) قوله تعالى ومواليكم يجوز اطلاق المولى على الممع عليه بالعتق وعلى المعتق بلفظ واحدوا لمعنى مختلف ويرجع ذلك الى الولاية وهي القرب كانر جع الاخوة الى أصله ومقام الابوة من الدين والمداقة وللولى ثمانية معان منهاما يجقع أكثرها في الشي الواحد ومنهاما يكون فيهمن معاينة أثنين بعسب مايعضده الاشتقاق ويقتضيه الحال وتوجيه الاحكام (المشلة الخامسة) قال جاعة هذا نأسخ لماكانواعليه في الجاهلية من التبني والتوارث وبكون نسخاللسنة بالقرآن وقد بينافي القسم الثانى أن هذالا يكون تسخالعدم شروط النسخ فيعولان ماجاء من الشريعة لايقال انه نسخ لباطل الخلق ومأ

كانواعليه من المحال والمنلال وقبيح الافعال ومسترسل الاحمال الاآن يريد بذلك نسسخ الاشتقاق عمني الرفع المطلق والازالة المهمة ي الآية التَّالَيْة قوله تعالى ﴿ النِّي أُولى بِالمُؤْمِنِينُ مِنْ أَنْفُسُهُم ﴾ فيهاست مسائل (المسئلة الاولى) في سبب نزولها روى أن البي صلى الله عليه وسلما أراد غزوة تبوك أمر الناس بالخروح فقال قوم نستأذن آياء ناوأمها تمافأ نزل الله تعالى فيهم النبي أولى بالمؤمنين من أنفسسهم وفير واية عكرمة وهو أبوهم وأزواجه أمهاتهم والحديث في غزوة تبوك موضوع (المسئلة الثانية) روى الأتمة واللغظ للبضارى عن عبد الرحن بن أى عرة عن السي صلى الله عليه وسلم قال مامن مؤمن الاوآ ماأولى الماس به في الدنيا والآخرة اقرؤا انشئم النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه فأعامؤ من ترك مالافلير ته عصيته من كانواهان ترك درناأوضياعا فليأتى فأطمولاه هامقلبت الآن الحال بالذبوب فانتركوا مالاضويق العصبة فيهوان تركوا ضياعا أسلموا اليهفهذا تفسيرالولاية المذكورة في هذه الآبة بتفسير النبي صلى الله عليه وسلم وتعيينه ولاعطر بعد عروس (المسئلة الثالثة) وازواجه أمهاتهم ولسن لهم بأمهات ولكن أنزلن منزلتهن في الحرسة كايقال زيدالشمس أى أنزل في حسنه منزلة الشمس وحاتم البعر أى أنزل في عموم جوده عنزلة البعر كل فالت تكرمة للنى صلى الله عليه وسلم وحفظ القلبه من التأدى بالغيرة قال الني صلى الله عليه وسلم للانصار تعجبون من غيرة سعدلاً ما أغير منه والله أغير منى ولهذا قال وما كان لكم أن تؤدوا رسول الله ولاأن تذكحوا أز واجسه من بعده أبدا ان ذلكم كان عبدالله عظماولم بنزل في حده الحرمة أحدم فرلة النبي صلى الله عليه وسلو ولار وعيت فيه هذه الخصيصة وان غار وتأدى ولكمه محمم لمم حظ المنزلة من خفيف الأدى (المسئلة الرابعة) قال بعض المفسرين حرمأزواح الني صلى الله عليه وسلم على الخلق من بعده وانعاأ خذه من قوله ولاتنك حواأر واجمه من بعده أبدا ان دلكم كان عند الله عظيا فكل من طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعلى عنها في حياته فقدا ختلف في ثبوت هذه الحرمة بينه و بينهن فقيل هي لمن دخل بها دون من فارقها قبل الدُخول وقدهم عمر برجم امرأة هارقهارسول اللهصلي الله عليه وسلم فنكحت بعده فقالت له ولم وماضرب على رسول الله صلى الله عليه وسلم حجاباولادعيت أم المؤمنين فكف عنها (المسئلة الخامسة) قوله تعالى وأزواجه أمهاتهم اختلف الماس هل هن أمهات الرجال والنساء أمهن أمهات الرجال خاصة على قولين فقيل ذلك عام في الرجال والنساء وقيسل هوخاص للرجال لان المقصود بذلك انزالهن منزلة أمهانهم في الحرمة حيث يتوقع الحل والحل غيرمتوقع بين النساء فلا يحجب بينهن بحرمة وقدروى أن امرأة فالت لعائشة ياأماه فقالت است النُّبِأُمانَا أَمَا أَمْرِجَالَكُمُ وهو الصحيح (المسئلة السادسة) قوله تعالى وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله وقسد قلممنأ القول في ذلك في سورة الانفال وثبت عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخي بين الزبير وبين كعب بن مالك فارتث كعب يوم أحد فجاء به الزبير يقوده بزمام راحلته فلومات بومنسذ كعب على الضير والربح لو رنه الربير فأنزل الله تعالى وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض ف كتاب الله ان الله بكل ثي علم فبين الله سبحانه أن الغرابة أولى من الحاف فتركت الموارثة بالحاف وورثوا بالغرابة وقوله من المهاجرين يتعلق حرف الجر بأولى ومافيه من معنى الفعل لا يقوله وأولو الارحام باجاع لانت دلك كان يوجب تغصيصها ببعض المؤمنين ولاخلاف في عمومها وهذا حل اشكالها * الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ يِاأَبِهِ الذين آمدوا ادكروا معمة الله عليكم ﴾ فيها أحكام وسير وقد ذكر هامالك وتكام عليها وهي متضعنة عزوة الخمدق والاحزاب بيقريظة وكانت حال شدة معقبة بنعمة ورخاء وغبطة وذلكمذ كورفي تسع عشرة آية و يقتضى مسائل ثلاثا (المسئله الاولى) قال ابن وهب سمعت مالكا يقول أمر سول الله صلى الله عليه

وسغ بالقتال من المدينة وذلك قوله إذ جاؤكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذرا غت الابصار و بلغت الغاوب الحناجر فالذلك يوم الخند وجاءت قريش من هاهنا والهود من هاهنا والنجدية من هاهنا يريد مالكأن الذين جاؤاسن فوقهم بنوقر يظة ومن أسفل منهم قريش وغطفان قال ابن وهب وابن القاسم كانت وقعة اللندقسنة أربع وهي وبنوقر يظنف يوم واحدو بين بنى قريظة والنضير أربع سنين وقال ابن اسحاق كانت غزوة الخندق سنة خس قال ابن وهبقال مالك بلغنى أن عبد الله بن أبي ابن ساول قال لسعد بن معادفي بنى قريظة حين نزلت على حكم سعدوجاء ليحكم فيهم وهوعلى انان فر به حتى لقيه عبدالله بن أبى المنافق قال أنشدتك الله ياسعد في اخواني وأنساري ثلاثما ته فأرس وسمائة راجل فانهم جناحي وهم مواليك وحلفاؤك فقال سعدقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لا تم في المسعد أن تقتل مقا تلتهم وتسبى ذراريهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكوفهم سعد بحكم الملك زادغيره من فوق سبعة أرقعة فأنى ثابت بن قيس بن شماس الى ابن باطاوكانت اعنده يد وقال قداستوهبتك من رسول القصلي القعليه وسلم ليدك التي لل عندي قال كذلك يفعل المكريم بالكريم نم قال وكيف يعيش رجل لاولدله ولاأهل قال فأتى ثابت الى رسول الله صلى الله عليه وسلفة كر ذالله فاعطاه أهله وولده فأناه فأعلمه ذاك فقال وكيف يعبس رجل لامال له فأنى تابت النبي صلى القدعليه وسلخطلبه فاعطاه ماله فرجع اليه فأخبره فقال مافعل ابن أي الحقيق الذي كأن وجهه مسآة صينية قال فتل قال فافعل المجلسان يعسى بني كعب بن قريظة وبني عمر بن قريظة قال فتاوا قال فافعلت القينتان قال قتلتاقال برثت دمتك ولن أصيب فيها دلوا أبدايعني النصل فألحقني بهم فأبى أن يقتله وفتله غيره واليدالتي كاست لابن باطاعنه ثابت انه أسره يوم بعات فجز ناصيته وأطلقه وكذلك قال ابن القاسم عنه وقال ابن وهب عنه ان رسول اللهصلي الله عليه وسلم قال حين توفى سعد نيخشي أن نغلب عليك كإغلبنا على حنظلة قال وكان قد أصيب فيأ كحله فانتقله النبي صلى الله عليه وسلم اليه وكانت عائشة مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وذكرت أنرسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعاهد ثغرة من الجبل يتعافظ عليها ثم يزلفه البرد اليوم فيأتى فيضطجع في حجرنى تم يقوم فسمعت حسر جل عليه حديد وقد أسندفي الجبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلمن هذا فغال سعد بن أي وقاص جئتك لتأمر في بأمرك فأمره وسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت في تلك الثغرة قالت عائشة ونامر سول الله صلى الله عليه وسلم في حجري حتى سمعت غطيطه وكانت عائشة لاتنساها لسعد قال مالك وانصرف النبي صلى الله عليه وسلم من آخر النهار فاغتسل فأناه جبريل عليه السلام قال أوضعت اللامة أولم تضعهاان الله يأمرك أن تحفر به الى بني قريظة قال ابن القاسم عنسه وقسم قريظة سهما ما فالما النفسير فقسمها للهاجرين الاولين ولثلاثة نفرمر الانصار وهمسهل بن حنيف وأبودجانة والحارث بن الصمة قال مالك وكانت المضير خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوجف علها بعنيل ولاركاب قال ابن وهب قال مالك وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين يوم الخندق وهم يرتعبزون

لاخسير الاخسير الآخره * فاعفر للإنصار والمهاجره

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاخبر الاخبر الآخرة فاغفر للهاجرة والانصارة الأبو بكر أشهد أنك رسول الله قال الله تعالى وماعله ناه الشعر وماينبغي له وعن ابن القاسم مشله وفال مالاته يستشهه يوم الخنسة قال المسلمين الا أربعة أو خسسة قال القاضى قال علما وبالستشهد يوم الخنسة قال المسلمين سعة نفر سعد بن معاف وأنس بن أوس بن عنيك بن عمر و وعبد الله بن سهل ثلاثة نفر ومن بنى جشم بن الخزر ح ممر بنى سلمة الطغيل بن النعان وتعلبة بن غفة رجلان وكعب بن زيد من بنى النجار وقتل من المكفار ثلاثة شعبة بن عثمان

ابن عبيد بن السباق بن عبدالدارونوفل بن عبدالله بن المغيرة الخزوى وكان اقتم الخندق فتو رط فيه فقتل فغلب المسامون على جسده فروى عن الزهرى انهم أعطو الرسول الله صلى الله عليه وسلم فى جسده عشرة آلاف درهم فقال لا حاجة لناجهسده ولا بمنه فخلى بينهم و بينه وهمر و بن عبدود قتله على فى المبارزة اقتصم عن فرسه فعقره وضرب وجهه نم أقبل على على فتناز لافغلبه على بن أبي طالب وقال على بن أبي طالب فى ذلك

نصرالحجارة من سفاهة رأبه « ونصرت رب محمله بصواب فصدرت حين تركته متجدلا « كالجلاع بين دكادك وروابي وعففت عن أثوابه ولو انني « كنت المقطر بزني أثوابي لا تعسبان الله خاذل دينه « ونبيه يا معشر الاحزاب

قال ابن وهب وسمعت مالكايقول انرسول الله صلى الله عليه وسلم بعث محدبن مسلمة الانصارى وعبادبن بشير وأباعباس اخارى ورجلين آخرين الى كعب بن الاشرف الهودى ليقتلوه فبلغى انهم فالوايار سول الله أتأذن لناأن نمال منك اذاجتناه فأذن لهم فخرجو انعوه ليلافاما جاؤه نادوه ليطع الهم وكان بين عبادين بشير وبين ابن الاشرف رضاع فقالت له امرأته لا تعرج اليهم فانى أخاف عليسك فقال والله لوكنت نائم اما أيقظونى فخرج الهم فقال ماشأ نكو فقالوا جثنا لتسلفنا شطر وسق من تمر و وقعوافي النبي صلى الله عليه وسلم فقال أما والله لقد كست نهيتكم عنده مح قال بعضهم الالتجدمنك ريح عبير قال فأدنى اليهم رأسه وقال شموا فدلك حين ابتدروه فقتلوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالليلة الى لاجدر يحدم كافر (المسئلة الثانية) روى أنسابن مالك قال عى أنس بن النضر سعيت به لم يشهد بدرامع رسول الله صلى الله عليه وسلم ف كبر عليه فقال أول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم غبث عنه أماوا لله لأن أرائى الله مشهدامع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيابعد ليرين الله ماأصنع قال وهاب أن يقول غيرها فشهدمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد من العام القابل فاستقبله سمد بن معاد فقال بالباعمر وأين قال واهالر يح الجنة الى أجدهامن دون أحد فقاتل حتى قتل فوجد في جمده بضع وتمانون براحة بين ضربة وطعنة ورمية قالت عمتى الربيع بنت النضر فا عرفت أخى الابينانه ونزلت هذه الآية رجال صدقوا ماعاهدوا الله عليه فنهم من قضي تعبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا وكذلك روى طلحة أن أحجاب وسول الله صلى الله عليه وسنم قالو الاعرابي جاهل سله عن قضى تعبهمنه وكانوا لايجترئون على مسئلته يوقر ونهو بها يونه فسأله الاعرابي فأعرض عنه تم سأله عنه هأعرض عنه ثم اني أطلعت من باب المسجد وعلى ثياب خضر فلمار آبي النبي صلى الله عليه وسلم قال أبن السائل عن قضي نحبه قال الاعرابي هاأناذايار سول الله قال هذا بمن قضى تعبه النعب النذر (المسئلة الثالثة) قال ابن وحب قال مالك معتأن رسول القه صلى الله عليه وسلم كأن انتقل اليه سعد بن معاذيوم الخندق حين أصابته الجراس في خصعنده في المجدف كان فيه وكان جرحه ينفجر ثم يفيق عنه فخرج منه دم كثير حتى سال في المجدف ات منهو بلغني أن سعد بن معاذم مربعا تُشترضي الله عنها ونساء معها في الاطم الذي يقال له فارع وعليه درع مقلمة مشمر الكمين ومهأ ترصفرة وهو يرتجز

ليت قليلايشهر الهجاجل * لابأسبللوت اذاحان الاجل

فقالت عائشة الى لست أخاف أن يصاب سعد اليوم الامن اطرافه فأصيب في أكله قال القاضى فروى ان الذى أصابه عاصم بن قيس بن العرقة فلما أصابه قال خدها منى وأما ابن العرقة فقال له سعد عرق الله وجهك في المار اللهم ان كنت أبقيت من حرب قريش شيأ عابقنى لها عامه لاقوم أحب الى أن أجاه ه من قوم آدوار سولك

وكذبوه وأخرجوه اللهمان كنت وضعت الحرب بينى وبينهم فاجعله شهادة لى ولاتيتنى حتى تقرعينى من بنى قريظة وقدروى إن الذى أصابه أبوأ سامة يعنى الجشمئ قال فى ذلك شعر العكرمة بن أبى جهل

أعكرم هلالمتنى ادتقول في ه فدال بالطام المدينة خالد ألست الذى ألزمت سعدامنية به لها بدين أثناء المرافق عاقد قضى تعبيدهما سعيد فأعولت به عليه مع الشمط العدارى النواهد وأنت الذى دافعت عنه وقد دعا به عبيدة جعا مهم اذبكابه على حين ماهو جائر عن طريقه به وآخر مدعو على القصد قاصد

وقدروى غيرذلك وروى ابن وهبوابن القاسم عن مالك قالت عائشة مارأيت رجلاأ جل من سعد بن معاذ حاشار سول القصلي القدعليه وسلم فاصيب في أتحله مم قال اللهم ان كان حرب قريظة لم يبق منهاشي فاقبضى اليلاوان كان قد بقيت منها بقية عابقني حتى أجاهد يسع رسواك أعداءه فلما حكم فى بنى قر يطة توفى ففرح الناس بذلك وقالوا ترجوا أن تسكون قداستبيبت دعوته قال ابن وهب وقال مالك وقال سسعد أللتهم انك تعسكم ان كنت أحب أن تفتلني قوم بعثت فيم نبيك فكذبوه وأخرجوه هان كنت تعلم أن الحرب قسد بقيت بيننا و بينهم فابقني وان كنت تعلم انهلم يبق منهاشئ فاقبضى اليك فلماتوفى سعد تباشر أضحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقال ابن الفاسم حدد ثني يحيى بن سعيد لقد نزل بموت سمعد بن معاذ سبعون ألف ملك ما نزلوا الارض قبلها وقال مالك قوله لفدكان لكم في رسول الله أسوة حسنة بعسى في رجوعه من الخندق وقال ابن وهبعنه كانتوفهة الخندق فيردشد يدوماصلي رسول اللهصلي اللهعليه وسلم الظهر والعصر يوم الخندق الى حين غابت الشمس وقال ابن القاسم عنعلا المصرف عن الخندق وضع السلاح ولاأدرى اغتسل أم لافاناه جبر بلفقال يامحد أتضعون اللامة قبل أن تخرجوا الى قريظة لا تضعوا السلاح حتى تخرجوا الى بني قريظة فماح رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يصلى أحد صلاة العصر الافى بنى قريظة فصلى بعض الناس لفوات الوقتولم يصل بعض حتى خقوابني فريظة اتباعالقول رسول اللهصلى الله عليه وسلم فهذه الآيات التسع عشرة نزلن في شأن الاحزاب عااندرج فهامن الاحكام عماقد بيناه في موضعه وشرحناه عندور وده فليكن لتكراره معنى وماخرح عن ظاهر القرآل فهومن الحديث يشرح في موضعه وقد بقيت آية واحدة وهي تقةءشر ينآية نزلت في الاحزاب وهي قوله واذا كانوامعه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه وقد بيناها حنالك والذى أخسر الله عسم بالاستئذان وقوله انبيو تناعورة أوس بن قيظى والذين عاهدوا اللهمن قبل لابولون الادبارهم بنوحارثة وبنوسامة على ماجرى عليهم في أحدوند مواثم عادوا في الخندق وقد أثنى الله عليم فى غزوة أحد بقوله ادهمت طائفتان منكم أن تفسلا والله وليهما قال جابر وماوددت انهالم تنزل لفوله والله والمسما * الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ يَأْمُ النِّي قُلُ لَازُوا جَلُّ انْ كُنْ تَرُدُنَ الحَياة اللَّهُ نَيَا وَزَيْنَهَا وتعالين الآية ﴾ فها عمان عشرة مسئلة (المسئلة الأولى) في سبب نزولها وفيه خسة أقوال الأول ان الله سبعا مه صان خلوه نبيه و خسيرهن أن لا يتز وجن بعده فلما اخترنه أمسكهن قاله مقاتل بن حيان الثاني ان الله سبعامه خديرنبيه بين الدنيا والآخرة فجاءه الملك الموكل بخزائن الارض بمفاتحها وقال له ان الله خيرك بين أن تكون نبياءلكا ومين أن تكون عبدانيها فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جبريل كالمستشير فأشار اليهأن نواضع فغلت بل نبياء بدا أجوع بوما وأشبع يوما فقال النبى صلى الله عليموسم اللهم إحيني مسكيا وأمتى مسكياها حشرني في رمر المساكن علما اختار ذلك أمره الله تعالى بتضييرا زواجه ليكن على مثاله

قاله ابن القاسم الثالث أن أزواجه طالبنه بمالا يستطيع فكان أولهن أمسلمة سالته سترامعلما فلم يقدر عليمه وسألته مهونة حلة عانية وسألته زينب بئت جحش ثو بالخططاو سألته أم حبيبة ثو باسعوليا وسألته سودة بنتذمعة قطيفة خيبرية وكلواحدة منهن طلبت مندهشيأ الاعائشة فأمر بتغييرهن حكاء النقاش وهذا بهذا اللغظ باطل والصحيح مافي صيح مسلم عنجابر بن عبدالله قال جاء أبو بكر يستأذن على رسول الله مسلى الله عليه وسلم فوجد الناس جاوسا عندبابه لم يأذن لاحدمنهم قال فأذن لابي بكر فدخل تم أقبل عمرفاسستأدن فأذن لهبالدخول فوجد النبى صلى الله عليه وسلم جالسا وحوله نساؤه واجماسا كتاقال فقال لاقوان شيأفضصك الني صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت يارسول الله بئت خارجة سألتني النفقة فقمت البهافوجأت عنقها يضعك رسول الله صلى الله عليمه وسلم وقال هن حولي كانرى يسألني المفقة فقام أبوبكراني عائشة يجأعنقها وقام عمراني حفسة يجأعنقها كلاهما يقول تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماليس عنده ثم اعتزلهن شهرا ثم انزلت عليسه آية النضيير ياأيها الني قل لازواجك ان كمتن تردن الحياة الدنياوزينها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحاجيلا فقدخر جمن هدا الحديث الصصيح أنعائشة طلبته أيضافتبين بطلان قول النقاش الرابع ان أزواجه اجتمعن يومافقلن نريد ماتر يدالنساء من الحلي والنياب حتى قال بعضهن لوكنا عندغير رسول الله صلى الله عليه وسلم لكان لناحلي وثياب وشأن فأنزل الله تعالى تغييرهن قاله النقاش الخامس ان أزواجه اجتمعن في الغيرة عليه فلف أن لا يدخل علمن شهرا ونصعماروي عبدالله بن عبيدالله بن أى ثور عن ابن عباس قال لم أزل و يصاعلي ان اسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى ان تقو باالى الله فقد صغت قلو بكاف كثت سنة ماا ستطيع ان أسأله هيبةله حتى حج عمر وحججت معه فلما كان موالظهران عدل عمرالي الاراك فقال ادركي بأداوة من ماء فأتيته بهاوعدلت معه بالاداوة فتبرز عمرتم أثاني فسكبت على بده الماء فتوضأ فقلت ياأميرا لمؤمنين من المرأنان من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى ان تتو با الى الله فقد صغت قلو بكا عالى أربدأن أسألك عن هذامنذ سنة فااستطيع هيبة للثفقال عمروا عجبالكياابن عباس لاتفعل ماطننت ان عندى فيه علما فسلني عنه فان كنت أعلمه أخبرتك قال الزهرى كره والله ماسأله عنه ولم يكتمه قال هما والله عائشة وحفصة ثم أخذ يسوق الحديث قال كنامعشر قريش نغلب النساء فقدمنا المديمة فوجد ناقوما تغلهم نساؤهم فطفق مساؤنا يتعلمن من نسائهم قال وكان منزلى فى بنى أمية بن زيد بالعوالى فتغيظت بوماعلى امرأتى وذلك الى كست في أمرأر بله فقالت لى لوصنعت كذا فقلت لها مالك انت ولهذا وتكافك في أمراً أيمره فا دا هي تراجعني فقالت ماتنكران اراجعك فوالله انأزواح النبي صلى الله عليه وسلم لبراجعنه ونهجره احداهن يومها الى الليل فاخذت ردائى وشددت على ثيابى فانطلقت وذلك قبل أن ينزل الحبواب فدخلت على عائشة فغلت لهايابنت أبى بكرفه بلغمن شأنكأن تؤذى رسول القصلي الله عليه وسلم فقالتمالي وللثياابن الخطاب عليك بعيبتك فدخلت على حفصة فقلت قدبلغ من شأنك أن تؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم أتراجع ين رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فقلت أتهجره احدا كن اليوم الى الليل فقالت نعم قلت قد خاب من فعل دلك مندكن وخسرت أفتأمن احداكن أن يغضب الله علها لغضب رسول الله فاداهي قدها كمتلاثر اجبي رسول الله ولاتسأليه شيأ واسأليني مابدالك ولايغرنك أن كانت جارتك هذه التي أعجها حسنها وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياهاهي أوسم منك وأحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلمنك يريد عادشة لقد عامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعبك ولولا أنالطلقك فبكت أشدالبكاء ودخلت على أمسلمة لقرابتي مها

فكلمتها فقالت لى واعجبا لك يا ابن الخطاب قد دخلت في كل شئ حتى تبغي أن تدخل بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أزواجه وانه كسرى ذلك عن بعض ما كنت اجدوكان لى جار من الانصار فكانتناوب في النزول الىرسول الله صلى الله عليه وسلم فينزل بوماوا زل بوماويا تيني بخبر الوحى وآتيه بمثل ذلك وكنا نتصدت ان غسان تنعل الخيل تغزونا فنزل صاحبي ثم أنابي عشيا فضرب مابي وناداني فخرجت اليسه فقال حدث أمس عظيم فقلت ماذا أجاءت غسان فقال بلأعظم من ذلك فقلت ما تقول قال طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يساءه فقلت فدخابت حقمة وخسرت قدكنت أظن هذا يوشك أن يكون حتى اذاصليت المسح شددت على ثيابي ثم نزلت فدخلت على حفصة وهي تبكي فقلت أطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لاأدرى هوهم المعتزل في هما المشر بة فأتيت غلاما أسودقاعدا على أسكفة الباب مدليار جليه على نقير من خشب وهوجذع يرقى عليه رسول القصلي القه عليه وسلم وينصدر فقلت استأدن لعمر فدخل ثم خرح فقال قد دكرتك فصمت فانطلقت حتى أتيت المنبر فاداءنده رهط جاوس يبكى بعضهم فجلست فليلائم غلبني ماأجد وأتيت الفلام فقلت استأدن لعمر فدخل ثمخرج الى فقال قدذ كرتك فصمت فخرجت فجلست الى المنبر نم غلبني ماأجد فأثيت الغلام فقلت استأدن لعمر فاني أظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن اني جنت من أجل حفصة والقدائن أمرنى أن أضرب عنقها لأضربن عنقها قال ورفعت صوتى فدخه ل ثم خرج فقال قد ذكرتك له فصمت فوليت مدبراهاذا الغلام يدعوني قال ادخل فقدأذن لك فدخلت فسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هومتكي على رمال حصير قدأثر في جنبه ما بينه و بينه ثني و فعت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف فقلت يارسول الله أطلقت نساءك مايشق عليك من أمن النساء فان كنت طلقتهن فان الله معك وملائكته وجبريل وأماوأبا بكر والمؤمنين قال وفلمانكامت وأحدالله بكلام إلارجوت ان الله يصدق فولىالذىأقول ونزلت هنده الآية آية النخيير عسى ربه ان طلقسكن أن يبدله أزوا جاخسيرا منكن مسلمات مؤمنات الآية فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه الى "فقال لا فقلت الله أكبرلو رأيتنا يارسول الله وكنا معشر قريش نغلب النساء فقدمنا المدينة فوجدنا قوما تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤما يتعلمن من نسائهم وتعضبت على امرأتي يوما هاذاهى تراجعنى فانكرت أن تراجعنى قالت ماتنكران أراجعك فوالله ان أزواج الني صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وتهمجر واحداهن اليوم الى الليل فقلت قد غاب من فعسل فالمثمنهن وخسر أفتأمن احداهن أن يغضب الله عليها لغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذاهي قدهلكت فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله قدد خلت على حفصة فقلت لا يغر نكأن كانت جارتك هي أوسم وأحب الىرسول القصلي المه عليه وسنم منك فتبسم أخرى وانى لماقصصت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث أمساءة تبسم والمأزل أحدثه حتى انعسر الغضب عن وجهه وكسر وكان من أحسن الماس ثغرا فقلت أستأنس ارسول الشعليك قال نعم فجلست فرفعت بصرى في البيت فوالله مار أيت فيه شيأ يرد البصر الاأهبة ثلاثة والاقبضة من شعير تعو الماع وقرط مصبور في ناحية الغرفة واذا أفيق مغلق فابتدرت عيناي فقال ما يبكيك ماابن الخطاب فقلت ومالى لاأبكي وهذا الحصير فدأثر في جنبك وهذه خزائنك لاأرى فهاشيأ الاماأرى ودلك كسرى وقيصر فى الانهار والنمار وأنترسول الله وصفوته وقلت ادع الله أن يوسع لأمتك فقد وسع الله على عارس والروم وهم لايعبدون القه عاستوى جالساوقال أفى شكأنت ياابن الخطاب أولنك قوم عجلت لممطيباتهم فالحياة الدنيا فغلت استغفر لى بارسول الله وان عراستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأن يعبر الناس انعلم يطلق نساءه فأدن له فقام عمر على بأب المسجد ينادى لم يطلق رسول الله صلى الله عليه وسسلم نساءه ونزلت

هده الآية واذاجاءهم أمرمن الأمن أوالخوف أذاعوابه ولوردوه الى الرسول والى أولى الأمرمهم لعلمه الذين يستنبطونهمنهم فتكنت أناالذي استنبطت ذلك الامراوأ نزل القه تعالى آية التغيير وكان أفسم لايدخل علهن شهرا يعنى من أجل ذلك الحديث يعنى قصة شرب العسل في بيت زينب على ماياً تى بيانه في سور أة التحريم هذا نص المغارى ومسلم جيماوهو الصحيح الذي يعول عليه ولا يلتغت الى سواه (المستلة الثانية) هذا الحديث بطوله الذى اشغل عليه كتاب الصصيح يجمع للتجلة الاقوال فان فيه أن رسول القصلي الله عليه وسلم غضب علىأز واجمئن أجل سؤالهن لهمالا يقدر عليه لحديث جابر ولقول عمر لحفصة لاتسألى رسول الله صلى ألله عليه وسسغ شيثا وسلينى مابدالك وسبب غسيرتهن عليه فى أمر شرب العسل فى بيت ذينب لقول ابن عباس لعمر من المرأنان من أزواج الني صلى الله عليه وسلم اللتان تظاهر تأعليه وقوله عسى ربه ان طلقكن أربيب مله أزواجا خيرامنكن وفلكانما كان في شرب العسل في بيت زينب فهذان قولان وقعافي هذا الحديث نصاوفيه الاشارة لمافيها بماجاء في حديث جابر من عدم قدرة رسول الله صلى الله عليه وسلم على النفقة حتى تجمعن حوله عاظهر لعمر من ضيق عال وسول الله صلى الله عليه وسلم لاسها عااطلع فى مشر بته من عدم المهاد وقلة الوساد وفيه ابطال ماذ كره النقاش من أن عائشة لم تسأله شيأبد ليل قوله صلى الله عليه وسلم هن حولى كما ترى وقيام أَى كُرُلِعائشة عِبَّا في عنقها ولولا سَوَّالهاما أُدبِها (المسئلة الثالثة) قوله قل قال الجويني هو محمول على الوجوب واحتج مذاالحديث الذى سردماء آنفا ولاحجة فيه أماان قوله قل يحتمل الوجوب والاباحة فانكان الموجب لنزول الآمة تحفيير اللهله بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة فأمرأن يفعل ذلك بازواجه ايكتي معه في منرلت وليتفلقن باخلاقه الشريفة وليصن خلواته السكريسة من أنه يدخسل عليها غسيره فهو محمول على الوجوبوان كان لسؤ الهن الانفاق فهولفظ اباحة فكأنه قيل له ان ضاف صدرك بسؤا لهن الثمالا تطيق فان شئت فخيرهن وان شئت فاصبر معهن وهذا بين لا نفتقر الى اطناب (المسئلة الرابعة) قوله لاز واجك اختلف العلماء في المرادبالازواج المذكورات فقال الحسن وقتادة كان تعته يومشد تسع نسوة سوى الخيبرية خسمن قريش عائشة وحفصة وأم حبيبة بنت أبى سغيان وامسامة بنت أبى أمية بن المغبرة وسودة بنت زمعة ابن قيس وكانت تعته صفية بنت حي بن أخطب الخيبرية ومعونة بنت الحارث الهلالية و زينب بنت جحش الاسدية وجو برية بنت الحارث المصطلقية قال ابن شهاب وامرأة واحسدة اختارت نفسها فذهبت وكانت بدوية قال ربيعة فكانت ألبتة واسمها عرة بنتيز يدالكلابية اختارت الفراق فذهبت فابتلاها الله بالجنون ويقال ان أباها تركها نرعى غنماله فصارت في طلب إحداهن فلإيعلم ما كان من أحر ها الى اليوم وقيل انها كندية وقيللم يخيرها واغااستعاذت منه فردها وقال لقداستعدت عماذها منتهي قولهم وتعن نبينه بياناشا فيا وهي (المسئلة الخامسة) فنقول كان للنبي صلى الله عليه وسلم أزواج كثيرة بيناها في شرح الصحيحين والحاضر الآنأنه كان له سبع عشرة زوجة عقد على خس وبني باثنتي عشرة ومأت عن تسع وذلك مذكور في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الخيرمنهن أربع والاولى سودة بنت زمعة تجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لؤى ﴿ الثانية عائشة بنت أب بكر تجمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في الاب الثامن ﴿ الثالثة حفصة بنت عمر بن الخطاب تجمع معرسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاب التاسع والرابعة أمسامة بنت أبى أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر و بن مخزوم تعمم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاب السابع وذ كرجاعة من المفسر بن أن المخيرات من أزواح النبي صلى الله عليه وسلم تسع وذ كرالنقاش أن أم حبيبة و زينب من سأل الني صلى الله عليه وسلم النفغة وتزل لأجلهن آية التضيير وهندا كله خطأعظيم فانفى الصحيح كاقدمناأن عرقال في الحديث

المتقدم فدخلت على عائشة قبل أن ينزل الحجاب واعائزل الحجاب في وليمة زينب وكذلك اعازوح أم حبيبة من الني صلى الله عليه وسلم التجاشي بالمين وهوأصدق عنه هارسل جااليه من المين وذلك سنة ست وأما المكلابية المذكورة فلم يبن بهارسول الله صلى الله عليه وسمل ويقال ان أباهاز وجهامنه وقال له انهالم تمرض قط فقال الني صلى الله عليه وسلم ما لهذه قدر عند الله فطلقها ولم بين بها وقول النشهاب انها كانت بدوية فاختارت نفسها لم يصيروقول ربيعة انها كانت البنة لم يثبت وانما بناه من بناه على أن مسلمب ربيعة في النفير بناب ويأتى بيامة آن شاء الله عز وجل (المسئلة السادسة)قوله تعالى ان كنان تردن الحياة الدنيا وهو شرط جوابه فتعالينأمتعكن وأسرحكن فعلق المضيبر علىشرط وحدندا يعل علىان التغيسيرواطلاق المعلقين علىشرط صصيصان ينغذان و يمنيان خلافاللجهال المبتدعة الذين يزعمون ان الرجل اذا قال لزو جته ان دخلت الدار فأنت طالق انه لا يقع الطلاق ان دخلت الدار لان الطلاق الشرى هو المنجز لاغير (المسئلة السابعة) قوله تعالى الحياة الدنياوز ينهامعناه انكنتن تقصدن الحالة القريبة منكن فأن للانسان حالت ين حالة هوفها تسمى الدنياو حالة لابدأن يصيرا لهاوهي الاخرى وتقصدون القشع عسافيها والنزين عحاسنها سرحتكن لطلب خلك كإقال تعالى من كارت ير يدحر ث الآخرة بزد له في حرثه ومن كان ير يدحر ث الدنيا نؤته منها وماله في الآخرةسننسيبولابدللرء منأن يكون علىصفتين إماأن يلنفت الىهذه الحالة الغريبة وبجمع لهاو ينظر فيهاومنها واماأن يلتفت الىحالته الاخرى فاياها يقصه ولهما يسسعى ويطلب ولذلك اختاراته لرسوله الحالة الاخرى فقالله ولاعدن عينيك الى مامتعنابه أزواجامتهم زهرة الحياة الدنيا لنفتتهم فيهو رزق ربك خبروأبق يعنى رزقه في الآخرة اد المرء لابدله أن يأتيه رزقه في الدنيا طلبه أوتركه فانه طالب له طلب الاجل وأمار زقه في معنى ماروي أحدين حنبل عن على أنه قال لم تغير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه الابين الدنيا والآخرة ولذلك قال الحسن خبرهن بين الدنما والآخرة وبين الجمة والنار (المسئلة الثامنية) اختلف العلماء فعين لواختارت منهن الدنيامثلاهل كانت تبين بنفس الاختيار أم لافتهم من قال انها تبين لمعنيين أحدهاان اختيار الدنياسيب الافتراق عان الغراق اذا وقع لا يتعلق باختياره امضاؤه أصله عين اللعان وقد اختلف العلماء هل تقع الفرقة باللعان بنفس العمين التي هي سبب الفراق أملابه من حكم الحاكم حسبابيناه في مسائل الخلاف التآنى ان الرجل لوقال لز وجتمه اختارى نفسك ونوى الفراف واختارت وقع الطلاق والدنيا كماية عن ذلك وهذا أصح الغولين (المسئله التاسعة) قوله تعالى وتعالين أمتعكن هو جواب الشرط وهو فعسل جاعة النساء من قولك تعالى وهو دعاء الى الاقبال اليه تقول تعال بمعنى اقبل وضع لمن له جسلالة ورفعة ثم صارفى الاستعمال موضوعال كلداع الى الاقبال وأماق هذه المواضع فهوعلى أصله عان الداعى هو رسول الله صلى الله عليه وسلم في أرفع رتبة (المسئلة العاشرة) قوله تعالى أمتعكن وقد تقدم في سورة البقرة (المسئلة الحادية عشر) قوله تعالى أسرحكن عاه أطلق كن وقد تفدم العول في السراح في سوره البقرة (المسئلة الثانية عشر) وهي مقصودا لباب وتعقية _ في بيان الكتاب ودلك ان العلماء اختلفوا فى كيفية تحيير البي صلى الله عليه وسلم لأز واجه على قولين الاول كان النبي صلى الله عليه وسلم خيراز واجه بادنانة فىالبقاء على الزوجية أوالطلان فاخترن البقاء معهمتهم عائشة ومجاهد وعكر مهوا لشعى وابن شهاب وربيعة ومنهممن قال انه كان الخيير بين الدىيافيفارقهن وبين الآحره فمسكهن ولم مضيرهن في الطلاق دكره الحسن وقادة ومرالع عابة على وقل بن عبد الحكوم عن خيره ن قرأعلين الآيه ولا يجوزأن يقول

دلك بلفظ التغيير فان التغييراذا قبل ثلاث والله أمره أن يطلق النساء لعدتهن وقدقال سراحا جملاوا اشلاث ليس عايجمل وانما السراح الجيل واحدة ليس الثلاث التي يوجهن قبول التغيير قال القاضي رضى الله عنه أماعائشة فغيثبت فللثءنهاقط انما المروىءنهاان مسر وقاسألهاعن الرجل يعير زوجته فتضتاره أمكون طلاقا فان الصصابة اختلفوافيه فقالت عائشة خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فاخترنه أكان ذلك طلاقا خرجه الائتة وروى فلم يكن شيأفاما وجدوا لفظ خبرفي حديث عائشة وقو لهالماأ مررسول اللهصلي الله عليه وسلم بتخيير نسائه بدأبي فقال الى ذاكر للثأمرا ان الله تعالى قال ياأمها الذي قل لاز واجسك ان كنستن الآبةوليس في هذا تنخيير بطلاق كما زعموا وانما برجع الاول الى أحدوجهين النفيسير بين الدنيا فيوقع الطلاق وبينالآخرة فيكونالامساك ولهذا يرجع قولهمآبة التغيير وقولهاخبر رسول اللهصلي اللهعليه وسلم نساءه أوأم بتغيير نسامه فاعا يعود ذلك كله الى هذا التفسير من التضيير والذي يدل عليه انه قدسمي كاتقدم آية التغيير عسى ربه ان طلقكن أن يبدله أز واجاخيرامنكن وليس التغيير فيهاذ كرلفظى ولكن لما كان فيهامعنى التغييرنسهاالى المعنى الثانى ان ابن عبد الحكم قدقال ان معنى خبر هن قرأ عليهن آية التغيير وقوله انه لا يجوز أن بعنرهن بلفظ التغيير معج والدليل عليه نص ألآية فان التغيير فهااتنا وقع بين الآخوة فيكون التمسك وبين الدنيافيكون الفراق وهوظاهر من نص الآية وليس بدل عليه ماقال من ان التخيير ثلاث والله أمره بان يطلق النساء العدم وأن كون فبول الخيار ثلاثا انماهو مذهب ولايصولا حدأن يستدل على حكوعذهب بقوله يخالف فيه فانأباحنيفة وأحديقولان انها واحدة في تفصيل وقويه ان الله قال سراحاجيلا والنسلات بمالا يجمل خطأبل هي بما يجمل و يعسن قال الله تعالى الطلاف مر تان فامساك عمر وف أوتسر يحباحسان فسمى الثلاث تسريحا باحسان فان قيسل انما توصف بالاحسان اذافر قت فأسا أذاو قعت جلة فلاقلما لافرق بينهما هان الثلاث فرقة انفطاع كاان التضيير عندك فرقة انقطاع وانحا المعنى السراح الجيل والسراح الحسن مرقة من غيرضر ركانت واحدة أوثلاثا وليس في شي ماظنه هذا العالم (المسئلة الثالثة عشر) قال ابن القاسم وابن وهب قال مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة ابعثى الى أبويك فقالت يارسول الله لم فقال ان الله أمري أن أخيركن فقالت الى أختار الله و رسوله فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فقالت له عائشة يارسول الله ان لى اليك حاجة لا تخبر ون نسائل من تحب أن تفار في خير حن رسول الله صلى الله عليه وسلم جيعاف كامن اخترنه قالت عائشة خيرنا فاختر ماه فلم يكن طلاقاوفي الصصبح عن عائشة لما نزلت ان كمتن ردنالله ورسوله الآبة دخل على رسول الله صلى الله علي مول مدأ بي فقال ياعائشة الى ذا كراك أمر افلاعليك أن لانعجلي حتى تستأمري أبويك قالت وقدعلم والله ان أبوى لم يكونا يأمر انى بغراقه فقر أعلى باأيها الني قل الازواجكان كمتئ تردن الحياة الدنياو زيتها فتعالين أمتعكن وأسر حكن سراحاجيلا وان كنتن تردن الله ورسوله والدارالآخرة فاناللة أعد الحسنات منكن أجراعظها فقلت أوفى هذا استأمرا بوى فانى أربدالله ورسوله والدار الآخرة هذه رواية معمر عن عروة عن الزهري عن عائشة قال معمر وقال أيوب قالت عائشية مارسول الله لاتخبر أزواجك انى اخترتك قال ان الله لم يبعثني متعمتا انحابعثني مبلغا وفي رواية ان رسول الله صلى الله علمه وسنركان بقرأ على أزواجه الآبة ويقول قداخة ارتنى عائشة فاخترنه كلين (المسئله الرابعية عشر) روى أس بن الله والله عن اخترته فقصر والله عليي وتزلت لا يحل الثالنساء من بعد ولاأن نبدل بهن وسيأتى بيان مده الآبة في مرضعها انشاء الله (المسئلة الخامسة عشر) قديينا كيف وقع التخيير في هذه الآيه ومسئله التخيير طو بلة عراضه لايسترفيها الاالك البالتطو بل مع استيفاء التفصيل وداك

لابمكن فيهده العجالة وبيائه في كتب الفقه ونشيرمنه الآن الى طرفين أحدها اذاخير الرجل امر أته فاختارته الثاني اذا اختارت نفسها أماالطرف الاول اذا اختارت زوجها وقدا ختلف العلماء فيه فلنعب ابن عمروابن مسعودوعائشةوا بن عباس واحدى روايتي زيدوعلى الى أنه لايقع شئ وذهب الى أنها طلقة رجعيسة على و زيد في الرواية الانوي والحسن و ربيعة وتعلقوا بأن قوله اختاري كناية في ايقاع الطلاق فأذا أضاف اليها وقعت طلقة كقوله أنتبانن ودليلبا قول عائشة خيرنار سول القه صلى الله عليه وسلم فأخترناه أفكان ذلك طلاقا فان فهل قدقلتم انتخيير عائشة لمريكن بين الزوجية والفراق وانحاكان بين البقاء فعسك وبين الفراق فيستأنف القاعه وادا كان حداهك اعتدكم فلاحجة فيه علينامنكم فلنا كاسال قلناوك لأك كان وقواكم لاحجة فيه ليس كذلك بل حجته ظاهرة لانسكم قدقاتم انها كناية فتكان من حقسكم أن تقولوا انه يقع الطلأق بهذا أيضا واذاقاته فيحذه السورة انهلايقع كأنت الانوى مثلهالاتهما كتايتان فلوكرم الطلاق باحداها زم بالانوى لانه لافرق ينهماو بهذا احتبت عائشة رضى الله عنهالسعة علمها وعظيم فقهها وقولهم انهاا يقاع باطل واتماهو تحنير يينهو بين فراقهوه إضدان وليس اختيار أحده بااختيار الثانى يعال وأماالطرف الثاتى وهواذا اختارت الفراق ففيها ثلاثة أقوال الاول انها ثلاث من غيرنيسة ولابينونة قان كأن قبسل الدخول فلعمانوي حسندا متحب مالك وبعقال الليث والحسن البصرى وزيدبن ثابت الثانى روى عن على أنها واحدة بالمتمن غيرنية ولامبتونة وهومذهبأ يحنيفة الثالث قال الشافي لايقع الطلاق الااذا نوياه جيعا ولايقع منه الامأاتفقا علمه جمعاهان اختلفا وقع الأقل وبطل الأكثر ودليلناأن المقتضي لقوله اختاري أن لا تكون له علها سبيل ولاعلا منهاش سأاذقد جعل الهاأن تعزج ماعلكه منهاعنه أوتقيم معه فاذا أخرجت البعض لم يعمل بمقتضى اللفظ وكان بمنزلة من خير بين شيئين فاختار غيرهما واحنج أبو حنيفة بأن الزوج علق الطلاق بخبر منجهتها وذلك لايفتقر الىنيتها كما لوقال ان دخلت الدار فأنت طالق فانه اذاوقع الطلاق لم يقع الاواحدة كحيار المعتقة ي الجواب أنانقول أمااعتبار نيتها فلابدمنه لانهامو قعة للطلاق بمنزلة الوكيل ولايصيرأن يقال انه يتعلق بفعلها ألانرىأمهالواختارت زوجهالم يكنشئ فثبتأنه توكيل ونيابة وأماخيار المعتقة فلآنسامه بلهو ثلاث واحتبج الشافعي بأنهلم يقترن بهلفظ الثلاث ولانيتها يه الجواب أنانقول قداقترن بهلفظها كابيناه (المسئلة السادسة عشر) قوله وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة اعلموا علمكم الله علمه وأعاض عليكم حكمه أن الموجودات على قسمين قديم ومحدث وخالق ومخاوق والمخاوق والمحدث على قسمين حيوان وجاد والحيوان على قسمين مكاف وغيرمكاف والمسكلف حالثان حالة هوفها وحالة هومنقول الها كافدمناه والحالة المنتقل الياهى الحبيبة الى الله الممدوحة منه والحالة التي هوفيها هي المبغضة الى الله المدمومة عنده هان ركن المها وعمل بمقتضاها من الشهوات واللذات وأهمل الحالة الني ينتقل المهاوهي المجودة هلك وان كان مقصده في هده الحالة القريبة ثلث الآخرة وكأن لهما يعمل واياها يطلب واعتقد نفسه بمزلة المسافر الى مقصد فهوفي طريقه يعبر وعلىمسافت برتحل وقلب الأول معمور بذكرالدنيا مغمور بعها وقلب الثاتى مغمور بذكرالله معمور يحبه وجوارحه مستعملة بطاعته فقيل لازواج الني صلى الله عليه وسلم ان كنتن تردن الله ورسوله وتقصدن الدار الآخرة وثوابه فها فقدأعد القه ثوابكن وثواب أمثالكن في أصل القصد لا في مقداره وكمفيته وهذايدل علىأن العبديعمل محبةفي اللهور سوله لذاتهما وفي الدار الآخرة لمافهامن منفعة الثواب وقال قوم لايتسورأن يحب اللهلذاته ولارسوله لذائه واتمسالخبوب الثواب منهسما العائد عليسه وقديينا ذلك في كتب صول وحفقنا أن العبدا تما يحب نفسه وأن الله ورسوله لغنيان عن العالمين في ذلك العرض المسطور فها

(المستلة السابعة عشر) فوله للحسنات منكن الاحسان في الغمل يكون بوجهين أحدها الاثيان به على أ دل الوجوء والثانى التمادى عليه من غير رجوع فكأنه قال قل لهن من جاء بهذا الفعل المطاوب منكن كما أمر به وتمادى عليه الى حالة الاخترام بالمنية فعند ماله أفضل الجلالة والاكرام و ذلك بين في قوله ومن يقنت منكن للهورسوله الىآخرالمعنى فهذاهوالمطلوب وهوالاحسان (المسئلة الثامنة عشر) قولهأجراعظها المعنى أعطاهن الله بذلك توابامت كاترال كيفية والكمية في الدنيا والآخر ة وذلك بين في قوله نونها أجر هامي تين وزيادة رزق كربم معدّلهن أمالوابهن في الآخرة فكونهن مع النبي صلى الله عليه وسلم في درجت في الجنة ولاغاية بمدهاولامز يةفوقها ومافى ذلكمن زيادة النعيم والثواب على غسيرهن فان الثواب والنعيم على قدر المنزلة وأمافى الدنيا فبثلاثة أوجه أحدها أنهجعلهن أمهات المؤمنين تعظما يحقهن وتأكيد الحرمتهن وتشريفا للزلنهن الثانى أنه حظر علهن طلاقهن ومنعهمن الاستبدال بهن فقال لاتعل لك النساء من بعد ولاأن تبدل من من أزواح ولوا عجبك حسنهن والحكمة أنهن لمالم يعترن عليه غيره أمر بحافاتهن في التمسك بنكاحهن فأمامنع الاستبدال بهن فاختلف العلماء هل بق ذلك مستداما أمر فعه الله عنه على ما يأى بيانه إن شاء الله تعالى وهذا يدلءليأن اللهيثيب العبدفي الدنيا بوجوه من رحته وخيراته ولاينقص ذلكمن توايه في الآخرة وقد يثيبه في الدنيا وينقصه بذلك في الآخرة على ماتقدم بيانه في موضعه التالث ان من قذفهن حد حدين كما قال مسر وقوالصصيم أنه حدوا حدكاتقدم بيانه في سورة النور من أن عموم قوله والذبن برمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعةشهدآءفاجلدوهم تمانين جلدة يتماول كلمحصنة ولايقتضى شرفهن يأدة فى الحدلهن لأنشرف المنزلة لايؤثر فى الحدود بزيادة ولانقصها يؤثر فى الحدبنقص والله أعلم ع الآية السادسة قوله تعالى بإيانساء النيمن بأتمتكن بفاحشة مبينة إدفيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قد تقدم القول في الفاحشة وتبيانها عايفى عن اعادته وانها تنطبق على الزناوعلى سائر المعاصى (المسئلة الثانية) أخبر الله تعالى أن من جاء من دساءالنبى صلى الله عليه وسلم بفاحشة يضاعف لهاالعذاب ضعفين لشرف منزلتهن وفضل درجتهن وتقدمهن على سائر النساء أجع وكذلك ثبت في الشريعة أنه كلات خاعف الحرمات فه تسكت تضاعفت العقو بات والذلك ضوعف حدالحرعلى حدالعبدوالثيب على البكراز يادة الغضل والشرف فيهما على قرينهما وذلك مشروح في سورة براءة (المسئلة الثالثة) قد قال مسروق ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم يعددن حدين ويامسر وقالقد كنتف غنى عن هذافان نساء النبى لايأتين أبدا بفاحشة نوجب حداولذ الثقال ابن عباس مابغت امرأةنى قط وانماخانتا في الاعان والطاعة ولوأمسك الناس عمالا ينبغي بل عمالايعني لسكار الصواب وطهرالحق * الآيةالسابعة قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَقْنَتْ مَكُونَ لِلَّهُ وَرُسُولُهُ وَتَعْمَلُ صَالَّحًا نَوْتُهَا أَجِرُهَا مرتين كه بين الله تعالى أنه كايضاعف بهتك الحرمات العذاب كذلك يصاعف بصيانتها الثواب الآبة الثامنة قوله تعالى ﴿ يانساء النبي لستن كاحدمن النساء ان انقيتن الآية ﴾ فيهامسائل المسئلة الاولى قوله لستن كأحدمن النساء يعنى في الفضل والشرف فانهن وان كن من الآدميات فليسن كاحداهن كاأن الني صلى الله عليه وسلم وان كان من البشر جبلة فليس منهم فضيلة و ، نزلة وشرف المنزلة الا يعتمل العثرات عان من يقتدى به وترفع منزلة معلى المنازل جدير بأن يرتفع فعله على الافعال ويربو حاله على الأحوال (المسئلة الثانيه) قوله تعالى والاتخضف بالقول أمرهن الله تعالى أن يكون قولهن جزلا وكالرمهن فصلاولا يكون على وجه يحدث في القلب علاقه عايظهر عليه من اللين المطمع السامع وأخذ عليهن أن يكون قولهن معر وفاوهي (المستلة الثالثة) قيل المعروف هوالشرفان المرأة مأمو رة بعفض السكلام وقيل المراد بالمعروف ومايعسود الى الشرع بما

أمرن فيعبالتبليغ أوبالحاجة التي لابدللبشرمنها (المسئلة الرابعة) قوله وقرن في بيوتكن يعنى اسكن فيها ولاتتصركن ولاتبرحن منه احى انهر وى ولم يصرأن السبى صلى الله عليه وسلم الما نصرف من حجة الوداع قال « زواجه هـنـ م طهور الحصر اشارة الى مايلزم المرأة منازوم بينها والانكفاف عن الخروح منه لالضرورة ولقدد خلت نيفاعلى الفقرية من برية فارأيت أصون عيالا ولاأعف نساء من نساءنا بلس التىرى فهاا ظليل عليه السلام بالنارفانى أغت فهاأشهرا فارأيت امرأة في طريق نهارا الايوم الجعة فانهن بخرجن الباحق عتلى المجدمنين فاذا قضيت الصلاة وانقلبن الىمناز لهن امتقع عيني على واحدة منهن الى المعة الأخرى وسائر القرى نرى نساؤها متبرجات بزينة وعطلة متفرقات فى كل فتن وعضلة وقدرا يت بالسجد الاقصى عفائف ماخرجن من معشكفهن حتى استشهدن فيه (المسئلة الخامسة) تعلق الرافضة لعنهم الله بهذهالآية علىأم المؤمنين عائشة رضى الله عنها اذقالوا انها خالفت أحرالله وأحرر سوله صبلي الله عليسه وسسلم وخرجت تفودا لجيوش وثباشرا لحروب وتقصم مارق الحرب والضرب فيالم يفرض عليها ولايجو زلها ولقد حصرعتان فلرأت فللتأمرت برواحلها فقربت لتضرج الى مكة فقال لهامروان بن الحكم ياأم المؤمنين أقيمى هاهناوردى هؤلاء الرعاع عن عنان فان الاصلاح بين الناس خير من حجك وقال عاماؤنار حة الله عليم ان عائشة كانت ندرت الحيج قبل الفتنة فلمتر التخلف عن ندرها ولوخرجت عن تلاث الثائرة لكان ذلك صوابالها وأماخر وجهاالى حرب الجلفاخرجت لحرب ولمكن تعلق الناس بهاوشكوا ماصار وااليسهمن عظيم الفتنسة وتهادح الماس ورجوابركهافي الاصلاح وطمعوا في الاستصياء منهااذا وقفت الى الخلق وطنت هي ذلك فخر جت مقتدية بالله في قوله لاخير في كثير من نجواهم الامن أمر بصدقة أومعروف أواصلاح بين الناس وبقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما وألامي بالاصلاح يخاطب بعجيه الناس من ذكر أوأنى حرام عبد فلم بردالله بسابق قضائه ونافذ حكمه أن يقع اصلاح ولكن جرت مطاعنات وجراحات حتى كأديف في الفريقان فعمه بعضهم إلى الجل فعر قبه فلما سقط الجل لجنبه أدرك محدين أبي كرعائشة فاحملها الالبصرة وخرجت فى ثلاثين امرأة قرنهن على بهاحتى أوصاوها الى المدينة رة تقية جتهددة مصيبة ثابتة فياتأولت أجورة فياتأولت وفعلت اذكل مجتهد فالاحكام مصيب وقديينا في كتب الاصول تصويب الصحابة في الحروب وحل أفعالهم على أجل تأويل (المستلة السادسة) قوله ولاتبرجين برح الجاهلية الأولى وقدتقه معى التبرح وقوله ألجاهلية الأولى روى أن عرسأل ابن عباس فقال أفرأيت فول الله تعالى ولا تبرجن تبرح الجاهلية الاولى لازواح النبي صلى الله عليه وسلم هل كانت جاهلية غيير واحدة فقال له ابن عباس باأمبر المؤمنين هل سمعت بأولى الألها آخرة قال فائتناع أيصدق ذلك في كتاب الله تعالى مقال ابن عباس الله تعالى قول وجاهدوافي الله حق جهاده جاهدوا كاجاهدتم أول مرة فقال عمر فن أمر بأن نجاهدقال يخزوم وعبد مس وعن ابن عباس أبضاأنها تسكون جاهلية أخرى وقدروى ان الجاهلية الأولى مابين عيسى بنمريم ومحد ملى الأعلى ماوسلم قال القاضي الذي عندي الهاجاهلية واحدة وهي قبل الاسلام واعاوصت الأولى لاجاصفتها العاليس لهانعت عيرها وهذا كقوبا قل ردباحكم بالحق ودله حقيقته لانه أيس يحتم ماليق (لمسئلة السابعة) قوله انجار بدالله ليدهب عنكم الرجس أهل البيت و بطهركم تطهيرا فيه أربع أفوال الأول الانم الناني الشرك النالث الشيطان أرابع الافعال الخبيئة والاخلاق ألنمية والافعال الحرشه كالمواحش ماطهر منهاوما إطور والاخد لاق الذوجة كالشهوا لبخل والحدد وقطع الرحم (المسئلة النامة) قوله أهل النسروي وعمرى أن عرب المام المار التحده الآية على النبي صلى الله

عليه وسلم انحاير يدالله ليذهب عنكم الرجس أهل البيث ويطهركم تطهيرا في بيت أمسامة دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وحسنا وحسينا وجعل عليا خلف ظهره وجللهم بكساء محقال اللهم ان هؤلاء أهل بيتي هاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالت أمسامة وأنامعهم ياني الله قال أنت على مكانك وأنت على خدير وروى أنس بن مالك أن رسول القصلي الله عليه وسلم كان بمر بباب فاطمة ستة أشهرا فاخرج الى صلاة الفجر يغول المسلاة ياأهل البيت اعابر يدانقه ليذهب عنك الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراخر حهدين الحديثين الترمذي وغيره * الآية التاسعة قوله تعالى وأذكرن مايتلى في بيو تكن من آيات الله والحكمة كه فهاأربع مسائل (المسئلة الأولى) آيان الله الغرآن (المسئلة الثانية) آيات الله الحكمة وقديينا الحكمة فياتقدم وآبات الله حكمته وسنة رسوله حكمته والحلال والحرام حكمته والشرع كله حكمه (المسئلة الثالثة) أمر اللهأزواج رسوله بأن يخيرن بمسأنزل اللهمن المقرآن في بيوتهن ومايرين من أفعال النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله فهنحتي يبلغ ذلك الهالناس فيعملوا عافيه ويقتدوابه وهمذا يدل على جواز قبول خبرالواحدمن الرجال والنساء في الدين (المستلة الرابعة) في هذا مسئلة بديعة وهي أن الله تعالى أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بتبليغ ماأ نزل عليدمن القرآن وتعلم ماعلمه من الدين فكان اذا قرأه على واحد أوماا تفق سقط عنه الفرض وعلى من معدأن يبلغه الى غيره وليس يازمه أن يذكره لجيم الصحابة ولا كان عليه اذاعه ذاك أزواجه أن يخرح الى الناس فيقول لهم نزل كذا ولا كان كذا وقد بيناذ آلث في كتب الاصول وشرح الحسديث ولوكان الرسول لايعتد عايعلمه من ذلك أزواجه ماأحرن بالاعلام بذلك ولافرض علهن تبليغه ولذلك قلنا بجواز قبوا، خسبر بسرة في ايجاب الوضوء من مس الذكر لانهارون ماسمعت و بلغت مأوعت ولا يلزم أن يبلغ ذلك الرجال كإقال أبوحنيفة حسماييناه فيمسائل الخلاف وحققناه في أصول الفقه على انه قدنقل عن سعد بن أبي وقاص وابن عروهذاكان هبنا ي الآية العاشرة قوله تعالى بإوما كان لمؤمن ولامؤمنة اذاقضي الله ورسوله أمراأ تكون لهم الخيرة من أمرهم مج فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) في سبب نز ولها فيه قولان أحدهما انها نزلت فى شأن أم كانوم بنت عقب بن أى معيط وكانت أول امر أه هاجرت من النساء وهبت نفسها للني صلى الله عليموس القال قد قبلت فزوجها من زيدين حارثة فسخطته قاله ابن زيد الثاني أنها نزلت في شأن زينب بنت جحش خطبهار سول الله صلى الله عليه وسلم لزيدبن حارثة فامتنعت وامتم أخوها عبدالله لنسهافي فريش وانها كانت بنت عمة النبي صلى الله عليه وسلم أمها أمها أمهة بنت عبد المطلب وان زبدا كان عبدا بالأمس ال ونرلت هذه الآية فقال له أخوهام ني عاشئت فر وجهامن زيد والذي روى الخارى وغيره عن أنس ان هذء الآية نزلت في شأن زينب بنت جحش مطلقا من غير تفسير زا دبعضهم انه ساق الماعشرة ونانبر وستين دوسما وملحفة ودرعاو خدين مدّا من طعام وعشرة أمدادمن تمر ١ المسئلة الثانية) في هدان على انه لاتعدر الكفاءة في الاحساب واعاتعته في الاديان خلافا لمالكوا لشافى والمغيرة ومعنون وسميا تي ذلك في سوره التمريم وذلك أنالموالى تروجت في قريش وتروج زيد بزينب وتزوح المقداد بن الاسود ضباعة بنت الزبير وزوح أبوحة يفتسللا منهد بنت الوليدبن عتبه بنربيعة وهو ولى لامرأة من الانصار وفي الصحيح وغيره عن أبي هر برة واللفظ للبخاري قال الني صلى الله عليه وسلم تنكح المر أة لأربع لما لها ولدينها ولحسها و جالهافعليك بذات الدين تر بت بدال وفيه قال سهل من رجه ل على د سول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماتفولون في هذا فقالوا هذا حرى ان خطب أن ينكح وان شفع أن يشفع وان قال أن يسمع قال تم سكت ور رجلمن ففراء المسلمين فقال ماتقولون في هذا قالوا حرى ان خطب أن لابنكح وان قال لايسمع وان شغم

لايشفع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خيرمن مل الارض مثل هذا * الآية الحادية عشر قوله تعالى ﴿ وَاذْتَقُولُ لِلنِّي أَنْعُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعُمْتُ عَلَيْهِ الْآيَةِ ﴾ فيهاخس مسائل (المسئلة الأولى) في سبب تزولها روى المفسرون أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل منزل زيدين حارثة فأبصرها قائمة فأعجبته فقال سمان مقلب القاوب فاما سمعت زينب ذلك جلست وجاء زيدالى منزله فذكرت ذلك له زينب فعلم انها وقعت في نفسه فأتى زيدر سول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله الذن لى في طلاقها فأن بها غيرة وأذاية بلسانها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك أحاك وفي قلبه غير ذاك فطلقها زيد فلما انقضت عدَّثها قال رسول الله صلى الله عليه وسيل بداذكر في لها ها تعلل في زيد الى زينب فقال لها أبشرى أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك فقالتما أنابمانعة شيأحتي أستأمر ربى وقاست الى مصلاها فنزلت الآية (المسئلة الثانية) قوله أنم الله عليه أى بالاسلام وأنعمت عليه أى بالعتق هو زيد بن عارئة المتقدم ذكره وقيل أنع الله عليه بأن ساقه الياثواندمت عليمان تبنيته وكلا كان من الله الومن محد اليه فهو نعمة عليم (المسئلة الثالثة) قوله وتعنى في نفسك ما القميديه يعنى من الكاحل لهافق مدكان القائمان كون من أزواجه وقيل تعنى في نَفُسَلُمُ اللهُ مِنْ مِيلِكُ لِهَا وَحَبِّكُ لِهَا ﴿ المُسْلَةُ الرَّابِعَةُ ﴾ قوله وتحشى الناس فيه أربعة أقوال الاول تستعي منهم والقداحق أن تخشاه وتستعيمنه والخشية بمعنى الاستصياء كثيرة في اللغة الثاني تعشى الناسأن يعاتبوك وعتابالةأحقأن تغشاء الثالث وتعشى الناس أن يشكاموا فيك وقيسل أن يغتنوا من أجلك و منسبوك الى مالاينبغي والله أحق أن تعشاه فانه مالك العلوب وبيده النواصي والألسنة (المسئلة الخامسة) فى تنقيم الاقوال وتصصيح الحال قديينافي السالف من كتابنا هذاوفي غيرموضع عصمة الانبياء صلوات الله عليهم ن الذنوب وحققنا القول في انسب اليهمن ذلك وعهد نا البكرعهد الن تجدوا له ردًا ان أحد الاينبغ، أن يذكرنيا الاعاد كرمالله لايزيد عليه فان أخبارهم مروية وأحاديثهم منقولة بزيادات تولاها أحسرجلين إساغي عن مقدارهم وإسابدي لارأى له في برهم ووقارهم فيدس تعت المقال المطلق الدواهي ولا براعي الادلة ولاالنواهي وكذلك قال القتعالى نعن نقص عليك أحسن القصص أى أصدقه على أحد النأو يلات وهي كثيرة بيناها في أمالي أنوار الفجر فهذا محد صلى الله عليه وسلم ماعصى قط ربه لافي حال الجاهلية ولابعدها تكرمة من الله وتفضلا وجلالا أجله به الجل الجليل الرفيع ليصلح أن يقعد معه على كرسيه للفصل بين الخلق في القمناء وماخق ومازالت الاسباب السكر عة والوسائل السلعة تحيط بعمن جيم جوانبه والطرائف النحيسة تشمل على بعلة ضرايبه والقرناء الافراد عيون له والاصصاب الاعجاد ينتقون له من كل طاهر الجيب سالم عن العيب برىء من الريب يأخذونه عن العزلة وينقاونه عن الوحدة فلاينتقل الامن كرامة الى كرامة ولايتنزل الامنازل السلامة حتى فجئ بالحي نقابا أكرم الخلق سليقة وأصحابا وكانت عصمته من الله فضلالااستحقاعا ادلايستعق عليه شيأر حة لامصلحة كاتقوله القدرية للخلق بل مجردكر امة لهور حة به وتغضل عليه واصطفاء له ولم يقع قط لافى ذئب صغير حاشالله ولا كبير ولاوقع فى أص يتعلق به لاجله نقص ولا تعيير وقدمهد نادلك في كتب الاصول وهذه الروايات كلهاسا فطة الاسانية انحا الصصيح منها ماروى عن عائشة انها قالت لو كأن رسول القصلي القعليه وسلم كاعماس الوحى شيأل كتم هذه الآبة وادتقول للذى أنم القعليه يعنى بالاسلام والنعمت عليه يعنى بالعتق فأعتقته امسك عليك زوجه لثواتق الله وتعنى في نفسك ماالله مبديه وتعشى الناس والته أحق أن تعنشاه الى قوله وكان أمر الله مفعولاوان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قالوا تزوج حليلة ابده فأسر ل الله تعالى ما كان محد أباأ حدمن رجال كرول كن رسول الله وخاتم النبيين وكان رسول الله صلى

الله عليه وسلم تبناه وهوص غير فلبث حتى صار رج لليقال له زيد بن شحد فأنزل الله تعالى ادعوهم لآبائهم هو أقسط عندالله هان لم تعلموا آباءهم فاخو إنكرفي الدين ومواليكم فلان مولى فلان وفلان أخو فلان هو أقسط عندانته يعنى أنهأعدل عندانته فال القاضى ومأو راءهده الرواية غيرمعتبر فأماقو لهمان الني صلى انته عليه وسلم رآهافوقعت في قلبه فباطل فانه كان معهافي كل وقت وموضع ولم يكن حينته حجاب فكيف تنشأمعه وينشأ معهاو يلحظهافى كلساعة ولايقع فى قلبه الااذا كان لهازو يج وقدر هبته نفسها وكرهت غيره فلم تعظر بباله فكيف بتجددله هوى لم بكن حاشالذلك القلب المطهر من هُدُه العدلاقة الفاسسة وقد قال الله له ولا تمدن عينيك الىمامتعنابه أزواجامهم زهرة الحياة الدنيالنفتنهم فيمه والنساء أفتن الزهرات وأنشر الرياحين فضالف هذافي المطلقات فكيف في المنكوحات المحبوسات وانما كأن الحديث انها لما استغرت عندزيد جاءه جبريل ان زينب زوجك ولم يكن باسرع أن جاءه زيديتبر أمنها فقال له انتى انقه وأمسك عليك زوجك فأبى زبدالا الفراق وطلقهاوا نفضت عدتها وخطبهار سول القدصلي الله عليه وسلم على يدى مولاه زوجها وأنزل الله القرآن المذكو رفيه خبره إهذه الآيات التي تاوناها وفسرناها فقال واذكر بالحساذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجسك واتق الله فى فراقها وتعنى فى نفسسكما اللهمبديه يعنى من نسكاحك لها وهوالذى أبداه لاسواه وقدعم النبي صلى الله عليه وسؤان الله تعالى اذ أوحى اليه انهاز وجنه لابدسن وجود هذا الخبر وظهو رملان الذي عفيرالله عنه انه كائن لا بدأن بكون لوجوب صدفه في خسيره وهذا يدلك على براءتهمن كلماذكره متسورمن المفسر ين مقصور على علوم الدين فان قيل فلاعى معنى قال له النبي صلى الله عليه وسلم أمسك عليك زوجك وقد أخبره الله أنها زوجت لازوح زبد قلناه فالايازم والكن لطيب نفوسكي نفسر ماخطر من الاشكال فيهانه أراد أن يختبر منسه مالم يعلمسه الله به من رغبته فيها أورغبت عنها فأبدى أوزيدمن النفرة عنها والكراهية فيهامالم يكن علىهمنه فىأمرها فان قيل فكيف يأمره بالنمسك بها وقدعم إن الفراق لابدمنه وحداتناقض قلنابل هو صبح للقاصد الصعيعة لاقامة الحبعة ومعرفة العاقبة ألاترى ان الله يأم العبد بالا عان وقد علم أنه لا يؤمن فليس في مخالفة متعلق الأم ملتعلق العلم ما عمع من الأمر به عقسلا وحكاوه فامن نفيس العمل فتيقنوه وتقبلوه ، الآية الثانية عشر قوله تعالى ﴿ فَلَمْ أَفْضَى زَيْدُمُهَا وطرا زوجنا كها به فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) الوطر الارب وهوالحاجة وذلك عبارة عن قضاء الشهوة ومنه الحديث أيكم علك اربه كاكان رسول الله صلى الله عليه وسلم علث اربه على أحد الصبطين يعني شهوته (المسئلة الثانية) قوله زوجنا كهافذ كرعقد معليها بلفظ النزويح وهذا اللفظ بدل عند جاعدة على انه القول الخصوص به الذي لا يحو زغيره فيه وعند نايدل على ذلك أنه لافضل فيه وقد بينا دلك في سورة القسس (المسئلة الثالثة) روى يعبى بن سلام وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاريدا فعال ائت رينب هاذكرنى لها كاتقدم وقال يحى فاخسبرها أن الله قدزوجنيها فاستفتح زيد الباب فقالت من قال زيدقالت ماحاجتسك قالأرساني رسول اللهصلي اللهعليه وسؤ فقالت من حبآ برسول رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتمت لهفدخسل علهاوهي تبتكي فقال زيدلاأ يكي ألقهلك عينا قسدكنت نعمت المرأة تبرين قسمي وتطيعين أمرى وتبغين مسرتى وقدأ بدلك الله خسيرامني قالتمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرت ساجدة وفيرواية كاتقدم التحتي أوامرربي وقامت الىمصلاها ونزل القرآن فدخل عليها الني صلى الله عليه وسلم بغيرا ذن فكانت تفتخر على أزواح النبي صلى الله عليه وسلم فتقول أما أنتن فزوجكن آبؤكن واما أنافز وجىالله من فوق سبعهموات وفى وايةأن زيدا لماجاءها برسالة رسول اللهصسلى الله عليه وسلم

وجمدها تغمر عجيهاف استطعت أنأنظر البهامن عظمها فى صدرى فوليت لهاظهرى ونكمت على عقى وقلت يازبنب أبشرى أرسل رسول المقصلى المه عليه وسلم يذكرك الحديث وقال الشعبى قالت ذينب لرسول القصلى الله عليه وسلم انى أدل عليك بثلاث مامن أزواجك امر أة تدل بهن عليك جدى وجدك واحد وانى أنكحنيك اللمن السموات وان السفيرجبريل (المسئلة الرابعة) قوله تعالى لكيلا يكون على المؤمنين حرج فأزواح أدعيائهم اذاقضوامنهن وطرايعني دخلوابهن وانما الحرج فأزواج الابناءمن الاصلاب أوما يكون ف حكم الابناء من الاصلاب البضعية البعضية وحو في الرضاع كما تقدم تصوير * الآية الثالث ةعشر قوله تعالى ﴿ يا أَيِّهَا الَّذِي انا أَرْسَلْنا شَاهِدا ومبشرا ونَذَبُرا ﴾ انالله سبصانه وتعالى خطط الني صلى الله عليه وسلم بخططه وعددله أساءه والشئ اذاعظم قدره عظمت أساؤه قال بعض الصوفية تلة تعالى ألف اسم وللني ألف اسم فأماأسهاء الله فهذا العدد حقير فهاقل لو كان البصر مداد السكلات ربى لنفد البعرقبل أن تنفد كلات بي ولوجئنا عثله مددا وأما أساء النبي صلى الله عليه وسلم فلم أحسها الأمنجهة الورود الظاهر لصيغة الاساء البينة فوعيت منهاجلة الحاضر الآن منها سبعة وستون اسها أولها الرسول المرسسل النبى الأى الشهيد المصدق النور المسسلم البشير المبشر المذبر المنسلد المبين العبد الداعى السراح المنسير الامام الذكر المأدى المهاجر العاسل المبارك الرحة الآمر الناهى الطيب الكريم المحلل المحرم الواضع الرافع الخسبر خاتم النبيين ثابى اثنين منصور أدن خير مصطفى أمين مأمون قاسم نقيب مزمل مدثر العلى الحكيم المؤمن الرؤف الرحيم الماحب الشفيع المشفع المتوكل محد أحد الماحي الحاشر المقني العاقب نى التوبة نبي الرحة نبي الملحمة عبدالله نبى الحرمين فياذكرأهـلماوراءالهر ولهوراءهـنه فيا يليق بعمن الأساء مالايميه الاصاء وأماالسول فهوالذى تتابع خبره عن الله وهو المرسل بفتح السين ولايقتضى التتابع هوهوالمرسل بكسر السين لانه لايع بالتبليغ مشافهة فلم يك بدمن الرسل ينو بون عنه ويتلقون منه كآبلغ عنربه قال النبى صلى القعليه وسلم لاحدابه تسمعون ويسمع منكرو يسمع عن يسمع مسكره وأما النبىء صلى الله عليه وسلم فهومهمو زمن النبأ وهوالخبر وغيرمهمو زمن النبوة وهو المرتفع من الارض فهوصلى القعليه وسلم مختبرعن القسيعانه وتعالى رفيع القدر عنده فاجتمع له الوصفان وتمله الشرفان «وأما الأي ففي مأقوال أصهاا هالذي لايقرأولا بكتب كاخرج من بطن أمه لقوله تعالى والله أخرجكمن بطون أمهانكم لاتعلون شيأ تمعلمهم ماشاء وأما الشهيد فهولشهادته على الخلق فى الدنيا والآخرة قال الله تعالى وكذلك جعلنا كم أمة وسطالتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وقديكون بمعنىانه تشهدله المعجزة بالصدق واخلق بظهو رالحق وأماا لمصدق فهو بماصدق بجميع ألانبياء قبله قال الله تعالى ومصدقا لمابين يدى من التوراة يوأما المور عاعدا هونور بما كان فيسه الخلق من ظلمات المسكفر والجهل فنو راتقالافتدة بالايمان والعلم وأما المسلم فهو خسيرهم وأولهم كتاقال وأنا أول المسلمين وتقدم في دلك بشرف انقياده بكل وجه و بكل عال الى الله و بسلامة عن الجهل والماصي «وأما البشير فانه أخسبر الخلق بثوابهم انأطاعواو بعقابهمان عصوا قال الله تعالى يبشرهم ربهم برحة منهور ضوان وقال تعالى فبشرهم بعذاب ألم وكذلك البسير ي وأماالندير والمندر فهوالخبر عابعاف و بعدرو يكف عايؤول اليه و يعمل بمايدفع فيسه ، وأماللبين ففياأبان عن ربهمن الوحى والدين وأظهرمن الآيات والمعجزات « وأما الأمين فيأ به حفظ ما أوحى اليه وماوظف اليه ومن أجابه الى أداء مادعاه « وأما العبد فانه ذل الله خلقا وعبادة فرفعه الله عز اوقدر اعلى جبع الخلق فقال أناسيد ولد آدم ولا غريه وأما الداعي فبدعائه الخلق من المضلال الى الحق * وأما السراح فَمِعَى النور اذأبصر به الخلق الرشد * وأما المنبر فيومغمل من النور * وأماالامام فلاقتداء الخلق به ورجوعهم الى قوله وفعله * وأماالذكر فانه تسريف في نفسه مشرف غيره مخسيرعن ربه واجتمعت له وجوه الذكر التسلالة يه وآما المذكر فهو الذي يعتلق الله على يديه الذكر وهو المهالتاني في الحقيقة و ينطلق على الأول أيضا ولقداع ترف الخلق للهسيمانه بأمه الرب محده وا فذكرهم الله بأنبياثه وختم الذكر بأفضسل أصفيانه وقال فذكرات أنت مذكر لست علهم عسيطر فعمكنه من السيطوة وآ تأه السلطنة ومكن له دينسه في الأرض * وأما الهادي فاله بين الله تعالى على لسانه التعدين * وأما المهاجو فهذه المفته حقيقة لانه هجرمانهي الله عنب وهجرأهله ووطنه وهجرا ظلق أنسابالله وطاعة فخلاعتهم واعتزلم واعتزل منهسم * وأماالعامل فلانه قام بطاعة ربه ووافق فعله واعتقاده * وأماا لمبارك فهاجعل الله فى حاله من عاء الثواب وفى حال أصحابه من فضائل الاعمال وفى أمتمه ن زيادة العدد على جيع الأم ، وأما الرحة فقد قال الله تعالى وماأر سلناك الارحة للعالمين فرحهم به في الدنيامن العلماب وفي الآخرة بتعجيل الحساب وتضعيف الثواب قال الله تعالى وماكان الله ليعذبهم وأنت فيهموما كان الله معذبهم وهم يستغفرون * وأماالاً مروالناهي فذلك الوصف في الحقيقة نقه تعالى ولكنه لما كان الواسطة أضيف اليه إذهوالذي يشاهدآمرا باهياو يعلى الدليل أن ذلك واسطة ونقل عن الذى له ذلك الوصع حقيقة * وأما الطيب فلاأطيب منهلانه سلم عن خبث القلب حين رميت منه العلقة السوداء وسلم عن خبث القول فهو الصادق الممدق وسلم عن خبث الفعل فهو كله طاعة * وأما الكريم فقد بينامعني الكرم وهوله على التمام والكال * وأما المحللُ *والحرم فذلك بمنى مبين الحلال والحرام وذلك بالحقيقة هوالله تعالى كاتقدم والني متولى ذلك بالوساطة والرسالة يه وأماالواضع فهوالذىوضع الاشياءمواضعها ببيانه ورفع قوماووضع آخرين ولذلك قال الشاعر بوم حنين حين فضل عليه بالعطاء غيره

> أتجعل نهبى ونهب العبيد * بين عيينة والأقرع وما كان بدر ولا حانس * يفوقان مرداس في مجتع وما كنت دون امرى منهما * ومن تضع اليوم لا يرفع

فأطقه الني صلى الله عليه وسلم في العطاء عن فضل عنه * وأما الحبر فهوا لني مهموزا * وأما خاتم النبيين فهو آخرهم وهي عبارة مليحة شريفة تشريفا في الاخبار بالجاز عن الآخرية اذ الختم آخر الكتاب وذلك عافضل به فشريعته باقية وفضيلته دا تمة الى يوم الدين * وأما قوله ثانى اثنين فاقترانه في الخبر بالله * وأما منصور فهو المعان من قبل الله بالمنه العزة والظهور على الاعداء وهنداعام في الرسل وله أكثر قال الله تعالى ولقد سبقت كلتنالعباد نا المرسلين انهم لم المنصورون وان جند نالم الغالبون وقال له أغزهم عدّل وقاتلهم نعدًل وابعث جيشا نبعث عشرة أمثاله وأما اذن خير فهو عباعطاه الله من فضيلة الادراك لقيل الاصوات لا يعى من ذلك الاخير اولا يسمع الاأحسنه * وأما المصطفى فهو الخبر عنه باله صفوة الخلق كار واه عنه واثلة بن الاسقع من ذلك الاخير اولايه من ولدا براهم اسمعيسل واصطفى من بنى هاشم * وأما الامين فهو الذي تاقى اليهم عاليه فريش بنى هاشم * وأما الامين فهو الذي تاقى اليهم عاليه من جهت شر * وأما قالم في اميزه به من المعانى ثالبه على من جهت شر * وأما قال من جهت شر * وأما قال من جهت شر * وأما قال من والدا من والله على والله والما والله والمنا والله والمنا والله والله والله والله والله والله والله والما والله والله

أناقامم * وأمانقيب فاله فخر الانصار على سائر الاصحاب من الصحابة بان قال له أنانقيبكم اذكل طائف لها نقيب بتولىأمو رحا ويحفظ أخبارهاو بجمع نشرهاوالتزم صسلىالله عليه وسسلم فلكثالانصارتشر يفالهم * وأما كونه مرسلا فببعثة الرسسل بالشرائع الى الناس في الآهاق بمن نأى عنه * وأما العلى فهار فع الله من مكامه وشرف من شأنه وأوضيه على الدعاوى من برهانه يه وأماا لحكم فانه عمل عماعلم وأدى عن ربه قانون المعرفة والعمل ي وأما المؤمن فهو المعدق لربه العامل اعتقادا وفع الأعاأ وجب الأمن أه ع وأما المعدق فقد تقدم بمانه فانه صدق ربه بقوله تعالى وصدق قوله بقعله فتمله الوصف على ماينبغي من ذلك و وأماالرؤف الرحم فما أعطاه انتعمن الشفقة على الناس قال صلى انته عليه وسلم لكل نبى دعوة مستجابة وانى اختبأت دعوتى شفاعة لأمتى يوم القيامة وقال كاقال من قبله اللهم اغفر لقوى فانهم لا يعلمون هوأما الصاحب فما كان مع من اتبعه من حسن المعاملة وعظيم الوفاء والمر وءة والبر والكرامة «وأما الشفيح المشفع فانه يرغب الىالله فيأمرا ظلق بتعبيل الحساب واسقاط العذاب وتعنفيفه فيقبل ذلك منه و يعنص به دون آخلق و يكرم بسببه غاية الكرامة يو وأما المتوكل فهو الملتى مقاليد الأمو رالى الله عاما كاقال لاأحصى ثناء عليك أنت كا أثنيت على نفسك وعملا كا قال الى من تكانى الى بعيسد يتجهمنى أوالى عسدوملكته أمرى وأما المقفى في التفسيرفكالعابد وني التوبة لانه تاب الله على أمته بالقول والاعتقاد دون تكليف قتل أواصر وني الرحة تقسدم فياسم الرحيم هوني الملحمة لانه المبعوث بحرب الاعسداء والنصرة عليهم حتى يعودوا جزرا على أطم ولحاعلىوضم ه الآيةالرابعةعشر قوله تعالى ع﴿ يَاأَيِّهَاالَّذِينَ آمَنُوا اذَانَـكُحْتُمُ المُؤْمِنَات ثم طلقموهن من قبل أن تمسوهن الآية كه فها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) هذه الآية نصف أنه لاعدة على مطلقة قبل الدخول وهواجاع الأمة لهذمالآية واذا دخل مافعلها العددة اجاعا لقوله تعالى الطلاق مرتان فامساك عمروف أوتسر بجاحسان ولقوله تعالى ياأبها النبي اذاطلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة الى قولة تعالى لاندرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمر اوهى الرجعة على ما يأتى بيانه في آيته ان شاء الله تعالى (المسئلة الثانية) الدخول بالمرأة وعدم الدخول بهاا عايمر ف مشاهدة بغلق الابواب على خاوة أو باقرار الزوجين هان لم يكن دخول وقالت الزوجة وطئني وأنكر الزوح حلف ولزمتها العسه قوسقط عنه نصف المهر وان قال الزوح وطئتها وجب عليسه المهركله ولم تسكن علهاعدة وانكان دخول فقالت المرأة لم يطأني لم تصدق في العدة ولاحق لهافي المهر وقدتقدم القول في الخاوة هل تقرر المهر في سورة البقرة فان قال وطئتها وأنكرت وجبت عليها العدة وأخفنمنه المداق ووقف حتى ينيء أو يطول المدى فيرد الى صاحب أو يتصدق به على القولين وذلك مستوفى فروع الفقه بمغلافه وأدلته (المسئلة الثالثة) ومتعوهن تقدم في سورة البقرة ذلك اختلافه وأدلته و في مسائل الفقه بفر وعه ، الآية الخامسة عشر قوله تعالى ﴿ يَا أَبُّهَا النَّبِي الْأَحالَى اللّ أزواجك الآية ﴾ فيهانمان وعشر ون مسئلة (المسئلة الأولى) في سبب نز ولهار وى النرمذي وغـيره أنأمهانئ بنتأبى طالب قالت خطبني رسول اللهصلي الله عليه وسلروا عتذرت اليه فعذرني ثم أنزل الله تعالى ياأبهاالنبي اناأحلانالكأزواجك اللاي آتيتأجو رهن وماملكت يمينكمما أهاءالله عليسك وبنات عمك و بنان عماتك و بنات خالك و بنات خالاتك اللاتي هاجرن معك وامر أقمؤ منة ان وهبت نفسه اللني الآية قال ابوعيسى هذاحد يثلا يعرف الامن حديث السدى قال القاضي وهوضعيف جداولم يأت هذا الحديث من طريق صحيح بحتيم في مواضعه بها (المسئلة الثانية) ياأيها النبى قدتقدم تفسيره في هذا الكتاب (المسئلة الثالثة) قُوله أحللنالك وقد تقدم القول في تفسير الاحلال والتصريم في سورة النساء وغيرها (المسئلة

الرابعة) قوله أزواجكوالنكاح والزوجيةمعروفة وقداختلف فيمعنىالزوجية فيحق النبي صلى الله عليه وسلم هلهن كالسرائر عندناأ وحكمهن حكمالازواج المطلقة قال امام الحرمين في ذلك اختلاف وسنبينه فى قوله ترجى من تشاء منهن والصبيح أن لهن عكم الازواج فى حق غيره فاذا تبت عد افهل المراد بذلك كل زوجة أمهن تحتمنهن وهي (المسئلة الخامسة) في ذلك قولان قيل ان المعنى أحلاناك أزواجك اللاتى آتيت أجورهن أى كل زوجة آتينها مهرها وعلى هذاتكون الآية عموماللني صلى الله عليه وسلم ولامته الثاني وهوقول الجهورأ حللنالك أزواجك الكائنات عندك وهوالظاهرلان قوله آتيت خبرعن أمرماض فهو محول عليسه بظاهره ولا يكون الفعل المساخى بمغى الاستقبال الابشروط ليست هاهنا يطول السكتاب يذكرها وليست ماتعن فيه وقدعقد رسول القصلي القعليه وسلم على عدة من النساء نسكاحه فذكر ناعدتهن فىمواضع منهاهاهنا وفيغيره وهنخديجة بنتخويله وعائشة بنتأى بكر وسودة بنتزمعة وحفصة بنت عمر وأمسامة بنت أبي أمية بن المغيرة وأم حبيبة بنت أي سفيان فهؤلاءست قرشيات وزينب بنت خزعة العامرية وزينب بنت جحش الاسدية أسدخزعة ومهونة بنت الحارث الهلالية وصفية بنتحى ابن أخطب الهارونية وجويرية بنت الحارث المصطلقية ومات عن تسع وسائر هن في شرح البضارى مذكورات (المستلة السادسة) أحل الله بهذه الآية الازواج اللاتي كن معه قبل نزول هذه الآية فأما احلال غيرهن فلا لقوله لاتعل للاالنساء منبعد وهندالايصح فان الآية نص في احلال غيرهن من بنات العم والعات والخال والخالات وقوله لاتحل لك النساء من بعدياتي الكلام عليه انشاء الله تعالى (المسئلة السابعة) قوله اللاي آتيت أجورهن يعنى اللوانى تزوجت بصداق وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم على ثلاثة أقسام منهن من ذكر لهاصداقاومنهن من كان ذكر لها المداق بعدالنكاح كزينب بنت جحش في الصعيع من الاقوال فان الله تعالى أنزل نسكاحها من المهاء وكان فرض الصداق بعد ذلك لها ومنهن من وهبت نفسها وحلت له و بأتى بيانهانشاءالله تعالى (المسئلة الثامنة) قوله وماملكت بمينك يعنى السرارى وذلك أن الله تعالى أحل السرارى لنبيه صلى القه عليه وسلم ولامته بغبرعه دوأحل الازواح لنبيه مطلقا وأحلهن للخلق بعددوكان فالثمن خصائصه في شريعة الاسلام وقدروي عن كان قبله في أحاديثهم ان داو دعليه السلام كانت له مائة امرأة كاتقسهم وكان لسليان عليه السلام ثلثاثة حرة وسبعائة سرية والحق ماور دفي الصعيران الني صلى الله عليه وسلم قال انسلمان قال لاطوفن الليلة على سبعين امرأة كل امرأة تلد غلاما . قاتل في سبيل الله ونسي أن يقول انشاء الله فإ تلدمنهن الاامرأة واحدة (المسئلة التاسعة) قوله بما أعاء الله عليك والمراديه الفي المأخوذعلي وجه القهروالغلبة الشرعية وقدكان الني صلى الله عليه وسلميا كل من عمله ويطأمن ملك يمينه بأشرف وجوءالكسب وأعلى أنواع الملاث وهوالقهر والغلبة لامن الصغق بألاسواق وقدقال عليه السلام جعل رزق تعت ظل رمحى (المسئلة العاشرة) قوله وبنات عمل وبنات عاتك وبنات خالك وبنات خالاتك المعنى أحلانالك ذلك زائدا الى ماعندك من الازواح اللاتى آتيت أجورهن قاله ابي بن كعب فأمامن عداهن من الصنفين من المسلمات فلاذكر لاحلالهن هاهنا بله ف القول بظاهر ويقتضى انه لا يعل له غير هذاو بهذا يتبين ان معناه أحللنالك أزواجك اللاتي عندك لانه لوأراد أحللنالك كل امرأة تزوجت وآتيت أجرهالماقال بعدذلك وبنات عمك وبنات عاتكلان ذلك داخل فياتقسهم فان قيل انماكرره لاجل شرط الهجرة فانه قال اللاى هاجرن معك قلناو كذلك أيضالا يصح هذا مع هددا القول لان شرط الهجرة لوكان كا قلتم لكان شرطافي كل امرأة نزوجها فاماأن بجعل شرطا في القرابة المذكورة فلا يتزوج منهن الامن هاجر

(1VE)

ولايكون شرطافي سائرالنساءفيتزوج منهن من هاجر ومن لم بهاجرفها اكلام ركيكمن قائله بين خطؤه لتأمله حسما قدتمناف كرممن ان فتكر الهجرة لوكان شرطافى كل زوجة لماكان لذكر القرابة فائدة يعال (المسئلة الحادية عشر) قوله اللائي هاجون معكوفيها قولان أحدها ان معناه لا يحللك أن تنكح من بنات علو بنات عاتك الامن أسلم لقوله صلى الله عليسه وسلم المسلمين سلم المسامون من لسانه ويده والمهاجر من هجر مانهي الله عنه الثاني ان العسى لا معل لك منهن الامن هاجر إلى المدينسة لان من لم يهاجر ليسمن أوليا ثك لغوله تعالى والذين آمنوا ولم بهاجر وامالكم من ولايتهم من شئ حتى بهاجر وا ومن اربها جر لم تكمل ومن لم يكمل لم يصلح لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كل وشرف وعظم وهالم ايدل على ان الآية يخصوصة وسول الله صلى الله عليه وسلم ليست بعامة له ولامت كافال بعضهم لان هذه الشروط تعتص به ولهنا المعنى زلت الآية في أم هاني بأنها لم تكن هاجرت فنع منها لنقمها بالهجرة والمراد بقوله هاجرن خرجن الى المدينة وهذا أصومن الاول لان الهجرة عند الاطلاق هي اغر وجمن بلد الكفر الى دار الاعان والاسهاء اغما تعمل على عرفها والحجرة في الشريعة أشهر من أن تعتاج الى بيان أو تعتص بدليسل وانما يازم ذالشلن ادى غيرها (المسئلة الثانية عشر) معناه معلى والمعية ههنا الاشتراك في الهجرة لافي الصحبة فها فنهاجر حله كانف محبته اذهاجرأولم يكن يقال دخل فلان مع أى في محبتى فكنامعا وتقول دخل فلانمى وخرجمى أى كان عمله كعملى وان لم يقترن فيه عملكا ولوقلت نوجنامعا لاقتضى ذلك المعنسين جيماالمشاركة في الفعل والافتران فيه فصار قو التمعي للشاركة وقوالت معاللشاركة والافتران (المسئلة الثالثة عشر) قوله وبنات عمل فذكر ممغردا وقال وبنات عاتك فذكر هن جيعا وكذلك قال وبنات خالك فردا وبنات فالاتا بععا والحكمة في ذلك أن العموا خال في الاطلاق اسم جنس كالشاعر والراجل وليس كذلك فى العمة والخالة وهذا عرف لغوى فجاء الكلام عليه بغاية البيان لرفع الاشكال وهذا دقيق فتأملوه (المسئلة الرابعة عشر) في فالدة الآية ولاجل ماسيقت له وفي ذلك أر بعروايات الاولى ينسيزا لحكم الذي كان الله قد ألزمه بقوله لاتحل النساء من بعمه فاعلمه الله أنهقد أحلله أزواجه اللواتي عنسه وغيرهن عن ساء معهن ف هذه الآية الثانية ان الله تعالى أعلمه ان الاباحة ليست مطلقة في جملة النساء وانعاهي في المسنات المذكورات من بنات العموالعات وبنات اخال واخالات المسلمات والمهاجرات والمؤمنات الثالثة انه اعاأباح لهنكاح المسامة فأماا لكافرة فلاسبيل له الهاعلى مايأتى بعد ذلك انشاء الله تعالى الرابعة انهلم يبو له نكاح الاماءأ يضاصيانة لهوت كرمة لقدوره على مايأتى بيانه انشاء الله تعالى ومعنى هذا الكلام قدروى عن ابن عباس (المسئلة الخامسة عشر) قوله واحرأة مؤمنة أن وهبت نفسها للني وقديينا سب نزول هذه الآبة فيسو رة القصص وغبرها أن امرأة جاءت الى الني صلى الله عليه وسسلم فوقفت عليسه وقالت يارسول الله الى وهبتالت نفسى الحسيث الى آخره ووردنى ذلك للفسرين خسسة أقوال الاول نزلت في ميونة بنت الحارث خطيه الرسول الله صلى الله عليه وسلم جعفر بن أبي طالب فجعلت أمرها الى العباس عموقيل وهبت نفسهاله فاله الزهرى وعكرمة وهجدين كعب وقتادة الثانى انهائزلت في أمشر يك الازدية وقيل العامرية واسمهاغز بةقاله على بن الحسين وعروة والشعى الثالث انهاز ينب بنت خز عة أم المساكين الرابع انهاأم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الخامس انها خولة بنت حكيم السامية (قال القاضي بن العربي) أماسبب تزول هدهالآية فلم يردمن طريق صحيح وانماهد مالاقوال واردة بطرق من غير خطم ولاأزمة بيدأنه روى عن ابن عباس وبحاهدانهماقالالم يكن عندالنبي صلى الله عليه وسلم امرأة موهو بة وقد بينا الحديث الصعير في عجىء

المرأةانى النبى صلىانته عليه وسلم ووقوفها عليه وحبتها نفسها لهمن طريق سهل وغيره فى الصحاح وحوالقدر الذى تبت سنده ومحمع نقله والذي يتعقق أنها لماقالت للنبي مسلى الله عليه وسل وهبت نفسى لل فسكت عنها حتى قامر جل فقال زوجنها يارسول اللهان لم تسكن لل بها حاجة ولو كانت هام ألهبة غير جائزة السكت رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه لايقر على الباطل اذا سمعه حسما قررناه في كتب الاصول و يعقل أن تكون كوتهلان الآية قدكانت نزلت بالاحلال ويحمل أن كون كتمنتظر إبيانا فنزلت الآية بالتعليل والتعييرفا ختارتركها وزوجها من غيره ويحقل أن يكون سكت ناظرافي فللتحتى قام الرجس لهاطالبا وقد روى مسلم عن عائشة أنها فالت كنت أغار من اللاى وهين أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت أما تستمى امرأة أنتهب نفسسها حتى أنزل الله ترجى من تشاءمنهن وتؤوى اليك من تشاء فقلت ماأرى ربك الايسارع فيحواك فاقتضى هذا اللفظ انمن وحبت نفسهاللني عدة لكنه لم يثبت عند مناانه تزوج منهن واحدة أملا (المشلة السادسة عشر) قوله واحرأة المعسني أحللنالك امرأة تهب نفسهامن غيرصداق فانه أحلله فيالآ بة قبلها أزواجه اللاني آني أجورهن وهذامعني بشاركه فمهغره فزاده فضلاعلي أمته ان أحلله الموهو بةولاتحللاحدغيره (المسئلة السابعةعشر) قولهمؤمنةوهذا تقسدمن طريق التفصيص بالتعليل والتشريف لامن طريق دليل الخطاب حسماتقدم بيانه فأصول الفقه وفحسدا الكتاب فأمثال هذا الكلام ان الكافرة لاتحل له قال امام الحرمين وقد اختلف في تعريم الحرة الكافرة علم قال إن العربي والصعيح عنسدى تنعر عهاعلسه وبهذا مقبزعلينا فانهما كان من جانب الغضائل والسكرامة فحظه فيهأكثر وماكان منجانب النقائص فجانب عنهاأطهر فجوز لنانكاح الحراثرمن الكتابيات وقصر هولجلالته على المؤمنات واذاكان لايحسل لهمن لم بهاجر لنقصان فضل الهجرة فأحرى أن لاتحسل له الكتابية الحرة لنقصان السكفر (المسسئلة الثامنة عشر) قوله ان وحبث قرئت بالفتح فى الألف وكسرها وقرأت الجساعة فهابالكسرعلى معنى الشرط تقدره وأحللنالك احرأةان وهبت نفسهالك لاعبوز تقدرسوي ذلك وقد فالبعضهم يجوزأن يكون جوابان محذوفاوتقديره انوهبت نفسهاللني حلتله وهمذا فاسمدمن طريق المعنى والعربية وذلك مبين في موضعه ويعزى الى الحسن انه قرأها بفتح الهمزة وذلك يقتضي أن تسكون امرأة واحدة حلت له لاجل ان وهبت نفسها وهدا فاسدمن وجهين أحدهما انهاقراءة شاذة وهي لا تجوز تلاوة ولاتوجب حكا الثانىأن يوجب أن يكون احلالا لاجل هبتها لنفسها وهند اباطل فانها حلال له قبسل الهبةبالصداق وقدنسب لابن مسعودانه كان يسقط فى قراءته ان فان صيح ذلك فانعا كان ير بدأن يبين ماذكرنا منأناكم فيالموعو بة ثابت قبل الهبة وسقوط الصداق مفهوم من قوله خالصة للثلامن جهة الشرط وقد بينا حكم هذأ الشرط وأمثاله في سورة النور (المسئلة التاسعة عشر) قوله وهبت نفسها وهمذا يبين ان النكاح عقدمعاوضة لكنه على صفات مخصوصة من جلة المعاوضات واجارة مباينة للاجارات ولهذاسمي الصداق أجرة وقد تقدم بيان ذلك في سورة النساء فأياح الله لرسوله أن يتز وجيغير الصداق لانه أولى بللومنين من أنفسهم وقد تقسدم ذكره (المسشلة الموفية عشرين) قوله ان أرادا لذي أن يستنكحها معناه انها اذاوعبت الرأة نفسها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرسول الله صلى الله عليه وسلم مخبر بعد ذلك انشاء المحمها وانشاء تركها واعا بين ذلك وجعله قرآنا يتلى والله أعلم لان من مكارم أخلاق سيناأن يقبسل من الواهب هبته و برى الا كارم ان ردها هجنة فى العادة ووصمة على الواهب واذاية لقلبه فبين الله سبصانه ذلك فحقرسوله لرفع الحرج عنه وليبطل ظن الناس في عاداتهم وقولهم (المستلة الحادية والعشرون) قوله

خالصة للثوقد اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال أحدها خالصة للثادة اوهبت للثنفسها أن تنكحها بغسير صداق ولاولى وليس ذلك لاحدبعد رسول اللهصلي الله عليه وسلم قاله قتادة وقدأ نفذ الله لرسوله نكاح زينب بنت جحش في السهاء بغير ولى من الخلق ولا بذل صداق من النبي صلى الله عليه وسل وذلك بحكم أحك الحاكين ومالك العالمين الثانى نكاحه بغيرصداق فالهسعيد بن المسيب التالت ان عقد نكاحها بلفظ الحبة خالصا للثوليس فالتلغيرك من المؤمنين قاله الشعبي قال القاضى القول الأول والثاني راجعان الي معسني واحدالا أن القول الثاني أصم من الأول لان سقوط المداق مذكور في الآية ولذلك عاءت وهوقوله ان وهبت نفسها للنبى فاماسقوط الوكى فليسله فيهاذكر وانمايؤ خسنسن دليل آخروهوان للولى النكاح وانماشر علقلة التقةبلرأة في اختيار أعيان الازواح وخوف غلبة الشهوة في نكاح غيرالكف، والحاق العار بالأولياء وهذامعدوم فيحق الني صلى الله عليه وسلم وفدخصص اللهرسوله صلى الله عليه وسلم في أحكام الشريعة بعانام يشاركه فها أحمد فيباب الفرض والتعريم والتعليسل مزية على الامة وهيبتله ومي تبةخص بها فغرضت عليه ومافرضت على غيره وحرمت عليه أشياء وأفعال لم تعرم عليم وحللت له أشياء لم تعلل لهم منها متفق عليه ومنها مختلف فيه أهادنيها ذانشمند الا كبرعن امام الحرمين وقد استوفينا دلك في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم بيدأ نانشيرهمنا الى جلة الامر لمكان الغائدة فيه وتعلق المعنى فيه اشارة موجزة تبين اللبيب وتبصر المريب فنقول أماقسم الفريضة فجملته تسمعة الاول التهجد بالليسل الثاني الضحي الثالث الأصحى الرابع الوتر وهو يدخس في قسم التهجد الخامس السوال السادس قضاء دبن من مأتمعسرا السابع مشاورة ذوى الاحلام فى غسيرالشرائع الثامن تخييرالنساء التاسع كان اذاعل عملا أثبته وأماقسم التعريم فجملته عشرة الاول تعريم الزكأة عليه وعلى آله الثاني صدفة النطوع عليمه وفى آله تعميل باختلاف الثالث فائنة الأعين وهوأن يظهر خلاف مايضمرأو ينفدع عما يعب وقد دم بعض الكفارعنداديه تم ألان له القول عند دخوله الرابع حرم عليداذا لبس لامتدأن يخلعها عنه أو يحكم بينه و بين محاربه و يدخل معه غيره من الانبياء في الخير الخامس الأكل مشكمًا السادس أكل الأطعمة الشكربهة الرائعة السابع التبدل بأزواجه الثامن نكاح امرأة تكره صبته التاسع نكاح الحرة المكتابية العاشرنكاح الامة وفي ذلك تفصيل بأيى بيانه في موضعه وأماقسم التعليل فصفى المغنم الثاني الاسبداد بعمس الحس أوالحس الثالث الوصال الرابع الزيادة على أربع نسوة الخامس النكاح بلفظ الهبة السادس النكاح بغيروني السابع النكاح بغيرصداق وقداختلف العلماء في نكاحه بغيرولي وفدقد ماأن الأصح عدم اشتراط الولى ف حقه وكذلك اختلفوا في نكاحه بغيرمهر فالله أعلم الثامن نكاحه في القالا حرام ففي الصفيح انه تزوج معونة وهو عرم وقد بيناه في مسائل الخلاف التأسع سقوط القسم إن الازواح عنسه على ما بأتى بيا مه في قوله ترجى من تشاءمهن وتؤ وى اليك من تشاء العاشر اداوقع بصره الحام أة وجب على روجها طلاقها وحل له نكاحها قال القاضي هكذا قال امام الحرمين وقد بينا الامر في فصقر بدبن طرية كيفوقع الحادى عشرانه أعنق صغية وجعل عتقها صدافها وفي هذا اختلاف بيناه في كتاب لانصاف ويتعلق بنكاحه بغيرمهرأيضا الثانى عشردخول مكة بغيراحرام وفي حقنافيسه اختلاف الثالث عشر القتال عكة وقدة العليه السلام لم تعل لأحدق بلي ولا تعل لأحد بعدى واعدا حلت لي ساعة من نهار الرابع عشرانه لايورث قال القاضى أعاد كرته في قسم التعليل لان الرجل اذا قارب الموت بالمرض زال عنه أكثرملكه ولم يبقله الاالثلث خالصاو بقي ملاثر سول الله صلى الله عليه وسلم بعد موتدعلي ماتقدم في

آية المبراث الخامس عشر بقاءز وجيتهمن بعد الموت السادس عشرا فاطلق امرأة هل تبقى حرمته عليها فلاتنكج وهانان المسئلتان ستأتيان انشاءالله تعالى وهمذه الاحكام فىالاقسام المذكورة على اختلافها مشروحسة فى تفارينها حيث وقعت جحوعة فى شرح الحديث المرسوم بالنيرين فىشرح الصعيعين (المسئلة الثانية والعشرون) تكلم الناس في اغراب قوله خالصة للثوغلب عليم الوجم في وقلسر عناه في ملجئة المتغقهين وحقيقته عنسدى أنه حال من ضميرمتصل بفعل مضمر دل عليسه المظهر تقديره أحللنا لك أزواجك وأحللنالك إمرأة مؤمنة أحللناها خالصة بلفظ الهبةو بغيرصداق وعليه انبني معني الخلوص ههنا (المسئلة الثالثة والعشر ون)قيل هو خاوص النكاح له بلفظ الهبة دون غيره وعليه انبني معنى الخاوص ههنا وهذاضعيف لاناان قلناان نكاح النبي صلى الله عليه وسلم لابدفيه من الولى وعليه بدل قوله لعمرو بن أبي سلمة ربيبه حين ذوّح أمه قم ياغلام فزوّج أمل ولايصع أن يكون المراديهنه الآية هذا لان قول الموهوبة وهبت نفسي للثلا ينعقدبه النكاح ولابدبعه ممن عقده مع الولى فهل ينعقد بلفظه وصغته أملا مسثلة أخرى لاذكر للآية فيهاالثانى ان المغصود بالآية خلوالنكاح من الصداق وله جاءالبيان واليسه يرجع الخلوص الخصوص به الثالث انهقال بعددلك انأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يستنكحها فلكره في جنبته بلغظ النكاح المخصوص مهذا العقدفه سذا مدل على إن المرأة وهيت نفسها يغير صداق فإن أراد النبي صلى الله عليه وسلمأن يتزوح تزوح فيكون النكاح كحا مستأنفا لاتعلق لهبلفظ الهبة الافي المقصودمن الهبة وهوسقوط العوض وهوالصداق الرابع امالانقول ان النكاح بلفظ الهبة جائز في حق غيره من هذا اللفظ فان تقدير المكلام على مابيناه أحللنالك أزواجك وأحللنالك المرأة الواهبة نفسها خالصة فلوجعلنا قوله خالمة حالامن الصفة التيهي دكرالهبة دونالموصوفالذي هوالمرأة وسقوط الصداق لسكان اخسلالامن القول وعدولاعن المقصود فى اللفظ وذلك لا يجو زعربية ولامعنى ألاترى انك لوقلت أحدثك بالحديث الرباى خالصالك دون أصحابك لما كانرجوع الحال الاالى المقسود الموسوف وهوالحديث هذا على نظام التقدير فاو قات على لفظ أحدثك يعديثان وجدته بأربع روايات خالصالك دون أصحابك لرجعت الحال الى المقصود الموصوف أيضادون المفةوهذالايفهمه الاالمتعققون في العربية وماأرى من عزا الى الشافى انه قال الضمير في قوله خالمة برجع الى النكاح بلفظ الهبة الاقدوهم لاجل مكانته من العربية والنكاح بلفظ الهبة جائز عندعاما أسامعر وف بدليله فى مسائل الخلاف (المسئلة الرابعة والعشرون) قوله تعالى من دون المؤمنين فائدته ان الكفاروان كانوا يخاطبين بفروع الشر يعةعندنافليس لهمفى فلك دخوللان تصريف الاحكام انما تسكون بينهم على تقدير الاسلام (المسئلة الخامسة والعشرون) قُوله تعالى قدعامنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم قد تقدمُ القول في بيان علمالله في كتاب المشكلين وكتاب الاصول وكذلك تقدم القول فيه (المسئله السادسة والعشرون) وهى قوله فرضاو بينامعني الفرض والقدر المختص بهذه المسئلة من دلك ان الله أخسران علمه سابق بكل ماحكم به وقررعلى النبي صلى الله عليه وسلم وأمنه في النكاح وأعداده وصدفاته وملك اليين وشروطه بعلافه فهو حكم سبق به العلم وقضاء حق به القول للنبي في تشر يعدوللنبأ المرسل اليه بتسكليفه (المسئلة السابعة والعشرون) قوله تعالى لكيلا يكون عليك حرح أى ضيق في أمر أنت فيه محتاج الى السعة كالنهضيق عليهم في أمر لا يستطيعون فيه شرط المسعة عليهم (المسئلة الثامنة والعشرون) قوله تعالى وكان الله غفورا رحيا قدبينامعنى ذلك فى كتاب الامد الاقصى بياناشافيا والمقدار الذي ينتظم به الكلام هاهناانه لم بواخسة الماس بذبو بهم بل بقوهم ورحهم وشرف رسله الكرام فجعلهم فوقهم ولم يعظ على مقدار مايستحقون اد

لايستعقون عليه شيأبل زادهم من فضله وعمهم برفقه ولطفه ولوأ خسندهو لذنو بهم وأعطاهم على قدرحة وقهم عندمن يرى ذلك من المبتدعة أوعلى تقدير دلك فهملاو جب للنبي صلى الله عليه وسلم شئ ولاغفر للخلق دنب ولكنهانم على الكلوقدم منازل الانساء صاوات الله علهم واعطى كلاعلى قدرعامه وحكمه وحكمتمه ودلك كله بفضل الله ورحتـُـه ﴿ الآية السادسـةعشر قُولُه تَعالَى ﴿ تُرجِي مِن تَشَاء منهن الآية ﴾ فيها عشر مسائل (المستلة الاولى) في سبب الزولماوف ذلك خسسة أقوال الأول روى أبو رزين العقيسلي أن نساء النبي صلى الله عليه وسلمنا أشفقن أن يطلقهن رسول الله صلى الله عليه وسلم قان يارسول الله اجعل لنامن نفسك ومالك ماشنت فكانت منهن سودة بنت زمعة وجويرية وصفية ومعونة وأم حبيبة غير مقسوم لهن وكانبمن أوىعائشة وممونة وزينب وصنفية يضمهن ويقسم لهن قاله الضعاك الثابى قال ابن عباس أراد من شئت أمسكت ومن شئت طلقت الثالث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب امر أقلم يكن لرجلأن يخطبها حتى يتزوجهار سول الله صلى الله عليموسلم أو يتركها والمعنى اترك فكلح من شئت والمكح منشثت فالهالحسن الرابع تعزل من شئت وتضم من شئت قاله فتا دة الخامس قال أبو رزين تعزل من شئت عن القسم وتضم من شئت الى القسم (المسئلة الثأنية في تصصيح هذه الاقوال) أماقول أبي رزين فلم يرد منطر يق صعيعة وانا الصعيم مأروى عن عائشة مطلقامن غسير تسمية على مايأتي بيانه انشاء الله تعالى وروى فى الصحيم ان سودة لما تتحرت قالت يارسول الله اجعل يوى منك لعائشة فكان يقسم لعائشة بومين يومهاو بومسودة وأماقول الحسن فليس بصحيح ولاحسن من وجهين أحدهما ان امتناع خطبة من يخطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس له ذكر ولاد ليل في شئ من معانى الآية ولا ألفاظها (المسئلة الثالثة) قوله ترجى من تشاءمنهن وتوعوي اليك من تشاءيعني تؤخر وتضم يقال أرجأته اذا أخرته وكويت فلانااذا ضممته وجعلته في دارك وفي جلتك فقيل فيه أقوال ستة الاول نطلق. ن ثنت وتمسك من شئت قاله ابن عباس الثاني تنرك من شئت وتنكح من شئت قاله فتادة الثالث ما تقديم من قول أبي رزين العقيلي الرابع تقسم لمن شنت وتترك قسم ونشات اخامس مافى الصحيع عن عائشة قالت كنت اغارعلى اللاء وهبن أنفسهن لرسول اللهصلى اللهعليه وسلم وأقول أتهب المرأة نفسها فلماأ نزل الله ترجى من تشاءمنهن وتوءوى اليلمن تشاء قلت ماأرى ربك الايسارع في هو الـ السادس ثبت في الصحيح أيضاعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلمكان يستأذن فى يوم المرأة منابعه أن ازلت هذه الآية ترجى من تشاءمنين وتؤوى اليك من تشاء ومن ابتغيت بمن عزلت فلاجناح عليك فقيل لهاما كنت تغولين قالت كنت أقول ان كان الامرالي فالي لاأربد يأرسول الله أن أوثر عليك أحداو بعض هذه الاقوال يتداخل مع ما قدمناه في سبب نزولها وهذا الذي ثبت في الصعيع وهوالذى ينبغي أن يعول عليه والمعنى المرادهوأن الني صلى الله عليه وسلم كان عزرافي أزوا جه أن شاه أن يقسم وان شاء أن يترك القسم ترك لكد كان يقسم و نقبل المسهد ون فرض ذلك عليه فال قول من قال المقبل لها الكحمن شب يا ترك من من تنا تا فندأ هاد م قوله المأحمان الله أن واجلة الدي آثيت أجورهن و، ا والكث يمبنك مدأوء تهعليك وبنات عن وبنات وينات والنائل بنات خاللته ينت خلانك اللاتي هاجرن معك و مرأت مؤمة أن وهبت نفسها للني أن أراد الني أن بد عكدها فالد الكمن دون المؤمنين حسبا تقدم بيانه من الابتداء في دلك والانتهاء الى آخر الآية فهذا الفول يعمل على فائدة بحردة فأما وجوب القسم فان النكاح يغنضه وررم الروح فخص البي صلى الله علبه وسلم في ذالت بأن جعل الامر فيه اليه فان قيل ف كيف قال ان القسم غيرو جبعلى لني صلى الشعث وسر وهو عليه السلام كان يعدل بين أز واجه في الفسم و بقول هذه

قدرتى فهاأملك فلاتامني فهاعلات ولاأملك يعنى قلبه لايشارعا تشة دون أن يكون يظهر ذلك في شيء من فعله جوقلنا فالشمن خلال الني صلى الله عليه وسلم وفضله فان الله عز وجل أعطاه سغوطه وكان هوصلي الله عليه وسلم يلتزمه تطييبا لنغوسهن وصونالهن عن أقوال الغيرة التي رعما ترقت الى مالاينبغي (المسئلة الرابعــة) قوله ومنابتغيت عنعز لتبعى طلبت والابتغاء فى اللغة هو الطلب ولا يكون الابعد الارادة قال الله تعالى يخبرا عن موسى ذلك ما كنائبغي (المسئلة الخامسة) قوله بمن عزات يعني أزلت والعزلة الازالة وتقدير المكلام في اللفظين مفهوم والمعنى ومن أردت أن تضمه وتؤو يهبعدان أزلته فقد نلت ذلك عندنا ووجدته تعقيقا لقول عائشة لاأرى ربك الاوهو يسارع في هواك فان شاء النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤخر أخر وان شاء أن يقدم استقدموان شاءأن بقلب المؤخر مقدما والمقدم وخرافعل لاجناح عليه في شئ من ذلك ولاحر جفيمه وهي (المسئلة السادسة) وقدبينا الجناح فهاتقدم وأوضصنا حقيقته (المسئلة السابعة) قوله ذلك أدنى أن تقر أعينهن ولايعزن ويرضين عبا آثيتهن كلهن المعني أن الاس اذا كان الادناء والاقصاء لهن والتقريب والتبعيد اليك تفعلمن ذلك ماشنت كان أقرب الى فرة أعينهن وراحة قاو بهن لان المرءاذ اعفر أنه لاحق له في شئ كان راضياعاأونى منهوان قلوان علمأن لهحقالم يقنعه ماأونى منه واشتدت غيرته عليمه وعظم حرصه فيه فسكأن مافعلالله لرسوله من نفو يض الامر اليه في أحوال أزواجه أفرب الى رضاهن ، مه واستقرار أعينهن على مايسمح به منه لهن دون أن تتعلق قلو بهن بأكثرمنه وذلك قوله في (المسئلة الثامنة) ولا يحزن و يرضين بما آتيتهن كابهن المعنى وترضى كل واحدة بماأ وتيت من قليل أوكثير لعامها بأن ذلك غير حق لهاوا بماهو فضل تفضل بهعلها وقليل رسول القه صلى القه عليه وسلم كثير واسم زوجته والكون في عصمته ومعه في الآخرة في درجته فَصْلُ مِن الله كبير (المسئلة الناسعة) قوله والله يعلم مافى قلو بكروقد ببنافى غيرموضع وهو بين عند الامة أن البارى الابعنى عليه شئ في الارض ولافي السهاء يعلم السرواحني ويطلع على الظاهر والباطن ووجه تعنصيصه بالذكر هاهنا التنبيه على أنه يعلم افي قلو بنامن ميل الى بعض ماعند نا من النساء دون بعض وهو يسمح في ذلك ا ذلا بستطيع العبد أن يصرف قلبه عن ذلك الميل ان كان يستطيع أن يصرف فعله ولا يواخذ البارى سبعانه عمافي القلب من ذلك وانحايؤ اخذيما يكون من فعل فيه والى ذلك يعود قوله وكان الله غغور ارحما وهي (المسئلة العاشرة) * الآية السابعةعشر قوله تعالى ﴿ لا يحل للث النساء من بعدولا أن تبدل بهن من أزواج ولوأعجبك حسنهن الآية كه فيهاتسع مسائل (المسئلة الاولى) في سبب نزولها روى أنها نزلت فأساء بندعيس لماتوفي زوجهاجه فربن أبي طالب أعجب الني صلى الله عليه وسلم حسنها فأراد أن يتزوجها فنزلت الآية وهذا حديث ضعيف (المسئلة الثانية) قوله تعالى الإيعل لك النساء من بعد إعاموا وفقكم الله أن كلف بعد مطرف بني على الفي ها هداك اقترن بعمن الخذف فصار بهذه الدلالة كله بعض كلة فربط على حرف واحدار تبين الله واختلف العداء في تعيين الحدوف على ثلابة أقوال الأول لا يعللك النساء من بعد منعندك منهن الواتي اخترنك على الدنيا فقصر عليهن من أجل اختيار هن له قاله ابن عباس الثاني من بعد إ . أسر ، الدوي الآيه المتعددة قاله إلى ين كعب الثالث لا يعلى للث نسكاح غير المسلمات قاله سعيد بن جبير و مَدَ وَمُ الله السَّالَةُ النَّالَتُهُ) في السَّعْبِي أَماقول جاهد وغيره بأن المعى لا يحل لك نكاح غير المسفات مدرحل عدر مولي أى ن كمب ال الآية لا تعمّل الاقولين أحد العماقول إب عباس والثاني قول أبي بن كمب ط والدارة وإراك وحك ذاان المراد بالآبة الإيعل الثالنساه من بعد ما احلانا للثمن أزواجك اللاى تتبنأجو يعزيقها سنهلؤم التللها جرات رانواهسة فسهابق على التعريم من عساهن والآية محملة

لغول ابن عباس وأبى ويغوى فى النفس قول ابن عباس والله أعلم كيف وقع الأمر وقد اختلف العلماء في ذلك ففالت عائشة وأمسلمة لم عترسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحسل له النساء وبه قال ابن عباس والشافى وبعاعة وكان انتهماأ حلله النساء حتى الموت قصرعلين كإقصرن عليسه قاله ابن عباس في روايته وأبوحنيفة وجاعة جعلوا حديث عائشة سنة ناسخة وهو حديث واهومتعلق ضعيف وقدبيناه في القسم الثاي من الناسخ والمنسوخ فتم تمام القول وبيانه (المسئلة الرابعة) قوله تعالى ولاأن تبدل بهن من أز واج فيسه ثلانة أقول الاول لا يعل المن أن تطلق امر أدمن أزواجك وتنكع غيرها قاله ابن عباس الثاني لا يعل المنان تبدل المسامة التي عندك بمشركة قاله بجاهد الثالث لاتعطى زوجك فى زوجة أخرى كما كانت الجاهلية أ تفعله قاله ابن زيد (المسئلة الخامسة) أصوحة والاقوال قول ابن عباس له يشهد النص وعليه يقوم الدليل إ إقول مجاهد فبنى على ماسبق من قوله في المسئلة قبلها وهوضعيف لان اللفظ عام ولا يجو ز تعصيصه عايبطل الهزيمو يسقط عومهو يبطل حكمه وبذهب من غير حاجة الى ذلك وأماقول ابن زيد فضعيف لأن النهى عن لندام يعتص به رسول الله صلى الله عليه وسلم الفائد مكم ثابت في الشرع على الني مسلى الله عليه وسلم وعلى أتبحيه الأمةاذالتعاوض فيالز وجات لايجو زوالدليل عليهانه قال بهن من أزواج وهذا الحكم لابجو زلابهن ولايغرهن ولوكان المراداستبدال الجاهلية لقال أزواجك بأزواج ومتى جاء اللفظ خاصافى حكم لاينتقل الى غيره الالضرورة (المسئلة السادسة) قوله تعالى الاماملك تي ينكُ المعنى فانه حلال لك على الاطلاق المعاوم في الشرع من غير تقييد وقد اختلف العلماء في احلال الكافرة للنبي صلى الله عليه وسلم فنهم من قال يعلله نكاح الأمذال كافرة ووطؤها علث العين لقوله تعالى الاماملكت عينك وهذا عموم ومنهم من قال لاععل له نيكاحهالان نكاح الأمة مقيد بشرط خوف العنت وهذا الشرط معدوم في حقه لانه معصوم فأما وطؤها علك اليين في تردد فيه والذي عندى انه لا يعل له نكاح الكافرة ولاوطؤها علك المين تنزيها لقدره عن مباشرة الكافرة وقدقال الله تعالى ولانمسكوا بعصم الكوافر فسكيف به صلى الله عليه وسلم وقال اللاتي هاجرن معك فشرط في الاحلال له الهجرة بعد الاعان فكيف يقال ان السكافرة تحلله (المسئلة السابعة) وكان الله على كلشئ رقيباقد تقدم معنى الرقيب في أسمائه سبصانه وتعالى والمعنى المختص به هاهنا ان الله يعلم الاشياء علما مستمرا ويحكوفها حكامستقرا وبربط بعضها ببعض بطاينتظم به الوجودو يصوبه التكليف يالآية الثامنة عشر قوله تعالى ع ياأيها الذين آمنو الاندخاو ابيوت الني الاأن يؤذن لكم الى قوله تعالى ان ذلكم كان عنسه الله عظيا ﴾ فها عان عشرة مسئلة (المسئلة الأولى) في سبب نز ولها وفي ذلك سستة أقوال ألاول روى عن أنس في الصحيح وغيره كتاب البغارى ووسيم والترميدي واللفظ له قال أنس بن مالك تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بأهله فصنعت أمسليم أى حيسا فجعلته فى تور وقالت لى ياأس ا ذهب الى رسول الله صدلي الله عليه وسلم فقل بعنت به اليك أي وهي تقر بن السلام وتقول الثان هذا لل مناقليل يارسول المفقال و حبث بعائد رسول اللعصلي الله عليه وسلم وقلت ان أى تقرئك السلام وتقول الكان هذا لك مما فنيسل يأرسول القديفال صعمتم قال اذهب فادعل فلانا وفلايا مين لفيت وسيار جالافلاعوت من سمى ومن لتيت قَلْ فَلْدُلا بْسَ عَلَا وَكُلُ وَاقَالُ زَهَاء ثَلا عُالَّهُ فَقَالَ قَالَ لَي رسول الله صلى الله عليه وسلم باأنس هاب النُّو رَفَلُهُ خَلَااحِتَى مُتَلَلَّا تُدَالَصُفةُ وَالْحَجْرَةَ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهُ صَلَّى اللّه عليه وسلم لينحلق عشرة عشرة وليأكل السان بماياب قال فأكاو احتى شبعواقال فخرجت طائفة ودخلت طأثفة حتى أكلوا كلهم فال قال له باأنس ارفع فال فاأدرى منن وضعت كان أكثر أح حان رفعت قال وجلس منهم طوا الف بتعد ثون

فييت رسول الله صلى الله عليه وسنرور سول الله صلى الله عليه وسنرجالس و زوجته مولية وجهها الى الحائط فتقاوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم على نسادة تم رجع فلمارأوا رسول اللهصلي اللهعليه وسلم قدرجع ظنوا أتهم قد ثقاواعليه فابتدروا الباب وخرجوا كلهم وجاءرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أرخى السبر ودخل وأماجالس في الحجرة فلم يلبث الايسيرا حتى خرج على وأنزل الله هذه الآية فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأها على الناس يأبها الذين آمنو الاتدخلو أبيوت النبي الا أن يؤذن لكوالى طعام غير ناظرين إناه الى آخر الآية قال أنس أناأ حدث الناس عهد ا بهنه الآيات وحبب نساء الني صلى الله عليه وسلم الثاني روى مجاهد عن عائشة قالت كنت آكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيسا فرعمر فدعاه فأكل فاصاب أصبعه أصبعي فقال حينثة لوأطاع فيكن ما رأتكن عين فنزل الحجآب الثالثماروى عروة عن عائشة أن أزواح النبي صلى الله عليه وسلم كن بحرجن بالليل الى المناصع وهوصعيدأ فبج يتبرزن فيه فسكان عمر يقول للنبي صلى الله عليه وسلم أحجب نساءك فلم يكن يفعل نفرجت سودة ليلة سن الليالي وكانت امرأة طويلة فناداها عرقه عرفنالثياسودة حرصاعلي أن ينزل الحبجاب قالت عائشة فانزل الحجاب الرابع روىعن ابن مسعود أمر نساء الني صلى الله عليه وسلم بالحجاب فقالت زينب بنت جحش ياابن الخطاب انك تغارعلينا والوحى ينزل علينا فانزل الله تعالى واذا سألتموهر ويمتاعا فاستاوهن من وراء حجاب الخامس رى قنادة ان حدا كان في بيت أمسامة أكلوا واطالوا الحديث فجعل النبي صلى الله عليه وسلم بدخل و يعنر ح ويستعي من الحق السادس روى أنس ان عمرقال قلت يارسول الله النساء كيدخل علمن البروالفاجر فاوام تهن وتعجبن فنزلت آية الحجاب (المسئلة الثانية) هذه الروايات ضعيفة الاالاولى والسادسة وأمار واية ابن مسعود فباطلة لان الحبعاب نزل يوم البناء بزينب ولايصم ماذ كرفيه (المسئلة الثالثة) قوله بيوت النبي صلى الله عليه وسلم هذا يقتضى أن البيت بيت الرجل اذجعله مضافا اليه فان قيل فقدقال واذكرن مايتلي في بيوتكن من آيات الله والحكمة قلنااضافة البيوت الى الني صلى الله عليه وصلم اضافة ملك واضافة البيوت الى الازواح اضافة محل بدليل أمه جعلفها الاذنالنبي صلى الله عليه وسلم والاذن اعايكون للالله و بدليل قوله ان ذلكر كان يؤذى الني صلى الله عليه وسلوك للك يؤذى أزواجه ولكن لما كان البيت بيت النبي صلى الله عليه وسلم والحق حق النبي صلى الله عليه وسلمأضافه اليه وقداختلف العلماء في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم أذ كنّ يسكن فيها هل هن ملك الهن أملافقالت طائفة كانت ملكالهن بدليل أنهن سكن فهابعه موت النبي صلى الله عليه وسفراني وفاتهن وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم وهب لهن دلك في حياته وقالت عائشة لم يكن ذلك لهن هبة وانمأ كان اسكانا كايسكن الرجل أهله وتمادى سكماهن بها الى الموت لأحدوجهين إمالأن عدتهن لم تنقض الابموتهن واما لان النبي صلى الله عليه وسلم استشى ذلك لهن مدة حيانهن كااستشى نفقانهن بقوله ماتر كتبعد نفقة عيالى ومؤنةعاملي فهوصدقة فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم صدقة بعدنفقة العيال والسكني من جلد النفقات فاذا متن رجعت مما كنهن الى أصلهامن بيت المال كرجوع نفقانهن والدليل القاطع لذلك أن ورثنهن لم يرثوا عنهن شيئامن ذاك ولوكانت المساكن ملكالهن لورث دلك ورثنهن عنهن فعاردت مناز لهن بعدمونهن في السجدالتي تع منفعته جيع المسمين ول ذلك على أن سكناهن أنه اكانت متاعالهن الى المان تمرجعت لى أصليا فمنافع المسمين (المشلة الرابعة) قوله الاأن يؤذن لكم الى طعام غير ناظر بن الماهة تقدم القول في الاذن وأحكامه في سورة النور (المسئلة الخامسة) قوله إلى طعام يعني به هاهناطعام الولعة والاطعمة عندالعرب

عشرة المأدبةوهي طعام الدعوة كيفراوقعت طعام الزائر التعفة فانكان بعده غيره فهو النزل طعام الاملاك الشدخية ومارأيته فأثرالاماروى انالجائي لماعقدنكاح النبي صلى الله عليه وسلمع أم حبيبة عنده قال لهم لاتفرقوا الأطعمة وكذلك كانت الأنبياء تفعل وبعث بهاالى الني صلى الله عليه وسلم في المدينة طعام العرس الولمة طعامالبناء الوكيره طعامالولادةاغرس طعامسابعهاالعقيقه طعاما لختان الاعسذار ويقال العبديرة طعام القادم من السفر النقيعه طعام الجنازة الوضية وهناك اسهاء تعدده قداصولها المعلومة والفائدة في قوله الى طعام أمران أحدهاان الكريم اذا دعا الى منزله أحد الامر لم يكن بد من أن يقدم اليسه ماحضر من طعام ولوغرة أو كسرة هاذاتناول معهما حضر كله فياعر ض (المسئلة السادسة) قوله غير ناظرين إناه معناه غديرمنتظر ين وقتسه والناظر هوالمستنظر والاني هوالوقت وقد تقدم بيانه المعنى لاندخساوا بيوت لنبى الاأن يؤذن لكم فى الدخول أو يطعمكم طعاما حاضر الاتنتظر ون نضجه ولاثر تقبون حضوره فيطول لذلك مقامكم وتعملون فباكرهمنكم (المشلة السابعة) قوله ولكن اذا دعيتم فادخلوا المعنى ادخلوا على وجه الأدب وحفظ الخضرة الكرعة من المباسطة المكر وهة وتقدير الكلام ا ذادعيتم فأذن لكروالافنفس الدعوة لا يكون اذنا كافيا في الدخول (المسئلة الثامنة) قوله فاذاطعمتم هذا يدلُ على أن المنيف يأكل على المشالم المنيف لاعلى ملك نفسه لانه قال فاذا طعمتم فلم يجعل له أكثر من الا كل ولا أضاف لهم سواء و بني الملك على أصدله وقد بينا ذلك في مشائل الفروع (المسئلة الناسعة) قوله فانتشر واالمراد تفرقوا من النشر وهو الشئ المفترق والمرادالزام الخروح من المنزل عندانقضاء المقصود من الأكل والدليل على ذلك ان الدخول واعاجاز لاجل الاكل فأذا انقضى الاكل زال السبب المبير وعاد التصريم الى أصله (المسئلة العائمرة) قرله ولامستأنسين لحديث المعي لاتمكثو امستأنسين بالحديث كافعل أصحاب رسول اللهصلي الله عايه وسلم في وسية زياب ولسكن الفاسدة في عطفه على ما تقدم ان استندامة الدخول دخول فعطفه عليه وقارب اذلت في مسائل الفقه (للسئلة الحادية عشر) قوله ان ذلك كان يؤدى الني والاذاية كل ماتسكرهه لنفسر وعومحرم عىائناس لاسيا ذابة يكرههار سول اللهصسلى اللهعليه وسسلم بل الزم الخلق أن يفعاواما يكرهون ارضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى منعنا كم منه لاذاية النبي صلى الله عليه وسلم فجعل لمنع من الدخول بغيرا ذن والمقام بعد كال المقصود يحرما فعله لاذاية النبي صلى الله عليه وسلم والحرمات فالشرع على قسمان منهامه للومنها غيرمال فهذامن الاحكام المعللة بالعلة وهي اذابة النبي صلى الله عليه وسلم (المسئلة الثانية عشر) قوله فيستمي منكم والله لايستمي من الحق وقد بينا الحياء في كتب الأصول ومعناه هاهذافهيسن عن كشف من اده لمكم فيتأذى باقامتكم على معنى التعبيرعن الشئ بمقدمته وهو أحدد وجوه الجازأو بفائدته وهوالوجه الناني أوغلي معن التشبيه وهوالثالث (المسئلة الثالثة عشر) قوله واذا سأنغوهن مناعاها مأنوه قرم رراد حط بوق الناع أربمه أقوال الأول عارية الثاني ماجة الثالث فتوى نرابع عبن القرآن و في را الما في في ساء الهاج من وراء حجاب في حاجة تعرض أومسئلة وستقين الراكا وقبه الرسارة بالملاجر زار فالملالة رودة أولحاجة كالتهادة عليا أيد الآراء أو العابق برض عنا عدا (السنة الربة عشر) فوله ذلكم المهر الله بكم وتمع بن أمن أن دا أو المرب ويأجدا أرمة وأقرى في الحابة وهذا يدل على العلايد في لأحدان بثق بنه مه في الملوميم، ن التمريا عن عدم و المأمر و خاله وأحمن لنه عموا م العصمته (المشلة الماسة عشر) قول وم كأن المرأن في وادر وله الدوم تكري للمانور أكياسلكم باوتأكيد الملل أثرين في الاحكام

(المسشلةالسادسةعشر) قولهولاأن تنكحوا أزواجهمن بعسدهأ بداوهي من خصائصه فقمدخصص بأحكام وشرف بمعالم ومعانهم يشاركه فيها أحدتمييزالشرف وتنبيها على مرتبت وقدروى ان سبب نزول هسةه المكامةأنآية الحجاب لمانزلت قالوا يمنعنامن بنات عمنالئن حسدت بهالموث لنتز وجن نساءهمن بعده فأنزل الله هنه الكامة وروى ان رجلا قال انن مات لأتز وجن عائشة فأنزل الله هنده الآية وصان خاوة نبيه وحقق غيرته فقصرهن عليه وحرمهن بعدموته وقداختلف في عالهن بعدموته وهي (المسئلة السابعسة عشر) همل بقين أزواجا أو زال النكاح بالموت واذاقلناان حكم النكاح زال بالموت فهمل علهن عدة أملا فقيل عليهن المدة لانهن زوجات توفى عنهن زوجهن وهي عبادة وفيل لاعدة علين لانهامدة تربس لاتنتظر بهاالاباحة وببقاء الزوجية أقول لقول النبى صلى الله عليه وسلم ماتركت بعدنفقة عيالى ومؤنة عاملي صدقة وقدور دفى بعض ألفاظ الحديث ماتركت بمدنفقة أهلى وهذا أسم خاص بالز وجية لانه أبتى عليهن النفقة مدة حياتهن لكونهن نساءه وفي بعض الآثاركل سيب ونسب ينقطع الاسببي ونسبى والاول أصيروعليسه المعول ومعنى ابقاء النكاح بقاءأ حكامهمن تحريم الزوجية ووجود النفقة والسكني اذجعل الموت في حقه عليه السلام بمنزلة المفيب في حق غيره ل حونهن أزواجا له قطعا بعلاف سائر الناس لان الميت لا يعلم كونه مع أهله في دار واحدة فريما كان أحدهم في الجنة والآخر في النارفهذا الوجمة انقطع السبب في حتى الخلق وبقي في حق النبي صلى الله عليه وسلم (المسئلة الثامنة عشر) فوله ان ذلكم كان عنسه الله عظما يعني اذاية رسول اللهصلي الله عليه وسلمأ ونسكأح أزواجه فجعل ذلك منجلة الكبائر ولأدنب أعظمه وفدببنا أحوال عظائم الذبوب في شرح الحديث والمشكلين في أبواب السكبائر * الآية التاسعة عشرة وله تعالى ﴿ 'ن تبدو الشيأ أوتحفوه الآية كالبارى تعالى عالم مابداو خنى وماظهر وماكان ومالم يكن لا يعنى عليه ماض عضى ولامستقبل يأنى وهذاعلى العموم تمدح الله به وهو أصل الجد والمدح والمرادبه همنافي قول المفسر بن ماأ كنوه من نكاح أزواج الني صلى الله عليه وسلم بعده فحرم ذلك عليم حين أضمروه في قلو بهم وأكنوه في أنفسهم فصارت هذه الآية منقطعة عما قبلها مبينه لها * الآية الموفية عشرين قوله تعالى ﴿ لاجناح علمون في آباتهن الآية ﴾ فهاأر بع مسائل (المسئلة الاولى) روى أن نزول الحجاب لما نزل وسنره لما نسال قال الآباء كيف بنامع بناتنا فأنزل الله الآية (المسئلة الثانية) اختلف العاماء في المنفي عنسه الجناح فقيل معناء لاجناح علين في رفع الحجاب قاله فتادة وقيسل لاجناح عليهن في سدل الحجاب قاله محاجد والمعنى المتقدم ان الله أمر هن بالستر عن الخلق وضرب الحجاب بينهن وبين الناس تم أسقط دلك بين، ن ذكر هينا من القر ابات (لمسه له المائنة) روى عن الشعبي انه قال لم يذكر الله العرفها ولااخال لا جاتع لاينام ما رقيل لم بذكر حالا جمافة أن مقام الابوين بدليل نزولها منزلنهما في حرمة المكاح فأمامن فالبالقول الاول فقال ان حكم الرجل مع النساء ينقسم على ثلاثة أقسام الاول من يجوز له نكاحها والثاني من لايحل له نكاحها ولا بنسه كالإخ والجدوالحفيد والثالث من لا يعل له نكاحها و بعوز لولدة كالعروا خال بعسب منزلتهم نهافي الحرمة ون كان بعوزله نكاحها لم يعلل له رثر ية شئ منها ومن لا يعلله نسكاحها و يجوز لوبد وجارته رؤية وجهها ركفيا خاصة ولم يعل له روية زينها ومن لايحل له ولالولده جاز الوضع جلبا بهاور في يقريبها وهذ المتقسيم تناهو على القول بال وفع الجناح ف لآية عامر في وضع جلباب دان قلساله في رفع الحبماب فريم علم الترتيب في هسله الآية وقد بيدا حكوضع الجلباب في سورة الدير وحكم العمن الرضاع والسب عادمي بياله س اعادته (المسئلة الرابعة) قوله واتقين الله فخص به النساء وعمنهن في حذا الامر بالتقوى لفئة معفظهن وكثرة استرسالهن مر الآية فدية والمشرون

قولة تعالى ع إن الله وملائكته يصاون على النبي ياأبها الذين آمنوا صاوا عليمه وسامو اتسلما ﴾ فهاتسع مسائل (المسئلة الاولى) في ذكر صلاة الله قد بيناه في الامدالاقصى وغيره من كتبنا والامر خص به معنى صلاة اللهعلى عباده وانه يكون بمعنى دعائهم لهوذكره الجيل وتكون حقيقة وقدتكون بمعنى رجته له اذهو فالدة ذلك مجازا على معنى التعبير عن الشي بفائدته (المسئلة الثانية) في ذكر صلاة الملائكة قال العلماء هودعاؤهم واستغفارهم وتبريكهم عليهسم كاقال الله تعالى ويستغفرون لمن فى الارض وكار وى أبوهر يرةعن النبى صلى القعليه وسلم الملائكة تصلى على أحدكم مادام في مصلاه الذي صلى فيد اللهم صل عليد اللهم ارجه (المسئلة الثالثة) في ذكر صلاقا خلق عليه وفي ذلكر وايات مختلفة عن جاعة من الصحابة أور دناها في كتاب عتصرالنيرين فيشرح الصعين فن ذلك تمان روايات الأولى روى مالك في الموطأعن أبي حيد الساعدي انهم فالوايار سول الله كيف نعسلي عليك فقال رسول اللهصلي الله عليه وسلم قولوا اللهم صسل على عبدوعلى أزواجه وذريت كاصليت على ابراهم وبارك على محد وأزواجه وذريته كاباركت على ابراهم انك حيد عجيد الثانية روى مالك عن أي مسعودالانمارى قال أتانارسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس سعدبن عبادة فقال بشير بن سعدام ناانته أن نصلى عليك بارسول الله فسكيف نعسلى عليك قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا انعلم يسأله تم قال قولوا اللهم صل على محد وعلى آل محد كاصليت على ابراهيم وبارك على محد وعلى آل محدكما باركت على ابراهيم في العالمين انك حيد مجيدوالسلام كاقد عامتم المثالثة روى النسائى عن طلحة مثله باسقاط قوله في العالمين وقوله والسلام كاقدعامتم الرابعة عن كعب بن عجرة قال عبد الرحن بن أى ليلى تلقاني كعب بن عجرة فقال ألاأهدى للشعدية قلت بلى قال خرج عليناد سول اللهصلى الله عليه وسلم ففلنا يارسول الله هذا السلام عليث قدعامناه فكيف الصلاة عليث قال قولوا اللهم صل على عجد وعلى آل عجد كاصليت على ابراهم انك حيد بجيد اللهم بارك على محتد وعلى آل محد كاباركت على ابراهيم انك حيد جيد الخامسة عن بريدة الخراعي قال قلنا يارسول الله قدعامنا كيف السلام عليك فكيف المسلاة عليسك قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحتك على محد وعلى آل محد كاجعانها على ابراهم انك حيد بجيد السادسة عن أبي سعيد الخدرى قال قلنا يارسول الله قدعه ناهذا السلام عليك فكيف السلاة عليك قالةولوا اللهم صلعلى محدعبدك ورسولك كاصليت على ابراهم وبارك على محد وعلى آل محد كاباركت على ابراهيم السابعة روى أبوداودعن أبى حر برة قال من سره أن يكتال بالمسكيال الاوفى اذاصلى علينا أحسل البيت فليقل اللهم صسل على صحد الني وأزوا جه أمهات المؤمنين وذريته وأحل بيته كاصليت على ابراهيم المتاحيد مجيد الثامنة من طريق على بن أبي طالب رضى الله عنه اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كاصليت عنى ابراهيم وعنى آل ابراهيم انك حيد بجيد اللهمارك على محدد وعلى آل محد كاباركت على ابراهيم وعلى آل أبراهيم الكحيد مجيد اللهم ترحم على محدد وملى آل محد كاترحت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم الك حيد مجيد المهدوتعنن على محمدوعلى آل محد كالتعننت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حيد مجيد اللهم سلم على محمدوعلى آل معد كاست على اراهم وعلى آل اراهم انك حيد جيد (المسئلة الرابعة) من هذه الروايات حيم ومنها سة يروأ صحبا سأروى مالك فاعتدوه ورواية من روى غيرمالك من زيادة الرحة مع المسلاة وغيرها لايقوى وانحاعلى الناس أن ينظروا فأديانهم نظرهم فيأموا لهم وحم لايأخلون في البيع وينار امميها واعا بعنتارون السلم الطيب الدائث في الدين لا يؤخذ من الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم الاماصح سنده لثلا بدخل في خبرالكنبعلى رسول اللهصلى الله عليه وسل فبيناهو يطلب الفضل اذابه قدأصاب آلنقص بلربه اأصاب

الخسران المبين (المستلة الخامسة) الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرص في العدمر من اللخلاف فأمافي المسلاة فقال محدين المواز والشافعي انهافرض فن تركها بطلت صلاته وقال سابر العاماء هي سنة في الملاة والصحيح ماقاله محدبن المواز للحديث الصحيح ان الله أمر ناأن نصلى عليك فكيف نصلى عليك فعلم الملاة ووقتها فتعينا كمفة ووقتا وقديينا ذلك في مسائل الخلاف (المسئلة السادسة) من آل محمد وقدييناه فشرح الحديث الصصيح وجلته قولان أحدهما نهم أتباعه المتقون وكذلك قال مالك وقال غيره وهم الاكثرون همأهله وهوالاصح لقوله فى حديث صل على مجدوع لي آل مجد وقال في آخر وصل على مجدوع لي أزواجهوفريته فتارة فسره بالذرية والازواج ونارة أطلقه (المسئلة الرابعة) قوله كاصليت على ابراهيم وهي مشكلة جدالان محمدا أفضل من ابراهم فكيف يكون أفضل منه تم يطلب له أن يبلغ رتبته وفي ذلك تأو يلات كثيرة أمهانها عشرة الأول ان ذلك فيله قبل أن يعرف عرتبته ثم استمر ذلك فيه الثانى انه سأل ذلك الفسه وأز واجه لتتم عليهم النعمة كانمت عليمه الثالث انه سأل ذلك ولأمته على القول بأن آل محمدكل من اتبعه الرابع أنه سأل ذلك وضاعفا له حتى يكون لا يراهيم بالاصل وله بالمضاعفة الخامس انه سأل ذلك ليدوم الى يوم القيامة السادس انه يحقل أن يكون أراد فالمثله بدعاء أمنه تكرمة لهم ونعمة عليهم بأن يكرم رسولهم على ألستهم السابع ان ذلك مشروع لهم ايثابواعليه قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى على صلاة صلى الله عشرا الثامن اله أراد الله أن يسقى له ذلك السان صدق في الآخر بن التاسع ان معناه اللهمار حدرحة فى العالمين يبقى بها دينه الى يوم القيامة العاشران معناء اللهم صلى عليه صلاة تنفذه بها خليلا كالتحذت ابرا مرخليلا قال القاضى وعندى أيضاان معناه أن تكون صلاة الله عليه بصلاته وصلاة أمته كاغفرهم بشرط استغفاره فاعلمان الله قدغفرله ثم كان يديم الاستغفار ليأتى بالشرط الذى غفرله وعسا تأكيدلماسبق من الاقوال وتحقيق فيهالما يقوى من الاحتمال ﴿ الآية الثانية والعشر ون قوله نعالى ﴿ يِأْيُهَا النبي قل لأزواجك و بناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن الآية كج فيهاست مسائل (المسئلة الاولى) روى إن عررضى الله عنه بيناهو بمشى بسوق المدينة مرعلي امرأة محترمة ببن اعلاج قائمة بسوف بمض السلع فجلدها فانطلفت حتى أثت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله جلدى عمر من الحطاب على غيرشي رآمني فارسل اليهرسول اللهصلي المه عليه ولم فقال سأحظث على جارا بندة عمل فاخبره خديرها فقال وابنة عمي هي بارسول الله أنكرتها اذلمأر علها جلبا بأفظنتها ولددة فقال الماس الآن الزلعي رسول اللهصلى القدعليه وسلرفها قال عمر ومانعيد لنسائنا جلابيب فأنزل اللهتعالى ياأيها النبي تار لأزواجك وبناتك ونساءا الونين يدنين علين من جالا بيهن الآبة را نستالة الثابية إلى حدف الناس في الجاباب في ألفاط متقاربة عمادهاأته لتوباللي يستر بدالبدن لكنهم نؤعوءهم نافقدقيل نه نرداء وقيل انعالتناع (المستلة الثالثة) قوله تعالى يدنين عليهن قيل مناد تغطى بهرأ سهافوق خارها وقيل تغطى به وجه ماحتى لا يظهر منها إ الاعينها اليسرى (المسئلة الرابعة) والذيأوقعهم في تذويمه انهم رأوا المدّر والحجاب بمانف مبيانه واستقر تمعر فتموجاء فهنالز يادة عليسه واقترنت بهأاتمرينة التي بسروي البينده وهو قوله تعالى ذلك أَدْ فِي أَنْ يُمْرِنُونَ فَلَا يُؤْفِنُ وَالْطَاهِرِ أَنْ فَكُنْ يُسلِّبُ اللَّهِ فَهُ عَنْ - كَارُ فَالْاستنار فَعَلْ وَهِي (المسئلة الخامسة)عني ا إ المادُّ وتبييز هن عن الالماء اللاتي بمشير طسرات أي بقياع علره وسرضين الرجال فيتسكشفن و بكم نهن فال تجلببت وتسترت قاعداك حجابا بيناو سنالمتهرض بالمكالام والاعتاد بالاذاية وقدقيسل وهي إالساد أ السادسة) النالمراد بذلك المنافتون قال قتادة كانت الاستاد أص بتاولها المناففون الادارة فنهيات الحرائرأن يتشبهن بالاماء لتلايلحقهن متسل للثالا داية وقدروى ان عمرين الخطاب كان يضرب الاماء على التستر وكثرة التصجب ويقول أتشهن مالحرائر ودلك رن تريب أوضاع الدمر يعقبن ﴿ الآية الثالثة والعشرون قوله تعالى ﴿ يَأْمِهَ اللَّهِ نَ آمَنُوالانكُونُوا كَانِدُ بِنَ آدَرَا وَسِي الْآية كِهُ فَيَاثُلاتُ مَسَائِل (المستلة الأولى) روى أبوهر برة في الصحيح المثابت الرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان موسى كان رجلا ستبراحييامارى من جلده شئ استعياءمنه فأحداه من آداه من سي اسرائيل وقالوا مايتسترهما التسترالامن عيب بجلده امابرص واما آدرواما آفةوان اللهأر ادأن يبرنه بماة لواوان موسى خلايوماوحمده وخلع ثيابه و وضعهاعلى حجر عماعسل ولهاور عاقبل الى ثيابه ليأ حدها وال الحجرعد ابدو به وأخذ موسى عصاه فطلب الحجرفجعل يقول أو بي حجر أو تي حجر حتى انتهى الى ملائم بي اسرائي لل وأوه عربالم احسن الماس خلقاوأ رأهم بما كأبوا بقولون له قال وقام الى الحجر وأحذثو به فليسه وطفق موسى بألحجر ضر بابعصاه فوالاء الباخبر للدامن أثرعصاه ثلاثا أوأريعا أوخسا فللثقوله ياأيها الذين آمنو الاتكونوا كالذين آدواموسي الآية فهذه اداية في بدنه وقدروى ابن عباس عن على بن أبي طالب في المشور أن موسى وهرون صعدا الجبل غايه ون فقال بنواسرائيل لوسي أنت قتلت وكان ألين لما منك وأشد حبا فا "دوه في دلك فأمرالله الملآئكة فحملته فروابه على مجالس بي اسرائيل فتكامت الملائكة بموته فاعرف موضع قبره الاالرخموان الله خلقه أصم أبكروه تماداية في العرض (المسئلة الثانية) في هدنا الهي عن التشبه بيني اسرائيل في أداية نبيهم موسى وفيسة تحقيق الوعد بقوله لتركبن سين من كان قبلكم وهي (المسئلة الثالثة) فوقع النهى تكليفاللخلى وتعظيالقدر ارسول صلى اللهعليه وملمووقع لمهي عمه تحقيقا للعجزة وتصديقاللني صلى الله عليه وسلم وتمفيدا لحكم لقصاء والفدر ورداعلي المبتدعة وقديه امعانى الحديث في كتاب مختصر المبرين يه الآية الرابعة والعشرون قوله تعالى ﴿ الماعرضا الآماة الآية) فها ثلاث مسائل (المسئله الاولى) في حقيقة العرض وقد بيناه في المشكلين (المسئلة الثانية) في دكر الامانة وفيها اختلاط كثير من القول لبابه في عشر سأقوال الاول الها الأمن والهي قاله أبوالعدلية النابي الهاالعرائص روى عن ابن عبا وعيره الشالت أمامة اغرج عسالمر أققاله أبي الرابع أن القهوضم الرسم عند آدم أمالة الخامس ام الله الساد م الباية وأسلاة واصوم هاوزيد بن أسلم السابع اما أمالة آرم تابيل على أهله وولد فقت لى قابين ١٠ يس ١٠ اس مها ود نع الناس الماسم انها الساعة العاسر امها التوحيد فهده الاقو ل كامامقارية ترجع الى قسمين المامان وحد دراما وعسالمند وحنى في القاسلا بعلمه الاالله وللكولالدي صيالة عليه وسلم عام وصراب أسبدن تاويالاس المانها قسرالس ارهو في حريم أ ألواع المريقية وكان أن فيحتص بتأكيد مائه مرتبها في ما كان محقيالا يطلع عليه الداس فأحتماه أحقه إلاحمد واخد عال منزمور و و ١١ مد ١١ من عد من در حدك من هد ألا ول الودائع وتعسم مررسه بها فاهد را به جراد که امامانا واقعی حسماوحایا و - سيا الشائه فالرامس والمسان در در در در در الما كالموم راجسد إ فلسحور و حدر و بعري المحمد وروسلا اقل عمار أن الفهارة - أما عديد والطاع الها ا اللاوم ما حير دعي م قدم عدك إن عساميه العاموم ورلا اعاده عالى مدنان مهار مال تعلي عقر ته أن الماري الماري الماري الماري المارية والمارية والمارية المارية المارية المارية والمارية لمعتر و ولاينقص وجهامالا بتدول ديكور كونا و بايرجمهم وسوارصالمان و و بدوره رحقوله

حتى بالعوافى دلك النظر واستوفوا في الحق فقالوا ان الامام اذا فال صليت بكم منذكذا كداسنة متعمدا لترك الطهارة مااستقبلت في اقبلة بوضوء ولااغتسلت عن جنابة ذنباار تكبته وسيئة اجترمتها وأمامتها تأثب لم يكن على واحد من صلى وراء ما عادة والله حسيبه لان ذلك كله غير متعقق من قوله ولعسل الاول هو الحق والصدق وهذا كذب لعلة أوجبلة أولته وروانته أعلم لارب غيره

و سورة سبأ ﴾

مكية فها ثلاث آيات * الآية الأولى قوله تعالى ولقد آتينا داودمنا فضلافيه أربعة عشر قولا الاول السوة الثانى ألزبور الثالث حسن الصوت الرابع تسخير الجبال والناس الخامس التوبة السادس الزيادة في العمر السابع الطير التامن الوطاء عاوعد التاسع حسن الخلق العاشرالحكم بالعدل الحادى عشر تيسيرالعمادة الثانى عشر العلم قال الله تعالى ولقه مآتينا داود وسليان علما الثالث عشر القوة قال الله تعالى واذكر عبدنا داودذا الأبدانه أواب الرابع عشرقوله وأوتينا من كلثئ والمرادهاهنا منجلة الاقوال حسن الصوب فان سائر هاقديباه في موضعه في كتاب الانبياء من المشكلين وكان داود عليه السلام ذا صوب حسن ووجه حسن وله قال الني صلى الله عليه وسلم لاى موسى الاشمرى لقدأ وتيت مزمار امن مزامير Tل داود وهي (المسئلة الثانية) وفيه دليل على الاعجار بع من الموب وقدروى عددالله س معفل قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على نافته أو حله وهي تسبر عوجر يقرأ سورة الفنج أرمن سورة امني قراءة ليستوهو يرجع ويقولآء واستحسن كثيرمن فقهاء الامصار القراءة بالالحان والترجيع وكرهه مالك وهو جائر لقول الى وسى للني عليه السلام لوعامت أنك تسمع لجبرته لك تعبيرا بريد لجعلت الك أنواعا حساما وهو التاحين وأخوذمن الثوب المحببر وهوالخطط بالالوان وقنسمعت ناح القراءين لفتة بجامع عرويقرأ ومن الليل وتهجديه نافلة لك فكأني ماسمعت الآية قط وسمعت ان الرفاء وكان من القرآء العظام يقرآ وأما عاضر المقرافة كهيعص فكأنى ماسمعتهاقط وسمعت وينسة السلامشيخ لقراء المصريين يقرأفي داربها الملك والسهاء داب البروج فكأني ماسمعتها قط حق للع الى قوله تعالى لماء بد فسكان الابوان قد سقط عليما أرااد لزرة عشع الصوت الحسن كاتحضع للوجه احسس وماتناثو به القلوب في المقوى فهوا عظم في الأجر إ وأقرب الى لين لقلوب ودهاب القسويدة، وكان إن الكازروني يأوى الي المسعد الأقصى ثم عتعد ابه ثلاث سواب ولقدكا إيقرأفي معديسي فهمعون لعاور فلاية وأحدأن منعسياً طول قراءته الالاسهاع المنفيكان صاحب عر اللف باقص المدحد والحرم م التان وسعين وأدام القوخر لهاعن أملى العماسية وهرحان ما اودي علم العمار لم وقالهم أه اصادفها وتداي المسعد لاقصى مهاوصلى ل وكلما وي تُصلى ١٠٠ ما المسكر و ويدر وقر أقل المهم الك اللك المالك والملك من تشاءو تارع الملك من تشاءو تعزمن تشروتدل من شاريدن النير المعلى كل من قادير فالدالة مفرسه حل معه ان قال للماس على عطم دنوسم عادر كارعمته معلسلا فريب عليكاليوم في ما أسكاه وآراء رحدو الأسوات الحاسمين الله والرخاق والقرائدة المراجع المراجع المراجع كتاب لله فعرات والأ وصرمت و المسري مرة الكنام ساده و ومعلون لعماشاء مرتحارات وت این است که الأولی النبی ما یک عیم میساند (لم خله الأولی) النبی د وهر ساد المرتمع المذع المدار والشادي مسال مدلات عدا الدولي

جع الشجاعة والخضوع لربه * ماأحسن المحراب في المحراب

والجفان أكبرالصعاف فأل الشاعر

ياجفية بازاءا لحوض قد كفئت ﴿ ومنطقاء ثيلوثي البردة الخضر

والجوابي جع جابية وهي الحوض العظيم المنوع قال الشاعر يمف جفنة * كِابيات الشيخ العراق تفهق * وقدور راسيات يعنى ثابتات قال الله تعالى والجبال أرساها (المسئلة الثانية) شاهدت محراب داود عليه السلام في بيت المقدس بناء عظمامن حجارة صلدة لاتؤثر فها المعاول طول الحجر خسون ذراعا وعرضه تلاتة عشر دراعا وكلاقام ناؤه صغرب حجارته وبرى له تلانة أسوار لانه في السحاب أيام الشتاء كلها لانظهر لارتفاع وضعه وارتفاعه في نفسه له باب صغير ومدرجة عريضة وفيه الدور والمساكن وفي أعلاه السجد وفيه كوة مرقية لى المد عدالاقسى في قدر الباس بقول الداس المنظلم، نهاعي الرأة حين دخلت على الحامة وليس لاحد ف و مدر ي ور ند ون الد و الد الد المال من دخلوا لروم حق صالحوا على أنف سهم بأن أسلوه الهم على أن يسلموا في رفاع بدر أمو لهم ف كان مناث وتصاو الهم عن ورأيت فيه غريبة الدهروذلك أن ثائرًا أثار بهعلى واليعواء تنع ميه بالقوت فحاصره وحاول فتاله بالشاب مدة والبلدعلى صغره مسقرة على حاله ماأغلقت لهذه العتبة سوق ولاسار الهامن العامة بشرولا برزالحال من المجدالاقصى معتكف ولاانقطعت مناظرة ولابطل التدريس وانما كأست العسكرية قدتفرقت فرقتين يقتلون وليس عسدسا ترالماس لذلك وكتولو كان بعض حدافى بلاد نالاضطرمت نارا لحرب في الهديدوالقريب ولانقطعت المعائش وغلقت الدكاكين و بطلالتعامل اسكائرة فضول اوقلة فضولهم (المسئلة الثالثة) قوله وتماثيل واحدتها تمثال وهو بناءغربب ان الاسهاء التي جاءت على تفعال فليلة منصصرة جاعها ما أخبر ناأ بوالمعالى ثابت بن بندار أخبره أبوالحسن بن رزية أخبرنا الفاضي أبوسعيد أخبرنا أبوبكر بن دريد قال رجال تسكلام كثيرالكلام وتلقام عظيم اللقم ورجل تمت مكذاب وناقة تضراب قريبة العهد بالضراب والتمراربيت صغير للحهام وتلفاف ثوبان يمخاط أحده بالآخر والتمفاف معروف وتمثال معروف وتبيان من البيان وتلقاء قبالتك وتهواء من الليل فمطعة وتعشارهوضع وتنزال موضع ورجل تتبال قصدير وتلعاب كثيراللعب وتقصار قلادة فهذهستة عشر شالا فلماقرأت اصلاح الممطق ببعداد على الشيخ الأجمل الخطيب رئيس الافة وخازن دار العملم أبي ركرياعي بن على التبريزي قال المتأثر أخطب ابن نبائة على أبي عبدالته العربي اللغوى الفرائضي موصلت بى قوله وتذكارهم تواصل مسيل العبران وقرآته بحفض التاء فردعلى وقال وتذكارهم بفتحها لانه ليس في كلام العرب تفعال الاالتافاء والاالتبيان وتعشار وتنرال موضعان وتقصار قلادة قال أي التبريري مُ مُورًات خطب ابن : انه على بعص أندياخي فلما وصلت الى اللفظ وذكرتله كلام ابن العدر بي هال لي كتسيما أملي عليك ما في عرال في المحار على نفعال ضربان معادر وأسماء فأما المعادر فالتلقاء والمسان رعمال والإساء والمسارح لم تبانأى قصير ورع فوم ان التا في تبان أصلية فيكون وزنه فعلالا رد از در در دانسال مالا اصلا والنبار حد مقطر عربه في اخاب وتراعموضم والمدرز والخذان ورنق طادات والهالال وجوزأن يكون مصدرا والخذال واحدالغمامين وعي خيوط عرب، ع عاما ورجون تراح تثيرالمراح والنماع الدابة المروفه (المسئله الرابعة) النمثال على قسمين حيوان وس درا مرت عارت مار سواد ونام وقد تكانت اخن تصع لسليان جيعه ودلك معاوم من طريقبن أحده عوم فرا عائيل والثاني ا. وي خطرق عا يدة أصلها الآسر الملان الخائيل من

الطيركانت على كرسي سليان فان قيسل لاعوم لقوله تماثيسل فالهاثبات في نسكرة والاثباب في السكرة لاعمومه أنما العموم فى النسفى في النكرة حسماقررتموه في الاصول قلنا كذلك نقول بيدانه قداقترن بهسنا الاثبات فيالنكرةمايقتضى حسله على العموم وهوقوله مايشاء فاقتران المشيئة به يفتضى العمومله فانقيسل فسكيف يشاهد الصور المنهى عنها قلنالم يردانه كان منهياعنها في شرعه بل وردعلي السنة أهسل الكتاب انه كان أمر امأذونافيه والذي أوجب الهي عنه في شرعنا والله أعلم ما كانت العرب عليه من عبادة الاوتان والاصنام فسكانو ايسورون ويعبدون فقطع الله الذريعة وحيى الباب فان قيل فقدقال حين ذم المصور وعملها من الصعيح قول الني عليه السلام من صورصورة عدنه الله حتى ينفخ فيهاالر وحوليسُ بنافخ وفى رواية الذبن يشبهون بعلق الله فعلل بغير مازعتم قلنامي عن المورة ودكر علة التشبيه بحلق الله وفيها زيادة علة عبادتها من دون الله فنبه على أن نفس علها معسية خاطبك بعبادتها وقدور دفى كتب التفسير شأن يغوث ويعوق ونسر وانههم كانوا أناسا تم صور وابعدموتهم وعبسدوا وقدشاهدت بثغر الاسكسارية ادامات منهميت صوروه من خشب في أحسن صورة وأجلسوه في موضعه من يبته وكسوه بزيه ان كان رجلاوحليته أان كانت امرأة وأغلقوا عليه الباب فادا أصاب أحدامنهم كرب أوتجددله مكروه ونيج لباب عليه وجلس عنده تبكي وساجيه بكان وكان حتى تكسر سورة خزنه باهراق دموعه نحزه لقي الباب عليه و منصرف عنهوان تمادى بهم الزمان تعبدونها منجلة الاصنام والاونان فعلى هـدا لتأو بأران قلما أنشر يعةمن قبلنا لاتلزمنا فليس ينقل عن ذلك حكم وأن قلما نشرع من قبلمانس علما فيكون نهى أبي صلى للمعلب وسلم عن الصور نسخاوهي (المسئلة الخامسة) على ماييناه في قسم الناسخ والمنسوخ قبل هذا وان قل ان شي كان يصنعله الصور المباحدمن غيرا لحيوان وصورته فشرعنا وشرعه واحسه وانقلبا ان الذي حرم عليسه ما كان شخصالاما كان رقافي توب فقد ما ختلفت الاحاديث في فلك اختلاها متبايدا بيداه في شرح الحديث لبابه ان أمهات الاحاديث خس أمهات (الأم الاولى) ماروى عن ابن مسعودوا بن عباس ان أحجاب الصور يعذبون أوهم أشدالناس عداباوهداعام في كل صورة (الأمالثانية) روى عن أ بي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم لاتذخل الملائكة بيتافيه كلب ولاصورة رادزبدبن حالدالجهنى الاما كان رقا فى ثوب وفي رواية عن الى طلحة نحوه فقلت لعائشة هل سمعت هذا فقالت لاوسأحدث كرخرح البي صلى الله عليه وسلم في غزاة وأخينت تمطافسترته على الباب فلماقدم ورأى النمط عرفت الكراء تفو جهيه فجذبه عنى هيكه وقال ان الله المرناان كسوا لحجارة والطان قالت فقطعت منه وسادتين وحشوتهما ليفا فاراعب دالث على (الام الثالثه) قالت عائشة كان لما مترفيه تمثال طائر وكان الداخي ادا دخل سنة بله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوَّلي هذا عاني كلار أبنه دكوب الدبيا (الام الربعه) روى عن عائشة وَلَــُدخر على " رسول القصلي الله عليه وسلم والممستترة بفرام فيمصوره فتلون وجهه تم تداول السترفه شكه تم فال أن من أشد نماس عدابا وم العيامة الدين يشهون خلق الله قالت عائشة فقطعته فجملت ممه وسادتين (لام خامسة) عائت عاشت كان لما توب عدوده في سهوه فهاتصاو برفك ما المهاصلي الماء ابدرسم بصلي اليديم فل أخريه عى عبد تامد و مادين فكان النبي صلى الله عليه رم ولدي مهما ري درية ي حسبت لعرقة هات أ المنتر الهالمثالث مدعا الدوتوس ها فقال وأصحاب هذه أعاور يسمون يوم لقيامة وإن اللائكة لايد حوز بينافيه صوره قرائلة أحى فتسين بهذه الاحورث ان المنزوع نوع على العموم تمجه الاست أرعافي ا نوب فخص مورجاه أصورتم يعول المرياصيني الله عليه وسيلم لعالشه في للوبداله هررائح ممريال كلب

رأيته ذكر تالدنيا فتبت الكراهة فيه تم بهتك النبي صلى الله عليه وسلم الثوب المصور على عائشة منع منه شم بقطعها لها وسادتين حتى نفيرت الصورة وخرجت عن هيئها بان جوازه ذلك اذالم تسكن الصورة فيه متعلة الهيئة ولو كانت متعلة الهيئة لم يجز لقو لها في النمر وقاشريتها للك لتقعد عليها وتوسدها فنع منه وتوعد عليه وتبين بعديت الصلاة الى الصورة ان دلك كان جائز افى الرقب في الشوب م نسخه المنع فهكذا استقرفيسه لامر وانته أعلم (المسئلة السادسة) قوله تعالى وجفان كالجوابى قال ابن القاسم عن مالك كالجوبة من الرمن وقد ورراسيات يعنى لا تعمل ولا تعمل ولا تعمل ولا تعمل الصوفية على تعوذ للثانم معلون جيعا وبأ كلون جيعا من غيراء تنذاراً حدمتهم عن أحدو عها عبر طرفة بن العبد قوله

كالجوابى لاتني مترعمة ﴿ أَمْرِي الأَضِيافِ أُولِلْحَتْصِرِ

﴿ وقال أيضا مجه

يجبر المحروب فيها ماله 💉 بجعان وقباب وخدم

إ المسئلة السابعة) قوله تعلى اعملاء آل داود شكر افيه ثلاثة أقوال الاول روى ان النبى سلى الله على السخام ملى المنبع فقال اعملاء آل داود شكر اوقليل من عبادى الشكور ثم قال ثلاث من أوتيهن فقد أوتى مشل مأول المنبع فقال العمل في المصبوالرضا والقصد في الفقر والغنى وخشية الله في السر والملانية الثانى قوله الحديثة اثنا الشاال المعملة شكر والصيام شكر وكل خبر يفعل تنه شكر قال القاضى رضى الله عنده حقيقة الشكر استعال النعمة في الطاعة والكفر ان استعالها في المعمية وقليل من يفعل ذلك لان الحير أفل من الشر والطاعة أقل من المعصية بحسب سابق التقدير والحديثة رب العالمين عبد الآية الثالثة فوله تعلقه بعنى يؤله تعلق على وسأنفقتم من شي فهو يعلقه وهو خير الراز فين يجد فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) قوله يعلقه بعنى أفي شان بعد الاول ومنه الخلفة في النبات وقال اعرابي لا يبكر باخليف رسول الله فقال لا بل أبا الثالث بعد دفل على المسئلة الثانية) في معنى أني شان بعد الاول وعنافه ادارأى ذلك صلاحا كا يعيب الدعاء اذا شاء الثاني تعنافه بالثواب الثالث من يعنى المعلمة بواخ المائية والثانية بالثواب الثالث من المناف ال

Tikn is is in my

من المسئلة الاولى المسئلة المسئلة المسئلة المسئلة المسئلة والمسئلة والمسئلة والمسئلة والمسئلة والمسئلة المسئلة المسئلة

الصالح هوالموافق السنة (المستلة الرابعة) قوله برفعه قبل الفاعل في يرفعه مضمر بعود على الله أكنه والذي برفع العمل الصالح كا أن اليه يصعد الكم الطيب وقبل الفاعل في برفعه مضمر بعود على العمل المني الذي يصعد الكم الطيب وقد قال السلف بالوجهين وهما عيمان فالأول حقيقة لان الله هو الرافع الخافض والثانى بجاز ولكنه جائز سائغ وحقيقة ان كلام المرء بذكر الله فالأول حقيقة لان الله علان من خالف قوله فعله فهو و بال عليه وتعقيق هذا ان العمل افاوقع شرطافي القول أومن تبطابه فان كله الطيب كتب الهوع الماليات القول أومن تبطابه فانه لا قبول الابه وان لم يكن شرطافيه ولامن تبطابه فان كله الطيب كتب الهوع الماليات عندان المستلة الخامسة) فكر واعندان عباس يقطع الصلاة الكلب فقر أهذه الآية اليه يصعد الكم الطيب والعمل الصالح بوقعه وهذا استدلال بعموم على مذهب السافى في القول بالعموم وقد دخل هذا في الصلاة المرابع والعمل المالي وقد وقد المناز المائة والحراب المناز المائة والمناز المناز المناز المناز المائة والمناز المناز المن

﴿ سورة يس ﴾

فيها أربع آيات * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ يس ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) هكذا كتب على الصورة التي سطر ناها الآن وهي في المصعف كذلك وكذلك نبت قوله ق ونبت قوله ن والقلم والمعلم يثبت على التهجى فيقال فيه ياسين ولاقيل قاف والقرآن الجيه ولانون والقلم ولوثبت بهذه الصورة لقلب فها قول من يقول ان فاف جب ل وان تون الحوت أوالدواة فكانت في ذلك حكمة بديعة وذلك ان الخلف. والصحابة الذين تولوا كتب القرآن كتبوها مطلقة لتبنى تعت حجاب الاخفاء ولايقطع عليها بمعني من المعانى المحملة فان القطع عليها أي الكون بدليل خراذ ايس للنظر في ذلك أثر والله أعلم (المسئلة الثانية) اختلف الماس في معناه على أربعة أقوال الاول الداسم من أسهاء الله تعالى قاله ما الدُر وي عنه أشهب قال سألت مالك هل ينبغي لاحدان يدعى بس قال ماأر اه سبغي لعول الله يس و القرآن الحكيم قول هذا الدهي س الشاني قال ابن عباس يسى ما السال بلد ان الحبشة وقولك بالمعارج ورسمار عيفات المراتة كاقال مالك ، اثالث انه کی به عن الی صلی الله الیه و مرقبل له بایس أی باسید الراسع اله نفوت اسور وقدروی عن ام عباس انه قال قال رسول لله صـ لي الله عليه و سلم مهابي الله في القرآن سبعة أسهاء محمد وأحد وطه و يسر، والمزمل والمدثر وعبدالله وهذا حديث لايصه وقدجعما أسهاءه من القرآن والسنة في كتاب الني (المست الماانة) رواة أشهب عن مالك لايسهى أحديس لانه المهالة كالرحبة بحود النّال العبد يجوز له أن يتسمى سيانة واكن فيه عنى والمكفوله عالم وقادر ومن درشك واعدم الله ي المعقبال لانه سيمن أساراته لايسرى سادغون كن مصامينفرس لرد فالإصورار الملم عدد المساه كان فاعوف هراس المهر من أسره الماري فيقد - عن خطر منه واقتصى الرحم الراحه عنه والله أعهروا في الرفقه فال الرحال الا على آلىلىين فلىدالتُمكذوب مبدأه فيعوز تسمية به مهذا الذي ليس عنهجي هوالذي تكارمات عن ا

فيمن الاشكال والله أعلم * الآبة الثانية قوله تعالى ﴿ وَلَكُتُبِ مَاقِدُمُوا وَآ تَارَهُم ﴾ فيهمسئلة واحدة فسبب نزولهار ويعن ابن عباس قال كاست منازل الانصار بعيدة من المسجد فارادواأن ينتقلوا الى المسجد فنزلت ونسكتب ماقدمواوآ تارهم فقالوانثبت مكاساو روى الترمذي عن أبي سعيدا يخدريان القوم كانوا بنى سلمة وان الآية نزات فيهم وفي الصحيح أن بنى سلمة أرادوا ان ينتقلوا قريباً من المدجد فقال لهم النبي صلى الله عايد وسلم بابن سامة دياركم تكتب آثاركم بعنى الزموادياركم تكتب لسكم آثاركم أى خطاكم ال المسجدفانه كاقال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في الجاعة تزيد على صلاته في بيته و في سوقه سبعا وعشر ينضعفا وذلك العاذا توضأفا حسن ألوضوء ممخرج الىالمسجد لايمغرجه الاالصلاة لم يخط خطوة الارفعه الله بهادر جة وحط بهاعمه خطيئة فاذاصلي لم تزل الملائكة تصلى عليه مادام في مصلاه الذي صلى فيه اللهم صل عليه للهما رجه ولا يزال أحدكم في صلاة ما النظر الصلاة به الآية الثالثة قوله عالى بو و اعلمناه الشعر وما ينسخي الم كا فيها حس مسائل (المسائة لاول) كلام العرب على أوضاع منها الخطب والسجع والاراجيز والأمثال والاشعار وكان السي صلى المقدايه وساراً فصير بني آدم والكنه حجب عنه الشعر الماكان اللهقدادخر من جعسل فصاحة القرآ معجزته ودلالة على صدةه لماهو عليه من أسساوب البلاغة وعجيب الفصاحة الخارجة عن أنواع كلام العرب اللسن البلعاء الفصح المتشدة بن الاركا للب عن الكتابة وأبقاء على حكم الامية تعقيقا لهنده الحالة وتأكيدا لهاودلك قوله وماينبغي أهلاجل معجزته التي بينا انصفتها من صفته ثم هي بزيادة عظمي على رتبته (المسئلة الثانية) قديينا فياسبق، ن أوضاعنا في الأصول وجه عجاز لفرآن وخروجه عن أنواع كلام العرب وخصوصاعن وزن الشعر ولذلك قال اخوأ بي ذر لا بي در لقد وضعت قوله على أقوال الشعراء فليكن علها ولادخل في بعور العروض الخسة عشر ولافي زبادات المتأخرين عليا لان المالحور تحرجمن حسدوائر احداها دائرة الختلف منفك منها ثلائة أعروه والطو ملوالمدد والبسيط ممتتشعب علمازبادات كلها منفكة الدائرة الثانية دائرة المؤتلف منها ينفك منها يحرالوافر والكاملتم وبدعلها ذيادا بالاتحرج عنها الدائرة الثالثة دائرة المتفق وينفك منهافى الاصل الهزح والرجز والرسل مم بزيد عليها ما برجع اليها الدائرة الرابعة دائرة الجتث يجرى عليها ستة أبعر وهي السريع والمنسرح والخفيف والمضارع والمقتضب والمحتث ويزيدعام اما مجرى معهافي أفاعيلها الدائرة الخامسة دائرة المنفرد وينفك فهاعندا لخليل والاخفش بحرواحد وهوالمتقارب وعندالزجاح بحرآخر مموه المحدث والمتدارك وركض الخيل ولقداجتهد المحتهدون في أن يجروا الفرآن أوشينامنه على وزن من هذه الاو زان فلم يقدروا فظهر عندالولى والعمدو انهليس بشعر ودلك قوله وماعلمناه الشعر ومامنه غيله ان هوالا دكر وقرأن مسين وةالوماهو بقولشاعرقليلا ماتؤمنون (المسئلة الناائة) قوله وماينبغيله تحقيق في نفي دلك عنه وهـ اعترض جاعة من فصصاء الملحدة عليها في اعلها القرار المن في شداء أرادوام التلبيس على الضعفة منباقوله والماتوفي حكمتة تافرة يدعالهموأنساعلى كلهنون بهديفاوا ان هذاهن صوالتقار باعلى ميران فوله

معانيم سيرس منظماه التوم دؤسا يالما و التوم دؤسا يالما ومانيم سيرس من الكام التوم دؤسا يالما ومانيم سيرس من المعان الدى بلاغم دنيا الله المعان الدى بلاغم دنيا الله و الدويتمايمين به عشرا أجزاء كلما عن دارن الشعر و زادويتمايمين به عشرا أجزاء كلما على رزيا المدى المعانية ومنها قوم على رزيا المعان المعان

فعولن مفاعيل مفاعيل فعولن وهوعلى وزن قول الأول

لناغنم نسوقهاغزار * كانقرون جاتهاالعصى ﴿ وعلى وزن قول الآخر ﴾

طوال قنا يطاعنها قصار ۾ وقطرك في ندي ووغي محار

وهذافاسه منأوجه أحدها أنهانما كانت تسكون على هسذا التقدرلو زدت فها ألفا بمسكين حركة النون منقوله مؤمنين فيقول مؤمنينا الثانى انها انماتكون على الروى باشهاع حركة الهسمز في قوله و يحزهم واذادخلعليه المتغيير لم يكن قرآ ناواذا قرئ على وجهه لم يكن شعرا ومنها قوله بريدأن بخرجكم من أرضكم بسحره زعموا انهموافق بحرالرجز فىالوزن وهنداغ يرلاز ملانه ليس بكلام تام فان ضممت اليهمايتم به الكلامخرج عنوزن الشنعر ومنهاقوله وجفان كالجواب وقدور راسيات زعموا الهمن بحرالرجز كقول الشاعر امرى القيس * رهين معجب القينات * وهذالا يلزم و ن وجهين أحدهما انما يجرى على هذا القوى اذاز دتياء بعد الباء في قولك كالجوابي فاذاحه فت الياء فليس بكلام تام فيتعلق به انه ليس على وزنشئ ومنها قوله قل لكرميعا ديوم لاتستأخرون عنه ساعة ولاتستقدمون فقالو اهنده آية نامة وهي على وذن بيت من الرمل وهذه مغالطة لانه اعما يكون كذلك بأن تعمد في من قولك لا تستأخر ون قوله لا تس وتوصل قولك بوم بقولك تأخرون وتقف معدلك على المون من قولك أخرون فيقول أخرونا بالألف و بكون حين للمصراعا ثانيا و بنم المصراعات بينا، ن الرمل حينته ولوقرى كالله الميكن قرآ ما ومتى قرثت الآية على ماجاءت لم تـكن على وزن الشعر ومنها قوله ودانية علهم طلالها وذللت قطو فها تذليلاوها ا، وضوع على وزن الكامل و ن وجه وعلى قوى الرجز من وزن آخر وهـ أدافاسـ دلان من قرأ عليه باسكان المريكون على وزن فعول وليس في بحر الكامل ولا في بحر الرجز فعولن بحال ومن أشبه حركة الميم فلا يحكون بيشا الاباسقاط الواومن دائية واذاحسة فت الواو بطل نظم القرآن ومنها قوله ووضعنا عنك وذرك الذي أمقض ظهرك ورفعنالك كرك زعوا أرغمهم الله أنهامن يحرالرمل وانها ثلاثة أبيات كل بيت منهاعلى مصراع وهو من محزوه على فاعلات فاعلات و يقوم فهافع الات مقامه فيقال لهم اجاء في دبوان العرب بيت من الرمل على جزأين وانماجاء على ستة أجزاء نامة كلها فاعلاب أوفعلات أوعلى أربعة أجزاء كلها فاعلات أوفعلات فأماعلي جزأين كلاهافاعلا فاعلان فلم يردقط فها وكلامهم هذا يقتضي أن تكون كل واحدة من هذه الآيا على وزن بعض بيت وهذا محالانسكر موانف ننكر أن تسكون آية تامة أوكلام تام من القرآن على وزن يت تام من الشعر فانقيدل أليس يكون الجزؤ والمربع من الرمل الردمصراعا ونارة غ برمصراع فاأسكر تمأن تكون هذه الآياب الثلاث من المجزو والمربع المصرع من الرسل فلما ان البيت من القصيدة انحا يكون مصرعاً ادا كان فيه أبياب أو بيت غير مصرع فأماادا كان أنصاف أبيانه كاماعلى سجع واحدوكل نصف منها يت برأسه فقدبيناانه ليس في الرمل ما يكون على جزأين وكل واحدمن هذه الآمات جرآن فلم يردعلى شرط الرمل ومنها قوله تماني أرأب الذي يكاب بالدين فذلك الذي يدع المه يروه في الأراك الآر ثلاثقع في اقواء الشمر الا محشف الملام وقوله كدلك وبتمكين حركة المبرس اليتبر فيكون اليزيا ومنها فوذ تعلى نى وجدب احرأه عاكمهم وأرنيت مركل ننئ راد عرش عفام ففواله وأوتيت كل مني ولها بيت تأم فقه يهما فساده فاوان بعض آية وجرأ ون كلام لا يكون معر فان قيل بقع العدد للتافولة ولهاعرش عظيم اتماما للسكلام على معنى المنامات وقدجاء دلك في أسعارهم كالرائمابغة وهم وردوا الجفارعلى تميم * وهم أصحاب يوم عكاظ انى شهدت لهم واطن صالحات * أثرتهم بنصح القول منى

ستبدى لك الأيام ما كنت جاهلا ﴿ وَيَأْتَيْكُ مِنْ لَمْ تَزُودُ بِالْآخِبَارِ

﴿ وقال ﴾

أتجعلنهى ونهب العبيد * بين الاقرع وعيينسة

وقال ي كفى الاسلام والشيب للرء ناهيا ، فقالله أبو بكرفى ذلك بأبى أنت وأمى وقبل رأسه قال الله وما علمناه الشعر وماينبغى له قالوا ومنها قوله

هـلأنتالا أصبع دميت * وفي سبيل الله مالقيت

والزمونا ان هدا المعرمو زون من يحر السريع فلما انما يكون هدا السفة تكون فعول ولا مدخل دميت ولقيت فان سكت لم يكن شعر ابحال لان هاتين الكامتين على هذه الصفة تكون فعول ولا مدخل المعول في محر السريع ولعل النبي صلى الله عليه وسلم قالها الكامة التاء وسكر المعركة التاء من غيرا شباع قالو او منها قوله تعالى الله مولانا ولا المولانا والمولد المولانا والمولد المولد المولد

لاريب فيه قال إن العربي هـ قده الآية ليست من عيب الشعر كالم يكن قوله تعالى وما كت تتاو من قبله من كتاب ولا تغطه بهيئك من عيب الخط فله الم تكن الأمية من عيب الخط كذلك لا يكون ننى النظم عن النبي صلى الله عليه وسلم من عيب المشعر وقد بينا حال الشعر في سورة الظلمة والحلالة به الآية الرابعة قوله تعالى في قال من يحيى العظام وهي رمم المنه فأخلها وقال اليوم أغلب محداوجا اليه فقال يا محدا أنت الذي تزعم ان الله يعده المناه وقال المن برمة اليه فأخلها وقال اليوم أغلب محداوجا اليه فقال يا محدا أنت الذي تزعم ان الله يعيى العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول من الي تحرالسورة (المسئلة النائية) قوله تعلى قال من يحيى العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول من الي تخر السورة (المسئلة النائية) قوله تعلى قال الموت ينجس والمنافي العنام الموت يحدم بقوله تعالى حرمت عليكم المية وساعدنا أبو حنيفه فيسه وقال الشافي لاحياة في شعله الموت ينجس بالموت وقد الشريعة قلتا أكام المنافي العظام ومني أصحاب العظام واقامة المناف مقام المناف اليه كثير في اللغة موجود في الشريعة قلتا أكام يكون ذلك ادا احتيج اليه الطاهر ودة وليس ههنا ضرورة تدعو اليهذا الاضار ولايفتقرالي هذا التقدير والماهم الكلام على الظاهر اذ الباري سبعانه قد أخبر به وهو قادر عليه والحقيقة تشهد له قان الاحساس الذي هو علامة الحياة موجود فيه وقد بيناه في مسائل الخلاف علامة الحياة موجود فيه وقد المالة الحياة المناه المناه المناه المناه والمناه والمناه والمناه المناه المن

﴿ سورة والصافات مكية ﴾

فها آيتان * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ الى أرى في المنام الآية ﴾ فها خس مسائل (المسئلة الاولى) اختلف فى الذيبح هـ لهو اسحق أو اسمعيل وقد اختلف الناس فيـ عا ختلافا كثيرا قد بيناه في مسئلة تبيين الصعيح في تعيين الذبيح وليست المسئلة من الاحكام ولامن أصول الدّبن واعاهى من محاسن الشريعة وتوابعهاومهماتها لأأمهاتها (المسئلة الثانية) قوله تعالى أنى أرى في المنام انى أذبحك ورؤيا الانبياء وحي حسبابيناه فى كتب الاصول وشرح الحديث لان الانبياء ليس للشيطان عليم فى التغييل سبيل ولا للاختلاط علهم دليل واعاقاو بهم صافية وأفكارهم صقيلة فألقى الهمم ونفث به الملك في روعهم وضرب المثل له على م فهوحق ولذلك قالت عائشة رضى الله عنها وما كنت أطن أنه ينزل في قرآن يتلى ولكن رجوت أن برى رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا يبرشي الله بها (المسئلة الثالثة) قد بينا في كتب الاصول والحديث حقيقةالرؤيا وقدقدماني هنذا الكتاب نبذة منهاوان البارى تبادك وتعالى يضربه اللناس ولها أسهاءوكني فنهارؤ ياتحر جنصفتها وانهارؤ ياتحر جبتأويلها وهوكدينها وفي صحيح الحديث أن السي صلى الله عليه وسنم قال امائشة أريتك في سرقة من حرير فقال الملك همانه ورجك فا كشف عنها هادا هي أست فقلت ان بلنحدامن عندالله عضه ولم يشك صلى الله عليه وسلم فيه لقوله فقال لى الملك ولا يقول الملك الاحقا ولكن الاص احقل عدالني صلى الله عليه وسلم أن تكون الرقويا باسمها أو تكون بكريتها فأن كانت باسمها فتكون هي الزوجة وانكات الرؤيا مكماة فتكون فأختها أوقرابنها أوجارتها أومن يسمى للمها أوغد يدفلكمن وجوهالتشبيهان فهاوهذا أصل تقرر في الباب فايتعفظ وليتحل فالهأصله (المسئلة الرابعة) قدجري في هنه الآية غريبه قديياها حيث وقعت من كلاماد كرهاجيع علمائنا مع أحزاب الطوائف وهي مسئلة النسخ قبل الفعل لامه وفع الامربالذبح قبه ل أن يقع الذبح ولو وقع لم يتصور وفعه وقال المخالفون الهلم ينسخ ولكت تقذالذ بحوكان كلاقطع جزأ التأم فاجمع الذبح والاعادة لموضعها حسبا كانت وقالت طاثفة وجد حلقه تعاساأ ومغشى بنماس فكان كلياأر ادفطعا وجدمنعا وذلك كله جائز في القدرة الالهية ولكن يفتقرالي نقل صهيم فالعلايدرك بالنظر وانماطر يقه الخبر وكان الذبح والتثام الاجزاء بعد ذلك أوقع في مطاو بهم من وضع النصاس موضع الجلد واللحم وكله أمر بعيدمن العملم وباب التعقيق فيها ومسلسكه مآبيناه واخمترناه فأوضحناه لبايه الذى لم نسبق اليده انشاء الله تعالى قال مخدراعن ابراهيم انه قال لولده يابني الى أرى في المام أى أذ بعث فانطر ماذا ترى قال ياأ بت افعل ما تؤمل سجدى انشاء الله من المارين فاما أساما وتله الجبين وناديناه أنياا براهيم قدصد تقت الرؤيا وقد ثبت أنرؤيا الانبياء وحى لان الرؤيا اماأن تكون من غلبة الاخلاط كاتقول الفلاسفة وتلك أخلاط وأيهافليس لهابالانبياء اخلاط واماأن تمكون من حديث المفس ولم يحدث ابراهم قط نفسه بذبح ولده واماأن تكون من تلاعب الشيطان فليس للشميطان على الانبياء سبيل في تحييل ولا تلاعب حسما بيناه وقررناه ومهدناه و بسطناه فقال ابراهم لابنه رأيت أنى أذ بحك في المام فأخذ الوالدوالولدالر ويابظا هرها واسمها وقالله افعهل ماتؤمل اذهوأ مرمن قبسل الله تعالى لانهما علما أنرويا الانبياء وحى فلماأسلما لأمرالله حين تعقفا وحى الله واستسلما لفضاء الله هذافي قرة عينه وهذافي نفسه أعطى دبعافداء وقيلله هذافداؤك فامتثل فيعمارأيت فالهحقيقةماخاطبناك فيسهوهو كباية لااسروجمله مصدقا للرؤيا بمبادرته الامتثال فانه لابدمن اعتفاد الوجوب والنبيؤ للعمل فلمااعتقدا الوجوب وتهيأ للعمل هذا بمورة الذابح وهذا بصورة المذبوح أعطى محلاللذ بحفداء عن ذلك المرئى فى المنام يقعمو ضعه برسم الكناية واظهارا الحق الموعود فيسه فات قيسل قدقال أه الولد ياأبت افعل ما تؤمر فأين الامر فلناهما كلتان احداهامن الوالدا براهيم والثانية من الولداسمعيل فأماكلة ابراهيم فهي قوله أدبعث وهو خسبر لاأمر وأما كلفاسمعيل افعل ماتؤم وهوام وقول ابراهيم انى أرى فى المنام أنى أذبعك وان كانت صيغة الخسيرهان معناهاالامرضر ورةلابهلو كانعبارة عن خبرواقع لما كانله تأويل ينتظر واعاهو بصيغة الخسير ومعتاه الامرضر ورة فقال اسمعيل لأبيه ابراهيم افعل ماتؤهم فعبرعن نفسه بالانقياد الى معنى خبرابيه وهوالاس ولذلك قال القة تعالى قدصد فت الرؤ ياحين تيسرا للعمل واقبلاعلى الفعل فكان صدقها ذيعامكا هاوهو لغداء وكأن ذلك أمرافي المعنى ضرورة فكانما كأن من ابراهم امتثالا ومن اسمعيل انقيادا ووضمت المعانى يحقيقنها وجرت الالفاط على نصابها لصوابها ولم يحتبج الى تأويل فاسد بقلب الجلد نحاسا أوغسيره (المسئلة الخامسة) لماقرر ناحظ التفسير والاصول في هذه الآية تركبت عليه المسئلة من الاحكام وهواذا لذرالرجلذبح ولدهفقال الشافعي هي معصية يستغفر اللهمنها وقال أبوحنيفة هي كلة يلزمه ذبح شاة وقال أبو عبدالله المامد ارالهجرة يلزمه فبحشاة في تفسيل بيناه في كتب الفر وعوالذي ذكرناه هو الذي ننظره الآن ودليلنا أنالله تعالى جعل ذبح الولدعبارة عن ذبح الشاة شرعافالزم الله ابراهيم ذبح الولدوا خرجه عنه بذبح الشاةوكالنادا بذرالعبدذيح ولده يجبأن يلزمه فيحشاة لان الله تعالى قال ملة أبيكا براهم والاعان الزام أصلى والنذر الزام فرعى فيجب أن يكون عليه محولا هان قيل كيف يؤمر ابراهم بذبح الولد وهي معصية والامر بالمعصية لايجوز فلماهذا اعتراض على كتاب الله فلا يكون دلك عن يعتقد الاسلام فكيف عن يفتى في الحلال منه والحرام وقال الله تعالى افعل ما تومر والذي عباد الالتباس عن قلوب الماس في ذلك أن المعاصى والطاعات ليست بأوصاف دانية للزعيان والماالطاعة عبارة عماتعلق به الامي من الافعال والمعصية عبارة عما تعلق به النهى من الافعال فلما تعلق الامر بذبح الولد اسمعيل من ابراهيم صارطا عقوابتلاء ولهذا قال الله تعالى أن هذا له والبلاء المبين أى الصبر على ذبح الولدو النفس ولما تعلق التهى بنافي دبح أبنا تناصار معمية فان قيل كيف يصير نذر اوهو معصية قلما اعايصير متعصية لوكان هو يقصد قيح ولده بندره ولاينوى الفداء فان فيسل عان وقع ذلك وقصدا لمعصية ولم بنوالفداء - قلنالوقع وذلك لم يضره في قصده ولاأثر في تذرء لان ذيح الولد صار عبارة عن ذبح الشاة شرعا فان قيل فكيف يصح أن يكون عبارة عنه وكناية فيد واعايسم أن يكون الشئ كناية عن الشئ بأحد وجهين اماباشتباههما في المعين الخاص واما بنسبة تكون بينهما وههنا لانشبة بين الملاعة وهوالندر ولابين المعسية وهى ذبح الولدولا تشابه أيضا بينهما فان ذبح الولدليس بسبب لذبح الشاة فلما هوسببله شرعالانه جعل كناية عته في الشرع والاسباب اعاته رف عادة أوشر عاوفد استوفينا باقى الكلام على المسئلة في كتب الأصول ومسائل الخلاف ، الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فساهم فَكِنَانَ مِنَ المُدْحَمَّين ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) يونس عليه السلام رسول رب العالمين وهو يونس بن متى قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفضاوني على يونس بن متى ونسبه الى أبيه أخبرنى غير واحدمن أصابنا عن امام الحرمين أى المعالى عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني انه سئل هل البارى تعالى في جهسة ففال لاهو رتعالى عن ذلا فيلهما الدليل عليه قال الدليل عليه قوله عليه السلام الا تفضياوني على يونس بن متى فقيل لهماوجه الدليلمن هذا الخبرقال لا أقوله حتى يأخذ صيني هذا الف دينار يقضى بها دينه فقام رجلان فقالاهي علينا فقال لايتبعها اثنين لانه يشق عليه فقال واحدهي على فقال ان يونس بن متى رمى بنفسه في الصر فالتقمه الحوتوصار فيقعر البصرفي ظلمات ثلاث ونادى لاإله إلاأنت سحانك إلى كنت من الظالمين كاأخبر القدعنه ولم يكن محدصلي الله عليه وسلم بأقرب من الله من بونس حبن جلس على الرفرف الاخضر وارتبي به وصمعه حتىانتهي به الى موضع يسمع منه صرير الاقلام وناجاه ربه بما ماجاه وأوحى الى عبده ما أوحى بأفرب من الله من يونس بن متى فى بطن الحوت وظلمة البعر قصدت قبره من ارالا أحصيها بقرية جلجون في مسيرى من المجدالاقصى الى قبرا خليل وبتبه وتقربت الى الله تعالى بمحبته ودرسنا كثيرامن العزعند موالله بنفعنابه (المسئلة الثانية) بعثه الله الى أهل نينوي من قرى الموصل على دجلة ومن دا ناهم فـكذُبوه على عادة الأمم مع الرسل فنزل جبريل على بونس فقال له إن العذاب يأتى قومك بوم كذا وكذا فلما كان بومنذ جاءه جبريل فقال له انهم قد خضرهم العداب قال له يونس ألتمس دابة قال الأمر أعجل من ذلك قال فألتمس حداء قال الأمر أعجلمن ذلك فال فغضب بونس وخرج كانت العلامة بينه وبين قومه فى نزول العذاب عليم خروجه عنهم فلمافقدوه خرجو ابالصغير والكبير والشاة والسخلة والناقة والهبيع والفحل وكلشئ عندهم وعزلوا الوالدة عن ولدها والمرأة عن حليلها وتأبوا الى الله وصاحوا حتى سمع لهم عجب وأناهم العداب حتى نطر وا اليه نم صرفه الله عنه سم فغضب يونس وركب البعرفى سفينة حتى ادا كانوا حيث شاء الله ركدت السفينة وقيل هال البعر بأمواجه وقيسل عرض لهم حوت حبسجريتها فقالوا ان فيمامشؤ وماأ ومذنبا فلمقترع عليه فافترعوا فطار السهم على بونس فقالوا على مثل هذا يقع السهم قد أخطأ نافأ عيد وهافأ عادوا القرعة فوقعت عليه ففالوامثله وأعادوها فوقعت القرعة عليه فامارأى دلك يونسرى ينفسه في البصر فالتقمه الحوت فأوحى الله اليه انالم مجعل بونس للشرزقا وانماج ملنابطنك له سجناف ادى أن لااله الأأنت سحانك الى كمت من الظالمين فاستجاب اللهاه وأمراخوت فرماه على الساحل قد ذهب شعره فأنبت الله عليه شجرة من يقطين فاما ارتفعت الشمس تحات ورقهافبكي فأوحى الله اليه أتبكي على شجرة أنبنها في يوم وأهلكنها في يوم ولاتبكي على مائة ألف أويزيدون آمنوا فتعداهم الى حين (المستلة الثالثة) قوله فساهم فكان من المدحضين نص على الغرعة

THE ENGL والمنتق عريعة من قبلنا جائزة في كل من على العموم على ما يقتضيه موارد أخبار حافى الأسر البليات وجاءت القرعة فحشرعناعلى الخسوص علىما أشرنا اليسدفيسورة آل يمران فان القوم اقترعوا على مريم أيهم يكفلها وجرت سهامهم عليها والقول في جرية الماء بها وليس ذلك في شرعنا وانحا تعرى الكفالة على من أتب القرابة وقدور دت القرعة في الشرع في ثلاثة مواطن الأول كان النبي صلى الله عليه وسادا أرادسفر اأقرع بين نسائه فأيتهن خرح سهمها خرح بهامعه الثانى أن النبي صلى الله عليه وسلم رفع اليه أن رجلا أعتق في مرض موته ستة أعبد الامال له غيرهم فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة الثالث أن رجلين اختصااليه في مواريت درست فقال اذهباوتو خيااخق واستهما وليصلل كل واحدمنكاصاحبه فهذه ثلاثة مواطن وهي القسم في المكاح والعنق والقسمة وجريان القرعة فهالرفع الاشكال وحسم داء التشهى واختلف علماؤنا فى القرعة بين الروجات عند الغزو على قولين الصعبع منهما الاقتراع وبه قال أكثر فقها ، الأسمار وذلك لان السفر بجميعهن لايمكن واختيار واحدة منهن إيثار فلم يبق الاالقرعة وكذلك مسئلة الاعبد الستة فأن كل اثنين منهسم ثلث وهوالقدر الذي يجوزله فيه العتنى فسمض الموت وتعيينهما بالتشهى لا يجوز شرعافلم يبق الاالغرعة وكفلك التشاجرا فاوقع في أعيان المواريث لم بميزا لحق الاالفرعة فصارت أصلافي تعيين المستحق اذاأشكل والحق عندى أن تجرى في كل مشكل فللث أبين لها وأقوى لفصل الحركم فيها وأجلى لرفع الاشكال عنها ولذلك قلنا ان القرعة بين الزوجات في الطلاق كالقرعة جين الاماء في العثق وتفسيل الافتراع في باب القسم مذكور في كتب الفقه (المسئلة الرابعة) الاقتراع على القاء الآدى في البعر لا يجوز فكيف المسلم وانما كان ذلك في يونس وفي زمانه مقدمة الصقيق برهانه وزيادة في إيمانه فانه لايجوز لمن كان عاصما أن يقتل ولايرى بدف النار والبصر والماتجري عليه الحدود والتعزير على مقدار جنايته فان قيل الماري في الصرلان السفينة وقفت وأشرفت على الهلاك فقالواهذا من حادث فينا فانظروامن بينكم فلم يتعين فسلطوا عليه مسبار الاشكال وهي القرعة فالماخرجوا بالقرعة اليه من ةبعد أخرى علم أنه لابد من رميهم له فرى هو بنفسه وأيقن أنه بلاء من ربه ورجاحسن العاقبة ولهذاظن بعض الناس أن البصر أذا هال على القوم فاضطروا الى تعنفيف السغينة أن القرعة تضرب علهم فيطرح بعضهم تعفيفا وهذا فاسدفا بها الاتعنف برى بعض الرجال واعادلك في الأموال وانمايص برون على قضاء الله وذلك كله مستوفى عند ذكر المسائل الفروعية

﴿ سورة ص ﴾

وبها حدى عشرة آية به الآية الاولى قوله تعالى بويسب بالعشى والاشراق به فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) قدد كرانته سبعانه وتعالى في سورة سبأيا جبال أو بي معه والطير فأذن الله للجبال وخلق فيها ويسر لها أن تسبع مع داود عليه السلام اداسبج وكذلك الطير وكان تسبيع داود اثر صلاته عند طلوع الشمس وعند عروبها وهي صلاة الام قبل افيابر وى أهل النفس برتم قال والطير محشورة وهي (المسئلة الثانية) كل له أو اب أى راجع اليه ترجع معه و تسبيع بتسبيعه و تعن الى صوته لحسنه و عثل مثل عباد ته له به فان قبل وهل لمطير عبادة أو تركيف قلما كل له عبادة وكل له تسبيح كانقدم والكل مكاف بتكليف التسخير وليس بتكيف الثواب والعقاب واعاجم ل الله دلك كله آية لداود عليه السلام وكرامة من تسخير الكل له تسخير القهر والغلبة وآمن الجن عحمه صلى الله عليه وسلم إعان الاختيار والطاعة فقالوا المه مناقر آنا عجبايه دى الى الرشد ها منا به ياقو منا أجد واداى الله و آمن اله (المسئلة الثالثة) قال ابن عباس ما كنت أعلم صلاة الضمى في القرآن به ياقو منا أجد واداى الله و آمن اله (المسئلة الثالثة) قال ابن عباس ما كنت أعلم صلاة الضمى في القرآن

حتى معتالة يقول يسمن العشى والاشراق وعلى هذاجا ، قوله أيضافي أحدالتأو يلات يسبح له فيها بالغدر والآصال رجال والاصيرههنا انهاصلاة الصبيروالعصر فأماصلاة الضعي فهي في هذه الآية نافلة مستعبة وهي فالغداة بازاء العصر في العثى لاينبغي أن تملى حتى تبيض الشمس طالعة وبرتفع كدر هاو تشرق بنورها كالاتصلى العصراذا اصفرت الشمس ومن الناس من يبادر بهاقبل ذلك استعجالا لاجل شغله فيضسر عمله لانه يصلبها فى الوقت إلمتهى عنه و يأتي يعسل هو عليه لاله (المسئلة الرابعة) ليس لصلاة الضمى تقدير معين الا انهاصلاة تطوع وأقل التطوع عندنار كعتان وعندالشافعي ركعة وقدبينا ذلك في مسائل الخلاف وفي صلاة الضعى أحاديث أصولها ثلاثة الأول حديث أبى ذر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يصبح على كل سلاى من ابن آدم صدقة تسلمه على من لقيه صدقه وأمر ه بالمعر وف صدقه ونهيه عده المنكر صدقة واماطته الأذىءن الطريق صدقة وبضعه أهله صدقة ويكفى عن ذلك كله ركعتان من الصعى الثاني حديث سهل بن معاذبنأ سالجهني عنأبيه أنالبي صلى الله عليه وسلم قال من قعدفي مصلاه حين ينصرف من صلاة الصيح حتى يسبح صلاة الضعى لا يقول الاخير اغفرت خطاياه وان كانت مثل زبد البصر الثالث حديث أم هاني أن النبى صدلى الله عليه وسلم صلى يوم الفنح عان ركعات وقالت عائشة ماسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سحة الضعىقط وانى لاسمها وعنهاأيضا انهاقالتام يكنرسول القصلي الله عليه وسلم يصلى الضمي الاأن يعبىء من مغيبه وتمام ذلك في شرح الحديث * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وشدد نامل كه وآتيناه الحكمة وفعل الخطاب، فيهاخسمسائل (المسئلة الاولى) قوله وشددناملكه قديينافي كتاب الامدوغيره ان الشدعبارة عن كثرة القدرة وفي تعيين ذلك قولان أحدهم بالهيبة والثاني بكثرة الجنودوعندي ان معناه شددناه بالعون والنصرة ولاينفع الجيش الكثير التفافه على غيرمنصو روغيرمعان (المسئلة الثانية) قوله ملك قديينا فى كتاب الامدوغيره الملك والمعنى فيه وفي تقسير قول الله تعالى قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملائمين تشاءو حقيقة الملك كثرة الملك فقديكون الرجل ملكاولا يكون مالكاذا ملك حتى يكثر ذلك فلوملك الرجسل داراوقوتالم يكن ملسكاحتي يكون له خادم يكفيه مؤية النصرف في المنافع التي يفتقر اليها لضرورة الآدمية حسماورد في الحديث (المسئلة الثالثة) في همذا دليل على ان حال النبي يجوز أن يسمى ملكا وقدروى أن الني صلى الله عليه وسلم أص العباس أن يعبس أباسفيان عند خطم الجبسل حتى بمربه المسلمون فبسه العباس فجعلت القبائل تمرمع النبي صلى الله عليه وسلم كتيبة كتيبة على أبي سسفيان فرت كتيبة فقال ياعباس من هذه قال له غفار قال مالى ولغفار عمر تجهينة فقال مثل دلك عمرت سعدين هذيم فقال مثل دلك ممرت سليم فقال منسل ذلك حتى أقبلت كتيبة لم يرمثلها فقال من هذه قال هؤلاء الانصار عليهم سعدبن عبادة وذكرالحديث فقال أبوسفيان للعباس لقدا صبح ملك ابن أخيك اليوم عظما فقال العاليس بملك ولحكها النبوة ولم يردالعباس نفي الملكوا عاأرادأن يردعلى أبي سفيان في نسبة حال السي صلى الله عليه وسلم الى مجردالملك وترك الاصل الاكد وهوالنبوة الذي ترتب عليه الملك والعبودية على انه روى في الحدث ان جسبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم فقالله ان الله خديرك بين أن تكون نبيا ملكا أونبيا عبد فنظرالى جبريل كالمستشيرله فأشار اليه حبريل أن تواضع فقال بل نبياعب دا أجوع بوما وأشبع بوما (المسئلة الرابعة) قوله تعالى وآتياه الحكمة قديياها في غيرموضع (المسئلة الخامسة) قوله تعالى وفصل الخطاب قبل هوعلم القضاء وقبل هو الابجاز بجمل الممنى الكثير في اللفظ القليل وقبل هو قوله تمالى أمابعه وكان أول من تدكام بها فأماعلم القضاء فلعمر الهك اله لنوع من العلم بحر دوفصل منه مؤكد عرب مروه

الاحكام والبصر بالحلال والحرام ففالحسديث أوضا كمعلى وأعلمكم بالحلال والحرام معاذبن بجبسل وقد يكون الرجسل نصيرا باحكام الافعال عار فاباخلال والخرام ولايقوم بفصل القضاء فيهاوقد يكون الرجسل يأكى القضاءمن وجهه باختصاره من لفظه والعباز في طريقه بعدائف التطويل ورفع التشتيت واصابة المقصود ولذلك يروىأن على بنأبي طالب قال لمابعثني النبي صسلي الله عليه وسلم الى البين حفرقوم زبية للاسدفوقع وبهاالا مدواز دحم الماس على الزبية فوقع فبهار جسل وتعلق لأخر وتعلق الآخر بالتحرحتي صار واأربعت محرجهم الاسدفهافهلكوا وجل القوم السلاح وكاد يكؤن بينهم فتأل فأتينهم فقلت لمم أتقناون مائتي رجل من أجل أربعة أنأس تعالوا أقض بينكم بقضاء فأن رضيتم فهوقضاء بينكم وان أبيه ومرفعت داك الى رسول القصلي الله عليموسلم فهوأحق بالقضاء فبعمل للاول ربيع الدية وللتاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية وجعل للرابع الدية وجعل الديات على من حفر الربية على قبائل الاربع فسخط بعضهم و رضى بعضهم ثم قد واعلى رسول اللهصلي الله عليه ولم فقصوا عليه القصة فقال أماأقضي بينكم فغال قائل ان عليا فدقضي بيننا وأخبروه بمافضي علىفقال عليه السلام الفضاء كاقضاء علىوفى رواية فأمضى رسول القصلي القدعليه وسلم قمناءعلى وكذلك بروى فى المعرفة بالقضاءان أباحنيفة جاءاليــهرجل فقال ان ابن أبي ليــلى وكان قاضياً بالكوفة جلدام أة مجنونة قالت لرجل ياابن الزانيين فحدها حدين في المسجدوهي قائمة فقال أخطأ من ستة أوجهوهذا الذي قاله أبوحنيفة بالبديهة لايدركه أحدبال وية الاالعاماء فأماقصة على فلايدركها الشادي ولا يلحقهابع دالنمرنفي الأحكام الاالعا كف المتمادي وتعقيقها ان هؤلاء الأربعة مقتولون خطأ بالتدافع على الحفرة من الحاضر بن عليها فلهم الديات على من حفر على وجه الخطأبيد أن الأول مقنول بالمدافعة فاتل ثلاثة مالجادية فله الدية عاقتل وعليب ثلاثة أرباع الدية للثلاثة الذين قتلهم وأما الثانى فله ثلث الدية وعليب الثلثان للاثدين اللذين قتله ابالجادبة وأماالتالت فلدنصف الدبة وعليسه النصف لابه قتل واحدا بالجادبة فوقعت المحاصصة وغرمت العواقل هذا التقدير بعدالقصاص الجارى فيسه وهذامن بديع الاستنباط وأماأ بوحنيفة هاله نظر إلى المعانى المتعلقة فرآهاستة * الأولى ان الجمون لاحد عليه لان الجمون يسقط التكليف هذا اذا كان القذف في حالة الجنون فأماا دا كان يجن مرة ويفيق أخرى فانه يعد بالقلف في حال ا فاقته * الثاني قولهايا إن الرابيين فجلدها حدين لكل أب حدا فاعاخطاه أبو خنيفة فيه بناء على مدهبه في أن حدالفذف يتداخل لابه عنده حق لله تعالى كدالجروالزما وأماالشافعي ومالك فالهمايريان الحد بالقذف حقا للادمى فيتمدد بتودد المقدوق وقد بينادلك في مسائل الخلاف * الثالث انه حديثير مطالبة المقدوف ولا يجوز اقامة حدالفذ وساحاع من الأمة الابعد المطالبة باقامته عن يقول انه حق لله ومن يقول انه حق للا تدى و بهذا لمى وقع الاحتماح أن برى أنه حق للا دى اديقول لو كان حقالله الوقف على المطالبة كدالرنا * الرابع الهوالى بين الحدين وموروجب عليه حدائلم بوال بيهما بل يحد لاحدهاهم يترك حتى يندمل الضرب أو يستدل المصر ربائم مقام عليسه الحدالآحر ي الخامس الهحدها قاعمة ولا تعد المرأة الاجالسة مستورة قال بعص الماس في زنبيل حسمانيناه في كتب المسائل * السادس انه أفام الحدفي المسجد ولايقام الحد فيداجاعا وفي لقصاص في المسجد والتعز برفيه خسلاف قدمما بيانه فياسلف من هذا الكتاب وفي كتب لمسائل والخلاف فهداه وفصل الخطاب وعلم القضاء الذي وقعت الاشارة اليه على أحد التأويلات في الحديث المروىأقصا كم على حسيا أشرنا اليــه آمفا وأمامن قال انه الايجاز فذلك للعرب دون العجم ولمجد صـــلى الله عليه وسلم دون العرب وفدبين هنذا بقوله أوتيت جوامع البكام وكان أقصح الناس بعده أبو بكر الصديق

حسبابيناه في آيات السكتاب في سورة براءة وفي سورة النور وأمامن قال انه قوله أمابعد في كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته أمابعد و بروى ان أول من قاله افي الجاهلية سعبان والله وهو أول من آمن بالبعث وأول من أسكا على عصاوعم ما ته ويحم ان النفل والمالية الله الله الله ويسم الله وقدروى ابن وهب عن مالك ان الحكمة المعرفة بالدبن والفقه فيه والا تباع له وروى عن ابن زيدان فعسل الخطاب هو الفهم واصابة القضاء قال ابن العربي وهذا حجيج فأن الله تعالى يقول في وصف كنابه العزبزانه لقول فصل وماهو بالهزل لمافيه من المجاز الله فظ واصابة المني ونفو قالقضاء به الآبة الثالثة قوله تعالى بهو وهسل أتاك نبأ الخصم اذتسور والعراب به الآبة في است مسائل (المسئلة الأولى) الخصم كلة تقع على الواحد والاثنين والجم وقوع الممادر على ذلك لانه مصدر وقدروى انهما كانا النسين فينتظم الكلام بهما ويصح المراد فيهسما (المسئلة الثانية) قوله تسور والمحراب يعني جاؤامن أعلاه والسورة المنزلة العالية كانت بقعة عسوسة أومنزاة معقولة قال الشاعر

ألم رأن الله أعطاك سورة ، ترىكل ملك دونها يتذبذب

فهذاهوالمنزلة وسودالمدينةالموضع العالىمنهاوذلك كلهبغسبرهمز والسؤدمهموذ بقيةالطعام والشراب فالاماءوالسؤر الوليمة بالفارسية وفي الحديث انرسول القصلي الله عليه وسلم قال بوم الاحز ابياأهل الخدقان بابراقد صنع لسكم سؤرا في هلابكم (المسئلة الثالثة) في المحراب وقدييناه في سورة سبأ (المسئلة الرابعة) قوله اذدخاو اعلى داودقيل انهما كاما انسيين قاله النقاش وفيل ملكين قاله جاعة وعينهما جاعة فقالوا أنهما كاما جبريل وميكائيل وربك أعسلف دالث بالتفصيل بيداني أقول لسكم قولاتستدلون بهعلى الغرض وذلك ان عراب داود كان من الامتناع بالارتفاع بعيث لا يرقى المسه آدى بعيلة الأأن يقم الميه أياماأو أشهرا بحسب طاقتهم أعوان يكثرعددهم وآلات جة يختلفة الانواع ولوقلنا انه يوصل اليسهمن بأب المحراب لمباقال انقه تعالى يخسبرآعن دلك تسوروا المحراب ادلايفال تسوروا المحراب والغرفة لمن طلع اليهامن درجها وجاءها من أسفلها الاأن يكون ذلك مجازا واذاشاه دت الكوة التي يقال انه دخل منها الخصمان علمت قطعا الهدماملكات لانها من العداو معيث لاينالها الاعلوى ولاتبالى من كاماها تعلايز يدك بياما وانما الحكم المطلاب وراء دلك (المسئله الخامسة) قوله ففزع منهم فان قيللم فزع وهونبي وقدقو يت نفسه بالنبوة واطمأست بالوحى ووثقت عا آثاه اللهمن المنزله وأطهر على يديهمن الآياب قلمالانه لم يضمن له المصمة ولاأمن من القتل والاداية ومنهما كان يحاف وقد قال الله لموسى عليه السلام لا تحف وقبله قيل دلك للوط فهم مؤمنون من خوف مالم يكن قيل لهم انكم منه معصومون (المسئلة السادسة) قوله خصمان يعنى بعضنا على بعض أى نحن خصمان ان قيل كيف لم يأمر الجهم ا فعلم مطلبهم وقدد خلوا عليه بغير ا دن و هلاأ دبهم على تعديهم فالجواب عنهمن أربعة أوجه الأول الانعلم كيفية شرعه في الحجاب والاذن فيكون الجواب على حسب تلك الاحكام وقدكان دالثق ابتداء شرعنامهم لاعن هذه الاحكام حتى أوضعها الله تعالى بالبيان الثانى المالوزلا الجواب على أحكام الحجاب لاحمل أن يكون الغزع الطارئ عليه أذهله عما كان عبب في دلك له الثالث اله أرادأن يستوفى كأزمهما الذى دخلاله حق يعلم آخر الامر منه وبرى هل يحمل التقسم فيه بغيرا فن أم لاوهل يقترن يذلك عسذرهما أملاء كون لهاء ندرعنه فسكان من آخر الحال ماانسكشف من انه بلاء ومحنة ومشل ضريه الله فالقمسة وأدب وقع على دعوى العصمة الرابع انه يعمّل أن يكون في المسجد ولا إذن في المسجد لأحدولا حجر فيه على أحد به الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ ان هذا أخيله تسع ونسعون نعجة ولى نعجه واحدة ﴾

باوق الآية التي تليا الربع عشرة مسئلة (المئلة الاولى) كنى بالنعجة عن المرأة العي عليه من سكون والعجز وضعف الجانب وقديكني عنها بالبقرة والحجر والناقةلان السكل مركوب أخبرتا والحسن على بن عبدالجبار الهذلي عن أبي الحسن على بن أبي طالب العابر قال انه يكنى عن المرأة بالف ئلفىالمنام يعبر بهالملك عن المعنى الذي ير يده وقد قيدناها كلهاعنه في سفر واحدد (المسئلة الثانية) ولهتسع وتسعون نعجةان كانجيعهن أحرارا فالششرعه وانكن اماء فالمشرعنا والظاهر الشرغ بن قبلناكم يكن محصور ابعددوا تما الحصر في شريعة مجد صلى الله عليه وسلم لضعف الابدان وقلة الاعمار وهم وتنبيه)وهي (المسئلة الثالثة) قال بعض المفسرين لم يكن لداود مائة امرأة واعاد كر التسمعة والتسعين مثلا المعنى هـ قاغنى عن الزوجة والمفتقر الهاوه فالاسدمن وجهين أحدهما أن العدول عن الظاهر بغيردليل لامعني له ولادليل يدل على أن شرع من قبلنا كان مقصورا من النساء على مافي شرعنا الثانى أنهروى البضارى وغديره أنسليان قال لاطوفن الليلة على مائمة امرأة تلدكل امرأة غلاماية اتل في سبيلاللهونسي أن يقول انشاء الله وهذا نص قدمنا تعقيقه قبل (المسئلة الرابعة) قوله تعالى اكفلنها فيه ثلاثة أقوال الاول من كفلها أي ضمها أي أجعلها تعت كفالتي الثاني أعطنيها و برجع الى الاول لانه أعممنه معنى الثالث تحول لى عنها قاله ابن عباس وبرجع الى العطاء والكفالة الا أنه أعم من الكفالة وأخصمن العطاء (المسئلة الخامسة) قوله تعالى وعزى في الخطاب يعنى غلبنى من قولهم من عز بز واختلف في سبب الغلبة فقيل معناه غلبني ببيانه وقيل غلبني بسلطانه لانه لماسأله لم يستطع خلافه كان بباد ناأمير يقال لهسير بن أى بكر فكلمته في أن يسأل لى رجلا عاجة فقال لى أماعه تأن طلب السلطان الحاجة غصب لها فقلت أما اذا كانعدلا فلافعجبت من عجمته وحفظه لماتمثل بهوفطنته كما عجب من جوابي له واستغر به (المسئلة السادسة) في الآية الخامسة قوله لقد ظامك بسو النعجتك الى نعاجه الظلم وصع الشي في غسيرموضعه وقد يكون محرما وقديكون مكروها شرعاوقد يكون مكروها عادة فان كان غلبه على أهلدفهو ظلم محرم وان كان سأله اياها فهوظلم مكروه شرعا وعادة ولكن لاامم عليسه فيه (المسئلة السابعة) في تقييسه ماذكره المفسر ونفيهده القصة وهومي ويعنهم بالفاظ مختلفة وأحوال متفاونة امثلهاأن داود حدثته نفسه أن ابتلي أن يعتصم فقيل له الكستبتلي وتعلم الذي تبتلي فيه نفذ حذرك فاخذال بور ودخل المحر ابومنع من الدخول عليمه فبيناهو يقرأ الزبور اذباء طائر كاحسن ما يكون وجعل بدرج بين بديه فهمأن يتناوله بيسه فاستدرج حتى وقع فى كوة المحراب فدنامنه ليأخذه فطار فاطلع ليبصره فاشرف على امرأة تغتسل فأسا رأته غطت جسدها بشعرها فوقعت في قلبه وكان زوجها غازيا في سبيل الله فكنب داود الى أمير العزاة أن بجعل زوجهافى حلة التابون اما أن يفتح الله عليهم واما أن يقتلوا فقدمه فيهم فقتل فلما انقضت عدتها خطبها داود فاشترطت عليهان ولدت غلاماأن يكون الخليفة من بعدء وكتبت عليه بذلك كتابا وأشهدت عليه خسين رجلا من بني اسرائيل فلم تستقر نفسه حتى ولدن سليان وشب وتسو "رالملكان وكان من قدتها ماقص الله تعالى في كتابه قالوا لاتعف خصان بغي بعضا على بعض (المسئلة الثامنة) في التنقيم قدقدمنا لكوفياسلف وأوضحنافى غير موضع انالانبياء معصومون عن الكبائر اجماعا وفى الصغائر آختلاف وأما أقول انهم معصومون عن الصغائر والحبائر لوجوه بيناها وكتاب النبوات من أصول الدين وقد قال جاعة لاصغيرة فى الذنوب وهو صحيح كما قالت طائفة ان من الذنوب كبائر وصغائر وهو صحيح وتعقيقه أن الكفر معصية ليس فوقهامعصية كاأن النظرة معصية ليس دونها مصيةو بينهما ذبوبان قرنتها بالكفر والقتل والزنا وعقوق

الوالدين والقذف والغصب كانت صفائر وان أضفتها الى مايليها في القسم الثاني الذي بعده من جهة النظر كانت كبائر والذي أوقع الناس في ذلك واية المفسرين وأهسل التقصير من المسلمين في قصص الانساء مصائب لاقدر عندانتهلن اعتقدها روايات ومذاهب ولقد كان من حسن الادب مع الانبياء صاوات القعليهم أن لاتبت عثرانهم لوعثروا ولاتبث فلتاتهم لواستغلتوا فان اسبال السترعلي الجار والولد والاخ والفصيلة أكرم فضيلة فكيف سترك على جارك حتى لم تقص نبأه في أخبارك وعكفت على أنبيا ثك وأحبارك تقول عنهم مالم يفعلوا وتنسب اليهم مالم يتلبسوا به ولاتلوثوا به نعو ذبالقه من حدا التمدى والجهل بحقيقة الدين في الانبياءوالمسلمين والعلماء والصالحين فان قيسل فقدذ كرالله أخبارهم قلناعن ذلك جوابان أحسدهما للولىأن يذكرماشاء من أخبار عبيده ويسترو يفضح ويعفو ويأخذ وليس ينبغي العبسيد أن ينبز في مولاه عايوجب عليه اللوم فكيف عاعليه فيه الادب والحد وآن الله تعالى قدقال في كتابه لعماده في بر الوالدين ولا تقللهاأف فكيف بمازا وحليمه فاظنك بالانبياء وحقهم أعظم وحرمتهم آكد وأنتم تغمسون ألسنتكم فيأعر اضهم ولوقر ترتم في أنفسكم حرمتهم المادكر تم قمستهم الثاني ان الحكيمة في أن ذكر الله قصص الانساء فهاأتوامن ذلك علمهان العبادسضوضون فيهابقدرة ويتكامون فها معكمة ولادسأل عن معنى دلك ولاعن غيره فقدد كرالته أمرهم كاوقع ووصف عالهم بالصدق كاجرى كافال تعالى تعن نقص عليك أحسن القصص معنى أصدقه وقال وكالانقص علمك من أنباء الرسل مانشت به فوادل وقدوصينا كرادا كنتم لامد آخذين في شأنهم ذا كرين قصصهم أن لا تعدوا ما أخبر الله عنهم وتفولوا ذلك بصفة التعظيم في والتنزيه عن غيرمانسب الله اليهم ولايقولن أحدكم قدعصى الانبياء فكيف نعن فأن فكر ذلك كفر (المسئلة التاسعة) فى دكر قصة داو دعليه السلام على الخصوص بالجائز منها دون المتنع أما قولهم ان داو دحدث نفسه أن يعتصر اد ابتلى ففيه ثلاثة أوجه الأول ان حديث النفس لاح بج فيه في شرعنا آخر اوقه كنا قبل دلك قيل لنااما نؤاخة بهثم رفع الله ذلك عنا بغضله فاحتمل أن يكون ذلك مؤاخة ابه في شرع من قبلنا وهوأمر لا يمكن الاحتراز منه فليسفى وقوعه عن يقع منه تقص وانحاالذي بمكن دفعه عوالاصرار بالتمادى على حديث النغس وعقد العزم عليم الثانى أنه يعمل أن يكون داو دعليه السلام نظرمن حاله وفي عبادته وخشوعه وانابته واخبانه فنان أندلك يعطيه عادة التجافى عن أسباب الذنوب فضلاعن التوغل فيها فوثق بالعبادة فأرادالله تعالىأن يريهأن دلك على حكمه في نقض العادة واطرادها الثالث ان هذا المقل لم شت فلا سول علمه وأما قولهم ان الطائر درج عنده فهم بأخذه فدرح فاتبعه فهذا لايناقض العبادة لان هذامباح فعله لأسما وهو حلال وطلب الحلال فريضة واعاا تبع الطائر لذانه لالجاله فأمه لامنفعة له فيسه واعاد كرهم لحسن الطائر حذق في الجهالة أماءنه فدروى أنه كان طآئراه ن ذهب فاتبعه ليأخذه لانهمن فضل الله سيحانه كاروى في الصحيح أن أبوبكان يغنسل عريانا فحرعليه رجل من جرادمن ذهب فجعل يحثى منهو يجعل في تو به فقال له الله ياأبوب ألمأ كن أغنيتك عما رى فال بلى بارب ولسكن لاعى لى عن بركتك وأماقو لهمانه وقع بصره على امرأة تغتسل عريابة فامارأته أرسلت شعرها فسترتجسه هافها الاحرج عليه فيهباجاع الأمة لان المظرة الاولى لكشف المنظوراليه ولايأثما لناطرها وأمافوهم الهالما أعجبته أصربتقديم زوجها للقتل فيسبيل الله فهذا باطل قطعا ان داودعليه السلام لم يكن ليريق دمه في عرض نفسه وانما كان من الأمر أن داود قال لبعض أحجابه إنزل الى عن أهلات وعزم عليه في دلك كإيطلب الرجل من الرجل الحاجة برغبة صادقة كانت في الأهل أوالمال وقد فالسعيدين الربيه علعبدالرجن بنعوف حين آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما ولى زوجتان أنزل لك عن احداهما ففال أه بارك الدلك في أهلك ومالك وما يجوز فعله ابتداء يجوز طلبه وليس في الغرآ ان ذلك كان

ولاانه تزوجها بعدزوال عصمة الرجل عنها ولاولاد تهالسلمان فعن من يروى هذاو يسندوعلي من في نقله يعتمه وليس بؤتره عن الثقات الاثبات أحد أماان في سورة الأحزاب نكتة تدل على أن داود قد صارت له المرأة زوجةوذلك قوله ماكان على الني من حرج فيافرض الله لهسنة الله في الدين خلوامن قبسل يعني في أحد الاقوال تزو بحالم أة التي نظر اليها كاز قرح النبي صلى الله عليه وسلم بعد مبر ينب بنت جحش الاأن تزويح زينب كان من غيرسوال الزوح في فراق مل أمر مبالنسك بزوجيتها وكان نزو يحداود المرأة بسوال زوجها فراقهاف كانت هنده المنقبة لحمد صلى الله عليه وسلم على داودمضافة الى مناقبه العلية ولكن قدقيسل ان معنى قوله تعالى سنة الله في الله ي خلوا "من قب ل نز و بيح الانبيا ، بغيرصداق من وهبت نفسها من النسا ، بغير صداق وقيسل أراد بقوله تعالى سنةالله فى الذين خلوا من قبسل ان الانبياء فرض لهم ما يمتثلونه فى النكاح وغيره وهذا أصحالاقوال وقدروي المفسرون أن داود لكحمائة امرأة وهندانس القرآن وروىأن سليان كانتله ثلاثما تةامرأة وسبعمائة سربة وربك أعلمو بعده أاقفوا حيث وقف بكالبيان بالبرهان دون ماتتناقله الألسنة من غير تثقيف للنقل والله أعلم (المشلة العاشرة) قوله تعالى لقد ظُلمك بسؤال نعجتك الى تعاجه فيه الفتوى في النازلة بعد المهاعمن أحد الخصمين وقدل أن يسمع من الآخر نظاهر القول وذلك بما لايجوزعندأ حدولافي ملةمن الملل ولايمكن ذلك للبشر واعاتف يرالكلام أن أحدا الخصمين ادعى والآخر سلمفى الدعوى فوقست بعد ذلك الفتوى وقدقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى رضى الله عنه اذا جلس اليك الخصان فلاتقض لأحدهما حتى تسمع من الآخر وقيسل ان داود لم يقض للا خرحتى اعترف صاحبه بذلك وقيل تقديره لقد ظلمك ان كذلك والله أعلم بتعيين ما يمكن من هذه الوجوه (المسئلة الحادية عشر) فالعاماؤنا إدتسو رواالمحراب ولسل علىأن القضاء كان في المسجد ولو كان ذلك لا يجو زكا قال الشافعي لما قررهم داودعلى دلك ولقال انصر فالى موضع القضاء وقدقال مالك ان القضاء في المسجد من الأمر القديم معنى في أكثر الأمر ولا مأس أن يعلس في رحمة للصل السه الضعيف والمشرك والحائض وقدقال أشهب يقضى فى منرله وأين أحب والذى عندى الهيقسم أوقانه وأحواله ليبلغ كل أحد اليه و يستريح هو ماير دمن ذلك عليه (المسئلة الثانيسة عشر) قوله تعالى وطن داوداً عناقتناه يعنى أبقن والظن ينطلق على العلم والظن لانه جاره وقدور ددلك كثيرا في قوله تعالى وطبوا ان لا الجأمن الله الااليه (المسئلة الثالثة عشر) قوله تعالى فاستعفر ربه اخدلف لفسرون في الدس الذي استعفر مسه على أربعة أعوال الأول قسل اله نظرالى المرأة حنى شبعمنها الثانى مأعرى روجهافى حسله التابوت الثالث المانوى الدمات روجهاأن يتزوجها الرابع أنه حكولا حدا لخصمين من قبل أن يسمع من الآخر قال القاضي قد بيناأ للأنبياء معصومون على الصفة المتعدمة ون الداوب المحدودة على وجهبين فأمامن قال انه حكم لاحد الخصمين قبل أن يسمع من الآخر فلا يجو ز ذلك على الاسياء وكذلك تعريص زوجها للقتل كاقدمنا تصو يرالحق على دوح الباطل والاعمال بالبياب وأمامن قال العنظر البهاحتى شبع فلايعو ردلك عندى بعال لان طموح البصر لايليق بالأولياء المتبور ين للعبادة فكيف بالاسياء الذين هموسائط المكاشفون بالغيب وقدبيناه في موضعه وروى أشهب عن مالك قال بلغى ان تلك الحامة أتت فوقف قريبا من داود وهي من ذهب فامار آها أعجبت فقام ليأخذها ففرت من بده ثم صنع مثل ذلك مرتين ثم طارب فاتبعها بصره فوقعت عينه على تلك المرأة وهي تغسل ولها شعرطو يل فباغى الهأقام أربعين ليسله ساجداحتي نبت العشب من دموع عينيه عاما النظرة الثانية فلا أصل لها وقدروى عن على أنه فاللايباغي عن أحدامه يقول ان داود عليه السلام ارتكب من تلك المرأة بحرما الاجلدته مائة وسنين سوطاها هيصا خاله الحدحومة للنبي صلى الله عليه وسلم وهذا بمالايصح

عنه فانقيل فاحكمه عندكم قلناأمامن قالمان نبياز نافانه يقتل وأمامن نسب اليه دون ذلك من النظرة والملامسة فقداختلف نقل ألناس في ذلك فان صمر أحدعلى ذلك فيه ونسبه اليه قتلته فانه يناقض التعزير الذى أخبرالله عنه هوسؤاله زوجة وعدم القناعة بما كانمن عدد النساء عنده والشهوة لا آخر لها والامل لاغاية امفان متاع الدنيالا يكني الانسان وحسده في ظنه و يكفيه الاقل منه والذي عتب الله فيسه على داو دتملق بالهالى زوج غميره ومدعينه الى متاعسواه حسمانص الله عنده وقدقال بعضهم انه خطب على خطبة أو ريافال اليهاولم يكن بذلك عار فاوهد اباطل يرده القرآن والآثار التفسيرية كلها (المسئلة الرابعة عشر) قوله تعالى خر را كماوأماب لاخـــلاف بين الماماء ان الركوع هاهنا السجو دلانه أخوه إذ كاركوع سجود وكل سجودركوع فأن السجودهو الميسل والركوعهو الاتعناء وأحسدهما يدل على الآخر ولكنه قديعتس كل واحسد منهما بهيئة تم جاءعلى تسمية أحسدهما بالآخر فسمى السجو دركوعا واختلف العاماء هلهيمن عزائم السجودأم لاحسبابيناه منقبل وروىأبوس عيدالخدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأعلى المنبر ص والقرآن ذي الذكر فلما بانم المجدة نزل فسجد وسجد الناس معــه فلما كان يوم آخر قرأها فتهيأ الماس للمجود فقال الني صلى الله عليه وسلمانها تو به نبي ولسكني رأبتكم تيسرتم للسجودو تزل فسجه وهذا لفظ أبى داود في المخارى وغيره عن ابن عباس انه قال ص ليست من عزام القرآن وقدرا يت الني صلى الله عليه وسلم سجدفها وقدر وي من طريق عن الن مسعودانه قال انها نو به ني لا يسجد فيها وعن ابن عباس انه قال إنهاتو به ني ونبيكم بمن أمر أن يقتدى به والذي عندى انها ليست موضع سجو دولكن البي صلى الله عليسه وسلمسجه فهافسجه فاللاقته اءبه ومعنى السجود أن داودعليسه السلامسجه خاضعال بهمعترها بذنبه تأتبا من خطيئته فاذا سجدا حدفيها فليسجد بهذه النية فلعل الله أن يغفر له بحرمة داود الذي اتبعه وسواء فلناان شرع من قبلنا شرع لما أم لا فان هذا أمر مشروع في كل مله لسكل أحد والله أعلم وقدروى الترمذي وغسيره واللفظ للغسيرأن رجسلامن الانصار على عهدالني صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليسل يستتر بشجرة وهو يعرض القرآن فامابلغ السجدة سجدوسجد سالشجرة معمدف سمعها وهي تقول اللهم أعظم لى الارض الآية ﴾ فهامستلتان (المستلة الأولى) هذا كلام من تبط عاقبله وصى الله فيه داود فيدل ذلك على أن الذي عوتب عليمه طلب المرأة من زوجها وليس فلك بعمدل ألاترى أن محمد اصلى الله عليه وسلم لم مَن مُنصب النَّبُوهُ فَهِذَاد كُرُ وعليه عوتب وبهوعظ (المسئلة الثانيه) قوله نعالى خليفة قديينا الخلافة ومعماهالغة وهوقيام الذئ مقام الشئ والحكملة وقدجعله الله للخلق على العموم بقوله عليه السلام ان الله مستعلفك وبافناطرك ما تعماون وعلى الخصوص في قوله تعالى الى جاعل في الارض خليصة وقوله تعالى بإداودا باجع أساك خليفة ق الارص والخلفاء الى أفسام أولهم الامام الاعظم وآحرهم العدد في مسائل سيده قال الني صلى الله عليه وسلم كلكراع وكلكم ، سؤل عن رعيته و لعب دراع في مأل سيده ومسؤول عن رعيته بيدأن لامام الأعظم لا بمكنه تولى كل الأور ربنفسه والابده ن الاسسابة وهي على أقسام كثيرة أولها الاستدلار على البلادوهو للي قسمين أحداهما أن بقاسه على العموم أو يقاسم على الخصوص فان فدمه وعيمه في منشو ره وقف نظر محيث خص به وان فدمه على العموم فكل مافى المصرية قدّم علمه و ذلك في ثلانة أحكام الاول القضاء بين الداس فلدأن يقضى وله أن يقدم، ن يقضى وادا ودم اعضاء بدن السوالحكم

بين اخلق كان له النظر فبافيد الننازع بين الخلق وذلك حيث نزدحم أهو اؤهم وهي على ثلاثة أشياء النفس والعرض والمال يفصل فهاتنازعهم وبذب عنهممن يؤذبهم ويحفظ عن الضياع أموالهم بالجباية ان كانت مفرقة وبتغر بقهاعلى من يستحقهااذا اجتمعت ويكف الظالم عن المظلوم و يدخل فيد قود الجيوش وتدبير المسالخ العامة وحوالثالث وقدرام بعض الشافعية أن يعصر ولايات الشرع فجمعها في عشرين ولاية وحى الثلافة العامة والوزارة والامارة في الجهاد وولاية حدود المصالح وولاية القضاء وولاية المظالم وولاية النقابة على أحل الشرف والصلاة والحج والصدقات وقسم النيء والغنجة وفرض الجزية والخراج والمواث وأحكامه والحي والاقطاع والدبوان والحسبة ، فأماولا به الخلافة فهي صححة وأما الو زارة فهي ولآية شرعية وهي عبارة عن رجل مو أوق به في دينه وعقله عشاور والخليفة فما يعن له من الامور قال الله تعالى مخبرا عن موسى واجعللى وزيرا من أهلي هرون أخى أشدد به أزرى فأوسكت ههنا كانت وزارة مشورة ولسكنه تأدبمع أخيه لسنه وفضله وحامه وصبره فقال وأشركه فيأمرى فسأل وزارة مشاركة فيأصل النبوة وعن النبي مسلى الله عليمه وسلم في الحديث الحسن و زيراى من أهل المهاء جبريل وميكاثيل ووزيراى من أهل الارض أنوبكر وعمر وأماالولاية على الجهاد فقدأم الني صلى الله عليه وسلم على الجيوش والسرايا كثيرا من أحجابه في كل غزوة ولم يشهدها وقسموا الغنية فها فلخلت احسدى الولايتين في الاخرى وللوالى أن يفردهما يه وأماحدود المصالح فهي ثلاثة الردة وقطع السبيل والبغي فأماالردة والقطع للسبيل فكامافي حياة الني صلى الله عليه سؤفان نفر امن عرينة قدموا على الني صلى الله عليه وسلم المه ينة فجعلهم الني صلى الله عليه وسسلمف الابلحتى صحوافقتلوا الراعى واستاقوا الذودم تدين فبعث النبي صلى الله عليه وسسلم فيآكارهم فجىء بهم فقتلهم على ذلك وقطع أبديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم كإفعاو اوقد بينا ذلك فى سورة المائدة وشرح الحديث واستوفى اللهبيان حرب الردة بأى بكر الصديق على يديه وذلك مستوفى في كتب الحديث والفقه وأمافتال أهل البغي فقدنصه اللهفي كما به حسث بقول وان طائمتان من المؤمنين اقتتاوا فأصلحو ابينهما فان بغت احداهماعلى الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله ثم بين الله تعالى ذلك العلى بن أى طالب على ماشر حداه في موضعه من الحديث والمسائل وأماولاية القضاء فقدم النبي صلى الله عليه وسلم لها في حياته على بنأبي طالب حبن بعثه الى اليمن وقال لاتقض لأحد الخصمين حتى تسمع من الآخر وشروطها مذكورة فالفقه وقدمالنبي صلى الله عليه وسلم غيره من ولاله وأماولاية المطالم فهي ولاية غريبة أحسدتها من تأخومن الولاة لفسادا لولاية وفسادا لناس وهي عبارة عن تلحك يعجز عندالقاضي فينظر فيهدنهو أقوى منهيدا وفللثان الشارع اذا كان بين ضعيفين قوى أحدهما ألقاضى وادا كان بين قوى وضعيف أوقو يين والقوة في أحدهما بالولاية كظلم الاحراء والعال فهذا بما اصبله الخلفاء أنفسهم وأول من جلس أليه عبدالملك ابن مروان ورده الى قاضيه ابن أدريس مم جلس له عمر بن عبد العزيز فردمظ الم بني أمية على المظاومين اد كانت في أيدى الولاة والمتاة والذين تعجز علهم العناة تم صارت سنة فصار بنو العباس بجلسون لهاوفي قسة دارسة على انهاق أصلوضعها داخلة في القضأ مولكن الولاة أضعفوا الخطف القينو يه ليمة كمنوامن ضعف الرعيسة ليدتناح الماس البهم فيقعدواعنهم فتبنى المطالم بعالها وأماولاية النقابة فهى محدثة أيضالانه لما كدت الدعاوى في لانساب الهائمية لاستملائها على الدولة نصب الولاة قوما يعفظون الانساب لثلايدخل فهامن ليس منها نمز إدا الحال فسادا فجعاوا اليهم ن يحكم بنهسم فردوهم لقاص منهم لثلا يمتهنهم القضاة سنسائل القبائل وهم أشرف منهم وهي مدعية تسافى الشرعية وأساؤلاية الصلاة فهي أصل في نفسها وفرع للامارة هان النبى صلى الله عليه وسلم كان ادابعث أميرا كانت السلاة اليه والفسد الامرولم يكن فيهم من ترضى حاله للامامة

بقيت الولاية في يده بحكم الغلبة وقدم للصلاة من برضى حاله سياسة منهم الساس وابقاء على أنفسهم فقد كان بنوأمية حين كانوا يصلون بأنفسهم يتحرجأهل الفضل من الصلاة خلفهم و يحرجون على الابواب فيأخذونهم بسياط الحرس فيضر بون لهاحتي يفروا بأنفسهم عن المسجه وهمة الايلزم بل يصليمعهم وفي اعادة الصلاة خلاف بين العاماء بيانه في كتب الفقه وأماولا بة الحج فهي مخصوصة ببلاد الحج وأول أمير بعثه عليه السلام أبوبكر المديق بعثه صلى الله عليه وسلم سنة تسع قبل حجة الوداع وأرسله بسورة براءة ثم أردفه عليا كاتقدم سانه في السورة المذكورة وأماولاية المسدقة فقداستعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقات كثيرا وأماوضع الجزية والخراج فقدصالح رسول اللهصلي اللهعليه وسلمأ كيدر دومة وأهسل البصرين فأمرعلهم العلاءبن الحضرى بعسدتقريره ولولم يتفق التقر يرخليفة لجازان يبعث من يقرره كافعل عمر حين بعث الى المراق عماله وأمرهم عساحة الارض ووضع الخراح عليها وأماما تختلف أحكامه باختلاف البلدان فليس بولاية فيدخل فيجلة الولايات وانماهو النظر فيمكة وحرمها ودورهاوفي المدينة وحرمها وفياتوفي رسول اللهصلي اللهعليه وسلمعنه فيهاوأحوال البلاد فيافته منهاعنوة وصلحاوهه مالشر يعة فيااختلفت الاسباب في تملسكه من الاموال وليس بولاية مخصوصة حتى يذكر في جلة الولايات وكذلك احياء الموات حكم من الاحكام وأيس من الولايات وبيانه في كتب الفقه وأساولاية الحي والاقطاع فهي مشهورة وأول من ولى فها أبو بكر الصديق مولامأباأسامة على حي الربذة وولى عمر على حي السرف مولاه برفا وقال أضم جناحك عن الناس واتق دعوةالمظلوم فانها بجاية وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة وايالا وغنم ابن عوف وابن عفان فأنهسماان تهلك ماشبتهما برجعان الى تحفل وزرع وان رب الصر بمة والغنجة يأثيني بعياله فيقول ياأمير المؤمن يناأمير المؤمنسين أفتاركهم أنالاأبالك فالماء والسكلا أمنّ على من الدينار والدرهم والذي نفسي بيده لولا المسال الذى أحل عليه في سبيل اللهما حيت علمهمن بلادهم شبرا وأما الاقطاع فهو باب من الاحكام فقد أقطع الني صلى الله عليه وسلم لبلال بن الحارث المزنى معادن القبلية من ناحية الغرع وبيانها في كتب الفقه وأماولاية الديوان فهي الكتابة وقدكان للني صلى الله عليه وسلم كتاب وللخلفاء بعده وهي ضبط الجبوش ععرفة أرزاقهم والاموال لتعصيل فوائدها لمن يستعقها وأماولاية الحسدودفهي على قسمين تناول ايجابها وذلك للقضاة وتناول استيفائها وقدجعله النبى صلى الله عليه وسلم لقوم مهم على بن أبي طالب ومحمد بن مسامة وهي أشرف الولايات لانهاعلى أشرف الانتسياءوهي الابدان فلنقيصة الناس ودحضهم بالذنوب ألزمهم الله بالذلة بأنجعلها فيأيدى الادنياء والاوضاع بين الخلق وأماولاية الحسبة فهي محسد تة وأصلهاأ كبرا لولايات وهي الأمربالعروف والنهيءن المنكر ولكثرة ذلك رأى الامراءأن بجعاوها الى رجل يفتقدها في الاحيان من الساعات والله شولي التوفيق للجميع ويرشدالي سواءالطريق ويمن بتو بة تعيد الامرالي أهله وتوسعنا مانؤمله من رحته وفضله م الآية السابعة قوله تعالى ﴿ أَمْ تَجِعَلَ الذِّينَ آمَنُوا وعمالوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجمل المتقين كالفجار الآية كه فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) في سبب نز ولها قيل ولتفيني هاشم وبني المطلب منهم على وحزة وجعفر بنأى طالب وعبيدة بن الحرث والطفيل بن الحارث ابن المطلب وزيد بن حارثة وأم أيمن وغسيرهم يقول أم نعمل أبني هؤلاء الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالفسدين في الارض بالمعاصى من بني عبد شمس كعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وحنظلة بن أبي سفيان والعاصى بن أمية (المسئلة الثانية) قوله تعالى أم نجعل المتقين كالفجار يعنى الذين تقسم ذكر هم من بني هاشم و بني المطلب في الآخرة كالفجار يعني من تقدم من بني عبدشمس (المسئلة الثالثة) هذه أقوال المغسرين ولاشك في صحتها هان الله تعالى قد نفي المساواة بين المؤمنين والكفار و بين المتقين والفجار

وؤسابر ؤسوأذنابا بأذناب ولامساواة بينهم فى الآخرة كاقال المفسر ون لان المؤمنين المتقين فى الجنسة والمفسد بن الفجار في النار ولامساواة أيضا بينهم في الدنيالان المؤمنين المنقبين معصومون دماوعرضا والمفسدين في الارض والفجار في النارمباحوالدم والعرض والمال فلاوجه لتغصيص المفسسدين بذلك في الآخرة دون الدنيا (المسئلة الرابعة) وقعت في الفقه توازل منها قتل المسلم بالكافر ومنها اذا بني رجل فيأرض رجهل باذنه ثم انقضت المدة فان لصاحب الارض اخر اجدعن البنيان وههل يعطيب قميته قائما أو منقوضا * ومنهااذابي المشترى في الشقص الذي اشترى فأرادا لشفيه أخله بالشفعة فانه يزن النمن وهل يعطيه قيمة بنائه قائماأ ومنقوضا اختلف العاماء فيذلك فنهممن قال اذابني في الارض رجل باذنه ثم وجبله اخراجه فانه يعطيه قيمة بناثه قاتما ولذلك قال أبوحنيفة يعطى الشفيح للشترى قيمة بنائه في الشقص منقوضا مساو بالهبالغاصب وقاله ابن القاسم وسائر علمائناوالشافعية الاالقليل يعطيه قيمة بنائه قاعالانه بناه بعق وتقوى وصلاح بخلاف الغاصب والدلك لايقتل المسلم اذاقتل الذى وان كان يقتل عسلم مثله وتعلقوا فى ذلك بقوله تعالى أم تجعل الذن آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم تعمل المتقين كالفيجار وهذا ينبني على القول بالعموم وحوقول عام يقتضى المساواة بينهم فى كل حال وزمان أما أنه يبقى النظر في أعيان هذه الفر وع فتفصيل قديناه في مسائل الفقه لانطيل بذكره همنا فلينظر هنا لك و الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ ادْعُرْضُ عَلَيْهُ بالعشى الصافنات الجياد ﴾ فيها خس مسائل (المسئلة الاولى) قوله بالعشى وقد تقدم بيانه وانه من زوال الشمس الى الغروب كاأن الغداة من طاوع الشمس الى الزوال (المسئلة الثانية) قوله الصافنات الجماد يعنى أثتى وقفت من الدواب على ثلاث قوائم وذلك لعتقها فأذانني القرس احدى رجليه فذلك غلامة على كرمه كاأنهاذا شرب ولم يأن سنبكه دل أيضاعلى كرمه ومن الغريب فى غريب الحديث من سره أن يقوم له الرجال صغوفايعني يدعون أالقيام فليتبوأ مقعدهمن الناروه فاحديث موضوع ومن الحديث المشهور من سره أن تخشله الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار وقدييناه في سورة الحجوقديقال صفن بجرد الوقوف والمصدر صفونافال الشاعر

ألف الصفون فابزال كأنه ﴿ مَايَقُومَ عَلَى الثَّلَاثُ كُسَيِّرًا

(المسئلة الثانية) الجيادهى الخيل وكل شئ ليس بردى، يقال له جيد ودابة جيدة وجياد منى سيوط وسياط عرضت الخيل على سلمان عليه السلام فشغلته عن صلاة العشى بظاهر القولين قال المفسر ونهى العصر وقدر وى المعسر ون حديثا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الوسطى صلاة العصر وهى التى فاتت سلمان وهو حديث موضوع وقيل كانت الف فرس ورثها من داود عليه السلام كان أصابه امن المهالفة وكان له ميدان مستدبر يسابق بينها فيه فنظر فيها حتى فابت الشمس خلف الحجاب وهو ما كان يعجب بينه و بينها لاغير عمايد عيه المفسر ون وقيل أراد وهى (المسئلة الرابعة) حتى توارت بالحجاب وغابت عن عينيه في المسابقة لأن الشمس لم يجر لهاد كر وهد خاطسه بل فد تقدم عليه ادليل وهو قوله بالعشى كا تقول سرت بعد المسرحتى غابت يعى السمس وبركه الدلالة السامع لها علم المرابع بها وتعلق بذكرها والغدان والمعرب قامى مرتبط بمدير الشمس فدكره دكر لها وقدين ذلك لم يدفوله

عي ادا ألفت بدا في كافر ، وأجن عورات الثغورظلامها

(المسئله الخامسه) فلما التمالية قال الى أحببت حب الخير عن ذكر ربى يعى الخيل وساها خير الأبها من جله المن الذي هو حير بتسمية الشارع له بذلك وقد قد سابيانه في سورة البقرة ولذلك قرأها ابن مسعود الى أحببت حب الخيل بالنصر بحالت قسيره ل ردوها على فطفق مسحاب سوقها وأعناقها فيه قولان أعدهما

مسعهابيدها كرامالها كاوردفي الحديثان النبي صلى الله عليه وسلروى وهو يمسع عن فرسه عرقه بردامة وقال انى عوتبت الليله في الخيل والثانى انه مسح أعناقها وسوقها بالسيوف عرقبة وهي رواية إبن وهبعن مالك وكان فعله هذا بهاحين كانت سبالا شتغاله بها عن الصلاة فان فيل كيف فتلها وهي خيل الجهاد فلنارأي أن بذبحها للاكلوف الصصيح عن جابرانه قال أكلناعلى عهدر سول القه صلى الله عليه وسلم فرسافكان ذلك لتلاتشغلهمه، أخرى وقدروى عن ابراهيم بن أدهم أنه قال من ترك شــيألله عوضه الله أمثاله ألاترى الى سلمان كيفأتلف الخيسل في مرضاة الله فعوض مالله منها الربح تجرى بأمره رخاء حيث أصاب غدوها شهر ورواحهاشهر ومن المفسر ين منوهم فقال وسمهابالك وسبلها في سبيل الله وليست السوق عملاللوسم حال * الآيةالتاسعةقوله عزوجل ﴿ رَبُّهُ جَالِهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّ الاولى) كيف سأل سلمان الملك وهومن ناحية الدنيا قال علماؤنا اعاساً له ليقيم فيه الحق ويستعين به على طاعة الله كاقال يوسف اجعلى على خزائن الارض إنى حفيظ عليم كاتقدمت الاشارة اليه (المسئلة الثانية) كيف منعمن أن يناله غيره قال عاماؤنا فيه أجو بة سبعة الاول أعاسال أن يكون معجزة له في قومه وآية في الدلالة على نبوته الثاني أن معناه لاتسلبه عنى الثالث لاينبغي لاحد من بعدى أن يسأل الملك بل يكل أمره الى الله الرابع لاينبغي لاحدمن بعسدي من الماوك ولم يردمن الانبياء الخامس انه أرادا لقناعة السادس انه أراد ملكة لنفسه السابع علم أن محداعبده ولم يسأله اباه ليفضل بها (المسئلة الثالثة) في التنقيح لماط الاقوال أماقول من قال انه سأل ذلك معجزة فليس في ذلك تعصيص بفائدة لان من شأن المعجزة أن تكون هكذا وأما من قال معناه لانسلبه عنى فاعا أرادملكالاينبغي لاحد من بعدى أن يدعيه باطلااذ كان الشيطان قدأ خدد خاتمه وجلس مجلسه وحكوفي الخلق على لسانه حسماروى في كتب المفسرين وهوقول باطل قطعا لان الشسيطان لايتصور بصورة الانبياء ولايحكمون في الخلق بصورة الحق مكشوفا الى الناس عرأى منهسم حتى يظن الناس انهممع نبهم في حق وهم مع الشيطان في باطل ولوشاءر بك لوهب من المعرفة والدين لمن قال هذا القول ما يزعه عن ذكره و يمنعه من أن يخلده في ديوان من بعده حتى يضل به غيره وأمامن قال ان معناه لا ينبغي لاحدمن بعدىأن يسأل الملكفان ذلك انما كان يصولو جاء بقوله لاينبغى لاحدمن بعدى في سعة الاستئناف للقول والابتداء بالكلام وأماوقد جاءبجيءا لجلة الحالة بحل الصفة لماسبق قبلهامن القول فلا يجوز تفسيره بهذا التناوض المعنى فيه وخروج ذلك عن القانون العربي م وأمامن قال ان معناه لاينبني لأحد من بعدي من الملوك دون الانبياء فهذا قول فليل الفائدة جدا ادقدعا قطعاو يقيناهو والخلق كالهمعه أن الماوك لاسبيل لهمالى ذلك لابالسؤال ولامع ابتداء العطاء وهومع مابعه وأمتسل من غييره بمايستميل وقوعه وأمامن قال المعفان عيسى عليه السلام على درجة من الرهد وان محدا عبد لاملك وارادأن سليان عفان أحدامن الانبياء وبعيده لادؤتي ذلكوان محمدا مع فضله لايستله لانه نبي عبسه وليس بنبي ملك فينتدأ قدم على السؤال وهوقول متاثل ويشب وأن يكون الله تعالى أذنه في دلك واله يعطيه بسؤاله كاغفر المحدصلي الله عليب وسلم بشرط استغفار موالله أعلم * وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان عفر بتا تفلت على البارحة ليقطع على صلاتى فأمكننى الله منسه وأردت أن أربطه الى سارية من سوارى المسجد ثم قد كرت قول أخى سليان رب مبالى ملكالا يتبغى لاحدمن بعدى فأرسلته فاولاذ للثالا صبع يلعب به ولدان المدينية وهذا يدل على مراعاة النبى صلى الله عليه وسلم لدعائه وأن معناه لا يكون لاحد في حياته ولا بعد ممانه و ذلك باذن من الله تعالى مشروع اذلايجوزعلىالنبي صلى الله عليه وسلم غيره ﴿ الآية العاشرة قوله تعالى ﴿ وَحَدَّ بِيدَكُ صَعْنَاهَا صَربِ بِهِ وَلا تحنث ﴾ فيهاثلاثمسائل (المسئلة الاولى) في سبب حلف أبوب عليه السلام روى عن ابن عباس قال

ا أتحذا بليس تابو تافو قع على الطريق بداوى الباس فأتنه امرأة أيوب فقالت ياعبدالله ان هاهدا بساما مبتلى منأمره كذاوكذافهل للثأن تداويه قال لهانع على أنى ان شفيته يقول كلة واحدة أست شفياني لاأريد منسه غيرها فأخبرت بذلك أبوب فقال و يحك دلك الشيطان ته على انشفاني الله لأجلد نكما مة جلدة فلماشفاه الله أمرءأن بأخذ ضغثا فيضر بهايه فأخذتها ريخ قدرما تة فضربها بهاضرية واحسدة وروى عن ابن عباس أن دللثمن قوله انماكان حين باعت ذوائها في طعامه وقد كانت عدمت الطعام وكر هت أن تتركه جائعا فباعت دوائها وجاءته بطعام طيب من ارافأنكر ذلك عليها فعرفته به فقال ماقال (المسئلة الثانية) في عوم هذه القصة وخصوصها روى عن مجاهد أنهاللناس عامة وروى عن عطاء أنها الابوب خاصة وكذلك روى أس زيدعن ابن القاسم عن مالك من حلف ليضربن عبده ما تذفج معها فضر به بهاضر بذوا حدة لم يمز قال بعض علمائما ير يدمالك قوله تعالى لكل جعد امنكم شرعة ومنهاجا قال القاضى شرع من قبلما شرع لما وقد بيناه في غير موضع واعالفردمالك في هذه المسئلة عن قصة أبوب هذه لاعن شريعته لمأويل مديم وهوأن يجرى الاعان عدمالك في سبيل السبة والقصد أولى لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اعالاً عمال ماليات والنيه أصلالشر يعتوعادالاعال وعيار التكليف وهيمستلة خلاف كبيرة بينناو ببن فقهاءالامصار فدأو صحناها فى كتب الخلاف وفصة أيوب هذه لم يصم كيفية عبن أبوب فبها فانه روى انه قال ان شفانى الله جلدتك وروى المقال والله لاجلدنك وهدنده الروايات عن كتب الترمذي لايدبني عليها حكم فلافائدة في المصب فيها ولاف اشكالها اسبيل التأويل ولافي طلب الجع بينهاو بين غيرها بجمع الدليل (المشلة الثالثة) قوله تعالى هاضرب مه ولا تعنث بدل على أحد وجهين امالامهم يكن في شرعه كفارة وانما كان البرأ والحدث ، والثاني أن يكون ماصدرمنه تذرالا عيساوادا كان النسدر معينا فلا كفارة فيه عنسه مالك وأبى حنيفة وقال الشافعي في كل ندركمارة وهل مخرجها على التفصيل أوالاجال * الآية الحادية عشر قوله تعالى ﴿ مَا كَانِ لَى من علم لللا الاعلى اد بعتصمون ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) في سبب نزولها ودلك ان قريشا قالت لأني صلى الله عليه وسلم فيم معتصم الملاء الاعلى فالسألي ربى عروجل فيم معتصم الملاء الاعلى قلت في الكمار الدرجاب فال وما الكفار الفلت المشي على الاقدام الى الجاعات واسباغ الوضوء في السبرات والتعقب في المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فال وما الدرجاب قلت افشاء السلام واطعام الطعام والصلاة بالليل والماس نيام وقيل خصومتهم قولهم أتجعل فيهامن يقسد فبها و بسعك الدماء وسحن نسم بحمدك ونقدساك قال انى أعلم عالا تعامون هداحد يث الحسن وهو حسن ومن طريق عبد الرحن عن عائشة ان السي صلى الله عليه وسلم قال رأيت ربى في أحسن صورة ووضع يده بين كنفي فو جـــــ بردها بن ثدبى فعلمت مافى السموات ومافى الارض ثم تلاهده الآية وكدلك نرى أبراهيم ملكوت السموات والارص فقال يامحه فقلت لديك وسعديك قال فبم معتصم الملا الاعلى فاسأى رب في الكمارات قال وما الكفارات قلب المشي على الاقدام إلى الماعات واسباغ الوضوء على المسكر وهات والتظار الصلاه الى الصلاة فن حافظ عليهن عاش بعير وكان من دنو به كيوم ولدته أمه وقدر وى الترمذي صحيحا عن عبد الرحن بن عابس الخضرى عن مالك بن يعام السامي عن معاذ ين جبل قال احتبس عمار سول الله صلى الله عليه وسام دات عداه عن صلاة الصبحتى كدمانتراءى عين الشمس فخر حسريعا فنوب بالصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجوز في صلاته والماسلم فاللاعلى مصافيكم كاأنتم ثم انفند ل الينا ثم قال أماني سأحدثكم ماحبسني عذكم العداما لي قت في الليل فتوضأت وصليت ماقدر لي فنعست في صد لا تي حتى استثقلت ها دااً مأ برى تبارك وتعالى في أحسن صورة فعال يامجد فعلت لبيك قال فيم يختصم الملا الاعلى قلت ماأدرى ثلاثا

قال فرأيت وضع كفه بين كنني فوجدت برد أنامله بين نديي فتجليلي كلشي وعرفت ثم قال ياشحد قلت لبيك قال فير يعتصم الملا "الأعلى قلت في الكفارات قال ماهن قلت مشى الاقدام الى الحسنات والجاوس في المساجد بعد الصاوات واسباغ الوضوء عندالكريهات قال وماالحسنان قلت اطعام الطعام ولين الكلام والصلاة والناس نيام قال سل قلت اللهم الى أسألك فعل الخيرات ونرك المنكرات وحسالمساكين وان تغفر لى وترحني واذا أردت فتنة في قوم فتو فني غيرمغنون أسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقرب الى حبك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها حتى فادر سوها تماموها (المسئلة الثانية) لاخلاف أن المشي فياقرب من الطاعات أفضل من الركوب فأما كل ما يبعد فيكون المرء بكلاله أفل اجتهادا في الطاعة فالركوب أفضل فيه ألاترى ان الراكب في الجهاد أفضل من الراجل لاجل عَناتُه وهذا فرع هذا الاصل اذا لعمل ما كان أخلص وأُبركانالوصولااليهْبالراحةأفضل (المُسئلةالثالثة) لم يعتلف الملاّ الأعلى في الاصل وانسااختلفوا في كيفية الفضيلة وكيتها فيجتهدون ويقولون انهأ فضل كالم يعتلفوا ولاأنسكر واأن يكون فى الارض قوم يسفكون الدماءو يفسدون في الارض وانعاطلبوا وجه الحسكمة فغيبت عنهم حكمه والآية الثانية عشرقوله تعالى ﴿ وما أَمَامِن المَسْكَافِين ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) بناء كل ف في لسان العرب المدارا والالتزام وقدغلط عاماؤ مأفقالواانه فعل مافيه مشقة وكل الزام مشقة فلامعى لاشتراط المشقة وهوفي نفسه مشقة وقد بيناه في أصول الفقه (المسئلة الثانية) المعنى ما ألزم نفسي ما لا يلزمني ولا ألزمكم ما لا يلزمكم وماجئت كم باختيارى دون أن أرسلت اليكم (المسئلة الثالثة) أخبر نا أبو الحسن المبارك بن عبد الجبار أخبر نا القاضي أبو الطيب الطبرى أخبر ناالدار قطني حدثنا الحسن بن أحدين صالح الكوفى حدثنا على بن الحسن بن هرون البلدى حدثنا اسماعيل بن الحسن الحراني أخبرنا أيوب بن خالد الحراني حدثنا محدين عاوان عن نافع عن ابن عمر قال خرجرسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فسار ليلا فرعلى رجل بالسعند مقراقله فقالله عرياصاحب المغراة ولغت السباع الليلة في مغراتك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بإصاحب المقر اقلا تخسيره هدذا متكاف لهاما حلث في بطونها ولناما بق شراب وطهور وهدا بيان سؤال عن ورودا لحوض السباع فان كان بمكناغالبالا بعتاج اليهوا غايعول على عال الماء في لونه وطعمه و ربحه فلاينبني لأحدأن يسأل ما يكسبه في دينه شكا أو اشكالا في عمله ولهذا قلما لسكم ادا جاء السائل عن مسئلة فوجد دنم له مخلصافيها فلاتسألوه عن شئ وان لم تجدوا له مخلصا فينئذ فاسألوه عن تصرف أحواله وأقواله 🛊 سورة الزمر 🦗 ونيته عسى أنكون له مخلص والله أعلم

فيااربع آيان الآية الاولى قوله تعالى ﴿ فاعبدالله تخلصاله الدن ﴾ وهي دايل على وجوب النية في كل عيروا عظمه الوضوء الذي هو شرط الإيمان خلافالا بي حنيفة والوليد بن مسلم عن مالك الله بن يقولان ان الوضوء يكفي من غبرنيه وما كان ليكون من الايمان شطره ولا لغرج الخطايامن بين الاطافر والشعر بعبر نية وقد حققناه في مسائل الخلاف * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ الما يوف الصابر ون أجره بغير حساب ﴾ روى أبو بكر بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد المابر ون أجرهم بغير حساب قالهو الصبر على فجائع الدنيا وأحز إنها وقد بلغني أن الصبر من الايمان عن أسمن المسمن المناسمة المابر ون المسمن المناسمة المناسمة المناسمة المناسمة المناسمة المناسمة المناسمة المناسمة المناسمة والمناسمة المناسمة المناسمة والمناسمة والمناسمة والمناسمة المناسمة المناسمة والمناسمة والمناسمة الايمان على دينسه المناسمة الايمان فقال مستى المناسمة المناسمة الايمان فان المناسمة الايمان فان المناسمة المناسمة

الاعان على قسمين مأمور ومزجور فالمأمور يتوصل اليهبالفعل والمزجور امتثاله بالكف والدعةعن الاسترسال اليه وهو المسبر فأعلمنار بناتبارك أن تواب الاعمال الصالحة مقدر من حسنة الى سبعها تهضعف وخبأقدرالمبرمنها تعتعلم فقال اعابوني الصابر ونأجرهم بغير حسابولما كان الموم نوعا من الصبرحين كان كفاعن الشهوات قال تعالى كل عمل ابن آدمه الاالصيام فانهل وأناأ جزى به قال أهل العلم كل أجر بوذن وزناو بكال كيلا الاالسوم فانديمشي حثيا وبغرف غرفا ولذلك فالمالك هوالصبر على فجائع الدنيا واحزانها فلاشكان كلمن سلفها أصابه وترك مانهي عنه فلامقدار لأجره وأشار بالصوم الى انهمن ذلك الباب وان لم يجيعه والله أعلم * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ والذين اجتنبوا الطاغون أن يعبدوها وأنابوا الى الله لم البشرى ﴾ فيا مسئلتان (المسئلة الأولى) في سبب نزولها قالعه اؤنا زلت مع الآية التي قبلها فى ثلاثة غر زيد بن عرو بن نعيسل وأبي ذروسه ان العارسي كانوا بمرف لم يأتهم كتاب ولا بعث اليهم نبي ولكنوقر في نفوسهم كراه فماال اس عليه عاسمعوا من أحسن ما كان في أقوال الناس فلاجرم قادهم ذلك الجنة أمازيد بن عرو بن نفيل فات على النوحيد في أيام الفترة فله ما توى من الجنسة وأمرا أبونها وسلمان فتداركتهم العناية ونالو اللهداية وأسلموا وصاروا فيجلة الصصاية (المسئلة الثانية) قالجاعة الطاغوت الشيطان وقيسل الاصنام وقالما بن وهب عن مالك هو كل ماعب بسن دون الله وهو فعاوت من طغىاذاتجاو زالحد ودخل فى قسم للنموم فقال ابن اسعق كانت العرب قدا تعذب فى الكعبة طواغيت وهي ستون كانت تعظمها بتعظيم السكعبة وتهدى اليها كإنهدى الى السكعبة وكان لهاسدنة وحجاب وكانت تطوف بهاوتعرف فضل المكعبة عليها وقيل كان الشيطان يتصور في صورة انسان فيتعا كون اليهوهي صورةا براهيم وفي الحديث انه يأتى شيطان في صورة رجل فيقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكذب على الَّنِّي متعمداليصل الناس فينبغي أن يعسذر من الاحاديث الباطلة المضلة وينبغي أن لايقصد مسجداولا يعظم بقعة الاالبقاع الثلاث التيقال وبهارسول القصلي القهعليه وسلم لاتعمل المطي الاالى ثلاثة مساجدمتنجدى هــذاومكة والمعدالاقصى وقدسول الشيطان لأهل زماننا أن يفصدوا الربط وعشون الى المساجد تعظما لها وهي بدعة ماجاء النيج الامسجد قبافانه كان بأتسه كل سترا كباوماشا لالاجل المسجدية فانحرمتها في مسجده كان أكثر واعا كان ذلك على طريق الافتقاد لأهله والتطييب لقاوبهم والاحسان بالالفة الهم * الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ لَنُ أَسْرَكَ لَصِبِطُنَ عَالَ ﴾ تقدم في سورة البقرة سان حال الاحباط بأل دة وسنزيده هاهناساما فيقول هذا وان كان خطابا للني صلى الله عليه وسلم فقد قيل انالمراد بذلك أمته وكيفية تردد الامرفانه بيانأن الكفر يعبط العسمل كيف كان ولايعني به الكفر الاصلى لانه لم يكن فيه علم يعبط واتما يعنى به أن الكفر يعبط العسمل الذي كان مع الايمان اذلاعمل الابعد أصل الاعان فالاعان معنى بكون به الحل أصلاللعمل لاشرطافي صة العسمل كالتغيله الشافعية لان الاصل الا يكون شرطاللفرع اد الشروط اتباع فلاتصير معصودة ادفيه قلب الحال وعكس الشئ وقدبين الله تعالى دالت بقوله ولوأشركوا لحبط عنهما كأنوا يعماون وعال تعالى ومن يكفر بالا عان فعد حبط عمله فن كفرمن أعلالا عارحبط عمله واستأنف العسمل اذاأسلم وكان كن لميسلم ولم يكفر لقوله تعالى ان ينهوا يغمر لهم ماعد سلف والاسلام والهجرة يهدمان ماقبلهما من باطل ولا يكون اعاناالا باعتقادعام على الازمان متصل بتأبيد الابد كابيناه فى كتب الاصول فانه لايتبعض وان أفسنه فسدجيعه وهوريح لايتجزأ شرعا وصدبيناه فى ﴿ سورة غافر ﴾ التلخيص وغيره

فَهَا آيْنَانَ ﴾ الآبةالاولى قوله تعمالي ﴿ وَعَالَ رَجِل مؤمن من آل فرعون يكنم اعانه ﴾ ظن بعضهمأن

لمكاف اذا كتم إعانه ولم يتلفظ بهبلسانه لا يكون مؤمنا باعتقادة وقدقال مالك انه اذا توى قلب طلاق زوجه انه بازمه كأيكون مؤمنا وكافر ايقلبه فجعل حدار الاعان على القلب وأنه كذاك لكن ليس على الاطلاق وقدييناه فيأصول الفقه عاليايه ان المكلف اذانوى الكفر بقلبه كان كافراوان فم يلغظ بلسانه وأماادانوي الاعان بقلبه فلا يكون مؤمنا حتى يلفظ بلسانه أؤمااذا نوى الاعان بقلبه تمنعه التُقية والخوف من أن ستلفظ بلسانه فلايكون مؤمنا فهابينه وبين الله تعالى واعا عنعه النقية من أن صععه غيره وليس من شرط الاعان أن يسمعه الغير في صحته من السَّكليف أنما يشسترط سهاع الغيرله ليكف عن نفسه وماله * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ الله جعل لـ كم الانعام لد كبوا منها ومنها تأكاون ولي فيامنا فع ﴾ قال القاضي كل حكم تعلق بالانعام فقد تفدم بيانه فلاوجه لاعادته فن شاء فليلحظه في موضعه بوسورة حم السجدة ع فَهَاهُتَ آيَاتُ بِهِ الآيةالاولى قوله تعالى ﴿ تُعَسَّاتَ ﴾ فيامسئلنان (المسئلة الاولى) قال ابن وحبعن مالك يعني شدائدلا خيرفها وكذلك رؤى عنسه بن القاسم وقال زيدبن أسلموا تناذ كرذلك مالك رداعلى من يقول ان التعس الغبار ولو كان الغبار تعسال كان أقل مأأصا بهم من تعس وكذلك من قال انها متنابعان لايخرح من لفظ قوله تعالى تعسان وانماعرف التنابيع من قوله تعالى سضرها عليهم سبع ليال وعانية ألم حسوما (المسئلة الثانية) قيل انها كانت آخر شوال من الاربعاء الى الاربعاء وال أس يكرهون السعر يوم الاربعاء لاجلهذه الرواية لقيت يومامع خالى الحسين بن أى حفص رجلامن الكتاب فودعناه بنية السعر فلما هار قناقال لى خالى امك لا تراه أبد الانه سافر يوم أربعاً علايتكرر وكداك كان ما سفر هو مدا مالاأراهفان يوم الاربعاء يوم عجيب عاجاء في الحديث من الخلق فيه والترتيب فان الحديث أبت بأن الله خلق يوم السبت التربة ويوم الاحد والجبال ويوم الاثنين الشجر ويوم التسلاتة المسكروه ويوم الاربعاء االنور وروى النون وفي الحديث انه خلق يوم الاربداء غره التقن وهوكل شئ أتقن به الاشياء يعني المعادن من الذهب والفضة والنعاس والحديد والرصاص فاليوم الذي خلق فيه المكر وهلا يعافه الماس واليوم الذي خلق فيه النورأوالتقن يعافونهان هذا لهو الجهل المبينوفي المغازى انالني صلى الله عليه وسلم دعاعلى الاحزاب من يوم الاثنين الى يوم الاربعاء بين الظهروالمصر واستجيب له وهي سأعة فاضله والآثار الصعاح دليل على فَصْل هذا اليوم وكيف بدعى فيه تغرير النعس بأحاديث لاأصل لهاو ودصور فوم ألمامن الاشهر الشمسية ادعوا فهاالكرامة لايحل لمسلم أن ينظر الماولا يشتغل بالاتها والقحسيم، الآبة الثانية قوله تعالى ﴿ان الذين فالواربناالله عماستقاموا ﴾ فهائلات مسائل (المسئلة الاولى) ان الذين قالوار بناالله يعنى لااله الاالله محد رسول التهادلا يترأحدال كنين الابالآخر حسمابيناه في غيرموضع واستفرف قلوب المؤمنين في غسيرموضع (المسئلة الثانية) فوله تعالى تم استفاموا استغمال من فام يعنى دام واستمر وفيها فولان أحدهما استفاموا على مُولَ لا إِله إِلا اللهُ عَني ما نواعلم اولم يبدلوا ولم يغير وا الثاني استقاموا على أداء العرائض وكلا الفولين صحيح لازممرادبالقول والمعنى فانلاإله إلاالله مفتاحله اسنان فنجاء بالفتاح واسنانه فتوله والالم بعتوله (المسئل الثالثة) تتنزل عليم الملائكة قال الفسر ون يعنى عند المون وأناأ قول في كل يوم وآكد الأمام يوم الموب وحين العبر ويوم الفزع الاكبروفي ذلك آثار ببناه افي مواضعها ، الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ ومن أحسن ولا بمن دعالى الله وعمل صالحا ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) في سبب نزو لها وودروى انها نرلت في محدصليالة عليه وسلم وكان الحسن اداتلاهد دالآية يعول هدارسول الله عليه وسلم هذا حبيب الله هدا صفوة الله هداخيرة الله هداوالله أحب أهل الارض الى الله وقيل ترلث في المؤدنين وهذا في كر ثان لهم في كتاب الله وسيأنى الثالث انشاء القتعالى والاول أصهلأن الآمةمكي والادان مدى واعايد خل فيم ابله في لاأمه كان

المقصود ويدخل فبهاأ بوبكر الصديق حين قال في النبي صلى الله عليه وسلم وقد خنقه الملعور أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله و يتضمن كل كلام حسن فيه ذكر النوحيد و بيان الأيان (المسئلة النائية) قوله تعالى وعلصا فأفالواهي الصلاة وانه فسن وان كان المراديه كلعل صالح ولكن الصلاة أجله والمرادأن يتبع القول العمل وقد بيناه في غيرموضع (المسئلة الثالثة)قوله وقال انني من المسلمين وما تقدم يدل على الاسلام لكن ا كان الدعاء بالقول والسيف يكون للاعتقاد و يكون المحجة وكان العمل يكون للرباء والاخلاص دل على أنه لا بدمن التصريح بالاعتفادته في ذلك كله وان العمل لوجهه (المسئلة الرابعة) قوله تعالى وقال اننى من المسلمين ولم يفل انتاء الله وفي ذلك ردعلى من يقول أنامسلم انشاء الله وقد بيناه في الاصر لوأوضحنا انهلا يعتاج اليه * الآية الرابعة ووله تعالى ﴿ ادفع باللتي هي أحسن ﴾ في اسمئلتان (المسئلة الاولى)ف سبب زولماروى انها نزلت في أبي جهل كان يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم فأمر عليه السلام بالمغوعنه وفيل له وادا الذي بينك وبيند عداوة كانه ولى حيم (المسئلة الثانية) اختلف ما المراديما على ثلاثة أقوال الاول ول المراديها ماروى في الآية أن نقول ان كنتُ كادمايع فرالله الله وان كنت صادقاً يغفر الله لي وكذاك وي أن أبا يكرالصديقة للهلرجل نال منه الثاني المصافحة وفي الاثرتصافحو ايذهب الغل وان لم يرمالك المصافحة وقد اجمعمع سغيان فتكافيا فقال سفيان قدصافح النبي صلى القعليه وسلم جعفر احين قدم من الحبشة فقالله مالك ذلك حاص له فقال له سفيان ما خمه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعضنا وماعمه يعمنا والمصافحة ثابتة فلا وجهلانكارها وقدروي قنادة قال فلتلانس هل كانت المعافحة فيأصحاب رسول القدصلي القدعليه وسلم قال نعم وهو حديث صحيح وروى البراء بن عازب قال وسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسلمين يلتقيان فيتصافان الاغفر لهاهبسلأن يتفرفا وفي الاثرمن تمام الحبة الاخذ باليدومن حديث محمد بن اسحاق وهوامام مقدم عن الزهرى عن عائشة قالت قدم زيدين حارثة المهينة في نفر ففر ع الباب فقام رسول الله صلى الله عليه وسلمعر بانا يجرثو به واللهمارأ يتدعر ياناقبله ولابعده فاعتنقه وفبله الثالث السلام لايقطع عنه سلامه اذا لفيه والكل محمل والله أعلم ، الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ واسجدوا لله الذي خلقهن ان كمتم اياه تعبدون فان استكبر واعالذين عندربك يسبعون له بالليل والنهار وهم لايسأمون ﴾ وهده آية سجود بلاخلاف ولكن اختلف في موضعه فقال مالك موضعه كنتم إياه تعبدون لانه متصل بالآمر وقال ابن وهب والشافي موضعه وهم لايسأمون لانه تمام الكلام وغاية العبادة والامتثال وقدكان على وابن مسعودي سيجدان عندقوله تعالىان كنتم إياه تعبدون وكان ابن عباس يسجدعنه فوله يسأمون وقال ابن عمر اسجدوا بالآخرة منهما وكذلك بروى عن مسروق وأى عبد الرحن السلمي وابراهم النعي وأبي صالح و يعيي بنوثاب وطلحة والحسن وابن سيربن وكان أبو وائل وفتاده و بكربن عبدالله يستجدون عنسدة وله يسأمون والامر قريب * الآية السادسة قوله تعالى ﴿ ولوجعلناه قرآ ما أعجميا لقالوا لولا فصلت آياته أأعجمي وعربي ﴾ فيها أربع مسائل (المد تلدّالاول) في مببر ولها روىأن قريشا قالوا ان الذي يعلم محدايسار أبو فكيهة مولى ون قريش وسلط والت لآية وهـ سايصح في يسار لانه مك والآبة مكية وأماسلمان فلايصح ذلك فيسه لانه لم بمجفع مع الني صلى الله عليه وسلم الابللدينة وقد كانت الآية نزلت بحة باجاع من الناس (المسئلة الثانية) في معى الآية وه وان انته تعال أرادان هذا القرآن لونزل باللغة الأعجمية لقالت قريش لمحديا محمداذ أرسلت اليدابه فبالافسات آياء كي مناوأ حكمت (المسئلة الثالثة) أعجمي وعربي التقدير أني يجمع ما بقولون أوينتظم ماياً فكون يساراً عجمي والمرآن شربي فأبي يجتمعان (المسئلة الرابعة) قال عاماؤنا هذا يبطل لُ أَى حنيفه في قوله أن ترج ألقر آل بايد ال اللعة العربيه فيه بالفار سية جائز لان الله تعالى قال ولوجعلناه

قرآ ناأعجميالقالوا كذاني أن يكون العجمية اليه طريق فكيف يصرف المحمائهي الله عنب فأخبرانه لم ينزل به وقد بيناه في مسائل الخلاف وأوضحنا ان التبيان والاعجاز اعايكون بلغة العرب فلوقلب الى غير هذا لما كان قرآ بأولا بيانا ولا اقتضى اعجاز افلينظر هنالك على التمام ان شاء الله لارب غيره ولا خبر إلا خبره هذا لما كان قرآ بأولا بيانا ولا اقتضى اعجاز افلينظر هنالك على التمام ان شاء الله لارب غيره ولا خبر إلا خبره

فيها عان آيان * الآية الأولى قوله تعالى ﴿ شرع الكم من الدين ما وصى به توحا ﴾ تبت في الحديث الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى حديث الشفاعة المشهور الكبير ولكن اثتو انوحافاته أول رسول بعثه الله الىأحلالارض فيأتون توحافيقولون أنتأول رسول بعثه اللهالى أحل الأرض وحدا صحيح لاإشكال فيسهكا أنآدمأول ني بغيرا شكال إلانآدم لم يكن معه الابنوه ولم تفرض له الفرائض ولاشرعت المحارم واعما كان تنبهاعلى بعض الأمور وافتصارا علىضر ورات المعاش وأخدذا يوظائف الحياة والبقاء واستقر المدى الى نوس فبعثه الله بتمريم الامهات والبنات والاخوان ووظف عليه الواجبات وأوضح له الآداب في الديانات ولم يزل ذالثينة كدبالرسل بتناشر للانبياء صاوات الله عليم واحسد ابعد واحسه سريعة بعدشر يعة حتى خقها الله بعنيرالملل ملتناعلي لسانأ كرم الرسل نبينا صلى الله عليه وسلم وكأن المعنى وصيناك ياتحد ونوحادينا واحدا معنى فى الأصول التي لا تعتلف فها الشريعة وهي النوحيد والصلاة والزكاة والصيام والحج والتقرب الى الله تعانى بصالح الاعمال والتزلف عماير دالقلب والجارحة اليه والصندق والوعاء بالعهد وأداء الأمانة وصماد الرحم وتعر حاليكفر والقتلوالزنا والاذابة للخلق كيفهاتصرفتهي والاعتداء على الحيوان كمفها كان واقتعام الدنا آل ومايعود بغرم المروآل فهذا كلمشرع دينا واحسد اومله متعدة ولم يعتلف على ألسنه الأنبياء وان اختلفت أعسدادهم وذلك قوله تعالى أن أقبوا الدين ولانتفرقوا فيسه أى اجعلوه قاعًا يريد داعًا مستمرا محفوظامستقرامن غيرخلاف فيهولااضطراب عليه فن الخلق من وفي بذلك ومنهمين نسكتبه ومن نسكت هاتماينكث على نفسم واختلفت الشرائع وراءهذا فيمعان حسماأ راده الله مماافتضته المصلحة وأوجبت الحَكَمة وضعه في الازمنة على الامم * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ مَنْ كَانَ بِرِيهُ حَرْثُ الآخرة نزدله في حرثه ومن كان ير يدوث الدنيانو تهمنها م وقد تقدم ذلك في سورة سبعان وغيرها بمافيه كفاية وقوله هاهنا ومن كان ير يدحرث الدنيا نؤته منها وماله في الآخرة من نصيب يبطل مذهب أبي حنيفة في قوله انه من توضأ تبردا انه عجزته عن فريضة الوضوء الموظفة عليه هان فريضة الوضوء الموظفة عليسه من حرث الآخرة والتسبردمن حرث الدنيا فلايدخل أحدهماعلى الآخر ولاتجزى نيته عنسه بظاهر هذه الآية وقدييناه في مسائل الخلاف ير الآبة الثالثة قوله تعالى ﴿ ومن آياته الجوارى في البعر كالاعلام ﴾ وقد تقدم ذكر ركوب البعر عا يغني عن اعادمه * الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴿ فيها أربع مسائل (المستله الاولى) قوله وأمر هريعني به الانصار كأنواقبل الاسسلام وقبل قدوم النبي عليسه السلام ادا كان يهمهم أص اجتمعوا فتشاور وابينهم وأخدوا به فأثني الله علم مخيرا (المسئلة الثانية) الشورى فعلى من شاريشو رشورا ادا عرض الامرعلى الخيرة حتى يعلم المرادمنه في حديث أبي بكرالصديق أنه ركب فرسايشوره (المسئلة الثالثة) الشورى ألفة للجاعة ومسبار للعقول وسبب الى الصواب وما تشاور قوم الاهدوا وقد قال حكم اذابلغ الرأى للشورة فاسستعن - برأى لبيب أو مسورة حازم ولاعبعل الشورى عليك غضاضة ، هان الحوافي مافع للقوادم

(المسئلة الرابعة) مدح الله المشاورة في الامور ومدح القوم الذين بمثلون ذلك وقد كان الني صلى الله عليه وسلم يشاوراً معابه في الامور المتعلقة بما لحا الحروب ودلك في الآثار كثير ولم يكن يشاورهم في الاحكام لانها

يزاؤن عندالة على جدع الاقسام من الفرض والندب والمكر وه والمباح والحرام فأما الصعابة بعداستثنار الله بعملينا فكالوا يتشاورون في الاحكام ويستنبطونها من الكتاب والسنة وان أول ما تشاور فيه المحابة الخلافة فان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينص علم احتى كان فها بين أبي بكر والانصار ما سبق بيا نه وقال عمر نرضي لدنيانا من رضيه رسول القصلي القاعليه وسألد بننا وتشاوروا في أمر الردة فاستقر رأى أبي كرعلي القتال وتشاوروا في الجدّوميرا نهوفي حدّا الحر وعدده على الوجوه المذكورة في كتب الفقه وتشاور والعدرسول الله صلى القعليه وسلم في الحرب حتى شاور عمر الهر من ان حين وفد عليسه مسلما في المفازي فقال له الهر من ان مثلها ومثلمن فهامن عدو السامين مثلطائر لهرأس ولهجناحان ورجلان فاس احدى الجناحين نهضت الرجلان يجناح والرأسوان كسرالجناح الآخرنهضت الرجلان والرأس وانشدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس كسرى والجناح الواحدقيصر والآخو فارس فرالمسلمين فلينفروا الى كسرى وذكرالحست الى آخره وقال بعض العقلاء ماأخطأت قط اذاحز بني أمر شاورت قوى ففعلت الذي ير بدون فان أَصبت فهم المصيبون وان أخطأت فهم الخطؤن وهذا أبين من اطناب فيسه * الآيةُ الجاميدة قولي تعلى ﴿ وَالَّذِينَ اذَا أَصَابِهِمُ الْبَنِي هُمُ يَنْتُصِرُ وَنَ ﴾ فيامستلنان (المسئلة الأولى) ذكر الله الانتصار فالبغى في معرض المدح وذكر المقوعن الجرم في موضع آخر في معرض المدي فلحقل أن يكون أحسدها رافعا اللاخر واحقل أن يكون ذلك وأجنا الى حالتين احسام وأن يكون النافي معلنا بالفجور وقحافي الجهورمؤ ذياللم غير والكبيرف كون الانتقام منه أفضل وفئ منتك فال أبراهم النضى يكره للؤمنين أن يذلوا أنفسهم فيجترئ علهم الفساق الثانى أن تكون الفائة أويقع ذلك من يعترف بالزلة ويسأل المغفرة فالعفو هبنا أفضل وفيمثله نزلت وانتعفوا أقرب للتقوى وقوله تعالى فن تصدق به فهوكفارةله وقوله وليعفوا وليصفحوا ألاتحبون أن يغفر الله لكم (المسئلة الثانية) قال السدى انما مدح الله من انتصر ممن بغي عليممن غيراعتداءبالز يادة على مقدار مأفعل به يعنى كاكانت العرب تفعله ويدل عليه قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فن عنى وأصلح فأجره على الله فبسين في آخرالآية المرادمنها وهوأمر محمّل والاول أظهر وهي * الآية السادسة قوله تعالى ﴿ أَعَاالُسبيل على الذين يظامون الناس ﴾ فيها مسئلتان (المسسئلة الاولى) هذه الآية في مقابلة الآية المتقدمة في راءة وهي قوله ما على المحسنين من سبيل فكانفي الله السبيل عن أحسن فكذلك أثبتها على من ظلم واستوفى بيان المسمين (المسئلة الثانية) روى ابن القاسم وابن وهبعن مالك وسئلعن قول سعيد بن المسيب لاأحلل أحدا فقال ذلك يحتلف ففلت ياأبا عبدالله الرجل يسلف الرجل فهاك ولاوفاءله قال أرى أن يعله وهو أفضل عندى لقول الله تعالى الذين يسمعون القول فيتبعون أحسسنه وليس كاقال أحدوان كاناه فضل يتبع فقيسل له الرجل يظلم الرجس فقال الأرى ذلك وهو مخالف عندى للاول لقول الله تعالى انما السبيل على الذين يظلمون الناس ويقول تعالى ماعلى المحسنين من سبيل فلاأرى أن تجعله من ظامه في حل (قال ابن العربي) فصار في المسئلة ثلاثة أقوال أحده الا يحله يحال فاله سعيد بن المسيب والثاني يحله قاله محد بن سيرين الثالث ان كان ما لاحله وان كان ظلمالم محلله وهوقول مالك وجه الاول أن لا يحلل ماحرم الله فيكون كالتبديل لحكم الله ووجه الثاني أنه حفه فله أن يسقطه كإيسه ط دمه وعرضه ووجه الثالث الذي اختاره مالك هو أن الرجل اذا غلب على حقك فن الرفق بهأن تعلله وأن كان ظالما فن الحق أن لا تقركه لثلا بعد ترالظامة ويسترسلوا في أفعالهم المبيعة وفي صحيح وسلمعن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الماوت قال خرجتاً ماواً في نطلب العلم فهذا الحي من الانصار قبل أنع لكوافكان أولمن لقيناأ بوالسرصاحب رسول القصلي القعليه وسلم ومعه غلامله معضاءةمن

غضب فقال أجل كان لى على فلان بن فلان الحراى دين فأتيت أحله فسلمت وقلت أثم هو قالو الافخر جعلى ابن له جفر فقلت له أ بن أبوك فقال مع صوتك فدخل أربكة أى فقلت اخرج الى فقد عاست أبن أنت فخرج فغلت له ماحلا على أن أختبأت منى قال أنا والله أحدثك مراا كدبك خشيت والله أن أحدثك فاكذبك وأعدل فاخلفك وأنتصاحب رسول القصلي الله عليه وسلم وكنت والقمعسر اقال فقلت ألله الله قال الله قال قلت الله قال القمقال فقلت القمقال القمقال فأنى بصحيفته فحاها بيدمقال ان وجدت قضاء فاقض والافأنت في حل وذكر الحديث وهذا في الحي الذي يرجى له الاداء لسلامة الذمة ورجاء التعلل فكيف بالميت الذي لا محاللة له ولاذمة معه يد الآية السابعة قوله تعالى ع و لله ملك السموات والارض يخلق مايشاء كدفيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) في المرادبالآية قال علماؤنا قوله بهب لن يشاء اناثا يعني لوطا كان له بنات ولم يكن له ابن و بهب لمن يشاء الذكور يعنى ابراهيم كان له بنون ولم تسكن له بنت وقوله أو بز وجهم ذكرا ناوا نا تايعني آدم كانت حواء تله له في كل بطن ولد بن توأمين ذكر اوأنثي و بز وج الذكر من هذا البطن من الانثي من هذا البطن الآخر حتى أحكم الله التمريم في شرع نوح عليه السلام وكذلك محد صلى الله عليه وسلم كان له ذكور وانات من الاولاد القاسم والطيب والطاهر وعبدالله وزينب وأمكلتوم ورقية وفاطمة وكلهم منخديجة رضىالله عنهاوا براهم وهومن مارية القبطية وكذلك قسم الله اخلق من لدن آدم الى زماننا الى أن تقوم الساعة على هذا التقديرالحدود بعكمته البالغة ومشيئته النافذة ليبقى النسلو يتادى الخلق وينفذ الوعدو يعق الأص وتعمر الدنياوتأخذا لجنة والنارما علاككل واحدة منهما ويبقى ففي الحديث ان النارلن عملي حتى يضع الجبار فيهاقدمه فتقول قط قط وأماالجنة فتبق فينشئ الله لها خلقا آخر (المسئلة الثانية) ان الله لعموم قدرته وشديد قوته يعنلق الخلق ابتداءمن غميرشي وبعظيم لطفه وبالغ حكمته يعنلق شيأمن شي الاعن حاجة فأنه قدوس عن الحاجات سلام عن الآفات كاقال القدوس السلام فلق آدم من الارض وخلق حواء من آدم وخلق النشأة من بينهسمامتهما مرتباعن الوطء كائناعن الحل موجودا في الجنبن بالوضع كاقال النبي صلى الله عليه وسلم اذاسبق ماءالرجل ماءالمرأة أذكر اواذاسبق ماء المرأة ماءالرجل انثا وكذلك أيضافي الصعيح أيضا اذاعلا ماءالرجلماءالمرأة أشبه الولداعامه واذاعسلاماء المرأة ماءالرجل أشبه الولدأخواله وقدبينا تحقيق ذلكفي شرح الحديث بمالبابه انهاأر بعة أحوال ذكريشبه أعمامه أنثى تشبه أخواله أذى تشبه أعمامهاوذلك في الجيم بينظاهر التعالجات معنىقوله تعالى سبق خرج من قبسل ومعنى علاكثرفاذا خرجماء الرجل وخرجماء المرأة بعده وكان ماقلمنه كان الولدذكر ابعكم سبق ماء الرجل ويشبه اعمامه بعكم كثرة مائه أيضاوان خرج ماء المراقمن قبل وخرج ماء الرجل بعده وكان أقل من مائها كان الولدأنثي بعكم سبق ماء المرأة ويشبه أخوالهالان ماءهاعلاماء الرجل وكاثره وانخرج ماء الرجل من قبل احكن لماخوج ماء المرأة كان أكثر جاء الولدذكر ابعكم سبق ماء الرجل وأشبه أمه وأخواله بعكم علوماء المرأة وكثرته وان خرجماء المرأة من قبل لكن لماخرجماء الرجل من بعد ذلك كان أسختر واعلى كان الولد أنثى بعكم سبق سأء المرأة و نشب أباء وأعمامه عدكم غلبة ماء الذكر وعلوه وكثرته على ماء المرأة فسبحان الخلاق العظيم (المسئلة الثالثة) قيد كانت الخلقة مستمرة ذكراوأنش الى أن وقع في الجاهلية الاولى الخنشي فأتى به فريض العرب ومعتدهاعام بن الظرب فلم يدرمايقول فيه وارجأهم عنه فلماجن عليه الليل تنكر موضعه وأقض عليه مضجعه وجعل يتقلى ويتقلب تعجىء به الافكار وتذهب الى ان أنكر ت الأمة عالته فقالت ما بك قال لها سهرت

الأمرقصدت فيه ففأ درماأ قول فيسه فقالت له ماهوقال لهارجل له ذكر وفرج كيف تسكون حالته في الميراث قالته الأمة ورتعمن حيث يبول فعقلها وأصبح فعرضهالهم وأمضاها عليهم فآنقلبوا بهاراضين وجاءالاسلام على دلك فلم تنزل الافي عهد على بن أبي طالب فقضى فيها عاياً في بيانه ان شاء الله تعالى وقسدروى الفرضيون عن الكابي عن أى صالح عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن مولودله قبل وذكر من أبن يورت قال من حيث يبول وروى اله أي بعنثى من الانسار فقال ورثوه من أول مايبول (قال القاضي) قال لناشيفنا أبوعب دانله الشقاق فرخى الاسلامان بالمنهما جيعاورث بالذي يسبقمنه البول وكذلك رواه محدبن الحنفية عن على ونعوه عن ابن عباس وبهقال ابن المسيب وأبوحنيفة وأبو يوسف ومحدو حكاه المزنى عن الشافعي وقال قوم لادلالة في البول هائ خرح البول منهما جيعا قال أبو بوسف يعكم بالاكثر وأنكره أبوحنيفة وقال أنكيله ولم يجعل أصحاب الشافعي للكثرة حكما وحكى عن على والحسن تعداضلاعه هان المرأة تزيد على الرجل بضلع واحد ولوصح هذا لما أشكل حاله انهى كلام شخفا أبي عبد الله وقال اسمعيل ابن استق القاضي لاأحفظ عن مالك في الخرثي شيأو حكى عنه انه جعله ذكر او حكى عنمه انه جعل له نصف ميراث ذكر ونصف سيراث أشى وليس بثابت عنه قال أبوعب دالله الشقاق وبمايستدل به على حاله الحيض والحبل والزال المني من الذكر واللحية والثديان ولا يقطع بذلك وقد قيل اذا بلغ زال الاعكال (قال القاضي) وروىعن علمائنا فيسمقال مطرف وابن الماجشون وابن عبدالحسكم وابن وهبوابن نافع وأصبخ يعتبر مباله عان بالمنهما فالاسبق وان خرج منهما هالا كثر ولولاما قال العلماء هذا القلت انه أن بال من ثقب انه دعتبر له الآخرلان الولدلا يعفر جمن المبال بعال واغسا ثغب البول غسير مخرح الولدو يتبين فلك في الانثى وقالواعلى مخرج البول ينبنى نكاحه وميراثه وشهادته واحرامه في حجمه وجيع أمره وان كان له ثدى ولحية أولم يكن ورث اصف ميراث رجل والإيجوز له حيننا فسكاح ويكون أمره في شهادته وصلاته واحرامه على أحوط الامرين والذي نقول انه يستدل فيه بالحبل والحيض (حالة ثالثة كالة أولى لابد منها) وهي انه اذا أشكل أمره وطلب السكاح من ذكره وطلب السكاح من فرجه فاله أمر لم يشكلم فيسمع الماؤنا وهومن النوع الذي يقال فيسدد عدحتي يقع ولاجل هذه الاشكالات في الاحكام والتعارض في الالزام والالتزام أنكره قوم من رؤس العوام ففالوا الهلاخش فان الله قسم الخلق الى ذكروأنثي قلناه فالجهل باللغة وغباوة عن مقطع الفصاحة وقصور عن معرفة مسعة القددرة أمافدرة الله تعالى فانه واسع عليم وأماظاهر القرآل فلاينني وجود الخنثي لان الله تعالى قال لله والمثال السمواب والارص يحلق مايشاء فهـ فهـ أعموم مدح فلا يجوز تخصيصه لان القسدرة تقتصيه وأماقوله بهبلن يشاءانانا ويهبلن يشاءالذ كورأو بزوجهم ذكرانا واعانا ويجعل من يشاءعقيا الهعلم قدير فهسادا اخبارعن العالب في الموجودات وسكتعن ذكر النادر لدخوله تعتعموم الكلام الاول والوجوديشهدله والعيان يكذب منكره وقدكان يقرأمعنا برباط أبى سميدعلى الامام ذانشمنه من بلاد الغرب خشى له عية وله تديان وعنسده جارية فربك أعسلم به ومع طول الصحبة عقلني الحياء عن سؤاله ونوداليوم لوكاسفة وعاله (المستلة الرابعه) في توريته وهومد كورعلى التمام في كتب المسائل فلينظر هنالك

﴿ سورة الزخرف ﴾

فيهاست آيات مو الآية الاولى قوله تعالى ﴿ وجعل ليكم من الفلك والانعام ماتر كبون لستو واعلى ظهوره لآية ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قوله وجعل ليكم من الفلك والانعام ماتر كبون يعنى بذلك

الابل دون البقرلان البقر لم تخلق لتركب والدليل عليه الحديث الصصيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينها رجلرا كببقرة افقالتله الى لمأخلق لهذاوا عاخلقت للحرث فقال رسول القصلي الله عليه وسلم آمنت بذلك أناوأ بوبكر وعمر وماهما في القوم (المسئلة الثانية) قوله لتستو واعلى ظهور ويعني الايل عاصة لان الفلك انماتر كسيطونها ولكنه ذكرهما جيعافي أول الآية وعطف أحدهاعلي آخرها ويعقل أن يجعل ظاهرهاباطنهالان الماءغره وستره وباطنها ظاهر لانه انسكشف للراكبين وظهر للبصرين (المستلة الثالثة) قوله وتقولوا سسيعان الذى سخرلنا هسذاوما كنالهمقر نينأى مطيقين تقول قرنت كذاوكذا اذار بطته به وجعلته قرينه وأقرنت كذا بكذا اذا أطقته وحكمته كأنه جعله في قرن وهو الحبل فأوثقه به وشده فيه فعلمنا الله تعالى مانقول اذار كبنا الدواب وعلمنا الله في آية أخرى على لسان نوح عليه السلام مانقول اذار كبنا السفن وهوقوله تعالى وقال اركبوافها بسمالله بجسر اهاوم ساها ان ربى لغفور رحيم وروى أن اعرابياركب قعوداله وقال اني لمقرن له فركضت به القعود حتى صرعت فاندقت عنقه وماينبغي لعبدان يدع قول حداوليس بواجب ذكره باللسان وانماالواجب اعتقاده بالقلب اماأنه يستصبله ذكره باللسان فيقول متى ماركب وغاصة باللسان اذاتذكرفي السفرسسصان الذي سخرلنا هسذاوما كناله مقونين واماالي وبنالم يقلبون الملهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال اللهم الى أعوذ بك من وعثاء السفر وكا "بة المنقلب والحور بعدالكوروسوء المنظر في الأحل والمال يعنى بالخور والكور تشتت أمر الرجل بعداجتاعه وقال عروبن دينار ركبتمع أبى جعفر الىأرض له تعوما ثط يقال لهامدركة فركب على وسل صعب فقلت له أباجعفراً ما تعناف أن بصر علفقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على سنام كل بعير شيطان فاذار كبمو ها هاذكروا اسم الله كاأمركم ثم المتهنوه الأنفسكم فاعا يعمل الله وقال على بن ربيعة شهدت على بن أب طالب ركب دابة بوسا فاماوضع رجله فى الركاب قال بسم الله فلما استوى على الدابة قال الجديثة نم قال سيجعان الذى سخر لناحسة اوما كناله مقرنين واماالى ربنا لمقلبون ثم قال الحدلله والله أكبرتلانا اللهم لااله الاأنت ظامت نفسي فاغفر لى فانه لايغفر الذنوب الاأنت تمضعك فقلت له ماأضعكات قال رأيت رسول القه صلى القه عليه وسلم صنع كاصنعت وقال كاقلت ثم ضعك فقات له مايض حكاث يارسول الله قال العبد أوقال عجبا لعبد دأن يقول اللهم لااله الاأنت ظامت نقسى فأغفرل فانه لا يغفر الذنوب الاأنت يعلم اله لا يغفر الذنوب غريره ﴿ الْآية الثانية قولهُ تعالى ﴿ وجعلها كَلْمُبَاقِية في عقبه لعلهم برجعون ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) في شرح الكلمة وهي النبوة فقول والتوحيد فقول آخر ولاجرم لم تزل النبوة باقية فى ذرية ابراهيم والتوحيدهم أصله وغيرهم فيهتبع لهم (المسئلة الثانية) قوله في عقبه بناء عقب لما يخلف الشي و يأتي بعده يقال عقب يعقب عقو با وعقباا ذاجاء شيأبعدشي ولهذاقيل لولدالرجلمن بعده عقبه وفي حديث عمرانه سافرفي عقب رمضان وقديستعمل فيغير ذلك على موارد كثيرة (المسئلة الثالثة) انما كانت لابراهيم في الاعقاب موصولة بالاحقاب بدعوتيه الجابتين احداهابقوله انى جاعلا المناس الماماقال ومن دريتي قاللاينال عهدى الظالمين فقدقال له نعم الامن ظلم منهم فلا عهدله ثانيهماقوله واجنبني وبني أن نعبدالاصنام وقيل بدل الأولى واجعل لي لسان صدق في الآخرين لكل أمة تعظمه بنوه وغيرهم بمن يجمقع معه في سام أو في نوح (المسئلة الرابعة) جرى ذكر العقب هاهنا موصولا فالمعف بالمقب وذلك بمايدخل فالاحكام وتترتب عليه عقود العمرى والتمبيس قال الني صلى الله عليه وسلمأ بمارجل أعرعرى اولعقبه فامها للذي أعطيها لاترجع الى الذي أعطاها لانه أعطى عطاء وقعث فيه المواريث وهي ترد على احسدي عشر لفظا * اللفظ الأول الولد وهو عنسد الاطلاق عبارة عن وجد من

لرجل وامرأته من الذكور والاناث وعن ولدالذكور دون ولدالانات لغة وشرعا ولذلك وقع الميرات على الولد المعين وأولادا لذكورمن المعين دون ولدا لبنات لانهمن قوم آخرين وكذلك لم بدخاوا في آلحبس بهذا اللفظ فالهمالك في الجموعة وغسيرها * اللفظ الثاني البنون فان قال هسدا حبس على ابني فلايتعسدي الولد المعسين ولايتعددولوقال ولدى لتعدى وتعددفي كلمن ولدوان قال على بنى دخلفيه الدكور والاناث قال مالكمن تسدق علىبنيه وبنى بنيه فان بناته و بنات بناته يدخلن في ذلك وروى عيسى عن ابن القاسم فين حبس على بناته فان بنت بنته تدخل في ذلك مع بنات صلبه والذي عليه جاعة أصحابه ان ولد البنت لا يدخلون في البنين فانقيل فقدقال النبي صلى الله عليه وسسلم فى الحسن ابن بنته ان ابنى هذا سيد والعل الله أن يصلح به بين فئتين عظمتين من المسلمين قلناه ذا مجاز واعاأشار به الى نشريفه وتقديم ألاترى انه يجوزنفيه عنه فيقول الرجل فى ولد بنته ليس ما بنى ولوكان حقيقة ما جاز نفيه عنه لان الحقائق لا تنفى عن سميانها ألا ترى أنه ينسب الى أبيه دون أمه ولذلك قيل في عبدالله بن عباس انه هاشمي وليس بهلالي وان كانت أمه هلالية *اللفظ الثالث الدرية وهي مأخوذة من ذرأ الله الخلق في الاشهر فكائنهم وجدوا عنه ونسبوا اليه ويدخل فيه عندعاما ثنا والدالينات لغوله تعالى ومن ذريته داودوسليان الى أن قال وزكر ياو بعيى وعيسى فانداهو من ذريته من قبل أمه لانه لاأبله م اللفظ الرابع العقب وهوف اللغة عبارة عن شئ جاء بعد شئ وان لم يكن من جنسه يقال أعقب القه بعنيراى جاء بعد الشدة بالرخاء وأعقب الشيب السواد والعقاب من النساء التى تلدذ كر ابعد أنى هكذا أبدا وعقب الرجل ولده وولدولده الباقون بعسده والعاقبة الولد قال يعقوب وفى القرآن وجعلها كلةباقية في عقبه وقيل بل الورثة كلهم عقب والعاقبة الولد وكذلك فسره مجاهده بنا وقال ابن بزيده بناهم الدربة وقال ابن شهاب هم الولدوولد الولد وأمامن طريق الفقه فقال إن القاسم في المجوعة العقب الولدة كراكان أم انتي وقال عبداللا وليسواد البنات عقبا بحال وقال محدعن ابراهم عن ابن القاسم عن مالك فمن حبس على عقبه ولعقبه ولدفائه يساوى بينهم وبين آبائهم للذكروالانى سواءو يفضل ذوالعيال وهذامن قول ابن شهاب انه الولدوولد الولدوليس ولد الأبنة عقبا ولاابنة الابنة (قال القاضي) ان كان المراد بالكامة التوحيد فيدخل فيه الذكر والانثى وان كان المرادبه الامامة فلايدخل فيه الاالذكر وحده لان الانثى ليست بامام وقد بينا ذلك وأوضعناه وانمالا يكون ولدالبنات عقبا ولاولدا اذاكان القول الأول على ولدى أوعقى مفردا وأمااذا تكرر فقال على ولدولدى وعلى عقبى وعقب عقبى فانه يدخ لم ولد البنات فيه حسبا يذكر فيه ولا يدخل فيابعده مثل قوله أبداو مثل قوله ماتناساوا * اللفظ الخامس نسلي وهو عندعاما أساكم وله ولدولدي قال يدخل فيسه ولد البنان و يجب أن يدخلوا لأن نسسل بمعنى خرح و ولد البنات فدخر جوا منه بوجه ولم يقترن به ما يخصه كما اقترن بقوله عقى ما تناسلوا حسبما تقدم * اللفظ السادس الآل وهم الاهل * وهو اللفظ السابع قال بن القاسم هما سواء وهم العصب والاخوة والاخواب والبيات والعمان ولا تدخل فيه الخالات وأصل الأهل الاجتماع يقال مكان آهل اذا كان فيه جاعة وذلك بالعصبة ومن دخل في العقدة والعصبة مشتقة منه وهي أخصبه وفي حديث الافك يارسول الله أهالت ولانعلم الاخيرايسني عائشة ولكن لاندخل الزوجة فيه باجاعوان كانتأصل التأحللان ثبوتهاليس بيقين وقديتبدل ربطها وينصل بالطلاق وقدقال مالك آل محدكل تق وليسمن هذا البابوا عالرادان الاعان أخصمن القرابة وقدات هلت عليه الدعوة وقصد بالرحة وقدقال أبواسعق التونسي بدخل في الاهل و كان في جهة الابوين فوفي الاشتقاق حقه وغفل عن العرف ومطلق الاستعهال وهسده المعانى انمانيني على الحقيقة أوالعرف المستعمل عند الاطلاق فهذان لفظان واللفظ الثامن

القرابة فيها أربعة أقوال الاول قال مالك فى كتاب عمدوا بن عبدوس انهم الأقرب فالاقرب بالاجتهاد ولا يدخل فيه ولد البنات ولاولد الخالات الثانى يدخل فيه أقار به من قبل أبيه وأمه قاله على بن زياد الثالث قال أشهب يدخل فيه كل ذى رحم من الرجال والنساء الرابع قال ابن كنانة بدخل فيه الاعام والمهات والاخوال والخالات و بنات الأخت وقد قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى قدل لاأسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى قال الأأن تصلوا قرابة ما بيى و بينكم وقال لم يكن بطن من قريش الا كانت بينها و ببن النبى صلى الله عليه وسلمة قرابة فهذا يضبطه وائلة أعلم * اللفظ التاسع العشيرة و يضبطه الحديث الصحيح ان الله تعالى الأقربون وسواهم كاتقدم ذكره وهم العشيرة الاقربون وسواهم كاتقدم ذكره وهم العشيرة الاقربون وسواهم عشيرة فى الاطلاق واللفظ يعمل على الاخص الافرب بالاجتهاد كاتقدم من قول عامائنا الاقربون وسواهم عشيرة فى الاطلاق واللفظ يعمل على الرجال خاصة من العصبة دون النساء والقوم يشقل على الرجال خاصة من العصبة دون النساء والقوم يشقل على الرجال خاصة من العصبة دون النساء والقوم يشقل على الرجال خاصة من العصبة دون النساء والقوم يشقل على الرجال خاصة من العصبة دون النساء والقوم يشقل على الرجال خاصة من العصبة دون النساء والكان الشاعر قدقال

وماأدرى وسوف إخال أدرى ، أقوم آل حسن أم نساء

ولكنه أرادأن الرجلاذا دعاقومه للنصرة عنى الرجال واذا دعاهم للحرمة دخل فيهم الرجال والنساء فتعمه الصفة وتعضه القرينة * اللفظ الحادى عشر الموالى قال مالك بدخل فيهمو الى أبيه وأبنه مع مواليه وقال ابن السكلام وأصوله من تبطة بظاهر القرآن والسنة المبينة له والتفريع والتقيم في كتب المسائل ، الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ ولولاأن بكون الماس أمة واحده تاجعلنالمن يكفر بالرحن لبيوتهم سقفامن فضة الآية ﴾ فيهما ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) معنى الآية ان الدنيا عند الله تعالى من الحوان بحيث كان يجعل بيوت السكفار ودرجهاوأ يوامها ذهبا وفضة لولا غلبة حب الدنياعلى القلوب فيعمل ذلك على الكفر والقدر الذي عند الكفارمن الدنيا وعندبعض المؤمنين والاغنياء اعاهوفننة لقوله تعالى وجعلنا بعض لبعض فثنة أتصبرون (المسئلة الثانية) فحدادليل على أن السقف لصاحب السفل وذلك لان البيت عبارة عن قاعة وجدار وسقف وباب فن له البيت فله أركانه ولاخلاف في أن العلوله الى السماء واختلفوا في السفل فنهم من قال هو له ومنهممن قال ليساه في بطن الارض شئ وفي مذهبنا القولان وقد بين ذلك حديث الاسرائيلي الصعيم فاتقدم ان رجلاباع من رجل دار افبناها فوجد فيهاجرة من ذهب فجاءبها الى البائع فقال انما اشتريت الدآر دون الجرة وقال البائع انمابعت الدار بمافيها وكلاهما يدافعها فقضى بينهم أن يزوح أحدهما ولدممن بنت الآخر وبكون المال بينهما والصحيح أن العلو والسفل له الاأن يبغرح عنه بالبيع وهي (المسئلة الثالثة) فاذا باع أحدهما أحد الموضعين فلدمنه ماينتفع به وباقيه للبتاع منه لآية الرابعة قولة تعالى ﴿ وانه لذكر لك ولقومك ﴾ فهامستلتان (المسئلة الاولى) في الذكر وفيه ثلاثة أقوال أحدها الشرف الثاني الذكري بالعهد المأخوذ فى الدين الثالث قال مالك هو قول الرجل حدثني أبي عن أبيه واذا قلنا اله الشرف والفضل فان ذلك حقيقة انما حو بالدين فان الدنيالاشرف فيها قال الني صلى الله عليه وسلم ان الله قدادهب عنكم عيبة الجاهلية وتفاخرها بالاحساب الناس مؤمن تقي أوفاج شقى كلكولآدم وآدم من ترأب وان أكر مكم عند الله أتقاكم وفيسل وانه لذكراك ولقومك يعنى الخلافة فامهافي قريش لاتكون في غيرهم قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس تبسع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم وقول مالك هو قول الرجل حدثي أبي عن أبيه ولم أجد ف الاسلام هـ أند المرتبة الأبغداد فأن بني التميي بها يقولون حدثني أبي قال عدثني أبي الى

رسول القصلي القعليه وسلم وبذلك شرفت أقدارهم وعظم الناس شأنهم وتهممت الخلافة بهم ورأيت عدينة السلام ابني أى محدر زق الله بن عبد الوهاب الى الفرج بن عبد العزيز في الحارث بن أسد بن الليث بن سليان ابن أسدبن سفيان بن يدبن أ كينسة بن عبسدالله المتمي وكاما يقولان سمعنا أبانارزق الله يقول سمعت أبي يقول سمعت أي يقول سمعت أي يقول سمعت على بن أبي طالب يقول وقد سشل عن الحنان المنان الحنان الذي قبل على من أعرض عن والمنار الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال والقائل معت عليا أكينة بن عبدالله جدهم الاعلى والاقوى أن يكون المراد بقوله وانه لذكر الثولقومك يعنى القرآن فعليه ينبني الكلام واليه يرجع الضمير وهي (المسئلة الثانية) في تنقيح هـــذه الاقوال ، الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ يَطَافَ علىم بصحاف من ذهب وأكواب كه فيهاسب عمسائل (المسئلة الاولى) الجنة محموصة بالحرير والفضة والذهب لساوأ كلاوشر باوانتفاعا وقطع اللهذلك في الدنيا عن الخلق اجماعاعي اختسلاف في الاحكام وتغصيل في الحلال والحرام فأماا لحرير وهي المسئلة الثانية وقدقال النبي صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيالم بلسه في الآخرة قال الراوي وان لبسه أهل الجنة لم يلسمه هو فظن الناس ان ذلك من كلام النبي صلى المتصليه وسلم واعاهومن تأويل الراوى وفدبينا تأويل هادا الحديث فى كتاب المشكاين فى شرح الحديث عايغنى عن أعادته همنا وأمثلها تأويلان أحدها انمعناه ولم يتب كا قال من شرب الخرف الدنياولم متب منها حرمها في الآخرة وكذلك خرجه مسلم وغيره في الحرير أيضا بنصه الثابي وهو الذي يقضى بنصبه على الأولان معناه في حال دون حال وأخر الامراكي حسن العاقبة وجيسل الماكل وقد اختلف العاماء في لباس الحريرعلى تسعة أقوال الاول انه يحرم بكل حال الثانى انه يحرم الافى الحرب الثالث انه يحرم الافي السفر الرابع أنه عرم الافي المرض الخامس انه عرم الافي الغزو السادس انه مباح بكل عال السابع انه عرم الاالعلم الثامن انه يحرم على الرجال والنساء التاسع انه يحرم لبسه دون فرشه قاله أبو حنيفة وابن آلما جشون فأما كونه محرماعلى الاطلاق فلقول رسول الله صلى الله عليه وسفى الحلة السيراء اعايلبس هذه من لاخلاق له في الآخرة وشبهه وأمامن قال اله محرم الافي الحرب فهو اختيار ابن الماجشسون من أصحابنا في الغزوبه والملاةفيه وأنكره مالك فيهما ووجهه ان لباس الحرير من السرف والخيلاء وذلك أمر يبغضه الله تعالى الافي الحرب فرخص فيه لاجله لما فيهمن الارهاب على العدو وهذا تعليل من لم يفهم الشريعة فظن ان النصر بالدنياوز خرفهاوليس كذلك بلفنج الله الفتوح على قومما كانت حلية سيوفهم الاالعلابي وأمامن قال انه عرم الافي السفر فلماروى في الصحيح أن الني صلى الله عليه وسلم رخص للزبير وعبد الرحن بن عوف في قيص الحر برفى السفر لحسكة كانت بهما وأمامن قال انه يحرم الافى المرض فلا جسل اباحة النبي صلى الله عليه وسلم لهااستعاله عندالحمكة وأمامن قال انه محرم الافى الغزو فلا جلماورد في بعض طرف أنس انه رخص للزبير وعبسه الرحن في قيص الحربر في غزاة ألهافة كرافظ الغزو في العلة ودكر الصفة في الحكم تعليه لحسما بيناه في أصول الفقه ومسائل الخلاف وهاهنا كاسبق وأمامن قال انهمباح بكل حال فانه رأى الحديث الصحيح يبجه للحكة وفي بعض ألفاظ الصحيح لاجل القمل ولوكان حراما ماأباحه المحكة ولاللقمل كألحر والبول فآن التداوى بماحرم الله لابجوزوه فأضعيف فان التصر بمقد ثبت يقينا والرخصة قدو ردت حقا وللبارئ سبعانه وتعالى أن يضع وظائف التصريح كيف يشاء من اطلاق واستثناء واعاأذن الني صلى الله عليه وسلمف فالشفهالاجل القمل وألحسكة لانهم كانت عندهم خائص غليظة لا يعتملها البدن فيقلهم الى الحرير لعدم دقيق القطن والمكتان واداوجه صاحب الجرب والقمل دقيق المكتان والقطن لم يجزأن بأخذلين الحرير

والمآمن قال انه عرم بكل حال الاالعلم فلما في الصحيح من اباحة العلم وتقدير مباصبعين وفي رواية بثلاث أوأربه واليقين ثلاث أصابع وهوالذى رآممالك في أشهر قوليه والاربع مشكوك فيه وقد يجو زان يكف الثوب بالحر يركابعو زادخال العلم فيهلاروى الترمذي وغيره أن النبي سسلي الله عليه وسلم كانته فروة مكفوفة بالديباج وف صحيح مسلم عن عبدالله مولى اساء قال أخرجت الى أساء طيالسة كسر وانية لهالبنة ديباح وفرجاهامكفوهان بالديباح فقالت هذه كانت عندعا ثشة تلبسها حتى قبضت وكان الني صلى القدعليه وسلم يلبسها فنعن تكسباللرضى ليستشفى بهاوهو حديث صحيح وأصل صريح والقهأعلم وأمامن قال انه محرم على النساءفني صحيح مسلمان عبدالله بنالز بيرخطب فقال ألا لاتلبسوانساءكم الحربرفاني معتحر بناغطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتلبسوا الحريرهانه من أبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وهذاظن من عبدالله يدفعه يقين الحديث الصعيم عن جاعة منهم على بن أبي طالب قال أهديت الذي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فبعث بهاالي فليستها فعرفت الغضب في وجهسه وقال ان المأبعث بها المك لتلبسها انعابعتها اليك لتشقها خرابين النساء وفي رواية شققه خرابين الفواطم احداهن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلزو حعلى والثانية فاطمة بنتأسدبن هاشم زوج أبي طالب أمعلى وجعفر وعقيل وطالب بن أبي طالب وكانت أسلمت وهيأول هائمية ولدت لهائمي والله أعلم بغيرها وأمامن قال انماح ملبسه لافرشه وهوأبو حنيفة فهى نزغة أعجمية لم يعزهو اللباس في لغة العرب ولافى الشريعة والفرش والبسط ليس لغة وهو كدلك حرام على الرجال في الشريعة ففي الصحيح عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء و ذكر الحديث قال فيد فقمت الى حصير لناقد اسودمن طول مالبس وهذانص (المسئلة الثالثة) أخرير وام على الرجال حلال النساء كاتقدم والاصل فيه الحديث الصصبح ان الني صلى الله عليه وسلم قال في الذهب والحرير هذان حرامان على ذكوراً متى حسل لاناتها وللرأة أن تنفذ تياب الذهب والحرير والديباح وللرجسل أن يكون معهافها عادا انفر دينفسه لم يجزله شئ من ذلك وقدروى جابر بن عبدالله أن الني صلى الله عليه وسلم قالله حين تزوح اتعندت أعاطا قلت وأنى لناالا نماط قال أماانها ستكون وليس يلزم الرجدل أن يخلعها عن ثيابها ولاأن يعرى بينهاوفراشهاوحينتذيستمتعبها (المسئلةالرابعة) لبسالخز جائز وهوماسداه حربر وليس لحت منه وقد لبسه عبدالله بن الزبير وكان برى الحرير واماعلى النساء ولهذا أدخله مالك عنه في الموطأ وقد لبسه عثمان وكفي بهحجةوقداستوفينادلك في كتبالحديث (المسئلةالخامسة) فأما استعمالالذهبوالفضة فني صحيح الحديث عن أمسلمة من رواية مالك وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للنبي يشرب في آنية الفضة انحا يجرجر فى بطمه نارجهنم وروى حذيفة فى الصصيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لانشر بوا فى آنية الذهب والفضة ولاتأكلوافى صافهما ولاتلبسوا الحرير والديباج فانهالهم فى الدنيا ولمأفى الآخرة ولاخلاف فى دلك واختلف الماس في استعالها في غير ذلك والصحيح انه لا يجو زلار جال استعالها في شي لقول الني صلى الله عليه وسلم في الذهب والحرير هذان حرامان على تحكوراً متى حسل لاناتها والنهى عن الاكل والشرب فبها وسائر دلك بدل على تعريم استعاله الانه نوع من المتاع فلم يجز أصله الاكل والشرب ولان العلة فى ذلك استعجال أجر الآخرة وذلك يستوى فيهالا كلوسائر أجزاء الانتفاع ولانه عليه السلام قال هي لهم في الدنيا ولنا في الآخرة فلم يجعسل لنافيها حظا في الدنيا (المستلة السادسة) أدا كان الاماء مضبابهما أوفيه حلقة منهما فقال مالك لأيعجبني أنيشرب فيموكذلك المرآة تكون فيها الخلقة من الفهنة لايعجبني أن ينظر فيها وجهمه وقدكان عمد أنس اماء مضبب بالفضة وقال لقد مسقيت فيه الدي صلى الله عليه وسلم قال ابن سيرين كأنت فيه حلقة حديد فأراد أس

آن بجعسل فيه حلقة ففنة فقال أبوطلحة الأغسير شيأ بما صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه (المسئلة السابعة) اذالم بجزاستما لها لم يجزا فتناؤها الان مالا يجوزاستماله الا يجوزا قتناؤه كالصنم والطنبور وفى كتب علما ثنا انه يلزم الغرم في قبيتها المن كسرها وهو معنى فاسدفان كسرها واجب فلانمن القبيتها والا يجوز تقويما في المناف المناف المناف المناف المناف المناف المناف المناف المناف الساف في قوله تقويم المناف المناف

﴿ سورة الدخان ﴾

فهاثلاث آيات * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ إِنَا أَنزلناه في ليلة مباركة الأكنامنة ربن ﴾ فياثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قوله انا أنزلناه في ليلة مهاركة يمني أن الله أنزل القرآن بالليل وقد بينا أن منه ليليا ومنه نهاريا ومنه سفرى وحضرى ومنه مكى ومدنى ومنه سهابى وأرضى ومنه هوائى والمرادههنا ماروى عن ابن عباس انه أنزل بعلة فى الليل الى السهاء الدنيائم نزل على النبي صلى الله عليه وسلم نجوما فى عشر بن عاما و تسوها (المسئلة الثانية) قوله مباركة البركة هي النماء والزيادة وسهاها مباركة لما يعطى الله فيها من المنازل و يغفر من الخطايا ويقسم من الخطوط ويبث من الرحة وينيل من أخير وهي حقيقة ذلك وتفسيره (المسئلة الثالثة) في تعيين هذه الليلة وجهور العلماء على انهاليلة القدر ومنهم من قال انهاليلة النصف من شعبان وهو باطل لان الله تعالى قال في كتابه الصادق القاطع شهر ومضان الذي أنزل فيسه القرآن فنص على أن ميغات نزوله ومضان ثم عبر عن زمائية الليل همنابقوله في ليلة مباركة فن زعم انه في غيره فقد أعظم الفرية على الله وليس في ليلة النمف من شعبان حديث يعو ل عليه لافي فضلها ولافي نشخ الآجال فيها فلاتلتفتُوا اليها ، الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فأسر بعبادى ليلاانكم متبعون ﴾ فهامستلتان (المستلة الاولى) السرى سيرالليل والادلاج سير السحر والاساكدسيره كله والتأويب سيرالنهار ويقال سرى وأسرى وقديناف الى الليل قال الله تعالى والليل اذايسرى وهو يسرى فيه كاقيل ليل نام وهو ينام فيه وذلك من اتساعات العرب (المستلة المثانية) قوله تعالى فأسر بعبادى ليلاأمر بالخروح بالليل وسيرالليل يكون من الخوف والخوف يكون من وجهين إمامن العدوفيتغذالليك سترامسدلافهومن أستارالله تعالى وإمامن خوف المشقة على الدواب والابدان بجرأو جدب فيتخذا لسرى مصلحة من ذلك وكان الني صلى الله عليه وسلم يسرى ويدلج ويترفق ويستعجل قدر الحاجة وحسب العجلة وماتقتضيه المصلحة وفى جامع الموطأ ان الله رفيق يعب الرفق و يرضى به و يعين عليه مالايمين على العنف فاذار كبتم هذءالدواب المجم فأنزلوها منازلها فان كانت الارض جدبة فأنجوا علها بنقها وعليكم بسيرالليل فان الارض نطوى بالليسل مالا تطوى بالنهار وايا كم والتعريس على الطريق فانها طرق الدوابُو.أوى الحياب ﴾ الاية الثالثة قوله تعالى ﴿ انشجرة الزَفُوم طعام الأثبي ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئة الاولى) الزقوم كل طعام مكروه يقال تزقم الرجل اداتناول مايكره و بَعَكَى عن بعضهم أن الزقوم هُوالْيْرُ وَالْرَبِدِ بِلْسَانَ الْبِرِبِ وَيَاللهُ وَلَمُذَا الْقَائِلُ وَأَنْ ثَالُهُ الذِّينَ يَسْكُلُمُونَ فَي السَّكَتَابِ بِالبَّاطِلُ وَمَ لَا يَعْلُمُونَ (المسئلة الثانية) روى أن ابن مسعود أقر أرجلاطعام الاثيم فلم يفهمها فقال له طعام الفاجر فجعلها الناس قراءة حنى روى ابن وهب عن مالك فال أقرأ ابن مسعو درجلا أن شجرة الزقوم طعام الاثيم فجعل الرجسل

يقول طعام اليتم فقال له عبسد الله بن مسعو دطعام الفاجر فقلت الله أنرى أن يقول كذلك قال نم وروى البصر يون عند انه لايقرا في الصلاة عابروى عن ابن مسعود وقال ابن شعبان في عنلف قول مالله انه لايصلى بقراءة ابن مسعود وانه من صلى بها أعاد صلاته لانه كان يقر أبالتفسير وقد بينا القول في حال بن مسعود في سورة آل عران ولوصحت قراء نه لكانت القراءة بهاسنة ولكن الناس أضافوا اليهمالم يصح عنه فلذلك قال مالله لا يقرأ عايذ كرعن ابن مسعود والذي صح عنه مافي المصف الاصلى قان قيل في المحف الاصلى في المحف الاصلى فرا آت واختلافات فبأي يقرأ قلناوهي (المسئلة الثالث) بعميعها باجاع من الامة فاوضعت الالحفظ القرآن ولا كتبت الاللقراءة بها ولكن ليسياز مآن يعين المقروء به منها فيقر أبعرف أهل المدينة وأهل الشام كان وأهل مكة وانه أيلامه أن لا يعزف أهل الشام كان جائز اوانعاضبط أهل كل بلد قراء تهم بناء على مصحفهم وعلى ما نقلوه عن سلفهم والكل من عند الله وقد بينا ذلك في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقر وامنعما تيسر

﴿ سورة الشريعة ﴾

فيهاثلاث آيات * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ قَلَ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ ﴾ فيها أر بح مسائل (المسئلة الاولى) فىسببنزولها روىانرجلامن المشركين شنم عمر بن الخطأب فهم أن يبطش به فنزلت الآبة وهذا لم يصح (المسئلة الثانية) في اعرابها اعلمواوفة كم الله أن الخيرلايسح أن يكون جواب هذا الامروجاء ظاهره همناجوابا مجز وماوتقد برالكلام قلاللذين آمنوا اغفر وايغفر واللذين لا يرجون أيام الله وقد بيناه في ملجئة المتفقهين (المسئلة الثالثة) قوله تعالى لا برجون أيام الله يحتمل أن يكون على الرجاء المطلق على أن تكون الايام عبارة عن النعرو محمّل أن يكون بعني الخوف و يعبر بالايام عن النقرو بالكل بنتظم الكلام (المسئلة الرابعة) هذامن المغفرة وشبهه من الصفح والاعراض منسوخ باليات القتال وقد بيناه في القسم الثاني من عساوم القرآن * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ﴾ فيأثلاث مسائل (المسئلة الاولى) الشريعة في اللغة عبارة عن الطريق الى الماء ضربت مثلا للطريق الى الحق لما فهامن عذو بة المورد وسلامة المصدروحسنه (المسئلة الثانية) في المراد بهامن وجوه الحق وفي ذلك أربعةأقوال الاولان الامرائدين الثانى انهالسنة الثالث انه الفرائض الرابيع النيسة وهذه كلمأرسلها من لم يتفطن للحقائق والامر برد في اللغة بمعنيين أحده با بمعنى الشأن كقوله تعالى وآتبعوا أمر فرعون وما أمر فرعون برشيدوالثانى أنه أحسد أقسام الكلام الذي يقابله النهى وكلاها يصح أن يكون مرادا ههنا وتقديره تم جعلى الدين وهي ملة الاسلام كا قال تعالى تم أوحينا اليسك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفاوما كانمن المشركين ولاخلاف أن الله تعالى لم يغاير بين الشرائع في النوحيد والمكارم والمصالح وانعا خالف بينها فى الغروع بعسب ماعلمه سحاته (المسئلة الثالثة) ظن بعض من تكام فى العلم أن هذه الآية دليل على أن شرع من قبلنا ليس بشرع لنالان الله تعالى أفرد الني صلى الله عليه وسلم وامته في هذه الآية بشريعة ولاننكرأن النبي صلى الله عليه وسلم وأمته مفردان بشريعة وانحاالخلاف فياأخبرا لنبي صلى الله عليه وسلم عنه من شرعمن قبلنافي معرض المدح والثناء والعظة هل يازم اتباعه والااشكال في از وم ذلك لما بيناه من الادلة وقدمناها هناوفي موضعه من البيان * الآية الثالثة قوله تعالى عر أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن تجعلهم كالذين آمنو اوعملوا الصالحات الآبة كه فيهامسئلتان (المسئلة الاولى) قوله اجترحوا معناه

افتعلوامن الجرحضرب تأثيرا لجرح في البدن كتأثيرا لسيئات في الدين مثلاوه ومن بديع الامثال (المسئلة الثانية) قدينا وهذه الآية في قوله تعالى أم تجعل الذين آمنو او هلوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم تجعل المتقين كالفجار فانها على مساقها فلاوجه لاعادتها

وسورة الاحقاف ک

فهانلات آیات الآیة الاولی قوله تعالی الله ماند عون من دون الله أرونی ماذا خلقوا من الارض الی قوله أو أنارة من علم و فهانلات مسائل (المسئلة الاولی) فی مساق الآیة وهی من أشرف آیة فی القرآن علم استوفت أدلة الشرع عقلیها و سمعیا لقوله تعالی قل أرأیتم ما تدعون من دون الله أرونی مادا خلقوا من الارض أم لم شرك فی السموات فهذه بیان لادلة العقل المتعلقة بالتوحید و حدوث العالم وانفراد الباری سبحانه القدرة والعلم والوجود و الخلق عم قال التونی بكتاب من قبل هذا علی ما تقولون و هذه بیان لادلة السمع علی ما تعولون و هذه بیان لادلة السمع علی المندر لا الحق ایما یکون بدلیل العقل أو بدلیل الشرع حسیا بیناه من می اتب الادلة فی کتب الاصول عم قال أو آثار قمن علم یعنی بدلگ علم الخط و هو الضرب فی التراب لمرفة الکتب (المسئلة الثانیة) قال قوم ان قوله أو آثار قمن علم یعنی بذلگ علم الخط و هو الضرب فی التراب لمرفة و سلم و لم یعنی و فی مشهور الحدیث ان النبی صلی الله علیه و سلم و الم یعنی الانبیاء عنط فن وافق خطه فال کان نبی من الانبیاء عنط فن وافق خطه فذلك و لاسبیل الی معرفة طریق النبی من قال جاء النبی عنه لان النبی صلی الله علیه و سلم و الم به الله و الله و الفی الله و الم به قال خان و قال الله الم من قال جاء النبی عنه لان النبی صلی الله علیه و سلم و الم به قال الله و الله و الله و قال الله و قال الله و الله و قال قال الله و قال و قال الله و قال الله و قال و قال الله و قال الله و قال و قال

لعمرك ماتدرى الضوارب بالحصى به ولا زاجرات الطير ماائلة صانع وحقيقة اعند أربابه ترجع الى صورال كواكب فيدل ما يخر حمنها على ماتدل عليه تلك الكواكب من سعداً ونعس يعلى بهم فسار ظامبنيا على ظن وتعلقا بأمى غائب قد درست طريقه وفات تعقيقه وقدنهت الشريعة عنه وأخبرت أن ذلك بما ختص الله به وقطعه عن اظلق وان كانت لم قبل ذلك أسباب يتعلقون بها في درك النيب فان الله تعالى قدر فع تلك الاسباب وطمس تيك الابواب وانفر دبنفسه بعم الغيب فلا يجوز مزاحة في ذلك ولا تعلى لا حدد عواه وطلبه عناء لولم يكن فيه نهى فاذقد وردائهى فطلبه معصية أو كفر بعسب قسد الطالب (المسئلة الثالثة) ان الله تعالى لم يبق من الاسباب الدالة على الغيب الذي أذن في التعلق بها والاستدلال منه الألو يا هانه أدن في اوأخبرانها جزء من النبوة وكذلك القال فأما الطيرة والزجر فانه نهى عنهما والفال هو الاستدلال عايس هعمن الكلام على ما يدمن الامراذا كان حسنا فان سمع مكروها وهو تطير وأمر الذمر ع بأن يفر حالفال و يمضى على أمر مسرورا به واذا سمع المكروه أعرض عنه ولم يرجم لاجله وقال كاعامه النبى صلى الله عليه وسلم اللهم لاطير الاطيرا ولاخبرالا خيرا ولا اله غيرك وقد ويعض الأدباء

الفال والزجروال كهان كلهم ﴿ مطلون ودون الغيب أقفال وهذا كلام صبح الافى الفال فانه الفال فانه المستمنع المستمنع

امرأة تزوجت فولدت لستة أشهر من يوم تزوجت فأي بهاعثمان فأرادأن يرجعها فقال ابن عباس لعثمان انها ان تخاصمكم بكتاب الله تخصمكم قال الله عز وجل وحله وفساله ثلاثون شهرا وقال والوالدت يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة فالحل سنة أشهر والغصال أربعة وعشر ون شهر الخلي سبيلها وفي رواية أنعلى بن أبي طالب قال له دلك وقد تقدم بيانه في سورة البقرة وحواستنباط بديع ، الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ أَدْهُ بَهُ طَيِباتُ كُوفَ حِياتُ كُوالدُنيا الى آخر الآية ﴾ فيهامسئلتان (المسئلة الأولى) لاخلاف أن حدده الآية في السكفار بنص القرآن لقوله في أوله او يوم يعرض الذين كفروا على النار فيقال لهم أدهبتم طيباتكرف حياتكم الدنيابر يدأ فنيهوهافي المكفر بالله ومعصيته وان الله أحل الطيبات من الحلال واللذات وأمر باستعالها فيالطاعات فصرفها الكفارالي الكفر فأوعدهم اللهبما أخبر بهعنهم وقديستعملها المؤمن فى المعاصى فيسدخل فى وعيسد آخر وتناله آية أخرى برجاء المفرة و برجع أمره الى المشيئة فينغذ الله فيسه ماعلمه منه وكتبه (المسئلة الثانية) روى أن عربن الخطاب الحيجار بن عبسدالله وقدايتا ع لجايد رحم فقال له أماسمعت الله تعالى يقول أذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بهاوهدا عتاب منعله على التوسع بابتياع اللحموا لخروح عنجلف الخبز والماء فأن تعاطى ألطيبات من الحلال تستشره لها الطباع وتسقر عليها العادة فادافقدتها استسهلت في تحصيلها بالشبهات حقى تقع فالحرام المحض بغلبة العادة واستشراه الهوى على النفس الامارة بالسوء فأحد عمر الأمرمن أوله وحاممن ابتداثه كايفعله مثله والذي يضبط هسدا الباب و يحفظ قانونه على المرء أن يأ كل ما وجد طيبا كان أوقفار اولايتكاف الطيب و يتغذ عادة وفدكان صلىالله عليه وسلم يشبع اذاوجدو يصبراداعدم ويأكل الحلوى اداقدر علياو يشرب لعسل اذا انفقله ويأكل اللحم اذاتيسس ولآيمقده أصلا ولايجعله ديدنا ومعيشة الني صلى الله عليه وسلمعاومة وطريقة أصحابه بعده منقولة فاما اليوم عنداستيلاء الحرام وفسادا لحطام فالخلاص عسير والله يهب الاخلاص ويعين على الخلاص برحته وقدروى انجم بن الخطاب قدم عليه بأس من العراق فرأى القوم كالهم يتغززون في الاكلفقال ماهذا ياأهم العراق لوشئت أن يدهم في كايدهم ق لكرول كما نستبق من دنيا ما مجمده في آخرتنا ألم تسمعوا أن الله تعالى ذكرقوما فقال أدهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتمها

﴿ سورة محمد صلي الله عليه وسلم ﴾

فهانلات آیات به الآیه الأولی قوله تعالی بو عادا لقیتم الذین کفروافضرب الرقاب که فها تسم مسائل (المسئلة الأولی) فی اعرابه اقال المعر بون هو منصوب بفعل مضمر دل علیه المصدر تقدیره فاضر بوا الرقاب ضربا وعندی انه مقدر بقو المثاف اصدوا ضرب الرقاب و کذلاتی فوله فاما منابعد و امافد امه مناه افعساوا دلاث و قد بیناه فی رسالة الالجاء (المسئلة الثانیة) قوله الذین کفروافیه قولان أحده ما أنهم المشركون قاله این عباس الثانی کل من لاعهد له ولا ذمة و هو الصحیح لعموم الآیة فیه (المسئلة الثالثة) فی المراد بقوله عز وجل ضرب الرقاب قولان أحدها أنه القتال قاله السدی الثانی امه قتل الاسیرصبر امن فعل النبی صلی الله علیه و المسئلة الرابعة) فوله تعالی حتی ادا المشئلة الرابعة) فوله تعالی حتی ادا المعند و الوثاق قد تقدم تفسیره فی سوره الایفال المهی اقتلوهم حتی ادا کثر دلاث و أحده تم من بی فاو تقوم سلی الله علی الله علی الله علیه و المسئلة الخامسة) کافعسل المی فاو تقوم سلی الله علیه و الله علی القالم عن مالله علیه و الله و ا

والأول أصرفان الاسقاط والترك معنى والعتق معنى وان كان في العتق معنى الترك فليس له حكمه (المسئلة السادسة) حقى منع الحرب أوزار هايعني ثقلها وعبرعن السلاح به لثقل حلها وفيه ثلاثة أقوال أحددها حتى يؤمنواو يذهب المكفر قاله الفراء الثانى حتى يسلم الخاق قاله الكاي المثالث حتى ينزل عيسى ابن مربم قَالُهُ مُحَاهِد (المسئلة السابعة) اختلف الماس في هسنده الآية هل هي منسوخة أرمحكمة فقيل منسوخة بقوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم قاله السدى الثانى الهامنسوخة فيأهل الاوثان فانهم لايعاهدون وقيل انهاعكمة على الاطلاق قاله الضمالة الثالث أماعكمة بعد الاتعان قاله سعيد بن جبير لقوله ماكان لني أن يكون لهأسرى حتى يضن في الارض والتعقيق الصعيح أنها عكمسة في الامر بالقتال حسماييناه في القسم الثاني (المستلة الثامنة) في التنقيج اعلمواوفقكم الله ان هذه الآية من أمهات الآيات ومحكاتها أص الله سبعانه فهابالقتال وين كيفيته كابيه في قوله تعالى فاضر بواهوق الاعناق واضر بوامنهم كل بنان حسبا تقدم بياله فالانفال فاداعكن المسلم منعنق الكافر اجهز عليمه واذاعكن من ضرب يده التي بدفع بهاعن نفسه ويتناول بهاقتال غيره فعل ذألثبه فان لميمكن الاضرب فرسه التي يتوصل بهاالى مراده فيصير حيئته واجلا مثله أودونه فانكان فوقه قصدمساواته وانكان مثله قصدحطه والمطلوب نفسم والما الإعلاء كلة الله تعالى وذلك لان القسيصانه فما أمر الفتال أولا وعسلم أن ستبلغ الى الاتحفان والغلبة بين سبصامه حكم الغلبة بشد الوثاق فيتغير حينتذ المسلمون بين المتزوا لفداء وبه قال الشافي وقال أبوحنيفة انمنالم الفتل والأسترقاق وهذه الآية عنده منسوخة والصعيح احكامها فانشروط النسخ معدومة فيها من المعارضة وتحصيل المتقدم من المتأخر وقوله هاماتثقفتهم فىالحرب فشردبهم من حلفهم لعلهم يذكرون فلاحبجة فيسه لان التشر يدقد يكون بالمن والقداء والقتسل فان طوق المأن يثغل أعداق الرجأل ويذهب بنفاسة نفوسهم والغداء يجحف بأموالمم ولم يزل العباس تحت ثقل فداء بدرحتي أدى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأماقوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فقدقال واحصر وهم عاص بالاخذ كاأمر بالقتل فان قيل أمر بالأخل للقتل قلنا أوللن والفداء وقدعضا السنة داك كله فروى مسلمأن الني صلى الله عليه وسلم أخذ من سامة بن الا كوع مارية فقدى بهاناسامن المسامين وقدهبط علىالنبي صلى الله عليه وسلم من أهل مكة قوم فأخذهم النبي صلى الله عليه وسلم ومنعلهم وقدمن على سيهوازن وقتل النضربن الحرث صبرا فقالت أخته قتيلة ترثيه

> ياراكبا ان الاثيل مظنة * منصبح خاسسة وأنت موفق بلغ به ميستا فان تعية * ما ان نزال بها النجائب تعفق منى اليه وعبرة مسفوحة * جادت لما تعها وأخرى تعنق فليسمعن النضر ان ناديت * ان كان يسمع ميت أو ينطق أعجد ولأنت ضنء كرعة * في قومها والفحل فحل معرق ما كان ضرك لو مننت و رعا * من الفتى وهو المغيظ المحنق لوكت قابل فدية لفديت * بأعز مايغلى به من ينفق والنصر أفرب من أسرت قرابة * وأحقهم لو كان عنق يعتق ظلت رماح بنى أبيه تنوشه * لقه أرحام هناك تشسقق صسبرا يقاد الى المية متعبا * رهف المقيد وهو عأن موثق صسبرا يقاد الى المية متعبا * رهف المقيد وهو عأن موثق

فالنظرالى الامام حسبابيناه فيمسائل الخلاف وأماقوله تعالى حتى تضع الحرب أو زار هافعناه عندقوم حتى

تضع الحربآ ثامها يربدون بأن يسلمالكل فلايبقى كافرويؤول معناه المىأن يكونالمرادحتى ينقطع الجهادوذاك لايكون الى يوم القيامة لقوله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى تواصيها الخسيرالي بوم القيامة الاجر والمغنم ومن ذكرتز ول عيسى بن مريم فاعاهو لاجل مأروى انه افائزل لايبقى كافرمن أهل الكتاب ولاجزبة وبمكنأن يبق من لاكتاب له ولايقبل منه جزية فيأصح القولين وقديينا طائ في كتب الحديث (المسئلة التاسعة) في تفيم القول قال الحسن وعطاء في الآية تقديم وتأخبر المني فضرب الرقاب حتى تضع الحرباو زارهافاذا أتعنقوهم فشدوا الوثاق وليسللامام أن يقتل الاسير وقدر ويعن الحبجاج انهدفتم أسيرا الى عبدالله بن عرليقتله فأي وقال ليس بهذاأ مرنا الله وقرأهادا أتعنقوهم فشدوا الوثاق قلااقدقاله رسول اللهصلى الله عليه وسلم وفعله وليس فى تفسير الله للن والفداء منعمن غييره فقد بين الله فى الزناحكم الجلد وبين النبى صلى الله عليه وسلم حكم الرجم ولعل ابن عمركره ذلك من بدا خجاح فاعتسقر بما قال وربك علم ه الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وَلا تَبطُّاوا أعماله ﴾ اختلف العاماء فين افتتح نافلة من صوم أوصلاة ممأرادتركها قال الشافعي له ذلك وقال مالك وأبوحنيفة ليسله ذلك لانه ابطال لعهماه الذي انعقدله وقال الشافى هو تطوع فالزامه اياه يحرجه عن الطواعية فلنااتما يكون ذلك قبل الشروع في الفعل فاذا شرع لزم كالشروع في الماملات الثاني انه لاتكون عبادة ببعض ركعة ولاببعض يوم في صوم فادا قطع في بعض الر لعةأو في بعض اليوم ان قال اله يعتد به فقد ماقض الاجاع وان قال اله ليس نشئ فقد نقض الآل ام وذلك مستقصى في مسائل الخلاف * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ ولاتهنو اوتدعو الى السلم وأنتم الاعلون والله معكى كه وقديينا حكم الصلحمع الاعداء في سورة الانفال وقدنهي الله تعمالي هاهنا عنده مع القهر والغلبة للتكفار ودلكبين وأن الصلح اتماهواذا كان له وجه يحتاج اليه ويفيسد فائدة والله أعلم لاريب غسيره ولا خيرالاخيره

﴿ سورة الفتح ﴾

فهاخس آیات به الآیة الأولی قوله تعالی بو قل للخلفین من الاعر ابستدعون الیقوم أولی بأس شدید به فهاخس مسائل (المسئلة الأولی) قوله قل للخلفین قیل هم الذین تعلفواعن الحدید توهم خس قبائل جهینة ومزینه وأشجع وغفار وأسلم ستدعون الی قوم أولی بأس شدید وهی (المسئلة الثانیسة) وفی تعییهم ثلانة أقوال أحدها انهم هارس والروم التالی الهم بنوحنیفة مع مسیله قال کداب الثالث انهم هوازی وغطفان بوم حنین تقاتلونهم أو یسلمون وهذا بدل علی انهم المحامة لا بقارس ولانالروم وهی (المسئلة الثالثة) لان الذی تعین علیه القتال حتی یسلمون وهذا بدل علی انهم العرب فی أصح الاقوال والمر تدون قاماهارس والروم الذی تعین علیه القتال حتی یسلموا بل ان بذلوا الجزیة قبلت منهم وجاءت الآیة معجزة للنبی صلی الله علیه وسلم واخبار الفیب الآئی وهی (المسئلة الرابعة) ودلت علی امامة آبی بکر و عروهی (المسئلة المابعة ودر علی علی المابان کان آبا بکرفی قتال بنی حنیفة وهو استفاف عروه کان الدای لهم الی قتال هارس والروم و خرح علی تحت لوائه واخد مهمه من غنج ته واستفاف عروه کان الدای لهم الی قتال ها منابع الم و من جیسالذوب به الآیة الثانیة قوله تعالی بولیس علی الأعی حرح که وقد تقدم فی سورة النوربیانها والم ادبهاهاه نابهاد به الآیة الثالثة قوله تعالی بولهم الذین حرح که وقد تقدم فی سورة النوربیانها والم ادبهاهاه نابهاد به الآیة الثالثة قوله تعالی بولهم الذین کفر واوسدوکم عن المسجد المرام والهدی معکوه ان بین علی که فیها خس مسائل (المسئلة الأولی) کفر واوسدوکم عن المسجد المرام والهدی معکوه ان بین علی که فیها خس مسائل (المسئلة الأولی)

قوله تعالىهم الذين كفروايعني قريشا بغ يرخلاف لان الآية نزلت فيهم والقصة يخسوصة بهم فلايدخل غيرهم معهمنعوا السيصلياللهعليموسلمين دخول مكةفى غزوة الحديبية ومنعوا الهدى وحبسوه عن أن يبلغ محله وحذا كاتوايعتقدونه ولكنه حاتهم الأنفةودعتهم حية الجاهلية الىأن يفعلوا مالايعتقدونه ذنبافو بعهم اللهعلى دالثوتوعدهم عليه وأدخل الانس على رسول الله صلى الله عليه وسلم بينانه ووعده (المسئلة الثانية) قوله تعانى أن يبلغ محله فيه قولان أحدهم امنصره النانى الحرم قاله الشافعي وكان الهدى سبعين بدنة ولكن الله بغضله جعل ذلك الموضعله محلاللعذر وتعره النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فيه باذن الله تعالى وفبوله وابقاؤه سنة بعدملن حيس عن البيت وصد كاصدر سول الله صلى الله عليه وسلم حسما بيناه في تفسيرسو رة البقرة (المسئلة الثالثة) قوله تعالى ولولار جال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم عكة فغيف وطؤكم لهم بغيرعلم لادخلناكم عليهم عنوةوملكنا كمالبلد قسرا ولكماصنامن كأن فيها يكتم ايمامه خوفا وهمأ احكمالله وحكمته ولاأعتراض عليه فيه فالهقادر على كلشئ فاذافعل بعضه لم يكن عن عجز وانما هوعن حكمة (المستلة الرابعة) قوله تعالى بغيرعلم تفصيل للصحابة واخبار عن صفتهم المكر يقمن العفة عن المعصية والعصمة عن التعدى حتى انهم لوأصابوا من أولئك أحد السكان من غبر قمدوهذا كاوصفت الفلة عن جند سلمان في قولها لايعطمنكم سلبان وجنوده وهم لايشعر ونحسبا بيناه في سورة النمل (المسئلة الخامسة) قُوله تعالى لو تزياوايعنى المؤمنين منهم لعسند بنأالذين كفروامنهم عسنداباأ لياتنبيه على مسأعاة السكافر فى حرمة المؤمن ادالم تمكن اداية الكافر الاباذاية المؤمن وقال أبو زيد قلت لابن القاسم أرأيت لوأن قومامن المشركين في حصن قال سمعت مألكاوس عن قوم من المشركان في مراكبم أخد وا أسارى من المسلمين وأدركهم أهدل الاسسلام فأرادوا أن يعرقوهم ومراكهم بالدار ومعهم الاسارى في مراكهم ١٠٠ فقال مالك لاأرى دلك لقوله تعالى لاهلمكة لوتزيلوا لعذبنا الذين كفروامنهم عذاباألها وقال جاعةان معناه لوتزيلواعن بطون النساءوأصلاب الرجال وهداضعيف لفوله تعالى أن تطؤهم فتصيكم منهم معرة بغديرعم وهو في صلب الرجل لايوطأ ولاتصيب منعمعرة وهوسيصانعوتعالى قدصر حفقال ولولار جال مؤمنون ونساءمؤمنات لم تعلموهم أنتطؤهم وذلك لاينطلق على مافى بطن المرأة وصلب الرجل وانما ينطلق على مثل الوليد بن الوليدوسامة بن حشام وعباس بن أيى بيعة وأبي جندل بن سهيل وكذلك قال مالك وفد حاصر نامدينة الروم فبس عنهم الماء فكالواينزلون الاسارى يستقون لهم الماء فلايقدرأ حسدعلى رميهم بالسبل فيصصل لهم الماء بغسير اختيار نأوقه جو زأبوحنيفة وأصحابه والثورى الرى فيحصون المشركين وان كان فيهم أسارى المسامين وأطفالهم ولو تترس كافر بولدمسسلم رمى المشرك وان أصيب أحد من المسلمين فلادية فيسه ولا كمارة وقال الثورى فيسه الكفارة ولادية وقال الشافعي بقولما وهسذاطاهر فان التوصل الى المباح بالمحظور لايجوز ولاسما بروح المسلم فلاقول الاماقاله مالك والله أعلم * الآية الرابعة قوله تعالى عر لقسد صدق الله رسوله الرو يابالحق لشدخلن المسجد الحرام انشاء الله آسين محلقين رؤسكم ومقصر بن لانتحافون م فيهامستلتان (المسئلة الأولى) قوله تعالى لفدُصدق الله رسوله الرؤيابالحق كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرى الهبدخل مكة ويطوف فأمدرأ صحابه العمرة وخرح في ألف وأربع إثة من أصحابه ومائني فرشي حتى أني أصحابه وبلغ الحديبية فعسده المشركون وصالحوه ان بدخسل مكة من العام المقبسل بسلاح الراكب بالسيف والفرس وفى رواية عجلبان السلاح وهوالسيف فى قرابه فسميت عرة القضية لما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم من

القضية وسميت عرة القضاء لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاه امن قابل وسميت عمرة القصاص لقوله تعالى الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص أى اقتصصتم منهم كاصدوكم فارتاب المنافقون ودخل الهم على جاعة من الرقعاء من أصحابه فجاء عمر بن الخطاب إلى الى بكر العبديق رضى الله عنه ما فقال 4 آلم يقل رسول اللهصلى الله عليه وسسلم انه داخل البيت فعلوف به قال نم ولسكن لم يقل العام وانه آتيه فعلوف به وجاء رسول اللهصلى الله عليه وسلم فقال له مثل ماقال لابى بكر وراجعه رسول الله صلى الله عليه وسلم عراجعة أبي بكر قال عر ابن الخطاب فعملت لذلك أعمالا يعني من الخيركفارة لذلك التوقف الذي د الحله حين رأى الني صلى الله عليه وسلم وقدصد عن البيت ولم تحرح رو ياه في ذلك العام (المسئلة الثالثة) فلما كان في العام القابل دخله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه آمنين فحلقوا وقصروا وفى الصحيم أن معاوية أخدمن شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم على المروة بمشفص وهذا كان فى العمرة لافى الحيج لان النبى صلى الله عليه وسلم حلق فى حجته وأفام بها ثلاثة أيام فاما انقضت الثلاث أرادأن يبي بميو بمكةة فابواذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبني بها بسرف وكذلك روى ابن القاسم عن مالك في ذكر معونة خاصة بما تقدم ذكر مع الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ سياههم في وجوههم من أثر السجود كه فيهامسئلتان (المسئلة الاولى) يعنى علامتهم وهي سياوسميها وف الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم لكرسها ليست لغيركم من الامم تأتون بوم القيامة غرا عجاين من آثار الوضوء رويت في هذا الحديث بالمدوالقصر (المسئلة النابية) في تأويلها وقد تؤولت على ستة أقوال الأول أنه يوم القيامة الثاني قاله عطيسة العوفي الثاني ثرى الارض قاله ابن جبير الثالث تبدوصلاتهم في وجوههم قاله ابن عباس الرابع انه السمت الحسن قاله ابن عباس والحسن الخامس انه الخشوع قاله محاهد السادس الهمن صلى بالليل أصبح وجههم مفراقاله الضعال وقدقال بعض العلماء من كترت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ودسه قوم فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم على وجه العلط وليس للنبى صلى الله عليه وسلم فيه ذكر بعرف وقدقال مالك فياروى ابن وهب عنسه سياهم في وجوههم من أثر السجو د ذلك ما يتعلق بحباههم من الارض عندالسجودو بهقال سعيدبن جبير وفى الحديث الصعبع أن النبى صدلى الله عليمه وسلم صلى الصع صبيعة إحدى وعشرين من رمضان وقدوكف المسجدوكان على عريش فانصرف الني صلى الله عليه وسلم من صلاته وعلى جبهته وأرنبته أثرا لماء والطبن وفي اخديث الصصيع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمن الله الملائكة أن يخرجوا من النارمن شهد أن لااله الاالله فيعرفونهم بعلامة آثار السجود وحرم الله تعالى على النارأن تأكل من ابن آدم آثار السجود وقدروى منصور عن مجاهد قال هو الخشوع قلت هو اثر السجود فقال الهيكون بين عينيه مثل ركمة العنز وهوكا شاءالله وفالعاماء الحديث مامن رجل يطلب الحديث الا كانعلى وجهه نصرة لغول النبى صلى الله عليه وسلم نضر الله امن أسمع مقالتي فوعاها واداها كاسمعها الحديث

﴿ سورة الحجرات ﴾

فيهاسبع آيات به الآية الاولى قوله تعالى به يأيها الذين آمنو الانقدموابين بدى الله ورسوله به فيها خس مسائل (المسئلة الآولى) في سبب نز ولها وفيه خسة أقوال الاول ان قوما كانوا يقولون لو أنزل في كذا وكدا وانول الله هداده الآية فاله قتادة الثانى نهوا أن يتكلموابين بدى كلامه قاله ابن عباس الثالث لا يفتاتوا على الله ورسوله في أمرحتي يقضى الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم مأشاء قاله مجاهد الرابع انها نزلت في قوم ذبحوا قبسل أن يصلى النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيدوا الذبح قاله الحسن وفي

الصحير أن النبي صلى الله علي وسلم قال لا صحابه في وم الاضمى من ذبح قبل المسلاة فاعاهو لحم قدمه لأعلد فقام ابو بردة بن نيار خال البراء بن عازب فقال يارسول الله هذا يوم يشتهى فيه اللحم وانى ذبعت قبل أن أصلى وعنسدى عناق جدعة خيرمن شاتى لم فقال نجز تكولن نجزى عن أحسد بعدك الخامس لاتقدموا أعمال الطاعة قبل وقنها قاله الزجاج (المسئلة الثانية) قال القاضي هذه الأقوال كلها صحيحة تدخل تحت العموم فالتدأعيما كان السبب المثير للا آية منها ولعلها تزلت دون سبب (المسئلة الثالثة) اذا قلما انها تزلت فى تقديم النصر على الصلاة وذبح الامام سيأتى ذلك في سورة السكو ثران شاء الله تعالى (المسئلة الرابعة) اذا قلنا انهأنزات في تقديم الطآعات على أوقاتها فهو صحيح لان كل عبادة مؤقتة بميقات لا يجو ز تقديم اعليسه كالملاة والموم والحج وذلك بين الاان العلماء اختلفوافى الركاة لما كانت عبادة مالية وكانت مطاوبة لمعنى مفهوم وهوسدخلة الفقيرلان الني صلى الله عليه وسلم استعجل من العباس صدقة عامين ولما جاءمن جع صدقة الفطر قبسل يوم الفطرحتي تعطى لمستعفها يوم الوجوب وهو يوم الفطر فاقتضى ذلك كلهجو آز تقديمها وقال أبوحنيفة والشافعي معبوز تقديمها لعام ولاثندين هانجاء رأس العام والنصاب محاله وقعت موقعهاوان جاءرأس الحول وقدتغيرا لنصاب تبين انهاصد قنتطوع وقال أشهب لايجوز تقديمها على الحول لحظة كالملاة وكانه طردالأصلق العبادات فرأى انهااحدى دعائم الاسلام فوفاها حقهاني النظام وحسن الترتب ورأى سائر عامائنا أن التقديم اليسير فهاجائز لانه معفو عنسه في الشرع بخلاف السكثير وماقاله أشهب أصير فانمفار قة النسير الكثير في أصول الشريع، قصيح ولكنه لمعان تعتص باليسير دون الكثير هاما فيمستلتنا فاليوم فيسه كالشهر والشهر كالسنة فاماتفسه يحكلي كاقال أبوحنيفة والشافعي واماحفظ العبادة وقصر هاعلى مينقاتها كاقال أشهب وغيره وذلك يقوى في النظر والله أعلم (المسئلة الخامسة) قوله لاتفدموا بين يدى الله أصل في ترك التعرض لاقوال الذي صلى الله عليه وسلم وابعاب اتباعه والافتداءبه وكذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في من ضه من والبابكر فليصل بالناس فقالت عائشة لحفصة قولى له ان أبا بكر رجلأسيف وانهمتي يقم مقامك لايسمع الناس من البكاء فرعليا فليصل بالناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب وسف مروا آبا بكر فليصل بالناس يعنى بقوله صواحب يوسف الفتنة بالردعن الجائز الى غيرا لجائر وقد بيناه في شرح الحديث بياماشافيا ، الآية الثانية قوله تعالى ﴿ يَاأَ بِهَاالَّذِينَ آمنوا لاترفعوا أصواتك فوق صوت الني كه فيهامسئلتان (المسئلة الأولى) في سبب از ولها ثبت في الصحيح عن ابن عرقال كأداخيران أن بهلكاأ يو بكروعرر فعاأصواتهما عندالنبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بنى تميم فأشار أحده بالأقرع بن حابس أخى بنى مجاشع وأشار الآخر برجل آخر قال نافع عنم لاأحفظ اسمه فقال أبو بكرلعمر ما أردت الاخلافي قال ماأردت ذلك فارتفعت أصواتهما في ذلك فأنزل الله تعالى ياأبها الذين آمنو الانرفعوا أصواته فوق صوب النبي الآية قال ابن الزبيرها كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده فده الآبة حتى يستنفهمه (المسئلة الثانية) حرمة النبي صلى الله عليه وسلم ميتا كرمته حيا وكألامه المأثور بعدموته في الرفعة مثل كلامه المسموع من لفظه هادا قرى كلامه وجب على كل حاضر أن لايرفع صوته عليه ولايعرض عنه كاكان يازمه دلك فى مجلسه عدد تلفظه به وقد نبه الله تعالى على دوام الحرمة المذكورة على مرور الأرمنة بقوله تعالى واذاقرى القرآن فاستمعواله وأنصتو اوكلام الني صلى الله عليسه وسلم من الوحى وله من الحر منمنل ما للقرآن الا، عانى مستثناة بيانها في كتب الفقه والله أعلم عد الآية الثالثة قولة تعالى ﴿ يَاأَ بِهَاالَذِ بِن آمَنُوا انجاء كُم فاسق بِنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة الآبة ﴾ فبإخس مسائل

(المسئلة الاولى) في سبب تزولها روى إن النبي صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبة مصدقا الى بني المصطلق فاماأ بصروه أقبأوا تعوه فهابهم ورجع الىالنبي صلى القه عليه وسلم فأخبره انهم ارتدواعن الاسسلام فبعث خالد ابن الوليد وأمر مأن يتثبت ولايعب لك فانطلق خالد حتى أتاحم ليسلافبعث عيونه فاماجاء أخبر واخالدا انهسم مقسكون بالاسلام وسمعوا أذانهم وصلاتهم فلما أناحم خالت ورأى بحتماد كروه عادالي النبي صلى الله عليه وسلف أخبره ونزلت هذه الآبة ففي رواية ان الذي صلى الله عليه وسلم كان يقول العجلة من الشيطان والتأني من الله (المسئلة الثانية) من ثبت فسقه بطل قوله في الاخبار اجاعالان الخبر أمانة والفسق قرينة تبطلها فأما فى الانشاء على نفسه فلاسطل اجاعا وأمافي الانشاء على غيره فان الشافعي قال لا تكون ولمافي النكاح وقال أبوحنيفة ومالك يكون وليالانه يلى مالها فيلى بضعها كالعدل وحو وانكان فاسقاقي دبنسه الاان غيرته موفرة وبها يحمى الحريم وقد يبدل المال و يصون الحرمة فاذاولى المال فالبضع أولى (المسئلة الثالثة) ومن العجب أن يجوز الشافي ونظراؤه امامة الفاسق ومن لايؤنمن على حبة مال كيف يصوأن يؤتمن على قنطار دبن وهذا انما كانأصله ان الولاة الذين كانوا يصلون بالناس لما فسدت أديانهم ولم يمكن ترك الصلاة و راءهم ولا استطيعت ازالتهم صلى معهم وراءهم كإقال عثمان الصلاة أحسن مايفعل الناس فاذا أحسسنوا فأحسن معهم واذا أساؤا هاجتنب اساءتهم نم كان من الناس من اذاصلي معهم تقية أعادوا الصلاة للهومنهم من كان ععلها صلاته وبوجوب الاعادة أقول فلاينبغي لاحدأن بترك الصلاة خلف من لا يرضي من الائمة ولسكن بعيد سيرافي نفسه ولا يؤثر ذلك عنه غيره (المسئلة الرابعة) وأما أحكامه أن كان وليا فينفل منها ماوافق الحق و يرد ما خالفه ولا ينقض حكمه الذيأمضاه يحال ولاتلتفتوا الى غيرهذا القول من روابة ثؤثر أوقول يتتكى فان الكلام كثير والحق ظاهر (المسئلة الخامسة) لاخلاف في أنه يصح أن يكون رسولاعن غيره في قول يبلغه أوشئ بوصله أو اذن يعلمه ادا لم يعنر ج عن حق المرسل والمبلغ فأن تعلق به حق لغيرهم الم يغبل قوله فهذا جائز للضرورة الداعيسة اليه فأمه لولم يتصرف بين الخلق ف هذه المعانى الاالعدول لم يعصل منهم شئ لعدمهم ف ذلك والله أعلم عد الآية الرابعة قوله تعالى به وان طائفتان من المؤمنين اقتتاوا الآية كه فها انساعشر مسئلة (المسئلة الأولى) في سبب نزولها وفيذلكأربعةأقوال الاول ويعطاء بندينارعن سعيدبي جبيران الأوس والخزرج كانبينهم على عهدرسول الله صلى الله عليه وسلم قتال بالسعف والنعال وتعوه فأبزل الله تعالى فهم حذه الآية الثاني مار وي سعيد عن قتادة انها نزلت في رجلين من الانصار كانت بينهما ملاحاة في حق بينهما فقال أحدهما للا تحر لآخذته عنوة لكثرة عشيرته وان الآخر دعاه الي المحاكة الى الني مسلى الله عليه وسلم فأبي أن يتبعه ولم يزل بهم الامرحتي تدافعوا وتناول بعضهم بعضا بالايدى والنعال فنزلت هذه الآية فيهم الثالث مار واه اسسباط عن السيدي أن رجيلامن الانصار كانت له امرأة تدى أمزيدوان المرأة أرادب أن يزو رأهلها فحبسها زوجها وجعلها في علية لا يدخسل عليها أحدمن أهلها وان المرأة بعثت الى أهلها فجاء قومها فأنزلوها لينطلقوا بها فخرح الرجل فاستغاث باهله فجاء بنوعه ليعولوا بين المرآة وأهلها فتدافعوا واجتلدوا بالنعال فنرلت همةه الآية فبهمال العماحتى قوم أنها نزلت فى رهط عبدالله بن أبى ابن سلول من الخزرج و رهط عبدالله بن رواحة من الاوس وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم وقف على حارله على عبد الله بن أبي وهوفي مجلس فومه فرث حارالنبي صلى الله عليه وسلم أوسطع غباره فأمسك عبدالله بن أبي أنفه وفال لقيد آذا ما بن حارك فغضب عبدالله بن رواحة وقال ان حار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ر يحامن لنومن أبيك فغضب قومه واقتتاوابالنعال والايدى فنزلت هذه الآية فهم (المسئلة الثانية) أصح الروايات الاخسيرة والآية تقتضى جيم

THE YEAR

ماروىلعمومها ومالم يرو فلايصح تخصيصه ببعض الاحوال دون بعض (المسئلة الثالثة) الطائفة كلة تنطلق في اللغة على الواحد من العدد وعلى مالا يعصره حد وقد بينا ذلك في سورة براءة (المسئلة الرابعة) هذه الآيةهي الاصل في قتال المسلمين والعمدة في حرب المتأولين وعليها عول الصحابة والبها جأ الاعيان من أهل الملة واياهاء في النبي صلى الله عليه وسلم بقوله يقتل عمارا الفئة الباغية وقوله في شأن الخوارج مخرجون على خير فرقتمن الناس أوعلى حين فرقة والرواية الاولى أصح لقثلهم أدى الطائفت ين الى الحق وكان الذي قتلهم على بن أى طالب ومن كان معه فتقر رعنه علماء المسلمين وثبت بدليل الدبن ان عليارضي الله عنه كان اماماوان كل من خرج عليه باغ وان فتاله واجب حتى بني والى الحق و ينقاد الى الصلح لان عثمان رضى الله عنه فتلوالصعابة برآمن دمه لانه منعمن فتال من ثارعليه وفاللاأ كون أول من خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمنه بالقتل فصبر على البلاء واستسلم للمعنة وفدى بنفسه الامة ثم لم يمكن تُرك الناسسدي فعرضت الامة على باق الصعابة الذين ذكرهم عمر في الشورى وتدافعوا وكان على أحق بها وأهلها فقبلها حوطة على الامة أنتسفك دماؤهابالتهارج والبأطل ويتضرق آمرها الىمالا يتعصل ورعاتف يرالدبن وانقض عمود الاسلام فلما بويعه طلب أهل الشام في شرط البيعة التكين من قتلة عنمان وأخذ القودمنهم فقال لهم على ادخلوا فى البيعة واطلبوا الحق تهاوا اليه فغالو الاتستعق بيعة وفتلة عنمان معث فتراهم صباحا ومساء فكان على في ذلكأسدرأ باوأصوب قولالان عليا لوتعاطى القودمنهم لتعصبت لهم قبائل وصارت حربانا لثة فانتظر بهمأن يستوثق الامن وتنعقد البيعة العامة ويقطع الطلب من الأولياء في مجلس الحكم فيعرى القضاء بالحق ولاخلاف بين الامة أنه يجوز للامام تأخير القصاص ادا أدى ذلك إلى اثارة الفتنة أوتشتيت الكامة وكذلك جرى لطلحة والزبيرفانهماماخلعاعلياعن ولايةولااعترضاعليه في ديانة وانماراً ياأن البداءة بقتل أصحاب عثمان أولى فيبق هوعلى رأبه لم يزعزعه عارأى وهوكان الصواب كلامهما ولاأن يؤثر فيدقو لهما وكذلك كان كل واحدمنهما يثنى على صاحبه ويشهدله بالجنة ويذكر مناقبه ولوكان الاص على خلاف همذا لتبرأ كل واحد من صاحبه فلم يكن تقاتل القوم على دنيا ولابغيابينهم في العقائدوا تما كان اختلافا في اجتهاد فلذلك كان جيعهم في الجنة (المسئلة الخامسة)قوله فقاتا واالتي تبنى حتى تني والى أمر الله أمر الله بالقتال وهو فرض على الكفاية اذا قام به البعض سفط عن البعض الباقين ولذلك تحالف قوم من الصصابة رضى الله عنهم عن هذه المقامات كسعد بن أبي وقاص وعبدائلة بنعمر ومحدبن مسامة وصوب ذالتعلى بنأبي طالب لهم واعتذراليه كل واحدمنهم بعذرقبله منهو بروى أنمعاو بقلاأ فضى اليه الامرعاتب سعداعلى مافعل وقال له لم تكن بمن أصلح بين الفئتين حين اقتتلاولا عن قائل الفئة الباغمة فقال المسعد ندمت على تركى قتال الفئة الباغمة فتبين أنه ليس على الحل درك فهافعل وانما كان تصرفا يحكم الاجتهاد واعمالا عااقتضاء الشرع وقد بينافي المقسط كلام كل واحد ومتعلقه فياذهب اليه (المسئلة السادسة) إن الله سيصانه أمر بالصاح قبل القتال وعين القتال عند البغي فعمل على عقتضى حاله فانهقاتل اباغيه التى أرادت الاستبداد على الامام ونقض مارأى من الاجتهاد والصيز عن دار المبوتاومة والخلافة بفئة تطلب ماليس لهاطلبه الابشرطه من حضور يجلس الحكم والفيام بالحجة على الخصم ولوفعلوا فللثولم بفدعلي منهم مااحتاجوا الى مجاذبة فأن السكافة كانت تخلعه والله فدحفظه من ذلك وصانه وعملا خسن رضى الله عنه بمقتضى حاله فالمصالح حين استشرى الاحرعليه وكان ذلك بأسباب سماوية ومقادير أزلية ومواعيد من الصادف صادقة منها مارأى من تشتت آراء من معه ومنهاأ نهطعن حين خرح الى معاوية فسقط عن فرسمه وداوى جرحه حتى برأ فعلم أنعنده من ينافق عليه ولا يأمنه على نفسمه ومنها أنه رأى

الخوارج فدأ حاطوا بأطرافه وعلم أندإن اشتغل معرب معادية استولى اظوارج على البلاد وان اشتغل بالخوارج استولى عليه معاوية ومنهاأنه تذبكر وعدجده المادق عندكل أحد صلى القطيه وسلم في قوله ان ابنى هـ أسيه ولعل الله أن يصلح به بين فتتاين عظم تين من المسلمين وأنه لماسار الحسن الىمعاوية بالكتاب فأربعين الفاوقدم اليدقيس بن سعد بعشرة آلاف قال عرو بن المأب لمأوية الى أرى كتيبة لأنولى أولاها حتى تدبرأ خراها فقال معاوية لعمر ومن لى بغرارى المسلين فقال عبسدانته بن عامر وعبدالرحن بنسمرة عظمتين من المسلمين و بقوله الخلافة ثلاثون سنة ثم يعود ملكاف كانت لاى بكر وعمر وعنان وعلى وللمعسن منها تمانية أشهر لا تزيدولا تنقص يوما فسبصان المحيط لارب غيره (المسئلة السابعة) قوله فأصلحوا بينهما بالعدل وحذاحيج فان العدل قوام الدين والدنياان الله يأمر بالعدل والاحسان وقال سسلي الله عليه وسلمان المقسطين على منا برمن نوريوم القيامة عن يمين الرحن وكلتا يديديين وحم الذين يعدلون بين الناس في أنفسهم وأهلبه موماولوا ومن العدل في صلحهم أن لايطالبوا عاجري بينه ممن دّم ولامال فانه تلف على تأويل وفي طلههم أتنفير لهم عن الصلح واستشراء في البغى وهذا أصهل في المصلحة وقد قال لسان الامة ان حكمة الله في قتال الصعابة التغرف منهم لاحكام قتال التأويل اذكانت أحكام قتال التنزيل قدعر فتعلى لسان الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله (المسئلة الثامنة) قوله فان بغت احداه باينا ، بغي في لسان العرب الطلب قال الله تعالى ذلكما كنانبغي ووقع التعبير به هاهناعمن يبغى مالاينبغي على عادة اللغة في تخصيص ببعض متعلقاته وهوالذى يعنرج عن الامام يبغى خلعه أو يمنع من الدخول في طاعة له أو يمنع حقايو جبه عليسه بتأويل فان جمعده فهومر تدوقه قاتل المديق رضى الله عنه البغاة والمرتدين فأما البغاة فهم الذين منعوا الزكاة بتأويل ظنامنهمأنها سقطت بموت النبي صلى الله عليه وسمل وأما المرتدون فهم الذين أنكروا وجوبها وخرجواعن دين الاسلام بدعوى نبوة غير محمد صلى الله عليه وسلم والذى قاتل على طائفة أبوا الدخول في بيعته وهم أهل الشام وطائغة خلعته وهمأهسل الهروان وهمأ صحاب الجل فاتعاش جوا يطلبون الاصلاح بين الفرقتين وكان مَن حَق الجيم أن يصلوا اليسه و يجلسوا بين يديه و يطالبوه عارأوا أنه عليسه فلما تركوا فلك بأجعهم صاروا بغاة يجملتهم فتناولت هذه الآية جيعهم (المسئلة التاسعة) قال عاماؤنا في روابة سحنون انمايقاتل مع الامام العدلسواء كانللاول أوالخارج عليه فانام يكوناعدلين فأمسك عنهما الاأن تراد بنفسك أومالك أوظلم المسامين فادفع ذلك (المسئلة العاشرة) لانقاتل الامع امام عادل يقسدمه أهل الحق لانفسهم ولا يكون الأ قرشياوغ يرهلاحكم لهالاأن بدعو الى الامام القرشي فأله مالك لان الامامة لاتكون الالقرشي وقدروي ابن الغاسم عن مالك اذا خرج على الامام العدل خارج وجب الدفع عنه مثل عمر بن عبد العزيز فأماغيره فدعه ينتقم اللهمن ظالم عشمله ثم ينتقم من كليما قال الله تعالى بعثنا عليهم عبادا لناأولى بأس شد بدفجا سواخلال الديار وكان وعدامفعولا قال مالك اذابو يم الامام فقام عليه اخوانه قوتاوا اذا كان الاول عدلا فأماه ولاء فلابيعة لمماذا كان بو يعلم على الخوف قال مالك ولابد من امام برأوفاجر وقال ابن اسحاق في حمديث يرويه معأوية اذا كان في الارض خليفتان فاقتلوا أحده هاوقد بلغني أنه كان يقول لاتكرهوا الفتنة فانها حصادالمنافقين (المستلة الحادية عشر) لايقتل أسيرهم ولايتبع منهزمهم لان المقصود دفعهم لاقتلهم وأما الذى يتلفونه من الاموال فعندنا انهلاضان عليهم في نفس ولامال وقال أبو حنيفة يضعنون والمشافي قولان وجهقولأبى حنيغةانها تلاف بعمدوان فيلزم الضمان والمعول فى ذلك كله عندنا على ماقدمناه من أن الصحابة

رضى الله عنهسم في خروجهم لم يتبعوا مدبرا ولاذففوا على جريج ولافتاوا أسيرا ولاضمنوا نفسا ولامالا وهم القدوة والله أعلم عاكان في خروجهم من الحكمة في بيان أحكام قتل البغاة بخلاف الكفرة (المسئلة الثانية عشر) انولوا قاضياوأخذواز كاةوأقامواحقابعد ذلك كلمجازةاله مطرف وابن الماجشون وقال ابن القاسم لا يجوز بعال وروى أصبخ أنه جائز وروى عنه أيضا انه لا يجوز كقول ابن القاسم وقاله أبو حنيفة لانه على بفسير حق من لا يجوز توليته فل يجز كا لولم يكونوا بغاة والعهدة لناما قدمناه من الصحابة رضى الله عنهم لم يتبعو المدبر اولا دفغوا على جريح ولافتلوا أسيرا ولاضمنوا نفسا ولامالا وهم الفدوة والله أعلم وأن المحابة كما انجلت الفتنة وارتفع الخلاف بالهدنة والصلح لم يعرضوا لأحدد منهم في حكم (قال القاضي ابن العربى رضى الله عنه) الذي عنه دي ان ذلك لايصلح لأن الفتنة لما أنجلت كأن الامام هو الباغي ولم يكن هناك من يعترضه والله أعلم فان قيل فأهل ماوراء النهر وان لم يكن لهم امام ولم يعسر ض لهم حكم قلناولا ممعنا انهمكان لهم حكم وانمأ كانوافتنة بجردة حتى انجلت مع الباغي اسكت عنهم لثلا يعمند باعتراضهمن خرجواعليه والله أعلم ع الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ ولاتنا بَرُوا بالألقاب﴾ فهاأربع مسائل (المسئلة الاولى) النبز هواللقب فقوله لاتنابز وابالالقاب أىلاتداء وابالالقاب واللقب هنااسم مكروه عندالسامع وكذلك بروىأن النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة ولكل رجل اسمان وثلاثة فكان بدعى باسم منها فيغضب فنزلت ولاتنابزوا بالالقابوهي (المسئلة الثانيسة) فيسبب نزولها (المسئلة الثالثة) قوله بئس الاسم الغسوق بعدالاعان يعنى انكاذاذ كرت صاحبك عايكره فقداديته واذابة المسلم فسوق وذلك لايجوز وقدروى أن أباذر كان عندالني صلى الله عليه وسلم فنازعه رجل فقال له أبو ذريا ابن أليهو دية فقال النبى صلى الله عليه وسلم ماترى من هاهنامن أحر وأسودما أنت بأفضل منه يعنى الابالتقوى ونزلت ولاتنا بزوا بالالقاب (المسئلة الرابعة) وقع من ذلك مستثنى ماغلب عليه الاستعال كالاعرج والاحدب ولم يكن فيه كسب يجد في نفس منه عليه فوزته الامة فاتفق على قوله أهل الملة وقدور د لعسمر الله من ذلك في كتبهم مالاأرضاه كقولهم فىصالح جزرة لانه صحف زجره فلقببها وكذلك قولهم فى محمد بن سليان الحضرى مطين لانه وقع في طين و فعو ذلك بماغلب على المتأخرين ولاأراه سائغا في الدين وقد كأن موسى بن على بن رياح المصرى يقول لاأجعل أحداصغراسمأبي فيحلوكان الغالب على اسمأ بيه التصغير بضم العين والذي يضبط هـــــــا كلمماقه من المسكر اهتلاجل الاذابة والله أعلم * الآبة السادسة قوله تعالى ﴿ ياأبها الدين آمنوا اجتنبوا كثيرامن الظن انبعض الظن انم ﴾ فيهامستلتان (المسئلة الأولى) في حقيقة الظن وقد قال عاماؤناان حقيقة الظن تجويزا مرين فالفس لاحده اترجيع على الآخر والشك عبارة عن استوائهما والعلم هوحنف أحده اوتعيين الآخر وقدحققناه في كتب الاصول (المسئلة الثانية) أنكرت جاعة من المبتدعة تعبدالله تعالى بالظن وجواز العمل به تعديم فى الدين ودعوى فى العقول فليس فى ذلك أصل يعول عليه فان البارى تعالى لم بذم جيعه وانما وردالذم كافررناه آمفا في بعضه ومتعلقهم في ذلك حديث أبي هريرة قال النى صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث ولا تجسسو اولا تقاطعو اولاندا بروا وكونوا عبادانته اخواما وهذا لاحبجة فيسه لان الظن فى النسر يعة قسمان محتود ومذموم فالمحمود بدلالة قوله ان بعض الظن اتم وكقوله لولا ا دسمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان أحد كم ماد حاأخاه لا عالة فليقل احسب كذا ولاأزكى على الله أحد اوعبادات الشرع وأحكامه ظنية في الاكثر حسَّما بيناه في أصول المقه وهي مسئلة تفرق ببن الغي والفطن * الآية السابعة

قوله تعالى ﴿ يَا إِبِهِ النَّاسِ الْمُخْلَفْنَاكُمْ مَنْ ذَكُو وَأَنَّى ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) روى الترمذى وغيره ان الني صلى الله عليه وسلخطب يوم فتعمكة فقال أن الله قد أذ هب عنكم عبية الجاهلية وتعاظمها فالناس رجلان برتق كريم على الله وكافر شقى وفاجر شقى هين على الله والناس بنو آدم وخلق الله آدم من تراب قال الله تعالى ياأيها الناس الماخلقنساكم من ذكر وأنثى وجعلنساكم شمعوبا وفبائل لتعارفوا ان أكرمكم عنذالله أتقاكم والحديث ضعيف (المسئلة الثانية) بين الله تعالى في هذه الآية انه سبعانه خلق الخلق من ذكر وأنثى ولوشاء لخلقه دونهسما كخلفه لآدم أودون ذكر كخلفه لعيسي أودون انثي كخلفه لحواسن احدى الجهتين وهمذا الجائزفي القدرة لمردبه الوجود وقدجاءان آدم خلق اللهمناحواء منضلع انتزعهامن اضلاعه فلعله همذا القسم وقدبينا فهاتقدم كيفية الخلق من ماءالذ كروماء الانثى عايغني عن اعادته (المسئلة الثالثة) خلق الله الخلق بين الذكر والانثى أنساباو أصهار اوقبائل وشعو باوخلق للم منها التعارف وجعل لهم بهاالتواصل الحكمة التي قدرها وهوأعلم بالصاركل أحد يعوز نسبه فاذانفاه عنه استوجب الحدبقذفه لهمثل أن ينفيه عن رهطه وجنسه كقوله للعربي ياعجمي وللعجمي ياعربي وتعوذلك عمايقع به النفي حقيقة وقد استوفيناه في كتب المسائل (المسئلة الرابعة) ان قوله أكرم كاعند الله أتقاكر قد بيناالكرم وأوضعنا حقيقته في غديرموضع من صحيح الحديث وفي صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم الحسب المال والمكرم التقوى وذلك يرجع الى قولة تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وقد قال الني صلى الله عليه وسلم النكر بم بن السكر بم بن السكر بم بن السكر بم بوسف بن يعقوب بن اسعاق بن ابراهيم وقال عليه السلام الىلارجو أنأكون أخشاكم لله واعلمكم بماأتني ولذلك كان أكرم البشر على الله تعالى وهذا المعنى هو الذى خظ مالك في السكفارة في النكاح روى عن عبد الله عن مالك روج المولى العربية واحتج بهذه الآية وقال أبوحنيفة والشافع يراعى الحسب والمال وفى المحج عن عائشة أن أباحة يفة بن عتيبة بن ربيعة وكان منشهد بدرا معالنبي صلى الله عليه وسلم تبنى سالما وأنكمته هند بنت أخيه الوليد بن عقبة بن ربيعة وهومولى لامرأة من الانسار وضباعة بنت الزبير كانت تعت المقداد بن الاسود فدل على جواز نكاح المولى العربية وانماتراعى المكفاة فى الدين والدليل عليه أيضا ماروى سهل بن سعدفى الصحيم أن الني صلى الله عليه وسلم عليهرجل فقال ماتقولون في هذا قالواحرى ان خطب أن ينكح وان شفع أن يشفع وان قال أن يسمع قال م سكت فر رجل من فقراء المسلمين فقال ما تقولون في هذا قالوا حرى ان خطب أن لا ينكح وان شفع أن لايشفع وان قال أن لا يسمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير من مل والارض مثل هذا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة لمالها وجالها وفي روابة وحسبها فعليك بذات الدين تربت بداك وقدخطب سلمان الى أفى بكر ابنته فأجأبه وخطب الى عمر ابنته فالتوى عليه تم ساله أن ينكحها فليفسعل سلمان وخطب بلال بنت البكير فأى اخونها فقال بلال يار سول الله ماذا لفيت من بني البكير خطبت اليهم أختهم فنعونى وآدونى فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل بلال فبلغهم الخبر فأنوا أختهم فقالوا ماذأ لقينامن سببك غضب علينارسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل بلال فقالت أختهم أمرى بيدر سول الله صلى الله عليه وسلم فز وجها بلالاوقال الني صلى الله عليه وسلم في أبي هند حين حجمه أنكحو اأباهندوا نكحوا اليهوهومولىبني بياضة

فيها آية واحدة وهي قوله سبعانه وتعالى بووسج بعمدر بك قبل طاوع الشمس ك فيهاخس مسائل (المسئلة الاولى) في الصحيح عن جربر بن عبد آلله قال كناجاوسا ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة أربعة عشر فقال انكم لترون دبكم كاترون هذا الاتضامون في دو يته فان استطعتم أن لا تغلبواعلى سلاة قبل طاوع الشمس وقبل غروبها فافعاوا معراوس بعمدر بك قبل طاوع الشمس وقبل الفروب (المسئلة الثانية) قوله تعالى ومن الليل فسبعه فيه أربعة أقوال الاول هو يسبح الله في الليسل الثاني انها صلاة الليل الثالث انهار كعتا الفجر الرابع انهاصلاة العشاء الاخبرة (المسئلة الثالثة) قول انه التسبيم يعضده الحديث المحيمين تعارمن الليل فقال لااله الاالة الاالقة وحده لاشر يكله له الملك وله الحدوه وعلى كلشي فديرسبصان اللهوا لحدته والنهأ كبر ولاحول ولاقوة الابالله كفرعنه وغفرله وأماس فال انها صلاة اللبل فان الملاقتسمى تسيحالما فيهامن تسبيح الله ومنه سبعة الضحى وأمامن قال انها صلاة الفجر أوالعشاء فلا نهامن صلاة الليل والعشاء أوضعه (السَّنة الرابعة) قوله تعالى وادبار السجود فيه قولان أحدهما انه النوافل الثانى انهذكر القبعد المسلاة وحوالاقوى في النظر في الحديث ان النبي سعلي الله عليه وسلم كان يقول في دبر المكتو بة لااله الاالقه وحده لاتهر يك له له الملك وله الجدود وعلى كل شئ قد براللهم لامانع لما عطيت ولامعطى لمامنعت ولاينغع ذا الجدمنك الجد (المسئلة الخامسة) ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فى المسبح ق علمانتهى الى قوله تعالى والنفل باسقات لها طلع نصيد رفع بها صوته وثبت ان عمر بن الخطاب سأل أباوا قد الليثي ماذا كان يقرأبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفطر والاضحى فقال كان يقرأ بق والقرآن الجيدواقتربت الساعة

🗲 سورة والذاريات 🌶

الله عليه وسم اله قال اذا دهب الثلث الاولى وفي رواية اذا انتصف المين والمعداذا بق نلث الليل فينزل الله كل ليسلة الى السهاء الدنيا فيقول من يدعونى فاستجيب له من يسألنى فاعطيه من يستغفر في فاغفرله حتى بطلع الفجر به الآية الثالثة على قوله وفي أموالم حتى كه فيا ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) وفي أموالم حتى وقد بينا في غير موضع هل في المال حق سوى الزكاة أم الإعليني عن اعلائه بهنا والاقوى في هذه الآية أنه الزكاة لقوله تعالى في سورة سأل سائل وفي أموالم حق السائل والمحروم والحق المسلم هو الزكاة التي بين الشرع قدر ها وجنسها و وقتها فا ماغيره المن يقول به فليس بعاوم الانه غير مقدر والمجنس والاموقت (المسئلة الثالثة) قوله والحروم وهو المتعفف فه بين أن المسئلة الثالثة والحروم حق الحاجة وقدر وى ابن وهب عن مالله الذي يحرم الرزق وقيسل الذي أصابته جاشعة قال تعالى عبرا عن أصحاب الجنة المحترقة قالوا المالينالون بل نعن عرومون فيه أقوال كثيرة ليس لها أصل منظول بذكرها الان هذا أصحها اذبية تضى هذا التقسيم ان المحتاج ادا كان منه من يسأل فالقسم الثانى هو الذي الذي المدينة على الذي المناسمة على الذي المناسمة على الذي المحتوالة أعلى المناسمة على الذي المناسمة على المناس والمناس والمناس والمناس والمناسم والمناسم والمناسم والمناسم والمناسمة والمناسم والمناسمة والمناس والمناسم والمناسم

﴿ سورة والطور ﴾

فيها آيتان * الآيةالاولىقوله تعالى ﴿ والذين آسنوا واتبعثهم ذرياتهم بايمان ﴾ وقرى وأتبعناهم ذرياتهم بأعان فها (مستئة)الغراء تأن لمعنيين أماً إذا كان اتبعتهم على أن يكون الغُعل للذربة فيقتضى أن تسكونُ الذرية مستغلة بنفسها تعقل الاعان وتتلفظ بهوأما اذا كان الغمل واقعابهم من الله عز وجل بغير واسطة نسبة اليهم فيكون ذلك لمن كان من الصغر في حدالا يعقل الاسلام ولسكن جعل ألله حكم أبيسه لفضله في الدنيا من العصمة والحرمة فأمااتباع الصغيرلابيه في أحكام الاسلام فلاخلاف فيه وأماتبعيته لامه فاختلف فيه العلعاء واصطرب فيعقول مالك والصميح فى الدبن انه يتبع من أسلم من أحد أبو به للحديث الصعبع عن ابن عباس قال كنت أما وأعىمن المستضعفين من المؤمنسين وذلك أن أمه أسامت ولم يسلح العباس فاتبسع آمه في الدبن وكان لاجلهامن المؤمنسين فاما اذا كان ابواه كافرين فعقل الاسلام صغيرا وتلفظ به فاختلف فيه العلماء اختسلافا كثيرا ومشهور المذهب أنهيكون مسلما والمستلة مشكلة وقدأوضحناها بطرقهافي مسائل الخلاف ومن عمومهاهده الآية وهى قوله واتبعتهم ذريتهم ماعان فنسب الفعل البهم فهذا بدل على أنهم عقلوه وتكلموابه فاعتبره الله وجعل لم حكم المسامين ومن العهد في هذه المسئلة أن المخالف يرى صعة ردته فكيف يصع اعتبار ردته والايعتبر اسلامه وفدا خيج جاعة باسلام على بن أبي طالب صغيرا وأبواه كافران ، الآية الثانية قولة تعالى عروسبم معمد ربك حين تقوم ومن الليل فسبعه وادبار النجوم ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قوله حين تقوم فيه أربعة أقوال الاول المعنى فيه حين تقوم من الجلس ليكفره الثاني حين تقوم من النوم ليكون مفتحامه كالرمه الثالث حين تقوم من نوم القائلة وهي الظهر الرابع التسبيج في الصلاة (المسئلة الثانية) أماقول من قال ان معناه حين تقوم من المجلس فقدر وي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جلس مجلسا يكثر فيه لغطه فقال قبلأن يقوم من بحلسه ذلك سبصائك اللهم و بحمدك أشهدأن لااله الاأنت أستغفرك وأنوب اليك الاغفرالله لهما كان في جلسه ذلك وحدا الحديث معلول جاءمسلم ن الحجاج الى محسد بن اسمعيل البخارى فقبل بين عينيه وقال دعني أقبل رجليك ياأستاذ الاستاذين وسيدالحدثين وطبيب الحديث في علله حدثك محدبن سلام حدثنا مخلدبن يزيدأ خبرناا بنجر يج حدثني موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هر يرة عن النبي صلى

أنته غليه وسرق تفارة الجلس فاعلته قال محد بن اسمعيل هذا حديث مليح ولا أعلم فى الدنيا ف هـ ذا الباب غيرهذا الحذيث الواحد الاانه معلول حدثنا موسى بن اسماعيل أنبأنا وهيب أنبأنا سهيل عن عون بن عبدالله قوله قال أنبأنا عدين اسمعيل هذا أولى فأنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل (قال القاضى بن العربي) أرادالبفارىأن حديث عون بن عبدالله من قوله حله سهيل على هذا الحديث حتى تغير حفظه باسخرة فهذه معان لايحسنها الاالعلماء بالحديث فأساأهل الفقه فهم عنها بمعزل والحديث الصصيح في هذا المعنى ماروى ابن حمرةال كنانعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد قبل أن يقوم ما ته مرة رب اغفر لي وتب على وأماقوله حين يقوم يعنى من الليل ففي ذلك روايات كثيرة في الصعيح انه صلى الله عليه وسلم قال من تعادمن الليل فقال لااله الاالله وحده لاشريك له الملك وله الحسد وهوعلى كل شئ قدير سبعان الله و بحمده والحسدلله ولاإله الاالله والله أكبر ولاحول ولاقوة الابالله المعليم وفي بعض الروايات سقوط التهليل الثاني وروى عنه انهقرأ العشر الخواتم من سورة آل عران وروى عنه انه كان يقول اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة أنت تعكم بين عبادلة فما كانوافيه يختلفون اهدنى لما اختلفوافيه من الحق فانك تهدى من تسلمان صراط مستقم وأمانوم القائلة فليس فيهائر وهو يلحق بنوم الليل ويدخل فيسم الصبح لنوم الليل والظهر لنوم القائلة وهواصل التسبيح وأمامن قال انه بسييح الصلاة فهوا فضله والآثار في ذلك كثيرة أعظمهاما ثبت عن على ن أ ي طالب عن النبي صلى الله علي توسل الله كان اذا قام الى السلاة المكتو بة رفع يدبه حنومنكبيه ويمنع ذالثان أقضى قراءته وأرادأن بركع ويضعها أذار فعراسه من الركوع ولا يرفع بديه في شئ من صلانه وهو قاعد واذاقام من سجد تين رفع بديه كذلك وكبر و يقول حين يفتتم الملاة بعد التكبير وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا وماأنامن المشركين ان صلاتي ونسكى وعياى وعاتى تلهرب العالمين لاشريك له بذلك أمرت وأناأول المسامين اللهم أنت الملك لااله الاأنت سبصانك أنت ربي وأناعب دك ظلمت نفسى واعترفت بذني فأغفرلى ذنو بي جيعاانه لايغفر الذنوب الاأنت واهدني لأحسر الاخلاق لايهدى لأحسنها الاأنت واصرف عنى سيئها لايصرف عنى سيئها الاأنت لبيك وسمعديك وانابك واليك لامنجا منك ولاملجأ الااليك أستغفرك وأتوب اليك وفي الصحيح عن عبدانته بن عرعن أبي بكر الصديق انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يارسول الله علمني دعاء أدعوبه في صلائي فقال قلرب اني ظلمت نفسي ظلما كثيراوانى أعلم انه لايغفر ألذنوب الاأنت فاغفرلى مغفرة مرزعندك وارحني انكأنت الغفور الرحيم (المسئلة الثالثة) فالصصيح عن أمسامة انها قالت شكوت الى رسول القد صلى الله عليه وسلم الى أشتكى فقال طوفى من وراء الناس وأنترا كبة قالت فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينته يصلى الى جنب البيت يغرأ بالطوروكتاب مسطور وفيه عن جبير بن مطع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلى المغرب فيقرأ بالطور قال القاضى وردجبير بن مطم على النبي صلى الله عليه وسلم في أمر أساري بدر وهو لم يسلم بعد فحضر صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال فسمعته يقرأ في المغرب بالطور فلما بلغ الى قوله أم خلقو امن غيرشي أمهم الخالقون كأدينغلع فؤادى ثم فنع الله على بعد بالاسلام

﴿ سورة النجم ﴾

قال علماؤمار ضى الله عنه سم معتلف قول مالك ان سجدة النجم ليست من عز الثم الفرآن ورآها ابن وهب من عز اعمار خدا في خاصمة نفسه وروى مالك أن عمر بن الخطاب قر أبالنجم اذا هوى فسجد فيها ثم

قام فقر أسورة أخرى وروى غسيره ان السورة التى وصلها بها اذاز لزلت الارض زلز الها وفي الصصيح عن عبد الله بن مسعود أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ النجم فسجد فيها وسبع من كان معد الاشيفا كبيرا أخذ كفامن حصى أومن تراب فر فعه الى جهته وقال يكفيني حدا قال ابن مسعود ولقد دراً يته بعد قتل كافر ا وروى ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم سبعد فيها يعتى فى النجم وسجد فيها المسلمور والجن والانس والمشيخ الذى لم يسجد مع النبى صلى الله عليه وسلم هو أمية بن خلف قتل يوم بدر كافرا وقدروى أن عبد الله ابن مسعود كان اذا قرأها على الناس سجد فاذا قرأها وهو فى السلاة ركع وسجد وكان ابن عراذا قرأ والتجم وهو ير بدأن تكون بعدها قراءة قرأها وسجد واذا انتهى الهاركع وسجد ولم يرها على من عزائم السجود وقال أبو حنيفة والشافى هى من عزائم السجود وهو الصحيح

﴿ سورة الرحمن عز وجل ﴾

فيها آية واحدة قوله تعالى بو هل جزاء الاحسان الاالاحسان به وقد ثبت في الحديث الصحيح أن جبريل سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحسان فقال أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فهذا احسان العبد وأما احسان الله فهود خول الحسني وهي الجنة والمحسني درجات بيناها في كتب الأصول وهذا من أجلها قدرا وأكرمها أمر اوأحسنها توابا فقد قال الله تعالى للذين أحسنوا الحسني وزيادة فهذا تفسيره

وسورة الواقعة

عال القرآن في كتب الله أم هي مبينة عاله في كتينا فقيسل هو اللوح المحفوظ وقيسل هو ما بأيدى الملائمكة فهذا كتاب الله وقيسل هي مصاحفنا (المسئلة الثانية) قوله لا يمسه فيه قولان أحدها أنه المسبالج ارحة حقيقة وقيل معناه لا يجدطم نفعه الاالمطهر ون بالقرآن قاله الفراء (المسئلة الثالثة) قوله الاالمطهر ون فيسه قولان أحدهاأتهم الملائكة طهروا من الشرك والذنوب الثانى أنهأراد المطهرين من الحدث وهم المكلفون من الإدميين (المسئلة الرابعة) هل قوله لا عسمنهي أو نفي فقيل لفظه لفظ الخبر ومعناه الهي وقيل هو نفي وكان ابن مسعوديقرؤهاماعسم الاالمطهرون لتعقيق النني (المسئلة الخامسة) في تنقيم الاقوال أماقول من قال ان المرادبالكتاباللوح المحفوظ فهو باطللأن الملائكة لاتنائه فى وقت ولاتصل البي بعال فلوكان المرادبه ذلك الماكان الاستثناء فيمعل وأمامن قال انه الذي بأبدى الملائكة من الصصف فانه قول محمل وهوالذي اختارهمالك قالأحسن ماسمعت في قوله لا يسبه الاالمطهرون انها بمنزلة الآية التي في عبس وتولى فن شاء ذكره في صف مكومة مرفوعة مطهرة بأبدى سفرة كرام بررة بريدان المطهرين هم الملائسكة الذين وصفوابالطهارة في سورةعبس وأمامن قال انه أم بالتوضؤ بالقرآن اذا أراد أحدان يمس صفه فاتهم اختلفوا فنهمن قال ان لفظه لفظ الخبر ومعناه الامروقه بينافساد ذلك في كتب الاصول وفيا تقدم من كلامنا فيهله الكتاب وحققنا أنه خبرعن الشرع أي لابمسه الاالمطهر ونشرعا فان وجد خلاف ذلك فهوغير الشرع وأماسن قال انمعناه لايجد طعمه الاالمطهرون من الذنوب التائبون العابدون فهو صحبح اختاره النارى قال الني صلى الله عليه وسلم ذاق طع الاسلام من رضى بالله دبار بالاسلام ديناو بمحمد صلى الله عليه وسلم نبياول كنه عدول عن الظاهر لغيرضر ورة عقل ولا دليل سمع وقدروى مالك وغيره أن في كتاب عمروبن

خرّم الذي كتبعله رسول الله سلى الله عليه وسلم وسخته من علمه الني الى شرحبيل أب عبد كلال والجارث ابن عبد كلال وبعم بن عبد كلال فيسل ذي رعين ومعافر وهمدان أما بعد وكان في كتابه أن لا عس القرآن الاطاهر وقدروى أن عربن الخطاب دخل على اخته وزوجها سعيد بن زيد بن عرو بن نفيل وهايقرآن طه فقال ما هذه الحيثة وذكر الحديث الى أن قال حانوا الصعيفة فقالت له أخته انه لا يسه الا المطهرون فقام واغتسل وأسلم وقد قال أبو بكر المديق برنى النبي صلى الله عليه وسلم

فقدنا الوحى إذوليت عنا ه وودعنا من ألله الكلام سوى ماقدتر كت لناقد عا « توارثه القراطيس الكرام

واراد معضالقر آن التي كانت بأيدى المسامين التي كان النبي صلى الله عليه وسلم عليها على كتبته وقد قال أهل العراق منهسم ابراهم النضى ولا عس القرآن الاطاهر واختلفت الرواية عن أبي حنيفة فروى عنه أنه عسه المحدث وروى عنه أنه عس المحدث وروى عنه أنه عس ظاهره وحواشيه وما لا مكتوب فيه وأما السكتاب فلا عسه الاالمطهرون وهسذا ان سلمه يما يقوى الحبة عليه لان حربم المنوع بمنوع وفيا كتبه النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم أفوى دليل هليه والله أعلم

﴿ سورة الحديد ﴾

فيها أربع آيات * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم ﴾ وقد بينافي كتآب الامد تفسيرها مالاسهاء وحققنا أن الاول هو الآخر بعينه يعنى لانه واحدوأن الظاهر هو الباطن وأن الأول هو الباطن وأن الآخر هو الظاهر اذهو تعالى واحد تعنلف أوصاف وتتعدد أساؤه وهو تعالى واحد قال ابن القاسم قال مالك لا يصدولا يشبه قال ابن وهب سمعت مالكايقول من قرأ يدانله وأشار الى يده وقرأعين الله وأشار الىعينه ان ذلك العضومنه يقطع تغليظاعليه في تقديس الله تعالى وتنزيهه عماتشبه اليه وشهة بنفسه وتعدم نفسه وجارحته التي شبهها مالله وهمآء غاية في التوحيد لم يسبق اليها مالكاموحه فان قيل فقدروى البضارى عن نافع عن عبدالله قال دكر الدجال عندرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه لا يعنى عليكان الله ليس بأعور وأشار بيده الى عينه وان المسيخ الدجال أعور العين اليمي كان عينه عنبة طافية فالجواب من وجهين أحدها ان هذاخبر واحدلا يوجب علما الثانى أن هذه الاشارة في المني لافي الاثبات وفي التقديس لافى النشبيه وهذا نفيس فاعرفه * الآية الثانية قوله تعالى ولايستوى منكم من أمفق من قبل الفتح وقاتل * فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) نفي الله سبحانه المساواة بين من أنفق من قبل فتح مكة و بين من أنفق بعد دالثلان حاجة الناس كانت قبل الفتح أكثر لضعف الاسلام وفعل دلك كان على الما فقين أشق والأجرعلى قدر النصب والله أعلم عر المسئلة الثانية) ووى أشهب عن مالك قال ينبغي أن يقدم أهل الفضل والعزم وقد قال الله تعالى لايستوى و نسكم من أمفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم در جة من الدين أنفقو امن بعدوقاتلوا وكلاوعدالله الحسني وقدبينا تحن فبانقدم ترتيب آحوال الصعابة رضي الله عنهم ومنازلهم في التقدم والتأخر ومراتب التابعين (المسئلة الثالثة) اذا ثبت انتفاء المساواة بين الخلق ووقع التفضيل بين الناس بالحكمة والحسكم هان التقسدم والتأخر بكون في الدبن و يكون في أحكام الدنيا فأما في أحكام الدبن ففي الصعيع عن عائشة فالترضى الله عنهاأم بارسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الماس مناز لم وأعظم المازل مرتبة الملاة وقدقال السبى صلى الله عليه وسلم في من صه من وا أبا بكر فليصل بالناس فقيل له ان أبا بكر رجل أسيف

اذاقام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فرهم فليصل بالناس فقال مروا أبا بكر فليصل بالساس الحديث فقدم المفسده و راعى الأفضل و في حديثاً بي مسعود الأنصارى من رواية الغرمانى وغسيره يوم القوم أقروهم لكتاب الله فان كاتوافى القراءة سواء فأعلم مالسنة فان كاتوافى السنة سواء فأقدم مهم هجرة فان كاتوافى المحبرة سواء فأكبرهم سناولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمت الاباذنه وفي الصصيح أن النبى صلى القه عليه وسلم قال المال بن الحويرة وتواخيه فأذنا وأقياوليو مكات كركافهم منه البضارى وغسيره من الماماء انه أراد كبر المنزلة كا قال صلى القه عليه وسلم الولاه المكبر ولم يعن كبر السن واتما أراد كبر المنزلة وقد قال مالك وغيره وان المسن حقاو راعاه الشافعي وأبو حنيفة وهو أحق بالمراعاة لا نهاذا اجتمع العلم والسن في خبرين قدم المم وأما أحكام الدنيا في مرتبة على أحكام الدين فن قدم في الدين قدم ألك المورد منامن لم يوقر كبيرناو برح صغيرنا ويعترف لعالمنا وفي الحديث الثابت في الافر ادما أكرم شاب شيخال لسنه الاقيض القه عند سنه من يكرمه وأنشدني أبوعب دانقه يحدين فاسم العنافي الشهيد نزيل القدس لابن عبد الصدال مرسطي

ياعائبا للشميوخ من أشر * داخسله للمسبا ومسن بنخ ادكر اذا شئت أن تعيبهم * جدك وادكر أباك يا بن أخى واعلم بأن الشباب منسلخ * عنسك وما وزره بمنسلخ من لا يعسز الشميوخ لا بلغت * يوما به سمنه الى الشهخ

* الآيةالثالثة قوله تعالى ﴿ والشهداء عَسْدربهم لهم أجرهم وتورهم ﴾ فيها أربُّع مسائل (المسشلة الأولى) في المراد بقوله تعمالي والشهداء وفيسه ثلاثة أقوال أحسدها أنهم النبيون الثاني انهم المؤمنون الثالث انهم الشهداء في سبيل الله وكل واحدمن هؤلاء شهيد أما الأنبياء عليهم السلام فهم شهداء على الأم وأماالمؤمنون فهمشهداء على الناس كافال تعالى لتكونوا شهداء على الناس وأماعتد صلى الله عليه وسلم فهو شهيدعلى السكل لقوله تعالى و يكون الرسول عليكم شهيدا (المسئلة الثانية) ان كان المراديه المؤمنين فهوعلى العموم في كل شاهدوقد قال عليه السلام خير الشهداء الذي يأني بشهاد ته قبل أن يسألهاوله الأجراف أدى والاتماذا كتم ونورهم قيلوهي (المسئلة الثالثة) هوظهورالحق بهوقيل نورهم يوم القيامة والكل صالح للقول حاصل للشاهد بالحق وأماان كان المرادبه الشهداء في سبيل الله فهم الذين قاتلوا لتكون كلة الله هي العلياوهم أوفى درجة وأعلى والشهداء قدبينا عددهم وهم المقتول في سبيل الله المقتول دون ماله المقتول دون أهله المطعون الغرق الجرق المجنوب الهديم ذات الحم المقتول ظلما أكيل السبخ الميت في سبيل الله من مات من بطن فهوشهيد المريض شهيد الغريب شهيد صاحب النظرة شهيد فهؤلاء ستةعشرشهيدا وقدبيهاهم في شرح الحديث (المسئلة الرابعة) قال جاعة ان قوله والشهداء معطوف علىقوله تعالى المديقون عطف المفردعلي المفرديعيان المديق هوالشهيدوالكللم أجرهم وتورهم وقيل هوعطف جلة على جلة والشهداء ابتداء كلام والكل محمل وأطهر معطف المفر دعلي ألمفر دحسبابياء فى الملجئة ؛ الآية الرابعة قوله تعالى عرور هبانية ابتدعوها الى آخرها ، فيهاأر بع مسائل (المسئلة الأولى) الرهبانية فعلانية من الرهب كالرحانيسة من الرحة وقد قرئت بضم الراء وهي من الرهبات كالرضو انية من الرضوان والرهب هوالخوف كني به عن فعل التزم خوه امن الله و رهبا من سخطه (المسئلة الثانية) في تفسيرها وفيهأر بعة أقوال الأول انهار فضالنساء وقدنسخ فلكفي دينما كاتفدم فيسورة العقود

الثانى المعاذ الصوامع للعزلة وذلك مندوب السه عندفساد الزمان الثالث سياتكم وعلى معوينة الرابع روى الكوفيون عن ابن مسعود قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تدرى أى المناس أعُمَّ قالْ قُلْتُ المتورسوله أعلمقال أعلم الناس أبصرهم بالحق اذا اختلف الماس فيسهوان كان مقصرافي العسمل وأن كان يزحف على است وافترف من كان قبلنا على اثنين وسبعين فرقة نجامنها ثلاث وهلائسا ترحافرفة آزت الملوك وقاتلتهم على دبن الله ودين عيسى حتى قتسلوا وفرقتلم يكن لهم طاقة بمواز القالماؤك أقاموابين ظهرانى قومهم يدعونهمال دين القودين عيسى بن مريم فأخسذتهم الملوك وفتلهم وقطعتهم بالمناشسير وفرقتلم تسكن لحم طاقة بموازاة الملوك ولابأن يقموا بين ظهرانى قومهم فيدعونهم الىذكر اللهودينه ودين عيسى بن مريم فسأحوا فىالجبال وترحبوا فيهاوهي التي قال الله فيها ورحبانيسة ابتدعوهاما كتبناهاعليم الاابتغاء رضوان اللهضا رعوها حق رعايتها فا " تينا الذين آمنوامنهم أجرهم وكثير منهم فاسقون (المستلة الثالثة) روى عن أبي أمامة الباهلي واسمه صدى بن عجلان انه قال أحدثتم فيام رمضان ولم يكتب عليكم انما كتب عليكم الصيام فدومواعلى القيام اذافعلتموه ولاتتزكوه فان ناساءن بني اسرائيل ابتدعوا بدعالم يكتبها الله عليهم أبتغوابها رضوانالله فارعوهاحق رعايتهافعاتهمالله بتركهافقال ورهبانيسة ابتدعوهاما كتبناهاعلهمالا ابتغاء رضوان الله فارعوها حق رعايتها يعنى تركوا ذلك فعوقبوا عليها (المستلة الرابعة) قدبينا أن قوله تعانى ما كتبناها عليهمن وصف الرهبانية وان قوله تعالى ابتغاء رضوان القمتعلق بقوله تعالى ابتدعوها وقدز أغفوم عن منهج المواب فظنوا انهارهبانية كتبت عليم بعدان النزموهاوليس بخرج هذامن مضمون الكلام ولايعطيه أساو به ولامعناه ولايكتب على أحدشي الابشرع أوبذر وليس في هذا اختلاف بين أهل الملل والمه أعلم

﴿ سورة المجادلة ﴾

فهاستآیات به الآیةالاولی قوله تعالی بو قد سمع الله قول التی نجادالث فی زوجها که فها تسع و عشرون مسئلة (المسئلة الاولی) قد تقدم السئلة و فی ساع الله تعالی للوجودان کلها قولا أو غیره لا بختی سباع الاصوات بل کل موجود سمعه و براه و یعلمه و یعلم المعدوم بأ بدع بیان فی کتاب المسکلین والاصول و کنال أوضعنا انه یجوز تعلق سمعنا بحل موجود و کندالث و یتما ولیکن الباری تعالی أجری المادة بتعلق بو یتما بلالوان و سمعنا بالاصوات و تقدالت فی خصوالقدر قاباع (المسئلة الثانیة) قوله تعالی تعادالث فی زوجها و کندالث تقدم بیان الجادلة و حقیقها و جوازها فی طلب قصد الحق واظهاره و أمر الله بها و نسخه و تعمیده المادة و تعلی الله و الله الله بها الله بها الله و الله بها الله بها الله و تعمیده الله و تعمیده الله و تعمیده و تعمیده الله و تعمیده و تعمیده و تعمیده و تعمیده و تعمیده و تعمید و تعمیده و تعمیده و تعمیده و تعمیده و تعمیده و تعمیده و تعمید و تعمید

فلت الحدلله الذي وسع سمعه الاصوات هانزل انته عز وجل على النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك ونصمه على الاختصار ماروي أنه لماظاهر أوسبن الصامت من أمر أته خولة بنت تعلب ة قالت له والله ما أراك الاقدأ تمت في شأبي ليست جدتي وأفنيت شبابي وأكلت مالي حتى اذا كبرت سني ورق عظمي واحتجت اليث فارقتنى قالما أكرهني لذلك اذهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظرى هل تجدين عنده شيأ في أمرك فأثت النبي صلى الله عليه وسلم فلدكرت ذلك المؤتبر حسى نزل القرآن قدسم القعقول التي تجادلك في زوجها فقال رسول اللهصلى الله عليه وسلم اعتق رقبة فالاأجد ذلك قال صمشهر بن متتابعين قال السلطيع ذلك أناشيخ كبير قال اطعم ستين مسكمنا قال لاأجد فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم شعيرا وقال خذهذا فاطعمه وروى أيضاان سعيدا أتى أباسلمة بن صخر أحدبني بياضة كان رجلاميطا إفلاعاء شهر رمضان جعل امرأته عليه كأمه فرآها ذات ليلة في بريق القمر ورأى بريق خليخالها وساقها فأعجبته فأناها وأتي النبي مسلى انته عليه وسلم فقص عليه القصة فقال له أتيت بهذا ياأباسلمة ثلاثا فأصره أن يعتق رقبة قال ماأماك غير رقبتي هذه فأمره بالاطعام قال انماهي وجبة قال صم شهر ين متتابعين قال مامن عمل يعمله الناس أشدعلى من المسيام قال فأتى الناس النبى صلى الله عليه وسلم بقناع فيه عمر فقال له خدهد افتصدق به واطعمه عيالك وقيسل هذا صخر ابن سلمة بن صخر بن سليان الذي أعطى النسي صلى الله عليه وسلم المجن يوم أحد وقال وجهي أحق بالكام من وجهك وارتث بعد دفلت من القتلي و به رمق وقد كلم كلوما كثيرة فسيح رسول الله صلى الله عليه وسلم كلومه واستشفى له فبرأ وفيسه نزلت آية الظهار (المسئلة الرابعة) قوله تعالى وتشتكى الى الله روى ان خولة بنَّت فليج ظاهر منهاز وجها فأتت الني صلى الله عليه وسلم فسألته كذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قدح مت عليه فرفعت رأسها الى السماء فقالت الى الله أشكو حاجتي اليه محادث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت عليه فقالت الى الله أشكوحاجتي اليه وعاثشة تغسل شق رأسه الاعن ثم تصولت الى الشق الآخر وقد نزل عليه الوحى فذهبت أن تعدد فقال ياعائشة اسكتي فانه قد نزل الوحى فسانزل القرآن قال رسول الله صلى الله علمه وسلازوجها اعتق رقبة قال لا أجدقال صمشهر ين متتابعين قال ان لمآكل في اليوم ثلاث مرات خفت أن يعشو بصرى قال فاطع ستين مسكينا قال فأعنى فأعانه بشي (المسئلة الخامسة) قوله تعالى الذين يظهرون حقيقته تشبيه ظهر بظهر والموجب للحكمنه تشبيه ظهر محلل بظهر محرم ويتفرع عليه فروع كثيرة أصولها سبعة والفرع الاول اذاشبه جالة أهله بظهر أمه كاجاء في الحديث انه قال أنت على كظهر أي والقرع الثاني اذا شه حلة أهله بعضومن أعضاء أمه كان ظهار اخلافالأى حنيفة في قوله ان شبها بعضو يحل النظر اليه لم تكن ظهار اوهدا لايصح لان النظر اليه على طريق الاستمتاع لايعل له وفيه رفع التشبيه واياه قصد المظاهر وقدقال الشافعي فيقول انهلا يكون ظهارا الافي الظهر وحدء وهندا فاستدلان كل عضومتها محرم فكان التشبيه به ظهارا كالظهرولان المظاهرا تمايقه دتشييه المحال بالحرم فلزم على المعنى * الفرع الثالث اداشبه عضوا من امرأته بظهرأمه قال الشافعي في أحدقو ليه لا تكون ظهارا وهداضه فسمنه لائه قدوا فقناعلي انه يصم اضافة الطلاق اليه خلافالا بي حنيفة قصح اضافة الظهار اليه وقد بيناه في مسائل الخلاف * الفرع الرابع اذاقال أنتعلى كام أومثل أم فان نوى ظهارا كان ظهار اوان نوى طلافا كان طلاقاوان لم تدن له نية كأن ظهارا وقال الشافعي وأوحنيفة ان لم ينوش يألم يكنشئ ودليلنا انه أطلق تشبيه امر أنه بامه فكان ظهار اأصله اذا ذكر الظهروه فداقوى اذمعن اللفظ فيسموجود واللفظ بمعناه ولميلزم حكم الظهر للفظه وانمالزم لمعناه وهوالنعرج * الفرع الخامس ادافال أست على حرام كظهر أى كان ظهارا ولم يكن طلاقالان قوله أنت

غرانكم تمالته يمبالطلاق وهومطلقه وبعتمل التعريم بالظهار فاماصرح به كان تفسير الاحدالاحنالين فقضى بهفيه يه الغرع السادس ان شبه امر أنه بأجنبية فان ذكر الظهر كان ظهار احلاعلى الأول وان لم يذكر الظهر فاختلف فيسه عاماة نافنهمن قال يكون ظهار اومنهم من قال يكون طلاقا وقال أبوحنيفة والشافعي لايكون شيأوهذا فاسدلأنه شبه يحللامن المرأة بمحرم فكان مقيدا بعكمه كالظهر والاسهاء بمعانيها عندنا وعندهم بالفاظها وهذانقض الاصلمنهم يو الفرع السابع اذاقال أنت على كظهر اختى كان مظاهر اوقال الشافعي لايكون له حكومة وأشكل من التي قبلها و دليلنا انه شبه اص أنه بظهر محرم عليه مق بدكالأم (المسئلة السادسة) قوله منسكريعني من المسلمين وذلك يقتضي خروج الذي من الخطاب فان قيل هذا استدلال بدليل الخطاب قلما هواستدلال بالاشتقاق والمعني فانأنكحة الكفار فاسدة مستعقة الفسنح فلايتعلق بهاحكم طلاق ولاظهار وذلك كقوله وأشهدوا ذوى عدل منكم وبهقال أبوحنيفة وقال الشافعي يصحطها رالذي وهي مسئلة خلاف عظمى وقدمددنا أطناب القول فها في مسائل الخلاف ولبابه عندالمالسكية ان السكفار يخاطبون بفروع الشريعة عندنا وعندالشافعي بغيرخلاف واذاخوطبوافان أنكحتهم فاسدة لاخلالهم بشروطهامن ولى وأهل وصداق ووصف صداق فقد يعقدون بغيرصداق ويعقدون بغير مال كحمر أوخنز يرويعقدون في العدة ويعقدون نكاح الحرمات وافا خلت الانكحة عن شروط الصحة فهي فاسدة ولاظهار في النكاح الفاسد عال (المسئلة السابعة) وهذا الدليل بعينه يقتضى صدة ظهار العبد خلافا لمن منعه لانه من جلة المسامين وأحكام النكام في حقه ثابتة وان تعذر عليه العثق والاطعام فانه قادر على الصيام (المسئلة الثامنة) قال مالك ليس على النساء تظاهرا عا قال الله تعالى والذين يظهر ون منكم من نسائهم ولم يقل واللاتى يظهر ن منكم من أزواجهن اغالظهار على الرجال قال القاضى هكذار وىعن ابن القاسم وسالمو يعيى بن سعيد وربيعة وأبي الزنادوهو صحيح معنى لاناخل والعقد والتعليل والتصريم فى النكاح بيد الرجال ليس بيد المرأة منعشى وهندا اجاع (المسئلة التاسعة) يازم الظهارف كل أمة يصح وطوعاوقال أبوحنيفة والشافع لا يازم وهي مسئلة عسيرة جساعلينالان مالكايقول اذا قال لامتءأنت على حرام لم يازم فكيف يبطل فهاصريح التحريم ويصصح كنايته والكن تدخل الامة في عوم قوله من نسائك لانه أراد به من محالات كروا لمعنى فيه أنه لفظ يتعلق بالبضع دون رفع العقد فيصح في الامة أصله ألحلف بالله (المستلة العاشرة) من بعلم وانتظمت له في بعض الاوقات الكلماذآظاهرازمظهارمل روى في الحسيث أن خولة بنت ثعلبة وكان زوجها أوس بن الصامت وكان به لم فد أخله بعض لمه فظاهر من امرأته (المسئلة الحادية عشر) من غضب فظاهر من إمرأته أوطلق لم يسقط غضبه حكمه وفي بعض طرق هذا الحديث قال بوسف بن عبد الله بن سلام حدثتني خولة امر أة أوس الن الصامت قالت كان بيني و بينه شي فقال أنت على كظهراى ثم خرج الى نادى قومه فقولها كان بيني وبينهشئ دليسل علىمناز عةأحرجته فظاهرمنها والغضب لغولا يرفع حكما ولايغسيرشرعا وقدبيناه فيماتقدم (المسئلة الثانية عشر) وكذلك السكران يلزمه حكم الظهار والطلاق في حال سكره اذاعقل قوله ونظم كلامه (المسئلة الثالثة عشر) فياأور دناه من هذا الخبر دليل على أن الذي صلى الله عليه وسلم حكوف الظهار بالفراق وهوالحكم بالمربم بالطلاق حتى نسنح الله ذلك بالكفارة وهذا نسنح ف حكواحد في حق شخص واحد في زمانين وذلك بائرعقلاواقع شرعا وقدبيناه فى كتاب النسخ (المسئلة الرابعة عشر) الظهار يحرم جيع أنواع الاستمتاع خلافا للشافيي فيأحدقو ليدلان قوله أنتعلى كظهرأى يقتضي تنعر يمكل استمتاع بلفظه ومعناه وانحاحرم الوطء بالتشبيه بالمحرمة وهدا يقتضى تحريم كل الاستمتاع (المسئلة الخامسة عشر) قال

الشافى اذاظاهر من الاجنبية بشرط الزواح لم يكن ظهارا وعندنا يكون ظهارا كالوطلقها كذلك للزمد الطلاق اذا زوجها لانهامن نسائه حين شرط نكاحها وقدييناه في مسائل الخلاف وفيا تقدم من هذا الكتاب (المسئلة السادسة عشر) أذا ظاهر من أربعة نسوة في كلَّمُوا حسة لزمته كفارة واحدة ﴿ وَقَالَ الشَّافِعِي لزمه أربع كفارات وليس في الآية دليسل على شئ من ذلك لان لفظ الجم اتماوقع في عامة المؤمنين وانحا المعول على المعنى وهوانه لفظ يتعلق بالفرج بوجب الكفارة لوجه فكانت واحمدة وان علقه بعدد أصله الايلاء وما أقرب مابينهما وقدحققناه في الانساف وبينا ان الموجب لايتعدد بتعدد الحل (المسئلة السابعة عشر) قوله تعالى وانهم ليقولون منكرامن القول وزور افساه منكرا من القول وزورا ثمر تب عليه حكمه مر الكفارة والتمريم وهذا يدل على أن الطلاق المحرم وهو في حال الحيض يترتب عليه حكمه اذا وقع (المسئلة الثامنةعشر) قوله تم يعودون الخالواوهو حرف مشكل واختلف الناس فيه قد عاو حد ساوقد بيناه في ملجئة المتفقهين الىمعرفة غوامض النعويين ومحصول الاقوال سببعة أحسدهاأنه العزم على الوطء وهو مشهورقول العراقيين الثاني العزم على الامساك الثالث العزم عليهما وهوقول مالك في موطئه الرابع انهالوطء نفسه الخامس قال الشافعي هوأن يمسكهاز وجة بعدالظهار معالقدرة على الطلاق السادس اله لايستبيح وطأحاالا بكفارة السابع هوتكر يرالظهار بلفظه ويستنداني بكيرين الأشج فأماالقول بانه العودالى لفظ الظهارفهو باطل قطعا لايصح عن كبروانما يشبه أن يكون من جهالة داودوأ شبياعه وقد رو بتقصص المتظاهر بن وليس في ذكر الكفارة علهم ذكر لعود القول منهم وأيضا فان المغي ينقضه لان الله تعالى وصفه بانهمنكر من القول وزور فكيف يقالله أذا أعدت القول المحرم والسبب المحفلور وجبت عليك الكفارة وهذا الايعقل أالاترى ان كل سبب يوجب الكفارة الاتشترط فيه الاعادة من قتل ووطء في صوم ونعوه وأماقول الشافعي بانه ترك الطلاق مع القدرة عليه فينقضه ثلاث أمور أمهات يو الاولى انه قال نموهد ابطاهره يقتضى النزاخي م الثانى ان قوله تم يعودون يقتضى وجود فعل من جهته ومي ورالزمان ليس بفعل منه * الثالث أن الطلاق الرجى لاينافي البقاء على الملك فلريسقط حكم الظهار كالايلاء فان قيسل فاذاراها كالأمار يسكهااذلا يصوامساك الأمالنكاح وهذه عدة أهل ماوراء النهر قلنااذا عزم على خلاف ماقال ورآها خلاف الأمكفر وعآدالي أهله وتحقيق هندا القول ان العزم قول نفسي وهذارجل قال قولا يقتضى التعليل وهوالنكاح وقال قولا يقتضي التعريم وهوالظهارهم عادلماقال وهوقول التعليل فلايصي أن يكون منه ابتداء عقدلان العقد باق فلرببق الاانه قول عزم يخالف مااعتقده وقاله في نفسه من الظهار الذي أخبرعنه يقوله أنت على كظهر أي وادا كان ذلك كفر وعاداني أهله لقوله من قبل أن يهاساوه للا انفسير بالغرفي فبمغان قيدل العزم على الفعل عزم على محرم فلاأثراء في موا فقة المحرم قلنا هذا مالامعني له لانه انعايعزم على ما يجوزله بمحلل وهو الكفارة (المسئلة التاسعة عشر) ولا يحل له أن يطأحتي يكفرهان وطي فبل الكفارة لم تتعددعليه الكفارة وقال مجاهد عليه كفارتان فلنا الكفارة أما الواحدة فقرآ سة سنبة وأما الثانية فقول بغيردليل وقدبيناه فى كتاب الانصاف على أن جاعة رو وامنهم النسائى واللفظ له عن ابن عباسأن رجلا أنى النبى صلى الله عليه وسلم وهو قدظاهر من امر أنه فوقع علها فقال يارسول الله انى قد طاهر نمن امرأني فوقعت علها قبل أن أكفر قال ماحلك على ذلك يرحل الله قال رأيت خلخالها في ضوء القمرفقاللاتقربها حتى تفعل ماأص له الله (المسئلة الموفية عشرين) اذاطلقها تلاثا بعد الظهار ثم عادت اليدينكاح جديد لمربطأ حتى يكفر خلافا للشافعي وبناها على ماتقدم في مسئلة المود وقد بيناه فلامعني

لاعادته (المسئلة الحادية والعشرون) اذا ظاهر موقتا بزمان قال مالك يازمه مؤيدا وقل الشافي للمووما أخبر الشعنب في الظهار عوم من المؤقت والمؤبد واذاوقع التعريم بالظهار لم يرفعه مي ور الزمان فأ أما ترفعه الكفارة التيجملها القدرافعة لهوقدوا فقناعلى أنه لوطلق زمامامؤقنا لزمه الطلاق عاماولاا نفصال لهعنسه (المستلة الثانية والعشرون) وقد تقدم المكلام في ذكر الرقبة وانها السلمة من العيوب وفي انها المؤمنة ليست الكافرة وهي (المسئلة الثالثة والعشرون) وانهامن لاشائبة للحرية فيها كالمكاتبة وأم الولد خـ لافا لابى حنيفة في الجيم وهي (المسئلة الرابعة والعشرون) وقد أجعناعلي أن أم الولدلا تُعبري فالم كاتبة مثلها لأن عقد الحرية قد تبت فاوهى من السيدفى حكم الأجنبية وقد بينا ذلك في مسائل الخلاف و رجعنا ان المكاتبة أشبه بأم الولد منها بالامة وكذلك بينا أنه لابد من اعتبار عدد المساكين خلافالا بي حنيفةوهي (المسئلة الخامسة والعشرون) على ماتقدم (المسئلة السادسة والعشرون) اختلف علماؤناه للعتبر في الكفارة عال الوجوب أوحال الاداء فقال الشافعي يعتبر حال الاداء في أحد قولين وقالهمالك فيأحد قوليهأيها والثاني الاعتبار بحال الوجوب والاول أشهر وهوقول أبي حنيفة وظاهر فول الله سبحانه تم يعودون باقالوافتمر ير رقبة فيسه برتبط الوجوب بالعودوفيه برتبط كيفها كانتحالة الارتباط بيدا مالسند حرف جرى في السنة علما ثنامن غير قصدوه ومقصود المسئلة وذلك أن المعتبر في الكفارة صفة العبادة أوصفة العقو بتوالشافي اعتبر صفة العقوبة وتعن اعتبرنا صفة القربة وقد بينا دلك في مسائل الخلاف فاذا كان المعتبر صفة القربة فالقرب انعايعتبر في حال الاجزاء خاصة بعال الأداء كالطهارة والملاة والذى يعتبر فيه حالة الوجوب هي الحدود فان قيل اذاوجبت الصلاة عليه قاعما تم عجز فقعد فيها فهذامن التغاير القربية في الحيثات بعنلاف العتق والصوم فانهما جنسان وعليه عول ابوا لمعالى قلنا انكان العتق والموم جنسين فان القيام والقعود ضدان فالخروج من جنس الى جنس أقرب من العدول من ضد الى ضد فان قيل الطهارة ليست مقسودة لمفسها واتماثراد للصلاة فاعتبر حال فعل الصلاة فيها قلما وكذلك الكفارة ليستمغمودة لنفسهاواتما ترادلح المسيس فاذا احنيج الى المسيس اعتبرت الحالة المذكورة فيه (المسئلة السابعة والعشرون) قدبينا في كفارة اليمين ان المعتبر الوسط من الاطعام وهومد بمدالني صلى الله عليه وسلم وقال مالك فى رواية ابن القاسم وابن عبد الحسكم مد بمدهشام وهو الشبع هاهنالان الله تعالى اطلق الطعام ولم يذكر الوسط وقال في رواية أشهب مدان بمدالني صلى الله عليه وسلم قيل له ألم تكن قلت مد هشام قال بلى ومدان عد البي صلى الله عليه وسلم أحب الى وكذلك قال عنه ابن القاسم أيضاومدهشام هو مدان غير ثلث عدالنبي صلى الله عليه وسلم قال أشهب قلت له ايختلف الشبع عند ناوعند كم قال نعم الشبع عندنا مدعد المي صلى الله عليه وسلم والشبع عندكم أكثر لان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لما بالبركة دونكم وأنتم تأكلون أكثر مماتاً كل معن وهذا بين جدا (قال ابن العربي) وقع الكلام هاهنا كاترون في مدهشام وددتأن بهشم الزمان ذكره و بمحو من الكتب رسمه فان المدينه التي نزل الوحيها واستقربها الرسول ووقع عندهم الظهار وقيل لهم فيه فاطعام ستين مسكينا فهموه وعرفوا المرادبه وانه الشبع وقدره معروف عندهم متقدر لديهم فقد كانوانجوعون لحاجة ويشبعون بسنة لابشهوة وقدور دذكر الشبع في الأخبار كثيرا وقدت كاساعلى هنده في الأنوار واسفرت الحال على دلك أيام الخلفاء الراشدين المهديين حتى نفخ الشيطان فىأدن هشام فرأى مدالبي صلى الله عليه وسلم لايشبعه ولامتله من حواشيه ونظرائه فسول لهأن يتخذمه أيكون فيهشبعه فجعله رطلين وحسل الماس عليه عادا ابتل عادنعو ثلاثة أرطال فغيرا لسنة وأذهب

ا عمل البركة قال النبي صلى الله عليه وسلم حين دعار به لاهل المدينة بالبركة لمم في مدهم وصاعهم مشلى ما برك ابراهم بمكة فسكانت البركة تجرى بدعوة الني صلى الله عليه وسلم في مده فسعى الشيطان في تغيير هذه السنة واذهاب البركة فإيستجب لهى ذلك الاحشام فكان من حق العلماء أن يلغواذ كرمو عحو ارسمه اذالم بغيروا أمره واما أن يعياوا على ذكره في الأحكام و يجعلوه تفسيرا لماذكر مالله و رسوله بعدان كان مفسر اعند الصعابة الذبن لالعليم فخطب جسيم وللألك كانت رواية أشهب في ذكر مدين عد الني صلى الله عليه وسلم ف كفارة الظهار أحب الينا من الرواية بأنها عدهشام ألاترى كيف نبه مالك على هذا العلم بقوله لأشهب الشبع عندنا عدالنبي صلى الله عليه وسلم والشبع عندكم أكثرلان النبي صلى الله عليه وسلم دعالنا بالبركة وبهذآ أقول فان العبادات اذا أديت بالسنة وان كانت في الميدن كان أسرع للقبول وان كانت في المال كان قليلها أتقل في الميزان وأبرك في بدالآخية وأطيب في شدقه وأقل آ فتني بطنه وأكارا قامة لصلبه والقدالموفق لاربغسيره (ألمسئلة الثامنة والعشرون) قوله فسيام شهرين متنابعين من قبـــلأن يتاسا يقتضى أن الوطءالز وجة في ليل صوم الظهار يبطل السكفارة لان الله سبعانه شرط في كفارة الظهار فعلما فبسل التماس وقال الشافى اتما يكون شرط المسيس في الوط عبالهار دون الليل قال لان الله تعالى أوجب الصوم قبل الخاس فأداوطئ فيه فقدتعذركونه قبله هاذا أتمها كان بعض الكفارة قبله واذا استأيفها كان الوطء قبل جيعها وامتثال الأمرفى بعضها أولى من تركه في جيعها قلماه ف الاممن لم بذق طعم الفقه فان الوطء الواقع في خلال الصوم ليسبالحل المأذون فيدبال كغارة فاعاهو وطءتعد فلابدمن الامتثال للامر بصوم لا يكون في أثنائه وطء (المسئلة الناسعة والعشرون) من غريب الامر ان أباحنيفة قال الحجر على الحرباطل واحتج بقوله تعالى فتصرير رقبة ولم يفرق بين السغيه والرشيدوهذا فقه ضعيف لابناسب قدره هان هذه الآية عامة وقدكان القضاءبالخجر فيأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشيا والنظر يقتضيه ومن كان عليه حجر لمغرأو لولاية وبلغسفها قدنهي عن دفع المال اليه كيف ينفذ فعله فيه والخاص يقضى على العام وقد بيناه في موضعه * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وَاذَاجَاوُكَ حَيُولًا عِالْمُ يَعِينُ بِهِ اللَّهِ ﴾ لاخلاف بين المقلة ان المراد بهم الهود كانوايأتون النبى صلى الله عليه وسلم فيقولون السام عليك يريدون بذلك السلام ظاهرا وحم يعنون الموب باطنافية ولالنبى صلى الله عليه وسلم عليكم في رواية وفي رواية آخرى وعليكم الواو وهي مشكلة وكانوا يقولون لوكان محدنييا ماأمهلنا القدبسبه والأستغفاف بهوجهلوا أن البارئ تعالى حلير لايعاجه لمنسه فكيف من سبنيه وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاأحد أصبر على الأذى من الله تعالى يدعون له الصاحبة والولدوهو يعافيهم وبرزقهم فأنرل الله هسذا شكشفالسرائرهم وفصعالبواطهم ومعجزة لرسوله وقدييناشر حهدا في مختصر السيرين وقد ثبت عن قتادة عن أنس أن يهو ديا أتى على النبي صلى الله عليه وسلموعلي أصحابه فقال السام عليكم فردعليه فغال النبي صلى الله عليه وسلم أتدرون ماقال حذاقالوا الله ورسوله أعلم قال قال كذاردوه على فردوه قال قلت السام عليكم قال نم فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم عنه دلك اذاسل عليكم أهل الكتاب فقولو اعليك ماقلت فأنزل الله تعالى واداجاؤك حيوك عالم يعيك به الله « الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِين آمنوا اذاقيس للكرتفسطوا في الجلس الآية ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) في تفسير الجلس فيه أربعة أقوال الأول أنه مجلس الني صلى الله عليه وسلم قاله ابن مسعود وكار قوم إدا أخذوافيه مقاعدهم شعواعلى الداخل أن يفسعو اله ولقد أخبرنا القاضي أبوالحسن بن الكراى بها أخبرناعبدالرحن بنعر أخبرناابن الاعرابي أخبرنا محمدبن بكيرالغلابي حدثما العباس ن

بكارالضي حدثناعبدالله بن المثنى الانصارى عن عمد عمامة بن عبدالله بن أنس عَنَ أَنْسُ كُلُّ بينارسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وقد أطاف به أصحابه اذ أقب ل على بن أبي طالب فوقف وسلم ثم تظر مجلسا يشبه فنظرر سول القدصلي الله عليه وسلم في وجوه أصحابه أبهم بوسعله وكأن أبو بكر حالساعلي بمين الذي صلى الله عليه وسل فتزحز ماء عن مجاسه وقال هاهنايا أبا الحسن فجلس بين بدى النبي صلى الله عليه وسلم و بين أبي بكر قال فرأينا السرور في وجه رسول القصلي القعليه وسلم تم أقبل على أى بكر فقال ياأبا بكر انما يعرف الفضل لاحل الفضل ذوو الفضل الثاني أنه المسجد بوم الجعة الثالث أنه مجلس الذكر الرابع أنه موقف الصف فيسبيلالله فالقتال والصعيع أناجيعم ادبذلك لانالام عمله والتفسع واجب فيسه (المسئلة الثانية) فوله انشز والهانشز وآفيه أربعة أقوال إحدها أنهم كانوا اذاجلسوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مجاسه أطالوا يرغب كل واحدمنهم أن يكون آخر عهده بالنبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم الله أن يرتفعوا الثانى أنهالامربالارتفاع الى القتال قاله الحسن الثالث أمهموضع المسلاة قاله مقاتل بن خيان الرابيع أنه الخيركله قاله قتادة وهو الصحيح كابيناه (المسئلة الثالثة) الفسعة كل فراغ بين ميلين والنشز ماارتفع من الارص ذكر الاول بلفظه وحقيقته وضرب المثل الثاني في الارتفاع فصار بحاز افي اللفظ حقيقة في المعنى (المسئلة الرابعة) كيفية التفسيح في المجالس مشكلة وتفاصيلها كثيرة الأول مجلس النبي صلى الله عليه وسلم يغسم فيه بالهجرة والعلم والسن الثانى مجلس الجعات يتقدم فيعللب كورالى مايلي الامام فانه لذوى الاحلام والنهى آلثالت مجلس الذكر يعلس فيه كلأحد حيث انتهى به الجلس الرابع مجلس الحرب يتقدم فيسه ذوو النبدة والمراسمن الناس اخامس مجلس الرأى والمشاورة يتقدم فيدمن له بصر بالشورى وهود أخل فيجلس الذكروذلك كله يتضمنه قوله برفع الله الذين آمنو إمنكم والذبن أوتوا العسلم درجات فيرتفع المرء ماعاله أولا عربعامه ثانيا وفى الصحيح أن عمر بن الخطاب كان يقدم عبد الله بن عباس على الصحابة فكالموه في ذالث فدعاهم ودعاه وسألهم عن تفسير اذاجاء نصرالله والفني فسكتوا فقال ابن عباس هوأجل رسول اللهصلي الله عليه وسلم أعلمه الله اياء فقال عرماأ علمنها الاماتعل وقد قال مالك ان الآية في عاس النبي صلى الله عليه وسلم ومجالسناه نهوأن الآية عامة في كل مجلس رواه عنه أبن القاسم وقال يعيى بن يعيى عنه ان قوله يرفع الله الذين آسوا الصمابة والذبن أونوا العلم درجات يرفع اللهبها المالم والطالب للمعق والعدوم أوقع فى المسئلة وأولى بمعنى الآية والله أعلم * الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ يِاأَبِهَا الذِّينِ آمَنُوا اذاناجيتُم الرَّسُول فقدموا بين بدي نجوا كم صدقة ﴾ فهامسئلتان (المسئلة الأولى) روى عن على بن علقمة الانصارى عن على بن أبي طالب قال لمائزلت باأيها الذين آمنوا اداناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجوا كم صدفة قال لى النبى صلى الله عليه وسلم ديمار قلت لا يطيقونه قال نصف دينار قلت لا يطيقونه قال فكم قلت شعيرة قال انك لزهيد فنزلت أشفقتم أصوليتين الأولى نسيز العبادة قبل فعلها الثانية المظرفي المقدورات بالقياس خلاهالاي حنيفة وقد بينادلك فى موضعه ومعنى قوله شعيرة بريدوزن شعيرة وقدروى عن مجاهدان أول من تعدق فى ذلك على بن أبي طالب تصدق بدباروماجي رسول اللهصلي الله عليه وسلم وروى بعنائم وهذا كله لايصير وقدسر دالمسئلة كابعب أسلم فرواية زيدابه عنه (المسئلة الثانية) قال وكان البي صلى الله عليه وسلم لا يمع أحدامنا جانه لاير بديساله حاجة الاماجاه بهامن شريف أودنى و فكان أحدهم بأتيه فيناجيه كانت له عاجة أولم تكن وكانت الارض كلهاح باعلى المدينة وكان الشيطان يأتى أحماب المبى صلى الله عليه وسلم وهم حوله فيقول لهم أندرون لم ناجى

فلان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعاماجاه انجوعا كثيرة من بني فلان وفلان قدخر جو اليقاتلوكم قال فيعزن فالثالمؤمنين ويشق عليهم وقال المنافقون انما محدانات سماعة يسمعمن كل أحدينا جيه فأنزل الله عز وجــلو يقولون هواذن فلاذن خــيرلـكموقال الله فى فلك بإأبها الذين آمنوا اذاتنا جيتم فلاتتنا جوابالاتم والعدوان ومعصية الرسول الى المؤمنون فلم ينتهوا عن المناجاة فأنزل الله عز وجل ياأيها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين بدى نعبوا كم صدقة فالمنخير الكم وأطهر لينتهي أهل الباطل عن مناجاة رسول المنه سلي الله عليه وسمم وعرف الله ان أهل الباطل لايقدّمون بين يدى نجواهم صدقة هانتهى أهل الباطل عن النجوى وشق ذلك على أصحاب الحوائج والمؤمنين فشكوا ذلك الى رسول القه ضلى الله عليه وسلم وقالو الانطيقه فخفف الله ذلك عنهم ونسضنها آية فأذلم تفعلوا وتأب الله عليكم وهذا الخبرمن زيديدل على أن الأحكام لا تترتب بعسب المصالح فأن الله تعالى قال ذلك خسير لسكم وأطهرتم نسخه مع كونه خيرا وأطهر وهذا دليل على المعتزلة عظيم ف التزام المسالخ لكن راوى الحديث عن زيدا بنه عبد الرحن وقد ضعفه العلماء والامر في قوله ذلك خير لكم وأطهر نص متواتر في الردعلي المعزلة والله أعسلم ﴿ الآبة الخامسة قوله تعالى ﴿ لا تَجِمَد قوما يؤمنون بالله واليومالآخر بوادون من حادانته ورسوله ﴾ فيهامستلتان (المسئلة الأولى) في سبب نز ولهاروي أنها نزلت فأ بى عبيدة بن الجراح كان يوم بدرا بوه الجراح يتصدى لأ بى عبيدة فجعل أبو عبيدة يحيسه عنه فلما أكثر قصداليه أبوغبيدة فقتله فأبزل الله تعالى حين فتل أباه لاتجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله (المسئلة الثانية) روى ابن وهبعن مالك لاتجالس القدرية وعادهم في الله لقول الآية لاتجد قومايؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادالله ورسوله (قال القاضي) قد بينا فياسلف من كلامنا في هذه الاحكام بدائع استنباط مالك من كتاب الله تعالى وقد كان حفيا بأهل التوحيد غريا بالمبتدعة يأخذعلهم جانب الحجة من القرآن ومن أجله أخذه لهممن هذه الآية هان القدرية تدعى أنها تخلق كإيحلق الله وانها تأكى عليكره اللهولايريده ولايقسدر على ردذلك وقدروى أنجوسيا فاظرقدريا فقال الفسدرى للجوسي مالك لاتؤمن فقال أأبجوس لوشاء الله لآمنت قال له القدرى قدشاء الله ولكن الشيطان يصدل قال له الجوسى فدعنى معأقواهما

﴿ سورة الحشر ﴾

 أسعق والواقدى كانت بعداً حدو بعد بترمعونة وكانت على بدى عمر بن أمية القبيرة والمسلمة المسلمة والمسلمة والمسلمة المسلمة والمسلمة والمسلمة

ولقد عامت على توقى الردى ي ان الحصون الخيل لامدن القرى عفر جن من خلل القتام عوابسا ع كانامل المقرور أقمى فاصطلى

ولقدأحسن بعض المتأخر بن في اصابة المعنى فقال

وان باشر الاصحاب البيض والفنا ﴿ قراه وأحواض المنابا مناهـله وان بين حيطانا عليـه فانمـا ﴿ أُولئـكُ عقالاته لامعاقـله والا فأعلمه بأنك ساخط ﴿ ودعـه فان الخوف لاشك قاتله

م الآية الثانية قوله تعالى على وقد ف قاو بهم الرعب الآية به فيها أربع مسائل (المسئلة الأولى) قوله تعالى وقذف فى فلو بهم الرعب نبت في الصحيح أن الني صلى الله عليه وسلم فال نصر بالرعب مسيرة شهرفكيف لاينصر بمسيرةميل من المدينة الى علة بنى النضير وهذا خصيصة لجد صلى الله عليه وسلم دون غيره (المسئلة الثانية) قوله تعالى يعنر بون بيونهم بأبديهم وأبدى المؤمنين فيه خسة أقوال الأول يعنر بون بايديهم بنقض الموادعة وبأيدى المؤمنين بالمقاتلة قاله الزهرى الثانى بايديهم فى تركهم لها وبأيدى المؤمنين في اجلائهم عنها قاله أبو عمر وبن العلاء الثالث بأيديهم داخلها وأيدى المؤمنين خارجها قاله عكرمة الرابع كان المسلمون اذاهدموا بيتامن خارح الحصن هدموابيوتهم برمونهم منها الخامس كانوا يحملون مايعجهم فنالثخراب أيديهم وتعقيق هنه ماالأقوال ان التناول للافسادادا كان باليدكان حقيقة وان كان بنقض العهد كان مجازا إلاأن قول الزهرى في الجاز أمثل من قول أبي عمر وبن العلاء (المسئلة الثالثة) زعم قوم أنمن قرأها بالتشديد أرادهه مهاومن قرأها بالتضغيف أرادجلاءهم منهاوه فمدعوى لايعضدها لغة ولاحقيقة التضعيف بديل الهمزة في الأفعال (المسئلة الرابعة) قوله تعالى فاعتبر وايا أولى الأبصار وهي كلة أصولية قدبيناهافي موضعها ومن وجوء الاعتبار انهم اعتصموا بالحصون دون اللهعز وجل فأنزلهم الله منها ومن وجهة انهسلط عليهمن كان يرجوهم ومن وجهة انهم هدموا أموالهم بأيديهم ومن لم يعتبر بغديره اغتبر بنفسسه ومن الأمثال الصصيحة السعيدمن وعظ بغيره مه الآية الثالثة قوله تعالى عو ذلك بأنهم شاقو اللهورسوله كه فهامستلة واحدة بعنى نقضوا العهدوتعقيقه انهم صاروافي شق أى في جهة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في أخرى وذكرانلهمع رسوله تشريف لهوكان نقضهم العهد بخبر رواه بتماعة منهمابن القاسم عن مالك قال جأء رسول اللهصلى الله عليه وسلم النضير يستعينهم في دية فقعد في ظل الحدار فأراد واان يلقو اعليه رحى فاخبره الله عز وجل بذلك فقام وانصرف و بذلك استعلهم وأجلاهم الى خيبر وصغية منهم سباهار سول الله صلى الله عليه وسلم بمغيبرقال فرجع اليهرسول الله صلى الله عليه وسلم وأجلاهم على ان لهم ما حلت الابل من أمو الهم والصفراءوالبيضاءوالخلقةوالدنان ومسك الجل فالصفراءوالبيضاءالذهب والفضة والخلقة السلاح والدنان الفخار ومسك الجل جاوديستقي فيهاالماء بشمرها فغال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رجع اليهم ياأخابث خلق الله يااخوة الخنازبر والقردة قال ابن وهب قال مالك فقالوامه ياأبا القاسم فاكنت فحاشا وهذا دليل على أن اضهار الخيانة نفض للعهدلانه انعقد قولا والعقد اذا ارتبط بالقول انتقض بالقول وبالفعل واذآ

ارتبط بالفعل لم ينتفض الابالفعل كالنكاح برتبط بالقول و بصل بالقول وهو الطلاق و بالفعل وهو الرضاع وعتق المديان ينعقد بالقول و ينقضه الحاكم اذالم يكن له مال سواه والاستيلاد لا ينقضه القول وقد بينا في سورة الأنفال كيفية نقض العهد فان قيل فاذا تعقق نقض العهد فل بعث المهم أخرجوا من بلادى ولم أم يأخذهم قبل ذلك قلنافدة التعلى و إما تعافى و الافجرد الخوف موجود من كل عاقد وقد يعمل أن يكون أمر الشهور اوساقه الله النبي سلى الله عليه وسلم الهم لانه علم ذلك وحده فأراد أن يكون أمر المشهور اوساقه الله الكتب من الجلاء ها الآية الرابعة قوله تعالى على ما قطعتم من لينة أو تركم وها قامّة على أصوله الآية كه فها خس مسائل (المسئلة الأولى) في سبب تزولها ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق تعلى بي النضير وقطع وهي البورة ولها مقول حسان بن ثابت

لهان على سراة بني لؤى ﴿ حريق بالبويرة مستطير

فأنزل الله تعالى ماقطعتم لن لينة الآية (المسئلة الثانية) اختلف الناس في تخريب دار العدو وحرفها وقطع تمارها على قولين الأول ان ذلك جائز قاله في المدنية الثاني ان علم المسامون ان ذلك لهم لم يفعلوا وان يبأسوا فعلوا قاله مالك فى الواضحة وعليه تناظر الشافعية والصحيح الأول وقدعم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نحل بنىالنضيرله ولكنه قطع وعرق ليكون ذلك نكاية لهم ووهنافيهم حتى بحرجوا عنها فاتلاف بعض المال المسلاح باقيه مصلحة جائزة شرعامة صودة عقسلا (المسئلة الثالثة) اختلف الناس في النوع الذي قطع وهواللينةعلى سبعةأقوال الاول انهالنضل كله الاالعجوة قاله الزهرى ومالك وعكرمة والخليل الثاني آنه النفل كلمقاله الحسن الثالث انه كرائم النضل قاله ابن شعبان الرابع انه العجوة خاصة قاله جعفر بن محدد اغامس انها النفل الصغار وهي أفضلها السادس انها الاشجار كلهآ السابع انها الدقل قاله الاصمعي قال وأهمل المدنة مقولون لانصى الموائد حتى تجدالألوان يعنون الدقل والصصيح ماقاله الزهرى ومالك لوجهين أحدهماانهماأعرف ببلدهماوتمارهاوأشجارها الثاني ان الاشتقاق يعضده وأهل اللغة يصصحونه قالوا اللينةوزنهالونه واعتلت على أصلهم فأكلت الىلينة فهولون فادا دخلت الهاء كسرأولها كبرك المدر بفتها الباءو بركه بكسرها لاجل الهاء (المسئلة الرابعة) متى كان القطع فأ كثر المفسرين على انها تعلى بن المنضير ورواه ابن القاسم عن مالك انهائعنل بني النضير و بني قريظة وهـ نداً اعايصي والله أعسلم على أن الاذن والجوازفي بني النضير تضمن بني قريظة إدلاخلاف أن الآية نزلت في بني المضير قبسل قريظة عدة كثيرة (المسئلة الخامسة) تأسفت الهودعلى النفل المقطوعة وقالواينهي محدعن الفسادو يفعله وروى انه كان بعض الماس يقطع و بعضهم لا يقطع فصوب الله لفرية بن وخلص الطائفنين فظن عند ذلك بعض الناسأن كل مجتهدمصيب عفر حمن ذلك وهذا باطل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معهم ولا اجتهاد مع حضور رسول القصلي القدعليه وسفروا تمايدل على اجتهادا لني صلى القدعليه وسفر فهالم ينزل عليه أخذا بعموم الاداية للكفار ودخولافي الاذن للكل بمايقضي عليهم بالاجتياح والبوار وذلك قوله وليخزى الفاسقين ي الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ ماأ فاءالله على رسوله ﴾ فيهاأر بعمسائل (المسئلة الاولى) ماأ فاءالله بريدمار د الله وحقيقة ذلك أن الاموال في الارض للومنين حقاف ستولى عليها الكمار من الله بالذنوب عدلاها دار حم الله المؤمنين وردها عليهمن أبديهم رجعت في طريقها دلك فكان دلك فينا (المسئلة الثانية) قوله في أوجفتم عليمهن خيل ولاركأب الابجاف ضربهن السير والركاب اسم للابل خاصة عرفالغويا وأن كان دلك مشتقأ

من الركوب ويشترك عبر عامم المهاقية وليتكل العرب احتكام في اختصاص بعض المشركات بالاسم المشترك (المسئلة الثالثة) قوله تعانى ولكن الله يسلط رسله على من يشاء المعنى ان هذه الاموال وان كانت فيثافان الله تعالى خصها لرسوله لان رجوعها كان برعب ألقى فاو بهم دون عمل من الناس فانهم لم يتكافو اسفرا ولاتعشموار حلتولا صلوواعن حالة الى غسيرها ولاأنفقو امالا فأعلم الله أن ذلك موجب لاختصاص رسوله بذلك الفء وأفاد البيان بان ذلك العمل اليسيرمن الناس ف محاصرتهم لغولا يقع الاعتداد به في استعقاق سهم فصكان النبى صلى الله عليه وسلم مخصوصابها روى ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان النضرى أن علياً إوالعباس فاطلباعر عاكان فيد الني صلى الله عليه وسلم من المال وذلك بعضرة عنان وعبدالردن بن عوف والزبير وسعد قال لهم عمر أحدثكم عن هذا الأمران الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هسدا الفي وبسهم بعطه أحداغيره وقرأوما أهأ والقاعلي رسوله منهم ف أوجفتم عليه من خيل ولاركاب وأحكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شئ قدير ف كانت هذه خالصة لرسوله صلى الله عليه وسلم وان الله اختار ها والقهمااحتازهادونكرولااستأثر بهاعليكروذكر باقى الحديث فكانرسول القهصلي القعليه وسلم يبثها وان كان الله خصه بها وقدروى انه اعطاها المهاجرين خاصة ومن الانصار لأبي دجامة سماك بن خرشة وسهل بن حنيف لحاجة كانت بهم وفي ذلك آثار كثيرة بيناها في شرح الصعيدين (المسئلة الرابعة) تمام السكلام فلاحق لكرفيد ولاحجة لكرعليه وحذفت اختصار الدلالة الكلام عليه ، الآية السادسة قوله تعالى ﴿ مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رسولِه مِن أَهِلُ القرى فَلله والرسول الى آخرها ﴿ فَهِمْ مَسْئَلْمَانَ (المستُلَمَ الأولى) لاخلاف الآية الأولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وهذه الآية اختلف الناس فهاعلى أربعة أقوال الأول انهاها القرى التى قوتلت فأعاء الله عالما فهي لله وللرسول ولذى القرى واليتامى والمساكين وابن السبيل قاله عكرمة وغيره ثمنسخ فلكفي سورة الأنفال الثاني هوماغفتم بصلحمن غيرا بجاف خيل ولاركاب فيكون لن سمى الله فيه و و الأولى للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة اذا أخذ منه حاجته كان الباقى في مصالح المسامين الثالث قال معمر الأولى للني صلى الله عليه وسلم والثانية في الجزية والخراج للاصناف المذكورة فيه والثالثية الغنيمة في سورة الانفال للغانمين الرابع روى ابن القاسم وابن وهب في قوله تعالى فا أوجفتم عليه من خيل ولاركابهى النضيرلم يكن فهاخس ولم يوجف عليها عغيل ولاركاب كانت صافية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمها بين المهاجرين وثلاث من الانصارا بى دجانة سماك بن خرشة وسهل بن حنيف والحارث بن الصمة وقوله تعالى ماأ فأءانقه على رسوله من أهل القرى هي قريظة وكانت قريظة والخمد ق في بوم واحد (المسئلة الثانية) حدالباب الاقوال الواردة وتعقيقها انه لاخلاف أن السورة سورة النضير وأما الآيات الواردة فيها آيان بني النضير وان كان قددخل فيها بالعموم من قال بقولهم وفعلهم وفيها آيتان 🚁 الآية الاولى قوله تعالى فاأوجفتم عليهمن خيل ولاركاب والتانية قوله تعالى ماأهاء الله على رسوله من أهل القرى وفى الانفال آية ثالثة وهي واعلمواان ماغفتم منشئ واختلف الماس هل هي ثلاث معان أومعنيان ولااشكال انهاثلاثمعان في ثلاث آياب أما الاولى وبي قوله هوالدي أخرج الذبن كقر وامن أهل الكتاب من ديارهم لاول الحشرتم قال وماأهاء الله على رسوله منهم يعنى من أهل الكناب معطو هاعلهم فا أوجفتم عليه من خيل ولاركاب يريد كابينا فلاحق لكوفيه ولذلك قال عمرانها كانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى بنى النضير وماكان مثلها فهذه آية وأحدة ومعنى متحد 🚁 الآية السادسة قوله تعالى 🦼 ماأهاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربي مجد وهذا كلام مبتداً غير الاول المستعقى غير الاول وسمى الآية الثالثة آية الغنيمة ولاشك ف أنه معنى آخر باستحقاق ثان استعنى آخر بيد أن الآية الاولى والثانية اشتركتا فأن كلواحدة منهما تضمنت شيأ أهاءه الله على رسوله واقتضت الآية الاولى أنه عاصل بغير قتال وافتضت آية الانفال انه حاصل بقتال وعريت الآية الثالثة وهي قوله ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى عن ذكر حصوله لقتال أو لغيرقتال فنشأا لخلاف منههنا فنطائفة فالتهي ملحقة بالاولى وهومال الصلح كلمونعوه ومنطائفة قالتهى ملحقة بالثانية وهي آبة الانفال والذين قالوا انها ملحقة بأكية الانفال اختلفوا هلهي منسوخة كاتقدم أومحكمة والحافها بشهادة القه بالاولى أولى لان فيسه تجديد فائدة ومعني ومعلوم ان حل الحرب على فالدة مجددة أولى من حله على فائدة معادة وهدا القول ينظم للشنات الرأى و يحوللعني من كل وجه واذ انتهى المكلام الى هــــــــ القدر فيقول مالكان الآية الثانية في بنى قريظة اشارة الى أن معناها يعودالى آية الانفال ويلحقها النسخ وهوأقوىمن القول بالاحكام ونحن لانحتارالاماقسمناو بيناأن الآية الثانية لها معنى مجدد حسبادللناعليه والله أعلم ع الآية السابعة قوله تعالى ﴿ وَمَا آتَا كُمَّ الرَّسُولُ فَخَذُوهُ وَمَا نهاكم عنسه فانتهوا ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) فى المعنى وفيه ثلاثة أقوال الاول ان سعنا ها ماأ عطا كم من النيء ومامنعكم منه فلا تطلبوه الثاني ما آناكم الرسول من مال الغنية فخذوه ومانها كم عندمن الغاول فلأ تأتوه الثالث ماأمركم بهمن طاعتي فافعلوه ومانها كمعنه من معصيتي فاجتنبوه وهذاأصح الأقوال لانه لعمومه تناول السكل وهو صحيح فيهمراد به (المسئلة الثانية) وقع القول ههنا مطلقا بذلك وقيده الذي صلى الله عليه وسلم بقوله اذا أمرتكم بأمر هاثتوامنهما استطعتم واذانهيتكم عنشئ فاجتنبوه وقدبينا تحقيق ذلكمن قبل (المسئلة الثالثة) اذا أمر النبي بأمركان شرعاوا ذانهي عن شئ لم يكن شرعاولذلك قال من عمل عملالم يكن عليه أمر نافهو رد وقال ف حديث العسيف الذي افتدى من الجلد عائة شاة ووليدة أماغ خلف فرد عليك وجلدابنك مائة وتغريبه عاماو ترددت هاهنامستله عظمي بين العاماء وهي مااذا اجتمع في عقد وأمرونهي وازدحم عليه صحيح وفاسدفقال جاعة من العلماء لايجوز ويفسخ بكل حال وقال علماؤنا ذلك مختلف امافي البيع فلابجوز اجاعا وأما في النكاح فلاواختلفوافيه على مابيناه في مسائل الغقه وأما في الاحباس والهبات فيعقل كثيرا من الجهالة والاخطار المنهى عنهافها حتى قال اصبخ ان مالا يجوز اذا دخل في الصاحم ما يجوز مضىالكل وقال ابن الماجشون يمضى انطال وقال سائر عاماً ثنالا يجوز شيمنه وهو كالبيع وأما ان وقع النهى فى البيع فقال كثير من العلماء يفسخ أبدا وقال مالك يفسخ مالم يفت في تفصيل طويل بيا به في أصول الفقه تأصيلاوفي فروع مسائل الفقه تفصيلا بنيناه على تعارض الادلة في الحضر والاباحة والمعنى والردوالصعب عندنا فسنح الفاسد أبداحيثا وقع وكيفها وجدفات أولم يفت لقوله عليه السلام من عمل عملاليس عليه أمرنا فهورد (المسئلة الرابعية) قوله وما ٢ تا كم الرسول نفذوه وانجاء بلفظ الايتاء وهي المناولة فان معناه الاس بدليل قوله ومانها كم عنه فانتهوا فقابله بالنهي ولايقابل النهى الاالامر والدليل على فهم ذلك ما ثبت في الصحيح عن علقمة عن ابن مسمود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواشهات والمستوشهات والمتخصات والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله فبالغ ذلك احرأة من بني أسديقال لهاأم يعقوب فجاءت فقالت انه بلغني انك لعنت كيت وكيت فقال ومالى لاألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهوفى كتاب الله فقالت لقدقر أتمابين اللوحين فحاوج دت فيدمما تقول قال ائن كنت قرأتيه لقدوج دتيه أماقرأت وماآتاكم الرسولنفنوه ومانها كم عنه فانهو إقالت بلي قالت فانه قدنهي عنه وذكر الحديث * الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ تَبُو وَّا الدَّارُ وَالْآيَمَانَ مِنْ قَبَّلُهُمُ الْيُقُولُهُ المُفْلَحُونَ ﴾ فيهاسبيع مسائل (المستلة الأولى) قال

علق بالمعهم يريد بذلك الاتصار الذين آو وارسول القصلي القدعليه وسلم حين طردو نصر وه حين خدل ولامثلهم ولالاجرهم (المسئلة الثانية) قال ان وهب سمعت مالكا وهو يذكر فضل المدينة على غيرها من الآفاق فقال ان المدينة تبولت بالاعمان والمجرة وان غيرها من القرى افتصت بالسيف ثم قرأ الآية والذين تبوؤا الداروالاعان من قبلهم بعبون من هاجرالهم الآبة وقد بينا فضل المدينة على كل بقعة في كتاب الانساف ولامعنى لاعادته بيدأن القارى رعاتعلقت نفسه بنكتة كافية فى فللسَّعنية عن التطويل فيقال له ان أردت الوقوف على الحقيقة في ذلك فاتل مناقب مكة الى آخر هافاذا استوفيتها قل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الصعيح اللهمان ابراهيم حرممكة وأنا أحرم المدينة عشل ماحرم بدابراهيمكة ومثله معه فقدجع لحرمة المدينة ضعني حرمتمكة وقدقال عمرفى وصيته أوصى الخليفة بالمهاجرين والانصار الأولين وان يعرف لهم حقهم وأوصى الخليفة بالانصار الذبن تبوؤا الدار والاعان من قبل أن يهاجر وا (المسئلة الثالثة) قوله تعالى ولا يجدون فى صدورهم حاجة بما أوتوايع في لا بعسدون المهاجر بن على ماخصوا من مال الني، وغسيرة كذا قال الناس ويعقلأن يدبه ولايجدون في صدورهم حاجة بما أوتوا اذا كان قليلابل يقنعون به ويرضون عنهوقد كانواعلى هذه الحالة حين حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقال ستر ون بعدى أثرة فاصبر واحتى تلقوني على الخوص (المسئلة الرابعة) قوله تعالى و يؤثرون على أنفسهم ولوكان بهم خصاصة في الصعيح عن أبي هريرة وغيره انرجلامن الانصار نزل بهضيف فليكن عنده الاقوته وقوت صبيانه فقال لامر أته نومي ألصبية واطفئي السراج وقر فالمضيف ماعندك فنزلت هذه الآبة ويؤثرون على أنفسهم ولوكان بهم خصاصة عنتصر وعامه ماروى في الصعيح عن أبي هريرة قال أني رجل رسول القصلي الله عليه وسلم فقال يارسول الله أصابني الجهد فأرسل الى نسائه فلم يجدعند دهم شيأ فقال رسول القه صلى القدعليه وسلم ألارجل بضيفه الليلة رحمه الله فقام رجهل من الانصار فقال أنايار سول الله فذهب الى أهله فقال لام رأنه ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتدخرىءنه شيأفقالت والقماعندي سوى قوت الصبية قال فاذاأراد الصبية العشاءفنو ميهموتعالى فاطفتي السراج ونطوى بطوننا الليلة ففعلت تمغدا الرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعال لقدعجب الله أوضحا التهمن فلان وفلانة وأنزل ويؤثرون على أنفسهم ولوكان بهم خصاصة وروى أن النضه برلمسا افتنحت ارسلان ابت بن قيس فقال جنني بقومك قال الخزرج قال الانصار فدعاهم وقد كانوا واسوا المهاجر بن بديارهم وأموالهم فقال لهمان شئتم أشركت كم فهامع المهاجر بنوان شئتم خصصتم بها وكانت لسكم أموالكم وديار كم فقالله السسعدان بل عفهم بهاو يبقون على مواساتنا لهم فنزلت ألآبة والأول أصعوفي الصحيح عن أنسكان الرجل بجعل المنبى صلى الله عليه وسلم النغلات حتى افتتح قريظة والنضير فكان بعد ذلك يردعايهم (المسئلة الخامسة) الايثار بالنفس فوق الآيثار بالمسال وان عادالي النفس ومن الامثال السائرة والجود بالنفسأ فصىغاية الجود ومن عبارات الصوفية فى حدالحبة انهابالايثار ألاترى ان امرأة العزيز لماتناهت فحهاليوسف عليه السلام آئرته على نفسها بالتبرثة فقالت أناراودته عن نفسه وأفضل الجودبالنفس الجودعلى حابة رسول القه صلى الله عليه وسلم ففي الصصيع ان أباطلحة ترس على النبي صلى الله عليه وسلم يومأحد وكان الني صلى الله عليه وسلم يتطلع ليرى آلقوم فيقول له أبوطلحة لاتشرف يارسول الله لايميبونك نعرى دون تعرك و وقي بيده رسول الله صلى الله عليه وسلم فشلت (المسئلة السادسة) الايثار هوتقمديم الغميرعلى النفس فيحظوظها الدنياوية رغبة في الحظوظ الدينية وذلك ينشأعن قوة النفس و وكيدالحبة والمبرعلي المشقة وذلك يختلف باختسلاف أحوال المؤثرين كاروى في الآثار ان الني صلى

الله عليه وسسلم قبسل من أبي بكرماله ومن حرّن مفسائه وردأ بالباية وكعب بن مالك الى الثلث لقصو رحاعن درجتي أبي بكر وهمر اذلاخيرله في أن يتصدق تم يندم فيصبط أجره ندمه (المسئلة السابعة) قوله ومن يوقشم نفسه فأولتك هم المفلحون اختلف الناس في الشيروالبضل على قولين فنهم من قال انهما بمعنى واحد ومنهسمن قالى لهامعنيان فالبضل منع الواجب لقوله عليه السيلام مثل البغيل والمتصدق كثل رجلين علبسماجبتان من حديد فاذا أراد الضيل أن يتسدق ازمت كل حلقة مكانها فيوسعها فلاتنسع والشومنع الذىلم يجديدليسل هذه الآية والحديث فذكرالله أن ذلك من ذهاب الشيروهذا لايلزم فان كل حرف يقسر على معنيين أومعنى يعبر عنه بحرفين بجو زأن يكون كل واحد يوضع موضع صاحبه جعاأوفر قاوفاك كثير فى اللغة ولم يقم هاهنا دليل على الفرق بينهما عد الآية التاسعة قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ جَاوُا مِن بعدهم يقولون ربنااغفر لناؤلاخوانناالذين سبقونابالاعان ولاتعمل فيقلوبنا غلاللذين آمنواربناانك رؤف دحيم كه فيهامستلتان (المستلة الاولى) في تعيين هؤلاء وفي ذلك قولان أحدها انهم أهل الاسلام غير فين من سائر القبائل والأممن الصعابة الثانى انهم التابعون بعيدقرن الصعابة الى يوم القيامة وهو اختيار جاعة منهسم مالك بن أنس رواه عنه سوار بن عبدالله وأشهب وغسيرها قالوا قال مالك من سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاحق له في النبيء قال الله تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لناولاخو اننا الذين سبقونابالاعان (المسئلة الثانية) في تعقيق القول هذه نازلة اختلف الصعابة فهاقد عاوذاك أن الله تعالى لما افتح الفتوح على عمر اجمع اليه من شهد الوقعة واستعق بكتاب الله الغنمة فسألوه القسمة فامتنع عمرمنها فألحوا عليه حتى دعاعلهم فقال اللهم اكفنهم فاحال الحول الاوقدما تواوقال عمر لولاان أترك آخر الناس بياناماتر كتقرية افتصتالا قسمتهابين أهلهاو رأى الشافى القسمة كاقسم الني صلى الله عليه وسسلم خيسبر و رأى مالك أقوالاأمثلها أن يجتهد الوالى فيها وقسد بينا ذلك في شرح الحديث وأوضعنا ان الصصبح قسمة المنقول وابقاء العقار والارض سهلا بين المسلمين أجعين الاأن يجتهد الوالى فينفذ أمرا فمضى عَلَه في الختلاف الناس عليه وان هذه الآية قاضية بذلك لان الله ثعالى أخبر عن الني ، وجعله لثلاثة طوائف المهاجرين والأنصار وهم معلومون والذين جاؤامن بعدهم يقولون ربنا اغفر لناولا خواننا الذين سبقو نابالا يمان فهي عامة في جيع التابعين والآتين بعدهم الى يوم الذين ولاوجه المصيصها ببعض مقتضياتها وفى الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة وقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين واناان شاءالله بكلاحقون وددتاني رأيت اخواننا فقالوايار سول الله ألسنابا خوانك فقال بلأنتم أصحاب واخواننا الذين لم يأنو ابعدوأ نافر طهم على الحوض فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان اخوانهم كل من يأتي بعدهم وهذا تفسير صييرظا هرفي المرادلاغبار عليه يه الآية العاشرة قوله تعالى ﴿ تحسبهم جَيعاوقا وبهم شتى ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) في المرادبها فقيل انهم اليهودوقيل هم المنافقون وهو الاصراوجهين أحدهما أنالآيات مبتدأة بذكرهم قال تعالى ألم ترالى الذين فأفقوا يقولون لأخوانهم الذين كفروآمن أهل المكتاب الىقوله الظالمين وعدعبدالله بنأى اليهود بالنصر وضمن لحم ان بقاءه ببقائهم وخروجه بعروجهم فلم يكن ذلك ولاوفى بدبلأسلمهم وتبرأمنهم فسكان كا قال تعالى كشسل الشيطان اذ قال للأنسان المخرفلها كغر قال انى برىء منك انىأخاف اللهرب العالمين فغرأ ولا وكذب آخرا الثانى ان البهود والمنافقين كانت قلوبهم واحدة على معاداة النبي صلى الله عليه وسلم ولم تكن لاحداها فئة تحالف الاخرى في ذلك والشتي هي المتفرقة قالالشاعر

الى الله أشكونية شفت العصى ي هي اليوم شقى وهي بالامس جع

(المسئلة الثانية) تعلق بعض عابائنامن هذه الآية في منع صلاة المفترض خلف المتنفل حسبا بيناه في مسائل الخلاف لانهم مجمون على صورة التكبير والافعال وهم مختلفون في النية وقددم القدلك فيمن فعل ذلك فيشمله هذا اللفظ ويناله هذا الظاهر وهذا كان يكون حسنا بيدائه يقطع به اتفاف الامة على جواز صلاة المتنفل خلف المفترض والصورة في اختلاف النية واتفاق الفعل والقول فيهما واحد فاذا وجتهده الصورة عن عوم الآية تبين انها مخصوصة في الطاعات وانها محولة على ما كان من اختلاف المنافقين في الاذاية المدن ومعاداة الرسول صلى الله عليه وسلم به الآية الحادية عشر قوله تعلى به لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة هم الفائز ون به تعلق بعض علمائنا بظاهر هذه الآية في في المساواة بين المؤمن والكافر في القصاص المجدة وحققنا في أصول والكافر في القمال المهموم لانه مع ومنها المهموم لانه من قوله أصحاب النارهم الهالكون في هذا القدر انتفت النسوية ومنهم من قوله أصحاب النارهم الهالكون في هذا القدر انتفت النسوية ومنهم من قال خصوص آخرها لا ينعمن عوم أوله اوذلات محقق هنالك

﴿ سورة المتحنة ﴾

فيهاسبع آيات * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ ياأيها الذبن آمنو الانتخذوا عدوى وعدوكم أولياء ﴾ فيها نما ان مسائل (المسئلة الاولى) في سبب تزولهار وى في الصحيح واللفظ في البضارى ان أباعب دالرحن السلمي وكان عثمانياة اللابن عطية وكان علوياقد عاست ماجرأ صاحبك على الدماء ممعته يقول بعثني النبي صلى الله عليه وسلم والزبير فقال ائتوار وضة خاخ يتجدون بهاام مأقأعطاها حاطب كتابا فأتيناالر وضة فقلنا المكتاب فقالت لم بعطني شيأ فقلنا لتضرجن المكتاب أولنجر دنك فأخرجت من حجزتها أوقال من عقاصها فأرسل الى حاطب فقال لا تعجل فو الله ما كفرت وما از ددت الاسلام الاحباولم بكن أحد من أصحابك الاوله بحكة من يدفع الله به عن أهله وماله ولم يكن لى أحد فأحببت أن أتخذ عندهم يدا فصدقه النبي صلى الله عليه وسلم فقال عردعني أضرب عنقه فانه قدنافق فقال لهمايدر بكلعل اللهقداطلع على أحل بدر فقال احسلوا ماشتتم فقدغفر سليج فهذا الذي جرآء ونزلت ياأب الذين آمنوالا تنف نواعدوى وعدوكم أولياء الآبة الى غغور رحيم (المسئلة الثانية) فوله تعالى عدوى وعدوكم قد بينا العداوة والولاية وان ما شطمالى القرب والبعد فى لنواب والعقاب في كتاب الامدالاقصى (المسئلة ألثالثة) قوله تعالى تلقون البهم بالمود ة يعنى في الظاهر لانقلب عاطب كانسلبالمالتر حيد بدلدل أن الني صلى الله عليه وسلم قال لهم أماصا حبكم فقد صدق وهذا نص في سلان موروه و خارس اعتفاده (السناة الرابعة) ون كارتطاده على عورات المسلمين وبنبه عليهم وبمرصد مها خارها كارمذلك كافرا اذا كان معله لفرض دنيارى واعتقاده على ذلك سلم كافعل حدب إن المرمعين غند بذلك اتفاد البدولم بنو الردة عن الدين (المنطة الخاصة) اداقلنالا يكون به تأفر فاختلف المأس فول يقتل عصاأم لا فقال مثلث وابن القاسم وأشهب عبد فيه الامام وقال عبد الملاث اذا كانسانك فادرنت لاتبياسوس وتعفال مالك بقتسل الجاسوس وهوصاعيم لاضراره بالمسسلمين وسعيه بالفساد في الارض مان أيل ومي (السنية السادسة) مل يقتل كاقال عرمن غير تفصيل ولم يردعليه الذي صلى الله عليه وسلم لا بأنه من أهل بقد و الما يتنفى أن : نع منه و حده و يبقى قتل غيره عكم السرعيا

فهم عمر بهبعلم النبى صلى الله عليه وسسلم ولم يردعليه السلام الابالعلة التي خصصها بعاطب قلما انعاقال عمرانه يقتل لعلة انهمنافق فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم اله ليس عنافق فانما بوجب عرقتل من نافق ونعن لانتعقق تفاق فاعل مثل هذا لاحتمال أن يكون نافق واحتمال أن يكون قصد يذلك منفعة نفسه مع بقاء اعمانه والدليسل على صحة ذلك ماروى في الغصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا حاطب أنت كتبت الكتاب قال نع فأقر به ولم ينسكرو بين العذر فلرمكذب وصار ذلك كالوأفر رجل بالطلاق اشداء وقال أردت به كذاوك اللندة المعدة لمدق ولوقامت عليه البينة وادعى فيه السة البعيدة لم مقبل وقدروى ان ابن الجار و دسسدر بسعة أخذ درباسا وقدبلغه انه يتخاطب المشركين بعورات المسامين وهم بالخروح اليهم فصلبه فصاح ياعمواه ثلاث مرات فأرسسل عمراليه فلماجاءأ خذا لحربة فعسلى بهالحيته وقال لبيك يادرباس ثلاث مراث فقال لاتعجل انه كاتب العدو وهم بالخروجاليم فقالله فتلته علىالهم وأينالابهم فلم يردعمرمو جباللقنسل ولسكنه أنفذا جتهادا بن الجارودفيمليأ رأى من خروح عاطب عن هذا الطريق كله ولعسل ابن الماجشون انما أخذالتكر ارفي هـ ذالان عاطبا أخذفي أول فعلة (المسئلة السابعة) فان كان الجاسوس كافرا فقال الاوزاعي يكون نقضا لعهده وقال أصبغ الجاسوسالحربي يقتل والجاسوس المسلموالذى يعاقبان الاأن يتعاهدا على أهلالاسلام فيقتلان وقدروي عن على بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أنى بعين الشركين اسمه فرات بن حبّان وأمر به أن يقتل فصاح يامعشر الانصار أقتل وأعاأنته دأن لااله الاالله وأن محسدا رسول الله فأمرته الني صلى الله عليه وسلم فخلى سبيله تم قال ان منكم من أكله الى اعسانه مهم فرات بن حبان (المسئلة تثامنه) تودد حاطب الى الكفارلجاب منفعة لنفسه ولم معقدذلك بقلبه وقدروي جابر أن عبدالحاطب جاءيشكو حالباني النبى صلى الله عليه وسلم قال يارسول الله صلى الله عليك ليدخلن حاطب المار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبت لا يدخلها فامه شهد ندرا والحديبية ﴿ الآية الثانيـة قوله تعالى ﴿ فَهَ كَانَتُ لَـكُمْ أَسُوة حسنة في ابراهيم والذين معه كه هذا نصفى الافتداء بابراهيم عليسه السلام في فعله وهندا يصحح ان شرع من قبلناشر علناً فياأخبر اللهأو رسوله عنهــم ﴿ الْآيَةِ الثَّالَثَةُ قُولُهُ تَعَالَى ﴿ لَقَدَ كَانَ لَكُم فيهــم اسوة حسسنة ان كان يرجوالله واليوم الآخر كه يعني في براء تهمن قوء بم ومباعسه بهم ومنا بذتهم عنهم وأنتم عحمد أحق بهمنا الفعل من قوم ابراهم ابراهم الاقول ابراعيم لابيه لاستغفرن الث فليس فيه أسو تلان الله تعالى قديين حكمه في سورة براءة ﴿ الآية الرابعية قوله تعانى عَيْرٍ لا يَهَا كَهَ اللَّهُ عِنْ الدين لم يقات فركم في الدبن ولم يعفر جوكم من دياركم الآية مج فيها أناث مسائل (المسئلة الاولى) في بغاء حكمها أونسخه وفيه قولان أحدهماأن هذا كانفى أول الاسلام عند لمواده قوترك لاصربا قاال منسح قاما ين زبد الثاني عباق ودلك على وجهين أحدهما أنهم خزاعة ومن كأن أهاهم التاني مار واععامي بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه طلف احر أنه فتيلة مم أسماء في الجاهلية فقدمت عليهم في المسمالتي كان رسول نقصلي لقه عليمه وسلم هادن فها كفار فريش وأحسن الى أساء بنت أبي يكر فرطا فكرعف أل تقبل منهاحي أثث ردول اللمالي الله عليه وسليفة كرت فلثله فأمر لهانه لآباوالدى صحوروا بتأسيا ماساهموروابه لصعيم غرمه ن قبل (المسئلة الثانية) قوله تعاني راهد طواالهم أي تعاوم مديام أمواسكم ويس يريد به من العدل فان المدر راجب فهن هاتل و نهر غال ر المسئية سادنة و استن به بعض من تعقد عليه الخماص على وجوب نفغة الابن المسلم على أبيه المكافر وهذه وهلة عظمة فان الادن في الشئ أوترك الهي سنهلاب ل على وجو بهوانما يعطيما الاباحة رقدبينا أن ساعيل بن اسحق القاضي دخسل عليه دمي وأكرمه فوجدعليه

الخاضرون فتلاعده الآيه عليهم والآية الخامسة قوله تعالى بخيا أبها الذين آمنوا اداجاء كم المؤمنات مهاجرات فامتصنوهن الله أعلما عانهن إ وفيها اثنتاع شرة مسئلة (المسئلة الاولى) في سبب نزو لها ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلمااصالح الحديثية كان فيدأن من جاءمن المشركين الى المسامين ردالهم ومن ذهب من المسلمين الى المشركين لم يردوتم العهدعلى ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رداً بي بصير عتبة بن أسيد بن حارثة الثقني حين قدم وقدم أيضافها والمسلمات منهن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وسبيعة الاسلمية وغيرها فجاء الاولياء الىرسول الله صلى الله عليه وسلم فسألو مردهن على الشرط واستدعوامنه الوفاء بالعهد فقال النبي صلى الله عليه وسلمانها الشرط في الرجال لافي النساء وكان ذلك من المعجز ات الاأن الله عز وجل قبض ألسنتهم عن أن يقولواغدر محدحتي أنزل الله دلك في النساء ودلك أحدمه جزاته (المثلة الثانية) قوله فامتعنوهن أختلف في تفسير الامتعان على قولين أحده ما اليين رواه أبونصر الاسدى عن ابن عباس ورواه الحارث بن أبي أسامة هال النبى صلى الله عليه وسلم لسبيعة وكان زوجها صيفي بن السائب بالله ماأخر جك من قومك ضرب ولا كراهية لزوجك ولاأخرجك الاحرص على الاسلام ورغبة فيسه لاتريدين غيره الثاني وهوماروى في الصحيح عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يمصن النساء بهذه الآية (المسئلة الثالثة) فى المعى الذى لاجله لم تر دالنساء وان دخلن في عموم الشرط وفي ذلك قولان أحده بالرقتين وضعفهن الثاني لمرمة الاسلام ويدل عليه قوله لاهن حل لهم ولاهم يعلون لهن والمعنيان صحيحان و يجوز أن يعلل الحسكم بعلتين حسبابينا ه في كتب الأصول (المسئلة الرَّابعــةُ) خروج النساء من عهدالرد كان تخصيصاللعموم لاناسخا للعهدكماتوهمه بعض الغافلين وقد بيناه في القسم الثاني (المسئلة الخامســـة) الذي أوجب فرقة المسلمة من زوجهاهو اسلامها لاهبورتها كإبيناه فيأصول مسائل الخلاف وهو التلخيص وقال أبوحنيفة الذي فرق بينهما حواختلاف الداربن واليه اشارة في مدهب مالك بل عبارة قدأ وضعناها في مسائل الفروع والعمدة فيمهاهنا أنالقة تعالى قدقال لاهن حل لهم ولاهم يعلون لهم فبين أن العلة عدم الحل بالاسلام وليس اختلاف الدارين (المسئلة السادسة) أمرالله تعالى اذا أسكت المرأة المسلمة أن تردعلى زوجها ماأنفق وذلك من الوفاء بالعهدلانه لمامنع من أهله لحرمة الاسلام أص المتمسيعامه أن يرد اليه المال حتى لايقع عليم خسران من الوجهين الزوجة والمال (المسئلة السابسة) لماأم الله سبحانه بردما أنفقوا الى الأزواج كأن الخاطب بهذا الامام ينفذدلك عمايين بديه من بيت المال الذي لايتمين له مصرف (المسئلة الثامنة) رفع الله الحرج في نكاحها بشرط الصداق وسمى ذلك أجرا وفدتقدم بيامه وبيان شرط آخر وهو الاستبراء من ماءالكافر لفوله صلى الله عليه وسلم لاتوطأ حاسل حتى تضع ولأحائل حتى تحيض والاستبراء هاهنا بثلاث حيض وهي العدة وقد بينادلك في مسائل الخلاف تم قال وهي (المشلة الناسعة) ولاجناح عليكم أن تذكي هن اذا آتيموهن أجورهن يعني ادا أساسن وانفدنت عدتهن المالبت من تحريم نتكاح المشركة والمتدة فعادجواز النسكاح الى علقالا بمان ضرورة (المسئلة العاشرة) قوله ولانمسكوا بمعم السكواذر هداران لاستناع نكاح المفركة من جلة الكوافر وهو تفسيره والراديه قال أهل التنسير أمر القضالي من كان له زوجة مشركة أن يطاقها وقد كان الكفار يتزوجون المسلمات والمساه ون يتزوجون المشركات ثم نسج الله والث في حدة ه الآية وغيرها وكان ذلك أسيخ الافرار على الأعمال بالأقوال وفدييناه في المسارة والمنسوخ وطلق همر بن الخطاب حيناند قريبة بنت أمية رأينة جرول الخزاى فازوج فريبة ممارية بن أن سفيان وزوج ابنة جرول ابوجهل فلماولى عمرقال أبوسينميان الماوية طفاه وبد لثلابرى عمرسليه في بينك عأى مماوية دلك (المسئلة

الحادية عشر) قوله واسألواماأنفقتم وليستاواماأنفقوا قال المفسرون كلمن ذهب من المسلمات مي تدات الى الكفاريقال للكفارها توامهرها ويقال للسامين اذاجاء أحسدمن الكافرات مسامة مهاجرة ردوا الى الكفارمهرها وكان ذلك نصفاوعه لابين الحالتين وكان هذاحكم الله يخصوصا بذلك الزمان في تلك النازلة حاصة لاجاع الامة (المسئلة الثانية عشر) أماعقد الهدنة بين المساسين والكفار فجائز على ماسفى من سورة الأنفال لمدة ومطلقا البهرلغيرمدة فأماعقه وعلى أن يردمن أسلم البهم فلايجوز لاحدبعدالنبي صلى الله عليه وسلم وانماجوزه الله له لماعلم في ذلك من الحكمة وقضى فيه من المصلحة وأظهر فيه بعد ذلك من حسن العاقبة وحيدالأثر في الاسلام مأحل الكفارعلي الرضاباسقاطه والشفاعة في حطه فغي الصصيح لما كاتب رسول اللهصلى الله عليه وسلم سهيل بن عمر وبوم الحديبة على قصر المدة فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهومسلم فأرسلوا في طلبه رجلين فدفعه الى الرجلين فحرجابه حتى بلغابه ذا الحليفة فنزلوايا كلون فقتل أبو بسيرا حسدهماوفر الآخرحتي أني المدينة فدخل المسجديعدو فقال رسول القمطي القدعليه وسلم لقدرآي هنداذعر افجاء أبو بصيرفقال يارسول الله قدأو في الله ذمتك ثم أنجاني منهم فقال الني صلى الله عليه وسلم ويلامه مسعر حرب لوكان معسه رجال فاماسمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى أنى سيف البصر قال وتفلت منهم أبوجنسه ببن سهيل فلعق بأي بصير وجعل لا يعر حرجل من قر بش أسل الالحق بأي بصبر حتى اجمعت منهم عصابة فوالله مايسمعون بعيرخرجت لقريش الى الشام الا اعترضوهم ففتلوهم وأخذوا بأموالهم فأرسلت فريش الحالنبي صلحا الله عايسه وسلم تنشده انله والرحم الاأرسل الهمذن أتاء فهو آسن فأرسل النبى صلى الله عليه وسلم اليهم فأنزل الله وهو الذي كف أيدبهم عنك وأبديكم عنهم ببطن مكةمن بمدأن أظفركم علهم الآية الى حية الجاهلية فظن الناس أن ذلك كان من الني صلى الله عليه وسلم في الانقياد اليهم عنهوان وأغا كانعن حكمة حسن ما ۖ لها كاسقناء آنفامن الرواية والله أعلم ﴿ الآية السادسة قوله تعالى ﴿ وَانْ فَاتَّكُمْ شَيِّمُنَّ أَرُوا جَكُمُ الْمَالَكَ فَارْفَعَا قَبْتُمُ الْآيَةِ ﴾ فها ثلاث مسأثل (المسئلة الأولى) قال علماؤنا المعنىان ارتدت امرأة ولم يرد الكفارصدافها الى زوجها كاأمر وافردوا أنتمالى زوجها شل ماأنفق (المسئلة الثانية) قوله تعالى فعاقبتم قال علم اوَّما المعاقبة المناقلة على مصير كل واحدمن الشيئين مكان الآخر عقيب ذهاب عينه فأراد فعوضتم مكان الذاهب لهم عوضاأ وعوضوكم مكان الذاهب لكم عوضا فليكن من مثل الذي خرح عنكم أوعنهم عوضاعن الفائت لكم أولهم (المسئلة الثالثة) في عل العاقبة وفيه ثلاثة أقوال أحسدهامن النيءقاله لزهرى الثاني من مهران وجب للكفار في زوح أحسمتهم على مذهب افتصاص الرجل من مال خصمه اذا قدر عليه دون أدية الثالث أنه يردمن الغنيمة وفي كيفية ردمن الغنية قولان أحدهما أشبخر جالمهر والحسثم تقع القسمة وهدامنسوخ انصم التانى انه يعرح من الحس وهوأيضا منسوخ وقدحققناه في القسم الثاني منسهوالله أعلم عد الآية السابعة قوله تعالى عربياأيها النبي ادا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيأ كه فما أربع عشرة مسئلة (المسئلة الأولى) قوله تعالى اذاجاءك المؤه نان يبايعنك على أن لايشركن مالله شيأ الآية عن عروة عن عائشة قالتما كان رسول:اللهصلى اللهعليه وسلم يتصن الابهامالآية الني قال الله اذاجاءك المؤمنات يبايعنك الآية قال معمر فأخبرني ابن طاوس عن أبيه قال ماست بدويدام أة الاامر أقولكم اوعن عائشة أيضافي الصعيح مامست بدرسول اللهصلى الله عليه وسلم يدامى أة وقال الى لا أصافح النساء ا عاقولى لما تذامى أد كقولى لامن أد واحدة وقدروى أنه صافحهم على ثوبهو روى أن عمر صافهن عنده وانه كلع امرأة وقفت على الصفافيا يعهن

وذلا ضعيف واتناينبني التعويل على ماروى فالصبيج (المسئلة الثانية) روى عن عبادة بن الصامت انهقال كناعندالني صلى الله عليه وسلم فغال تبايموني على أن لاتشركوا بالله شيأولاتسر قواولا تزنوا فن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيأ فعو قب فهوله كفارة ومن أصاب منها شيأ فسـ تره الله فهوالى اللهان شاءعذبه وان شاءغفرله وهذا بدل على أن بيعة الرجال في الدين كبيعة النساء الافي المسيس بالبدخاصة (المسئلة الثالثة) تبت في الصعيح عن ابن عباس قال شهدت الملاة يوم الفطرمع رسول إلله صلى الله عليه وسلم ومع أي بكر وعمر وعمان فكالهم يصلها قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل ني الله صلى الله عليه وسلم وكاني أنظر المحين يجلس الرجال بيده تم أقبل يشقهم حتى أنى النساء ومعه بلال فقال باأم االني اذاجا الفرمنات ببايعنك على أن لايشركن بالله شيأ الآية كلهام قال حبن فرغ أنتن على ذلك قالت امر أة واحدة لم يحبه غيرها فكم يارسول الله لابدرى الحسن من هي قال فتعدقن و بسط بلال تو مه فجعلن يلقين الفتي والخواتم في ثوب بلال (المسناة الرابعة)قوله ولايقة ان أولادهن يعني بالوأدوالاستنار عن العمداذا كان عن غير رشدة فان رميه كقتله ولكنه انعاش كان أنمها أحق (المسئلة الخامسة) قوله ولا يأتين بهمتان يفترينه بين أبديهن وأرجلهن قيل في أيديهن قولان أحدهم المستلة الثاني أكل الحرام (المستلة السائمة) قوله وأرجلهن فيسه ثلاثة أقوال الاول المكذب في انقضاء العدة الثاني هو الحاق ولدعن لم يكن له الثالث انه كنابة عمابين البطن والفرج (المسئلة السابعة) ولايعمينك في معر وفي فيه ثلاثة أقوال الأول النياحة الثاني أن لا يحدثن الرجال الثالثأن لايحنمشن وجها ولايشققن جيباولا يرفعن صوتا ولايرمين على أنفسهن نقسا (المسئلة الثامنة) في تنفيل هـ قده المعانى أمامن قال ان قوله بين أيديهن يعنى المسئلة فهو تجاو زكثير فان أصلها اللسان وآخرها أناعطي شينافي اليدوقول من قال انهأ كل الحرام أفرب وكأنه عكس الاول لان الحرام يتناوله بيده فحمله الىلسانه والمسئلة يبدؤها بلسانه و يعملها الى يدءو يردها الى لسانه وأمامن قال انه كناية عابين البطن والفرج فهوأصل في الجازحسن وأماقوله ولابعصينك في معروف فهونص في ايجاب الطاعة فان النهي عن الشئ أمر بننده إمالفظا أومعنى على اختلاف الأصوليين في ذلك وأمامعنى تخصيص قوله في معروف وقوة قوله لا يعصينك يمطيه لانه عام في وظائف الشر يعةوهي (المسئلة الناسعة) ففيه قولان أحدهما انه تفسير للعني على التأكيد كاقال تعالى قل رب احكم مالحق لا مالو قال احكم لكفي الثانى انه اعاشر ط المعر وف في بيعة النبي صلى الله عليه وسل حتى يكون تنبها عليه أن غير مأولى بذلك وألزم له وانفى للاشكال فيه وفي الآثار لاطاعة لخاوق فى معصية الخالق (المسئلة العاشرة) روى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بايه ع النساء على هذا قال لهن فياأطفتن فيقلن اللهو رسوله ارحم بنامن أنفسناوهذا بيان من النبى صلى الله عليه وسلي لحقيقة الحال فان الطاقة متروطة في الشريعة مرفوع عن المسلفين ما مأف عليا حسمايينا مفي غدير موضع (المستلة الحادية عشر) روت أم عطية في الدحيج قالت ايعنار سول القه صلى الله عليه وسلم فقر أعلينا أن لايشركن بالله شيناونها ماعن النياحة ففبضت احرأة على بدها وقالت اسمدتني فلانة أريدأن أجزيها فاقال لها الني صلى الله عليه وسلم شيئا فانطاقت فرجعت فبابعها فيكون دناتف يرقوإه بهتان يفقر بنه ببن أيديهن وأرجلهن وذلك تحميش وجوه وشق جيوبوفي الصمح ليس منامن خس الرجوه وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية فان قبل كيف جاز أن تستثني معسية رتبتي على الوفاء بهاو يقرها النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك قلما قد بيناه فشرح الحديث المحيم الكافي منه أن النبي صل الله عليه وسلم أمهلها حتى قدير الى صاحبتها الملمه بأن والتلاسق في نفسيا واعار حمير دات كاروه أن يدن سال طرأن لاعنر الاقاتا فقد في أحداث والمهانه

لابركع فأمهله حتىآمن فرضى بالركوع وقيل أرادت أن تبكى معهابالمقابلة التي هي حقيقة النوح خاصة (المستلة الثانية عشر) فيصفة أركان البيعة على أن لايشركن بالتعشيشا الى آخرا علمال الست صرح فهن بأركانالهي فىالدين ولم يذكر أركان الامروعي الشهادة والصلاة والزكاة والصياء والحبج والاغتسال من الجنابة وهي سنة في الأمر في الدين وكيدة مذكورة في قصة جبريل مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي اعتماده الاعلام بالمنهيات دون المأمو رات حكان اثنان أحدهما ان النهي دائم والامريأتي في الفترات فسكان التنبيه على اشتراط الدائم أوكدالثاني ان هذه المناهي كانت في النساء كثير من يرتسكها ولا يعجزهم عنها شرف الحسب ولذلك روى أن الخزومية سرقت فاهم قريشا أمرها وقالوامن يكام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيشفع في حدمن حدود الله وذكر الحديث فخص الله ذلك بالذكر لهذا كما روىانه قال لوفد عبد القيس آمركم بأربع وأنها كمعن أربع آمركم بالاعان بالله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وان تؤدوا خس ماغفتم وأنها كم عن الرباو المنتم والنعير والمرفت فنبهم على ترك المعصية في شرب الخردون سائرالماص لانها كانت عادتهم وأذا ترك المرءشهوته من المعاصى هان عليسه ترك سواحا بما لاشهوة له فيها (المسئلة الثالثة عشر) لماقال الني صلى الله عليه وسلم لهن في البيعة أن لا يسرقن قالت هنديار سول الله ان أباسفيان رجل مسيك فهل على حرج أن آخذ من ماله مأيكفيني وولدى فقال لا إلابللعروف فخشيت هند أن تقتصر على ما يعطيها أبوسفيان فتضيع أوتأخذا كثرمن فالمتفتكون سارقة ناكثة للبيعة المذكورة فقال لهاالنبي صلى الله عليه وسلم لاأى لاحرج عليك سأ أخذت بالمعروف يعنى من غسير استطافة الى أكثر من الحاجة وهذا انماهوفبالايخزنه غنهافى حجاب ولايضبط عليه بقفل فأنهاا ذاهتكته الزوجة وأخذت سنه كانت سارقة تعصى بهاوتقطع عليه يدها حسياتقهم في سورة المائدة (المسئلة الرابعة عشر) في صفة البيعة لمن أسلم من الكفار وذلك لانها كانت في صدر الاسلام مقبولة وهي اليوم مكتوبة اذ كان في عصر النبي صلى الله عليه وسلاكتب الاالقرآن وقداختلف في السنة على مابيناه في أصول الفقه وغيرها وكان الني صلى الله عليه وسلم لا يكتب أصحابه ولا يجمعهم له ديوان حافظ اللهم الاأنه قال يوما اكتبوا لى من يلفظ بالاسلام لأمر عرض له فأمأ اليوم فيكتب اسلام الكفرة كايكتب سأثرمه الم الذبن المهمة والتوابع منها لضرورة حفظها حين فسد الناس وخفت أمانتهم ومرج أمرهم واسخقما يكتب بسم الله الرحن الرحيم لله أسلم فلان ابن فلان من أهل أرض كذاوآمن بدو برسوله محدصلي الله عليه وسلموشهدله بشهادة المدق وأقر بدعوة الحق لااله الاالله محد رسول القوالتزم الصاوات الخمس بأركانها وأوصافها وأدى الزكاة بشروطها وصوم رمضان والحج لى البيت الحراماذا استطاعاليه سييلاو يغتسن من الجنابة ويتوضأمن الحدث وخلع الأنداد من دون الله وتحقق أن الله وحدهلاشر بلكله وأن كان نصر انياقلت وان عيسى عبدالله ورسوله وكلنه ألقاها الى مرح وروح منسه وان كان جودياقلت وان العزير عبدانته وان كان صابئا قلت وان الملائكة عبيدانته ورسله السكرام وكثابه البررة الذين لايعصون اللهماأم هم ويفعلون مايؤمرون وان كان هنديا قلت مانى باطل يحض وبهثان صرف وكنب مختلق مزور وكذلك أن كان على مذهب من الدكفر اعمدته بالبراءة منه بالذكر وتقول بعده سبسانه وتعالى عايقول الظالمون علوا اكبيرا ان كلمن في الدحوات والارض إلا آني الرحن عبدا لقد يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تسكبيرا والتزم أن لايقتل النفس التي وم الله الا بالحق ولايسرق ولايزنى ولايشرب الجرولا يسكلم بالزور ويكون مع اخوانه المؤمنين كأحدهم لايسامهم ولايساءونه

والايظلم والايظامونه واعلم أنالة بن فرائض وشرائع وسننافعا هدالله على أن ياتزم كل خصلة منها على نعتها بقلب سليروستن قويم واللعبهدى من يشاءالى صراط مستقيم وشهدانه من يبتغ غيرالاسلام دينا فان يقبل منه وهو فيالآخرة من الخاسرين شهدعلي فلان ابن فلان من أشهدعليه وهو صحيح العقل في شهركذا وقدأ درك التقصير جلنس المؤرخين وكنبوا معالم الأحردون وظائف النهى والني صلى الله عليه وسلم كأن يذكر في بيعته الوجهينأو يغلب ذكر وظائف النهى كاجاء في القرآن وكتبوا انه أسلم طوعا وكتبوا وكأن اسلامه على يدى فلان وكتبوأ الهاغتسل وصلى فأماقو لهم وكان اسلامه طوعا فباطل فأنه لوأسسلم مكرها لصيء اسسلامه ولزمه وفتل بالردة وقديينا ذلك في فوله لاا كرأه في الدين والكفار اعليقاتلون قسر أعلى الاسلام فيستضر جمنهم بالسيف في الصعيح عن النبي صلى الله عليه وسلم عجب ربكمن قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل والامام يخير بين فتل الأسرى أو فأدانهم بالخسة الأوجه المنفدمة فهم فادأ أسلم سقط حكم السيف عنه وفي الصحيح عجب ربكم مرزقو منقادون راع بمدلد لا داري الشالذي لوحني جزاية فخاف من موجها القتل والضرب فأسلم سقط عبه لصرب و مسروان مالا مارد و عاريد عداء كون لا كرادا لسفط للاسلام اذا كان ظلما و باطلامنل أن يقال الدى ابتداء من غيرجنا ية ولاسب أمام والاقتلتك فهذا لا يجوز هان أسلم لم ياز ، وجازله الرجوع إلى د : معند أمنه بماخاف منسه وأذا ادعى الذعى انه أكره بالباطل لزمه اثبات ذلك فلاحاجة الى وكرالطواعية بوجه ولاحال في كل كافر والله أعلم وأماقو لهمكان اسلامه على يد فلان فاني علقوها ويشسبه أن يكونوارأوه في كتب الخالف بن لانهم بذكرون ذلك في شر وطهم لعلة انهم يرون الرجل اذاأ سلم على بدى الرجسل كانه ولاؤه وذلك عاليس عذهب لنا وقديينا فساده في مسأثل الخلاف وغيرها وأماقو لهم اغتسل وصلى فليس يعتاح اليهفي العقد المسكتوب لانهان لم يكن وقت صلاة فلاغسل عليه ولاوضوء لانه ليس عليه صلاة وأمااذا كان وقت صلاة فيؤمن بالغسسل والمسلاة فيفعلهما ولايكون ذلك مكنو باوالته أعلم

﴿ سورة الصف ﴾

فيها آيتان « الآيةالاولى قوله تعالى عو يا آيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كو فيهاثلات مسائل (المسئلة الاولى) روى أبوموسى فى الصحيح أن سورة كانت على قدرها أولها سيح الكان أيها الذين آمنوالم تقولون مالا تفعلون ستكتب شهادة فى أعناقهم فتستلون عنها بوم الفيامة وهذا كله ثابت فى الدين أما قوله تعالى يا أيها الذين آمنوالم تقولود بما لا تفعلون فنابت فى الدين لفظاو و هدى في هندالسورة ما تلواما آمنا فيها وأما فوله شهادة فى أعناقي كفنستان عنها بوم القيامة فعنى ثابت فى الدين فان من الترم شيألزمه شرعاوهى فيها وأما فوله شهادة فى أعناقي فيها المدر وهو على قسمين نذر تقرب مبنداً كفوله نقاعلى صوم المنازية بين أحدها المدر وهو على قسمين نذر تقرب مبنداً كفوله نقاعلى صوم المنازية بين المنازية المنازية والمنازية بين المنازية بينازية بينازية كليف ولارالى عن قصد المنقر بين المنازية بين المنازية بينازية كليف ولارالى عن قصد المنقر بين المنازية بين منازية كليف ولارالى عن قصد المنقر بين المنازية بين منازية كليف ولارالى عن قصد المنقر بين المنازية بينازية كليف ولارالى عن قصد المنقر بين المنازية بينازية كليف ولارالى عن قصد المنازية بينازية بينازية بينازية كليف ولارالى عن قصد المنازية بينازية ب

(المسئلة الثالثة) هان كان المقول منسه وعدافلا عناوأن يكون منوطا بسس كقوله ان تزوجت أعنت ال بدينارأ وابتعت حاجة كذاأ عطيتك كذافهذا لازم اجناعا من الفقهاء وان كان وعدا مجردا فقيل يلزم عطلقه وتعلقوا بسبب الآية فانهر وىانهم كانوا يقولون لونعلمأى الاعمال أفضل أوأحب الى الله لعملناه فأنزل الله عز وجلهذه الآية وهوحديث لابأس بهوقدروى مجاهدان عبدالله بن رواحة لماسمعها قال لاأزال حبيسا في سبيل الله حتى أقتل والصصيح عندى ان الوعد يجب الوفاء به على كل حال الالعدر ، الآية الثانية قوله تعالى ﴿ ان الله يحب الذبن يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص ﴾ فيهائلات مسائل (المسئلة الاولى) قُوله مرصوص أى يحكم نابت كأمه عقد بالرصاص وكثيرا ما نعقد به الابنية القديمة عاينت منها بمحر اب داود عليمه السلام والمسجد الاقصى وغيرهما وهو كذلك بالصاد المهملة ويقال حديث مرسوس بالسين المهملة أيسيق سياقة عكمة مرتبة (المسئلة الثانية) قوله تعالى بعب الذين بقاتلون في سبيله صفاوقد بينا في كتاب الامد ان المحبة هي ارادة النواب للعبد (المسئلة الثالثة) في احكام الصغوف جال للصلاة وحكاية لللائكة وهيبة للقنال ومنفعة فيأن تحمسل الصفوف على العدو كذلك وأما الخروج من الصف فلا يكون الالحاجسة تمرض للانسانأوفىرسالة يرسلها الامامأومنفعة تظهرفى المقام كفرصة تنتهز ولاخلاف فيهاأو يتظاهر علىالمتبرر للبارزة وفيالخروح عن الصف للبيارزة خلاف على قولين أحيدها انهلابأس بذلك ارهابا للعيدو وطلبا للشهادة وتعريضا على الفتال وقال أصحابنا لايبر زأحه طالبا للللثلان فيمرياه وخروج الى مانهي الله عنهمن تمى لقاءالعمدو وانماتكون المبارزة اداطلبها الكافركا كانت في حروب النبي صنى الله على مزسنم بوح بدو وفي غز وة خيبر وعليه درج السلف

﴿ سورة الجمعة ﴾

فيها آيتان به الآية الاولى فوله تعالى بح يا آيها الذين آمنوا فا الاورق المسلامين يوم الجعدة المؤمنون وفيها ستة عشر مسئلة (المسئلة الاولى) قوله يا أيها الذين آمنوا ظاهر في ان المخاطب بالجعدة المؤمنون دون الكفار وقد بينا دلك في كتب الاصول وغيرها وهاهنا ان الكفار مخاطبون بنر وع شهر يعة ومن جلها الجعدة واي خصر به ندالا يقالم من وزن الكماريشي فا بالجعدة في من يرد المسئلات عن النبي صلى الله عليه وسلم اله قال في الصحيح في الآخرون السابقون بوم لقيام بيدا بهم أو و الذكاب من قبلا وأوتينا من بعدهم فهذا اليوم الدى اختلفوا فيه فيدا نا الله في فيدا لليود والساب والمعدف (المسئم الثابية) الجعدة فاصد الامت وم الاسلام كانه بم وأفق ل الآياد روى ان جبر بالمحاد المناسبية المناسبية المناسبية المناسبية المناسبية المناسبية والمناسبية والمناسبية المناسبية والمناسبية وال

الأداءفهي الاسلام فلاتصومن كافر والخطبة والامام المقيم للصلاة ليس الأمير وقدقال مالك كلة بديعة انله فرائض فأرضه لايضيعها آن ولهاوال أولم يلهاوقال علماؤنا من شروط أدائها المسجد المسقف ولاأعلم وجهسه ومنهاالعددوليس لهحد وانماحته جاعة تنقرى بهم بقعة ومن أدائها الاغتسال وتحسين الشارة وتمام ذلك ف كتب المسائل (المسئلة الرابعة) قوله اذا نودي المسلاة النداء هو الأذان وقد بينا جلة منه في سورة المائدة وقدكان الأذان في عهدالنبي صلى الله عليه وسلم في الجعة كسائر الأذان في الصاوات مؤذن واحداد اجلس ملى الله عليه وسلم على المنبر وكذلك كان يفعل عمر وعلى بالكوفة شمز ادعمان أذا ناثا أنيا على الزوراء حتى كترالناس بالمدينة فاذاممعوا أقبلواحتي أذاجلس عثمان على المنبر أذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يمنطب عثمان وفى الحديث الصحيح ان الأذان كأن على عهد النبى صسلى الله عليه وسرغ واحدا فلما كان زمن عنمان زاد النداء الثالث على الزوراء وسماه في الحديث ثالثالانه أضافه الى الاقامة فجعله ثالث الاقامة كافال النبى صلى الله عليه وسلم بين كل أذانين صلافان شاءيعنى الأذان والاقامة فتوهم الناس انه أذان أصلى فجعلوا المؤذنين ثلاثة فكان وهائم جعوهم فى وقت واحد فكان وهماعلى وهم و رأيتهم عدينة السلام يؤذنون بعد أذان المنار بين يدى الامام تعت المنسبر في جناعة كاكانوا يفعلون عندنا في الدول الماضية وكل ذلك عدث (المسئلة الخامسة)قوله الصلاة يعنى بذلك الجعة دون غيرها وقال بعض العاماء كون الصلاة الجعة ههنامعاوم بالاجاعلامن نفس اللغظ وعندى انهمعلومهن نفس اللغظ بنكتة وهي قولهمن يوم الجعمة وذلك يفيده لان النداءالذى يحتمص بذلك اليوم هونداء تلك الصلاة فأماغيرها فهوعامني سائر الأيام ولولم يكن المرادبه نداء الجعة لما كان لتغصيصه بهاواضافته البهامع في ولافائدة (المسئلة السادسة) قال بعض علمائنا كان اسم الجعة في العرب الأول عروبة فسماها الجعة كعب بن الوى لاجتماع الناس فها الى كعب قال الشاعر

لابيعه الله أقواماهم خلطوا ي يوم العروبة اصراماباصرام

(المسئلة السابعة) قوله فاسعوا الى ذكر الله اختلف العاماء في معناه على ثلاثة أقوال الاول ان المراد به النية قاله الحسن الثانى انه العدمل كقوله تعالى ومن أراد الآخرة وسعى لهاسعها وهومؤمن وقوله تعالى ان سعيم لشقى وهوقول الجهور الثالث ان المراد به السي على الاقدام و يحتل ظاهره رابعاوهوا لجرى والاشتداد وهوالذى أنكره الصحابة الأعلمون والفقهاء الاقدمون وقرأ ها عرفامضوا الى ذكر الته فرارا عن ظن الجرى والاشتداد الذى بدل عليه الظاهر وقرأ ابن مسعود ذلك وقال لوقرأت فاسعوا السعيت حق سقط ردا في وقرأ ابن شهاب فامضوا الى ذكر التسالكات الشالسبل وهو كله تفسيره نهم لاقراءة فرآن منزل وجاثر قراءة القرآن بالتفسيد في معرض التفسيد فأمامن قال المراد بذلك النيسة فهو أول السبى ومقصوده الاكبر فلاخلاف فيه وأمامن قال انه السبى على الاقدام في وأفسل ولكنه ليس بشرط في الصعيم أن أباع يسمى بن جبير واسمه عبد الرحق وكاناس كبير الصحابة بيشى الى الجعتر اجلاوقال سمعت رسول الله صلى التفعام موسئة على المنافذ المنافذ وأخر المنافذ وأحر الشرط وأمامن قال المنافذ المنافذ والمنافذ والمنافذ والمنافذ والمنافذ والمنافذ والمنافذ والمنافذ والمنافذ المنافذ والمنافذ المنافذ والمنافذ و

أنها تصرما أبيسع ولولاوجو بهامآ حرمته لان المستحب لايصرم المباح وافاقلنا ان المرا وبالذكر السلاة فالخطبة من الصلاة والعبديكون ذا كرالله بفعله كايكون مسحالله بفعله (المسئلة الناسعة) قوله تعالى و ذروا البيع وهذاججع علىالعمل به ولاخلاف فى تحريم البيع واختلف العلماء اذا وقع فني المدونة يفسخ وقال المغيرة يفسخ مالم يفت وقاله ابن القاسم في الواضعة وأشهب وقال في الجموعة البيع ماض وقال ابن الماجشون يفسخ بيع منجرت عادته به وقال الشافعي لايفسخ بكل عال وأبوحنيفة يقول بالفسخ في تفصيل قريب من المالكية وقد بيناتوجيه ذلك في الفق وحققنا أن الصبح فسخه بكل حال لقوله عليه السلام في الصبح من عمل عملاليس عليه أمرنا فهورد (المسئلة العاشرة) قان كان نكاما فقال إن القاسم في العتبية لا يفسخ قال علما و نالانه نادرو يقرب هذامن قول ابن الماجشون يفسخ بيعمن جرت عادته بالبيع وقالوا ان الشركة والهبة والمدقة نادرلايفسخ والصصيح فسيخ الجيع لان البيع اعامنع للاشتغال به فكل أمر يشغل عن الجعة من العقو دكاما فهو احرم شرعاً مفسوخ ردعا (المسئلة الحادية عشر) لاتفتقر اقامة الجعة الى السلطان خلافالا بي حنيفة وانما تفتقرالى الامام وعليه تلك الآية لاعلى السلطان وقد بينا ذلك في مسائل الخلاف (المسئلة الثانية عشر) قوله تعالى اذا تودى الصلاة يختص بوجوب الجعة على القريب الذي يسمع النداء فأسا البعيد الدار الذي لايسمع النداء فلامدخل تعتيا خطاب واختلف الناس فمرربأني الجعةمن الداني والقاصي اختد لافامتيا بناسناه في المسائل وغيرها من الخلافيات وجلة القول فيه أن المحققين من علمائما قالوا ان الجعة تلزم من كان على ثلاثة أميال من المدينة لوجهين أحدها أن أهل العوالي كانوا بأنونها على عهد النبي صلى الله عليه و سلم وحكمت أن الصوتاذا كأن رفيعاوا لناس في حدة وسكون فأقصى سماع الصوت ثلاثة أميال وهذا نظر وملأحظة الى قوله تعالى تودى وهو الصحيح فان قيل فان العبدو المرأة يسمعان النداء وقد قلتم لاتجب الجعة عليهما قلناأما المرأة فلايلزمها خطاب الجعمة لانها ليستمن أهل الجاعة ولهمذا لاتدخل فخطابها وأما العبد فني صحير المذهب لاتجب عليهلان نقص الرق أثر يصفته حتى لم تقبل شهادته ولايازم عليه الفاسق لان نقصه في فعله وهذا نقصه في ذاته فأشبه نقص المرأة ومن النكت البديعة في سقوط الجمة عن العبد قوله تعالى وذروا البيع فاعا خاطب الله بالجعة من يبيع والعبدوالم ي لا يبيعان فان العبد تعت حبر السيدوالمي تعت حجر المغر (المسلة الثالثة عشر) قولة تعالى اذانودى للصلاة من يوم الجمة فاسعوا الىذكرانة دليل على ان الجعمة لأتجب الابالنداء والنداء لا يكون الابعدد خول الوقت وقدروى عن أبي يكر الصديق وأحدبن حنبل انم اتصلى قبل الزوال وتعلق فى ذلك بعديث سامة بن الا كوع كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم غم ننصر ف وليس للحيطان ظلو بعسديث ابن عرما كنائقيل ولانتغذى الابد الجعسة وقد كان عربن الخطاب لايخر حالى الجعة حتى يغشى ظل الجدار الغربي طنفسة عقيل بن أبي طالب التي كانت تطرحه عند الجدار وذلك بعد الزوال وحديث سلمة محتول على التبكير بالجعدة وحديث ابن عردليل على أنهدم كانوا يبكرون الى الجعة تبكيرا كثيراعنه دالغهداة وقبلها فلابتناولون ذلك الابعه دانقضاءا لصسلاة وقدرأى مالك أن المتبكيراني الجعة اعا يكون وقت الزوال بيسير وتأول قول الني صلى الله عليه وسلمن راح في الساعة الأولى فسكا ثما قرب بدئة ومن راح في الساعة الثانية فكا تماقرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكا مماقرب كيشا أقراء الخديث انه كله في ساءة واحدة وجلدسا رائعه اءعلى ساعات النهار الزمانية الاثنى عشر المستوية أوالختلفة بحسب زيادات النبار ونقصانه وهوأصير لحديث ابن عمر ماكاتوا يقيلون ولايتغدون الابعد دالجعة بريدا كارة البكورالها (المسئله الرابعة عشر) فرض الله سبعانه السعى الى الجعمة على كل مسلم ردا

علىمن يقول انهافرض على الكفاية لقول الله سبحانه اذا نودى للصلاة من يوم الجعمة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الرواح الى الجعة واجب على كل مسلم وفي الحديث من ترك الجعمة طبع الله على قلبه بالنفاق (المسئلة الخامسة عشر) أوجب الله السعى الى الجعمة مطلقا من غيرشرط وثبت شرط الوضوء بالفرآن والسنة في جيع الماوات لقوله تعالى اذا قتم الى المسلاة فاغساوا وجوحكالآية وقال الني صلى الله عليه وسلايقبل الله صلاة بغيرطهور وأغر بت طائفة بقوله عليه السلام غسل الجعة واجب على كل محتل فقالت ان غسل الجعبة فرض وهمة اباطل لماروى النسائي وأبوداودأن النبى صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجعة فيها و نعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل وهذا الص وفي صحيح مسلمعن أبيهر برة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجعمة فأحسن الوضوء ممراح الى المسجد فانست ولم يلغ غفرله وهذانص آخر وفي الموطأأن رجلاد خدل بوم الجعة المسجد والامام عمر بخطب الحديث الى ان فال مازدت على أن توسئات فقال والوضوء أيضا وقدعامت أن رسول القصلى الله عليه وسلم كان يأم بالغسل فأم عمر بالغسل ولم يأمره بالرجوع السه فدل على انه محتول على الاستعباب فلم يمكن وقله تلبس بالفرض وهوالحضور والانسات للخطبةأن يرجع عنسه الى السمر ذلك بمحضر فحول الصحابة وكبار الماجرين حوالى عمروفي سجد النبي صلى الله عليه وسلم (المسئلة السادسة عشر) لايسقط الجعة كونها فى يوم عيد خلافالا حدبن حنبل حين قال اذا اجمع عيد و جعة سقط فرض الجعة لتقدم العيد عليها واشتغال الناس به عنها وتعلق في ذلك بمساروي أن عثمان أذن في يوم العيسدلاهل العوالي أن يتغلفوا عن الجعسة وقول الواحدمن المحابة ليس بعجة اذاخولف فيهولم بجمع معه عليسه والامر بالسعى متوجه يوم العيد كتوجهه فى سائر الايام * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ واذارا واتجارة أولهوا انفضوا اليهاو تركوك قائمًا ﴾ فهائلات مسائل (المسئلة الأولى) قي سبب تزولها وفي ذلك ثلاث روايات الأولى ثبت في الصصيح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الجعة فدخلت عير الى المدينة فالتقو افخرجوا الهاحتي لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غيرانى عشر رجلافنزلت واذار أواتجارة أولهوا الآية كلها الثانية روى محدبن على كان الناس قريبامن السوق فرأوا التجارة فخرجوا البهاونركوارسول اللهصلي الله عليه وسلم يخطب قاغما وكانت الانصارادا كانت فمعرس عرون بالكبريضر بون به فخرح اليه ناس فغضب الله لرسوله الثالثة من حديث بجاهد نزلت مع دحيسة الكابي تجارة بأحجارالزيت فضر بواطبلهم يعرفون باقبالهم فخرج اليهم الناس عمله فعاتبهم الله ونزلت الآبة وقال النبى صلى الله عليه وسلم لو تفرق جعهم لسال الوادى عليهم نارا (المسمله الثانية) في هذه الآبة دليل على ان الامام اعا يخطب قاعًا كذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل وأبو بكر وعمروخطب عانقا عاحق رق فخطب قاعدا وبروى أن أول من خطب قاعد امعاو بةودخل كعب ين عجرة المسجدوعبدالرحن بنالح يمخطب قاعدا فقال أنظروا الىهذا الخبيث يخطب قاعدا والله تعالى يقول وتركوك قائمااشارة الىأن فعل النبي صلى الله علي وسلم في الفرباب على الوجوب ولكن في بيان الجمل الواجب لاخلاف فيه وفى الاطلاق مختلف فيه وقدفيل ان معاوية انما خطب قاسد الدنه وقد كان الني صلى الله عليه وسلم يعتلب قائمانم يقعدنم يقوم ولايتكام في قعدته رواه جابر بن مرة ورواه ابن عمر فى كتاب البغارى وغيره (المسندالنالثة) قال كثير من علمائماان هذا القول برجب الخطبة لان القتعالى ذمهم على تركها والواجب هوالذى ندم تاركه عرعا حسبابيناه في أصول الفقه وقال ابن الماجشون انهاسنة والمعيح مأقدمناه واللهأعلم

﴿ سورة المنافقين ﴾

فيها ثلاث آيات ﴿ الآية الأولى قوله تعالى ﴿ اذاجاءكُ المنافقون قالوانشهدانك لرسول الله الآية ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) الشهادة تكون بالغلب وتكون باللسان وتكون بالجوارح فأماشهادة القلب فهوالاعتقاد أوالعنم على رأى قوم كابيناه في أصول المفقه والدين وآماشها دة اللسان فبالكلام وهو الركن الظاهر من أركانها وعليه تنبني الأحكام وتترتب الاعدار والاعتصام قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرت أنأفأتل الناسحتي يقولوا لاإله إلاالله فاذا قالوهاعصموامني دماءهم وأموالهم الابحقها وحسابهم علىالله (المسئلة الثانية) قوله تعالى والله يعلم انكارسوله والله يشهدان المافقين لكاديون ان البارئ سيمانه وتعالى عُلِوشهِدفهٰذاعاتُه وشهادتهقوله تعالى شهدانله أنهلاإله إلاهو وأمثاله وقديقالُشهادة اللهعلى ما كان مر الشهادات فى ذات الله والله يشهدان المنافقين لكادبون فى قولهم بألسنتهم مالا يعتقدونه فى قاو بهم فلمدعوا وغرواوالله خادعهم وماكر بهم وهو خيرالما كرين (المسئلة الثَّاليَّة) قال بعض الشافعية ان قول الشافعي ان الرجال اذا قال في بمينه أشهد بالله يكون بمينا بنية اليمين و رأى أبو حنيفة ومالك انه دون النية بمين فليس الأمركازع الشفعوى انها تكون عينا بالنية ولاأرى المسئلة الاهكذا فيأصلها وانماغلط حذاالعالمأوغلط فى المقل وقد قال مالك اذا قال أشهدا له عين اذا أراد بالله * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ اتَّعنوا أَعانهم جنة ﴾ فهامستلتان (المسئلةالأولى) قوله تعالى اتحذوا أعانهم جنة ليس برجع الى قوله نشهدا لمث لرسول الله واغاير جع الى سبب الآمة الذي تزلت عليمه وهومار ويفي الصحيح بالعاط محتلفة منهاعن أي المصق عن زيد ابن أرقم قال كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن أبي يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولأن رجعنا المالمد بنة لمضرجن الاعزمنها الاذل فذكرت دلك لعمي فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فدعانى فجئته فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا ماقالوا فكذبني رسول اللهصلي الله عليه وسلم وصدقه فأصابني هم لم يصبى مثله فجلست في البيت فقال عمي ماأردت الاأن كذبك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتك فأنزل الله تعالى اداجاءك المنافقون قالوا نشهدانك لرسول الله والله يعلم انكار سوله والله يشهدان المافقين لكادبون فبعث الى الني صلى الله عليه وسلم فعال ان الله قد صدقك فتبين بهذا أن قوله تعالى انحذوا أعانهم جنة اشارة الى ابن أى حلف الهمأة ل وقدة ل وليس دلك براجع الى قوله تعالى نشهدانك لرسول الله فأعاسوه (المسئلة الثانيه) هذه المين كانت غوسا كادبة من عديم الاعان فهى موجبة للنارا ماعدما عانه فبقوله تعالى ذلك بأنهم آمنوائم كفر وافطب على قلابهم فهم لايفقهون وأماعدم لثواب فيهم ووجوب المقاب لهم فباكات الوعيسد الواردة فالكفار وقد كرذلك في القرآن * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وأنفقوا مما رزقنا كم من قبل أن يأى أحمدكم لموت ﴾ فيهامستلتان (المسئلة الأولى) روى الدمذي ونيردعن ابن عباس انه قال من كان له مال يبلغه حج بيت ربه أوتجب فيه الزكاة فليفعل شيأسأل الرجعة عند مالموت فقال رجل بابن عباس اتفائله الماسأل الرجعة المكفار قال سأتلو عليسك بذلك فرآ مايا أبها الذين آ نوا لا تام كم أمر السكم ولا أولاد كم عن فر كرانة، ومن بفعل ذلك فأولئك هم اغاسرون وأنفقوا عارزفنا كم من قال أنْ يأن أحاكم المور فيفرز ربالو الحرتى الآية الى قوله خبعراً بمايهماون قال ف أوجب الركان قال الدائم المائم مائق درهم فعادد الدف ابوجب الحجقال الزادوالمعير (المسئلة الثانيسة) أخدامان باس وسرم الآية في الانفاق ألواجم عناصسة دون الفر ودوالعصيح لان

الوعيدا عايتعلق بالواجب دون النغل وأما تفسيره بالزكاة فصصيح كله عوما وتقد يرابلك أثنين وأما القول في الحيح ففيه اشكال لا ناان قلنا الحج على التراخى فني المعصية في الموت قبل أدا تُه خلاف بين العلماء بيناه في أصول الفقه فلا تعزيج الآية عليه وان قلنا ان الحج على الفور فالآية على العموم صبح لان من وجب عليه الحج فلم يؤده لق من القما يودانه رجع ليأني بما ترك من العبادات وأما تقدير الأمر بالزاد والراحلة فني ذلك خلاف بين العلماء وليس لكلام ابن عباس فيه مدخل لا جل ان الرجعة والوعيد لا يدخل في المسائل الجتهد فها والمختلف عليه والمحتلف المسائل الجتهد فها القرآن لا جل أن ما عداذلك لا يتطرق اليه تعقيق الوعيد

﴿ سورة التغابن ﴾

فيها خس آيات * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ ذَلَتْ بُومِ الْمُنَّعَانِ ﴾ فها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) عال علماء التفسيران المرادبه غبن أهل الجنذأ هل الناريوم القيامة المعنى بأن أهل الجنة أخذوا الجنة وأخذ أهل النارالنارعلى طريق المبادلة فوقع الغبن لاجل مبادلتهم الخير بالشر والجيدبالردىء والنعيم بالعذاب على من أخذ الاشدوحصل على الادنى فأن قيل فأى معاملة وقعت بينهما حتى يقع الغبن فها قلناوهي (المسئلة الثانية) اغاهدامثللان القميصانه خلق الخلق منقسمين على دارين دنياو آخرة وجعل الدنيا دارعمل وجعل الآخرة دارجزاءعلى ذلك العمل وهي الدار المطاوبة التي لاجلها خلق الله الخلق ولولاذلك لكان عبنا وعنده وقع البيان بقوله سبحانه أفحسبتم أنماخلفنا كم عبثاوأ نكم الينا لاترجعون فتعالى الله الملك الحق يعنى عن ذلك وعن أمثاله بماهو منزه عنه مقدس منه و بين سيعانه النجدين وخلق للقلب المعرفة والحواس سبلالها والعقل والشهوة يتنازعان للعلائق والملك يعضد العقل والشيطان يعمل على الشهوة والتوفيق قرين الملك والخذلان قربن الشيطان والقدرمن فوق ذلك يحمل العبسدالى ما كتب له من ذلك وقد فرق الخلق فريقين في أصل المقدار وكتهم بالقلم الاول في اللوح المحفوظ فريقين فريق للجنة وفريق للنار ومنازل الكلموضوء في الجنةوالنارفانسبقالتوفيق حصلالعبدمن أهل الجنةوكان في الجنةوان سبق الخذلان على العبدالآخر فيكون من أهل النارفيحصل الموفق على منزل الخه نول و بحصل للخدول منزل الموفق في النار فكأنه وقع التبادل فنحصل التغابن والامثال وصوعة للبيان في حكم القرآن واللغة وذلك كله مجموع من نشر الآثار وقد جاءت متفرقة في هذا الكتاب وغيره (المشلة الثالثة) استدل علماؤنا بقوله تعالى ذلك يوم التغاين على أنهلا يجوز الغببن في معاملة الدنيا لان الله تعالى خصص التغابن بيوم القيامة فقال ذلك يوم التغابن وهندا الاختصاص يفيدانه لاغبن في الدنياف كلمن اطلع على غبن في مبيع فانه مردود اذا زاد على الثلث واختاره البغداديون واحتجواعلها بوجوه منهاقوله صلى الله عليه وسلم لجبار بن منقذ اذابايست فقل لاخلابة ولك الخيار ثلاثاً وهـذافيه نظرطو يل بيناه في مسائل الخلاف (نكته) ان الغبن في الدنيا بمنوع باجاع ل حكم الدنيااذهومن باب الخداع الحتومشرعافي كلملة لدكن اليسيرمنه لايحكن الاحتراز منعلأجل فنض في الشرع اذلوحكمنا برده مانة نبيع أبدالانه لايخلومنه حتى اذاكان كثيرا أمكن الاحترار منه فوجب الردبه والفرق بين القايس والمكن أصل في الشعر ومتمعلوم فقدر علما ونا الثلث لها الحد إذر أومحدًا في الوصية وغيرها ويكون معنى الآية على هذا ذلك وم المغابن ألجائز مطلقا من غير تفصيل أو ذلك بوم التدابن الذي لايد ـتدرك أبدا لان تغابن الدنياد ستندلا برجهبان امار دفي بهض الاحرال على مول بعض العلماء واما برع ف بيع آخر وسلعة أخرى فأمامن خسر الجنة فلادرك له أبدا وقدقال بعض علماء الصوفية ان الله كتب الغبن على الخلق أجعسين ولايلق أحسدر بهالامغبونا لانهلا يمكنه الاستيفاء للعمل حتى يعصل له استيفاء الثواب وفي الاثرقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يلقى الله أحد الانادما ان كان مسيئا ان لم يحسن وان كان يحسنا ان لم يزدد والفول متشعب والقدر الذي يتعلق منه بالاحكام هذا فاعلموه ﴿ الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وَمِنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهُ مِهِ د قلبه كج قال القاضي ادخل علماؤنا هذه الآية في فنون الأحكام وقالوا أن ذلك الرضا بالقضاء والتسليم لماينفذ من أمر الله والمقدار الذي يتعلق منه بالاحكام أن الصبر على المصائب لعلم العبد بالمقاد برمن أعمال الفاوب وهدا غارج عنسبل الأحكام لكن للجوارح في ذلك أعمال من دمع العين والقول باللسان والعمل بالجوارح فاذاهداً القلب جرىاللسان بالحق وركدت الجوارح عن آخرق ولو استرسل الدمع لم يضر قال النبى صلىالله عليه وسلمبينالذلك تدمع العين وبحزن القلب ولانقول الامابرضي ربناوا نابل ياأبراهم لمحز ونون وقدبينا حكم النياحة ومايتعلق بهامن الاعمال الممكر وهة فياتقدم فلاوجه لاعادتها يه الآية الثالثة فوله تعالى ﴿ انمن أَزُواجِكُم وأولادكم عدوا لحكم فاحد دروهم ﴾ الآية فيهاست مسائل (المد ثلة الاولى) قديبنا العداوة ومقابلته الولاية في كتاب الامدالاقصى وغيره وحققنا أن الولاية هي القرب وان العداوة هي البعد وأوضحناأن القرب والبمديكونان حقيقة بالمسافة وذلك محال في حق الاله ويكونان بالمودة والمنزلة وذلك جائز في حق الاله وكالم الوجهين يجو زعلى الخلق والمراد بالعدارة هاهما بعمد المودة والمنزلة عان الزوجسة قريب والولد قريب بحكم المخالطة والصحبة والكنهما فديقر بان بالالفة الحدسة والمشرذ أية له وسكونان وليين وقديبعدان بالنفرة والفعل الغبيم فيكونان عدوبن وعن حندا أخبرا الأسبعا بهومنه حسلن وبدارن (المستلة الثانية) تبت عن ابن عباس من طريق الترمذي وغسيره أنه سأله رجل عن هـ فدالآية ياأم الذين أمنوا انمنأز واجكم وأولادكم عدوا لكم فاحدروهم قال هؤلاءرجال أسفوا من أهل مكة وأرادوا أن يأتوا النبى صلى الله عليه وسسلم وأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم أن يأتوا النبى صلى الله عليه وسلم فاما أنوا رسولالله صلى الله عليه وسلم ورأوا الناس فقهوا فى الدين هموا أل يعاقبوهم فأنزل الشعز وجل الهاالذين آمنوا ان من أزواجكم وأولادكم عدوالكم فاحدر وهم (المسئلة الثالثة) هذا يبين وجه العداوة فان المدولم يكن عدوا لذاته وانما كأن عدوا لفعله فاذا فعل ألزوح والولد كفعل المدوكان عدوا ولافعل أفي و الحياولة بين العبسدو بين الطاعة وفي صبح وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم اله قال الشيطان قد ولابن آدم في طريق الايمان فقال له أتو ون وتفرد ينكُّ ودين آبائك فيخالفه فا آمن ثم قدمه على طريق الهجرة فعال إم أنهاجر وتترك أهلك ومالك فخالفه فهاجر فقعدله في طريق الجهان غفال أنجاء دفتفتسل نفسسان وتنكح نساؤك ويقسم مالكفخالفه فجاهه فقتسل فحق على اللهان يدخله الجنة وقمود الشسيطان يكون لوجهبن أحدهما يكون بالوسوسة والثانى بأن بعمل على مايريد من ذلك الزوح والولد والساحب فال القديمانه وقيضنا لهرقرناءفز ينوالهم مابين أيديهم وماخلفهم وفى حكمة عيسى عليسه المسلام من انط أهلاوم لا رويدا كان الدنياعبداوفي محيح الحديث بيان أدنى من ذلك في حال العبد قال السبي صلى الله وسلم تعس عبد الدينار غسبيء بغاللدهم تعس عبدا الحبيصة تعس عبدا لقطيفة تعسى فاشتكس وادالا يك فلاانتقش ولادناءة أعظم من عسادة الدسنار والدرهم ولاهمة أخس من همة تر قعرية وب جديد (المديناة الرابعة) كياأن الرجل مكونُ له ولده وزوجه عدوا كذلك المرأة يكون لهاول هاو زوجها عدوا بهذا المعنى بعينه وعموم قوله مر أزوا بكه خسلفيهالذكر والانثى كدخولها فى كلآية (المسئلة الخامسة) فوله فاحدثروهم معياء على أنفسكم

والخدرعلى النين يتعلق الآخرة فعدرالله العبد من ذلك واندره به (المستلة السادسة) قوله وان تعفوا وضرر الدين يتعلق الآخرة فعدرالله العبد من ذلك واندره به (المستلة السادسة) قوله وان تعفوا وتصفحوا وتغفروا فان الله غفو ررحم قال علماء التفسير المراد بذلك أن قوما من أهدل مكة أسلموا ومعهم أزواجهم وأولادهم من الهجرة فنهم من قال الثن رجعت لا يتنافون من خيرا أبدا فأنزل الله الآية وله وأن تعفوا * الآية الرابعة قوله تعلى الإا عالم وأولاد كم فتنة والله عنده أجرعظم ﴾ فيا ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) روى الترمذي وغيره واللفظ للترمذي قال كان النبي صلى الله عليه والمعقب الذي المسئلة الاولى وعثران فنزل رسول الله عليه الله عليه والمعنوب من المنبر فحملهما ووضعهما بين يديه تم قال صدق الله الما والادكم وأولاد كم فنة نظرت الى هذين الصبين عشيان و يعثران فا أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما (المسئلة الثانية) الفتنة ما يناه افيات تعدم في حكمه فان مال العبد الهما خسروان صبر على العزوف عنهما وأناب الى إشار جانب الطاعة عليهما فالله عنده أجرعظم وهي الجنسة بعينها التي أخبر الله عنها بقوله أولئك الذين امتعن الله قور بهم المتقوى لهم مغفرة وأجرعظم وهي الجنسة بعينها التي أخبر الله عنها بقوله أولئك الذين امتعن الله قال بهم المتقوى لهم مغفرة وأجرعظم وقدة ال الشاعو

وقد فتن الناس في دينهــم عيروخليابنعفان شراطو يلًا

(المسئلة الثالثة) قوله والله عنده أجر عظم يعنى الجنة فهى الغاية ولا أجر أعظم منها فى قول المفسرين وعندى ماهو أعظم منها في هو ماثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال واللفظ البخارى عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول لاهل الجنة في قولون لبيك ربنا وسلم عن أبي في قول قول و مالنالا ترضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحد امن خلفك في قول ألا أعطيكم أفضل من ذلك في قول أحل عليكم بعده أبدا ولا شك فى أن الرضاعاية الآمال وقد أنشد الصوفية فى تعقيق ذلك

امتمن الله به خلفه * فالنار والجنة في قبضته فهجره أعظم من ناره * ووصله أطيب من جنته

* الآية الخامسة قوله تعالى على فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا وأطيعوا وأنفقوا خبرالانفسكم الآية ﴾ فيها تمان مسائل (المسئلة الأولى) فى التقوى قدينا حقيقة التقوى فياتقدم فلاوجه لاعادته (المسئلة الثانية) روى زيدبن أسلم عن أبيه أنه قال في فول الله عزوجل يالم الذبن آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تمون الاوأنم مسلمون يقول مطيعين قال فليدر أحدما حق تقاته من عظم حقه تبارك و تعالى ولواجمع أهل السموات والارض على أن يبلغوا حق تقاته ما بلغوا قال فأراد الله أن يعلم خلقه قدرته ثم نسخها وهون على خلقه بقوله تبارك و تعالى اتقوا الله ما استطعتم فليدع لم مقالا فلوقلت لرجل اتق الله حق تقاته رأى أنك كلفته شططا وهي قوله وان تعدوا لعمت الله كلفته شططا و من قوله وان تعدوا لعمت الله لا يحصوها ان الانسان لظلوم كفار فسختم الآية التي في النصل وان تعدوا نعمت الله لا تعصوها ان الله الفور رحم (المسئلة الثالثة) ثبت عن المناود وقد فكرنا في مواضع وهاهنا و فها تفسم و بينا متكمة ربط الام ما استطعتم واطلاق المرتبكم عن من عن عن الجاهرة والدرن النهى بالاستطاعة أينا فقال فاتقوا الله ما سيطعنم وهوم الته المنات المناف الناف المناف المناف

التقوى يتعلق بالام والنهى ومن النهى ما يقف على الاستطاعة وهوا فا تعلق بأمر مفعول وقد حققناه في شرح الحديث وأصول الفقه (المسئلة الرابعة) ان جاعة من المفسر بن رووا أن هذه الآية اتقوا الله حق تعانه لما نزلت قام قوم حتى تورمت أقد امهم وتقرحت جباههم فأنزل الله تعلى فاتقوا الله ما الستطعم فنسخ ذلك وقد بيناه في اتقدم وفي القسم الثانى من علوم القرآن وهو قسم الناسخ والمنسوخ (المسئلة الخامسة) قوله والمعموا وأطيعوا في مقولان أحدها اصغوا الى ما ينزل عليكم من كتاب الله وهو الأصل في الساع الثانى أن معناه اقبلوا ما تسمعون وعبرعنه بالساع الانه فائد ته على أحد قسمى المجاز الذي بيناه في غسر موضع الثانى أن معناه اقبلوا ما تسمعون وعبرعنه بالساع الانه فائد ته على أوقع قائل فلك فيه قوله الناسكة وفي الموافقة وقبل نفقة الرجل على نفسه واتما أوقع قائل فلك فيه قوله النفسكم وان قيل هو الزغل على المدقة هي نفقة الرجل على نفسه قال الله تمالى ان أحسنتم أحسنتم النفسكم وان أسائم فلها وكل ما يفعله الرجل من خبر فلنفس موالم حيم أنها على نفسه قال النفت على الله على المدقة بعد ذلك وهو الاصل في رجل على نفسه على ولدك قال المدقة بعد ذلك وهو الاصل في الشرع (المسئلة الثامنة) قوله تمالى ومن يوق شعن نفسه فأولئك هم المفلحون تقدم بيا اله في مو رة المشر على المسئلة الثامنة) قوله تمالى ومن يوق شعن نفسه فأولئك هم المفلحون تقدم بيا اله في مو رة المشر على المسئلة الثامنة) قوله تمالى ومن يوق شعن نفسه فأولئك هم المفلحون تقدم بيا اله في مو رة المشر

﴿ سورة الطلاق ﴾

فهاخسآيات * الآبةالاولىقولەتعالى علوياأيهاالنىاداطلقتىمالنساءالىآخرالآبة وھوقولەلاتەرىلىد الله صدت بعد ذلك أمراك فيهاست عشرة مسئلة (المسئلة الأولى) في سبب نزو لها وفيه قولان أحدها ان الني صلى الله عليه وسلم طلق حفصة فلها أتت أهلها أنزل الله الآية وقيل له راجعها فانها صواحة قوامة وهي من أزواجك في الجنة الثانى انها نزلت في عبدالله بن عمر أوعبدالله بن عمر و وعيينة بن عمر و وطغيسل بن الحارث وعمرو بن سعيدبن الماص وهذا كلعوان لم يكن صحيحا فالقول الاول أمثل والاصح فيه انهابيان لفرع مبتدا (المسئلة الثانية) قوله تعالى ياأيها النبي فيه قولان أحدهما انه خطاب للنبي عليه السلام بلفظ الافرادعلي الحقيقة له وقوله طلقتم خبر عنه على جهة التعظيم بلفظ الجع الثانى انه خطاب لذني صلى الله عليه وسلم والمراد به أمته وغاير بين اللفظين من حاضر وغائب لغة فصحة كماقال حتى اذا كرتم في الفلك وجرين بهم ربح طيبة تقديره ياآمها النبى قللهما ذاطلقتم النساء فطلقو هن لعدتهن وهذا هو قولهم ان الخطاب له وحده لفظاوا لمعنى له وللمؤمن ين وادًا أراداً للله الخطاب للمؤمنين لاطفه بقوله ياأج االنبى وادا كأن الخطاب باللفظ والمعسى جعيعا لهقال ياأيها الرسول وقيسل المراد بهنداء الني صلى الله عليه وسلم تعظيا مما بتدأ فقال اذاطلقتم النساء كقوله باليهاالذين آمنوا اعااللم والميسر والانصاب والازلام فذكو للومندين على معدى تقدمتهم وتسكرمهم تم افتتح فقسال انما الخر والميسر والانصاب والازلام الآية قال القاضى الصصيح است معناها ياأيها النبي ادا طلقت أنت والخبر ون الذين أخبرتهم بذلك النساء فليكن طلاقهن كذا وساغ هذا لما كان الني يقتضى منبأ وهذا كثير في اللعة صحيح فيها (المسئلة الثالثة) قوله تعالى لعدتهن يقتضي انهن للاني دخل بهن من الازواح لان غيرالمدخول بهن خرجن بقوله يأبها الذين آمنو ااذا نكحتم المؤمنات ثم طلقموهن من قبلأن تمسوهن فالكم علين من عدة تعتدونها (المسئلة الرابعة) قوله لعدتهن قيل المعنى في عدتهن واللام تأتى بمعنى في قال الله تُعالى ياليتني قدمت لحياتي أي في حياتي وهذا فاسدحسبا بيناه في رسالة الملجئة وانحا المعني فيه

فطلقوهن لعدتهن التي تعتبر واللام على أصلها كاتقول افعل كذا لمكذاو يكون مقصود الطلاق الاعتداد وما "له الذي ينتهي المه وكذلك قوله تعالى بالمتي قدمت لحياتي بعني حماة القيامة التي هي الحياة الحقيقية الداغة (المسئلة الخامسة) ماهده العدة فقال مالك والشاهي هو زمان الطهر وقال أبوحنيفة هو زمان الحيض وقد بينافلك فيسورة البقرة ولما أرادالله تعالى أن يدين انها الطهر قرأها الني صلى الله عليه وسلم لقبل عدتهن تفسيرالاقرآ نارواه ابن عروا بن مسعود وابن عباس وثبت عن الني سسلي الله عليسه وسلم من رواية ابن عمرأ نه طلق امرأ تهوهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم يسكها حتى تحيض مم تطهر مم تحيض فتطهر فان بداله أن يطلقها فليطلقها طاهرا قبلأن بمسهافتاك المدة النيأم رانقه أن يطلق لها النساء وهذا بالغ قاطع ولاجل هذا قال عاماؤنا وهي المشلة السادسة) ان الطلاق على ضربين سنة و بدعة واختلف في تفسيره و فقال علماؤما طلاف السنة ماجع سبعة شروط وهيأن يطلقها واحدة وهي عن تعيض طاهر الم عسهافي ذلك الطهر ولاتقسم طلاق في حيض ولا تبعه طلاق في طهر يتاوه وخلاعن العوض وهذه الشروط السبعة مستقرآ نامن حديث ابن عمر حسما مابيناه في شرح الحدث ومسائل الفقه وقال الشافعي طلاق السنة أن بطلقها في كل طهر خاصة ولوطلقها ثلاثا في طهر لم يكن بدعة وقال ألوحنيفة طلاق السنة أن يطلقها في كل قرء طلقة يقال ذلك لفقه يتصور ل وهوأن السنة عنسدنافي الطلاق تعتبر بالزسان والعددوهارق ماللة أباحنيفة فان مالكا قال يطلقها واحدة في طهر لم عسهافيه ولا يتبعه طلاق في العدة ولا يكون الطهر تأليا لحيض وقع في الطلاق لغول النبي صلى الله عليه وسلممره فليراجعها عمليمكها حتى تعيض عمتطهر عمتعيض فتطهر فتلاث العددة التي أمرالله أن يطلق لها النساء وقال الشافعي بعوزأن بطلقها في طهر حامعها فيه وتعلق الشافعي بظاهر قوله فطلقو هن لعدتهن وهذا عام فى كل طلاق كان واحدة أواثنتين واغداراى الله سبصانه الزمان في هذه الآية ولم يعتبر العدد وهذه غفلة عن الحديث الصحيح فانه فال فيهمىء فليراجعها وهذا يدفع الثلاث وفي الحديث انه قال أرأيت لوطلقها ثلاثاقالله حرمت عليدك وبانت منك يمعصية وقال أبوحنيفة ظاهر الآية يدل على ان الطلاق الثلاث والواحدة سواء وهومذهب الشافعي لولاقوله بعدفلك لاتدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمراوهذا يبطل دخول الثلاث تحت الآبة وكذلك قالأ كثرالعاماء وهوغط بديعهم وأمامالك فلم يعف عليه اطلاق الآبة كاقالوا ولكن الحديث ٥٠٠٠رها كافلناو ببانه التامق شرح الحديث وكتب المسائل وأماقول الشافعي انه يجوز طلاق في طهر جامع فيسه فيرده حديث ابن عمر بنصه ومعناه أمانصه فقسد قدمناه وأمامعناه فلا نهاذا منعمن طلاق الخائض لعدم الاعتداد به فالطهر الجامع فيه أولى بالمنع لانه يسقط الاعتداديه و بالحيض التالى له (المسئلة السابعة) قوله وأحموا العدةمعناها حفظوها تقديرها حفظوا الوقت الذي وقعرفيه الطلاق حتى اذا انفسل المشروط منه وعوالثلات قروء في قوله والمطلقات يتربسن بأنفسهن ثلاثة قروء حلت للازواج وهذا يدل على ان العاءة هي بالاطهار وليست الحيض وبفركده وينسر وقراءة النبي صلى الله عليه وسلم لقبل عدمن وقبل الشئ بعضه لغه وحقيقه بخلاف المتقبانه فالهيكون عيره (المدانة الثامنة) من الخاطب بأمن الاحماء وفيه ثلاثة أموال أحدها انهمالنزواج النانى انهمالزوبات التالث انهم المسسلمون والصعيح ان المخاطب بمذا اللفظ الازواح لان الفنائر المنادئة واعصما ولاص جوه على نظام واحدير جع الى الازواح ولكن الزوجات داخلة فيه بالاخاف بالزوع لان الزن عمى اراجع وينفق أو بعمام وليسكن أو بغريج ولياحق اسبماو يقلعوه لمه كلم المورمشنركة بينه وبين المراة وترارها الرأة دوع بغير المثر والمائدة ما كر فتقر الى الاحداء الى العامة

للفتوى عليها وفصل الخصومة عندالمنازعة فهاوهذه فوائدالاحصاءا لمأموربه (المسئلة التاسعة) فبالايتم الاحصاءالابه وهومعرفة أسبباب العدة ومحلها وأنواعها فأماأسبابها فأربعة وهي الطلاق والفسنع والوفاة وانتقال الملكوالملك والوفاةمذ كوران في القرآن والفسخ محمول على الطلاق لانه في معناء أوهو هو والاستبراءمنك ورف السنة وليس بعدة لانه حيضة واحددة وسميت مدة الاستبراء عدة بأنهامدة ذات عدد تعتبر بعل وتنعر بموأما محلها فهي الحرة والامة وأماأ نواعها فهي أربعة ثلاثة اقراء كإقال الله تعالى في سورة البقرة ثلاثةأشهر ووضع الحل كإجاءفي هذه السورة وسسنة كإجاء في السنة فهذه جلها وفيها تفاصيل عظمية باختلاف الاسبباب وتعارضها واختلاف أحوال النساء والثداخل الطارىء علها والعوارض اللاحقنالها بيانهافي مسائل الفقه ومحصولها اللائق بهذا الفن الذي تصديناله أربعة أقسام القسم الأول المعتادة القسم الثانى متأخر حيضها العدند الثالث الصغيرة القسم الرابع الآيسة فأما المعتادة فعدندتها ثلاثة قروء تحل اذأ طعنت في الحيضة الثااثة لان الاطهار هي الاقراء وقد كلت ثلاثة وأمامن تأخر حيضها لمرض فقال مالك وابن القاسم وعبدالله وأصبخ تعتدتسعة أشهرتم ثلاثة وقال أشهب هي كالمرضع بعدالفطام بالحيض أو بالسنة وقد طلق حبان بن منقدًا مرأته وهي ترضع فكتت سنة لا تعيض لاجل الرضاع ثم مرض حبان فخاف أن ترثه ان مات فخاصمها الى عثمان وعنده على وزيد فقالانرى أن ترثه لانها ليست. بن القو أعدولا من الصغار فاتحبان فورثته واعتدت عمدة الوفاة ولوتأخر الحيض لغبرمن ولارضاع فانها تنتظر سنة لاحيش فهاتسعة أشهر ثم ثلاثة فتحل مالم ترتب بمعمل فان ارتابت بعمل أقاءت أربعة أعوام أو خسسة أوسبت على اختلاف الروايات عنعاءاثنا ومشهورها خسةأعوام فانتجاوزتها حلت وقال أشهب لاتحل أبداحني تنقطع عنها نريبة رهو الصحبيج لانهاذا جازأن يبقى الولدفي بطنها خسة أعوام جازأن يسقى عشرة وأكثر من دلك وقدروى عن مالك مثله وأماالتي جهل حيضها بالاستعاضة ففها ثلاثة أقوال الاول قال ابن المسيب تعتدسنة وهو، شرور قول علما ثناوقال ابن القاسم تعتد ثلاثة أشهر بعسد تسعة وقال الشافعي في أحسد أقو اله عدتها ثلاثة أشهر وهوقول جاعتمن التابعين والمتأخرين من الغروبين وهوالصحيح عندى وأماالمرتابة فغاسها قوم عليها والصحيح انهاتبتي أبداحتي نزول الريبة وأماالصغيرة فعذتها ثلاثة أشهر كيفها كانت حرة أوأ متمسلمة أوكتابية في المشهورعنسدنا وقلابنالماجشون ان كاستأمة فعذتهاشهر ونصف وقالآخرون شهران والصصيم أناطيضةالواحدة تدلءلي براءة الرحم والثانية نعبد فالملك جملت قرأبن على لنصف ناخرة على ماتقدم فيسورة البقرة فانظره هنالك مجردا وأماالأشهر فأنها دليل على براءة الرحم لاجن تقديرا لمدة لتي يحلق الله فهاالولدوهذاتستوى فبمالحرة والأمة ويعارضهان عدة الوفاة عنسدهم شأر ان وخس ليال وأجل الايلاء تتهران وأجل العنسة نصف عام والأحكام متعارضة وأماالآ يسة فهيء ثلهاوادا أشكل حال اليائسة كالصغيرة مقرب السنين وغيرهامن الجهتين عان عدّتها ثلاثة أشهر ولاتعتبر ماللم الاأن ترتأب مع الاشهر فتذهب بنفسها الىازوال الريبة (المسئلة العاشرة) قوله لاتخرجوهن من بيوتهن ولايخرجن جعمل الله للطلقة المعتدّة السكنى فرضا واجباوحقالازماهولله سيصانه وتعالى لايجوزلنزو جأن يسكهعنها ولابجو زلهاأن تستقطه عن الروج وهده مسئلة عبيرة على أكترالم العد قال مالك لكل مطلقة السكى كان الطلاق واحدا أوثلاثا وقال قد دة واس أي لهلي لاسكني الانار حمية وقال الضماك لهاأن نترك السكي فجعله حقافه اوظاهر القرآن أن السكني المعالقة الرجعة لقوله تعالى لا تدرى لعل القد يعدث معدد الث أهرا وانعاعر فناوجو به لغيرها من أ دليل آخر بباء في مسائل الخلاف وشرح الحديث وذكر نا التعفيق فيه وأماقول الضعال فدده قول الله تعالى لاتخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن وهذانص (المسئلة الحادية عشر) قوله من بيوتهن اضافة اسكان وليست اضافة عليك كقوله تعالى واذكرن مايت لي في بيوتكن من آيات الله والحكمة وقد بينا ذلك في سورة الأحزابوقوله لاتخرجوهن يقتضي أنبكون حقاعلي الأزواحو يقتضي قوله ولايخرجن انهحق على الزوجات (المسئلة الثانية عشر) ذكرالله الاخراج والخروج عامامطلقا لكن روى مسلم عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن خالته في الخروح في جداد تعلما وفي صحيح المضارى ومسلم معاقال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس وكان زوجها طلقها آخر ثلاث تطليقات لانفقة لك ولاسكني وقالت عائشة لاخيرلها فى ذكر هذا الحديث وفي مسلم قالت فاطمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أخاف أن يتقدم على قال اخرجى وفىالخارى ونعائدة كانت فى مكان وحش فحيف علها وقال مروان حيث عيب عليه نقل بنت عبدالرحن بن الحركم حين طلقها بعي بن سعيد بن العاص وذكر حديث فاطمة ان كان بك الشر فحسبك مابين هذين من الشر وثبت في الصعبران عرقال في حديث فاطمة بنت قيس لاندع كتاب الله ولاسنة نبينا لقول امرأة لاندرى أحفظت أم نسيت فأنكرعم وعائشة حديث فاطمة بنت قيس لكن عمر رده بعموم القرآن وردته عائشة بعلة توحش مكانها وقدقيسل عمر لم يعصص عموم القرآن بعبرالواحد وقدبينا ذلك فأصول الفقه وفى الصحيح ان فاطمة بنت قيس قالت بيني وبينكم كتاب الله قال الله تعالى لا تدرى لعل الله معدث بعدد فالتأمرا فأى أمر معدث بعد الثلاث فتبسين ان الآبة في تعزيم الاخراج والخروج الماهو فىالرجعية وصدفت وهكذاهوفى الآية الاولى ولسكن ذلك فى المبتوتة ثبت من الآية الاخرى وهوقوله تعالى أسكنوهن من حيث سكنتم من وجسدكم حسما يأتي بيانه ان شاء الله تعالى وجاء من هسدا ان لزوم البيت للعندة شرع لازم وان الخروج المحدث والبدأ والحاجة الى المعاش وخوف العورة من المسكن جائز بالسنة والله أعلم (المسئلة الثالثة عشر) في صفة الخروج أما الخروج لخوف البسداء والنوحش والحاجسة الى المعاش فيكون انثقالا محضا وأماالخروج للتصرف للحاجات فيكون بالنهار دون الليسل اذ لاسبيل لهاالي المبيت عن منزلها واغاتغرج بالاسفار وترجع قبل الاغطاس وتمكن فيحمة الليل قال مالك ولاتفعل ذلك داغيا وانما أذن لهافيمه ان احتاجت اليه وانما يكون خروجها في العدة كخروجها في النكاح لان العدة فرع النكاح لكن النكاح يقف اغروج فيسه على اذن الزوج ويقف فى العدة على اذن الله واذن الله اعاهو بقدر العذر الموجب له بحسب الحاجة اليه (المسئلة الرابعة عشر) لماقال الله تعالى لا تعرجوهن من بيوتهن ولا يعرجن وكان همذافي المطلقة الرجعيمة كإيينا كانت السكن حقاعلهن لله وكانت النفقة حقاعلي الازواج فسقطت يتركهن وكان ذلك دليلاعلى ان النفقة من أحكام الرجعة والسكني من حقوق العدة (المسئلة الخامسة عشر) قوله الاأن يأتين بفاحشة اختلف الناس في ذلك على أربعة أقوال الاول انه الزنا الثاني انه البذاء قاله ابن عباس وغيره الثالث انهكل معصية واختاره العابرى الرابع انه الخروج من البيت واختاره ابن عمر فأمامن قال انه الخروج للزنافلاوجها لان فلك الخروح هر خروج الفتل والاعدام وليس فلك عربتني محلال ولاحرام وأمامن قال انه البداء فهومعتبر في حديث هاطمة بنت قيس رأ مامن الله كل معمية غوهم لان الفيبة ومحوها من المعادى لاتبيح الاخراج ولااغروج وأمامن قالهانه اغروج بندير عن فهو صحيح وتقد والكلام لاتخرجو ونمن بيوتهن ولابطرجن شرعا الاأن بضرجن تعديا وتعقبق التول في الآية أن الله تعالى أوجب السكنى وحرم اغروح والاخراج تحدر عاعاما رقد ثنت في الحديث الصديع ما بينا دور تبنا عليه ايمناح الخروج المنوعمن الجائر والله أعلم (المستلة الساهمة عشر)قوله لاتدري أولى الله بعدت بعد ذاك أمرا قال جيح

المفسرين أرادبالا من همنا الرغبة في الرجعة ومعسى القول التصريض على طلاق الواحدة والنهى عن الثلاث فاته اذا طلق ثلاثا أضر بنفسه عند الندم على الفراق والرغبة في الارتجاع ولا يجدعند ارادة الرجعة سبيلا وكاأن قوله فطلقوهن لعدنهن فيسه الامن الطلاق في طهر لم يجامع فيسه لثلايضر بالمرأة في تطويل العدة في كذلك قوله لعلى الته يعدث بعد ذلك أمن افيه النهى عن طلاق الثلاث لثلاث لثلاث في الرجعة عندما يعدث له الرغبة به الآية الثانية قوله تعالى بإفر فاذا بلغن أجلهن الى قوله وأقموا الشهادة لله بوفها ثلاث عشرة مسئة الرغبة به الآية الثانية قوله فاذا بلغن أجلهن يعنى قاربن بلوغ أجلهن يعنى الأجل المقدر في انقضاء العدة والعبارة عن مقاربة البلوغ سائغ لغة معلوم شرعا ومنه ما ثبت في الصحيح أن ابن ام مكتوم كان لا ينادى حتى يقال له أصحت يعدى قاربت الصبح ولوكان لا ينادى حتى برى وكيله الصبح عليه تم يعامه هو فيرق على السطح بعد أصحت يعدى في الناسيا كلون جزاً من النهار بعد طاوع الفجر فدل على انه الماكن كان يقال له أصحت في الموم قبل طاوع الفجر أومعه وفي معناه قول الشهاخ

وتشكو بعين ماأكل ركابها ، وقبل المادى أصبح القوم أدلج

يعنى قارب القوم الصباح (المسئلة لثانية) قرله فأمسكوهن يعسنى بالرجعة أوفار قوهن وهي (المسئلة الثالثة) معناه أوانر كوهن على حكم الطلاق الاول فيقع الفراق عنسد انقينا ، العددة بالطلاق الماضي لترك الامساك بالرجعة إذ قدوقع الفراق به وانحا له الاستدراك بالتمسك بالتصر بح بالرجعة للاقض للتصريح بالطلاق وسمى التمادى على حَكِم الفراق وترك التمسك بالنصر يح الرجمة فراقا مجازا (المسئلة الرابعة) قوله بمعروف فيهقولان أحدها بمعلومهن الاشهاد الثانى القصد آلى الخلاص من النكاح عند تعذر الوصلةمع عدم الالفة لابقصد الاضرار حسما كان يفعله أهل الجاهلية كالوايطلقون المرأة حتى اذا أشرفت على انقضاء المدةأشيد رجعنها حتى اذامر لذلك مدة طلقها هكذا كلار دها طلقها فاذا أشرفت على انقضاء لعدة راجعها لارغبة لكن اضرارا وافاية فهوا أن يمسكوا أويفارقوا الابلامروب كاتفهم في سورة البقرة في قوله ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا وقوله فامساك بمعروف أوتسمر يح باحسان (المستنة الخامسة) قوله فاذا باغن بوجسان بكون القول قول المرأة في انقضاء العدة إذا أدعث فالمنافيا يمكن على ما ببناه في قوله ولا بحل لهن أَنْ يَكُمَّنَ مَاخَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامُهُنَ فِي سُورِةَ الْبِهَرَةِ ﴿ الْمُسْتُمُ الْمُمَامِنَ فَ سُورِةَ الْبِهَرَةِ ﴿ الْمُسْتُمُ الْمُمَامِنُ فَاسْتُمُوهُنَّ بِمُعْرُوفُ اخْتُلْفُ العلماءفيه كاختلافهم فى قوله وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك رقده بينا منى سورة البغرة نماسان لزوجله الرجعة في المديمة بلاختلاف والرجعة تكون بالقول والفعل عندنار به قال أبوحنيه توالميث وفال الشآفيي لانصح الابالقول وقدا ختاف فيه النا عون فسيما بيدأن عله المنافالوا ان الرجمه لاتكون بالفعل حتى تقترن به النية فيفهد بالوطء أوالقبلة الرجعة وبالمبائس كلها وفالأبوح يفةوالليث أوطء مجردارجعة وهداينين على أصلهو (المشلة السابعة) هل الرجعية عرمة الوطء أملا فعندانا أما عرمة الوطء وبعقل ابن عروعطاء وقال أبوحنيفة وطؤهامباح وبهغال أحدفي حدى روايتيه واحتجوا بأنهطلاق لايقطع النكاح فل صوم الوط كالوقال ان فسدم زيد فأرن طائل وهد نه الايمهان الطلاى الماق بعدوم زيد لم يقع وهدا طلاق وانبرنجب أن يؤثرني تصربها وطالافه ودون أحة الاسها وهي جارية به الى بينولة خارجة عن العصمة عاذائبت آنها عرمة الرطه فلابعه زفصه خالره وحينئة يصح معالره قال الشافى لاتكون الرجعة بالفعل أ والماتكون بالة ولولا مشاء المرآن والسنة ولناكل ذلك أما القرآن فقوله فأمسكوهن بمعروف وهمذاظاهرفالقول والقسعل إدالامساك يكون بهماعادة ويكون شرعا ألابرىأن خيار المعتقه يكون امساكهابالقول يأن تقول اخمترت وبالفعل بأن تمكن من وطئها وكذلك فال تعالى و بعولتهن أحق بردهن فى ذلك والرديكون تارة بالقول وتارة بالفسعل ومن عجيب الامر أن للشافعي قولين في قول الرجسل للطلقة الرجعيةأمسكتها هليكون رجعةأملا قال القاضى أبوالمظفر الطبرى لايكون رجعة لان استباحة الوطء لاتكون الابلفظين وهماقوله راجعت أورددتكما يكون النكاح بلفظين وهماقوله زوجت أونكمحت وهدامن كيك الكلام الذي لايليق عنصب فالمثالامام من وجهين أحدهاأ مع عكم والثاني أنه لوصير أن يقف على لفظين لسكان وقوفه على لفظى القرآن وهار ددن وأمسكت اللذان جاآني سورة البقرة وهاهناأولىمن لفظ راجعت الذيلم يأنفي الغرآن بيدانهجاء في السنة في قول السي صلى الله عليه وسلم لعمر مره فليراجعها كإجاء في السنة لفظ ثلاث في النكاح وهو في شأن الموهو بة ا ذقال له السي صلى الله عليه وسلماذهب فقده لمكتها بمامعك من القرآن فذكر النكاح بلفظ النمليك (المسئلة الثامنة) من قول علمائنا كاتقدم أنالرجعة تكون بالقول والفعل مع النية فاوخلاذ للثمن نية أوكانت نية دون قول أوقعل ماحكمه قالأشهب في كتاب محداذا عرى القول والفعل عن النية فليس يرجعة وفي المدونة أن الوطء العاري عن النية جعله رجعة اذاقال راجعتك وكنت هاز لافعلى قول على بأن النكاح بالهزل لا يلزم ولا يكون رجعة فان كانت رجعة بالنية دون قول أوفعل فحمله القرويون على قول مالك في الطلاق والجين أنه يصم بالنية دون قول ولا يصوذلك حسمابيناه في المسائل الخلافيسة لان الطلاق أسرع في الثبوت من النكاح (المسئلة الماسسة) قولة وأشهدوادوى عدل منكم وهدا اظاهرفي الوجوب عطلق الأمي عند الفقهاء وبه قال أحدين حنبل في أحدقوليه والشافعي وقال مالك وأبوحنيفة وأحد والمشافعي في القول الآخر إن الرجعة لاتفتقر الي القيول فلمتفتقرالي الاشهاد كسائر الحقوق وخصوصاحل الظهار بالكفارة وركبأ صحاب الشافعي على وجوب الاشهاد في الرجعة أنه لا يصر أن يقول كنتراجعت أمس وأماأشهد اليوم لانه اشهاد على الاقرار بالرجعة ومن شرط الرجعة الاشهاد عليها فلاتصر دونه وهذا فاسدمبني على أن الاشهاد في الرجعة بعيد وتحن لا نسلم فهاولافي النكاح بلنقول انهموضوع للتوثق وذلك موجودفى الاقرار كاهوموجودف الانشاء وبيناه في مسائل الخلاف (المسئلة العاشرة) وهي فرع غريب اذاراجعها بعدان ارتدت لم تصير الرجعة وقال المزنى تصير لعموم قوله فاذابلنن أجلهن وهدنداعام في كل زوجه سساءة أومن تدة ولان الرجعة تصير في حال كونها محرمة بالاحرام والحيض كذلك الردة وهذا فاسد فأن الرجعة استباحة فرح عرم فلم تعزمع الردة كالكاح والعرمة والحائض ليستا بمحرمتان عليه فانه تجوز الخلوة بهمالزوجهما (المسئلة الحادية عشس) أرفال بعد المدة كستراجعنها وسدفته مجازولو أنكر تحلفت وذلك في مسائل الخيلاف مشروح وهومبني على القول بأعمال الاقرار في الرجعية (المسيئلة الثانية عنم) قوله تعالى وأشهدوا دوى عدل منكر وهذا يوجب اختصاص الشرادة عنى الرجب فياسكور دون الانات لاز في الدوي مدند كو ولذ النحال عاد اؤما لا مدخل لشهادة الدساء فياحسدا الاموال وتميين العلائل سرية البقية إذرا المنتالة النقسر وراات الي وأقموا الشهادفالله يمنى لانضبعوها ولاخبروها والتواجا على وبهما وفدينا دلك . ـ ورد الفرة يالآية النَّالَةُ قُولُهُ تَعَالَى ﴿ وَاللَّارِ فَي يُدُّمن مِن الحيض من زيال عَم الرَّمَ ﴾ الرآخرة أنها في الرائد عله الأولى) قوله تعالى والارتى يا ن من الحيض من المائكم ان ارتبنم وهد نده آية مشكة واختاف أحدابنا ف تأويلها عسلى ثلاثة أفوال الاول ازير مناما ١٠ ارتبتم وحرو في العانى ببسدل بعضها وي بعض والمرت قالوا

هماأ اختلفوا فيالوجه الذي زجعت فيسهان بمعنى افضهم من قال ان ذلك راجع الىمار وى أن أبى بن كعب قاللني صلى الله عليه وسلم بارسول الله ان الله قد بين لناعدة الحائض بالاقرآء فاحكم الآيسة والمعنرة فأنزل الله الآبة ومنهم من قال وهو الثاني ان الله جعل عدة الحائض بالاقراء فن انقطع حيضها وهي تقرب منحسدالاحتمال فواجب علبها العدة بالاشهر بهذه الآية ومن ارتفعت عن حدالاحتمال وجب علما الاعتداد بالاشهر بالاجماع لابهسنه الآية لانهلار يبتفيها الثالث فال بجاهسدالآية واردة في المستعاضة لانها لاتدرى دم حيض هوأودم علة (المسئلة الثانية) في تحقيق المقصود أماوضع حرقف المعالى ابدالا بعضها من بعض هان ذلك بما لا يجوز وان اختلفوافي حروف الخفض وابما الآية واردة على أن أصل العددة موضوع لاجل الريسة اذالاصل براءة الرحم وترتاب لشغله بالماء فوضعت العدة لاجل هنده الريبة وخفها ضرب من التعبد ويعقق هنذا أنحرف ان يتعلق بالشرط الواجب كايتعلق بالشرط المكن وعلى هنداخر بوقوله تعالى وانا انشاءالله بكملاحقون وقسدبينا دلك في ملجئة المتفقهين الي معرفة غوامض النصويين واللغويين وأما حديثأى فغير صحيم وقدروى ابن القاسم وأشهب وعبدالله بن الحسكم عن مالك في قوله تعالى ان ارتبتم فعستهن ثلاثة أشهر يقول في شأن العدة ان تفسيرها ان لم تدر واماتصنعون في أمرها فهذه سيلها والتداعل (المسئلة الثالثة) قوله تعالى واللائي لم يعضن يعنى الصغيرة وعدتها أيضابالا شهر لتعدر الاقراء فيهاعا دة والاحكام اعا أجراها القعلى المادات فهي تعتدبالاشهر عادارأت الدمفي زمان احتالما اعناء المانتعلت في الدم لوجود الاصل قادا وجدالاصل في يق للبعل حكم كان المستهادا اعتدس بلسم ثم انقطع عاد .. يا المهور وي معدد ابن المسيب أن عرفال أيما أمرأة اعتدت حيضه أوحيضتين عردفه نها حيضتها عانها تنتظر أسعة "تنبره في ستبدي بهاحل فذلك والااعت دت بعد تسعة أشهر ثلاثة أشهر محلت وقال الشافعي وأبوحنيفة تبتى ليسن اليأس فالعاء اؤنا تعتدسنة وانكانت مسنة وانقطع حيضها وقال النساءان مثلها لاتحيض اعتسدن بثلاثة أشهر واس قولأبى حنيفة والشافعي انهاتبتي الىسن الياس فان معناه افا كانت مرتابة بحمل وكذلك فالأشهب لانعل أبداحني تيأس وهو الصصيح (المسئلة الرابعة) قوله تعالى واللائي لم بعدن دليل على أن للرء أن يسكح ولاره المفارلان الله تعالى جعل عدة من لم يعض من النساء ثلاثة أشهر ولاتكون عليها عددة الاأن يكون فاسكاح يضعن حابن هـــــــــــ النظاهر أفي المطلقــة لانه عطف عليها واليهارجع عقب الكذم هـ مرزي نها زوجها كذلك لعموم الآية وحديث سبيعة في السنة والحسكمة فيسه أن براءة لرحم قدحه الني تفيدا وقدريد في سورة البغرة (المديمة السادسة) اذا وضعت الحاء إن ما يضوت و عافية أو معنف من ورل له ادمي وألوحنيف ةلاتعلى ألاعليكون ولدا وفدتمنام بيالهوأرضما أنءا لحسكه تفي رضع الله المدةثلاثة أسهراها المدة التي فها يتعلق الولد فوضعت اختبار الشغل الرحم من فراغه ، الآية الرابعة فوله تعالى ﴿ أَسَكَسُرُ عَبْ من حيث للكنتم من وجلكم الآية ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) فوله تعالى أحكر و ﴿ رول حيد مكتم الآر، فالأشهب عن مالك بعذرج عنها ادا طلقها و باركن افي المرا العوارات تعالى أحكموهن من يت تكريبهن وجددكم فلو كان معها ماهال أسكتوهن وروى إن ما الاع داراغال المثن وعود اله عمالي أسكنوه ق من حر ت سكنتم يعنى المناتمات الق قدرين من أز واجهن فالمرجمه لهم ما بهن وليست عد الافلها السكن ، لا فقة لهاولا كسوة لانها بنس النوار تان ولارج الهعا باوان كالشحا ملافلها المفقة والكسوة والمكر حتى تنقضى عدنها فاسلمن لم تبن منهن فانهن نساؤهم ستوارثن ولم يحفر جن الاأن يأذن لهنَّ أزد - ١ نَ - ٣ كَنَّ

في عدتهن ولم يؤمروا بالسكن لهن لان ذلك لاز واجهن مع نفقتهن وكسونهن كن حوامل أوغبر حوامل وانماً أمرالله بالمكنى للاتى بن من أزواجهن قال تعالى وان كنَّ أُولات حل فانفقو اعلين حتى يضعن حلون فجعل عز وجل للحوامل اللائي قدبن من أزواجهن السكى والنفقة (المسئلة الثانية) في بسط ذلك وتعقيقه ان الله سحانه وتعالى لماذكر السكني أطلقها لمكل مطلقة فلماذكر النفقة قيدها بالحل فدلعلي أن المطلقة البائن لانفقة لها وهي مسئلة عظمة قدمهد ناسبلها قرآ ناوسنة ومعنى في مسائل الخلاف وهمذامأخذهامن الغرآن فان قيل لاحجة في همذه الآية لان قوله تعالى أسكنو هن راجع الى ماقبسله وهي المطلقة الرجمية قلنالوكان هذا صيصالماقال وانكن أولات حل فأنفقو اعلين فان المطلقة الرجعية ينفق علها حاملا كانت أوغسير حامل فلماخصها بذكر النفقة حاملادل على انهاالبائن التي لاينغق علمها وتعقيقه ان الله تعالى ذكر المطلقة الرجعيمة وأحكامها حتى بلغ الى قوله تعالى ذوى عدل منكم نم ذكر بعد ذلك حكايم المطلقات كلهن من تعديد الاشهر وغير ذلك وهوعام في كل مطلقة فرجع مابعد ذلك من الأحكام إلى كل مطلقة (المسئلة الثالثة) قوله تعالى فان أرضعن لكم فاستوهن أجورهن قديينا في سورة البغرة شيأمن مسائل الرضاع وأوسحنا انهيكون تارة على الأمولا يكون عليها تارة وتعريره أن العلماء اختلفوا فين بعب عليه ارضاع الولدعلى ثلاثة أقوال الأول قال علماؤنار ضاع الولدعلى الزوجة مادامت الزوجية الالشرفها أومرضها فعلى الأبحينئذ رضاعه في ماله الثاني قال أبوحنيفة والشافعي لأيجب على الأم يحال الثالث قال أبونور بجب عليها فى كل حال ودليلنا قوله تعالى والوالدات برضعن أولاد هن حولين كاملين لن أراد أن يتم الرضاعة وقدمضي فيسورة البقرة انه لفظ محمل لكونه حقاعلها أولها لكن العرف يقضى بانه عليها الاأن تكون شريفة وماجى به العرف فهو كالشرط حسماييناه في أصول الفقيمن أن العرف والعادة أصل من أصول المشر يعة يقضى به فى الأحكام اذا كانت شريفة أن لا ترضع فلا يازمها ذلك فان طلقها فلا يازمها ارضاعه الاأن بكون غسيرقابل ثدى غسيرها فيسلزمها حينتذ الارضاع أوتكون مختارة لذلك فترضع في الوجهين بالابرة لقوله تعالى فان أرضعن لـكم فا آنوهن أجو رهن و بحقق ذلك قوله تعالى واثمتر وآبينـكم بمعر وف وهي (المسئلة الرابعة) فللعروف أن ترضع ما دامت زوجة الا أن تكون شريفة وأن لا ترضع بعد الزوجية الا بأجرفان قبل غديرهالم بلزمها وان شاءت أرضاعه فهي أولى عايا خده غديرها ، الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ وَانْ تَعَاسَرُمُ فَسَرَضَعُ لَهُ أَخْرَى الْآية ﴾ فيها خسمسائل (المسئلة الأولى) قوله تعالى وان تعاسرتم المعنى ان المرأة اذا امتنعت من رضاعه بعد الطلاق فغيرها ترضع يعنى ان قبسل فان لم يقبل كانقسد مرازمها ولم مغسدرة شرعا وأغاتتقدر عادة بعسب الحالة من المنفق والحالة من المنفق عليسه فتقدر بالاجتهاد على مجرى العادة وقدفرض عمر للنفوس مائندرهم في العام الحبياز والقوت بهامحبوب والميرة عنه بعيدة وينظر المفتى الى قدر حاجة المنفق عليه تم ينظر الى حالة المنفق فأن احتملت الحالة الحاجة أ. ضاها عليه وان قصرت حالته عن طاة المنفق عليه ردها الى قدر احتمال حاله لقراه تمالى وهي (المسئلة الثالثة) ومن قدر عليه رزقه فالينفق بما Tناه الله لا تكاف الله نفسا الاما آتاها فاذا كان للعبد ما يكفيه ويفضل عنه فضل أخذه ولده ومن بجب عليه الانفاق وانمايبدأ بهأولالكن لابرتفع لهبل يقدرله الوسط حتى اذا استوفاءعاد الفضل الى سواء والاصل فيه قول النبى صلى الله عليه وسلم لهند خذى ما يكفيك و ولدل بالمعروف فأحالها على السكفاية حين علم السعة من حال أبى سفيان الواجب عليه بطلبها (المسئلة الرابعة) في تقدير الانفاق قد بينا انه ليس له تقدير شرعى وانما أحاله الله سبعانه على العادة وهى دليل أصولى بني الله عليه الاحكام وربط بداخلال والحرام وقداحاله الله على العادة فيه فى السكفارة فقال فاطعام عشرة مساكين من أوسط ماتطعمون أهليكي أوكسوتهم وقال فاطعام سستين مسكينا وقدتكامنا عليمه فيموضعه وقدرنا للمكبير نفقة اشبعه وكسونه وملاءته وأما المغير الذي لأءأكل الطعام فلامه اجرها بالمثل اذا سطت على الأب والمفتون منايقدرونها بالطعام والادام وليس لها تقدر الاباللال من الدراهم لامن الطعام وأما اذا أكل فيفرض له قدرماً كله وملبسه على قدرا لحال كاقدمنا وفرض عمر للنفوس مائة درهم وفرض عثمان خسسين درهما واحمل أن يكون هندا الاختلاف بعسب حال السنين أو بعسب حال القدر في التسعير لثمن القوت والملبس وقد روى نافع عن ابن عمر أن عمر كان لا يفرض للولود حتى يطعم مم أمر مناديافنادى لا تعجاوا أولادكم عن الفطام فالانفر ض لكل مولود في الاسلام وقد روى محسدبن هلال المزنى قال حسد ثنى أبي وجسدتى انها كانت تردعلي عثمان فققد ها فقال لاهله مالى لاأرى فلانة فقالت احرأتهيا أميرالمؤمنين ولدت اللملة فبعث المهاعضسين درهما وشقيقة انجانيه ثم قال حسذا عطاءا ينك وحذه كسوته فاذامرتله سنةرفعناه الحدمائة وقدآتى علىبن أيمطالب يمنبوذ فقرضله مائة قال الفاضى هذا الفرض قبلالفطام بما اختلف فيه العلماء فنهم من رآه مستعبالانه داخل في حكم الآية ومنهم من رآه واجبا لماتجددمن ماجته وعرض من مؤنته وبهأقول واكن يختلف قدره بحاله عندالو لأدةو بحاله عند الغطام وقد روى سفيان بن وهبأن عمر أخذالمدييد والقسط بيدوقال انى فرضت لكل نفس مسلمة في كل شهر مدى حنطة وقسطى خلوقسطى زستازا دغيره وفال اناقدأجز بالكياعطياتكي وأرزاقك في كل شهرفان انتقصها فعل اللهبه كذاوكذا ودعأعليه قال أبو الدرداءكم سنةراشدة مهدبة قدسنها بمرفى أمة شحدصــلى الله وسساعليه والغسط كيلان شاميان في الطعام والادام وقد درس بعرف آخر وأماالمه فدرس الى السكيلجة وأماالقسط فدرس الى الكيل ولكن التقديرفيه عندنا ربعان في الطعام وتمنان في الادام وأما الكسوة فبقدرالعادة قيص وسراويل وجبتنى الشتاء وكساء وازار وحصير وهذأ الاصلويتز يديعسب الاحوال والعادة (المسئلة الخامسة) هذه الآية أصل في وجوب النفقة للولد على الوالد دون الام خلافا لمحدبن المواز إذيقول انهاعلى الأبوين على قدر الميراث وبيانها في مسائل الفقه والخلافيات ولعل يحتدا أراد انها على الأم عندعدم الأبوفي الخارى عن الني صلى انته عليه وسلم تقول الثالم أمّا نفق على والاطلقي و يقول العبد انفق على واستعملني ويقول الثابنك انفق على الى من تكلى فقد تعاضد الفرآن والسنة واواردا في مشرعة واحدةوالحدلله

﴿ سورة التحريم ﴾

فيها ثلاث آيات به الآية الاولى قوله تعالى بو لم نصرم به فيها خس مسائل (المسئلة الاولى) في سبب نولها اختلف المفسر ون فيها على ثلاثة أقوال الاول ان سبب نولها الموهو به التى جاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت الى وهبت لك نفسى فلم يقبلها رواه عكر مة عن ابن عباس الثانى انها نزلت في شأن مارية أم ابراهيم خلابها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت حقصة وقد خرجت لزيارة أبها فا ماعادت وعامت عتبت عليه مغرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسه ارض و لحصة وأحم ها أن لا تعبراً حدا من نسائه فاخبرت بذلك عائشة لما فاة كانت بينهما فطلق النبي صلى الله عليه وسلم حقصة واعتزل نساء مشهر اوكان جعل على نفسه أن بعرمهن شهر افأن ل الله هذه الآية وراجع حقصة واستعلما رية وعاد الى نسائه قاله الحسن وقتادة

والشعبي وجناعة واختلفوا هل حرم النبي صلى الله عليه وسلم مارية بمين على قولين فقال فتادة والحسن والتسعبي حرمهابيين وقال غسيرهم انه حرمهابغسير يمين ويروى عن ابن عباس الثالث ثبت في الصعيم واللفظ للجعنى عن عبيد بن عبر عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلاعنه زينب بنت جحش و يحت عندها فتواصيت أناوحفصة على أيتنادخل عليها فليقلله أكلت مفافيراني أجدمنك ريح مغافيرقال لاولكني شربت عسلاعنسد زينب بنتجحش ولن أعودله وقدحلفت لاتعبري أحسدابيتني مرضات أزواجه وفي صحيح مسلمانه شربه عند حفصة وذكر نحوامن القصة وكذلك روى أشهب عن مالك والاكثرفي الصصيح انه عندز بنب وان اللتين تظاهر ناعلي معائشة وحفصة وروى ابن أبي مليكة عن ابن عباس أنهشر بهعنتسودة وروى اسباط عن السدى انهشر بهعندأم سلمة وكلهجهل وتسور بغيرعلم (المسئلة الثانية) أمامن روى أن الآية نزلت في الموهو بة فهو ضحيف في السند ضعيف في المعني أماضعفه فى السندفلهدم عدالة وانه والماضعة في معناه فلان ردالنبي صلى الله عليه وسلم للوهو بة ليس تعر عالما لانمن ردماوهب له لم يصرم عليه الما حقيقة التصريم بعد التعليل وأماء ن روى اله خرم مارية فهو أمشل في السيندواقرب الى المعنى لكنه لم يدون في صحيح ولاعدل ناقله أما الهروى سرسلاقه روى ابن وهب عرب مالك عن زيدبن أسسلم قال حرم رسول الله صلى الله عليسه وسسلم أم ولاه ابراهم فقال أنت عل حرام ولتمه لاأتيتك فأنزل الله في ذلك ياأبها النبي لم تصور م وروى مثله ابن القاسم عنه وروى أشهب عن مالك قال راجعت عمر بن الخطاب اص أمن الانصار في شئ فاقشم من ذلك وقال ما كان النساء عكد اقالت بلى وقد كان أزواج الني صلى الله عليه وسلم براجعته فاحتزم ثو به فخرج الى حفصة فقال لها أثر اجعين رسول الله صلى الله عليه وسلقالت نعرولو أعسلمانك تكرهما فعلت فاسابلغ عمرأن رسول اللهصلي الله عليه وسلم هجر نساءه قال رغم أنف حغمة وانما الصميحانة كان في العسل والهشر به عند زينب وتظاهر ت عليه عائشة وحفصة فيه وجرى ماجرى فلف أن لايشر به وأسر ذلك و نزلت الآية في الجيع (المسئلة الثالثة) قوله لم تعرم ان كان النبي صلى الله عليه وسالم حرم ولم بحلف فليس ذلك بمين عندنا في معنى ولا يحرم شيأ قول الرجل هــــــــ احرام على حاشا الزوجة وقال أبوحنية اذا أطلق حسل سلى المأكول والمشروب دون الملبوس وكان عينا بوجب الكفارة وقال زفر حويين في المكل حتى في الحركة والسكون وعوال الخالف على أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم العسل فلزمته الكفارة وقدقال الله تعالى فيسه قد فرض الله لكر تحله أيسانكم فسماه يمينا وعول أيضاعلي أن معنى اليين النعرج فاداوجه ملفوظابه تضمن معناه كالملك فى البيع ودليلنا قوله تعالى ياأبها الذين آمنوا لاتحرمواطيبات ماأحل الله لكولاتعتدوا ان الله الآبة وقوله قل آرأيتم ماأنرل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماوحلالا قلآ لله أدن لكم أم على الله تفترون فدم الله العرم للحلال ولم بوجب عليه كفارة وقد بينا ذلك عندد كرهد مالآيات وهدا أنتقض مدهب الخالفين زفروا بي حنيفه وينقض مدهبا بي حنيفة اخراجه اللباس منه ولاجواب له عنه ويني عن القوم سبب الآبة وان النبي صلى الله عايه وسلم حلف أن لابشرب عسلا وكان ذلك مبالكفارة وفيل له لم تصرم وقوله ان معنى الهي تصريم الخلال فكان كالمال في البيع لابعيع الاسرم معن يركب على نفظ المين فأدالم يوجد اللفظ لم يوجد المعنى بعنسالال المائث فأسلم يركب على لفظ البيع بله وفي معنى لفظه وقداستو عبنا القول في كتاب تحليص التلخيص والانصاف في مسائل الخلاف (المستلمة الرابعة) اذا-رم الزوجة فقد اختلف العلماء في ذلك على خدية عشر قولا جدناها في كتب المداثل وأوضناهاعامقصودمأن قم إيهبه باثلاث قامات عالمقام الأول في جعم الاقوال الأول انهاجين تسكفر

قاله أبو بكر المديق وعائشة والاوزاعى الثاني قال ابن مسعود تجب فيسه كفارة وليست بمين وبعقال ابن عباس في احسدى روايتيه والشافعي في أحسد قوليه الثالث انها طلقة رجعية قاله عربن الخطاب والزهرى وعبدالعزيز بنأبي سلمة الماجشون الرابع انهاظهار قاله عثمان وأحدبن حنيل الخامس انهاطلقة باثنة قاله حادبن سلمة ورواه ابن خو يزمندادعن مالك السادس انها ثلاث تطليقات قاله على ن أبي طالب وزيدين تأبت وأبوهر يرة ومالك السابع قال أبوحنيفة ان نوى الطلاق أوالظهار كان مانوى والا كانت عيناوكان الرجل موليا من اص أنه الثامن آنه لاينفعه نيسة الظهار وانما يكون طلاقاقاله ابن المقاسم التاسع قال يحيى بن عمريكون طلاقا فارتبعها لم بجزله وطؤها حتى يكفر كفارة الظهار الماشرهي ثلاث قبل وبعدلكنه ينوى فى التى لم يدخل بها فى الواحدة قاله مالك وابن القاسم الحادى عشر ثلاث ولاينوى بعال ولا في محل قاله عبد الملك في المبسوط التاني عشرهي في التي لم يدخل بها واحدة وفي التي دخسل بها ثلاث قاله أبو مسعب وصحدين عبدالحسكم الثالث عشرأنهان توى الظهار وهوأن ينوى انها محرمة كتمريم أمه كان ظهارا وان نوى تحريم عينها بجملته بغيرطلاق تحر عامطلقا وجبت كفارة بمين وان لم ينوشيا فعليه كفارة بمين قاله الشافعي الرابع عشر انهان لم منوشيالم تكنشي الخامس عشر أنه لانبئ علمه فها قاله مسروق ورسعة منأهل المدينة ورأيت بعد ذلك اسعيد بن حنبل ان عليه عتق رقبة وان لم يجعلها ظهار اولست أعلم له وجها ولايتعدد في المقالات عندى * المقام الثاني في التوجيه أمامن قال انها عين فقال سهاه الله عينا في قوله تعالى ياأبهاالنيلم تعرمماأحل اللهالث الى قوله تعالى قدفرض الله لكر تعلداً عالمكو فسماها الله عينا وهذا باطل فان النبى صلى الله عليه وسلم حلف على شرب العسل وهدنده عين كاقدمنا وأمامن قال تعب فها كفارة وليست بمين فبناه على أمرين أحدهما انه ظن ان الله أوجب الكفارة فهاولم تكن عينا وقيديينا فسادذلك الثاني أن معنى اليمين عنده التصر حمفوقعت الكفارة على المعنى ونعن لانقول به وقد بينا فساده في اتقدم وفي مسائل الخلاف وأمامن قال الهطلقة رجعية فبناه على أصل من أصول الفقه وهو حل اللفظ على أقل وجوهه والرجعية محرمة الوطء فيصمل عليه اللفظ وحذايلزم مالكالقوله ان الرجعية محرمة الوطء وكذلك وجهمن قال انه ثلاث فحمله على أكبر معناه وهو الطلاق الثلاث وقديينا ذلك في أصول الفقه ومسائل الخلاف وأمامن قال انه ظاهر فبناه على أصلين أحسدهما انه أقل درجات التصريح فانه تحريم لايرفع النسكاح وأمامن قال انه طلقة باثنة فعوال على أن الطلاق الرجعي لا بحر ما للطلقة وان الطلاق البائن يحرمها لانه لوفال لها أنت طالق لارجعةلى عليك نفنه وسقطت الرجعة وحرمت فكذلك اذاقال لها أنت حرام على فاله يكون طلاقا باثنا معنو ياوكانه ألزمنفسهمعني ماتقدم ذكرهمن انفاذ الطلاق واسقاط الرجعة ونحن لانسلمانه ينفذ قوله أنت طااق لارجعة لى على كفان الرجعة حكوالله ولا يجوز اسقاطه الابما أسقطه الله من العوض المقدن به أوالثلاث القاضية عليه والغاية له وأماقول من قأل وهو أبو حنيفة في أنها تسكون عاربة عن النية عينا فقد تقسد مبطلانه وأمانني الظهار فيسه فيبنى على أن الظهار حكرسرى يعتص بعنى فاختص باغظ وهذا انما بلزم لن برى مراعاة الألفاظ ونعن انمانعتر المعانى خاصة الاأن مكون اللفظ تعبدا وأماقول يعيى بنعمر فانه احتاط لانجعله طلاقافاما ارتجعها احتاط بانألزه والكفارة وهذا لايصرلانه جعبين المتضادين فانه لايجمع ظهار وطلاق في معنى لفظ واحد دفلاوجه للاحتياط فيالا يصواجناعه في الدليل وأمامن قال انه ينوى في التي لم بدخل مهافلان الواحدة تبينها وتحرمها شرعا اجاعا وكذلك قالمن لم يحكما عتبار نيته ان الواحدة تدكني قبل الدخول فيالتمر يمبالاجاع فيكفي أخذا بالاقل المتفق عليسه فان الطلاق الرجى مختلف في اقتضائه التصريم

فالمدة وأمامن قال انها ثلاث فيهما فلانه أخذبا كم الأعظم فانه لوصر حبالثلاث لنفذت في التي لم يدخل بهانفوذها في التي دخل بهاومن الواجب أن يكون المعنى مثله وهو التصريم وأما القول الثالث عشر فبرجع الى ايجاب الكفارة في التعريم وقد تقدم فساده وأمامن قال لاشي فها فعمد تهم انه كذب في نعر بم ما أحل الله واقتعهمانهي الله عنه بقوله تعالى لاتحرمواطيها تساأحل الله اركموانما يكون التعريم في الشرع من تباعلي أسبابه فأماارساله من غسيرسبب فدلك غيرجائز والصحيح انهاط فقة واحدة لانه لوذكر الطلاق اسكان أقله وعوالواحدة الاأن يعدده كذلك اذاذكر التعريم يكون أقله الاأن يقيده فالاسكثر مثل أن يقول أنت على - وام الابعدز وحفه فانس على المرادوقد أحكمنا الاسئلة والاجو بة في مسائل الخلاف والتغريع « المقام الثالث في تصو برهاو أخرناه في الاحكام القرآنية لما يجب من تقديم معنى الآية واستقدمناه في مسائل الخلاف والتغريبع ليقع الكلام على كل صورة منها وعددصورها عشرة الاولى قوله وام الثانية قوله على حرام التالثة أنت حرام الرابعة أنت على حرام الخامسة الحلال على حرام السادسة ما أنقلب اليه حرام السأبعة ماأعيش فيه حرام الثامنة ماأملكه حرام على التاسعة الحلال حرام العاشرة أن يضيف التعريم الى بجزءمن أجزائها فأماالاولى والثانية والتاسعة فلاشئ عليه فهالانه لفظ مطلق لاذكر للزوجة فيسه ولو قال ماأتقلب البء حرام فهو يلزمه مايلزمه فى قوله الحلال على حرام انه يدخسل فيه الزوجة الاأن بحاشبها ولايلزمه شئ في غسيرها من المحللات كاتقسدم بيانه واختلف علماؤنا في وجه انحاشاة فقال أكثر أصحابنا ان حاشاها بقلبه خرجت وقال أشهب لايحاشها ألابلفظه كإدخلت في لفظه والصعيح جواز المحاشاة بالقلب بناء على أن العموم يعتص بالنية وأمااضافة التعريم الى جزء من أجز الهافشأنه شأنه فيااذا أضاف الطلاق الى جزء من أجزائها وهي مسئلة خلاف كبيرة قال مالك والشافعي يطلق جيعها وقال أبوحنيفة يازمه الطلاق فيذكرالأسوفعوه ولايلزمه الطلاق في ذكراليسه وتعوهاوذلك سذكور في كتب المسائل الخلافيسة والتفريعية (المسئلة الخامسة) اذاحرم الامة لم يازمه تحريم وقد قال الشافعي في أحد قوليه وتازمه الكفارة وساعه مسواه فان تعلقوا بالآية فلاحجة فيها وان تعلقوا بان الظهار عنسدنا يصير فيها فلايلزم فالثلانا بيناأن الظهار حكم يختص لايلحق به غيره وقدقال علماؤنا الماصح ظهاره في الامة لانهامن النساء وقديينا ذلك في سورة الجادلة وأوضحنا أبضا أن الامةمن المحالات فلايلحقها التحريم كالطعام واللباس ومالم من شبهة قد تقصينا عنهاف مسائل الانصاف * الآبة الثانية قوله تعالى ﴿ يَاأَيُّهَا الذِّبنُ آمَنُواقُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارَا الآبة ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى قواقال علماء التفسير معناه اصر فواو تحقيقها اجعلوا بينكم وبينهآوقاية ومثله فول النبى صلى الله عليه وسلما تقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تحبدوا فبكاحة طيبة (المستلة التأنية) في تأويلها وفيه ثلاثة أقوال الاول ان معناه قوا أنفسكم وأهليكم فليقو اأنفسهم الثاني قوا أنفسكم ومروا أحليكم بالذكر والدعاء الثالث قواأنة سكم بفعال كم وأهليكم بوسيشكم اياهم فأله على بن أب طالب وهو الصعيح وألفقه الذي يعطيمه العطف الذي يقتضى التشر يكبين المعطوف والمطوف عليه في معنى الفعل كقوله يه علقتها تتناوما عاردا ي وكقوله

ورأيت زوجك في الوغى 🐭 مئة لدا سيفا ورمحا

فعلى الرجل أن يملح نفسه الطاعة و يصلح أهله اصلاح الراعى للرعبة فنى الحديث المهميم أن النبي سلى الله عليه وسلم قال كلكم راع وكلكم مد ول عن رعبته فالامام الذي على الناس راع وهو مسؤل عنهم والرجل راع على أهدل بيته وهو مسؤل عنهم و من مدنا عبر الحدر في هده الآبة بقوله وأمرهم و ينهاهم وقدروى

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مروا أبناء كم بالصلاة لسبع واضر بوهم عليها لعشىر وفرقوابينهم في المضاجع خرجه جماعة وهدا الفظ أبى داودوخرج أيضاعن سبرة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا المبي بالملاة اذاباغ سبع سنين فاذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها وكذلك بمغبرأ همله بوقت الصلاة ووجوب المسيام في وجوب المعطراذا وجب مستندا ذلك الى رؤية الهلال وقدروى مسلمأن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أوتر يقول قوى فأوترى ياعائشة وروى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال رحم الله احمرا قاممن الليل يصلى فأيقظ أهله فان لم تقم رش وجهها بالماء رحم الله امرأة قامت من الليل تصلى وأيقظت زوجها فأن لم يقمر شتعلى وجهه من الماء ومنه قوله عليه السلام أيقظوا صواحب الحبرو يدخل هذافي عموم قوله تعالى وتعاونواعلى البر والتقوى وقد تقديم (المسئلة الثالثة) وكايؤدب ولده في مصلحتهم فكدال يودب أهله فهايصلحه ويصلحهم أدبا خفيفاعلي طريق التعزير وليس يدخل ذلك في شرطها الحدث الذي يكتبه المتصدرون ويقولون ولايضربها في نفسها فان فعل فأمرها بيدهافيظن المتصدرون من المفتين انهاذا أرادأدبها كأن أصهابيس دهاوليس كذلك انسابيب لحا الخياراذا كان ضربها ابتداءأوعلى غديرسبب موجب لذلك وهوالضرر فأماما يصلح الزوج ويعلح المرأة فليس فالناضر راوقد تكامنا على حدالضرر في كتب الاصول وبينا حده الذي يحز جعنه الحدود والآداب فلينظر هنالك والتقريب فيسه الآن أن يقال انه الالم الذي لانفع معسه يوازيه أو يربى عليه (المسئلة الرابعة) من وقاية الرجل أهله اقامة الرجل حده على عبده وأمنه وقد بينا دلك في سورة النساء وغسيرها ع لآية الثالثة فوله تعالى ﴿ يَا أَبُّهَا الَّذِي جَاهِهِ الْكَفَارُ وَالْمُنَافَقِينَ ﴾ وقد تقدمت في سورة براءة

﴿ سورة الملك ﴾

فيها آية واحدة «قوله تعالى بو فامشواف مناكيها بهوقد تقدم ذكر السفر وأفسام المشى في الارض في سورة المائدة «وكذلك بيناه في قوله تعالى كلوامن رزقه في عدة ، واضع

﴿ سورة ن والتلم ﴾

فهائلات آیات به الآیة الأولی قوله تعالی ﴿ ن والفلم ﴾ فهامسئنان (المسئلة الأولی) روی الولیه این مسلم عن اس بن مالك عن سمی مولی آب بکرعن ابی صالح عن آبی هر برة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم بقول اول ما خلق الله القدام مخلق النون وهی الدواه و دلا قوله ن والقلم مخلق الناب قال وما المتحت علی القالم مخلق النون وهی الدواه و دلا قوله ن والقلم مخلق الناب قال وما القیامة مخلق القیامة مخلق القیامة مخلق القیامة مخلق القیامة مخلق المقیل فقال الجبار ما خلق النابی وم القیامة مخلق الفیامة مخلق الفیل المتحلل المتحلل المتحلل المتحلل فيمن أحببت ولانق مناك و عن المتحلل الله علی الله می الله الله می الله می الله می الله و دو الله می الله و الله می الله و دو الوت کله الله می الله می

علهم وعقدهم فيميلون اليك وحقيقة الادهان اظهار المقار بقمع الاعتقاد للعداوة فان كانت المقارنة بالدين فهى مداهنة وان كانت مع سلامة الدبن فهى مداراة أى مدافعة وقد ثبت فى الصحيح عن عائشة انه استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال ائذ نواله بنس أخو العشيرة هو أوابن العشيرة فاما دخل ألان له الكلام فقلت له يارسول الله قلت ماقلت شم النت له في القول فقال لى ياعاتشة ان شر الناس منزلة من تركه أوودعه الناس اتقاء فشهوقد تبت أن النبي صلى القعليه وسلم قال مثل المداهن في حدود الله والقائم عليها كثل قوم استهموافي سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها فأراد الذين في أسفلها أن يستقوا الماءعلى الدين في أعلاها فنعوهم فأرادوا أن يستقوا الماء في أسفل السفينة فان منعوهم تعبو أوان تركوهم هلكو أجيعًا وقدقال الله تعالى أفهرنما الحديث أنتم مسدهنون قال المفسرون يعلى كذبون وحقيقته ماقدمناه أى أفهذا الحديث أنتم مقاربون في الظاهر مع اضهار الخسلاف في الباطن يقولون الله الله عمر يفولون مطونابنجم كذاونو يحكذا ولاينزل المطر الاالله سبصانه غسيرص تبط بنجم ولامةسترن بنوء وقدبيناه فىموضعه (المسئلة الثانية) قال القسمانه لوتدهن فيدهنون فساقه على العطف ولوجاء به جواب التمني لقال فيدهنوا وأنما أرادانهم تمنو الوفعلت فيفعلون مثل فعلا عطفالا جزاء عليه ولامكافأة له واتحاه وتمثيل وتنظير * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ سنسمه على الخرطوم ﴾ فهامسئلتان (المسئلة الأولى) قوله سنسمه على الخرطوم ذكرفيه أهل التفسيرة ولين أحسدها أنهاسمة سوداء تسكون على أنفه يوم القيامة يميز بهابين الناس وهذا كقوله بعرف المجرمون بسهاهم وقيل يضرب بالنار على أنفه يوم الفيامة يعنى وسها يكون علامة عليمه وقد فالتعالى يوم تبيض وجوه وتسودوجوه فهسنده علامة ظاهرة وقال وتعشر الجرمين يومشسنز رقايتغافتون بينهمان لبثتم الاعشرا الآبة وهذه علامة أخرى ظاهرة فأفادت هذه الآية علامة ثالثة وهي الوسم على الخرطوم من جلة الوجه (المسئلة الثانية) قوله سنسمه كان الوسم في الوجه لذي المعصية قديما عند الناس حتى انه روى كاتقدد أن البودل أهماوارجم الزانى اعتاضواعنه بالضرب وتعميم الوجه وهذا وضع باطل ومن الوسم الصحير في الوجه ما رأى العلماء من تسو بدوجه شاهد الزور علامة على قبح المعصية وتشد بدالمن يتعاطاه الغيره لمن رجى تجنبه عن يرى من عقو بة شاهد الزور وشهرته وقد كان عز بزآ بقول الحق وقد صار مهسابالمعسبة وأعظم الاهانة اهانة الوجه وكذلك كانت الاهانة به في طاعة الله سببالحياة الابدوالتعريم له على النارفان الله قد حرم على النارأن تأكل من ابن آدم أثر السجود حسبا ثبت في الصحيح

﴿ سورة سأل سائل ﴾

فهائلات آیان به الآبة الاولی قوله تعالی به وفصیلته التی تؤویه که فیها ،سئلتان (المسئلة الأولی) الفصیلة فی الافت عنده أقرب من القبیلة واصل الفیسلة القطعة من اللحم والدی عندی أن الفصیلة و نفصل ای قطع آی مفه ولة کالا کیلة من اکل والاخیدة من أخد و کل شئ فصله من شئ فهو فصیلة فهد أما حفیفة فیسه بسه الاستقان و آن الفصیلة الابوال هال الله تعالی تمول خان من ادانق به رسم من بهن الصلب والتراثب و قل والله أخر حكم من بطون أمها تسكم لا تعالی ون شبئافه المواد فی الأدنی و فحد التحقیق تفطن امام دار الهجرة و حدید المله من الله من الله الله الله الله الله تقال من والمشيرة وان تؤویه قال می من با من والمشيرة وان تؤویه قال من عالم و الله الله واند الله واند والمشيرة وان کامت کامافه یا فان الفصیلة الدانیة من الأم و هی أیضا المواد فی عاده کال و دالجرم لو یفتدی من

عناب بومند ببنيه وصاحبته وأخيسه وفصيلته التي تو و به فد كر للقرابة معنيين و حقها بالفصيلة المختصدة منه وهي الأم (المسئلة الثانية) اذا حبس على فصيلته أوأوصى لها هن راعى العموم حسله على العشيرة ومن ادعى الخصوص حله على الامالين الذين هم ادعى الخصوص حله على الأولى أكثر في النطق به الآية الثانية قوله تعالى بو الاالمملين الذين هم على صلاتهم دائمون به فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) قال بن عباس هي المعاوات الحسوقال ابن مسعود والليث هي المواقيت وقال ابن جرج هي النوافل وقد تقدم كر المحافظة على المعاوات الحسوأ أنقول ابن جرج انه النفل فهو قول حسن فانه لافرض لمن لانفسله وقد روى الترمذي وغيره أن تكمل صلاة الفريضة المعدم تطوعه وقد روى الترمذي وغيره في المصيح أنه قال صلى الله على من النوافل أشد معاهدة منه على ركمتى الفيحر وقد روى الترمذي وغيره في المصيح أنه قال صلى الله عليسه وسلم من صلى كل معاهدة منه على ركمتى السنة بنى الله بيتافي الجنة (المسئلة الثانية) قال عقبة ابن عامى فى قوله الدين هم عن على صلاتهم المون فان الملتف السنة على المالية من المالية من المالية من فانه الذين ادا صلائه وفي المناولة على المالية وفي المناولة المناولة المناولة المناولة المناولة المناولة المناولة المناولة المالية والمناولة المناولة المناولة المناولة المناولة المناولة المالية والمناولة المناولة المناولة

﴿ سورة نوح عليه السلام ﴾

فها ثلاث آيات ، الآية الأولى قوله تعالى ﴿ مالكم لا ترجون لله وقارا ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) قوله لاترجون لله وقار ايعني لا تخشون له عقابا وعبر عن العقاب الوقار لان من عظمه فقد عرفه وعن ، خشية بالرجاء لانها نظيرته (المسئلة الثانية) قوله وقدخلق كأطوار ايعنى في الطول والقصر والسواد والبياض والعزواجهل والاعان والكفر والطاعة والمعصية وكلصفة ونعت تكون لهم وكذلك تدبيره فى النشأة من تراب الى نطفة الى علقة الى مضغة الى لم ودم وخلق سوى وتعقيسق القول فيسه مالكم لا تؤملون توقير كم لأمر الله لطفه ونعمته أدخلها القاضي أبو اسعق في الأحكام ، الآية الثانية قوله تعالى فررب لانذر على الأرض من الكافرين ديارا إد فيها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) الماقال لنوح عليه السلام انه لن يؤمن من قومات الامن قد آمن حين استنفدما في أصلاب الرجال ومافى أرحام النساء من المؤمنين دعاعليم نوح بقوله ربالاندر على الارض من السكافر بن ديار افأجاب الله دعوته وأغرق أمتسه وهذا كقول الدي صلى الدعايه وسلم المهم منزل الكتاب سريع الحساب هازم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم (المسئلة الثانية) دعانوح على السكافرين أجعين ودعاالني صلى الله عليه وسلم على من تعزب على المؤمنين وألب عليم وكان هدا أصلافي الدعاء على الكفارفي الجلة فاما كافرمعين لم تعلم خاعته فلابدى عليه لانما "له عند نأمجهول ورعما كان عندالله معلام الخاتمة للسعادة وانماخص النبي صسلي الله عليه وسسلم الدعاء على عنبة وشيبة وأصحابه لعلمه بما آلهم وما كشف له من الغطاء عن عالم والله أعدلم (المسئلة الثالثة) أن قيل لم جعل توح دعوته على قومه سبأ لتوقفه عن طلب الشفاعة للخلق من الله في الآخرة * قلما قال الناس في ذلك وجهان أحدهما أن تلك الدعوة مشأت عن غضب وقسوة والشفاعة تكون عن رضى ورفة فاف أن يعاتب ما فيقال دعوت على المكفار بالامس وتشفعهم اليوم الثانى أمه دعاغضب ابغيراص ولااذن صريح فى دلك فاف الدرك فيسه بوم القيامة كافال موسى أني فتلت نفسالم أوم بقتلها وبهذا أفول والله أعلم وتمامه قدنبت في القسم الثاني * الآية الثالثة قوله تعالى ع رباغفرلى ولوالدى ولمن دخل بيتى ، ومنا الآبة ك قال المفسر ون معناه مسجدى فجعل دخول

المه جدسببالله عامبالغفرة وقدقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الملائكة تصلى على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى في مما المهم اغفر له اللهم الرحه حسبائيت في صحيح الرواية وفضل المساجد كثير قد أثبتناه في صحيح الحديث وشرحه

﴿ سورة الجن ﴾

فيها آيتان ﴿ الآية الاولى قوله تعالى ﴿ قُلْ أُوحَى إلى أنه اسمّع نفر من الجن فقالوا اناسمه ناقر آنا مجبا الى هربا ﴾ فهاست مسائل (المسئلة الاولى) في حقيقة الجن وقد بيناها في كتب الأصول وأوضعنا أنهــم أحدخلق الارض أنزل أبوهم ابليس اليهاكما أنزل أبونا آدم هذام مضى عنه وهمذا مسخوط عليه وقدروي عكرمة عن ابن عباس أن الجان مسح الجن كامسخت القردة من بني اسرائيل وفال شيخنا أبو الحسن في كتاب الخنزن ان ابليس كان من الملائكة ولم يكن من الجن ولست أرضاه وقد بينا ذلك في كتب الأصول (المسئلة الثانية) روى سعيا بن جبير عن ابن عباس قال ماقر أرسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن ولار آهم انطاق رسول اللهصلى الله عليه وسلم في طائعة من أصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين و بين خبر السهاء وأرسلت عليهم الشهب فقالوا ماحال بينناو بين خبرا لسهاء الاحدث فاضر بوامشارق الارض ومغاربها تنبعوا ماهندا اغبرالذى مال بينكم وبين خدبرالسماء فانصرف أولئك النفرالذين توجهوا تصوتهامة الى رسول اللهصلي الله عليه وسلموهو بنظله عامدا الى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفبعر فاساسمعوا القرآن اسممواله فقالواهذا والله الذي حال بينناو بين خبرا لسماء قال فهناك رجعوا الى قومهم وقالوا ياقومنا الاسمعناقرآ ماعجبا بهدى الى الرشد فالمنابه وان نشرك بربنا أحدا فأنزل الله تعالى على نبيه قل أوحى الى أنهاسقع نفرمنالجن وانحا أوحىاليهقولالجن قال ابن عباس قول الجن لقومهم لماقام عبسدانته يدعوه كادوا يكونون عليمه لبدا قال لمارأوا أصحابه يصلون بصلاته ويسجدون بسجوده قال فتعجبوامن طواعية أصحابه له قالوالقومهم لماقام عبدالله يدعوه كادوا يكونون عليه لبداه يوذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه للترمذي ولفظ البضاري قال سعيدبن جبير عن ابن عباس قال انطلق رسول الله صلى الله عليهوسيلم فيطائفةمن أححابه عامدين الىسوق عكاظ وقدحيل بين الشياطين وبين خسبرا لسهاءوأرسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين فقالوا مالكم فقالوا حيل بيننا وبين خبرالساء وأرسلت علينا الشهب فالوامأحال بينكرو بينخبرالسهاءالاحدثفاضر بوامشارقالارضومغاربها فانظرواماهذا الامرالذى حدث فانطلقوايضر بون مشارق الارض ومغاربها ينظرون ماهدنا الاحرالذي حال بينهم وبين خبرالسماء قال فانطلق الذبن توجهو التعوتهامة الى رسول الله صلى الله عليه وس. لم بنفلة وهو عامد الى سوق عكاظ وهو يصلى بأصحابه صلاة الفجر فأماسمعوا القرآن تسمعوا له فقالوا همذا الذي حال ينناو بين خبرا لسهاء فهنالك رجموا الى قومهم فقالوا يافومناا ماسمعناقر آماعجبا يهدى الى الرشدفا تمنابه وان نشرك بربنا أحداوا تزلالله على نبيه فل أوحى الى أنه اسقع نفر من الحن والما اوحى اليه قول الجن وف الصحيح عن علقه ، قال قات لا بن مسعود هل محب النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن منكم أحد قال ما محبه منا أحد ولكن افتقد ناه ذات ليلة وهو بحكة فقلها أغتبل استطيرما فعلبه فبتنابشر ليلة باتبها قومحتى اذا أصعنا وكان في وجه الصيح اذا تحت به من قبسل حرا قال فنكر واله الذي كانوافيه قال فقال أناني داعي الجن فأتيتم فقر أن عليم فانطلق فأرانا آثارهم وأثار نيرانهموابن ... مودأعرف الاص من ابن عباس لابه شاهده وابن عباس سمعه ولبس الخبر

كالمعاينة (المسئلة الثالثــة) قال الشعبي في روايته وسألوه الزادوكانو امن جن الجزيرة فقال كل عظم بذكر اسم الله عليسه يقع في أيديكم أوفر ما كان لحا وكل بعرة أورونة علف للوابكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاتستنجوا به فأنهزادا خوانكم من الجن وقدأنكر بصاعة من كفرة الأطباء والفلاسفة الجن وقالوا انهم بسائط ولايصيرطعامهم اجتراء علىاللهوافتراءعليمه وقدمهدناالردعلهم في كتبالاصول وبيناجواز وجودهم عقلابعموم القدرة الالهيسة وأوضمنا وجوب وجودهم شرعا بالخبر المثوا ترمن الغرآن والسنةوان الله خاتى لهمن تيسر التصور في الهيا كتما خاتى لنامن تيسر التصور في الحركات فنصن الى أي جهسة شئنا ذهبناوهم فىأى صورة شاقا تيسرت لهم ووجدواعليها ولاتراهم في هياستهم اتمايت ورون في خلق الحيوانات وقولهم انهم بسائط فليس في الخلوقات بسيط بل المكل مركب مردوج انعا الواحد الله سعانه وغيره مركب ليس بواحد كيفهائصرف عاله وليس يمتنع أن يراهم النبي صلى الله عليه وسلم في صورهم كابرى الملائكة وأكثر مايتصورون لنا فيصورا لحيات فني الحديث الصعيج عن مالك وغسيره عن أبى السائب مولى حشام بن زهرة انه دخل على أي سميد الخدري في بيته قال فوجدته تملي فجلست أنتظر محتى تفضى صلاته فسمعت تحريكا فيعراجين فى ناحية البيت فالتفت فاذاحية فوثبت لاقتلها فأشار الى أن اجلس فجلست فلماا نصرف أشار الى بيت في الدار فقال أترى هذا البيت فقلت نع فقال كان فيده في مناحد يث عهد بعرس قال فخر جنامع رسول الله صلى الله علمه وسلم الى الخندق فسكان ذلك الفتى يستأدن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنصاف النهار فيرجع الىأهله فاستأدنه يومافقال لهرسول اللهصلي اللهعليه وسلم خدعليك سلاحك فانى أخشى عليك قريظة فأخذار جلسلاحه ثمر جعفاذا أمراته بين البايين قاغة فأهوى الها بالرمح ليطعنها به وأصابته غيرة فقالت له كف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذى أخرجني فدخل فاداحية عظمة منطوية على الفراش فأهوى الهابالرمح فانتظمها ممتوح بهفركزه فى الداد فاضطر بت عليه فابدرى أيهما كان أسرع مو تاالحية أمالفتي قال فجشاالي النبي صلي الله عليه وسلم فذكر ناله ذلك وقلناا دعوا الله يحييه لنافقال استغفروا أصاحبكم تم قال ان بالمدينة جناقداً سلموافا ذاراً يتم منهم شيأها " ذنوه ثلاثا فان بدالسكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان وفى الصصيح العصلى الله عليه وسلم قال ان لهذه البيوت عواص فاذار أينم منها شيأ فرجوا عليها ثلاثا فان ذهب والافاقتاوه فانه كافر وظلودهبوا فادفنوا صاحبكم ومن حديث ابن عجلان عن أبى السائب عن أبي سعيدان رسول القمصلي الله عليه وسلم قال انبالملدينة نعر امن أنجن أسلمو الهن رأى شيأمن هذه العواص فليؤذنه تلاثأ فانبداله بعدفليقنه فانه شيطان وقدروى ابن أبى ليلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلمستل عن الحيات التي تكون في البيوت فقال اذار أينم منهن شيأ بعد ذلك فقولو انشدتكم العهد الذي أخذ عليكم نوح نشدتكم العهدالذي أخذعليكم سلمان أن لا توذونا وان رأيتم منهن شيأ بعد ذلك فاقتلوهن (المسئلة الرابعة) قال مالك في رواية ابن وهب عنه في التقدم إلى الحيات يقول ياعبد الله أن كنت تؤمن بالله ورسوله وكنت مسلما فلا تؤذنا ولاتشققناولاتر وعناولاتبدون لنافانك انتبديعد ثلاث قتلتك قال اين القاسم قال مالك يحرح عليه ثلاث مراتأن لايبدولناولا يخرح وقال أيضاعنه أحرج عليك بأسهاء الله أن لا تبدولنا (قال القاضي) أبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مع أصحابه في غار وهو يقرأوا لمرسلات عرفا وان فا، لرطب بها حتى خرجت حيسة من غار فبادرناها فدخلت فقال النبي صلى الله عليشه وسلم وقيت شركم و وقيتم شرها ولم يأمن هم النبى صلى الله عليه وسلم بانذار ولاتعريج لانهالم تكنمن عواص البيوت وأمرفى الصحيح وغسيره بقتل الحيات مطلقامن غديرانذار ولانحر يجفدل علىأن ذلك من الانذارا نماهولمن فى الحضر لالمن يكون فى القفر

وفدذهب قوم المأن ذلك مخصوص بلسدينة لقوله في الصعبح ان بالمدينة جناأساموا وحسدا لفظ مختص بها فتغتص بتكمها قلناهدا بدل علىأن غسيرهامن البيوت مثلهالانه لم يعلل بعرمة المدينة فيكون ذلك الحسكم مخصوصا بهاوا غاعلل بالاسلام وذلك عام في غيرها ألاترى قوله تعالى في الحديث عنسبرا عن الجن الذين لفي فروى أنهسم كانوا من جن الجزيرة وهذا بين يعضده قوله تعالى ونهى عن عواص البيوت وهذا عام (المسئلة الخامسة) اختلف الناس في انذارهم والتمريج عليهم هل يكون ثلاثة أفوال في ثلاثة أحوال أم يكون ثلاثة أقوال في حالة واحدة والقول محمل لذلك ولا يمكن حله على العموم لانه اثبات مفرد في نسكرة وانما يكون العموم في المفردات اذا اتصلت بالنفي حسما بيناه في أصول الفقه وفياسبق هاهنا والصحيح انه ثلاث مرات في حالة واحدة لانالوجعلناها ثلاث مرات في ثلاث حالات لـكان ذلك استدر اجالهن وتعريضاً لمضرتهن ولـكن اذاظهرت تسدر كاتقده فان فرت والاأعيدعلها القول فان فرت والا أعيسه عليها الانذار ثلاثا فأن فرت لها الانذارفان فرتوغابت والاقتلت (المسئلة السادسة) قال من لم يفهم أولم يسلم كيف يندر بالقول و يعرح بالعهدعلى الهائم والخشرات وهي لاتعقل الاقوال ولاتفههم المقاصد والاغراض قلنا الحيات على قسمين قسم حية على أصلها فبينناو بينها العداوة الاصلية في معاضدة ابليس على آدموالي هذاو قعت الاشارة بقول الني صلى الله عليه وسلم ماسالمناهي منذسار بناهي فهذا القسم يقتل ابتداءمن غيرانذار ولاامهال وعلامته البتر والطني لقوله صلي الله عليه وسلم افتلوا الابتر وذا الطفيتين فان كأنت على غيرهة هالهيئة احمل أنتكون حيسة أصلية واحملأن تكون جنياته وربسو رتها فلايصم الاقسدام بالقتل على المحمل لئلا يصادف منهيا عنده حسباجرى للعروس بالمدينة حين فتل الحيسة فلم يعلم آبهما كان أسرع موتاهو أمالحية ويكشف هذا الخفاء الانذار فان صرم كان علامة على أنه ليس عومن أوأنه من جلة الحيات الاصليات اذلم يؤذن للجن في النصور على البتر والطني ولوتصورت في هذا كتصور هافي غييره لما كان لتضميص الني صلى الله عليه وسلم بالاطلاق بالقتسل فى ذين والانذار في سواهمامعى واتعاتعلى البليد والمرتأب بعدم فهدين فيقال ايه أنظرالى التقسيمان كنتتر يدالتمليم لايخلوأن تسكون حية جنية أوأصلية فان كانت جنية فهي أفهم منسك وان كانت أصلية فصاحب الشرع أذن في الخطاب ولوكان لمن لايفهم الكان أمرابالتلاعب ولا يجو زذلك على الانبياء فان شكف النبوة أو في خلق الجن أو في صفة من هذه الصفات فلينظر في المقسط والمتوسط والمشكاين معامن الشفاءمن هذا الاشكال إن شاءائلة تعالى فان قسل انما معتاح الانذار للتفرقة بين الجان والحيوان فان كف فهوجن مؤمن والاكان كافراأوحيوانا قلنااما الحيوان فقسدجعلت له علامة وأماغيره فقدخص بالانذار والحيوان يفهم بالانذار كايفهم الزجر ولهذا تؤدب البهمة والله أعلم * الآية الثانيسة قوله تعالى ﴿ وأن المساجد لله فلا تدعو امع الله أحداً ﴾ فها خس مسائل (المسئلة الأولى) الارض كلهالله ملكاوخلقا كإقال الله سبعانه وتعالى ان الارض لله يورثها من عباده والمساجدلة رفعةوتشريفا كإفال تمالى وأن المماجدلله فلا تدءوا مرالله أحدا والكعبة بيت الله تتعصيصا وتعظيما كما قال تعالى وطهر ببتى للطا أغين والعا كفين رفى ، وضع آخر والفاغين فجعل الله تعالى الارض كلها ، سجدا كا أل صدي الله عليه وسلم جعلت لى الارض مسجد اوطهو راواصطفى منها. واضع ثلاثة بصفة المسجدية وهي المسجه الاقصى مسجدايلياء ومسجد الني صلى الله عليه وسلم والمسجد الحرام واصطفى من الثلاثة المسجد الحرام ورةول ومسجدالنبي صدفي الشعليه وسدلم في قول على اختلاف في أيها افضل حسما بيناه في مسائل الخلاف فقد ثبت عن النبي م في الله عليه وسلم انه قال صلاة في سجدى مذاخد برمن ألف سدلاة فياسواه الاالمسجد الحرام واختلف في هذا الاستثناء هل هو على تفضيل المفضل أواحماله فنهم من قال انه مفضل بتفضيل المسجد الحرام على مسجد المدينة ومنهم من قال انه محمل وهو الصصيح لان كل يأويل تضمن فيمه مقدارا يجو زتف ديره على خلافه على انه قسدروى من طريق لابأس بها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدى وذاخير من ألف صلاة فياسوا والاالمسجد الحرام فان صلاة فيدخير من ما تة صلاة في مسجدي ولوصع هذا لكان نما (المسئلة النانية) المساجدوان كانت الله ملكاوتشر يفاها نهاقد نسبت الى غيره تعريفا فيقال مسجدفلان وفي صيح الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي ضمرت من الحيفاء وأمدها ثنية الوداع وسابق بين آخيل التي لم تضمر من الثنية الى مسجد بني زريق وتسكون هـ الدالاضافة بعكم الحلية كأنهافى قبلتهم وقديكون بتحبيسهم فان الارض للعملكا تم يعنص بهامن يشاء فيردها اليده ويعينها لعبادته فينفدذاك بحكمه ولاخلاف بين الامة في تعبيس المساجد والقناطر والمعابر وان اختلفوا في تعبيس غيرذلك (المسئلة الثالثة) اذاتعينت لله أصلاوعينت له عقد افسارت عتيقة عن القلائم شتركة بين الخليقة في العبادة فانه يجوز اتعاذالا بواب لها ووضع الاغلاق عليهامن باب الصيانة لهافه تده الكعبة بابوابها وكدلك أدركنا المساجد الكريمة وفى البخارى مدرجاوفى كتاب أبي داودمسندا كانت الكلاب تقبل وتدبر وتبول في المصد فلايرشون ذلك وهذالانه لم يكن للسجد حينتذباب ثم أتعذله لباب بعد ذلك ولم يكن ترك الباب لهشرعا وانحاكان من تقصيرا لنفقة واختصارا لحالة (المسئلة الرابعة) مع ان المساجد لله فلايذكر فيهاغ يرالله فانه تجوز القسمة للاموال فيهاو يجوزوضع الصدقاب فيها على رسم الاشمنزاك بين المساكين فكل من جاءاً كل ويجوزحبس الغريم فيهاور بط الاسدير والنوم فيهاوسكنى المريض فيها وفتح الباب للجار وانشاد الشسعر فهااذاعرى عن الباطل ولانبالي أن يكون غزلاوقد بسادلك في موضعه (المسئلة الخامسة) فوله فلاتدعوا مع الله أحداه في المركين في دعواهم مع الله غيره في المجدال ومولله اصطفاء لهم واختصهم به ووضعه مسكنا لهم وأحياه بعد المات على بدأ بهم وعمره من الخراب بسلفهم وحين الغت الحالة المهم كفرواهـ فده النعمة وأشركوا بالله غسيره فنبه الله رسوله عليهم وأوعز على لسانه اليهميه وأمرهم باقامة الحق فيه واخلاص الدعوةللهمالم

﴿ سورة الزمل ﴾

فيهاتسع آيات * الآية الأولى قوله تعالى في يأيها المزمل الآية ﴾ فيامع التى تلبهاست مسائل (المسئلة الأولى) قوله نعالى بأيها المزمل هو المنتف باضافة الفعل الى الفاعل وكل شئ لفعف في شئ فقد زمل به ومنه قيسل للفافة الراوية والقربة زمال وفي الحديث في قتلى أحد من ما يلهم ودمائهم أى لففوهم يقال نزمل بتزمل فاذا اد محت المتاه فاتناء فات ازمل بتشديدين واختلف في تأويله فنهم من حله على حقيقة مقبل له يامن تزمل بالنبوة روى عكرمة انه أوفى قطيفة مق قاله ابراهم وقتادة ومنهم من حسله على المجازكا أنه قيد لله يامن تزمل بالنبوة روى عكرمة انه قال مناه بأي زملت هذا الامن فقم به فأما المدول عن الحقيقة الى المجاز فلا بعتاج اليدلاسيا وفيه خلاف الفاهر واذاته ضد الحقيقة والظاهر له يجز العدول عن الحقيقة الى المجاز الامن فقم به فأما المدول عن الحقيقة والما المناهم والماوو بلفظ خلاف المناهم وأما وهو بلفظ الفاهد والمارة والمارة

(المسئلة الثانية) في المعنى وهو الأولى في القول فوله قم هو فعل لا يتعدى والكنه على أصل الافعال القاصرة فى تعديه الى الظروف فأما ظرف الزمان فسائغ فيهوا روكثيرا به يقال قام الليل وصام النهار فيصيرو يفيدوأما ظرف المسكان فلايمسل اليه الابواسطة لاتقول قت الدار حتى تقول وسسط الدار وخارج كالدآر وقدقيل قم همنا بمهنى صدل عبر به عنه واستعير له حتى صار عرفافيه بكثرة الاستعال (المستثلة الثالثة) قوله قم الليل فخصه بالذكر واختلف في وجه تخصيصه فنهم من قال خصه بالذكر لانه أشق وسيأتي بيانه وقيل خصه بالذكر لانه كان فرضا في صحيح مسلم وغديره عن عائشة واللفظ لمسلم قال سمدين هشام بن عامر فانطلقت الى عائشة فقلت ياأم المؤمنين أنبتيني عن خلق النبي صلى الله عليه وسلم قالت ألست تقرأ القرآن فلت بل قالت فان خلق النبى صلى الله عليه وسلم كان القرآن قال فهممت ان أقوم ولاأسأل أحداء نشئ حتى أموت ثم قلت انشيني عن قبام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الست تقرأ ياأيها المزمل قلت بلى قالت فان الله أفتر من قيام الليل فيأول هانمال ورقفقاء النبي سلي الله عليه وسلم وأصحابه حولا وأمسك الله خاعتها اثني عشرشهراف الساءحق أنزلالله فآخ هسنه السورة التغفيف أصارقيام الأبل وعابعت فريشته وذكر الحديث ﴿ (المستثلة الرابعة) ان الله سيحانه خلق المسكان والزمان ســعة للا اسان ومجالاً للعمل كاتف ومن هوله وهو الذى حمل لليل والنهار خلفة لمن أرادأن يذكر أوأراد شكورا وكاأن العمل في الآدى أصل خلقي أ فَ كَذَلَكُ الزَّمَانِ للسَّبَّاحَةُ وَجِهُ خَلَقَ أَيْضًا لَكُنَّ الْحَكَمَةُ فَيهُ أَنْ يَقْسُدُم للدَّارِ الأَخْرِي و يَعْمَدُ فَيهُ قَبِّلُ العملماهو يهاولى وأحرى ولوعمره كامالشكروالذ كرورزق علىذلك قدرةما كان قضاء لحق النعمة فوضعه انقه أوقاتا العبادة وأوفاناللعادة والنهار خسة أفسام الأول من الصبح الى طاوع الشمس محل لصلاة السبع وهو فسحة للفريضة فان أديت كان باقي محلاللة كروان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أ ذاصلى الصبح إجلس فمدالاه حتى تطلع الثمس حداها طلعت فامال وظيفته الآدسة حتى تبيض المتمس فيكون الكعبادة بفلية يتدوقنها الى أز بفجد الفصال والشهس في الارص اقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة ا الأو بيد هارمنت الفصال وحو أيضا خلفة لمن نام عن قيام الليل لقوله عليه السلام من فاته حزبه من الليل · فصلاه مایین صلاة السم الی صلاة الغلهر فسكأنه لم یفته وهومه مو ر محال المعاش ﴿ فَالَ الامام كنا بِثغر فَيُّ الاسكندرية من ابطين أياما وكان من أصحاب ارجل حداد وكان يصلى ممنا الحرو يذكر الله الى طلوع والشمس مصفرالي علققائل كرتم بفوم ليحوفته حتى افاسمع الناداء باأظهر رجي بالمرز بفتي اثباء العمل وركه وقب ل على الطهارة وجاء المسجد فصيلي وأفام في سيلاة أو ذكر حتى يصل المدمر مم ينصر في الى الله في ما ثمه حتى اداغابت الشمس جا، فصلى المغرب تم عادال فطره مم رأني المسجد في كعرا و يسمع ما يقال مر 'أمر عني الحسل العشاء الآخرة العرف اليمنزاه وهو أيفا عوالقائلة وهو توم النهار المين على قيام إ لموير في الصلافة والمرافة والشائشة من المشهدالا والمدين والاسمة بنائي كل والمالت حالات معالات معا المناخرية الانتخاع والكالهو وغانفه ولا تفاد مرشد والله عون سلامالمر والهوالم والمراه والمعالم فنا جمري بعل العالم الدينة والهناء الى جند مع عن المناجع والدوارية أو داية يون سوالا بي رأت وط رآقره يوالا بنفسيان فق ها خعل المشاه الأخرة و متدوة بالل نصف السي أوثلا و درومل الموم اذاه لي أ الاسترمال منشما السيرفاد النتمان النيل فهووقت لقيام اللبل في الحاسن الصدير ينزل وبنا جل وعلاكل بنة والتي العالمة المالية المساعل التي غير على من خدير في أستجيب المدين التي فأسط مع والمستناري على المارية - جيء ه أنه هي الشائلين في أين رئت خيارا و إن ان ان يق بن الأركان ان اليهيا ، النار الف النوقي

الحديث أيضا خرجه مسلم ادادهب ثلث الليل الاول ينزل وبناالي السماء الدنيا فيقول من يدعوني فاستجيب لهمن يسألئ فأعطيه من يستغفرني فأغفرله وعلى هذا الترتيب جاءقوله تعالى قم الليل الاقليلانصفه أوانقص منهقليلاهواذابق ثلث الليلأو زدعليسه هواذا ذهب ثلث الاول وبهذا الترتيب انتظم الحديث والقرآن فانهما ينظران من مشكاة واحدة حتى اذا بتى سدس الليل كان محلاللنوم ففي الحديث الصحير أن الني صلى انتهعليه وسلم حتعلى سنن داودفي صومه وقيامه ففال عليه السلام أن داود كأن ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه تم يطلع الفجر فتعودا لحالة الاولى هكذا أبدا ذلك تقدير العزيز العليم وتدبير العلى الحسكم (المسئلة الخامسة) قولهالاقليلااستثنى من الليلكله قليلا وهذا استثناء على وجسه كلام فيه وهواحالة التـكايف على عهول مدرك علممالاجتهاد واذلوقال الاثلثه أوردمه أوسدسه لكان سانانصافاما قال الاقلسلاوكان محلا لابدرك الابالاجتهاددلذلك علىأن القياس أصل من أصول الشريعة وركن من أركان أدلة التكليف (المسئلة السادسة)وهي من الآمة الثانية قوله نصفه ذكر علماء الأصول أن قوله نصفه دليل على استثناء الاكثر من الجلة واعدا يفيسد استتناء شئ فبق مشدله والمطاوب استثناء شئ من الجلة فبق أقل مها تعت اللفظ المتناول للجميع وهذامبنى على أصل وهوأن قوله نصفه بدل من قوله الليل كان تقدير الكلام قم نصف الليل أوانفس منهأو زدعليه بسيراو يعضده حديث ابن عباس وفي الصحيح بتء ندخالتي مجونة حتى اذا انتصف الليل أو قبله بقليلأو بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام الى شن معلق فتو صا وضوا حسنا وذكر أول الحديث وآخره وانكان قوله نصفه بدلامن قوله قلبلا كان تقدير الكلام قم الميل الانصفه أوأقل من نصفه أوأكثر من نصفه وككون أنضا استثناءالأكثر من متناول الجلة واذا احقل الوجهين سقط الاحتباح مه لاسيا والاول أظهر وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسدلم من معبل ملق في المسجد فسأل عنه فقيل له فلانه الصلى لاتنام اللمل فاداضعفت تعلقت مه فقال النبي صلى الله علمه وسلم أكلفو امن العمل ماتط مقون فان الله لا يملحتى تعلوا وقداندر جت الآية الثالثة في هذه الاوجه وهوقوله أوز دعليه ورتل القرآن ترتيلا قال أهل اللغة معناه بين قراءته تقول العرب بمغرد تل ورتل بفتح العين وكسرها اذا كان مفلج الافضض فيه قال يجاهد معناء بعضه اثر بعض وقال سعيدين جبير معناء فسرة تفسيرا بربد تفسير القراءة حتى لايسر عفيه فيه از ج بعضه ببعض وفدروى الحسن أن المنبي صلى الأسمالية وسلم من برجل يقرأ آية و يبكي فقال ألم تسمعوا الى فول الله تعالى ورتل القرآن ترتملاها الترنيل ومه حرجل علقمة يفرأ فراءة حسنه فقال رتل القرآن فدالك أبي وأمي ومدروى أنس أن قراءة انس صلى الله عليه وسلم كان يمدصو ته مدّا وفد تقدم تمام هذا يد الآية الرابعة قوله تمال ﴿ اللَّهُ عَلَمُ اللَّهُ قُولًا حَمِلًا ﴾ دما قولان أحده إثقله على النَّه على الله عليه وسلم حين كان ملفه المايك السب وعُلم على تعف مأة مذا أوسي فقال أحمانا مأته في المائمة ل صلصله الحرس وهو أشهده على فيفصم عنى رفوه مساماتال وفد كان ينزل عليه الوحى في اليوم الشهديد البرد فيتفصد جبينه عرقا الثاني تقل العملية قاله المسر وقتاءة رغيرهما والاول أولى لانه قد جاء وماجعل عليكي فالدين من سرح وجاءعن الأبه صبلي الله عليه وسبلم يعثث في الحنيه مذاله محتوق فيل أراداه له في الميزان وقسر وي أن النبي صلى الله على وسياركان بالماعليه الوحيروموعلى ناهنه فذاني يصرانها على الأرض فلايزال كالهائسي سعرى عنه وهدايه ضدائل الله وته والأبا الله من قويه على فران الشنه اليل هي أشدوطا وأقوم قيلا به فرانالات مسائل (المستنف الأوفي) الديد النيدل فأعلة من قولك نشأينشا فهو باشئ ونشأت تنشأ فهي ناسمة رمنه قوله تعالى أومن ينشأف الحايية وهوش الخصام غيرمبين وقال العاماء بالأثراذ انشأت يحرية ثم تشاءمد فتال عين

غديقة (المسئلة الثانية) اختلف العلماء في تعيينها على أقوال جانها قولان أحدها أنها بين المغرب والعشاء منهم ابن عمر اشارة الى أن لفظ نشأ يعطى الابتداء فهو بالاولية أحق ومنه قول الشاعر ولولا أن يقال صبائصيب ، لقلت بنقسى النشأ الصغار

الثانى انه الليلكله قاله ابن عباس وهوالذي اختاره مالك بن أنس وهوالذي يعطيه اللفظ وتقتضيه اللغة (المسئلة الثالثة) قوله أشدوط أقرى بفنه الواو واسكان الطاء فن قرأه كذلك نافع وابن كثير والسكوفيون وقرى بكسر الطاء بمدودا وبمن قرأه كذلك أهل الشام وأبوعرو فأمامن قرأه بفتوالواو واسكان الطاءفانه أشار الى تقله على النفس لسكونها الى الراحة في الليل وغلبة النوم فيه على المره وأمامن قرأه بكسر الغاء وفتم العين فانعمن المواطأة وحى الموافقة لانه يتوافق فيه السمع لعدم الأصوات والبصر اعدم المرثيات والغلب لفقدا ظطرات خالمالك أقوم قيلا حدوا من القلب وفراغاته والمعنيان فيه صحيصان لانه يثقل على العبدوأنه الموافق للقصد * الآبة السادسة قوله تعالى ﴿ ان النَّفِ النَّهَ النَّهَ السَّمَاطُو بِلا ﴾ فيه أربع مسائل (المسئلة الأولى) قال أهل اللغة معناه اضطرابا ومعاشا وتصرفا سبع يسبح افاتصرف واضطرب ومنه سباحة الماءومنه قوله وكل في فلك يسبحون يعنى بجرون وقال والسابعات سبعاقيل الملائكة تسبع بين السهاء والارض أى تجرى وقيلهى السفن وقيل أرواح المؤمنين تخرج بسهولة وقال أبو العالية معناه فراغا طو بالاوساعده عليه غيره فاماحقيقنسم فالتصرف والاضطراب فاماالفراغ فاعايعني به تفرغه لاشعاله وحوائبه عن وظائف تترتب عليه فأحدًالنفسير ين لفظي والآخرمعنوي (المسئلة الثانية) قريٌّ سِماباً ظاءالمعجمة ومعناه راحة وقيل نوما والتسبيخ النوم الشدبديقال سيزأى نام بالخاء المعجة وسيم بالحاء المهدلة أى تصرف كاتقدموفي الحديث انهسمع عائشة تدعوعلي سارق فقال لانسبضي عنه بدعاثك أى لاتحفني عنه فان السارق أخملها وهيأخلت منعرضه فاذاوقعت المفاصصة كأن تحفيفا من مالها عليهمن حق السرقة ويعضده قوله تعالى في الأثرون دعاعلي من ظلمه فقيدانتصر وهذه اشارة الى أن الله ليعوض الهار وكذلك النهار عوض الليل كاتقدم في قوله تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن أرادأن يذكر أوأراد شكورا (المسئلة الثالثة) في هذه الآية تنبيه على نوم القائلة الذي يسترج به العبدمن قيام الليل ف الصلاة أو في المم (المسئلة الرابعة) في حال النبي صلى الله عايه وسلم في ذلك فقد كان يصلى ليلاطو يلاقاءًا وليلاطو بلاقاعدا وذلك قبل موته بعام أوعامين وكان يصلى احدي عشرة ركعة وروى ثلاثة عشر ركعة يوترمنها عغمس لايجلس الافي آخرها وروى كان يصلي بعدالعشاء ركعتين ويصليمن الليل تسعامنها الوتر وكان ينامأول الليل و معى آخر ، وما ألفاء السعر الاعند أهله قاعًا وكان يو ترقى آخر الليل حتى انتهى وتره الى السعر وما انتهى اقراء القرآن كاءقط في ليلة ولاصلى أيلة الى الصبح وكان ادافاته قيام الليل من وجع أوغيره صلى من النهار أثنتي عشرة ركعة وكان بقول الوتر ركعه من آخر الليل ويقول أوبر وافبل أن تصحوا وفال صلاه آخر الليل مشهودة وذالدافضل وهذا كالمصيح في الصعيح وقدين افي شرح المديث الجلع بين اختمال الروابات في عدد صلاته فانه كان يصلى احدى عد القرائعة وهي كانت وظيفته الداعة وكان يفتنح صلاة الليل ركعتين خفيفتين فونده ثلاثة عشر ركعة وكان يصلي اذاطلع الفجر ركعتين ثم يخرج الير صلاة المير فهدندا تأويل قول من روى أنه كان يسلي خس عشرة ركعة وقدروت عائشة في المصيح أن الني صلى الله عليه وسلم كان يصلى تسعركعات فيها الوتر وإمل فاك كان حين ضعف وأسن وحطمه البأس أوكان لالم والله أعلم يو الآية السابعة قوله تعالى ﴿ وتبتل الم تبتبالا ﴾ غمامسئلتان (المسئلة الأولى) ف من التبتل وهو عند العرب

التفرد قاله ابن عرفة وفال غديره وهوالأقرى هوالقطع يقال بتل اذاقطع وتبتل اذا كان لنقطع في نفسه فللالثقالوا ان معنى الآية انفردالله وصدقه بتلة أى منقطعة من جيم المال وفي حديث سعدرد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عنمان بن مظعون التبتل ولوأذن له فيله لاختصينا يعنى الانقطاع عرب النساءوفي الأثر لارهبانية ولاتبتل فىالاسلام ومنهم يم العسفراء البتول أى التى انقطعت عن الرجال وتسمى فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم البتول لانقطاعها عن نساء زمانها في الغضل والدين والنسب والحسب وهله قول أحمدتته الشميعة والأفقدا ختلف الناسف التفضيل بينهاو بين عائشة وليستمن المسائل المهمة وكلتاهمامن الدين والجلال فى الغاية القصوى وربك أعلم عن هوأفضل وأعلى وقد أشرنا اليسه في كتاب المشكلين وشرح الصحيصين (المستلة الثانية) فدتقدم في سورة المائدة في تفسير قوله تعالى ياأجه الذين آمنوالاتعرمواطيبات ماأحل الله لكرحال الدين في الكراهية لمن تبتل فيسه وانقطع وسلك سبيل الرهبانيسة بمايغنى عن اعادته وأمااليوم وقدم رجت عهودالناس وخفت أماناتهم واستولى الحرام على الحطام فالعزاآ خسيرمن الخلطة والغر بةأفضل من التأهيل ولكن معنى الآية انقطع عن الاوثان والاصنام وعن عبادة غسير الله وكذلك قال مجاهد معناه أخلص له العبادة ولم بردانقطع عن الناس والنساء وهو اختيار البخارى لاجل ماروى من نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التبتل فصار التبتل مأمو رابه في القرآن منهيا عنه في السدنة ومتعلق الامرغ سيرمتعلق النهى ادلايت اقضأن واغابعث ليبين للناس مائزل الهسم فالتبثل المأمور به الانقطاع الى الله باخسلاص العبادة كاقال وماأمروا الاليعبدوا الله يخلصين له الدين والتبتل المنهي عنسه هوسلوك مسلك النصارى في ترك السكاح والترهب في الصوامع لكن عنسد فساد الزمان يكون خسير مال المسلم غنمايتبسع بهاشعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينستمن الفتن * الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ واصبر على أ وكلمنسوخ لافائدة لعرفة معناه لاسيافي هذا الموضع الاعلى القول بأن المرءا فاغلب بالباطل كان له أن يفعل مافعله النبي صلى الله عليه وسلمم الكفارحين غلبو موهى (المسئلة الثانية) فأما الصبر على ما يقولون فعاوم وأما الهجر الجيل فهو الذيلا فحض فيه وقيل هو السلام علهم و بالجلة فهو بجردالاعراض * الآية التاسعة قوله تعالى مر ان ربك بعر أنك تقرم أدنى من ثاني الليسل ونصفه وثلثه مد الى آخر ها فيها احدى عشرة مسئلة (المسئلة الاولى) قوله نربك بعلم أنك تقوم أدنى الآية هذا تفسير لقوله قم الليل الاقليلا نصفه أوانقص منه قليلاأو زدعليه كاقدمنا وطائفة من الذين معك روى انهالما تزلت ياأبها المزمل قم الليل الا قلي الاقامواحق توريمت أقدامهم فخفف الله عنهم هذا قول عائشة وابن عباس لكن عائشة والتخفف الله عنهم بالصاوات الخس وقال أن عباس با آخر السورة وسنبينه أن شاءالله (المسئلة الثانية) قوله والله مقدر الليك والنهار يعنى يقدد وللعبادات وأن تقدير الخلقة لايتعلق به حكوا تماير بط الله به ماشاء من وظائف التكليف (المستلة الثالثة) قوله علم أن ان تحصوه يعنى تطيقوه اعلموا وفقكم الله ان البارى تعالى وان كانله أن يحكوني عباده عناشاء ويكافهم فوق الطوق فقه تفضل بأن أخبرانه لايفعل ومالا يطاق ينقسم قسمين أحده اأن لايطاق جنسه أى لا يتعلق به قدرة والثاني إن القدرة لم تحلق الموان كان جنسه مقدور اكتكليف القائم القعودة والقاعد القيام وهندا الضرب تديغاب اذاتكر رفيام الليسل منه فأنه وان كان بما تتعلق به القدرة فانه يغلب بالتكوار والمشفه كفلبة خسين صلاة لوكانت مفروضة كاان الاثنسين وعشرين ركهة الموظفة كل يوم من الفرض والسنة تغلب الخلق فلايفعلونها وانحايقوم بها الفحول في الشريعة (المسئلة

الرابعة) قوله فتاب عليكم أى رجع عليكم بالفراغ الذي كنتم فيسممن تكليفها السكم وهذا يدل على ان آخر السورة هي التي نسختها كاروت عائشة في الصحيح كانة له المفسرون عنها (المسئلة الخامسة) قوله فاقرؤا ماتيسرمن القرآن فيسهقولان أحدها ان الموادية نفس القراءة الثاني ان المرادبه الصلاة عبر عنها بالقراءة لانهافيها كافال وقرآن الفجران قرآن الفجركان مشهودا وهوالاصح لانهعن الصلاة أخبر والبهارجع القول (المسئلة السادسة) قوله علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الارض يبتغون من فضل الله وأخر ون يقاتلون في سيل الله بين الله سحانه علة التفقيف بأن الخلق منهم المريض ومنهم المسافر في طلب الرزق ومنهم الغازى وهؤلاء يشق عليهم القيام فخفف الله عن الكل لاجل هؤلاء وقديينا حكمة الشرىعة في أمثال عدًا المقصد (المستلة السابعة) قوله فاقر والماتيسر منه معناه صلوا ما أمكن ولم يفسره ولهذا قال قومان فرض قيام الليل بق في ركعتين من هذه الآية قاله البضارى وغيره وعقدباب يعقد الشيطان على قافيسة الرأس اذالم يصل بالليل وذكر في حديث آخر يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة عليك ليلاطو يلافار قدفان استيقظ فذكر الله تعالى انسلت عقدة فان توسنا انسلت عقدة فان صلى انعلت عقده فأصبح نشيطاطيب النفس والاأصبح خبيث النفس كسلان وذكر حديث سمرة بنجندب عن الني صلى الله عليه وسلم في الرو ياقال أما الذي يثلغ رأسه بالحجر فانه الذي يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الملاة المكتو بةوحديث عبدالله ن مسعود قال د كرعند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام الليل الى المباح فقال ذاك رجل بال الشيطان في أذنه وه ـ قدم كلها أحاديث مقتضية حل مطلق الملاة على المكتوبة فيعمل المطلق على المقيدلا حتماله له وتسقط الدعوى بمن عينه لغيام الليل وفي الصحيح واللفظ للبضاري قال عبدالله أبن عمرو قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلمياء بدالله لا تسكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك فيام الليل ولو كان فرصاما أقره النبي صلى الله عليه وسلم عليه ولا أخبر عنل حدا اللبرعنه بل كان بذمه عاية الذم وفي الصحيح عن عبدالله بن عرقال كان الرجل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم اذار أي رو ياقمها على النبي صلى الله عليه وسلم فقنيت أن أرى رؤ يافأ قصهاعلى النبي صلى الله عليه وسلم وكنت غلاماعز باشابا وكنت أنام في المسجدعلي عهدرسول القصلي الله عليه وسلم فرأيت في النوم كأن ملكين أخذاني فنهباي الى الدار فاذاهي معاوية كطى البار واذالهاقو نان واذافياناس قدعو فتهم فعلت أقول أعوذ باللهمن النار قال ولقينا ولل آخر فقال لى لم ترع فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ففال نعم الرحل عبد الله لوكان يصلى من الليسل فسكان بعد لايذام من الليل الاقليلا ولوكان ترك القيام وحصية لما والدائلة لم مرعوالله أعلم (المسئلة الثامنة) تعلق كثيرمن العقهاء في تعيين القراءة في الصلاة بهنده الآية وهي قوله هاهر واما إسرمنه فقال قُوم هي آية وقال قوم هي ثلاث آياد الامهاأ قن سورة و به قال أبو حنية فنوفد بينا أن المراد بالترا شهرا السلاة واعايصه هذا التقدير ويتمور الملاف فيقول النبي صلى الله عليه وسلم للرحل الذي سامه البين للي أراب ال وسلم الصلاة وغال اله ارجع فسن ها النالم تسل الهال المورة والعدة التي الد وماتيد مدان من المرتار وقارت كامنا عليه في مماثل اخلاف بمافيه كفاية كبايه أما أي قانا ان الراديا الفراء وله كان النبي صلى فاستيدو م فد حبن هذا المهوية والملاصلاة الا بفائحة الكذاب خرجه التيضان وتان الني صني الله عاب و مُرَوِّه الله كل المن فقسلما عتضا القولوالفعل جواب آشر وداكات الني صلى الله علمه وسلم عدد مدواد عزاند فينسمون الرجل فقال له اقرأ ماتيم بمستمن الفر آن أي ماحفظت وفعظن القاضي أبو زيد مدرسي ١٠٠٤ . المانية الأهدرومناضلها الاقدر أي فوادانا زادات منسوري كالفائدة تشيس وتهزرا برواد مسارات س نسخ ونسخ القرآن لا يجوز الابقرآن مثله أو بعبر موانر على الوجه الذي تمهد في أصول الفقه وأجاب علماؤنا بان الزيادة على النص لا تكون نسخا وقد قررناه في أصول الفقه وهوم فحب ضعيف جدا قال القاضي أبو زيد الدبوسي المسلاة تثبت بالتوانر فأركانها يجب أن تثبت عثله فنأ من بقراء قائعة الكتاب غبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعيد الصلاة بتركها لثلاث بالاركان عالم يثبت به الاصل قلناه ف اتأصيل ليس عليه دليسل والماه و مجرد دعوى وقد اتفقناعلى ثبوت أركان البيع بعبر الواحد و بالقياس وأصل البيع ثابت بالقرآن وهذا بعض ماقررناه في مسائل الخلاف فلينظر ما بقي من القول هنالك ان شاء الله تعالى (المسئلة الحادية عشر) قوله وأقم والسلاة (المسئلة الماشرة) قوله وآلوا الزكاة وقد تقدم بيانهما (المسئلة الحادية عشر) قوله وأقرضوا الته قرضا حسنا وقد تقدم ذلك في سورة البقرة

🍕 سورةالمدّثر ≽

فهاأر بسع آيات * الآيةالاولى قوله تعسالى ﴿ يا أيهاالمه رُ عَه فيهامستثلثان (المستلة الاولى) روى العدل فى الصحيح واللفظ للبغارى قال يعي بن أبى كثير سألت أباسلمة بن عبد الرحن عن أول ما نزل من القرآن فقال ياأيها المدثر قلت انهم يقو لون اقرأ باسم ربك لذى خلق فقال أبوسلمة سألت جابر بن عبد الله عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت فقال جابر لاأحدثك الاماحد ثنارسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت بعر إ وفلاقضيت جواري هبطت فنودنت فنظرت عن عيني فلم أرشيأ فرفعت رأسي فرأيت شيأ فأثيت خديجه نقلت دثروني وصبواعلى ماءبار داقال فدثروني وصبواعلى ماءبار دافتزلت ياأيهاالمدثرقم فأنذر وربك فسكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر ولاتمان تستكثر ولربك فاصبر وقال بعض المفسرين أنهجرى على النبي صلى الله عليه وسلم من عقبة بن ربيعة أم فرجع الى منزله مغموما فتلفف واضطجع فنزلت ياأ بها المدثر وهذا باطل وقيل أراديامن تدثر بالنبوة وهذا مجاز بعيدلانه لم يكن نبيا الابعد على أنهاأول آلفر آن أولم يكن تمنكن منهابعه ان كانت ثاني ما نزل (المسئلة الثانية) هذه الاطفة من الكريم الى الحبيب ناداه بعاله وعبر عنه بصفته ومثله قول النبي صلى الله عليه وسلم لعلى رضى الله عنه قم أباتر اب اذخر حمغاضبالفاطمة ونام في المسجد فسقط رداؤه وأصابه ترابه وقوله عديمه يوم الخديدق فيه يانومان * الآية الثانبة فوله نعالى ﴿ وَرَبُّكُ فَكُرُ ﴾ فيهامستلتان (المسئلة الاولى) التكبيره والتعظيم حسبابيناه في كتاب الامد الاقصى ومعناه ذكر الله بأعظم صفاته بالقلب والثناء عليم بالاسان بأقصى غايات المدح والبيان والخضوعه بغاية العبادة كالمجودله ذلة وخضوعا (المسئلة النانية) هذا القولوان كان يقتضى بعمومه تكبير الصلاة فانه مراد به التكبير والتقديس والتنزيه صناع الانداد والاصنام دونه ولاتخاء ولياغبره ولاتعبنسواه ولاتر لغيره فملاالاله ولانعمه الامنه لأنهلم تركى صلاة عندنزو لهاوانعا كان ابتداء التوحيد وقدر وى ان أباسفيان قال يوم أحدد أعل هبل أعل هبل ففال الني صلى الله عليه وسلم قولواله الله أعلى وأجل وقد صارهه اللفظ بمرف الشرع في تكبير العبادات كلها أذاناوصلاة وذكرا بقوله الله أكبر وحل عليه لفظ الني صلى الله عليه وملم الوارد على الاطلاق في ه والا دمانا قراه فعر عما السكبير وتعليلها التمسليم والشرع يقتضى بمر فعما يقتضى بعمومه ومن موارده أوقات الاحسلال بالفيائح تشقطيصا فامن الشرك واعلانابا حدق النسك وافرا دالماشر علامره بالسغك الآية الثالثة قرله ساني ﴿ وثيابِكُ فطهر ﴾ فهامسئلتان (المسئلة الأولى) اختلف العلماء في تأويل حذه الآية على قولين أحدهما أنه أراد نفسك فطهر والنفس يعبرعنه ابالتياب قال امر والقيس

وانتك قدساءتكمني حليقة 😹 فسلى ثيابى من ثيابك تنسلى

الثانى ان المراد به الثياب الملبوسة فتسكون حقيقة و يكون التأو بل الاول مجارا والذي يقول انها الثياب المجازية أكثر وروى ابن و مبعن مالك انه قال ما يعبعبنى أن أقر أ القرآن الافى الصلاة والمساجد لافى الطريق قال الله تعالى وثيابك فطهر بريد مالك أنه كنى بالثياب عن الدين وقدر وى عبد الله بن نافع عن أبى بكر بن عبد العزيز بن عبد الله بن عرب الخطاب عن مالك بن أنس فى قوله تعالى وثيابك فطهر أى لا تلبسها على غدرة وقدروى ذلك مسندا الى ابن عباس وكثير اما يستعمله العرب فى ذلك كله قال أبو كبشة

ثياب بني عوف طهارنقية ، وأوجههم عند المشاعر غران

يعنى بطهارة ثيابهم سسلامتهم من الدناآت ويعسنى بغرة وجوههم تنزيههم عن المحرمات أو جالهم في الخلقة أو كليما وقدقال غيلان بن سلمة الثقني

فانى بحمد الله لا توب غادر * لبت ولامن غدرة أتقنع

(المسئلة الثانية) ليس بممتنع أن تعمل الآية على عوم المراد فيها بالحقيقة والمجاز على مابياء في أصول الفقه واذاحلناهاعلى الثياب المعاومة الظاهرة فهى تتباول معنيين أحدها تقصير الاديال عام ااداأر سلت ندنست ولهذا قالعمرين الخطاب لغلامهن الانصار وقدرأى ديله مسترخيا بإغلام ارفع ازارك فانهأتني وأنتي وأبتي وقدقال الني صلى الله عليه وسلم في الصحيح ازرة المؤمن الى أنساف ساقيه لاجناح عليه فيابينه وبين الكعبين وماكان أسفل من ذلك فني النار فقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الغابة في لباس الازار المسكعب وتوعد ماتعته بالنارهابال رجال يرساون أذيالهمو يطياون ثيامهم ثم يشكلفون رفعها بأبديهم وهذه حالة السكبر وقائدة العجب وأشدماني الامرانهم يعصون وينجسون ويلحقون أنف بهبائ لم يجعل الله مه غيره ولاألحق بهسواه قال الني صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله لمن جرثو به خيلاء ولفظ الصحيح من حر باز ار ع خيسلاء لم ينظر الله له بوم القيامة قال أبو بكر يأرسول الله ان أحدشتي ازاري يسترخي الاأن أتعاهد ذلك منه فالرسول الله صلى الله عليه وسلم أستعى يستعه خيلاء فمرسول الله مسلى الله عليه وسلم بالنهى واستنقأبا بكر الصديق فأراد الادنياء الحاق أنفسهم الاقصياء وليس ذلك لهم والمعنى الثاني غسلها من النجاسة وحوظا حرمنها صحيح فيهاوقد بيناا ختلاف الاقوال فى ذلك بصحير الدلائل ولانطول باعادته وقدأشار بعض الصوف ـ ـ ة الى أن معناه وأحلك فطهر وهـذابا رفانه قديع برعن الآهل بالثياب قال الله تعالى هن لباس لكروانتم لباس لهن * الآية الرابعة قوله تعالى عوولا تمن تستكثر على فيها أردم سائل (المسئلة الاولى) فكر ألمه سرون مهاسنة أقوال الاوللاتعط عطية فنطلب أكثرمنهاروى عن أبن عباس الثاني لاتعط الاغنياء لتدريب نهم أضعافها النائك لاتعط عطية تنتظر ثوابها الرابع رلاعتن بالنبوة على الناس: أخد أجرامهم علها الحامس لاغان بعلمك تسمكره على رئ عاله الحسن السادس لا يستف بن الميد كارينه (المسالد النانية) هذه الاقوال ينفارب بعثهاوهي المثلاثة الاول أمافوله لاتعط عليه فتاللب أكاره تهافهدا لابارق بالري صلى الله اليه وسدم ورينا عب م بتبته وقاد فال وما آنيثم من بالريد في أمر الرائات فيارين عند الله . الي مايد امعناه وقدر وي أر الو وغدمد ن عائد مأن النبي صلى الله عليه وسلم كان بفيل الد أو بثب الماوف الصحيح فى الحب ب والعدظ البخارى الن صلى الله على وسلم لرد عيث الى اعلاجت واوا مدى لا دراع لفبات ولفظه مختلف في مكان يقبلها مولايستك رهائد و وادا كالنيلا وعلية يدرا والاغنياء أولى بالاجتناب لامهابابسن أبواب المله وكالمال فاليمر فالماء الملاتعط عطسة نستر والها عايالانتظار تعلق الاطماع ودلك في حيزه بعكم الامتناع وقد قال الله تعالى له ولا تمدن عينيك الى مامتعنا به أز واجامنهم ذهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيسه ورزق ربك خير وأبق وذلك جائز اسائر الخلق لانه من متاع الحياة الدنيا وطلب الكسب في التكارم به وأمامن قال أراد به العمل أى لا تستكار به على ربك في وحديم فان ابن آدم لو أطاع الله عرده من غير فتو را المشلة الثالثة) وذلك أن قولة تستكار قدور دن القرا آتبال وايات فيسم باسكان الراء وروى بضم الراء فاذا اسكنت الراء كانت جوابا للام ربالتقلل في كون الاول للثانى وان ضعمت الراء كان الفعل بتقدير الاسم وكان عمى الحال التقدير ولا تمن للام ربالتقلل في كون الاول وهذا ينبني على أصل وهي (المسئلة الرابعة) وهو القول في تحقيق المن وهو ينطلق على معنيين أحده العطاء والثانى التعداد على المنع فيرجع الى القول و يعضده قوله تعالى لا تبطلوا صدقات كم المن والاذى وقوله لهم أجر غير بمنون و يعضد الثانى قوله فامان أوأمسك بغير حساب وقوله فامامنا بعد والمافداء وقال البي صلى المتعليه وسلم ما أحداً من علينا من ابن أبى فحافة والآية تتناول المنيين كليما والته أع في المناق المناق المناء والآله في تتناول المنيين كليما والته أع في المناق المناق المناق المناق المناق المناق المناق والتناق المناق والتناق المناق والتناق المناق والتناق المناق والتناق والتناق المناق والتناق المناق والتناق المناق والتناق المناق والتناق والتناق المناق والتناق وال

﴿ سورة القيامة ﴾

فيها أربع آيات * الآبة الاولى قوله تعالى ﴿ بِلِ الانسان على نفسه بصيرة ولوأ التي معاديره ﴾ فيها ست مسائل (المسئلة الاولى) فهادليل على قبول اقرار المرء على نفسه لأمها شهادة منه عليها قال الله سبعانه يوم تشهدعلهم السنتهم وأيديهم وأرجلهم بماكانوا يعملون ولاخلاف فيهلأمه اخبار على وجسه تنتني التهمة عنه لأن العاقل لا يكذب على نفسه وقد قال الله سبعانه في كتابه الكريم واذأ خذالله ميثان النبيين ا آتيتكمن كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لمامكم لتؤمن به ولتنصر نه قال أأ قررتم وأخذتم على ذلكم اصرى غالوا أقررنا قالهاشهدوا وأنامعكممن الشاهدين وقال تعالى وآخرون اعترفوابذنو بهمخلطوا عملاصالحا وآخر سيناوهو فى الآثار كتبرقال الني صلى الله عليه وسلم واغه ياأنيس على امرأة هذا هان اعترفت هارجها (المسئلة الثانية) لابصيرا قرار الامن كاف الكن بشرط أن لا يكون محجور اعليمه لأن الحجريسقط قوله اذا كان لحق نفسه وآن كان لحق غيره كالمريض كان منه ساقط ومنه جائز وبيانه في مسائل الفقه والعبد حالتان في الاقرار أحده على ابتدائه ولاخلاف فيه على الوجه المتفدم والثاني في انتهاله وذلك مثل ابهام الاقرار ولهصور كثيرة وأمهاتهاست والصورةالاولى أن يغول له عندى شئقال الشافعى لوفسره بتمرةأو كسرة قبلمنه والذى تقتضيه أسولنا أهلا يعبل الافهاله قدرها فافسره به فبلمنه وحلع عليه والصورة الثانبة أردفسره اعتمرأ وخنزير ومالانكون مالافي الشريعه لم بقبل باتفاق ولوساعه معلىه المقرتاه الصورة الثالث وأن يفسره بمختلف فيهمثل جلدالمينة أوسرقين أوكلب هان الحاكم يسكي عليسه في دلك بما يراهمن رد واءه اءهان رده لمربعكم عليه حاكم آحر غسيره بشئ لان الحسكم قد نفذ بابطاله وعال بعض أسحاب الشافعي بلزم خير الخائز يروهو قول اطل وقال أبوحنه فة اذاقال له على شئ الم بقبل تفسيره الا عكيل أوموزون لانه لايشبت النُّمَهُ مِفْسِهُ الله إوها اضعيف عن غيرهما يثبت في الذَّمة اداوجب ذلك اجتاعاً * الصورة الرابعة اذافال له عندى على تميل تم يرم عنا يكون مالاف العادة كالدرهم والمدرهمين ما فرجى عمن قرينة الحال ما يحكم عليمه بأ كثرمنه ي المورة اخاممة أن قال له عندى مال كثير أوعظم فقال الشافعي يقبل في الحبة وقال أبوحنيفه لايقبسل الاى نصاب الزكاة وهال علماؤما في ذلك أفو الاعتلفة منها نصاب السرقة والزكاة والدية وأقله عندى

نماب السرقة لانه لايبان عضو المسلم الافي عظيم وقدييناه في مسائل الخلاف وبه قال أكثر الحيفية ومن تعجب فليتعجب لقول الليث بن سعدانه لا يقبل في أقل من اثنين وسبعين در هما فقيل له ومن أين تقول ذلك قال لان التدتعالى قال لقد نصركم الله في مواطن كثيرة وغزواته وسراياه كالت ثنتين وسبعين وهذا لا يصح لانه أخرج حنينامنها فكان حقدأن يقول يقبل في أحدو سبعين وقدقال الله تعالى اذكروا الله ذكر اكثيرا وقال لاخير فى كثيرمن تصواهم وعال والعنهم لعنا كثيرا جالصورة السادسة اذاقال له على عشرة أومائه أوألف فانه يغسرها عاشاءو يقبل منه فان قال ألف درهم أومائة وعبد أومائة وخسون درهما فاله تفسيرمبهم ويقبل منه وبه قال الشافعي وقال أبوحنيفة انعطف على العدد المهم مكيلاأ وموزونا كان تفسير القوله ماثة وخسون درهمالان الدرهم تفسير للخمسين والحسسين تفسير للسائة وقال ابن خسيران الاسطخرى من أصحاب الشافعي ان الدرهم لايكون تفسيرا في المائة والخسبن الاللخمسين خاصة ويفسره والمائة بماشاء وقدبينا في اجتة المتفقهين تعقيق دلك ويتركب على نده الصور مالا يعصى كثرة عده أصولها (المستلة الثالثة) قوله ولو ألق معاديره معناه لواعتذر بعدالاقر ارلم يقبل منه وقداخة اف العاماء في من رجع بعدما أقر في الحسدودالتي هي خالص حق الله فقال أكثرهم منهم الشافعي وأبوحنيفة يقبل رجوعه بعد الاقر أروقال به مالك في أحد مقوليه وقال في القول الآخر لايقب لالأن يذكر لرجوعه وجهاصها والصعيم جواز الرجوع مطلقا لماروى الاتخامهم البخارى ومسلمان السبى صلى الله عليب وسسلم روالمقر بالرناص ادا آر بعاكل من ة يعرض عنده ولماشهد على نغسه أربع مرأت دعاء النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابك جنون قال لاقال احصت قال نعموفى حديث البخارى أملك فبلت أونجزت أونظرت وفي النسائي وأبى داودحتي فالله في الخامسة أسكنها فال نعرحتي غاب ذلك مدك في دلك منهاقال مع قال كايعيب المرود في المسكحلة والرشأ في البارقال مع ثم قال حل تدرى ماالرما فالنع أتبت منها حرامامثل ما بأى الرجل من أهله حلالا فال فائر مدمى مهذا القول فال أريد أن تطهر في قال فأمر به فرجم قال الترمذي وأبودا ودواء اوجدمس الحجاروس يشتدفض بهرجل بلحي حل وضر به الااس حتى مات فقال السبى صلى الله عليه وسلم هلاتركموه فال أبو داود والنسائي تثبت رسول الله صلى اللسليه وسلم فأمالترك حسدهالاوهذا كله تطريق للرجوع ونصريح بقبوله وفي قوله لملك قبلت لملك تحرب اشارة الى فُول مالك اله يقبل رجوعه اذاد كر فيها وجها (المستلة الرابعة) ومن الماس ن بال ان معي ولو ألني معاذيرهأى متوره بلعه أهل الين واحدها مدار وفال تعلب واحدها مغذرة العسي الهادا اعتذر بوم القيامة وأسكر الشرك لابفع الظالمين مسندمم ويعنم عله ودسره عليه جوارحه ويمالله كهابه فسلااليوم عليك حسسا (المسئله الخامسة) وهذافي الحرالم المثلام نفسه وأما العبدهان افر اردلا يعلومن أحدف مي اماأن يقرعلى بدنه أوعلى مافى بده وفسه هان أقرعلي بده فيافيه عقو بهمن الفتيل فادومه مد دلك عليه وقال محدين الحسين لايقد ل معلان مده مسرو صق البيد ولي أقر ارماله م دفوق البيد لبده ودليلنا قوله عليه المدائد الأمون إمام عن المدائد الدائد مدائد مدائد مدائد مدائد المعدد تفرعليه الحد المعي أن على الدوية أعني الدوس بدير براد ويدار من باد والم عن الوصف والسعودي الماليه الطارة عليه الارى الرأقر عال المرعد لحي الدوسي راوط وسمه مالسنه الدهطيريدة والماقرة والعالموال لعالم أو وسياء من والناء إلى الله سلسه اجاعاً فلاية بل قوله في والا اقراره وينالا ما الرسر ، ما أنه زرال ، ١٠ الثلا مدور وار ١٠ ، ما يدم الكه ولكنجيع مافي بده لسده راجاء عن القرائه (المعالي) ما ما وو در ال مر مراه الكنجيع

على نفسه بصيرة أى عليسه من يمصر أحماله و يعصيها وهم الكرام الكاتبون وهنده كالهامقاصد محملة للفظ أقواهاماتقدم ذكرنا له * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ لاتحركُ به لسانك لتعجل به ﴾ فيهاأر بسع مسائل (المسئلة الاولى) تبت في الصحيح واللفظ البخارى عن سميد بن جبير عن ابن عباس في قوله لا تحر له به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعالج من التنزيل شدة وكان بما يعرك به شفتيه فقال ابن عباس وأماأ حركهما للث كاكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعركهما وقال سعيدانا أحركهما كارأيت ابن عباس معركهما فحرك شفتيه فأنزل الله عزوجسل لاتعرك بهاسانك لتعجل بهان علينا جعه وقرآنه قال جعسه الثفى صدرك وتقرأه فاداقرأناه فاتبع قرآنه قال فاسقع لهوأنست ممان علينابيانه تمان عليناأن نفرأه فكانرسول اللهصلي الله عليه وسلم بعد دلك اذا أتاه جبريل اسقع عادا الطلق جبريل قرأه الني صلي الله عليه وسلم كاأفرأه (المسئلة الثانية) هـ نايعند ماتقدم في سورة المزمل من قوله ورتل القرآن ترتيلا حسماتق دمياه في ذلك الموضع وهذا المعنى صحيح وذلك أن المتلقن من حكمه الأوكد أن يصغى الى الملقن بقلبه ولايستعين بلسانه فيشترك آلفهم بين القلب واللسان فيذهب روح التحصيل بينهما وبحذل اللسان بتجرد القلب للغهم فيتيسر التعصيل وتحربك اللسان يجردا أذاب عن الفهم فيتعسر التحصيل بعادة الله التي يسرها ودلك معلوم عادة فيتعقق لذى مشاهدة بال الامام كست أحضر عديدا لحاسب بتلك الدبارا لمسكرمة وهو يجعل الاعداد على المتعامس الحاسب بن وأفواهم بماوءة من الماء حتى اذا التهي القاؤه وقال مامعكر عيكل واحديما في فه وقال ما معم اليمود دهم خزل اللسان عن تعصيل المفهوم عن المسموع والقوم في التعليم سبرة بديعة وهىأن الصغيرمنهم اداعقل بعثوه الى المكتب فاداعبر المكتب أخده بتعلم أخط والحساب والعربية هاذاحذفه كلهأوحذى منه ماقدرله خرج الى المقرى فلفنه كتاب الله ففظ منسه كل يُوم ربع حزب أونصفه أو حزباحتي اذاحفظ القرآن خرح الى ماشاءالله من تعليم العلم أوتركه ومنهم وهم الأكثر من يؤخر حفظ القرآن ويتعلم الفقه والحسديث وماشاء الله فريما كان اماما وهولا يحفظه ومارأيت بعيني اماما يحفظ القرآل ولارأت فقها يحفظه الااثنين ولك لنعاموا أن القصود حدوده لاحروفه وعلقت القاوب اليوم بالحروف وضيعوا الحدودخلاها لأمررسول اللهصل اللهعليه رسلم لكنه انفاد لقدر الله وتعقيق لوعدرسول اللهصلي الله عليه وسلم وتبيين لسبوته وعضد لمعجزته (المسئلة الثائنة) المارى سبحانه بجمع القرآن في قلب الرسول تبسيرا للتبليغ و يجمعه في على غيره تيسيرا لاقارة لخجة عاماأن مكور دشفاء لم العرض في الصدور واماأن مكون عى قالابصار والمائز والمائن يكون بيدو بن الملهد بن قالياولا بجعل له من المعرفة ثانياوهو أخفه طلاوا ماريدا ٢٧ وقد - تروالدار دراه وعدا ونقراه مأثر ثلادلا نسي وهو خسر وليس بأمر معنوى التبوب الياءن الحا اجاعاوايس سبغي بعدهدا تأويل لابه لابعتاج البه وفي الصحيح أبه صلى الله عليه وسلم كان يعارضه جد إلى القرآن مرة في المشهر رمنان حني كان العام الدي قبضه الله بينه و بن الآخر عارضه مرزين فعطن لتأ كيد الحمط والحمع عندمه وقال ماأراء الاود حضرا جلياد كان المقصودمن بعثه الى الخلق تبليم الاحكام وتمرد الشرع تم يسا أثرا سبه على الخلق ويظهره برفع المسمنهم و منفذ بعددلك حكمة فيه (المدلة الرابعة) التي النظر فيه مالاً به بقوم من الربطاء منهم قنادة الحان بقولوا ف قوله مم ان عاساً سَالُهُ وَيَدُ اللَّهُ مَا مِنْ مِن اللَّهِ ن حرا أَهُ عِن هَال حين مستلَّ عن دلك ان منه وجوب الزكاة فماتى در هرومساوان الم در بدله ما حاصالاً بقفلاسه عومها وتعس لا برى تخصيص العموم السبب ولابالاول سن الآية والحذيث ولالله على حسما سناه في أصول العقه عد الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ أَمْ يَكُ سَلْفَةُ مِن مَنَ

عنى ثم كان علقة فخاق فسوى به فهامستلة واحدة وهى ماتقدم فى نظيرها دالاً بة ماريكون الولامن أحوال النخليق ولدامن النطقة والمنفة وهذه الآية بظاهرها تقتضى أن المرتبة الثالثة بعد العلقة خلقا مسوى فتكون به الأمة أم ولدو يكون الموضوع سقطا وقد حققنا ذلك واختلاف الناس فيه كاسبق وهذه التسوية أولها ابتداء الخلفة وآخرها استكال القوة والكل مراد والله أعلى الآية الرابعة قوله تعالى في فجمل منه الزوجين الذكر والانثى به وقد احتج بهذا من رأى اسقاط الخنثى وقد بينافي سورة الشورى ان هذه الآية وقرينا اعاخر جتائر ج الغالب حسبها تقدم هنالك فليجتز به اللبيب فانه وفى بالمقصودان شاء الله تعالى

﴿ سورة الانسان ﴾

فيهاست آيان م الآية الأولى قوله تعالى ﴿ هل أنى على الانسان حدين من الدهر ﴾ وقد تقدم القول في الحين بمافيه الكفاية فلينظر في سورة ابراهيم عليه السلام به الآبة الثانية قوله تعالى ﴿ الْمُخلَفَّنَا الانسان من نطفة أمشاج نبتليه كه عمى اخلاط مأء الرجال غليظ أبيض وماء المرأة أصفر رقيق فيجمعهما الملك بأمرالله وتنقلهما القمدرةمن تطوير الى تطوير حتى تنتهى الىمادبرهمن التقدير وقدبينا ذلك فها تفسدم * الآيةالثالثة قوله تعالى ﴿ يُوفُونَ بِالنَّارِ ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) قوله يوفونبالنساد فيه أقوال لبابها قولان أحدهما يوفون بما افترض عليهم الثاني يوفون بمااعتقدوه وباعقدوه على أنفسهم ولاثناه أبلغمن هذا كاأنه لافعل أفضل منه فان الله قد ألزم عبده وظائف ورعاجهل العبد عجزه عن الغيام عافرض القعليه فيندر على نفسه نذرا فيتعين عليه الوفاء به أيضافاذا قام صق الأمرين وخرج عن واجب الندرين كانله من الجزاء ماوصف الله في آخر السورة وعلى عموم الأمرين كل ذلك عله مالك روى عن أشهب انه قال بوفون بالنذر هو نذرالعتق والصياء والصلاة و روى عنه أبو بكربن عبدالعزيز قال قال مالك يوفون بالندر قال الندرهو اليمين (المسئلة الثانية) الندر مكرومبالجلة ثبت في العصير عن مالك عن ابى الزناد عن عبد الرحن بن هرمز عن أبي هر برة أن الني صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى لا يأبي المدرعلي ابن آدم بشئ لم أكن قدر تهله اعايستضرح بهمن الضيل وذلك لفقه صحيح وهوأن البارى عانه وعد بالرزق على العمل ومنسمه فروض ومنه منسدوب فاذاعين العبدليستدر به الرزق أو يستجلب به الخسير أو يستدفع به الشر لم يصل اليه به فان وصل فه ولبنك م الآية الرابعة قوله تعالى على و يطعمون العام على حبمه الآية ﴾ قيهاستمسائل (المسئلة الاولى) قوله ويطعمون الطعام تنبيه على المواساة ومن أفسل المواساة وضعها فى حلىمالاصناف الثلاثة وفى الصعيح عن عبدالله بن بحرستُل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الاسلام خدير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وهد ادا في الفدل لافي الفرض من الزكاة على ماتق دم بيأنه (المسئلة الثانية) قوله على حبه وقد يبنا عن سورة البقرة (المسئله الثالثة) قوله مسكينا المسكين قدتت اسم يانه وهاندا ونالهمان وي في شأن الإنساري الذبي ذكر تأفر تنافى مورة المشرعة عدياً ويرافوله ويؤثر واعلى أنفسهم وكان بهم خماسة فهداه وذلاء (المدر الرابة) فوله ويتما واعا أكدبالينم لأنه سكين مضعرف بالوحدة وعدم الكافل مع عجر الدعر (الدرثلة اخاد، ت) قوله تعالى وأحديرا وفي أعنعا ، عنواب عظميم وان كان كافرافان الله يرز قود دسته ين بالمهداط عامد مولكن من الفضل في الصدقة لامن الاصل في الزكاة ويذخل فيما لمسجون من السامين هان الحق أدحر مه - ي التصرف وأسره فياوجب عليه فقد المصارئة على الفدقين الطلق متهزاك عاهد عاد عمد المام عب الخرول في المائي

أوالنصرف في الطلب وهذا كله اذا خاصت فيسه النية لله وهي (المسئلة السادسة) دون توقع مكافأة أو شكر من المعلى فاذا لم يشكر فسفط المعلى يعبط ثوابه ها الآية الخامسة قوله تعالى علا واذكراسم ربات بكرة وأصيلا كه فيا مسئلة واحدة البكرة وقت من أوقات النهار وهو أوله ومنسها كورة الفاكهة والاصيل هوالمشي وهذه الاشارة الي صلاة السج وصلاة العصر وقد قدمنا معني ذلك وانه المراد بقوله تعالى من صلى البردين دخل الجنة ومعنى قوله تعالى ترون ربكم كاترون القمر ليلة البدرفان استطعتم أن لا تغلبوا عن صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا وقرأ فسج بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وقد قسم أرباب اللغة ساعات الميل وساعات النهار على تفاصيل وأساء عرفية في اللفة ومؤلفوها مختلفون في دلك المندو والعشى يلحق به والاشراق مثلموقد دلك النه والمناه والنابي والنابي من الميل والماء من والنابي المنابي من المناه والمناه والمناه فانهما وقتان من أوقات المعلى وصلاتهما من صلاة الليسل وأماقوله تعالى وسجعه ليلاطو يلافانه عبارة عن فيام وقتان من أوقات المعلى وصلاتهما من صلاة الليسل وأماقوله تعالى وسجعه ليلاطو يلافانه عبارة عن فيام وسنم وحده فيه قالا من ملى الله على المناه والموالة عنا و بقى عليه عاقده والاول أظهر وهو معنى قوله تعالى ومن الليسل فتهجد به والمراد به الجميع مندخ عنا و بقى عليسه كا تقدم والاول أظهر وهو معنى قوله تعالى ومن الليسل فتهجد به فافلة لكا تقدم بيانه

و سورة والمرسلات ﴾

وحيمن غرائب القرآن على ماأشرنا اليه في القسم الثاني من الناسخ والمنسوخ فانها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الارض و روى الصحيحان عن عبدالله بن مسعود قال كنامع رسول الله صلى الله عليمه وسلف غار فنزلت والمرسلات عرفافا بالنتلقاهامن فيهرطبة اذخرجت حية منجحرها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صالي الله عليه وسلم وقيت مركم كاوقيتم شرهافيها ثلاث آيات؛ الآية الاولى قوله تعالى ﴿ أَلَمْ تَجعل الارض كفاتا ﴾ فيها ثلاث مسائل (ألمسئلة الأولى) الكفات الضم وابلع وهومصدر يقال كفته يكفته كفنا وكفانامثل كتب يكتب كتبا وكتأباأي يجمعهم أحياء وأموانا وكل شئ ضمته فقد كفته فاذاحل العبد في موضعه فهوكفاته وهومنز له وهوداره وهوحرزه وهوحرعه وهوجاه كان يقنلان أوناغاوالدليل عليهماروى عنصفوان قال كنت ناغافي السجدعلي خيصة لى يمن ثلاثين درهما فجاءر جل فاختلسهامني فأخذالرجل فأني به الني صلى الله عليه وسلم فأمر به ليقطع قال فأتيته فقلتله أتقطعه من أجل ثلاثين درهماأما أبيعه وأنسثه بقنها قال هلاقبسل أن تأتيني به فسكانت نفسسه حيازة . وضعه وحرزه وحريم ومنعته وحصنه (المسئلة الثانية) قوله تعالى ألم تجعل الارض كفاما أحياء وأموانا يقتضى أن يدفن فيهاالميت بعميه عأجزاته كلهامن شعرأ وظفر أونياب ومابوار بهعلى التماموما اتصل به ومابان عنه وقد قرر نا ذلك في كناب الجنائز من المسائل (المسئلة الثاانة) احتبر علماؤنا بهذه الآية في قطع النباش لانهسرق منحر زمكفوت وحي مضعوم وقدمهدناذلك فيمسائل الخلاف وقررنا أن ينظر في دخوله في هذه الآية بان يقال هذا حرز كفات لفول الله تعالى ألم نجعل الارض كفا تا أحياء وأموا ما فجعل حال المرءفها بعدالمات ف كفنهاله وضعها لحالة كالمة الحياة وماتحفظه وتحر زحاله حيا كذلك يجب أن يكون ميتا

فهذا أصل تستبالقرآن ممينظر في دخوله تعتقوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما وذلك يثبت بطريق اللغة فان السارق فيناهو آخذ المال على طريق الخفية ومسارقة الاعين وهذا افعله في القبر كفعله في الدارتم بنظر بعدذلك في أن الذي سرق مال لان أبا حنيفة يقول ان السكفن ليس بمال لانه معرض للاتلاف وقلنائعن هومعرض للاتلاف فى منفعة المالك كالملبوس في الحياة ثم ينظر في أنه يملوك لمالكفان الميت مالك والدليل عليمه انه لونصب شبكة في حياته فوقع فيهاصيد بعد وفاته فالهيكون له تقضى منه ديونه وتنفذ فيسه وصاياه وحقيقة الملائموجودة في المكفن لاته عنص به وعتاج السه فاذا ثبتت هله الأركان من القرآن والمعنى نبت القطع والله أعلم * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ انها ترى بشر ر كالقصر ﴾ فها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قال المفمر ون فهاستة أقوال الاول أصول المعر الثاني الجيسل الثالث القصر من البناء الرابع خشب طوله ثلاثة أذرع قاله ابن عباس الخامس أعناق الدواب السادس روى ان ابن عباس قرأها القصر وفسرها بأعناق الابل (المسئلة الثانية) أما ق ص رفهو بناء ينطلق على مختلفات كشيرة ينطلق عليها انطلافاوا حداوالمعنى مختلف فى ذلك والصحيح ماروى المخارى عن ابن عباس انه قال ترى بشرر كالقصرةال كنانرفع الخشب بقصر ثلاثة أذرع أوأقل فنرفعه للشتاء فنسميها القصر (المسئلة الثالثة) أما ادخار القون فقيد تقدم القول فيه وأمااد خار الحطب والفحم فسيتفادمن هيذه الآية فانه وان لم يكن من القوت فانهمن مصالح المراء ومغانى مفاقره وذلك بمايقتضى النظر أن يكتسبه في غير وقت ماجت أيكون أرخص وحالة وجوده أمكن كاكان النبي صلى الله عليه وسلم يذخر القوت في وقت عموم وجو دممن كسبه وماله ومن لم يكن له مال اكتسبه في وقت رخص وكل شئ محمول عليسه ولذلك اختلف العلما ، فمن وكل وكيلا يبتاعه فاهابناعه فى الصيف فان ذلك لا يجو زلانه وقت لا يعتاج اليه فيه وعندى انه يازمه لانه الوقت الذي ستاع فيه ليدخره العبدلوقت الحاجة اليه الأأن يقترن بذلكما يوجب تضميصه بعال فيصمل على ذلك المقتضى بالاستدلال * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ واذا قيل لهم اركعوالا يركعون ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) الركوع معلوم المقدملام شرعا حسما قرر ناه فلاوجه لاعادته كراهية التطويل (المسئلة الثانية) هدهالآية حجة على وجوب الركوع وانزاله ركنافي الصلاة وقدانعة دالاجاع عليه وظن قوم ان هذا انما يكون فالقيامة وليست بدارتكليف فيتوجه فهاأمر يكون عليمه ويل وعقاب واعابدعون الى السجودكشفا خال الناس فى الدنيافن كان يسجد لله يمكن من السجو دومن كان يسجدر ثاء لغيره صار ظهره طبقا واحدا (المسئلة الثالثة) روى في الصحيح قال عبد الله يعني ابن مسعود بينا نصن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غاراد نزلت عليه والمرسلات عرقا الحديث الخفن الفوائد العارضة هاهنآان القرآن في على فروله وقفه عشرةأقسام ساوى وأرضى وماتعت الأرض وحضرى وسفرى وتمكى ومدنى وليلي ونهارى ومأنزل بين الساء والأرض وقد سناه في القسم الثاني من الناسي والمنسوخ والله أعلى (المسئلة الرابعة) تنتف الصحيح عن ابن عباس ان أم الفضل سمانه وهو بقرا والمرسلات عرفافقالت بابني اقداد كرتي فراءتك عدء أليورة انهالآ خرما معت رسول القصيلي القدعليه وسلم يقرام افي المغرب عرماصلي لذاحق وإضاءاات وقد وسم النهور أبالطور في المغرب في طريق أحرى وفي الصحيفين انه كان بفراق المعرب بطول الطوليين

﴿ سورة النبا ﴾

فيها آيتان به الآيةالأولى قوله سبحانه وتعالى بخ وجعلنا الليل لباسا به امتن الله تعالى على الخلق بأن جعل الليسل غيبا يغطى بسوا ده كايغطى الشوب لا بسه و يستر كل شئ كايستره الحبحاب قالة أبوجعف فظن بعض الفافلين أن الرجل اذاصلى عريانا ليلافى بيت مظلم ان صلاته صحيحة لان الظلام يسترعورته وهذا باطل قطعا فان الناس بين قائلين منهم من يقول ان سترا لعورة فرض اسلاى لا يختص وجو به بالصلاة ومنهم من قال انه شرط من شروط الصلاة وكلاها انفقاعلى ان سترا لعورة فرض اسلاى لا يختص وجو به بالصلاة ومنهم من قال انه بنفى ولم يعتب أحدانه يجب في النور و يسقط في الظامة اجتزاء بسترها عن سترثوب بلبسه المعلى فلاوجه لهذا بعنى ولم يعتب أحدانه يجب في النور و يسقط في الظامة اجتزاء بسترها عن سترثوب بلبسه المعلى فلاوجه لهذا بعنى وعلى عالم عند أحد من المسلمين به الآية الثانية قوله تعالى بخ لنفرج به حباونبانا وجنات ألفاها بهدامة الله به من الله بعد المائل معادة بالله المائل المائل المائل المائل المائل المائل المائل المائل من الساء و باخراجه به الحبو النبات ولفيف الجنات وكا المتن الله به من النع ففيه حق الصدقة بالشكر فان الله جعل الصدقة شكر نعمة المائل كاجعل الصلاة شكر نعمة البدن وقد بيناذلك في سورة الانعام وغيره وضعين

﴿ سورة ابن أم مكتوم ﴾

فيها آيتان * الآية الأولى قوله تعالى ﴿ عبس وتولى ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الأولى) لاخـلاف أنها نزلت في ابن أم مكتوم الاعي وقدروى في الصحيح قال سالك ان هشام بن عروة حدثه عن عروة أنه قال زلت عبس وتولى في ابن أم مكتوم جاءالي النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقول يا محد علم في ما علمك الله وعند النبي صلى الله عليه وسلم رجل من عظهاء المشركين فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يعرض عنه و يقبل على الآخر ويقول يافلان هل ترى عنا أقول بأسا فيقول لاماأرى عنا تقول بأسافاً بزل الله عزوجل عبس وتولى قالت المالكية من علمائنا اسم ابن أم مكتوم عمرو ويقال عبدالله والرجل من عظهاء المشركين هو الوليد بن المغيرة و يكني أباعب د شمس خرجه الترمذي مسسندا قال أنبأ ناسعيدين يحيين سعيد الاموي حدثني أبي قال هذا ما عرضناعلى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت نرلت عيس وتولى فذكر مثله (المسئلة الثانية) هذامثل قوله ولاتطر دالذين يدعون بهمالغداة والعشى ومعناه نعوه حيثا وقع وأن الني صلى الله علمه وسلم اغاقصه تأليف الرجل الطارى * ثقة عاكان في قلب إن أم مكتوم من الإعان كَافال الى لأعطى الرجل وغسيره أحب الى منسه عنافة أن يكبه الله في النار على وجهه وأماقول علمائسا انه الوليد بن المغيرة وقال آخرون انه أمية بن خلف فهلذا كلمباطل وجهل من المفسر بن الذين لم يتعققوا الدين وذلك أن أميسة والوليد كانا بمكة وابن أم مكتوم كانبلدينة ماحضرمهم واولاحضرامه وكأن مونهما كافرين أحسدهما قبل الهجرة والآخرفي بدرولم يقصدقط أمية المدينة ولاحضر عنده مفردا ولامع أحديه الآية الثانية فوله تعالى ﴿ في صحف مكرمة مر فوعه مطهرة م وقد تقدم تمسيرها في سورة الواقعة عندذ كرنا لقوله تعالى انه لقرآن كريم في كتاب مكنون لاعسه الاالمطهرون فلينظر هنالك فيهمن احتاج البعهاهنا وقدقال وهب بن منبه انه أراد بغوله بأبدى سفرة كرام بردة بعنى أصاب محمد صلى الله عليه وسلم قال القاضى لفد كان أصحاب محمد كراما بردة والكن لسواءرادبن بهذه الآبة ولاقاربوا المرادين بهابلهي لفظة مخصوصة بالملائكة عندالاطلاق ولايشار كهم فيها

سواهم ولابدخسل معهم فى متناولها غيرهم روى فى الصحيح عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه ولا بدخسل معهم فى متناولها غيرهم روى فى الصحيح عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى عليه وسلمة فالدن يقرأ القرآن وهو يتعلمه وموحليه شهيد فله أجران وقوله أناصب بناالما ، صباقد تقدم القول فى أنها نزلت وأمثالها فى معرض الاستنان و تعقيق القول فيها

﴿ سورة التطفيف ﴾

فيها آيتان * الآيةالأولى قوله تعالى ﴿ وَ بِلَ لَلْطَفَفِينَ ﴾ فيهاست مسائل (المسئلة الأولى) في سبب نزولها روى النسائي عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كانوامن أخبث الناس كيلا وأنزل الله عزوجل ويل للطففين فأحسنوا الكيل بعد ذلك (المسئلة الثانية) في تفسير اللفظة قال علماء اللغة المطففون هم الذين بنقصون المسكيال والميزان قيل له المطفف لانه لا يكاديسرة في المسكيال والميزان الا الشئ الطفيف مأخوذمن طف الشئ وهوجانبه ومنه الحديث كالكم بنو آدم طف الصاع بعنى بعضكم فريب من بعض يعنى فليس لاحد على أحد فضل الابالتقوى وفي الموطأ قال مالك يقال لكل شئ وفاء وأطفيف والتطفيف ضدالتوفية وروى أن أباهر برة قدم المدينة وقدخرج النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فأستضاف على المدينة سباع بن عرفطة فقال أبوهر يرة فوجدناه في صلاة المبع فقر أفي الركمة الاولى كهيدس وقرأ في الركعة الثانية ويللطففين قال أبوهربرة فأقول في صلاى ويللا فلانله مكيالان اذا اكتال اكتال بالوافي واذا كَالْ كَالْ بالناقص (المسئلة الثالثة) قوله تعالى وادًا كألوهم يعنى كالوالهم وكثير من الافعال بأنى كذلك كقولم شكرت فلاناوشكرت له ونصعت فلانا ونصصت له واخترت أهلي فلاناوا خترت من أهلى فُلاناسواءَ كان الفعل في المتعدى مقتصر الومتعديا أيضا وقد بيناه في الملجئة (المسئلة الرابعة) قوله واذا كالوهم أو وزنوهم يعنسر ون فبدأبالكيل قبل الوزن والوزن هوالأصل والكيل مركب عليه وكلاهما للتقدير لكن البارئ سبمانه وضع الميزان لمعرفة الاشياء بمقاديرها اذيعامها سبماته بغير واسطة ولامقدار تم قديأتى السكيل على الميزان بالعرف كاقال النبي صلى الله عليه وسلم المسكيال أحل المدينة والميزان ويزان أهل و كة فالاقوات والادهان يعتبرفيها الكيل دون الوزن لأن النبي صلى الله عليه وسلم بعث وهي تكتال لمااينة فبعرى فيهاالكيل وكذلك الاموال الربوبة يعتبر فيها المائلة بالكيل دون الوزن عاشا النقدين حتى ان الدقيق والحنطة بعتب وفيهما المكيل وليس للوزن فيهماطريق وان ظهر بينهما زينغ فهو كظهو ره ببن البربن ودلك غبرمعتبر وقدبيناه في مسائل الفقه (المسئلة الخامسة) روى ابن القاسم عن مالك اله فرأو يل للطفف ين مرتين قالمسح المدينة من التطفيف وكرهه كراهبة شديدة (٧) وروى أشهب فال قر أمالك ويل المطففين فقال لاتطفف ولاتجلب ولسكن ارسل وصب عليه صباحتي أذا استوى ارسل يدك ولاعسك وفال عبدالملك أبن الماجشون نهى رسول الله صلى الله علمه وسلم عن النطفيف وفال ان البركة في رأسه هال و بلغي أن ايل فرعون كان طفاها مسمايا خاريدة (المشادات) قال علماء الدي التطنيف في تل ي في المسلام والويشو، والسكبل والمهان قال إن المربي كاأن السرقة في كل شي وأسو أالسرف ويدر في سالاته فلا يتم ركوع اولاسجودها * الآيه النائية قوله تعالى علم بوم تقوم الناس لرب العالمان إله فبهامس غلنان (المسئلة الاولى) روى ما الثمن نافع عن ابن عمر عن النبي سلى الله عليه و ملم قوم الماس ربر العالمان حن ال أحدهم ليفيد ، في رسَّ ممالى أساه ، أذنه و منه إبناعن النهي مدلى الله عليه وسلم يقوم ما تعسنه (المديدلة الثانية) القيام تقدر بالعالمين سبعانه حقير بالاضافة الى عظمته وحقه فأماقيام الناس بعضهم لبعض فاختلف الناس فيه فنهم من أجازه ومنهم من منعه وقدر وى أن النبى صلى انته عليه وسلم قام الى جعد فربن أبى طالب واعتنقه وقام طلحة للكعب بن مالك يوم تيب عليه وقال النبى صلى انته عليه وسلم للانصار حين طلع عليم سعد بن معاف قوم و السيدكم وقال أيضام ن سرمان يقتل له الرجال قياما فليتبو "أمق عده من النار وقد بينافى شرح الحديث أن فلك راجع الى حال الرجل ونيته فان انتظر لذلك واعتقده لنفسه حقافه و ممنوع وان كان على طريق البناشة و الوصلة فانه جائز و خاصة عند الاسباب كالقدوم من السفر و تعوه

﴿ سورة الانشقاق ﴾

فيها آية واحدة قوله تعالى علم فلاأقسم بالشفق ﴾ فيهامستلتان (المستلة الاولى) في الشفق قال أشهب وعبدائلهوا بن الغاسم وغيرهم كثير عسددهم عن مالك المسسفق الجرة التى فى المغرب فاذا ذهبت الجوة فقسه خرج وقت المغرب و وجبت صلاة العشاء وقال بن القاسم عن مالك الشفق الحرة فما يقولون ولاأدرى حقيقة ذلك ولكفي أرى الشمفق الحرة قال إن القاسم ثال مالك وانه ليقع فى قلى وما هو الاشئ فكرن فيهمنذ قريب ان البياض الذي يكون بعدجر ة السفق انهمثل البياض الذي يكون قبل الفجر فكالاعتع طعاماولانهراباءن أرادالصيام فلاأرى هذا عنع الصلان وانتدأعلم وبه قال ابن عروقنادة وشدادبن أوس وعلى ابن أى طالب وابن عباس ومعاذ في كثير من النابعسين و روى عن ابن عباس أنه الداخ وعن أبي هر يرة وعمر بن عبدالعزيز والازاع وأى حنيفة وجاعة وروى عن إين عمرمثله وقدا ختلف في ذلك أهل اللغمة اختلاها كثيرا واعتضد بعضهم بالاشتفاق وانهمأ خوذمن الرقة والذي يعضده قول النبي صلي الله عليه وسلم في الصميح وقت صلاة العشاء مالم يسقط نور الشفق فهذا يدل على انه على حالين كثير وقليل وهو الذي توقف فيه مالك منجهة اشتقاقه واختلاف اطلاقه نم فكر فيهمنذقريب ودكركلاما مجملا تحقيقه ان الطوالع أربعة الفجرالاولوالثانى والحرة والشمس وكذلك الغوارب أربعة البياض الآخر البياض ألذى يليه الحرة الشفق وقال أبوحنيفة كايتعلق الحكرفي الصلاة والصوم بالطالع الثاتى من الاول في الطوالع كذلك ينبخي أن يتملق الحكم بالغارب من الآخر وهو البياض وتال ماه اؤهم الحفة ون كافال حق مطلع الفجر فكان الحسكم متعلقا بالفجر الثانى كادلك اذافال حنى يغيب الشفق بتعلق الحسكم بالشسفق الثانى وحمده تحقيقان قو بة علينا واعتد عاماؤها على أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى العشاء حين عاب الشفق والحكم يتعلق بأول الاسم وكذلك كمامقول في الفجر الاأن النص قطع بناعن ذلك فقال وليس الفجر أن يكون هكذاور فع بده إ الى فوق ولكه أن يكون حكماو بسطها وقال ايس المستطيل ولكه المستطير يعنى المنشر ولان النعان ابن بشيرقال أنا أعاسكم بوقت صلاة العشاء الآخرة كان النسي صلى الله عليه وسلم يسلما لسقوط القمر لثلثيه وقال الخليل رقت مغيب البياض فوجدته بمادى الى ثلث الليسل وقال ابن أى أو يسر أيته بنادى ال طاوع الفجر فالمالم بتصدد وقنه منط اعتباره (المسئلة الثانية) قوله واذاقرى عليم القرآن لا يسجدون نبت في المصيران أباهر يره قرأ اذا السهاءات تمت فسجد فعافلها انصرف أخبرهم أن رسول الله سلى الله عليه ومؤسه سقما وقدقال والثانها سنموعزا فمالسجود والصحيح انهامنه وهى رواية المدنيين عنهوقه ، استفسد فيها القرآن والمسنه قال ابن العربي لما اعتبالنا من كن قراءتها لاى ان سجدت أنكر وموان ركتها كان تفصيرانى واجتنشها الااذاصليت وحدى وهنداتعقيق وعدالصادق بأن يكون المروف منكرا

والمشكرمعروفا وقدقال النبى صلى الله عليه وسلم لعائشة لولاحه ثان عهد قومك بالكفر لهدمت البيت ورددته على قواعدا براهيم ولقد كان شيخنا أبو بكر الفهرى يرفع بديه عندال كوع وعند درفع الرأس منه وهستدامذهب مالك والشأفعي وتفعله الشيعة فعضر عنسدى يوما بمحرس ابن الشواء بالثغرموضع تدريسى عندصلاة الظهرودخل المسجد من المحرس المذكور فتقدم الى الصف الأول وأنافى مؤخره قاعد على طاقات المعرأتنسم الريح من شدة الحر ومعنافي صف واحدا بوعنة رائس المعروقائده مع نفر من أصحابه ينظر الصلاة ويتطلع على مراكب تعت الميناء فامار فع الشيخ بديه فى الركوع وفى رفع الرأس من قال أبو تمنة وأصحابه ألا ترون الى هذا المشرقى كيف دخل مسجد نافقوموا اليه فاقتلوه وارموابه في البصر فلابرا كم أحد فطار قلبي من بين جو انعى وقلت سبحان الله هـ ندا الطرطوسي فقيه الوقت فقالو الى ولم يرفع يديه فقلت كذلك كان النبى صلى الله عليه وسلم يفعل وهومذهب مالك في واية أهل المدينة عنه وجعلت أسكتهم واسكنهم حتى فرغ من صلاته وفت معه الى المسكن من الحرس ورأى تفير وجهى وأنسكره وسألنى فأعامته فضعك وقال ومن أين الى أن أفتل على سنة فقلت له ولا يحل الكه عند افانك بين قوم ان شت بها قامو اعليك ور عاده بدمك فقال دع هذا الكازم وخذفي غيره وفي الحديث الصعيع عن أبي رافع قال صليت خلف أبي هر برة صلاة العشاءيعني العمة ففرأ اذا الساءانشقت فسجدفها فلمأفر غقلت باأباهر برة انه فالسجدة ماكنانسجدها قال سجدهاأ بوالقاسم صلى الله عليه وسلم وأناخلفه فلاأزال أسجدها حتى ألق أباالقاسم وكان عمر بن عبدالعزيز يسجد فيهامرة ومرة لايسجدكا نه لايراها من المزائم عزائم القرآن وقديينا الصحيح فى ذلك والشأعسلم بغيبه وأحكم

﴿ سورة البروج ﴾

فيا آيتان « الآية الأولى قوله تعالى عن وشاهد ومشهود كلا فيهامسئلتان (المسئلة الأولى) الشاهد فاعلمن شهدوالمشهود مقعول منه ولم يأت حديث صحيح يعينه فجب أن يطلق على كل شاهد ومشهود وقد روى عبادين مطرالها وى عن ماللث عن عمارة بن عبد الله بن صياد سن نافع بن جبير عن أبيت عباس صلى الته عليه وسلم في قوله وشاهد ومشهو دقال الشاهد يوم الجمد عن المن عباس أنه قال الشاهد محد صلى الته عليه وسلم و يعيج أن يكون الته ورسله والملاز يكتم الموالم من والمجر الاسود وقد يكون المشهود يوم عرفة و يوم النصر وأيام المناسات كابها ويوم المناسات والمسئلة المناسات والمسئلة المناسات والمناسات المناسات والمناسات المناسات المن

فبيناهو كذلكاذ أنى على دابة عظمة قدحبست الناس فقال اليوم أعلم الساح أفضل أم الراهب أفضل فأخد حجرا وقال اللهمان كان أمرار اهب أحب اليثمن أس الساح فأقتل هده والدابة حتى تمضى الناس فرماهافقتلها ومضى الناس فأتى الى الراهب فأخسيره فقال له الراهب أى بنى أنت اليوم أفضل مني قد بلغ من أمرك ماترى وانك ستبتلى فان ابتليت فلاندل على فسكان الغسلام يبرئ الأسحموالأبرص ويداوى الناس من سائر الأدواء فسمع به جليس الملك وكان قدعى فأناه بهدايا كثيرة فقال لكماهنا الكأجم أن شفيتني قال انى لاأشنى أحدا انمايشني إلله فان أنت آمنت بالله دعوت الله للنفشفاك فا تمن بالله فشفاه الله فأنى الملك فبطس اليسه كاكان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال رى قال ولك رب غيرى قال دى وربك فأخذه فلم يزل يعلنه وحتى دل على الغلام فجىء بالغلام فقال له الملك أى بنى قد بلغ من سصرك ما تبرى الأكه والابرص وتفعل وتفعل فقال لاأشفى أحمدا انمايشني الله فأخمام فلميزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيسل له ارجع عن دينك فأبي فدعا بالمنشار فوضع المنشارعلى مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه عمجى وبجليس الملك فقيسل له ارجع عن دينك فأبى فوضع المنشار في مفرق رأسمه حتى وقع شقاه تم جيء بالغلام فقالله ارجع عن دينك فأبي فدفعه الى نفر من أصحآبه فقال اذهبو ابه الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا باغتم ذروته هان رجعءن دينسه والاهاطر حوه فذهبوا بهفصعدوا بهالجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شتت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء عشى الى الله فقال له الملك مافسل أصحابك فقال كفانه بم الله فدفعه الى نفرمن أصحابه فقال اذهبوابه فاحلوه في قر قور تافتو مطوا به البصر فان رجع عن دينه والافاقذ فوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بماشئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشى الى الملك فقال له ما فعدل أصحابك فقال كفانيهم الله فقال لللا انك لست بقاتلي حتى تفعلما آمرك به قال وماهو قال تجمع الناس في صعيد واحدوتصلبى علىجدع تمخنسهما من كنانى ثمضع السهم فى كبدالقوس مقل بسم اللهرب الغلام تم ارمبه فانك اذافعات ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحدوصلبه على جذع تم أخد سهمامن كنانته نم وضع السهم فى كبدالفوس تمقال بسم الله رب الغلام تم رماه فوقع السهم فى صدعه فوضع بده على صدغه موضع السهم غات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمناً برب الغسلام فأنى الملك فقال له أرأيت ما كنت تعنر قل والمقائزل بكحدرك قدامن الناس برب الغلام فأمر بالأخدود في أفواه السكك فخدت واضرم النار وقالمن المبرجع عن دينه فأفحموه فيها وقيل الهاقتم ففه الواحق جاءت احراة ومعهاصي لهافتقاعست أن تقع فيها فقال الغلام ياأمه اصبرى فانك على الحق فاقتحمت (المسئلة الثانية) اصحاب الأخدودهم الذبن حفروه ون الكفار وهم الذين رموا فسما الوّمنين فكان افظ الصعبة عملا الاانه بينه وخصمه آخر القول ف الآبة الثالثة لهاوالرابعة منها وهماقرة إذهم عليها قعودوهم على مايفعلون بالمؤمنين شهود (المسئلة الثالثة) هذا الم مدرت سمترون ان شاء القدتفسيرة في مختصر النيرين والذي يعتص بعمن الاحكام همنا أن المرأة والغلام سيراعلى العددار سن المقتل والصلب والقاء النفس فى النار دون الاعان وهذامنسو خعندانا حسياتقام فيسورت للدل

فر سورة والساء والطارق ك

وپائلات آبان ير الآيه الأولى قولة نعالى ﴿ فَلْيَنظُر الانسان مِخلق خلق مرماء دافق ﴾ فهامسئلتان (المسئلة الاولى) بين تعالى من الماء الذي ينتزع منسه وانه بين الصلب والتراثب تزعجه القدرة وغيزه الحكمة

وقدقال الاطباءانهالدم الذى تطبغه الطبيعة بواسطة الشهوة وهسارا مالاسبيل الى معرفته أبدا الاعتبرصادق وأما القياس فلامدخلله فيمه والنظر العقلي لاينتهى اليه وكلما يصفون فيه دعوى تكن أن تكون حقابيدا مه لاسبيلالى تعيينها كاقدمنا ولادليسل على تخصيصها حسما أوصحنا والذي يدل على صحة دلك من جهسة الخبر قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين تم جعاداه نطفة في قرار مكين تم خلقنا النطفة علقة وهي الدمفأخيرتماني أنالدمهوالطورالثالث وعنسدالاطباءانه الطور الاولوه فالتحكيمن يجهل فانقيل وهي (المسئلة الثانية) فلم قلتم الدنجس قلنا قد بينا ذلك في مسائل الخلاف وقد دللنا عليه عافيه مقنع وأخذنا معهم فيه كلطريق وسلكنا علهم شبت الادلة كل تنية للنظر فلرجد واللساول الى مرامهم من أبه طاهر سبيلا وأقر بهأنه يعرج على ثقب البول عندطريق الكمرة فيتنبس عروره على عل نبس * الآية الثالثة قوله تعانى ﴿ يُوم تَبِلَى السرائر ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) قوله يوم تبلى السرائر يعنى تعتبر الضائر وتسكشف ما كَان نَها والسرائر تعتلف بعسب اختلاف أحوال الشكايف والافعال (المسئلة الثانية) أما السرائر فغال مالك فى رواية أشهب عدوساً لتدعن قوله تعالى يوم تبلى السرائر أبلغك ان الوضوء من السرائر قال قد بلغني ذلك فما يقول الناس فأما حديث أخذته فلاوالصلاة من السرائر والصيام من السرائران شاءقال صليت ولم يصل ومن السرائر مافي القلوب يجزى الله به العباد قال القاضي قال ابن مسلمو ديغفر للشهيد الا الامانة والوضوء من الامانة والصلاة وال كاهمن الامانة والوديعة من الامانة وأشدداك الوديعة تمثل له على حيثنها يومأخفها فيريها فىقعرجهنم فيقالله اخرجها فيتبعها فيمعلها في عنقه فادارجا أن يعفر سهازلت منه وهو يتبعهافهو كذلك دهرالداهرين وقال أبى بن كعب من الامامة ان المنت المرأة على فرجها قال أشهب قاللى سفيان في الحيضة والحل ا ذا قالت لم أحض وأناحامل صدقت مالم تأت عايمرف فيه اسها كاذبة وفي الحدث غسل الجناية من الامانة (المسئله الثالثة) قدينا اله كلالا يعلمه الألف * الآية الثالث عوله تعالى و انه لقول فصل و اهو بالمزل ك قدينا انه ليس في الشريعة هزل وانحاهي جدكام اهلام زل أحد بعقد أوقول أوهل الاوينفذ عليه لان انتفاعالي لم يجعسل في قوله هز لاوذلك لأن الهزل على للسك نب والمباطل مفعل وللعب عتش وقديينا مذا الغرض في الآياب الواردة فيه وفي مسائل المقه

﴿ سورة الاعلى ﴾

فيها أربع آيان به الآية الاول قواه تعالى ، فر سنة رئال فلاننسى إلا فيهاه مدانان (المسناه الاولى) دوله سسة رئال أى سنجه المتحال فالتناسى وانقر ناك به وفد تقد هم كره وقد روى ابن وهب عال سألت والكاعن فوله سسة رئال فلاندى قال قال علماؤنا و بدمالك آن الله أن مر في الله به و و نماده به لان كاب السنطاع تمه واكر قدم المترك و من اله به و و نماده به لان كاب السنطاع تمه والله من و نماده به المنابع و نماده به المنابع و مرولا المنابع و المنابع و المنابع و المنابع و المنابع و مرولا المنابع و ال

قوله تعالى ﴿ قدأ فلح من تزك ﴾ فهامسئلتان (المسئلة الاولى) قال أبو العالية نزلت في صدقة الفطر ركى تمييسلى (المسئلة الثانية) في سردأ قوال العلماء في ذلك قال عكرمة كان الرجل يقول أقدم زكاتي بين يدى صلاى فقال سغيان قال الله تعالى قد أعلح من تزكى وذكر اسمر به فصلى و روى سفيان عن جعفر ابن رقان قال كتب اليناعر بن عبد العز بزان هدا الرجف شي يعافب الله به العباد وقد كتبت الى أهدل الامصارأن يخرجوا في يوم كذامن شهر كذافن استطاع منكم أن يتصدق فليفعل فان الله تعالى يقول قد أفلحمن تزكىوذ كراسير بهفصلي وكانعمر بن عبدالعز بز بخطب الناس على المنبر يقول قدموا صدقة الفطر قبل الصلاة فأن الله يقول قد أفلح من تزكى وذكر اسمر به فصلى وكذلك كأن رسول الله صلى الله عليه وسليأمهم بهاو يحرجها وقول عمربن عبسدالعز يزان همدا الرجف شئ بساقب الله به عباده يعني الزلازل * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وَذَكُر اسْمِرْ بِهُ فَصَّلَّى ﴾ فهامستثاثان (المستثلة الأولى) قدبينا ان الذكر حقيقةا نماهو في القلب لانه على النسيان الذي هو ضده والمندان انما يتضادان في المحسل الواجب فأوجب اللهم نوالآية النية في المسلاة خصوصاوان كان قدا قتضاها عموما قوله تعالى وماأمروا الاليعبدوا المتخلصين له الدين وقوله صلى الله عليه وسلم اعاالاعمال بالنيات والصلامام الاعمال و رأس العبادات وعول النية في الصلاة مع تسكيرة الاحرام فان الافضل في كل نيسة نفعل أن تسكون مع الفسعل لاقبله وانمار خص فى تقديم نية الصوم لأجسل تعدر اقتران المية فيه لأول الفعل عند الفجر لوجوده والماس في غفله و بقيت سائر العبادات على الاصل وتوهم بعض القاصرين عن معرفة الحق أن تقديم النية عبي الصلاة جائر بناءعلى ماقال علماؤنامن تعبو يزتقد بم السية على الوضوء في الذي بعشى الى النهر في الغسد لى فادا وصدا واغتدل نسى أنه معزئه قال فكذلك الصلاة وهذا القائل بمن أدخله في قوله تعالى أفن يمشى مكباعلي وجهه وقد ببناه في كلموضع يعتري فيمه وحققنا أن الصلاة أصل متفق عليه في وجوب النيمة والوضو، فرع مختلف فيه وكيف يقاس المتفق عليه على المختلف فيه و يعمل الاصل على الفرع (المسئلة الثالثة) قوله تعالى وذكراسير به فصلى ادا قلناانه الذكر الثانى باللسان الخبرعن ذكر القلب المعسبر عنه هانه مشروع في الصلاة مفتتي به في أو له اباتفاف من الائمة الحملهم اختلفوا في تعيينه فنهم من قال انه كل دكر حتى لوقال سبحان الله بدل التكبيرأ جزأهبل لوقال بدل اللهأكبر بزرك خداى لاجزأه منهم أبوحنيفة وقال أبو نوسف يجزئه الله المكبير والله أكبر والله الاكبر وقال الشافعي بجزئه الله أكبر والله الاكبر وقال مالك لا يجزئه الا قوله الله أكبر فأما تعلق أبى حنيفه في الذكر بالمجمية بقوله تعالى ان هـ قد الفي الصحف الاولى صحف ابراهم وموسى فيأتى ذكر وجه التفصى عنه في الآية التي بعده هذه انشاء الله نعالى وأماقوله انه الذكر مطلقا بقوله العام ودكر اسهربه فسني فهذا العام قدعينه قول السيصلي الله عايه وسلم وفعله أمافوله فهوفى الحديث المشسهو رأ عرعهاالنكبير وتعليلهاالنسليم وأماالف عل فانه كان يقول في صلاته كلهاالله أكبر وأماالما علق الشافعي يقوله انزيادة الألف واللام فيهلاتغير بناءه ولامعناه فالجواب ان النعبدا فاوقع بقول أوفعل لم يعزان يعبرها شهرع فيه يمالا يغير حاله لاتهاشرعه في الشهريعة واعتبار من غير اضطرار وذلك لا يجوز وجواب نان ودلك أن الأاب واللاء تدخل للجنس وللعهد وكلاه ايمنوع همناأ ما الجنس فأن الراري تال الاجنس له وأما العهد فلا أنها نسبير بالمكبرية من الدّ تعايى وصف علاد مسفى للزيادة فيسمحيث لا تتصور الزيادة وادابطل ملحب السافعي والمسائي وسعد أبطل وان قيسل موله ردكر اسرر به فصلي عموم في كلذكر وقول الني صلي الله عليده وسلمالله أكبر في الدلاة تعصيص لبعض ذلك الدموم فيحمل على الاستعباب واعما كان يعمل على

الوجوب لوكان بيانا لمجل واحدوه اسؤال قوى لاحداب أى حنيفة وقد تقصينا عنه في مسائل الخلاف ونعول الآن هناعلى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مساوا كارأ يتموني أصلى وهوا عا كان يكبر ولا يتعرض لسكل ذكر فتعين التكبير بامره باتباعه في صلاته فهو المبين لذلك كله * الآية الرابعة قوله تعالى مران هذا لفي الصصف الأولى صحف ابراهيم وموسى كه فهائلات مسائل (المسئلة الأولى) في معناه فيه ثلاثة أقوال الاول أنه القرآن الثانى انه ماقصه ألله سيحانه في هـ فده السورة الثالث أن هـ فدايعني أحكام القرآن (المسئلة الثانيسة) تعفيق قوله تعالى ان هنذا لفي الصعف الاولى يعنى القرآن مطلقا قول صبعيف لاباطل قطعا وأماالقول بأنه فيهأحكامه فانأرا دمعظم الأحكام فقد بينا تعقيق ذلك فى قوله شرع لكم من الدين ماوصى به نوحاوالذى أوحينا اليك وأما ان أرادبه مافى هذه السورة فهوالاول من الأقوال وهو الصحيح منها والله أعلم الصحف الأولى صحف ابراهيم وموسى قالوافقدأ خبرالله أن كتابه وقرآنه في صحف ابراهم وموسى بالعبرانية فدل على جواز الاخبار بهاعنه وبامثالها من سائرالألسن الذي تعالفه والجواب عنسه من وجهين الأولأنا نقول ان الله سبعانه بعث الرسسل وأنزل عليهم السكتب وما بعث الله من رسول الابلسان قو ، كاأخبر وما أنزل من كتاب الابلغنهم قال سبعانه وتعالى وماأر سلنا من رسول الابلسان قومه كل ذلك تيسير منه عليهم وتقريب للتفهي عليهم وكلمفهم بلغته متعبد بشريعته ولكل كتاب بلغتهماسم فاسمه بلغة موسى التوراة واسمه بلغة عيسي الانجيل واسمه باغة محمد القرآن فقيل لنا اقرؤا القرآن فيلزمنا أن نعب دالله عمايسمي قرآنا الثاني حبكسامنا لكأنه يكون في صحف موسى بالعبرانية فالذي يقتضى أنه تجوز قراءته بالفارسية فان قيل بالقياس * قَلْتَ لَيْسَ هَلَا أُمُوضَعُهُ لَاسْهَاعُنَا كُمْ وَقَدْبِينَاهُ فَيُأْسُولُ الْفَقَّةُ وَمُسَائِلُ الْخَلافِ عَلَى الْتُمَامُ فَلْيَنْظُرُ هَنَالِكُ انشاءالله تعالى

﴿ سورة الناشية ﴾

به فيها آية واحدة وهي قوله تعالى بهر فلكرا بما أنت مذكر الست عليم بمسيطر به فيها مسئلتان (المسئلة الثانية) كان الذبي صلى الله عليه عليه و بدر المسئلة الثانية) كان الذبي صلى الله عليه عده و بدر مراح و بالله و بذكر هم عهده و بيشرهم وعده و بعد و بعرفهم دينه حتى وضحت المحجة وقامت تله سبحانه المجة فلما استمرا خلق على فساد رأيهم و با وافي طعيانهم و غلوائهم أمره الله بالقنال وسوق اخلق الى الا بان فسر اونسخ هده الآية وأه ثالها حسيايناه و بو وافي طعيانهم و غلوائهم أمره الله بالله عليه وسمل الله المالالله فادا و ووي الترم ي وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أفاتل الناسح قيقولوا الاله الاالله فادا قالهما عده وامي دماه هم وأمو الهم الا بحقها يحسامهم على الله عن أفاتك الناس المناه الالها الالله فادا به مناسراتهم وأمو الهم الا بحقها يحسامهم على الله عن المال الله الاالله فادات المناهم وأمو المهم الأية وكاشفا حتى النافاء بها المناهم ولا المال الله الاالله فادات المناهم وأمو المهم الأمه المناهم وأمو المهم الأية وكاشفا حتى النافاء والمال الله الالها الالها اللهم والمال الله الااله المالة على سرائرهم والهاد المهم الأمام كان في الدائم الماله اللها المالة مناهم والمالة على الله اللها المالة المعمل الماله المالة على الله اللها المالة على المالة على اللها المالة المالة المالة المالة على اللها المالة على اللها المالة على المالة المالة على المالة المالة المالة المالة المالة المالة المالة المالة المالة على المالة ال

﴿ سورة الفجر ﴾

ويهاخس آبات ع الآية الاول عدد تمال في المصرى في استانان (الداله الأولى) المجر مواول

أوقات النهار الذي هوأحد فسمى الزمان وهوكاقدمنا فجران أحدها البياض الذي يبدو أولا نم يعني وهو الذى تسميه العرب ذنب السرحان لطريانه تماقلاعه والثاني هوالبادى متماديا ويسمى الاول المستطيل لانه يبدو كالخبس المعلق من الافق أوالرمح القائم فيسه ويسمى الثاني المستطير لانه ينتشرعر ضافي الافق ويسمى الاول الكاذب وليس يتعلق به حكم ويسمى الثانى الصادق لثبوته وبه تتعلق الاحكام كاتقدم ومن حديث سمرة بن جندب عن النبي صلى ألله عليه وسلم قال لا عنعنكم من السعور أذان بلال ولا السبح المستطيل ولكن المستطير بالافق (المسئلة الثانية) فيايترنب عليه من الاحكام وقد تقدم ولاجله قال مالكُ في رواية إبن القاسم وأشهب عند الفجر أمره بين وهو البياض المعترض في الافق * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وليال عشر ﴾ فهاأربع مسائل (المسئلة الاولى) في تعيينها أربعة أقوال الاول أنهاعشر في الحجة روىعن ابن عباس وقاله جابرورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصح الثاني عشر المحرم قاله الطبرى الثالثأنه العشر الاواخر من رمضان الرابع انها العشرالق أعها ألله لموسى عليه السلام في ميقاته معمه (المسئلة الثانية) أما كل مكرمة فداخلة معه في هماما اللفظ بالمعني لا بمقتضى اللفظ لانها نسكرة في اثبات والنكرةف الاتباتلا تقتضي العموم ولاتوجب الشمول وانما تتعلق بالعموم مع النفي فهذا القول بوجب دخول ليال عشرفيه ولا يتعين المقصودمنه فربك أعلم عاهى لكن تبني ههنا الكتة وهي أن تقول فهلمن سبيل الى تعيينها وهي (المسشلة الثالثة) قلنا تعن نعينها بضرب من النظر وهي العشر الاواخرمن رمضان لابالمنر فيحده الليالى المعتبرات أفضل منها لاسياوفها ليلة القسدرالتي حي خيرمن ألف شهر فلايعادها وقت من الزمان (المستلة الرابعة) قال إن وهب عن مالك وليال عشر قال الايام مع الليالي والليالي قبل النهار وهوحساب القمر الذي وقت الله عليه العبادات كارتب على حساب الشمس الذي يتقدم فيسه النهار على الليسل بالعادات في المعاش والاوقات وقدد كرشيخ اللفسة وحبرها أبوعمر والزاهد أن من العرب من يحسب النهار قبل الليل و يجعل الليسلة لليوم الماضى وعلى هسذا يحرج قول عائشة في حديث ايلاء رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه فلما كان صبيحة تسع وعشر بن ليلة أعد هنّ عداد خل على رسول الله صلى الله عليه وسلفقلت يارسول الله ألم تسكن آليت شهر افقال ان الشهر تسع وعشر ون ولو كانت الليلة لليوم الآتى لكان قدغاب عنهن نمانية وعشرين يوماوهذا التفسير بالغطال ماسقته سؤالاللعاماء باللسان وتقليبا للدفائر بالبيانحتي وجدتأباعمر وقددكر هنذاهاما أنتكون لغنة نقلها واماأن تكون نكتة أخندها من هذا الحديث واستنبطها والغالب في ألسنة الصحابة والتابعين غلبة الليالي للايام حتى ان من كلامهم صمنا خسا بمبر ون به عن اللياني وأن كان الصوم في النهار والله أعلم * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ والشفع والوتر ﴾ فها خسمسائل (المسئلهالأولى) للعلماءفى تعيينها تمانية أقوال الاول ان الصلاة نتفع كلهاوا لمغرب وترها أ عاله عمران بن حصبن عن النبي صلى الله عليه وسلم خرجه الترمذي الثاني ان الشفع أيام النحر والوتر يوم عرفة رواه جابرعن الني صلى الله عليه وسلم الثالث أن الشفع بوم منى والوتر الثالث من أيام منى وهو الثالث عنسر من ذى الحبجة الرابع ان الشفع عشر ذى الحبجة والوترأيام من لانها ثلاثة الخامس الشفع الخلق والوترالله تعالى فاله قتادة السآدس انه الخلق كله لان منه شفعا ومسه ونرا السابع انه آدم وتر شفعته زوجته فكانت شفعافاله الحسن النامن ان العدد منه شفع ومنه وتر (المسئلة النانية) هذه الآية حلاف التي قبلها لان دكر الشفع كانبالالف واللام المقتضية للعهد لاستغراق الجنس مالم يكن هنالك عهدوليس بممتنع أل يكون للراد بالشفع والوتركل شفع ووترمماذ كرومالم بذكروان كان مادكر يسستغرق ماترك في الظاهر والله أعلم

(المسئلة الثالثة) لكن ان قلنا ان الميالي العشر عشر ذى الحجة فيبعد أن يكون المراد بالشفع والوتر بوم التعر لانه قدد كرفي القسم المتقدم وكذلك من قال انه عشر ذى الحجة لهذه العلة وآما القول الخامس فوجه القسم فيعوح في الخلق والخالف لم وأما القول السادس فعناه وحق الخلق و وجه القول السابع وحق آدم و زوجت و وجه القول الثامن انه قال وحق العدد الذى جعسله الله قوام الخلق و تماما لم حق لقد غلافيه الفالون حتى جعلوه أصل التوحيد والتكليف وسرالها لم وتفاصيل المخلوقات التي تدور عليه وهوهوس كله وقد استوفيناه في كتاب المشكلين (المسئلة الرابعة) اذا قلنا ان المراد به الصلاة فنها شفع وهي الصاوات الاربع ومنها وتروهي صلاة المغرب ولذلك قال علما وتان المالاتعاد في جاعة خلافا للشافع لانها لوطلب بهافضل الجاعة لانقلبت شفعا حتى تناهى علما وبافن المفرب لوصارت بالاعادة في الجاعة شفعا اصارت الظهر باعادتها على تعاون وتراد مع كمات وهذا باطل فان المفرب لوصارت بالاعادة في الجاعة شفعا اصارت الظهر باعادتها ثمانيا و يعود دلك في المالة ضياله الذى يضرب به المثل فيقال فيه

فواللهماأدرى اذا مادكرتها ، أتنتين صليت الضمى أم تمانيا

فكالانتماءف الظهر بالاعادة كذلك لانتصاعف المغرب وأشده الصلاة الثالث ة عانه من الذياو في الدين (المسئلة الخامسة) لما قال علما وما أن أقل النفل كعتان قلنا ان قول الله عمالي والشفع يصه أن يكون المرادبه المسلوات كلهافر ضهاونفلها وقوله تعالى والوتر ينطلق على الوتر وحده الذى هوفره وفي سحج الحديث واللفظ لمسلم الاستجهار وتر والطواف وتر والفردكثير ومأأشر نااليه يكفى فيه ج الآية الرابعة قوآه تعالى ﴿ والليل افاأيسرى ﴾ فها ثلاث سائل (المستلة الاولى) أقسم الله بالليل والهار كاأقسم بسائر المحاوقات عموماوخموصاو جملة وتفصيلاوخمه همنا بالسرى لنكته هي (المسئلة الثانية) ان الله تمالى قال هو الذي جعل اليل التسكروافيه وقال وجعلاا الله الباسا وجعلنا الهار معاشا وأشارها هناالى أن الليل قديته رففيه لأماش كايتصرف فاانهار وينقلب فالحال فيعللما جةاليه وفالصعيح أنجابرين عبدالله أقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بليل فقال له السرى بلجابر وخاصة للسافر كانقد مر ساله (السناه الثالثة وكساقد قيد مسفى دوائدى بالمناران الأخفش قال اقرر خ ماوجه حدف من عدا ابن كثير للياء من قوله يسرى فسكت عنهاسنه مع فلماله نعتلف البك نسألك مندعام عن هذه المسئلة فلاتج ممافقال الماحدهما لانالليل بسرى فيه ولابسرى فعجبت ن مذا الجواب المة عرمن غرم بصر فقال لى بعض الشباخي تحامه ربانه ان والخواف الحدث في بدل على الحدين وسورة للاول والجواب المدرج قديداه في الماحته رد الآرة الخامسة قوله تعالى ﴿ أَمْ رَكِفَ فَعَمَلُ رَبِكُ عَاداً مِداد العَيَاد ﴾ فيهاست مسائل (الاسئلة الاولى) أ، عادفعاومه قلد جرى دكرها في القرآل كثيرا وعظم أمرها (المسئلة الثارة) قوله إدم فيه منه أقوال الاول والمرحة عاد فالا تحدين اسعاق الذال إر عثروه والاعامد الثالث الداسم ميله نعادمال فتادنوني المو والرابع مو إرم ي مودن مام يزنوج ما بالسلام اعامس أن إر المالا - را بار بهدون عناها الى عادل كان يعمل أن يكون عناها بل جد ، أوال إدر دارا قر الدعادس وبعمل أن بكرن ولا وحدوه وعالى لهكون وسائل الما المادعلي الفرل الهالمة واللاادا كار وسلوسا والداك الما كالماسم العويدية عرباد كالربعي الملاك المكرود الالولا أليال والمراج مسرالفا وساعلم عاصدوال من الخفا (ا مد قراعة مواعا باد د اربعاهمان الزيمة باد المراجعة المراجعة ينتجعون القطر الثانى انه الطول كانوا أطول أجساما وأشدقوة وزعم قتادة أن طول الرجل منهم اثنا عشردراعا وروىعن ابن عباس سبعون ذراعاوهو باطللان في الصصيح ان الله خلق آدم طوله سعتون ذراعا في الحواء فلم يزل اغلق ينقس الى الآن الثالث أن العهاد القوة و يشهدله القرآن الرابع انه ذات البناء الحكم يقال ان فيها أربع المألف عمود (المسئلة الخامسة) في تعيينها وفيه قولان الاول ان أشهب قال عن مالكهى دمشق وقال محسدين كعب القرظى هي الاسكندرية وتعقيقها انها دمشق لانها ليس في البلادمثلها وقدف كرصفتها وخسبرها في كتاب ترتيب الرحسلة للترغيب في الملة والها آؤت م بهوبها كان آدم وعلى الغراب جبلها دمهابيل في المجرجار لم تغيره الليالي ولاأثرت فيسه الايام ولاا بتلعته الأرض باطنها كظاهرها مدينة بأعلاها ومدينسة بأسفلها تشقها تسعةأنهار للقصبة نهر وللجامع نهر وباقبها للبلد تجرى الانهارمن تعتها كاتجرى من فوقها ليسفها كظامة ولا كنيف ولافيهادار ولاسون ولاحام الاو يشقه الماءليلا ونهارا دائما أبداوفيهادور قدمكموا أنفسهم منسعة الاحوال بللاء حتى ان مستوقدهم عليه ساقية فاذاطبخ الطعام وضع فى القصعة وأرسل فى الساقية فتجرى الى المجلس فيوضع فى المنائدة مم تردا لقصعة من الناحية الاخرى الى المستوقد فارغة فترسل أخرى ملائي كحكذاحتى يتم الطعام وادا كنرا لغبار في الطرقاب أمر صاحب الماء أن بطلق النهرعلي الاسواف والارياض فجرى الماءعلمها حتى ملجأ الناس في الاسواق والطرقات الى الدكا كينفادا كسح غبارها سكن الساقيات أنهارها فشيت في الطرق على بردالهواء ونقاءالارض ولها بابجيرون بنسعدين عبادة وعنسه هالقبة العظمة والميقانات لعرفة الساعات وعليهاباب الفراديس ليس فىالارض مثله عنسده كان مقري واليسممن الوحشة كان مفري واليسه كان انفرادي للسرس والتقري وفيها الغوطةججم الفا كهاتومناط الشهواتعليها تجرىالمياه ومنهاتجنى المتمراتوان فىالاسكندرية لعجائب لولم يكن الاالمنار فانهامبنية الظاهر والباطن على العمد ولتكن لهاأمثال فأمادمشق فلامثال لهاوقد روىمعن عن مالك أن كتابا وجهد بالاسكندرية فلم يدرما هو فاذافيه أناشداد بن عادالذى رفع العادينيها حين لاشيب ولاموت قال مالك ان كان لتمر بهما تفسنة لابر ون بها جنازة ودكر عن ثور بن زيد أنه فال أنا شداد بنعادأما الذى رفعت العمادأنا الذي كنزت كنزاعلى سبعة أذرع لايخرجه الاأمة محمد صلى الله عليه وسلم (المسئلة السادسة) فيهامن طريق الاحكام التعــذبر من التطاول فى البنيان والتعاظم بتشييد الحجارة والنسدب الى تعصيل الاعمال التي توصيل الى الدار الآخرة ومن اشراط الساعة النطاول في البنيان وقد عرض على الدى صلى الله عليه وسلم بنيان مسجده فقال عريش كعريش موسى والبنيان أهون من ذلك ولقدتوفى وماوضع لبنة على لبنه غم تطاولنافى بنيا ساوز خرفنا مساجدنا وعطلناقاو بنا وأبداننا والله المستعان

﴿ سورة البلد ﴾

فهائلات آیال به الآبة الاولى قوله تعالى بولا أقسم بهذا البلد که فیها خس مسائل (المسئلة الاولى) في قراء تها قرأ الحسن والاعمش وابن كثير لاقسم من غيراً لف زائدة على اللام اثباتا وقرأ ها الماس بالالف نيا (المسئلة الثانية) اختلف الماس اذا كان حرف لا مخطوط ابالف على صورة المني هل يكون المعنى نفيا كالصورة أملا فهم من قال تكون صلة في اللفظ كاتكون ما صدف في وذلك في حرف ما كثير فأما حرف لا فقد جاء سك كلك في قول الشاعر

تذكرت ليلى فاعترتى صبابة * وكان خمير الغلب لايتقطع

أى يتقطع ود خــل حرف لاصلة ومنهــم من قال يكون توكيدا كقول القائل لاوالله وكفول أبى كبشة امرى القيس فلا وأبيك ابنة العامرى ي لابدعى القوم انى أفر"

قاله آبو بكربن عياش ومنهم من قال انهار دلكلام من أنكر البعث ثم ابتدأ القسم فقال أقسم ليكون فرقا بين الهين المبتدأة وبين الهين التي تكون ردا قاله الفراء (المسئلة الثالثة) أما كونها صلة فقد ذكروا في قوله ما منعك أن لا تسجد المبتدئ أن لا تسجد المبتدئ أستكبرت والنازلة واحدة والمقسود واحدوا لمعنى سواء والاختلاف انما يعود الى اللفظ خاصة وأمامن قال انه توكيد فلامعنى له عنا لأن التوكيدا نما يكون اذا ظهر المؤكد كقوله لا والله لا قوم فادالم بكن هناك مؤكد فلا وجه للتأكيد ألى قوله

لاوأبيك ابنة العاصى ﴿ لابدى القوم إلى أفر

كيف أكدالنفي وهولايدى عمله ومن أغرب هذا انه قد تضمر و ينفى معناها كاقال أبوكبشة فقلت عين الله أبرح قاعدا ﴿ ولوقط موارأ مَي لدبك وأوصالي

فىقول وقد حققنا ذلك فى رسالة الالجاء للفقهاء الى معرفة غوامض الادباء وأمامن فال انهارد فهوقول ليس لهردلاً نه يصح به المعنى و يتمسكن اللفظ والمراد (المسئلة الرابعة) وأمامن قرأها لاقسم فاختلفوا فنهم من حدفها في الخط كاحدفها في اللفظ وهذا الا يجوز فأن خط المصحف أصل ثبت باجاع الصحابة ومنهمين قال أكتهاولاألفظ بها كاكتبوالاالى الجمعيم ولاالى الله تعشرون بألف ولم يلفظوا بهآوهدا يلزمهم في قوله فلا أقسم عواقع التجوم وشبه ولم يقولوابه فانقيل اغاتكون صلة فى اثناء السكلام كقوله لئلايعلم أهل السكتاب وقولة الاتسجداد أمرتك ونعوه فأمافى ابتداء الكلام فلابوصل بهاالامقرونة بألف كقوله الاان وعدالله حق فأجابواعنه بأن قالوا ان الفرآن ككامة واحدة وليس كازعموا لانه لووصل بهاما قبلها الكانت أهل التقوى وأهل المغفرة لاأقسم بيوم القيامة وهذا لايجوزحتى انقوما كرهوافي القراءة أن يصاوها بها ووقفواحتي يفرقوابينهما ببسم اللهالرحن الرحيم ليقطعوا الوصل المتوهم والجواب الصحيح أن نقول ان الصاةبها في أول الكلام كصلة أخرمها كذكرهافي اثنائه بلذكرهافي اثنائه أبلغ في الاشكال كقوله ، امنعك الاتسجاء ولوكان هندا كله خارجا عن أساوب البلاغة قادحا فى زين الفصاحة متبجافوله بين المربية المي طال الفرآ بها أنواع الكلاملاعترض عليسه به الفسحاء الباغ والعرب العرباء والخصاء اللدفاء اسلموا فيه تبسين أنهعلى أسلوبهم جاروفى وأس فصاحتهم منظوم وعلى تعلب عربيتهم دائر وقه عبرء بسبعيدبن جبير وغبره من محقتى المفسرين فقالوا قوله لاأقسم قسم (المسثلة الخامسة) فان فيل كيف أقسم الله سنعانه بغيره فلناهد اقدبيا الجواب عنه على البلاغ في كتأب قانون التأويل وقلنا للبارى تعالى ان بمسم عاشاء وعناو عائه تعظيا لها وان قيل فلمنع النبي صلى الله عليه وسلم من القسم اغيرالله قانا لا تعلل العبادات لله أن يشرع ما شاء و يمنع ماشاءو يبيح ماشاءو يسوع المباح والمباح لهو بغاير ببى المشدركين عاثل بن الحماءين ولا عمراء ف عليسة فيا كاف من دالثو حلى فانه لايستل عمايفعل وهم بسئلون عان فيد ل وله هاى لدر مديل الدعاء ، دوسل ف الخديث الصعيع للاعراب الذي قص عايد وعائم الاسالم وفرالش ألاواري نقال والمدلاأز يد على هدندا والأنقص أفلح وأبيدان صدق فالتفدر أبسه في نسخة مشرقية في المكسريه الايموالة السدورة كل أن يتصعف والله بقوله وأبيه جواب آخر بأن حدا المسوخ بفوله ان الدينها عم أن تعلفه الا المالكم جواب آخران النبي صلى الله عليه وسلم الفائهي عمدع الدوكاد الرسي ذلك على الألسن عار العمامي مفهد كاست

العرب تقسم ف ذلك عن تسكره فسكيف عن تعظم قال ابن ميادة

أظنت سفاها من سفاهة رأبها به الاهجوها لما هجتنى محارب فلا وأبها اننى بعشيرى به ونفسى عن هذا المقام راغب وقال عبيدالله بن عبدالله بن

لعمروأبي الواشين أيان نلتق * لما لاتلاقبها من الدهر أكثر بعدون يوماواحدان لقيتها * وينسون يوماعلى الناى تهجر ﴿ وقال آخر ﴾

لعمر أبى الواشينلاعمرغيّرهم ﴿ لقد كلفتنى خطة لا أربدها ﴿ وَقَالَ آخر ﴾

ي فلا وابي واعدائها لاازورها يه

واذا كانهذاشائما كان.منهذا الوجمسائغا ﴿ الآيةالثانية قولة تعالى ﴿ وَأَنْتَ حَلَّ جَدَا البُّكَ ﴾ فها ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) في قوله وأنت حل أربعه أقوال أحدها وأنت ساكن تقدير الكلام أقسم بهذا البلدالذي أنت فيه التانى وأنتحل بهذا البلد يحللك فيه القتل وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم أن مكة حرمهاالله يومخلق السعوات والارض لم تعل لأحد قبلي ولا يعللا حديدى والماحلت لى ساعة من نهارتم عادت ومتهااليوم كحرمتها بالامس الثالث ويرجع الى الثانى أنه يحل لك دخوله بغيرا وام دخل الني صلى الله عليه وسلم مكة وعلى رأسه المغفر ولم يكن محرما الرابع قال مجاهد وأنت حل مهذا البادليس عليك ماعلى الناس فيه من ألا مم يريد أن الله عصمك وقد بيناه (المسئلة الثانية) أما قوله وأنت حل بهدا البلد أي ساكن فيه فيعشل اللفظ وتقتضيه الكرامة ويشهدله عظم المنزلة وأماا أهول الثالي فقد تقدم القول في جواز الغتل بمكة واقامة الحدود فيهافى غيرماموضع من كتابناها الخلافالابي حنيفة وفى غير هادا الكتاب وأما دخوله مكة بغير احرام فقد كان ذلك وأماد خول الناس كة فعلى قسمين إمالتر دد المعاش أو لحاجة عرضت فان كان لتردد المعاش فيدخلها حلالا لانه لو كلف الاحرام في كل وقتلم يطقه وقدر فع وسكليف هــــــــــــــــاءنا، واما ان كان لحاجة عرضت فلا يحلو إما ان تركمون حجة أوعمرة أوعد يرهمافان كأن حجة أو عمرة فلا خلاف وجرب الاحرام والاكان غيره افاختلفت الرواية فيه فني المشهور عن مالك انه لابد من الاحرام وروى عنه تركه واختاف ألعاماه مثل من الاختلاف والصعيم وجوب الاحرام لقوله عليه السلام لاتحل لاحدقبلي ولاتحل لاحديمه ي وإناا حلت ل ساعة من نهار وهماماً عام (المشلة الثالثة) قوله مهما البله مكمبانفاق من الامة و المنان السورة مكية وقاء أشارله ربه بهذا وذكر له البلابالف واللام فاقتضى ذلك ضر ورقالتمر بف الممهود وفيه قولان أحدهما انه مكفوالثاني انه الحرم كله وهو المصيولان البلد بحريمه كا أن الدار بعر عماوالبه بعر عمامة بمالدارما أماط بعدوانها واتصل بعدودها وحربم بإبهاما كان للدخل والمنوح وحريمالبتر في الحديث أربعون دراعاوه ندعه اثنا يختلف ذلك بعسب اختلاف الاراضي في انصلابة والرحاوة ولهاحر بماله في صيت المحداد الماشية بالماشية من البئر الاخرى فالمد في والمبلة ومن حاز عريا وه ذاخاهب ل صاحب في إله وجريم الدجر ف المرسبه في العادة وفي كتاب أبي داود عن أبي سميد الخدرى فالى اختصرالى ومول صلى انته عليه وسل رجلان في حريم نصلة فامربها وفرواية له فامر بعريدة من جرائدها فنرعت فوجدت سبعة أذرع وفر وابقله أيشاخ - قادرع فقضي بذلك والذي يقضي به مافلناه

من آنه يأخسف حقه في العهارة المتامة في ساحة الارض و يأخسند وحتها في الهواء الاأن تسترسس أغصابها على الرض رجل فانه يقطع منها ما أضربه به الآبة الثالثة قوله تعالى به فلا اقتصم العقبة بح في الثالث السئلة الاولى) العقبة فيها خسة أقوال الاول أنهاطريق النجاة قاله بن زيد الثانى جبسل في جهنم فاله ابن عر الثالث عقبة في جهنم هي سبعون درجة قاله كعب الرابع انها نار دون الحشر الخامس أن يحاسب نفسه وهواه وعدوه الشيطان قال الحسن عقبة والتقسد بديدة (المسئلة الثانية) العقبة في الغتمى الامر الشاق وهو في الدنيا بامثنال الامر والطاعة وفي الآخرة بالمقاساة للإعوال و تعيين أحسد الامرين لا يمكن الابتنسبرالسادق (المسئلة الثالثة) اقتصم عناه قطع الوادي بسلوكه فيسه وقال الليث هو رميه في الموصوف تقسده وقال على من سره أن يقتصم جرائيم جهنم فليقض بين الجدوالا خوة وانحاف سرناه بعد العقبة لان الموصوف تقسده في الشرح على الصفة بحكم النظر الحقيق حسبابيناه في أصول الفقه (المسئلة الرابعة) اختيار البخاري من هذا التقسيم قول بحاهدانه لم يقتصم القبة في الدنيا والما التقسيم قول بعالم القبة في الأبة الثالثة وما المقبة أواطم في يوم ذا مسغبة نم قال في الأبة السابعة أو مسكينا ذامتر بة فهذه الاعل اعاتكون في الدنيا قالدنيا عالم يسهل المسلوك العقبة في الآخرة تحقيقه وما أدر الله ما المقبة أي شي يقتصم به المقبة المقبة المقبة في الدنيا وقوى وقبة لان الاقتصام بدل على مقتصم به وهو ما فسره من الاعال الصاخة أو لها فلترقبة والفل هو حل القيد والوق قيد وسعى المرقوق وقبة لانه كالاسبرالذي بربط بالقيد في عنقه قال حسان

كم من أسيرف كمناه بلائمن ﴿ وَجَزُ نَاصِيةً كَنَا مُوالِهَا

وفكالاسيرمن العدومثله بلأولى منه على مابيناه فياقبل وفي الحديث من أعتق احر أمساما كان فكا كهمن الناروني الحديث من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضومنه عضوامنه من النارحتي الفرح بالفرج وهو حديث محيح عظيم في تكفير الزنابالعتق وفي كتب المالكية ان واثلة بن الاسقع سنل أن يحدث بعديث لاوهم فيسه ولانقصان فغضب واثلة وقال المصاحف تجسدون فيها النظر بكرة وعشية وأنتمته مون تزيدون وتنقضون نمقال جاءناس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالو ايار سول الله صاحبنا هذا قدأ وجب قال الني صلى الله عليه وسلم مروه فليعتق رقبة فان بكل عضومن المعثق عضوامنه من النارور وى الوليدبن مسلم عن مالك ابن أنس عن ابراهيم بن أبي عبدلة حدثهم عن ابراهيم بن عبد الله بن الديلي عن واثلة بن الاسقع بنعوم شله (المسئلة الخامسة) قال أصبغ الرقبة الكافرة ذات النمن أفضل في العتق من الرقبة المؤمنة القليلة النمن لقول النبى صلى الله عليه وسلم وقدستل أى الرقاب أفضل قال أغلاها تمنا وأنفسها عند أهلها والمرادف هلذا الحدث من المساءين بدليل قوله تعالى من أعثق اص أمساماو من أعثق رقبة ، ومنة وماذ كر ه أصبغ وهاة واعانظر الى تمقيص المال والنظرالي تجربد المعتق للعبادة وتفريغه للتوحيد أولى وقديبناه في كتاب الصريع من مختصر النبرين (المسئلة السادسة) المعام الطعام قديد افضله وهورم الدغب الذي هو الجوع أمنل واطعامه بمجردالحاجمة أوعلي مفتضي الشهوة واطعام اليابم الذي لاكافل لهأفت ل ون اطعام في الانوين لوجود الكافل رقيام الماصروهي (المسئلة السابعة يه والناسنة) قوله تعالى ذامة ربديفيد ن السدة، على الفريب أفننل منهاعلى البعبد ولذلك بدأبه قبل المسكبن وذلك عندمالك في النقل وقد ببنا ذلك فها تفدم مع قوله مالى أو مسكينا ذاءتر بقوالمغر بةالفقر البئالغ الذي لايجد صاحبه داعاء الاالة ابولافر اتباسواه والقدأعلم

The state of the s

﴿ سورة والشمس وضحاها ﴾

فيها آبة واحدة قوله تعالى بو ولا يخاف عقباها به روى ابن وهب وابن القاسم عن مالك قالا أخرج الينا مالك مصفالجده زعم انه كتبه في أيام عنان بن عفان حسين كتب المساحف محافيمه ولا يخاف عقباها بالواو وهكذا قرأ أبو هرومن القراء السبعة وغيره فان فيل لم يقرأ به نافع وقد قال مالك السنة قراءة نافع قلنائيس كل أحدمن أصابه ولا كل سامع يفهم عنه في قراءة نافع الحمز وحد فه والمدور كه والتفخيم والترقيق والادغام والاظهار في نظائر له من الخلاف في القرا التفدل على انه أراد السنة في توسع الخلق في القراءة بهذه الوجوم من غسيراد تباط الى من مخصوص منها وقد بيناذلك في تأويل قوله أنزل القرآن على سبعة أحرف وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم اله قال لماذ لا تكن فتانا اقرأ سبح اسم ربك الاعلى والشمس وضعاها وتعوهما فخصصه ما بالذكر

﴿ سورة والليل إذا ينشي ﴾

فها آيتان يو الآية الاولى قوله تعالى ﴿ وماخلق الذكر والانثى ﴾ فيهامستلتان (المسئلة الاولى) في معنىالقسم فيهاوفيه ثلاثةأقوال الاولان معناءورب الذكر والانثى وهذا المحذوف مقدرفى كلقسم أفسم الله من الخلوقات وقد تقدم ذكر القميم بها الثاني ان معسى قوله تعالى والذكر والانثى والشفع والوتركا تقـدميعني آدموحواء وآدم خلق وحده قبـل خلق حواء حسماسبق بيانه (المسئلة الثانيـة) قراءة العامة وصورة المصف وماخلق الذكر والانئ وقد ثبت في الصحيح ان أبالدرداء وان مسعود كأما مقرآن والذكر والاني قال ايراهم قدم أصحاب عبدالله على أبى الدرداء فطلبهم فوجدهم فقال أيكريقر أعلى قراءة عبدالله فالوا كلنا قال كيف تقرؤن والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى قال أشهدا في سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقر أهكذا وهؤلاء يريدون أن أفر أوما خلق الذكر والانفى والله لاأتابعهم قال القاضى هذايمالا يلتفت اليه بشرائها المعول عليهمافي الصعف فلاتجو زيخالفته لاحدثم بعد ذلك يقع النظرفها يوافق خطه بمالم يثبت ضبطه حسما بيناه في موضعه فان القرآن لا يثبت بنقل الواحمه وان كان عمدلا وانماشت بالتواترالذي يقع به العلم و ينقطع معه العذر وتقوم به الحجة على الخلق * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فأمامن أعطى واتتى الآبة ﴾ فيها عان مسائل (المسئلة الاولى) في سبب رولها روى في ذلك روايات الرواية الاولى عن أبى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن يوم طلعت فيسه شعسه الاو بجنبتيها ملكان يناديان يسمعهما خلق الله كلهم الاالثقلين اللهم اعط منفقا خلفا واعط مسكاتلفا فأنزل الله تعالى في ذلك فأمامن أعطى واتق وصدق بالحسنى فسنيسر مليسرى الرواية الثانية عن عامر بن عبسدالله بن الزبير قال كان أبو بكر يعتق على الاسسلام يمكة وكان يعتق نساء وعجائز فقال له أبوه أى بنى أراك تعتق أماسا ضعفاء فلوانك أعتقترجا لاجلدايقومون معكو بدفعون عنك وعنعونك فقال أى أبت اعدا أربد ماعند الله قال فدنني بعض أهل بيتي أن هذه الآية تزلت فيه فأمامن أعطى واتتى (المسئلة الثانية) قوله من أعطى حقيقة العطاء هي المناولة وهي في اللغة والاستعمال عبارة عن كل نفع أوضر يقبل من الغير الى التغير وقد بيناه في كتاب الامد الاقصى وغسيره (المسئلة التالثة) فوله تعالى واتتى وقد تقدم الكلام في حقيقة التقوى وانها عبارة عن حجاب معنوى يتفذه العبدبينه وبين العقاب كاان الحجاب المحسوس يتفذه العبدمانعابينه وبين مابكر هسه

(المسئلة الرابعة) قوله تعالى وصدق بالحسني فيها ثلاثة أقوال الاول انها الخلف من المعطى قاله ابن عباس الثاني انهالااله الاالله قاله ابن عباس أيضا التالث انها الجنة قاله قتادة (المسئلة أخامسة) فالختار كلمعنى مدوح فهوحسني وكلهملمنموم فهوسوأى وعسرى وأول الحسني التوحيد وآخره الجنسة وكل قول أوعل بينهمافهو حسسني وأول السوأى كلة الكفروآخر والناروكل فللتعمايتعلق بهمافهومنهما ومراد باللفظ المعبرعنهسيما واختارالطبرىانالحسنىالخلف وكلذلك يرجعالىالثواب الذىعوالجنة (المستلة السادسة) قوله فسنيسره يعنى نهيته بعلق أسبابه وابجاد مقسدماته تم نخلقه بعد ذلك فان كان حسناسمي يسرىوان كانمنسوماسمي عسرى والبارى سيمانه خالق الكل فأنأراد السعادة هيأ أسسبابها للعبد وخلقهافيه وانأرادالشقاءهيأ أسبابها للعبدوخلقهافيه وذلكمروى أيضاعن النبي صلى اللهعليه وسلممن طريق صميمة يعضد ماقامت عليه أدلة العقول وينتظم بالشرع المنقول منسه ماروى عن على كنافى جنازة بالبقيع فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس وجلسنا ومعه عودينكثبه في الارض فرفع رأسه الى السهاء فقال مامنكم من نفس منفوسة الاكتب مدخلها فقلنا يارسول الله ألانتكل على كتابنا فقال بل اعماوا فكلميسر فأمامن كان من أهل السمادة فانه يبسر لعمل أهل السمادة وأمامن كان من أهل الشقاوة فانه ييسر للشقاء تمقرأ فأمامن أعطى وانتى وصدق بالحسني فسنيسر ماليسرى وأمامن بمخسل واستغنى الآبة الى قوله للمسرى وسأل غلامان شابان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا العسمل فياجفت به الاقلام وجرت به المقادير أم فى شئ يستأنف فقال بل فيا جفت الاقلام وجرت به المقادير فقالا فغيم العمل اذن قال اعملوا فكل مبسر لعمله الذي خلق له قالا فالآن نجد ونعمل (المسئلة السابعة) قوله بعل قديينا حقيقة البضل فيماتقدم وانه منع الواجب وقدد كرناقول النبي صلى الله عليه وسلم مثل البنحيل والمتصدق كثل رجل عليه جبتان من حديد الحديث الى آخره (المسئلة التامنة) قوله واستغنى قال ابن عباس استغنى عن الله وهو كفر فان الله غنى عن العالمين وهم فقراء اليه وهو الغني الحيد ويشبه أن يكون المراداستغنى بالدنياعن الآخرة فركن عن المحسوس وآمن به وضل عن المعقول وكذب به ورأى ان راحة النفس خيرمن راحة النسيتة وضل عن وجه النباةور بحالتمارة الني انفق العقلاء على طلبها بالسلام درهم الى غنى وفي ليأخذ عشرة في المستقبل والله تبارك وتعالى لا مخلف الميعادوهو الغني له مافى المموأت ومافى الارض واخلق ملسكة أمر بالعدمل وندب الى النصب ووعدعليه بالثواب فالحرام معقولا والواجب منقولاامتنال أمه موارتقاب وعده وهذامنتهي الحكم فى الآية ومايتماق بهورأى ذلك ن ألبيان ما يحذرج عن المقصود فأوجبناه الى مكانه بمشيئة الله وعونه

﴿ سورة والضعي ﴾

فهائلات آباس ، الآبة الأولى قوله تعالى عن والضعى من فهاأر يع منائل (المنظمة الأولى) فو لمسوضو، الهار حين تشرف الشماس وهي ، قرائه يقال ارتفعت الصعى ومعاهنهو الصوء، فأكر وهم المها دخاع ادرا فعتما، دب قال الشاعر

اشجان افرجى الفحاء ضعى يد وهو بياص دوائب السلم يه الفحاء ضعى يد وهو بياص دوائب السلم يمن من الدائمة على من الدائمة على من المائمة المائمة وعلى المائمة المائمة والمائمة والما

فأصبعه فدميت فقال الني صلى الله عليه وسلم حل أنت الاأصبع دميت وفي سبيل الله مالقيت قال فسكت ليسلة أوليلتين أوثلاثالا يقوم فقالت امرأة له يامحه ساأرى شيطانك الاقد تركك فنزلت السورة الثاني روى جندب بن سفيان في الصحيح قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلتين أوثلاثا فجاءت امرأة فقالت يامحدانى لارجوأن يكون شيطانك قدثركك وفي رواية ساأرى صاحبك الأأبطأك فنزلت وحدا أصم (المسئلة الثالثة) بوبعليه البخارى في باب ترك القيام للريض وأدخل الحديث ليتبين بذلك وجوب قيام الليسل وقدقدمنا الغول المحقق فيسه فىسورة المزمل وان ذلككان فرضاعلى الني صسلى الله عليه وسسلم وحده (المسئلة الرابعة) الحديث بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكى فترك القيام صحبح وذكره فيه حلأنت الاأصبع دميت وفي سبيل الله مالقيت غيير صحيح وقوله فلم يقم ليله أوليلتين أسقطه الترمذي والضارى فى كتأبهما وهو صعير خرجه القاضى أبواسطى وغيره من طريق صعيعة وقدد كرناه في صريح الصحيم * الآية الثانيسة قوله تعالى ﴿ وأما السائل فلاتنهر ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) فكر المفسر ون فهاقولاليس الاول وأماالسائل للبرفلاتهم بلرده بلين ورحسة قاله فتادة الثانى سائل الدين للبيان لاتنهر مبالجفوة والغلظة (المستلة الثانية) أمامن قال انهسائل البرفقد قدمنا وجوء السؤال في غير موضع وكيفية العمل فيه وقول معروف ومغفرة خبرمن صدقة يتبعهاأذى فكيف بالاذى دون الصدقة وأما السائل عن الدين فحوابه فرص على العالم على الكفاية كاعطاء سائل البرسواء وقد كان أبو الدرداء ينظر الى أصحاب الحديث ويبسط رداءه لهم ويقول مرحبا بأحبة رسول القهصلي الله عليه وسلم وفي حديث أي هرون العبدى عن أى سعيد الخدرى قال كنااذا أتينا أباسعيد الخدرى يقول مرحبا يوصية رسول الله صلى الله عليه وسلمان النبي صلى انته عليه وسلم قال ان الناس لكرتبع وان رجالا يأتونكم من أقطار الارض يتفقهون فاذا أنوكم فاستوصوا بهم خيرا وفي رواية يأتيكم رجال من قبل المشرق فذكره * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وأَمَا بنعمةُ ربك فحدث ﴾ فيهامستلتان (المستلة الاولى)في قوله وأمابنهمة ربك فحدث تلاتة أقوال أحدها أنهاالنبوءة الثانىانهاالقرآن الثالثاذا أصيتخسيرا أوعملت خسيرا فحدثبه الثقةمن اخوانك قاله الحسن (المسئلة الثانية) أمامن قال انها النبوة فقدروى عبد الله بن شداد بن الهادقال جاء جبريل الى الني صلى الله عليه وسلم فقال يامحداقرأ قال وماأفرأ فال اقرأباسم ربك الذي خلق حتى بلغ علم الانسان مالم يعلم فقال لخد معتيا خد معتماأ راني الاوقد عرض لى فقالت خد معة كلاوالله ما كان ربك لمفعل ذلك بك وماأتيت عاحشة قط قال فأتت خديجة ورقة بن نوفل فنكرت ذلك فقال ورقة ان تكونى صادفة فزوجك ني وليلقين من أمته شدة فاحتبس جبريل عن الني صلى الله عليه وسلم فقالت خديجة بالمحدما أرى ربك الاقد فلاك فأنزل الله تعالى والضعي بعني السورة فهذا حديثه بالنبوة وأماحد بثم القرآن فتبليغه اياه قالت عائشة رضى اللهعنها لوكان رسول اللهصلي الله عليه وسلم كاعامن الوحى شيأ لكنم هذه الآية وا د تقول الذي أنع الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك وقالت عائشة رضى الله عنهامن رعم أن محدا كم شيأمن الوحى فقد أعظم على الله الفرية والله يقول ياأيها الرسول بلغ ماأنزل اليكمن ربك وأن لم تفعل فابلغت رسالته وأماتحدته بعمل فان ذلك يكون باخلاص من النية عندا هل النقة فانه ر بحاخر ح الى الرياء وأساء الغان بسامعه وقد روى أيوب قال دخلت على أى رجاء العطار دى فقال لقدرز ف الله البارحة صليت كذا وسحت كذا قال قال أيوب فاحملت ذلك لايى رجاء ومن الحديث بالنعمة اطهارها بالملبس والمركب قال الني صلى الله عليه وسلم اناللهاذا أنع على عبد وبنعمة أحب أن يرى أترنعمته عليه واظهار هابالمليس والمركب واظهارها بالجه يد

والقوى من النياب النقى وليس باخلق الوسخ وفى المركب اقتناؤه الجهاد أولسبيل الحلال حسباتقه مبيانه

فهاثلاث آيات يه الآية الاولى قوله تعالى ع ألم نشرح المنصدرا على شرحة حقيقة حسية وذالت عين كان عندظاره وحينأسرى بهوشر حسعنى حين جعه التوحيد في صدره والقرآن وعلمه مالم يكن يعلم وكان فضل القدعليه عظيا وشرحه حين خلقاله القبول لكلما القى السهوالعمل به وذلك هوتمام الشرح وذوال النرح ه الآبة الثانية قوله تعالى ﴿ ورفعنالكُ ذَكُوكُ ﴾ يعنى قرأ ماه بذكر نافى التوحيد والأدان وقد تقسدم * الآية الثالثة قوله تعالى على فأذا فرغت فانصب ﴾ فيهامستلتان (المسئلة الاولى) اتفق الموحدون والمفسر ونعلى انممناه اذافر غتمن الطاعة فانصب للأخرى بلافتور ولاكسل وقدا ختلفوافي تعيينهما على أربعية أقوال الاول اذافرغتمن الفرائض فتأهب لقيام الليسل الثانى اذافرغت من الصلاة فانسب للعماء الثالث اذا فرغت من الجهاد فاعبسدربك الرابع اذا فرغت من أمر دنياك فانسب لأمر آخرتك ومن المبتدعة من قرأ همذه الآية فانصب بكسر المادوا لهمز فأوله وقالوا معناه انصب الامام الذي يستخلف وهندا باطل في القراءة باطل في المعنى لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف أحدا وقرأ ها بعض الجهال فانصبت بتشديد الباءمعناه اذافرغت من الغزو فجدالى بلدك وهسد اباطل أيضاقراءة لخالفة الاجاع لكن معناه معيح لغول الني صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب بمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه فأداقضي أحدكم نهمته فليعجل الرجوع الىأهله وأشدالناس عداباوأسوأهمما آبا ومباءمن أخذمعني صحيحا فركب عليدمن قبسل نفسه قراءة أوحديثا فيكون كاذباعلي الله كاذباعلى رسوله ومن أظلم عن افترى على الله كذباأما انهقدروى وهي (المسئلة الثانية) عن شريح انهم بقوم بلعبون يوم عيد فقال ما بهـ قد أمر الشارع وفيه نظر فان الحبش كانوا يلعبون بالدرق والحراب في المسجد يوم العيدوا لنبي صلى الله عليه وسلم ينظر ودخل أبوبكربيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وعندها جاريتان من جوارى الانصار تغنيان فغال أبو بكرأمز مارة الشيطان في بيترسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما ياأبا بكر فانه يوم عيدوليس الزم الدؤوبعلى العمل بلهومكر واللخلق حسياتقدم بيانه في غيرموضع

سورةوالتين 🇲

فيها خسآيات « الآية الاولى قوله تعالى ﴿ والدّين ﴾ قيل هو حقيقة وقيدل عبر به عن دمشق أوجبلها أومسجد ها ولا يمدل عن الحقيقة الى المجاز الابدليل وانما أقسم الله سبحانه بالدّين ليبين فيد وجه المنة العظمى فانه جيل المنظر طيب الخبرنشق الرائعة سهل الجنى على قدر المضغة وقد أحسن القائل فيه

انظرالى الذين فى الغصون ضحى * عمرة الجلد مائل العنق كأنه رب نعمة سلبت * فعاد بعمه الجديد فى الخلف أصغرما فى النهود أكبره * لكن بنادى عليه فى الطرق

ولامتنان البارى سيمانه وتعظيم النعمة فيه فانه مقتات مدخر فلذلك قلنا بوجوب الزكاة فيه وانما فركشيره ن العلماء من التصريح بوجوب الزكاه فيه تقية جور الولاة فانهم بتحاملون في الاموال الزكائية فيأ خدونها مفرما حسبا أنذر به الصادق صلى الله عليه وسلم فكره العاماء أن يجعلوا له سايلاا ني مال آخر بالشعلطون ويه

والكن ينبغي للرءأن يخرج عن نعمة ربه بأداء حقه وقدقال الشافعي لهذه العلة أوغسيرها لاز كاة في الزيتون والصحيح وجوبالزكاة فيهما * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وهــنَّا البلدالأمين ﴾ يعني مكة لمـاخلق الله فيهمن الأمن حسماتفه مبيانه في آل عران والمنكبوت وغيرهما وبهسندا احتج من قال انه أرا دبالتين دمشق وبالزيتون بيت المقدس فأقسم الله بعبيل دمشق لانه مأوى عيسى عليه السلام ويجبيل بيت المقسدس لانه مقام الانبياء كلهم و يمكة لانه أثر ابراهيم ودار محمد صلى الله عليه وسلم مد الآبة النالثة قوله تعالى مر لقد خلقنا الانسان في أحسن تقويم ﴾ قال إن العربي رضي الله عنه ليس لله تعالى خلق هو أحسن من الانسان فان الله خالمه حياعالماقادرامي بدامتكاله ميعاب سيرامد براحكما وهدنه صغات الرب وعنهاعبر بعض العاماء ووقع البيان بقوله ان الله خلق آدم على صورته يعني على صفاته التي قسمنا ذكرها وفي روابة على صورة الرجن ومن أين يكون للرحن صفة مشخصة فنميبق الاأن تكون معانى وفدتكا مناعلى الحديث في موضعه بما فيب بيانه وقد أخرنا المبارك بن عبدالجبار الازدى أخبرنا الغاضى أبوالقاسم على بن أبي على القاضى المحسن عن أبيسه يوما كان عيسى بن موسى الهاشمي يعب زوجه حباشديد افقال لها يوما أنت طالق ثلاثا ان لم تكوني أحسن من القمرفنهضتوا حثجبت عنهوقالت طلقثني وباتبليلة عظمة ولما أصبح غدا الى دار المنصور فأخسيره الخسير وقال باأميرا لمؤمنين انتمعلى طلاقها تصلفت نفسي غهاو كان الموت أحسالي من الحياة وأظهر المنصور جزعا عظيا فاستحضر الفقهاء واستفتاهم فقال جيع من حضر قدطلقت إلار جلاوا حدا من أداب أبي حنيفة فانه كانسا كتافقال له المنصور مالك لائتكم فقال له الرجل بسم الله الرحن الرحيم والتين والزينون وطورسينين وهذا البلدالأمين لقدخلقنا الانسان في أحسن تقو يميا أمير المؤه نين الانسان أحسن الاشياء ولاشئ أحسن منه فقال المنصور لعسي بن موسى الأمر كاقال وأقبل على زوجك فأرسسل أبوجه غر المنصور إلى زوجه أن أطيبي زوجمك ولاتعصيه فاطلقك فهمذا يدلك على أن الانسان أحسن خلق انله باطناوهو أحسن خلق الله ظاهرا جالهيئة وبديم تركيب الرأس عافيه والصدر عاجعه والبطن عاحواء والفرج وماطواه واليدان ومابطشاه والرجلان ومااحقلاه ولذلك قالت الفلاسفة انه العالم الاصغراذ كل مافى المخاوقات أجع فيه هذا على الجلة وكنف على النفص ل بتناسب المحاسن فهو أحسن من الشمس والقمر بالمعنيين جيعا وقديينا الغول فى ذلك فى كتاب المشكلين و مهده الصفات الجلملة التي ركب علمها الانسان استولى على جاعة السكفران وغلب على طائفة الطغيان حتى قال أنا ربك الاعلى وحيين علمانقهذا من عبده وقضاه صادر امن عند المدده أسفل سافلين وهي * الآبة الرابعة ، أن جعله مملواقدرا مشعونا نتجاسة وأخرجها على ظاهره إخراجام نكرا على وجه الاختيار تارة وعلى وجه الغلبية أخرى حتى اذاشاه وذلك من أمره رجع الى قدره * الآية الخامسة فوله تعالى ﴿ أَايِس الله باحكم الحاكين ﴾ قدروى المرمن وغيره عن أبي هر برة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ادا قرأ أحدثكم أليس الله بأحكم الحاكين فليقل بلى وأماعلى ذلك من الشاهد بن ومن رواية عيرهاذا فرأ أحدكم أوسمع اليس الله بأحكوا خاشكين اليس دلك بقادرعلى أن بعي الموتى فليقل بلى وهسده أخبار ضعيفة أماان ذلك يتعين في الاعتقادلا جل ما يلزم في فهم القرآن من الانتقاد وقدروى مألك عن البراء بن عاربةال صايت معرسول الله صلى الله عليه وسلم العمة فصلى فهابالتين والزيتون وهوصيح وفي البغارى سمعت البراءيقول أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرأ في احدى الركعتبن بالنين والزيتون فقسم المعنى الذي أوجب قراءتهامع قصرها في صلاة المشاءوهو السغر ﴿ سورة القلم ﴾

فيهاخس آيات * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ اقرأباسم ربكُ الذي خلق ﴾ فيها مسئلتان (المسئلة الأولى) فأولمانزلهن القرآن وفيهأربعة أقوالالأول هذه ألسورة قالته عائشة وابن عباس وابن المزبير وغيرهم الثاني انه نزلياً إنها المدثر قاله جابر الثالث قال على بن أبي طالب رضى الشعنه أول ما نزل من القرآن قل تعالواً أتلماحوم ربكم عليكم الرابع قال أبوميسرة الهمذاني أول مأنزل فاتعة المكتاب والمصيح مارواه الانمسة واللفظ للفارى عن عائشة رضى الله عنها قالت كان أول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا المادقة فى النوم فسكان لابرى رو يا الاجاءت مثل فلق الصبح محبب اليه الخلاء فكان بعناو بغار حراء فيتعنث فيه والتعنث التعبد الليالى ذوات العددقبل أن برجع آلى أهله ويتزود لذلك ثم برجع الى حراء فينزود عثل ذلك حتى فجنه الوحى وهوفى غارح اء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال رسول القصلى القعليه وسلم ما أنا بقارى فأخذنى فغطنى حتى بلغ منى الجهد تم أرسلنى فقال افر أفقلت ماأنا بقارىء فأخذنى فغطنى حتى بلغ منى الجهد تم أرسلني فقال اقر أبلسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق الى قوله علم الانسان مالم يعلم فرجع بهارسول اللهصلى الله عليه وسلم وفواده برجف حتى دخل على خديجة فقال زماوى فزماوه حتى ذهب عندالر وع فقال غديجة أىخديجة مالى لقدخشيت على نفسي فاخسرها الخبر فقالت خديجة كلاابشر فوالله لايعز بكالله أبدافوالقانك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتعمل الكلوت كسب المعدوم وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق فالطلقت به خديجة حتى أنت به ورقة بن نو فل وهو ابن عم خديجة أخو أبيها وكان امر أتنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني ويكتب بالانجيل بالعربية ماشاء الله أن يكتب وكان شيخا كبيرا قدعي فغالت خديجة ياابن عماسمع من ابن أخيك قال ورقة ياابن أخى ماذا ترى فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم خبر مارأى فقال ورقة همذا الناموس الذى أنزل على موسى ليتنى فيهاجد عاليتنى أكون حياا ذيخرجك قومك فالرسول القصلي القعليه وسلم أويخرجي هم قال ورفة نعم لم يأس أحد باجئت به الاأوذى وان يدركني يومك حياأ نصراء نصرامؤزرا نملم ينشب ورفةأن توفى وفترانوحي فترة حتى حزن رسول القصلي الله عليه وسلم قال محد بن شهاب فاخبرني أبو سلمة بن عبد الرحن أن جابر بن عبد الله الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعدت عن فترة الوحى قال في حديثه بيناأنا أمشى معتصونا فرفعت رأسي فادا الملاث الذى قدجاءتي بعراء جالس على كرسى بين الساء والارض ففزعت منه فرجعت فقلت زماوني دترونى فدثروه فأنزل الله تبارك وتعالى ياأبها المذثر فم فأنذرور بلث فكبر ونيابك فطهروالرجر فاهجر قال أبوسلمة وهي الاوثان التي كانت أهل الجاهلية يعبدونها ثم تنابع الوحي * الآبة الثانية قوله تعالى ﴿ خلق الانسان من علق ﴾ فيها دليل على أن الانسان خلق من العلق وأنه قبل أن يكون علقه ليس بانسان وقد بينادلك في غيرموضع ﴾ الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ الذي علم الغلم ﴾ فيها خس مسائل (المسئلة الأولى) الاقلام فى الاصل ثلاثة العلم الاول كالبت في الحديث أول ما خلق الله النافظ فقال له ا كتب ف كتب ما كان وما يكون الى بوم الساعة فهو عنده في الذكر فوق عرشه القلم الثاني ماجعل الله بأيدى الملائكة كتبون به المقادير والكوائن والاعال وذلك فوله تعالى كراما كاتبين بعلمون ماته ملون خلق الله لهم الافلام وعلمهم الكتابها القهالثالث أقلام الناس جعلها الله تعالى بأيديهم يكتبون بها كلامهم ويصلون بهاالى ماسربهم والله أخرج الخلق من بطون أمهام ولايعاء ونشيأ وخلق لهم السمع والبدس والمعلق حسبابياء فكتاب

فاتون التأويل ثمرزقهم معرفة العبادة باللسان على تمانية وعشرين وجها وقيل حرفا يضطرب به اللسان بين الحنك والاسنان فيتقطع الصوت تقطيعا يثبت عنه مقطعاته على نظام متسق قرنت يهمعارف فأفرادها وفى تأليفها وألقى العبسد ممرفة أدائها فذلك قوله وعامل مالم تكن تعلم محلق الله اليدوالقدرة ورزقه العمه والرتبة وصورله حروفا تعادل الصورة المحسوسة في اظهار المعنى المنقول في النطق فتقابل هذا مكتوبا ذلك الملفوظ وتقابل الملغوظ ماترتب فى المقلب ويكون السكل سواء و يعصل به العسم هذا خلق الله فأرونى ماذاخلق الذين من دونه (المسئلة الثانية) جعمل الله هذا كله من تباللخلق ونظاما للأ تحميين ويسره فيهم فكانأقل الخلق بهمعرفة ألعرب وأقل العرب بهمعرفة الحبجاز يون وأعدم الحبجاز يين بهمعرفة المصطفى سكى الله عليه وسلم عن علمه ليكون ذلك أثبت لعجزته وأفوى في حجته (المسئلة الثالثة) ولكل أمة تقطيع فىالأصوات على نظام يعبرعها فى النفس ولهم صورة فى الخط يعسبر عما يجرى به اللسان وفى اختلاف ألسنتركم وألوانسكم دليسل فاطع على ربكا لقادر العليم الحسكيم الحاسكم وأماللغات وأشرفها العربية لمساحى عليسه من إيجاز اللفظ وباوغ المعنى وتصريف الافعال وفاعلها ومفغولها كلهاعلى لفظ واحدالحروف واحدة والابنية في الترتيب مختلفة وهذه قدرة وسيعة وآية بديعة (المسئلة الرابعة) لكل أمة حروف مصورة بالعلم وضوعة على الموافقة لما في نفوسهم من المحلم على حسب من اتب لغانهم من عبراني و بوناني وفارسي وغير فالمن أنواع اللغات أوعر بى وهو أشرفها وذلك كله مماعلم الله لآدم عليه السلام حسبا جاء فى القرآن فى قوله وعلم آدم الاسماء كلها فلم يبقشي الا وعلم الله سبصاله اسمه بكل لغة وذكره آدم لللائكة كاعلمه و بذلك ظهر فضله وعظم قدره وتبسين علمه وثبتت نبوته وقامت حجة الله على الملائكة وحجته وامتثلت الملائكة الامرلما رأت من شرف الحال ورأت من جلال القدورة وسمعت من عظيم الامر ثم توارث ذلك ذريته خلفا بعد ساف وتناقاوه قوم عن قوم تحفظه أمة وتضيعه أخرى والبارئ سبصاله يضبط على الخلق بالوحى منه ماشاه على من شاءمن الامر علىمقاد برها ومجرى حكمه فيها حتى جاءاسمعيل بن ابراهيم عليهما السلام وتعلم العربية من جيرته جرهم وزوجوه واستقر بالحرم فنزل عليه جبريل فعامه العربية غضة طرية وألقاها أليه صحيحة فصيحة سوية واستطرب على الاعقاب في الاحقاب الى أن وصلنا الى محد صلى الله عليه وسلم فشرف وشرفت بالقرآن العظسيم وأوبى جوامع السكلم وظهرت حكمته وحكمه وأشرق على الآفاق فهمه وعلمه والحسدالة (المسئلة الخامسة) قال أبوالمنذره شأم بن محدد السائب الكابي أول من وضع الخط نفر من طيء وهم صوار بن من ة ويقال مراربن مرة وأسلين سدرة وعامربن خدرة فساروا الى مكة فتعلمه منهم شيبة بن ربيعة وأبوسفيان بن الحارث وحشام بنالمغسيرة ثمأتوا الانبار فتعلى نفرمنهم ثمأتوا الحيرة فعلموه بحاعةمنهم سفيان بن يحاشع بن عبدالله س دارم وولده يسمون بالكوفة بني الكاتب قال ابن العربي الكاي متهم لايؤثر نقله ولا يصيرما فكره بلفظهمن طريق يعول علهاان الله علم الخط بالعربية ونقله الكافة بالكافة حتى انتهى الى العرب عن غيرهامن الاح فيمكن أن يقال ان أول من نقل الخط الى بلاد العرب فلان واماأن يقال أول من وضع الخط فلان فالخط ليس عوضوع واعاه ومنقول وقد كان قبل طيء عالا يعصى من السنين عددا فأما وضعه فليس لاحدمن خلق الله ولاسى له وقدروى عن كعب ان أول من كتب الكتاب العربي والسرياني والمسندوه وكتاب حيركتبه آدم عليه السلام ووضعها في الماين وطبخها فلما أصاب الارض الغرى وانجلي وخلق الله بعد ذلك من خلق وجددت كلأمة كتابها فأصاب اسمعيل كناب العرب وروى عن ابن عباس ان أول من وضع المكتاب العربي اسمعيل على لفظه ومنطقه كتابا واحدامثل الأصول فتعرفه ولدهمن بعده وروى عرب عروة أول

أماوضع أيجدهوز عطى كلن سعفص قرشت وأسندالي عرو وهذه كلهار وايات ضعيفة ليس لهاأصل يعتمد عليه فماوأعجب منهذا أن القول في ذلك خوض فما لايعمد ولايتعلق عليه حكم ولايتعلق به فائدة شرعية وانمنأتشرنااليهليعة الطالب ماجرى ويفهم من ذلك الأولى بالدين والأحرى والله أعسلم وقدبينا ان اسمعيل انماتع العربية من جرهم حسما تبت في الصحيح والله أعلم في الحديث الطويل لقصة ابراهم واسمعيل عليهما السلام وذكره الى قوله فكانت كذلك هاجرحتى مرتبهم رفقة من جرهم مقبلين من طريق كداء أوأهل بيت من طريق كداءاً وأهل بيت من جرهم نزلوا في أسـ فل مكة فرأ واطائر اعابهما فقالوا ان هذا الطائر يدور علىماءلعهدنابهذا الوادىومافيهماءفأرساواجر ياأوجريين فاذاهم بالماءفر جعوا فأخسبر وهم بالماءفأ قبلوا قال وأم اسمعيل عليه السلام عند الماء فقالوا أتأذنين لناأن نازل عندك قالت نع ولكن لاحق لكم فالماء قالوانعم قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم قالت ذلك أم اسمعيل وحى تعب الانس فنزلوا وأرسلوا الى أهلهم فنزلوا معهم حتى اذا كانوابها أهل أبيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وأنفسهم وأعجبهم حينشب فلماأدرك زوجوه امرأة منهم وساف الحديث * الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ أَرا يَتِ الذِّي يَهِي عبدا اذاصلي كه فيهامسئلتان (المسئلة الأولى) ثبت عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما قال أبوجهل النرأيت محدايصلى لاطأن على عنقه فقال محد صلى الله عليه وسلم لوقع للاخذته الملائكة عيانا خرجه الترمذي وغيره وروى الترمذي أيضاعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلى فجاء أبوجهل فقال آلم أنهك عن هذا فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم قر بره فقال أبوجهل انك لتعلم مابها نادأ كبرمني فنزلت فليدع ناديه سندع الزبانية فقال ابن عباس والله لودعا ماديه لاخسذته زبانية الله (المسئلة الثانية) تعلق بها بعض الناس في مسائل منهالور أي الماءوهو في أثناء الصلاة متمما فقال أبوحنيفة وغسيره يقطع المسلاة ولابجوزلاحدأن يتادى عليها وقال بعضهم انه يدخل في الذم في قوله أرأيت الذي ينهي عبدا اذاصلي وهذاغير لازملان الخلاف بينناو بينهم هل يكون في صلاة اذار أي الماء فلايتناوله الذم الااذا كانت الصلاة باقية ونعن فلنالهماذا أمرتموه يقطعها برؤ يةالمساءفقد وخلتم في العموم المنسوم قالوالاند خللاناند فع الطهارة بالنراب بمعارضهاوهو رؤية الماء فلنالا تسكون رؤية الماءمعارضة للطهارة بالتراب الااذا كانت القسرة على استعمال المساءمقارنة للرؤية ولاقدرةمع الصلاة ولاتبطل الطهارة الابرؤ يقمع قدرة فتهانما فبقيت الصلاة بعالها وقد بيناذلك في مسائل الخلاف و بينا الـ المشلم قطعية لانها تتعلق معسدوت العالم * الآبة الخامسة قوله تعالى ﴿ واسجه واقترب ﴾ فيهامسئاتان (المسئلة الأولى) قوله واسجه فيهاطريقة القربة فهو يتأكد على الوجوب على مايناه في أصول الفقه لسكمه يحمَّل أن يكون سجو دالصلاة و يُعمَّل أن يكون مجود التسلاوة والظاهر انه سجود الصلاة لقوله أرأيت الذي ينهى عبدا اذاصلي الى قوله كلالا تطعه واسجدوا فترب لولاما ثمت في العصيم من رواية سلم وغره من الأغر سن أبي هريرة انه قال مجدت مع الذي صلى الله مليه وسلم في ادا السماء انشفتوفي اقرأبا مربك الذي خلق سجدتين ف كان هذا اللهان الراديه بجودالة بالاوة ووروي بن وهب سن حادين زيد من عامم بن بهدلة عن زر بن حبيش من على بن أي طاله بذال وزائد الدجودار بع ألم تتزيل وحم تنزيل من الرحيم والنجم وافرأباهم ربك ره. ندا ان صعيبزه منام ه السجود الثاني من سورة المليج وان كان و قترما الركاد علانه بكون ومناه اركموا ف موضع الركوع را ويدواني وضع الدبود (المسئلة النابه) فوله اقدر الدى اكتسب القرب من ربك في السجود فان أفرب ما بكون العبد من ربه فى سجود ولانها نهاية المبرويه والذات بالمناه فالمناف في المنافي المناه الما الما الما الما الما الما الما و صفته عربان جنته ودنوت فى جواره فى داره وفى الحديث الصحيح ان النبى صلى الله عليه وسلم قال أما الركوع فعظموا فيسه الربو أما السجود فاجتهدوا فيسه فى الدعاء فانه قن أن يستجاب لسكم وقد قال ابن نافع ومطرف وكان مالك يسجد بعناصة نفسه بعنا تة هذه السورة وابن وحب براها من العزاهم

🍇 سورة القدر 🌬

وفيها ثلاث آيات * الآية الاولى قوله تعالى ﴿ المَا أَرْلناه في ليلة القدر ﴾ فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) قدبينافى كتاب المشكلين وقسم الافعال من الامدالاقصى معنى النزول فى القرآن وآن الملاعامه فى العلو ونهاء فى السفل فعبر عنه بالنزول بحازا في المعنى عن الحس الى العقل اذالحسوس هو الاول والمعقول هو المرتب عليمه (المسئلة الثانية) في تمييز المنزل وهو القرآن وان لم يتقدم له ذكر والكنه وقع للخاطبين به العلم قال تعالى حتى توارت بالحجاب ومنه كثير في الكتاب كإقال تعالى فيه حم والكتاب المبسين الناأ نزلناه في ليسلة مباركة انا كنامندرين (المسئله الثالثة) قوله في ايلة قديينا ان القرآن نزل ليلاالي السماء الدنيا من اللوح المعفوظ في رمضان كاأخبر عنسه تبارك وتعالى في قوله شهر رمضان الذي أنزل فيسه القرآن وأنزله من الشهر في الليلة المباركة ليلة القدر (المسئلة الرابعة) قوله ليلة القدرقيل ليلة الشرف والغضل وقيل ليلة التسدبير والتقدير وهوأقر بالقوله فهايفرق كلأمس حكيم وبدخل فيه الشرف والرفعة ومن شرفها نزول القرآن فها الى السهاء الدنيا جلة ومن شرفها بركتها وسلامتها التي يأتى ان شاء الله تعالى بيانها ومعنى المتقدير والتدبير فيهاان القدقدد يرالحوادث والكوائن قبل خلقها بغيرمدة وقدرا لمقادير قبل خلق السموات والارض من غيرتحد بد وعلمالأشياء قبل حدوثها بغير أمدومن جهالة المفسر بن أنهم قالوا ان السفرة ألقته الى جبريل في عشر بن ليلة وألقاه جبريل الى محدعليهما السلام ف عشرين سسنة وهذا باطل ليسن بين جبريل وبين الله واسطة ولابين جبريل ومحدصلي الله عليهما واسطة قال علماؤنا فيصدث الله عز وجسل في رمضان في ليلة القدر كل شئ يكون فى السنة من الأرزاق والمصائب ومايقهم من السعادة والشسقاوة والموت والحياة والمطر والرزق حتى يكتب فلان بحج في العام ويكتب ذلك في أم السكتاب وقال آخرون يكتب كل شئ الاالسعادة والشقاوة والموت والحياة فقد فرغ من ذلك ونسخ للك الموت من عوت ليلة القدر الى مثلها فتجد الرجل ينكح النساء ويغرس الغروسواسمه في الاموات مكتوب * الآية الثانية قوله تعالى ﴿ لِيلة القدر خبر من ألف شهر ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) في سبب هبتها لهذه الامة والمنة عليهم وفي ذلك ثلاثة أقوال الاول انه فضل من ربك الثانى انهذ كررسول الله صلى الله عليه وسلم يوماأ وبعة من بني أسرائيل فقال عبدوا الله نمانين عامالم يعصوه طرفة عين فذكرا بوبوزكرياء وحزقيل بن العجوز ويوشع بن نون فعجب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فأناه جبر يل فقال ياصحد عجبت أمتك من عبادة هؤ لاء آلنفر تمانين سنة لم يعصوا الله طرفة عين فقد أنزل الله عليك خيرامن ذلك تمقرأ المأتزلناه في ليلة القدرهذا أفضل بماعجبت أنت وأمتك منه قال فسر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالث قال مالك في الموطأمن رواية ابن القاسم وغيره عنه معت من أثقبه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى أعمار الام قبله فكائنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوامن العمل مثل ما بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاء الله ليلة القدر وجعلها خيرا من ألف شهر قال القاضي والصصيح هوالاول ان ذلك فضل من الله ولقداً عطيت أمة محدمن الفضل مالم تعطه أمة في طول عمرها فأولها أن كتب لها خسون صلاة بخسس صلوات ويكتب لهاصوم سنة بشهر رمضان بل صوم سنة بثلاثين سنة وفى رواية عبدالله

ابن عُروحسباييناه في الصصيح وطهر مالهابر بع العشر وأعطيت خواتم سورة البقرة من قرأها في ليلة كفتاه يعنى عن قيام الليل وكتب لهاأن من صلى المبع في جاعة فكاعا قام ليسلة ومن صلى العشاء في جاعة فسكاعا قام نصف ليلة فهذه ليلة ونصف في كل ليلة الى غير ذلك بمايطول تعداده ومن أفسسل ماأعطوا ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر وهـ قدافضل لا يوازيه فضل ومنة لا يقابلها شكر (المسئلة الثانية) روى فيها قول رابع خرجه الترمذي وغيره ان يحود بن غيسلان حدثه قال حسد ثنا أبو وأو دالطيالسي قال حدثنا القاسي بن الفضل الحدائى عن وسف بن سعد قال قام رجل الى الحسن بن على بعد مابايد م معاوية فقال سودت وجوه المؤمنسين أويامسود وجوه المؤمنين فقال لاتؤنيني رحك الله فان الني صلى الله عليه وسلم أرى بني أمية على منده فساءه ذلك فنزلت إنا أعطيناك السكوثر بعني نهر افي الجنسة ونزلت اناأ تزلناه في ليلة القدروماأدراك ماليلة القدرليلة القدر خبرمن ألف شهر علكها بنوأمية يامحد قال ابن القاسم فعدد ناها فأذا هى الف شهر لاتز بديوماولاتنقص بوما (المسئلة الثالثة) قوله تعالى ليلة القدر خيرمن ألف شهرليس فهالملة القدر في قول المفسر بن لانها لاتسكون خيرامن نفسها وتركب على هذا قول النصاة انه لا يعبو ذؤيه أفضل اخوته لأنهمن الاخوة بربدون ولا يجو زأن يكون الشئ أفضل من نفسه وهمذا تدقيق لامؤل الى تعقيق أماليلة القدر فأنها خيرمن ألف شهر فهاليلة القدر فيكون العمل فهاخيرا من ألف شهرهي من جلتها فاذاعر الرجل بعدالياوغ عاما كتب الله بليلة القدر ألف شهرفها ليلة القدرولا يكتب له ليلة القدروالف شهر زائداعليهاوركبعلى هندابقية الاعوام وأماقو لهمزيد أفضل اخوته فهوأجو زجائز لان العربقد سحبت على هندا الغرض ذيل اللغط وأجرته على مساق الجواذ في النطق فأنها تقول الاثنان نعف الاربعة تتجوز بذلك لأن الاثنين من الاربعة وتعقيق القول في نستهاشئ تركب مثله وفي قو لهم الواحد ثلث الثلاثة شئ تركب مثليه وهكذا الى آخر النسب ولسكنها لم تتعاش عن هسذا المذهب لان اللفظ منظوم والمعسى مفهوم ووجه الجازفيه ظاهر والله أعمل يه الآية الثالثة قوله تعالى علم سلام هي حتى مطلع الفجر به فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) قوله تعالى سلام هي قد تقدم معناه في عدة مواضع وذكر العلماء فيه همنا ثلاثة أقوال الاول أن ليلة القدر سلامة من كل شئ لا يعدث فها حدث ولا يرسسل فها شيطان الثاني أن لملة القدر كلها خدير وبركة الثالث ان الملائكة لتسلم على المؤمنين في ليلة القدر الى مطلع الفجر قاله مجاهد وقتادة وذلك كلمصيح فيها علىماتق مم بيانه من العموم في الاثبات اذا كان مصدر الأومه في يحتمله اللفظ بخلاف الاشخاص والاعسلام فانها لاتحمل العموم بالاثبأت وقدييناه في المجتة وأصول الفقه (المسئلة الثانيسة) قوله حي فزع بذلك كثير من العلماء الى أنهافى ليلة سبع وعشر بن لانهم عدوا حروف السورة فلها بلغواالي قولهم هى وجدوها سبعة وعشرين حرفا فحكموا عليها بهاوهوأ مربين وعلى النظر بمدالتفطن له هين ولا بهتدى له الامن كان صادق الفكرسديد العبرة وقدأ شبعت القول في هذه المسئلة في كتاب شرح الصعيدين ولبابه الآني الاحكام ان العاماء اختلفوا في تحريرها على ثلاثة عشرقولا الاول انها في العام كله * سئل ابن مسعود عن ليلة القدر فقال من يقم الحول يصب ليلة القدر الثاني انهافي شهر رمضان دون سائر شهور العامقاله سارًا لا عُف عدا من سعيناه الثالث أنهاليلة سبع عشره فاله عبدالله بن الزبير الرابع انهاليله احدى وعشرين الخامسانها ليافئلات وعشرين السادسأنهالبلة خسوعشرين السابع انها ليلةسبع وعشرين الثامن أنها ليلة تسع وعشرين التاسعانها فى الاشفاع للافر ادان لمسة فادا أضعتها الى المثانية الأقوال اجمع فها ثلاثة عشر قولاأه ولها هذا التسعدالي أشربا اليها (توجيد الاقوال وأدلنا) أماقول

بن مسعود انها فى العام كله فنزع الى انهاموجودة شرعا مخسيرعنها قطعا ولم يتعين لتوقيتها دليسل فبقيت مترقبسة في الزمان كله وقدراه ابن مسعودمع فقهه في كتاب الله وعلمه به وأمامن قال انهافي شهر رمضان فلان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر آلأول يطلها واعتكف العشر الاوسط واعتكف العشر الأواخر ولو كأنت مخصصة بجزءمنه ماتقلب في جيعه يطلها فيسه وأمامن قال انها ليلة سبعة عشر فان عبسد الله بن الزبيرنزع بقوله تعالى وماأنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التق الجعان وكان ذلك ليلة سبعة عشر وأما قول من قال انهاليلة احدى وعشر ين فعوله على حديث أي سميد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليسه وسلم بجاو رالعشرالتي فيأول الشهرتم اعتسكف العشر الأوسط في قبة تركيسة على سدتها حصيرتم قال انى أوتيت وقيسل لى انهافى العشر الأو اخروانى رأينها ليلة وتر وكانى أسجد صبيحتهافى ماءوطين عاصبيمن ليلة احمدى وعشر بن وقد صلى المبع فطرت السهاء ووكف المسجد فرج حبن فرغ من صلاة المبع وجبينه وأرنبة أنفه فهما الطين والماء وأمامن قال انهاليلة ثلاثة وعشرين فلوجهين أحدهما ان عبدالله بن أنيس قال للنبى صسلى الله عليه وسلم منى بليله آنزل فيهااليك فقالله النبي صسلى الله عليه وسلم انزل ليله ثلاث وعشرين وفى معيم مسلمأن النبي صلى الله عليه وسلم قال انى رأيت أنى أسجد في صبيعتها في ماء وطين قال عبد الله بن أنيس فرأيته في صبيحة ثلاثة وعشر ين سجد في الماء والطين كاأخبر صلى الله عليه وسلم وأمامن فال انهاليلة خس وعشر بن فني الحديث الصصيح عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التمسوها فى العشر الاواخر فى تاسعة تبقى فى سابعة تبقى فى خامسة تبقى زاد النسائى على مسلم أو ثلث آخر أيلة وأمامن قال انهاليلة سبع وعشر بن فاحتج بالحديث الصعيح في مسلم عن أبي بن كعب قال ذرين حبيش سألت أبي بن كعب فقلت ان أخال ابن مسعود يقول من يقم الحول يضب ليلة القدر فقال رحم الله أراد أن لا يشكل الماس أماانه قدعيانها فىشهر رمضان وانهانى العشر الأواخر وانهاليلة سبسع وعشرين تم حلف لايستثنى انهاليلة سبع وعشر بن فقلت بأى شئ تقول ذلك ياأبا للدر فقال بالعلامة التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشمس من صبيعتها انها تطلع يومنسذ لاشعاع لها وأمامن قال انهاليلة تسع وعشر بن فنزع بعديث النسائى المتقدم وأمامن قال انهافي الاشفاع فنزع بالحديث الصحيح عن أبي سعيد الخدرى قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان بلقس ليلة القد وقبل أن يبني له فلما انقضي أمر بالبناء فنقض ثم أثبت له أنهاني العشر الاواخر فأمن بالبناء فأعيسه تمخرج على الناس فقال ياأيها الناس انه كانت أبينت لىلة القدر وانى خرجت لاخبركم بهافجاء رجلان يعتصمان معهما الشيطان فنسيتها فالتمسوهافي العشرالاواخرمن رمضان التمسوحافي النأسعة والمسابعة والخامسة قال أبو بصرة راوى الحديث قلتلاى سعيدان كأعفى العددمنا قال أجل نحن أحق بذلك منك قال فقلت فاالناسعة والسابعة والخامسة قال اذامضت واحده وعشرون فالتي تلهاا ثنتان وعشرون فهي التاسعة واذامضت ثلاث وعشرون فالتي تلهاا لسابعة واذامضت خس وعشر ون قالتى تلهاوهى الخامسة (المسئلة الثالثة) فى الصعيح فيهاو ترجيح سبيل العظر الموصلة الى الحق منها وذلك انا نقول ان الله تبارك وتعالى قال ليلة القدر خير من ألف شهر فأ فادهد إعطله الولم يكن كلامسواءأنهافى العام كلهلقوله تعساني اناأنزلساء في ليلة القسدر فأنبأ ناأنه أنزله في ليلة من العام فقلنامن يقما لحول يصب ليلة القدرتم نظر ناالى قوله تعالىشهر رمضان المنى أنزل فيدالقرآن فأعاد مادلك ان تلائ الليلة عى ليلة من شهر رمضان لاخبار الله أن القرآن أنزل فيسه فقله امن يقم شهر رمضان يصب ليلة القسدروقه طلبها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوله وفي وسطه وآخر درجاه الحصول وقال من قام رمضان ايما با واحتسابا غفر

لهماتق دممن ذنبه ولم يعمه بالطلب ف كان يظنه من التخصيص ورجاء أن لايشق على أمت مم أنبأه الله بها فخرج ليغبر بهافانسيا اشغلهمع المتخاصمين لكن بق لهمن العلم الذي كان أخبر به انها في العشر الاواخرتم أخبر فالصعيمانها في العشر الأواخر وتواطأت روايات الصحابة على انها في العشر الاواخر كاقال هوصلى الله عليه وسلم وأقتضت وياه انهافي العشر الاواخر من طريق أبي سعيدى ليلة احدى وعشرين ومن طريق عبدانة بنأنيس انهاليلة ثلاث وعشر بن ثم أنبأعنها بعدالمة وهي طاوع الشمس بيضاء لاشعاع لهايعي من كارة الانوار فى تلك الليلة فوجد ذلك الصحابة ليلة سبح وعشرين ولم تصلح لرؤية ذلك النور أحكارة ظلمة الذنوب فانراها أحدمن المذنبين فججة عليه ان مات ونقمة منه ان بقى كات تم خص السبع الاواخرمن جلة الشهر سفت على التماسها فيها تم وجسدنا هابالرؤيا الحق ليلة احسدى وعشرين في عام ثم وجدنا هابالرؤيا المسدق فيلية ثلاث وعشرين فعام تم وجدناه ابالعلامة الحق ليلة سبيع وعشرين فعامنا انها تنتقل ف الاعوام لتعربركها من العشر الاواخر بحياء الآيام وخبأعن التعيدين ليكون ذلك أبرك على الامة في القيام في طلبها شهراً أواياما فيتصل مع ليلة القدد (تواب غيرها كاخبأ الكبائر في الذنوب وساعة الجعدة في الجمة حسباقدمناه فهذه سبيل النظر المجممة من القرآن والحديث أجع فتبصر وهالما والكوها أثما انشاءالله تعالى (المسئلة الرابعة)من قال لزوجته أنت طالق في ليلة الفحدر فللعلما، فيه ثلاثة أقوال الاول لا تطلق حتى يتم العام من أول بمينه لأنه يحمّل أن يكون ليلة القدر في العام فلايبطل يقين النكاح بالشك في الطلاق اجناعا منأ كثرالأغة النانى اذا كان آخر ليلة من شهر رمضان طلقت لانهافي شهر رمضان كاثبت في الآثار ولايتبين تعيينها الايدخول سبع وعشرين فلايقع يقين الفراق الذي يرتفع به يقين النكاح الاحينتذ الثالث أنها تطلق فحين قوله ذلك قاله مالك وليسمبنياعلى الطلاف بالشك فانمال كالم يطلق قط بشك ولايرفع الشك عنده اليقين بعال وقدجهل فللتعلماؤنا وقدبيناه فيمسائل الفقه وشرح الحديث واعاتطاق عندمالك بأن من على طلاق زوجته على أجل آت لا محالة عانها تطلق الآن لان الفروح لا تقبل تأفيتا ولذلك أبطل العلماء نكاح المتعة وهذا بمنزلة مااذاقال لزوجته أنتطالق في شهر قبل مابعد قبدله رمضان وقد بيناه في جزء منفرد وهذا القدريكني هاهنا

﴿ سورة لم يكن ﴾

فيها آيتان به الآبة الاولى قوله تعالى بهر لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب كه الآبة فيها أربع مسائل (المسئلة الاولى) في فراء تهاقر أها أبي لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب وفي قراء ة ابن مسعود لم يكن المشركون وأهل الكتاب مفكين وهدة هو أدة على التفسير وهي بائزة في معرض البيان الافي معرض التلاوة فقد قرأ النبي صلى الله عليه وسلم في روابة الصعيح فطلقوه بن لقبل عدتهن وهو تفسير فان التلاوة هو التلاوة فقد قرأ النبي صلى الله عليه وسلم في روى المعتب وطلقوه بن القبل عن الله بن أنس عن بعبي بن معيد عن ابن المسبب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الداس مافي لم بكن الذين كفروا المعطوا الاهل والما المديث الصعيم ماروى عن أنس أن المبي صلى الله عليه والمنا المعالية و من المن أن المن والما المديث الصعيم ماروى عن أنس أن المبي صلى الله عليه والمنا المنا الله عليه والمنا المنا المنا الله عليه والمنا المنا المنا الله ين كسب ان القه قد أعم لى أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا فال وسه في المنا الله ين كسب ان القه قد أعم لى أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا فال وسه في المنا المنا المنا المنا المنا المنا المنا الله ينهم حتى تأتيهم المينة بمنا لان وفالوا معله رق عدس وسلمن الله يتلو عد الشرك وفالوا معله رق عدس وسلمن الله يتلو عد المنا الله ينا المنا الله ينا المنا الله يتلو عد الشرك وفالوا معله رق عدس وسلمن الله يتلو عد الشرك وفالوا معله رق عدس وسلمن الله يتلو عد الشرك وفالوا معله رق عدس وسلمن الله يتلو عد الشرك وفالوا معله وسلمن الله يتلو عد المنا الله ينا المنا المنا المنا الله ينا المنا المنا الله ينا المنا الله ينا المنا الله ينا المنا المنا الله ينا المنا المنا الله ينا المنا ا

الذكر وقلب مظهر من كل عيب وقد قال مالك في الآية التي في عبس وتولى مكر مة هم فوعة مطهرة انها الفرآن وانه لاعبه الاالمطهر ون كاقال في سورة الواقعة وهذه الآية توافق ذلك وتوكية فلاعبه الالمطهر ون كاقال في سورة الواقعة وهذه الآية وافق ذلك وتوكية فلا النبي سلى الله عليه وسلم تبطل نبوته ولاأسقط ذلك حرمته ولااقتضى ذلك تكذيبه بل يكون زيادة في مرتبة في الدارين عو الآية الثانية فوله تعلى على وما أمر وا الاليعبد والله تنكسبه بل يكون زيادة في مرتبة في الدارين عو الآية الثانية بعداد ته وهي أداء الطاعة له بسفة القربة وذلك باخلاص النبة بتعربد العمل عن كل شي الالوجهة وذلك هو بعبادته وهي أداء الطاعة له بسفة القربة وذلك باخلاص النبة بتعربد العمل عن كل شي الالوجهة وذلك هو الاخلاص الذي تقدم بيانه (المسئلة الثانية) اذا ثبت هذا فالنبة واجبة في التوحيد لانه عبادة فدخلت تحت هذا العموم دخول السلة فان فيل فل خرجت عنه طهارة النباسة وذلك يعترض عليك في الوضوء عوض بامن التعبد كالعدة جعت عدل المعنى وضربامن التعبد كالعدة جعت عدل المعنى وضربامن التعبد كالعدة جعت عدل المعنى المناقدة وستقل به وليس في الوضوء وعدرض ناجز الابحرد وهو النظافة فيستقل به وليس في الوضوء وقد حقفنا القول في التعبد بدليل أنه لو أكل الوضوء وأعضاؤه تعرى بالماء وخرج منه ربح بطل وضوؤه وقد حقفنا القول في التعبد بدليل أنه لو أكل الوضوء وأعضاؤه تعرى بالماء وخرج منه ربح بطل وضوؤه وقد حقفنا القول في التعبد بدليل أنه لو أكل الوضوء وأعضاؤه تعرى بالماء وخرج منه ربح بطل وضوؤه وقد حقفنا القول في التعبد بدليل أنه لو أكل الوضوء وأعضاؤه تعرى بالماء وخرج منه ربح بطل وضوؤه وقد حقفنا القول في التعبد بي كل المناطقة المناطقة المناطقة المناطقة في كلاك المناطقة المنا

﴿ سورة اذازازات ﴾

اختلف العلماء في هذه السورة فنهم من قال انها مكية ومنهم من قال انها لدنية وفضلها كثير وتعثوى على عظيم قال اراحم التمي لقدأ دركت سبعين شخافي مسجدناه فاأصغرهم الحارث بن سويد وسمعته يقول ادا زلزلت الأرض حتى اذابلغ الى قوله فن يعمل مثقال ذرة خيرا يرهومن يعمل مثقال فرقشرا يره بكى عمقال ان هذالاحكام شديد ولقدروي العاماء الأثبات أن هذه الآية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلو أبو بكريا كل فأمسك فقال بارسول انته وانالنري ماعملنامن خيروشر قال أرأيت ماتكره فهومثاقيل ذرالشرو يدخر المكمثاقيل ذرا لليرحق تعطوه يوم القيامة قال أبوادريس ان مصداقه من كتاب الله وماأصا بكمن مصيبة فها كسبت أيديكو يعفوعن كثير وروى القاضى أبواسصق أن الني صلى الله عليموسل دفع رجلا الى رجل يعلم حتى اذا بلغ شن يعمل ، ثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة عرايره قال حسى قال الني صلى الله عليه وسلم دعوه فانه قد فقه وروى كعب الاحبار أنه قال لقد أنزل الله على محد آينين أحصاما في التوراة والانجيل ألاتجدون من يعمل ستقال ذرة خبرابره ومن بعمل مثقال فرقشر ابره قال جلساؤه بلي قال فانهسما فدأحصناماني الترراة والانجيل وذكر الحديث وقدتقدم حديث أيىهر يرةعن الني صلى اللهعليه وسلم الخيل ثلاثة لرجل أجر ولرجل سنر وعلى رجل وزروذ كر الحديث الى قوله فسئل رسول الله صلى الله عليه وسيرعن الحرفة المأنزل على فهاشع الاهدمالآية الحامعة الفاذة هن يعمل مثقال فرة خيرايره ومن يعمل متمأل ذرة شرايره وقداتفق العلماء على عموم هذه الآية القائلون بالعموم ومن لم يقل به وقد بين مافسرنابه آن الروْرة قدتكون، في الدنما بالبيلاء كاتكون في الآخرة بالجزاء وقد بينا دلك في كتاب المشكلين قال القاضي وفلسردنامن القول فيهده السورة ماسردناو حديث أي مريرة هذاة دييناه في شرح الحديث ومن عامه أن الني صلى الله عليه رسلم سنس عن الجررسكت عن البغال والجواب فهما واحد لان البغل والحارلاكر فيهما ولافر فلماذ كرائني سلى انته عليه وسلم مافى الخيل من الاجر الداغم والثواب المسمر سأل السائل عن المر لانهم لم يكن عندهم بغل ولا دخل الحبيار منهائئ الابغاة النبي صلى الله عليه وسلم التي أهداها له المقوفس فأفتاء في الحير يعموم الآية وان في الحارمثا في لذركتيرة وقد بيناه في سورة آل عمر ان وجه هذا الدليل ونوعه وأمه من باب القياس أوغيره و تتعقيقه في كتب الاصول

﴿ سورة والعاديات ﴾

أقسم بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال يس والقرآن الحسكم وأقسم بعياته فقال لعمر لـ انهم لنى سكرتهم يعمهون وأقسم بحفيله وصهيلها وغبار هاوقدح حوافر ها النار من الحجر فقال والعاديات ضبعا الآيات الخمس والمقسم عليه ان الانسان لم به لسكنود وانه لحب الخيرلشد بد وهو المال وقد تبين فها تقدم حال المال في الخير والشر والنفع والضر والفائدة والخيبة

﴿سورة النكار ﴾

فيها آيتان به الآبة الاولى قوله تعالى بو ألها كم المسكائر به فيها مسئلان (المسئلة الاولى) فال المفسر ون انها مكية وروى البضارى أنها مدنية قال ابن شهاب أخبرنى أنس بن مالك أن رسول الله على من تاب فقال لو أن لا بن آدم واديا من دهب أحب أن يكون له واديان ولم عملا فاه الاالتراب و يتوب الله على من تاب فقال ثابت عن أنس عن أبى قال كنائرى هذا من القرآن حتى نزلت ألها كم المسكائر وهذا نص صحيح ملي غاب عن أهل التفسير في جهاو الجدالة على المرفة (المسئلة الثانية) قد كما أملينا فيها ما تتو وعائب على أمل المسئلة و كرنا أعو فيها في قانون التأويل فلينظر فيه فهو مدخل عظم به الآية الثانية قوله تعالى بو ثم لتسئلن ودكرنا أعو فيها مسئلتان (المسئلة الاولى) وكر المفسرون في المنع أقو الا كثيرة لبا بها خسة الاول يومئن عن النعم به فيها من النام و بناء نم قاله الحسن الخامس شبع البطن وشرب الماء البارد (المسئلة الثانية) تحقيق النعم من النعم و بناء نم الموافقة وأعظم هم وافة ما قال ما المثرج عائلة في رواية كادم بن رحة اله بعدة المدن وطيب النفس وقد الخدا الشاعر فقال

اذا القوت تأنى لك والصمة والأمن م وأصبصت أخاحز ب فلافار قك الحزن

وقد كان بأنى هذا قبل البوم فأما في هذا الزمان ذانه عسير التكوين فليسل الوجود وبرى كثيره من العلم الما مالكا خده من حكمة لقيان فقها أن لقيان الحكم باللابند ه أبس غنى كصحة ولانه كلب نفس وفد ووى الترمذي عن الزير بن الحوام قال لـازلت استأل وه مند عن الدهم الما الزير بن الحوام قال لـازلت استأل والما عن الدهم الزير بن الحوام قال لـازلت المسألون والما عن المناس من من فال الما براد مد الآنة عمل النسالون في النسالون والما عنال أنه و مناب المناس المناس و من فال الما براد مد الآنة عمل المناس المناس المناس والنسور أي المناس المناس والنسور المناس والمناس و

مسندمشهور في الصحاح وغيرها وهذا نعيم المأكل والمشرب وأصله الذي لاتنع فيه جلف الخبز والماء وحسب ابن آدم لقمات يقمن صلبه هكذا قال رسول القصلي الله عليه وسلم وقد يكون النعيم في الخادم كاحدث الهجنع ابن قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل له ما يكفي ابن آدم من الدنيا قال ماأشب عجوعتك وستر عورتك فن كان له خادم فهناك النعيم فهناك النعيم ومن حسيث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسفان أول مايسال عنسه العبد وم القيامة من النعيم أن يقال له ألم أصير جسمك الم أروك من الماء البارد خرجه الترمذى وغبره وفدروى البيهق هدا الحديث أن أباالهيثم بن التيمان قال ان أبا بكر الصديق رضى الله عنه خرح فاذاهو بعمر بن الخطاب بالسي في المسجد فعمد نعوه فوقف فسلم فرد عمر عليه السلام فقال له أبو بكرماأ خرجك هذه الساعة قال وأنت ماأخرجك هذه الساعة قال أبو بكر أناسأ لتقبل أن تسألني قال أخرجني الجوع قالأبو بكر وأماأخرجني الذى أخرجك فجلسا يتحدثان فطلع رسول الله صلى الله عليمه وسلم فعمد فعوهماحتى وقف عليهما فسلم فردا السلام عليه فقال ماأخرج كاهدء الساعة فنظر كلواحدمنهما الىصاحبه ليسمنهما واحد الايكره أن بخديره فقال أبو بكرخر جيارسول الله وخرجت بعده فسألته ماأخرجك هذه الساعة قال مل أنت ماأخرجك هاء الساعة ففات أما سألتك قسل أن تسألني قال أخرجني الجوعقال فقلتله أخرجن الذى آخرجك فقال رسول الله صلي الله عليه وسم وأنا أخرجني الذى أخرجكما خال عُم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلمان من أحدن ضيغه اليوم قالا نعم أبو الهيثم ن التيهان حرى ان جئناه أن تجدعنده فضلامن تمريع الججنانه هو وامر أته لايبيعان منعشياً قال فخرح رسول الله صلى الله عليه وسلموصاحباه حتى دخاوا الحائط فسلمرسول اللهصلى اللهعليه وسلم فسمعت أم الهيثم تسلمه ففدنه بالأب والأم وأخرجت حلسا لهامن شعر فطرحته فجلس عايه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين أبو الهيثم بن التيهان قالت ذهب يستعلب لنامن الماء قال فطلع أبوالهيثم بالقربة على رقبته فالمار أى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهر انى النخل أسندها الى جدع وأقبل يفدى بالأب والأم فلمار أى وجوهم عرف الذي بهم فقال لأم الهيثم هل أطعمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه شيأ فقالت انما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعة فال فاعتدل قالت عندى حبات من شعيرقال كركر بها واعجى واخبزى ادلم يكونوا يعرفون الخير وأخنشفرة فقال رسول الله سالي الله عليه وسالم اياك ودوات الدرفقال يارسول الله اعاأريد عنافافى الغنم قال فذبح فلم يلبث أن جاء بذلك الى رسول الله عمدلي الله عليه وسلم فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلروصا حبأ دقال فشبعوا شبعة لاعهدالم بمثلها فامكثر سول الله صلى الله عليه وسلم الايسيراحتي أتى بأسيرمن المين فجاءت فاطمة بأترسول الله صلى الترعايه وسلمة مسكو اليه العمل وتربه يدها ومسأله اياه قال لاولكن اعطيه أبااله يثرفق سرأيت مالقيه هو ومريته يوم ضفناهم قال فأرسل اليه فأعطاه اياه فقال خذهدندا الغسلام يعينك على حائطك واسترص به خيرا قال فكث الغلام عندأ بى الهيثم ماشاء الله أن بمكث ثم قال يا غلام لقد كنت مستقلاأ بأوصاحبتي محائط ااذهب فلارب للث الاالله فال فخرح الغلام الى الشام وروى عكراش أبن ذوَّ يب قال بعثنى بنوص ة بن عبيد بصدقات أمو المم الدر رول الله صلى الله عليد وسلم فقدمت عليه المدينة فرجدته جال ماين المواجرين والانصار قال مح أخذب دى فالطلق بي الى يت أمسلمة فقال هلمن طعام فأتينا عِدْ نَسَدُ كَتَدْبِرِهُ أَكْدَ بِدُ وَأَيْ فِكُ وَرَدِيْكَ أَنَا كَلَ شِهَا فَدْ عَلْتَ بِيدِي فِي وَأَحِها وأ كل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين بديه فقبص بيده اليسري ، ملي بدي العيم ، عمرهالي با حكر اش كل من موضع واحد فانه طعام واحد مم أتينا بطبق فيه ألوان الرطب أوسن عبيد الله تنك فال فجعلت آكل من بين بدى وجالت يدرسول ألقه صلى

﴿ سورة والعصر ﴾

فيها آية واحدة وهى قوله تعالى بهو والعصر إن فال مالك من حلف أن لا يكام رجلاع صرائم يكامه سنة ولو حلف أن لا يكامه العصر لم يكامه العصر هو الدهر قال إن العربي بناء عصر ينطلق على كثير من المعانى وأماما يتعلق بالزمان ففيه أربعه أقو ال الاول العصر الدهر الثانى الليل والهار قال الشاعر

وان يلبث العصران يوم وليله مد الاطلب أن بدر كاماتموا

الثالث المصر الغداة والمشي قال الشاعر

وأمطله العصرين حتى على * ويرضى بنصف الدين والانف راغم وقدق لمان العصر مثل الدهر قال الشاعر

سبيسل الحوى وعر و بعرا لهوى غر * و يوم الحوى شهروشهر الحوى دهر

ربدعاما الرابع أن العصر ساعة من ساعات النهارة العمطر ف وقتادة قال القاضى رضى الله عنه اعساسه للث عين الحالف أن لا يكلم امر أعصرا على السنة لانه أكثر ما قيل فيه وذلك على أصسله في تغليظ المعنى في الإيسان وقال الشافى يبر بساعة الاأن تسكون له نية و به أقول الاأن يكون ا شالعب عربيا فيقال له ما أردت فادا فسره عايد على قبل منه وان كان الاقل و يعبى على مذهب ما لك أن يعدل على ما يف مروا لله أعلم

﴿ سورة الميل ﴾

قال ابن وهب عن مالك ولدرسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل وقال قيس بن غربة ولدر آناو رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل وقدر وى الناس عن مالك اله قال ليس من مروه فالرحل أن يعبر اسنه دانه ان كان صغيرا استعفروه وان كان كبيرا استهره وه وهذا قول ضعيف لان الركاد به بس البي صلى الله عليه وسلم و يكتم سنه وهو من أعظم المحلمة قدوم به فلابأس أن يعبر الانسان بسنه كان من راأو كرا قيل لبعض القضاة كم سنك فال من عتاب بن أس دون ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم مكه وكان سه بوماسة دون العشرين

(一, はくりは、これが

فيها كميما عادة وهي فوالمن من من المراد وقبل آله عاق الدنا والحين الما المادة بها الما الأولى المولا الملاف عادة ومساورات على ما المراد وقبل آله عاق العاد وهو قول المادة بها الما الأولى المادة بالمادة المادة وهو الميان وهو منه في القبل المعرف زايد و مساعات العند وهو قول المادي العيد الدن المادة بها المادة فادا المسانة و مادا المادة و مادا المادة و المادة فادا المسانة و مادا المادة و الم

الرحن الرحيم فقد تبسين وهي (المسئلة الثانية) جو از الوقف في القراءة في القرآن قبسل تمام السكلام وليست المواقف التى تنزعها القراء شرعاعن النبي صلى الله عليه وسلم مرويا وانماأرا دوابه تعليم الطلبة المعانى فاذاعلموها وقفوا حيثشاؤا فاما الوقف عندانقطاع النفس فلاخلاف فيدولا تعدما قبلهاذا الوقف على النمام كراهية الخروح عنهم وأطرق الغول من غي (المسئلة الثالثة) قال مالك الشتاء نصف السنة والصيف نصفها والمأزل أرى ربيعة بن أى عبد الرحن ومن معد الا يخلعون هما عمم حتى تطلع الثرياوهو يوم التاسع عشر من بشنس وهو يوم خستوعشرين من عسددالروم أوالفرس وأراد بطاوع آلثريا أن يعزيج السماة وتسبرالناس عواشهم الى مياههم وان طاوع التر باقبل الصيف ودبر الشتاء وهسذا عما لاخلاف فيدبين أحدابه عنه وقال أشهب عنه وحده اذاسقطت الهقعة نقص الليل فاساجعل طاوع الثريا أول الصف وجدأن يكون له شطر السنة سنة أشهر تم يستقبل الشتاء من بعد ذهاب الصيف سنة أشهر وقد سئل محد بن عبد الحك عن حلف أن لا يكلم امر أحتى يدخل الشتاء فقال لا يكلمه حتى عضى سبعة عشر من هاتور ولوقال حتى بدخل الصيف لم يكلمه حتى عضى سبعة عشرمن بشنس فهوسهو اعاهو دسه عة عشر من بشنس لانك اذا حسبت المناذ ل على ماهي عليه من ثلاث عشرة ليلة كل منزلة عامت أن مابين تسع عشرة من هاتور لاتنقضى منازله الا بنسعة عشرمن بشنس والله أعسل (المستلة الرابعة) قال قوم الزمان أربعسة أقسام شتاء و ربيع وصيف وخريف وقال قوم هوشستاء وصيف وقيظ وخريف والذى قال مالك أصولاجل قسمة الله الزمان قسمين ولم يجعل لها الثاوقد حققناء في مسائل الفقه (المسئلة الخامسة) لما امتن الله على قريش برحلتين رحلة الشتاء والصف رحلة الشتاء الىالين لانها بلادحامية وبرحلة الصيف الى الشام لانها بلاد باردة وقيسل بتنقلها بين الشتاء والصيف الحمكة والطائف كان هذاد ليلاعلى جواز تصرف الرجل في الزمانين بين علين يكون حالها فكل زمان أنعم من الآخر كالجلوس في الجلس الجوفي في الصيف وفي القبسلي في الشتاء وفي اتحاداً لبا هنجات والخيش للتبريدواللبدواليانوس للدفءواللهأعلم

﴿ سورة الماعون ﴾

فيائلات آيان به الآية الاولى قوله تعالى بإلذين هم عن صلائهم ساهون به فيائلات مسائل (المسئلة الاولى) فديينا أن النسيان هو الترك وقديكون بقصد وقد يكون بغير قصد فان كان بقصد فاسمه العمد وان كان بغير قصد فاسمه السهو ولا يتعلق به تكايف وهى (المسئلة الثانية) فان تكايف الساهى اللان من لا يعقل الخطاب كف يعاطب فان قيل فكيف دم من لا يعقل الذم أو كلف من لا يصيم منه التكايف قلنا اعادات على وجهين أحدها أن يعقد نين على فكيف دم من لا يعقل الذم أو كلف من لا يصيم نه التكايف قلنا اعادات على وجهين فهذا يتعلق به الذم دائم اولا يدخل فيه من يسهو في صلاته وهى (المسئلة الثالثة) لان السلامة عن السهو عال فلا تكيف وقد سها النبي صلى الله على المسئلة الثالثة وكل من لا يسهو في صلاته فلا النبي صلى لا تدبر ها ولا يعقل قراء تها وانه الهم في عدادها وهذار جل بأكل القشور و برمى اللب وما كان النبي صلى الشيطان اذا فالله أذكر كذا المالم كن يذكره حتى يضل الرجل أن يدرى كم صلى به الآية الثانية فوله تعالى به إذ ين هر يراون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فال مالك هم المنافقون الذين براون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فال مالك هم المنافقون الذين براون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فال مالك هم المنافقون الذين براون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فال مالك هم المنافقون الذين براون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فال مالك هم المنافقون الذين براون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فال مالك هم المنافقون الذين براون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فالمالك هم المنافقون الذين براون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فالمالك هم المنافقون الذين براون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فالمالك هم المنافقون الذي براون و بنعون الماعون به فال ابن وهب فالمالك هم المنافقون الذين براون و بنعون الماعون الماكون الماكون به فال ابن وهب فالماكون الماكون به فال ابن وهب فالماكون الماكون به فالماكون به في بولون و بروي الماكون به في الماكون به في الماكون به في الماكون به في بولون به في بولون بولون و بالماكون به في الماكون به في بولون بولو

برى المنافق الناس انه يصلى طاعة وهو يصلى تقيدة والفاسق انه يصلى عبادة وهو يصلى ليقال انه يصلى وحقيقة ألر ماءطلب مافى الدنيا بالعبادات وأصله طلب المزلة في قاوب الناس فأولها تحسين السمت وهومن أجزاء النيوةو يريدبذلك الجاء والتناء الثانية الرباء بالثياب القصار والخشسنة ليأخذ بذلك هيثة الزهد في الدنيا ثالثها الرياءبالقولباظهارالتسخط علىأحل الدنياواظهار الوحظ والتأسف علىمايفوت من الخير والطاعة رابعها الرياءباظهار الصلاة والصدقة أو بتحسين الصلاة لاجلرؤ ية الناس وذلك يطول وهذا دليله * الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ و يمنعون الماعون ﴾ فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى) في تعقيق السكامة الماعون مفعول من أعان يمين والعون هو الامداد بالقورة والآلة والأسباب الميسرة للامر (المسئلة الثانية) في أقو ال العاماء فيهوذلك سستةأقوال الاول قال مالك هي الزكاة والمراديه المنافق بمنعها وقدروى أبو بكربن عبدالعزيزعن مالك قال بلغى أن قول الله تعالى فو يل للصلين الذين هم عرب صلاتهم ساهون الذين هم يراؤن و عنعون الماعون الذين هم يراؤن و عنعون الماعون الزكاة الذي فرض الماعون المنافق اذا صلى صلى لالله بل رياء وان فانته لم يندم عليها و عنعون الماعون الزكاة الذي فرض القعلهم تالزيد بأسلم اوخفيت لهم الملاة كاخفيت لهم الزكاة ماصلوها الثائدةال ابن شهاب الماعون المال الثالث قال ابن عبّاس حوما ينعاطاه الناس بينهم الرابع هوالنسدر والدلو والفاس وأسسباه ذلك الخامس هوالماء والكلائ السادس هوالماء وحده وأنشد الفراء ي سميج صبيرة الماعون صباية (المسئلة الثالثة) لمابينا ان الماعون من العون كان كلماذ كره العلماء في تفسيره عوناوا عظمه الزكاة ألى المحلات وعلى قدرالماعون والحاجة اليه يكون الذم في منعه الاأن الدم انما هو على منع الواجب والعارية ليست بواجبة على التفصيل بلى انها واجبة على الجلة والله أعلم لان الويل لا يكون الالمن منع الواجب هاعاموه وتعققوه

﴿ سورة الكوثر ﴾

على قوله فصل لربك وانعر قال ضع بدل اليني على ساعددك اليسرى تم ضعهما على نعرك وقاله إبن عباس وقاله أبوالجوزاء وقال مجاهدقولة وانحر بومالنعروقال الحكم قوله فصلا بكوانعرصلاة الفجروا انصر وعنجمفوعن على بن أ في طالب رضى الله عنه الصلاة الصلاة النعر النعر وقال سعيد بن جبير الصلاة ركعتان يوم النحر بمى ثم اذبح وقال عطاء موقفهم بجمع صلاتهم والنحر النحر قال مجاهد النحرلنا والذبح لبني اسرائيسيل وقال عطاءان شاءذبح وان شاءنعو وقال أيضاعطا وفعسل لربك وانعرا ذاصليت المهم فانعر وقال محمدبن كعب القرظي انا أعطيناك السكوثر فلاتكن صلاتك ولانعوك الانه وروى أبومعاوية البجلى عن سمعيد بن جبيران سبب هما حالاً ية بوم الحديبيسة أتاه جبريل فقال انحروا رجع فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فط م خطبة الفطر والاضمى شمر كعر كعتين ثم انصر ف الى البدن فنصرها فدلك حين يقول فصل لربك وانحرقال فتاذة صلاة الاضحى والنحر نحرالبدن فهذه أقوال أقران مالك ومتقدميه فيها كثير وقدتركنا أمثالها والذىأرادمالكانه أخذهمن الاقوال بين الصلاة والنحرولايقرنان الايوم النحر والاستدلال بالفران ضعيف في نفسه مالم يعتضد بدليل من غيره والذي عندي انه أرادا عبدر بأن وانعرله ولايكن عملك الالمن خصك بالكوثر وبالحرى أن يكون جميع العمل وازى هذه الخصيصة من الكوثر وهو الخبرالكثيرالذي أعطاك الله اياه أوالنهر الذي طينته مسك وعددآ نيته نجوم السهاء اماأن بوازي هذاصلاة بوم النحروذج كبش أوبقرة أوبدنة فذلك بعيدنى التقدير والتدبير وموازنة الثواب للعباد اذا ثبت هذا فلابد آن نفرغ على قالب القولين وننسج على منو ال الفر يقين فنقول أماا ذا قلناان المرادبه النسر يوم الاضسى فقه تغدم ذكره وسببه في سورة والصافات وغيرها والاحسل ف ذلك قصة ابراهيم ف ولده اسمعيل ومابينه الله فيه للامة وجعله لهم قدوة وشرع تلك الملةملة وقدا ختلف العاماء فيدعلى أربعة أقوال القول الاول انهاوا جبة قاله أبوحنيفة وابن حبيب وقال ابن القاسم ان اشتراها وجبت وهوالثاني الثالث أنهاسنة واجبة قاله محمد بن المواذ الرابع انهاسنة مستمسنة وهوأشهرالاقوال عندنا وقيل لعبدانتهين عرالاضحية واجبةهي فقال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم وضحى المسلمون كإقال أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوتر المسلمون وتعلق من أوجبها بقوله فصل لربك وانعر و بقوله ملة أبيكم ابراهيم وقد تقرب بدم واجب في بوم النصر فليتقرب كلمن كان علىملته بدم واجب لان الجيع قد ألزم الملة المذكورة وقدروى مسلم في صحيحه على أهل كل بيت أضحاة وعثيرة والعتسيرة هي الرجبية وقال الني صلي الله عليه وسليلا ي بردة بن نيار حين ذيح الجسلاعة في الاضحية تعبزيك وان تعبزي عن أحد بعدل ولايقال تعبزي الافي الواجب قلنا أماقوله فصل لربك وانحر فقديينا اختلاف الناس فيهوما اخترناه من ذلك فلاحتماله تسقط الحجة منه وأما فولهملة أبيكي فلة أبينا ابراهم تشمل على فرائض وفضائل وسنن ولابد في تعيين كل قسيم منهامن دليل وأما فوله عليه السلام تعز يكولن تجزىءن أحدبعدك فكذلك يقال بجزيك في السنة كايقال في الفرض فلكل واحدشرعة وفيسه شرطه ومنه اجزاؤه أورده وأماقوله على أهل كلبيت أضحاة وعتبرة فيعارضه حديث شعبة عن مالك خرجه مسلمت رأى منكر هلال ذي الحجة وأرادأن يضحى فلا بحلقن شعرا ولا يقلمن ظفر احتى ينصر أضحيته فعلق الاضتية بالارادة والواجب لايتوقف عليها بل هو فرض أرادا لمكاعب أولم يرد وقدروى النسائي وأبو داود عن عبدالله بن عرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمرن بيوم الاحي عيد جعله الله لهذه الامة قال رجل أرأيت ان ع أجد الامنيدة أهلى أأضمى عاقال لاول كن تأخلسن شعرك وأظفارك وتقص شاربك وتعلق عانثك فذلك تمام أضحيتك أخبرنا الغاضى أبو بكرجيدبن العربي أنبأنا قراءة عليمه عن أبي يوسف

البغدادى عن أبي درعن عمر بن أحد بن عنهان حدانا محد بن هار ون الحضرى حدانا وهم وما يضعيان عن اسها عيل بن أبي خالد عن مطرف عن عامر بن حدينة بن أسيد قال لقدر أبيت أبا بكر وهم وما يضعيان عن أهلم على الجفاء بعد ما عامت السنة فقد تعارضت الاداة والاصل براءة الذمة وهذا عقق ق مسائل الخلاف وهذا القدر يكنى من القرآن والسنة (المسئلة الرابعة) من عجيب الامرآن الشافي قال ان من ضي قبل الصلاة أجزأ أه والقد عن البراء بن عازب قال أو ليم فيداً بالصلاة قبل السلاة أجزأ أه والقد عن البراء بن عازب قال أولى منابداً به في بومناهذا أن نصلى ثم ترجع فنصر من فعل فقداً صاب نسكنا ومن ذيح قبل فاعاه ولم قد ملاهله البسمين النسك في شيء وأصحابه ينكر ونه وحبدا الموافقة و بقية مسائل الاضاحي في كتب الفقه وشرح المسئلة الخامسة) وأماان قلنا ان معنى قوله وانعرضع بدله على تعرك فقد اختلف في ذلك عاما والما الانهاد الالمولا توضع في ويضم بنا المنافلة النائي انه لا يفعلها في الفريض يقعلها في النافلة استعانة لانموضع ترخص الثالث يفعلها في الفريضة و يفعلها في النافلة استعانة لانموضع ترخص الثالث يفعلها في الفريضة و في منافلة وفدرى عن المورى عن المدين وفدرى وفعرى عنده المجنى على السمى الحديث وفدرى وفع بده المجنى على السمى الحديث وفدرى وفدرى عن سهل بن سعدقال كان الناس يومرون أن يضع الرجل بده المجنى على اليسرى في الصلاة قال أو ما زملاً علمه في ذراعه اليسرى في الصلاة قال أو ما زملاً علمه في ذلا عاله الناس الناس القالم المناس على التعلية وسلم قال أو ما زملاً علمه في ذلا اللالى الني صلى التعلية وسلم قال أو ما زملاً على على السمى في الصلاة على السمى في الصلاة على المناس على التعلية وسلم قال أو ما زملاً على على السمى المناس على المناس على المناس على المناس على السمى المناس على المناس ع

﴿ سورة النصر ﴾

فيها آية واحدة قوله تعالى وفسيم معمدر بكواستغفره انه كان توابا كه فيها ثلاث مسائل (المسئلة الاولى)روى البخارى وغيره عن ابن عباس كأن عمر يدخلني مع أشياخ يدروكان بعضهم وجدفى نفسه فقال لم يدخل هذا معناولنا أبناءمثله فقال عرانه من قدعاء ترفدعانى ذات بوم فادخلني معهم فارأيت انه دعاني يومئذ الاليريهم فقال ماتقولون في قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتيح فقال بعضهم أمرنا أن تحمد الله ونستغفره اذاجاء نصر اللهوفتح عليناوسكث بعضهم فلميقل شيئافقال لى كذلك تقول باابن عباس قلت لا قال فاتفول قلت هو أجل رسول اللهصلى الله عليه وسلغ أعلمه به قالله اذاجاء نصرالله والفتح فى ذلك علامه أجلك فسبح يحمد بك واستغفرهانه كان توابافقال لاأعلم منها الاماتقول (المسئلة الثانية) روى الائمة عن عائشة رضي الله عنها واللغظ للبخارى عن عائشة قالت ماصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة بعداذ تزلت عليه مسورة اذاجاء نصر الله والفتح يكثرأن يقول سبعانك اللهسم وجعمدك اللهسم اغفرنى وعن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت كأنرسول القصلي القعلبه وسلم يكثران يقول في ركوعه و، حوده مه انات اللهم ربنا و بعمدل اللهم اغفرلى يتأول القرآن وهال أبو بكر بارسول الله على يدعا أدعو مهن صلاى قال مل سما مث اللهم و بحمدك رباني ظلمت فمن ظلما كثيراواني أعلم الولاية عمر الذبوب الاألت ها فقرل معفرة من عندا واراء من الك أنت الغفور الرحيم (المسئله الثالنه) وماذا يغفر الني صلى الله عند وسالم ورن لا عنه انه سلى الله عليه م وسلم كان يقول رب اغفر لى خطيئتى وجهلى واسرافى في أمن يك كله وما أنث أعليه ي اللهم اغفر لى خطش وعمدى وجهني وهزنى وكل فلات عندى اللهمان فرنى ماقدمت وما أخر ف وما أسررت وما أعانت أنت لاسم وأنت المؤخر وأنت على كل نبئ أنهر (قال القاضي رضي الله عنه) وأما أقبرل كل دلك مدعه عند فهر دو صلى الله عليه وسلمنه برىء ولكن كان يستقصرنفسه لعظيم ماأنم الله عليه و يرى قصوره عن القيام بعق ذلك ذنو با فاماأنا فاتما ذنو بى بالعهد الحض والترك التام والخالفة البينة والله يفتح بالتو به و عن بالعصمة عنه وفضله و رجته لارب سواه

﴿ سورة ما كان من أبي لهب ﴾

وفيها ثلاث مسائل (المسشلة الاولى) فيسبب نزولهاروى البغارى وغديره عن ابن عباس من طريق الاعمش عن عووبن مرةعن سعيد بن جبير عنه قال الزلت وأنذر عشيرتك الأقربين ورهطك منهم الخلمين خرجرسول اللهصلي الله عليه وسلم حتى صعد الصفاوه تف ياصباحاه فقالوا من هذا فاجتمعوا اليه فقال أنا نذبر لك بين يدى عداب شديد أرأيت كو أخبرتك ان خيسلا تغرج من سفح هذا الجبل وان العدو مسجكم أوممسيكمأ كشم مصد في فالواماجر بناعليك كذبا فال فافي نذير لكم بين يدى عذاب شديد فقال والم أبولهب الهناج متنا تبالك هانزل الله عز وجسل تبت يدا أي لهب وتب لك آخرها هكك افراها الأغش علينا ومثذرا دالحيدى وغيره فاماسمعت امرأته مازل في زوجها وفهامن القرآن أتترسول الله صلى الله عليه ر إوهو بالسف المسجد عند الكعبة ومعه أبو بكررضي الله عنده وفي يدها فهر من حجارة فاما وقفت عليه أخذانته ببصرها عن رسول انته صلى انته عليه وسلم فلاترى الا أبا بكر فقالت ياأبا بكر أين صاحبت فقد يلغى أنه يهجونى فوالله لو وجد تهلضر بت بهدا الفهر فاموالله انى لشاعرة مديما عصينا وأمره أببنا ودينه قلينا تم انصرفت فقال أبو بكر يارسول الله امانراهار أتك قال مار أتني لقد أخذ الله ببصرها عنى وكانت قريش انمائسمي النبي صلى الله عليه وسلم مذيما تم يسبونه فكان يقول ألا تعجبون لما يصرف الله عنى من أذى قريش يسبون و جبون مذيما وأما محد (المسئلة الثانية) قوله تبت يدا أبي لهب اسمه عبدالعزى واسم امرأته العوراء أمجيل أخت إلى سفيان بن حرب فظن قوم ان هذا دليل على جواز تكنية المشرك حسماييناه في سوره طه في قوله فقولاله قولالينايعني كنياه على أحد الاقوال وبعد اباطل اعاكناه الله تعالى عند دالعاماء ععان أربعة الأول أملا كان اسمه عبد دالعزى فلم يضف الله العبودية الى صنم في كتابه الكويم الثانى انه كان تنكنيه أشهو منه باسمه فصرح به الثالث ان الاسم أشرف من السكنية فحطه الله عوز الأشرف الى الانقص اذلم يكن بدمن الاخبار عنه ولذال دعا القهأ نبياء مباسها فهم ولم يكن عن أحدمنهم و يدلك على شرف الاسم على الكنية ان الله يسمى ولا يكنى ودلك لظهوره وبيانه واستعالة سبب الكنية اليسه لتقدسه عبها الرأبع ان الله تعالى أراد تعقق نسبه بأن يدخسله النارفيكون أبالها تعقيقاللنسب وامضاء للفأل والطبرة الى اختار لنفسه لذلك وقدقيلان أهلهانا كانواسموه أبالهب لتلهب وجهه وحسنه فصرفهم انتدعن أن قولواله أيونو روأبوالنسياءالذي هومشسترك ببن الاحب والمسكروه وأجرى على ألسنتهمأن يضيفوه الىاللهب الذي هو مخصوص بالمكروه المذموم وهوالنار تم تعقق ذلك فيسه بان جعلها مقره (الم. القالثانية) من فهده السورة قراء تان احداهما قوله وأنذر عشيرتك الاقربان ورهطك منهم الخلصين والثانية قوله تمالى تبت يدا أى لهب وقدتب وهما شاذتان وان كان العدل واهاعن العدل ولـكنه كابينا لا يقرأ الإعابين الدفة يزبوا فق عليه أعلى الاسلام

و سورة الاخلاص ﴾

وقيل التوحيد فهائلات مسائل (المسئلة الأولى) في سبب تروله الولى محدين استقاص سعدين جبير مقطوعاء من النه صلى الله عليه وسلم مسلا الدفال أني وها من بهود رسول الله عليه وسلم فقال فقال فقال فقال في في خلقه فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسئلة المنافع وسلم في المسئلة المنافعة وسلم في المدينة المنافعة والمعادية وا

﴿ سورة الفلق والناس ﴾

فيهما ثلاث مسائل (المسئلة الأولى) في سبب نزولها روى أن النبي صلى الله عليه وسلم سعر حتى كان يحيل اليهأنه كان بفسعل الشي ولايفعله فكث كذلك ماشاء الله أن يمكث شم قال ياعائشسة أشعرت ان الله أفتاني فيا استفتيته فيماتنانى ملكان فجلس أحدهماعند رأسي والآخرعند وجلي قال ماشأن الرجل قال مطبوب قال ومنطب قال لبيدبن الاعصم فقال فياذا قال في مشط ومشاقة في جف طلعة ذكر تحتر اعوفه في باردى أروان فجاء البئر واستغرجه انتهى الصعيح زادغيره فوجد فيها احدى عشرة عقدة فنزل جبريل علمه السلام عليه بالموذتين احدى عشرة آبة فجعل كلاقرأ آية انعلت عقدة حتى انعلت العقدوقام كاعانشط من عقال أعادنها شيضنا الراهد أبو بكر بن أحدبن على بن بدر ان الموفى (المدئلة الثانية) قوله تعالى ومن شرغاسق اذاوقب روى انه الذكر وروى انه الليل وروى انه القمروذلك يحير جه الترسدي ووجهامه الذكرأ والليل لايحنى ووجه انه القمر لمايتملق بهمن جهه الجهل وعبادته واستقاد الطبائعيبن انه بفعل الفاكهة أوتنفعل عنه أولانه اذاطلع بالليل انتشرت عند هالمسرات بالادابات وهدا يضعف لاجسل أن انتشار هابالليل أكثره ن انتشار هابالمقه و وفياذ كرماما بغي عن الزيادة عليه (المسائلة الثالثة) روى أن النى سال الله عليه وسلم قال أرلت على آيات لم أرمتلهن فلكراا ورتبن المان والماس معده النروادي رش الصحيح واللفظ للخارى أن النبي مسلى الله عدموم كان ينفس على نفس ما المرس الذي ما فيد م بالمعوفا فالنفالت عائشه فلماثهل كسنأ بعث تليب بهن وأمسح بيدسه لبركها واللرهرى كيف بنفث فال ينفث على يديد وسيه اوجهد وذال ابن وها مالك همامن القرآن وقد ينادلك في شاب المسكابن وفال الامام القاضى ﴾ إن العربي دن الله عنه قدآ ثين على ماسر ملماني علام القرآن وسب الامكان على الما الزمان والله المستعان على عوارض لاتعارض مابين معاش براش ومساورة عدواً وهراش وسهاع المحديث ليس له دفاع وطالب لا بدمن مساعدته في المطالب الى هم لاهل هدف الاقطار قاصرة وافهام متقاصرة وتقاعد عن الاطلاع الى بقاء الاستبصار واقتناع بالقشر عن اللباب واقصار واجتزاء بالنفاية عن النقاوة وزهد في طريق المقائل بيمانيه أنه لم يسعنا والمالة هذه الانشر ماجعناه ونثر ماوعيناه والامسالة عمالا يليق بهم ولا تبلغه احاطتهم * وكلى القول الموجز في التوحيد والاحكام والناسخ والمنسوخ من عريض بيانه وطويل تبيانه وكثير برهانه و بقى القول في علم التذكير وهو يعرليس المده حد و شخوع لا يعصره العد وقد كنا أملينا عليك في ثلاثين سنة مالوقيض له يعصيل لكانت المجلة تدل على التفصيل والذهب به المقدار فسيعم الفافل المن عقي الدار والله المستعان و آخر دعوانا أن الجدللة و رب العالم بين في قال القاضي أبو يكر بن المربى حدالة في انهي القول في وخسيانة والحد لله وخسيانة والحد لله



﴿ يقول مصعمه الراجى عفور به الكريم * ابن الشيخ حسن الفيوى ابراهم ﴾

نجمدك اللهسمر بنا أنزلت كتابافصلت آياته عبرا وأحصكاما وفسجدت لبلاغت مجباه الفصحاء اتقاما و إحكاما * ونُصلى ونسلم على من أطلعه الله على دقائق الحكم * المبعوث لـكافة ال اس بعدوم الرحة وكربم الشيم * سيدنا محد وآله الطيبين وأصحابه الهادين ﴿ و بعد ﴾ فكم نله سيما مه ن الساسرار علوم مستودعات * وعرائس أبكار فهوم مخدرات * أتاح لنشر هابين الأنام ، من وفقه سيما نه لاحراز عمل مبر ورالاسد مدى الأيام * من ذلك أن انتدب مالك زمام الصقيق * وناشر لوا التدويق * من علك عننه الرقاب * وذلل ممه الصعاب * السلطان الأسبق * والمولى الأشرف الأعرق * سلالة السراة الصناديد * وارث الملاطين الأماجيد * من خضعت لبينات أعلامه رقاب ذوى الآداب * وسعو بدانه عقول دوى الألباب (مولانا عبد الحديظ بن مولاما الحسن) حفظه الله . وأدام علاه ، بعاه جدّه بدر القيام وعليه المسلاد والسلام و فعليم كاب الأحكام ووشره بين الأعام تأيف إمام الأغه وحير الأمه * الامام أى بكر بن العرف الأندلسي رضى الله عنسه وأرض المآري والشاعدا عال معاده الثابت محل إدارتها درب سنعاده يرجوار محافظة مصر المعزيه يوحرسها رب البريه يو إدارةمديرها المتوكل على العزيزالجليل (حضرة محد اسمعيل) مشمولا بأنظار حضرة الحاح محد بن العباس بن شقرون خديم المقام العالى بالله الآن بتغرطنجة . ووكيل دولة المغرب الأقصى سابقا عصر على يد تجله الحاج عبد السلام ابن شقرون وقدوافق المتمام * أواثل ذي الفعدة الحرام * منعام ألف وثلمائة وأحمد وثلاثين به من هجرة سنداخلق أجعين يرعامة أفضر لي السلاد وأشر السلام يوما دارت الدالي تعفيا الأيام * وآله الغر السكر ام * وعماسه الاعلام آءبن

﴿ فهرست الجزء الثاني من كتاب أحكام القرآن لابن العربي المالكي ﴾

يخيفه

٧ سورة ابراهيم عليه السلام

٣ سورة الحجر

ماجاء في السبع المثاني

١١ سورةالعل

١٩ ماجاءفي الحفدة

٧٤ تفسير العدل والاحسان من قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان

٢٥ ذكرالعيدوالوفاءيه

٥٧ ماجاء في الاستعادة

٣٧ سورةالاسراء

ه ماجاء في برالوالدين

١ع تفسيرقوله تعالى تسبح له السعوات السبع وذكر ماجاء فهامن الخلاف

٧٤ سورةالكهف

٥٥ سورة مي يم

۷٥ سورقطه

٠٠ سورةالانبياء

يهه سورة الحج

٧٧ سورةالمؤمنون

٨٧ سورةالنور

١١٩ سورةالفرقان

١٢٧ سورةالشعراء

١٣٢ سورة النمل

١٣٨ سورة القصص

١٤٦ سورة العنكبوت

١٤٨ سورةالروم

١٥٠ سورةلقان

١٥٧ سورة السجاءة

١٥٣ سورةالاحزاب

۱۸۷ سوردسیا

، ١٩٠ سورة فاطر

۱۹۱ سورة يس

صيفه جهه سورةوالمافات ۱۹۸ سورة ص سورة الزمن سورةغافر سورةحم السبجاء ه.٧ سورةالشورى ۲۰۸ سورةالزخرف ٢١٤ سورةالدخان ٢١٥ سورةالشريعة ٧١٦ سورةالاحقاق ٧١٧ سورة محد صلى الله عليه وسلم ٢١٩ سورةالفتم ۲۲۱ سورةالحجرات ٨٢٨ سورة ق ۲۲۸ سورةوالذاريات ١٢٩ سورة والطور .٧٧ سورة النجم ٢٣١ سورة الرحن ٢٣١ سورةالواقمه ٢٣٧ سورة الحديد عهم سورةالمجادلة ٧٤١ سورة الحشر ٧٤٨ سورةالمصنة عهγ سورةالمف ٥٥٠ سورة الجمة ٥٥٩ سورةالمنافقون . ٢٦٠ سورة التغابن ٢٩٣ سورة الطلاق ٢٧١ سورةالمريم ا ٧٧٥ سورة الملك ٥٧٧ سورة ن والقلم ٢٧٦ سورةسألسائل

٧٧٧ سورة نوح عليه السلام ۲۷۸ سورةالجن ۲۸۱ سورةالمزمل ٧٨٧ سورةالمدثر ٧٨٩ سورةالقيامة ۲۹۲ سورةالانسان ٢٩٣ سورة المرسلات ٢٩٥ سورةالنبأ ٢٩٥ سورة ابن أمكتوم ٢٩٦ سورةالتطفيف ٢٩٧ سورةالانشقاق ٨٩٨ سورة البروج ٢٩٩ سورة والساء والطارق ٣٠٠ سورةالأعلى ٣٠٧ سورةالغاشية ٣٠٧ سورة والفجر ٣٢١ سورة اذارلزلت ٣٢٢ سورة والعاديات ٣٧٧ سورةالتكاثر ٣٢٤ سورةوالعصر ٣٧٤ سورةالفيل ٣٢٤ سورة لايلاف قريش ٢٢٥ سورة الماعون ٣٢٦ سورة الكونر ٣٢٨ سورةالنصر

٣٢٩ سورة ما كان من أي لهب

۳۲۹ سوروما ۵۰من بی هد سس سید الایالات

٣٣٠ سورةالاخلاص

٣٣٠ سورة الفلق * والناس

حم ثرجمة المؤلف ﷺ⊸

والمالامام قاضى الفضاة برهان الدين ابراهم بن على بن محمد بن فرحون اليعمرى في كتابه الديباج المنهب في معرفة أعمان علماء المنهب ﴾ ومن أهل الاندلس * محدين عبدالله بن محدين عبدالله بن الحد المعروف بأبن العربي المعافري من أحل اشبيلية يكني أبا بكر * الامام العسلامة الحافظ المتبصر ختام علماء الأندلس وآخراعتها وحفاظها وأبوه أبوجهدمن فقهاء بلده اشبيلية ورؤسائها سمع من بلده من أي عبدالله بن منظور وأي محمد بن خزرح و بقرطبه من أي عبدالله محمد بن عتاب وأي مروآن بن سراح وحصلت له عند العبادية أحماب اشبيليه رياسة ومكابة فلما انقضت دولتهم خرح الى الحيج مع ابنه القاضي أبي بكريوم الأحسد مستهل ربيع الأول سسةخس وعانين وأربعائة وسن القاضى أي بكر آذذاك محوسبعة عشرعاما وكان القاضى قدتأدب ببلده وقرأ القرا آت فلتي عصر آبا الحسن الخلبي وأبا الحسن بن مشرف ومهديا الوراف وأبا الحسن بن والفارسى ولق مالشام أبانصر المقدسى وأباستعيد الرنجانى وأباط مدالغزالى وأباسعيدالرهاوى وأبا لقاسم بن أى الحسن المفدسي والامام أبا بكر الطرطوشي وأبا محمدهبة الله بن أحد الا كفاني وأباالفضل بن الدرات الدوشق ودخل بغدداد وممع ماون أبي الحسن المبارك بن عبدد الجبار الصدر في المعر وفيان الطبوري ومن أبي الحسن على بن أبوب البزاز بزايين معجمت بن ومن أبي بكر بن طرخان ومرز النقيب الشريف أى الفوارس طراد بن محسد الزيني وجعفر بن أحسد السراح وأبى الحسن بن عبسد القادروا ي زكريا التبريرى وأي المعالى ثابت بن بندارا لحاى بتفقيف المهنى آخرين وحيجنى موسم سنة تسعوتمانين وسمع عكة من أى على الحسين بن على الطبرى وغييره معادالى بغداد ثانية وجعب أبا بكر الشاشى وأباحاسد مالطورى وأبا بكر الطرطوشي وغيرهم من العلماء والادباء فدرس عندهم الفقه والأصول وقيدا لحديث واتسع في الرواية وأتقن مسائل الخلاف والاصول والكلام على أعة هذا الشأن من هؤلاء وغيرهم تم صدرعن بغداد الىالأندلس فأفام بالاسكندرية عندآبي بكرالطرطونى فاتأبوه بها أول سنة ثلاث وتسعين ثم انصرف هو الى الاندلس سنة خس وتسعين وقدم بلده اشبيلية بعلم كثير لم يأت به أحد قبله عن كانت له رحلة الى المشرق وكان من أهدل التفنن في العداوم والاستعار فها والجع لهامتقد ما في المعارف كلهامت كليا في أنواعها نافذا في حيمها حريصاعلي أتنائها ونشرها ناف الذهن في تمييز الصواب منهاو يجمع الى ذلك كله آداب الاخلاق مع حسن المعاشرة وكثرة الاحتمال وكرم النفس وحسن العهدونبات الودفسكن بلده وشو ورفيه وسمع ودرس الفقه والأصول وجلس للوعظ والتفسير ورحل البه للساع وصنف في غير فن تصانيف ملعة كثيرة حسنة مفيدةمها أحكام القرآن كتاب حسن وكتاب المسالك في شرح موطأ مالك وكتاب القيس على موطأ مالك ابن أنس وعارضة الاحودى على كتاب الترمذي والقواصم والعواصم والحصول في أصول الفقه وسراح المريدن ومراج المهتدين وكتاب المتوسط وكتاب المتكامين وله تأليف في حديث أمزرع وكتاب المار وللسوح وعدل سالتلخيص وكتاب الفائرن في تفسير القرآن العزيز وله غير ذلك من التا كيف وفال في كتاب المس المألف كتابه المسي أنوار العجر في تفسير القرآن في عشر بن سنة عمانين ألف و رقاونه وقت بأيدى الماس (قلت)وأخبرني الشيخ الصالح أبوال بيع سليان بن عدال حن البورغواطي في سقاء دى وستين وسعها بالمدينة النبوية عال أخبرني الشيخ الصالح يوسف الحزام المغربي بالاسكندية

في سنة سنين وسبعالة قال رأيت تأليف القاضي أبي بكربن العربي في تغسيرا لقرآن المسمى أثوار الفيس كالملاف خزانة السلطان الملك العادل أسير المسلمين أي عنان فارس بن السلطان أسيرا لمسلمين ألى الحسن على بن السلطان أمير المسلمين أبي سسعيد عنهان بن يوسف بن عبد الحق وكان السلطان أبوعنان إذ ذالا عدينة مهاكش وكانت له خزانة كتب سملهامعه في الاسفار وكنت أخدمه مع جاء في حزم الكتب و رفعها وسنتأسفارهذا الكتاب فبلغت عسدتها عانين مجلداولم ينقص من الكتاب المذكورين فالأبوالربيع ن الخبر يعني يوسف ثقة صدوق رجل صالح كان بأ كل من كده * قلت قال ابن خلسكان في كاب الوفيات ب عنى عارضة الاحوذى العارضة القدرة على السكلام والاحوذى الخفيف في الشي المنف وفال الاصمى الاحوذى المشمر في الامور القاهر له الايشاء عليه شئ منها والاحوذى بفنع الهمزة وسكون الحاء المهمان وذ عالواو وكسرالذال المعجمة وفي آخره بالمشددة قال القاضي عياض واسد تقضى ببله ه فَنهُ مِاللَّهِ بِهِ أَهْ المِالصِرِ اللهِ وشدَّته ونفوذاً حكامه وكانت له في الظالمِن . وردَّم، • و به وتؤثر عنه في قضائه أحكام غريبة مُرصرف ن الفياء وأقيبن على أن مرااملو وذكرانهولى قضاء حلب وكان رجه الله فعيصا أديبا شاعر اكثيرا خبرسليم الجلس ومن أخذعنه في اجتيازه لسبتة القاضي أبوالفط ال عماض ولقسه أنضا باشبله وبقرطبة فباوله وكتب عنه واستفادمنه وتوفى حهالله تعالى في ربيع الاولسة تلاث وأريعان وخسها تهمنصر فعمن مساكش وحل متاالى مدستة فاس ودفن ماباب الجيسة والصعبج نادح باب المحروق من قاس ومولده لسلة الخيس ألمان بقائل مورشع ان سنة عان وستبن وأريعاته فرجهالقورس عد موضع به دنه اواجري